

كامل الوجيه في نماذج تعليق القرارات القضائية المستساغة

إعداد مصطفى علاوي المستشار
بمحكمة الاستئناف بفاس

الوجيز في نماذج تعليل القرارات
القضائية المستساغة في المادة
المدنية

المجموعات من 1 الى 4

إعداد مصطفى علاوي المستشار
بمحكمة الاستئناف بفاس

**الوجيز في نماذج تعليل القرارات
القضائية المستساغة في المادة
المدنية
المجموعة الأولى**

إعداد مصطفى علاوي المستشار بمحكمة الاستئناف بفاس

.....
قانون المسطرة المدنية

صيغة محكمة بتاريخ 22 يوليو 2021

ظهير شريف بمثابة قانون رقم 1.74.447 بتاريخ 11 رمضان 1394 (28 شتنبر 1974) بالمصادقة على نص قانون المسطرة المدنية، كما تم تعديله .

الباب الثاني الجلسات و الأحكام

الفصل 50

تصدر الأحكام في جلسة علنية وتحمل في رأسها العنوان التالي:

المملكة المغربية

باسم جلالة الملك وطبقا للقانون.

تشتمل على اسم القاضي الذي أصدر الحكم، واسم ممثل النيابة العامة عند حضوره واسم كاتب الضبط وكذا أسماء المستشارين عند الاقتضاء في القضايا الاجتماعية.

تتضمن أسماء الأطراف الشخصية والعائلية وصفاتهم أو مهنتهم وموطنهم أو محل إقامتهم وكذا عند الاقتضاء أسماء وصفات وموطن الوكلاء.

توضح حضور الأطراف أو تخلفهم مع الإشارة إلى شهادات التسليم.

تتضمن أيضا الاستماع إلى الأطراف الحاضرين أو إلى وكلائهم وكذا مستنتجات النيابة العامة عند الاقتضاء.

يشار فيها إلى مستنتجات الأطراف مع تحليل موجز لوسائل دفاعهم والتنصيب على المستندات المدلى بها والمقتضيات القانونية المطبقة.

تنص الأحكام على أن المناقشات قد وقعت في جلسة علنية أو سرية وأن الحكم قد صدر في جلسة علنية.

يجب أن تكون الأحكام دائما معلقة.

يبلغ كاتب الضبط حالا عند صدور الحكم حضوريا ومعاينة حضور الأطراف أو وكلائهم بالجلسة الحكم الذي صدر ويسلم لهم نسخة من منطوق الحكم ويشار في آخره إلى أن التبليغ والتسليم قد وقعا، ويشعر الرئيس علاوة على ذلك إذا كان الحكم قابلا لاستئناف الأطراف أو وكلائهم بأن لهم أجلا قدره ثلاثون يوما من يوم صدور الحكم للطعن فيه بالاستئناف، ويضمن هذا الإشعار من طرف الكاتب في الحكم بعد التبليغ.

تؤرخ الأحكام وتوقع حسب الحالات من طرف رئيس الجلسة، والقاضي المقرر، وكاتب الضبط، أو من القاضي المكلف بالقضية، وكاتب الضبط.

إذا عاق القاضي مانع أصبح معه غير قادر على توقيع الحكم وجب إمضاؤه من طرف رئيس المحكمة داخل أربع وعشرين ساعة من التحقق من وجود هذا المانع وبعد الإشارة إلى أن منطوق الحكم مطابق للصيغة التي صدر عليها من القاضي الذي لم يتمكن من الإمضاء عليه ومصادق عليه من طرف كاتب الضبط.

إذا حصل المانع لرئيس المحكمة اتخذ نفس الإجراء وتولى التوقيع عن الحكم أقدم القضاة.

إذا حصل المانع لكاتب الضبط ذكر ذلك القاضي عند الإمضاء.

إذا حصل المانع للقاضي وللكتاب في آن واحد أعيدت القضية إلى الجلسة من أجل المناقشة وإصدار الحكم.

الباب الثاني قرارات محاكم الاستئناف

الفصل 345

تنعقد الجلسات وتصدر قرارات غرف الاستئنافات بالمحاكم الابتدائية ومحاكم الاستئناف من ثلاثة قضاة بما فيهم الرئيس.

تحمل القرارات نفس العنوان الذي تحمله أحكام المحاكم الابتدائية.

ينص على أسماء القضاة الذين شاركوا في القرار والأسماء العائلية والشخصية للأطراف ووكلائهم وكذلك صفتهم أو حرفتهم ومحل سكنهم أو إقامتهم ووكلائهم. وإذا تعلق الأمر بشركة يذكر اسمها الكامل ونوعها ومركزها كما يذكر عند الاقتضاء أنه وقعت تلاوة التقرير أو لم تقع تلاوته بإعفاء من الرئيس وبدون معارضة من الأطراف وكذلك الإشارة إلى المستندات وعند الاقتضاء إلى محاضر إجراءات التحقيق التي تم إنجازها كما يجب أن تتضمن الإشارة إلى أهم المقترضات القانونية التي طبقت.

تكون القرارات معللة. ويشار إلى أنها صدرت في جلسة علنية وأن المناقشات وقعت في جلسة علنية أو سرية أو بغرفة المشورة. وتشتمل أيضا عند الاقتضاء على ذكر سماع الأطراف أو وكلائهم والنيابة العامة في مستنتاجاتها.

يوقع أصل القرار من طرف الرئيس والمستشار المقرر وكاتب الضبط.

إذا عاق الرئيس مانع استحال معه أن يوقع القرار وقعه خلال الثمانية والأربعين ساعة الموالية أقدم مستشار شارك في الجلسة، وكذلك الأمر إذا حصل المانع للمستشار المقرر، ما لم يكن هذا المستشار هو الأقدم حيث يوقع القرار من طرف المستشار الآخر.

ينص في أصل القرار على هذا الحل في التوقيع.

إذا حصل العذر لكاتب الضبط اكتفى الرئيس أو المستشار الذي يوقع عوضا عنه بالإشارة إلى ذلك عند التوقيع.

إذا حصل المانع للقضاة ولكاتب الضبط أعيدت القضية إلى الجلسة من أجل المناقشة والحكم من جديد.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/11461146

2022/182

2022-03-10

بمقتضى الفصل الأول من قانون المسطرة المدنية لا يصح التقاضي إلا ممن و ضد من له الصفة في التقاضي لإثبات حقوقه، والمحكمة لما قضت بعدم قبول الاستئناف شكلا بعلة أن الاستئناف المقدم من طرف المستأنفة والمعزز بصورة لبطاقتها الوطنية مقام ممن لا صفة له في النزاع، تكون قد طبقت مقتضيات الفصل الأول من القانون المذكور وجاء قرارها مؤسسا ومعللا تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/4238

2022/71

2022-02-01

إن قيمة الحقوق التي يطالب بها الطاعنون، مصدرها إعادة تسليم القطع لموروث المطلوبة بعد وفاة والده، الذي هو موروث الطاعنين كذلك باعتبارهم أبنائه، وإن كان لهم الحق في مواجهة موروث المطلوبة في إطار ما ينص عليه الفصل 15 من ظهير 1972/12/29، فإنه يبقى التزاما في ذمته يواجهه به قيد حياته، كما يلزم كافة ورثته من بعده بصفته هذه، في حدود أموال تركته، وبنسبة مناب كل منهم، وفق ما يقتضيه الفصل 229 من ق.ل.ع، ولا يبرر توجيه الدعوى ضد المطلوبة التي أعيد لها التسليم بعد وفاته، واعتماد ما يلزمها به الفصل 15 المذكور، الذي إنما يعني باقي ورثة زوجها المتوفى، والطاعنون ليسوا منهم، مما كان معه تعليل المحكمة المبني على ذلك سليما، وما أثير غير ذي اعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/5431

2022/73

2022-02-01

بمقتضى الفصل 425 من ق.ل.ع فإن المحررات العرفية لا يواجه بها الغير إلا إذا كان لها تاريخ ثابت. والمحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به من بطلان البيع استنادا إلى تنازل غير ثابت التاريخ ولا حجية له في مواجهة الطاعن الأجنبي عنه، يكون قرارها فاسد التعليل، وخارقا للفصل 425 من ق.ل.ع، وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/6767

2022/74

2022-02-01

إن سببية البت في النزاع المانعة من إعادة عرض النظر في الدعوى تثبت للأحكام القطعية الفاصلة في موضوع الخصومة القائمة بين نفس الأطراف وعلى نفس السبب والموضوع، والمحكمة المطعون في قرارها لما تبين لها أن الدعوى المنظورة هي نفسها ما سبق أن فصل فيه قضائياً بأحكام حائزة لقوة الشيء المقضي ورددت الدعوى استناداً لسببية البت التي استجمعت شروطها وفق ما ينص عليه الفصل 451 من ق.ل.ع، تكون قد عللت قضاءها تعليلاً سليماً، ليس فيه خرق للفصل المحتج به، وما أثير غير جدير بالاعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/4617

2022/122

2022-02-15

البيّن أن الطلب يرمي إلى الحكم للطاعن بما يستحقه عما قام به من أشغال في إطار العقد الرابط بين الطرفين، والمحكمة، ورغم أن عقد المهندس حدد التزامات الطاعن، كما عدد مراحل إنجازها، ولم يرد به ما يمنع من المطالبة بأداء ما يستحق عما أنجز من أشغال، فإنها ردت دعواه واعتبرت طلبه سابقاً لأوانه، في حين أن العقد حدد في فصله السابع مراحل إنجاز الأشغال، وإن لم يرد به ما يستحق عن كل مرحلة، فإنه يبقى للمحكمة تفعيل ما ينص الفصل 336 ق.م.م باللجوء للتحقيق على يد ذوي الخبرة، وبإهمالها ذلك، تكون قد بنت قضاءها على تعليل ناقص، مما يعرض القرار للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/1/4336

2022/123

2022-02-15

إن المحكمة بنت قضاءها بشأن ما قضي به من تعويض، على العلة الواردة بالنعي، في حين أنه، ولئن كان لمحكمة الموضوع السلطة في تقدير التعويض عن الضرر، فإنها ملزمة ببيان العناصر المعتمدة في ذلك، ولا يكفيها الارتكاز على سلطة تقديرية مجردة من أي تعليل، يستعصى معها على محكمة النقض فرض رقابتها، مما جعل القرار ناقص التعليل بشأن ذلك، وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/7667

2022/201

2022-03-08

إن الدعوى موضوعها الطعن في الجمع العام الاستثنائي تأسيسا على الأسباب المحددة بمقال الدعوى، والمحكمة بما لها من سلطة في تقييم ما يعرض عليها من حجج، اعتبرت الجمع نظاميا، احترمت فيه المقتضيات القانونية المنظمة، ولا رقابة عليها بشأن ذلك، مادام تعليلها منسجما مع الحجج، والمقتضيات القانونية، ويبقى ما أثير غير ذي اعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/8080

2022/202

2022-03-08

إن التدليس موضوع الفصل 64 من ظهير التحفيظ العقاري هو مسألة واقع تستقل محكمة الموضوع بتقديره، وهي بما لها من سلطة في ذلك اعتبرته قائما بمقتضى تعليلها الذي ورد به « إن التدليس الذي هو مناط الدعوى والتعويض له معنى واسع،

ويخضع تقديره لسلطة المحكمة، ولأن المستأنف البائع لم يبادر إلى اتخاذ ما من شأنه إيقاف مسطرة وإجراءات تحفيظ الجزء المبيع، وانتهت مسطرة التحفيظ بتحفيظ الملك كله في اسمه بما في ذلك الجزء المبيع للمستأنف عليها، فإن ذلك يعتبر تدليسا في مفهوم الفصل 64 المذكور... » ولا رقابة عليها من طرف محكمة النقض بشأن ذلك، مادام تعليها سائغا، ومنسجما مع غاية المشرع من إقرار الفصل 64 المذكور، ويبقى ما أثير غير ذي اعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/5673

2022/125

2022-02-15

إن المحكمة اعتمدت حجية التسجيل، وحسن نية الطرف المشتري باعتباره غيرا، إعمالا للفصل 66 من ظهير التحفيظ العقاري، وليس في ذلك خرق للفصل 67 من نفس الظهير، كما لا أثر لأسباب عدم تنفيذ الصدقة ما دام الطرف المشتري لا علم له بها، مما كان معه تعليل المحكمة المبني على أن "الأصل في الشخص هو حسن النية والطاعن لم يثبت علم المستأنف عليهم المشتريين بالصدقة، ولم يبادر إلى إجراء تقييد احتياطي" هو تعليل سليم وكافي لرد ما بالنعي، والوسيلة غير جديرة بالاعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/8849

2022/127

2022-02-15

إن العبرة لاستحقاق التعويض عن الحرمان من الاستغلال، بانفراد الشريك به أو تجاوز نسبة حصته في الشيء المشاع والمحكمة، وبما لها من سلطة في تقييم الأدلة ونتائج ما أجري من تحقيق بشأنها، بنت قضاءها على ما ثبت لها بمحضر المعاينة، وشهادة الشاهدين، واعتبرت انفراد الطاعن بالاستغلال ثابتا خلافا لما يقتضيه الفصل 962 من ق.ل.ع، كما ألزمته بتقديم الحساب وفق المنصوص عليه في الفصل 965 من ق.ل.ع، ولا رقابة عليها من طرف محكمة النقض بشأن ذلك، مادام تعليلها سائغا، منسجما مع الوقائع الثابتة، ومضمون الفصلين 962 و 965 من ق.ل.ع المؤطرين للدعوى ليبقى ما أثير غير ذي اعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/10561

2022/128

2022-02-15

بصرف النظر عن أمر المحكمة بتوجيه اليمين اعتمادا على الفصل 87 من ق.م.م، وعن أدائها اعتمادا على الفصل 910 من ق.ل.ع الذي بحق لا محل لتطبيقه - فإن تعليقات المحكمة المبنية على عدم ثبوت الصورية، وعلى استيفاء العقد موضوع الإبطال لشروطه الشكلية والموضوعية - يبقى كافيا وسليما لتبرير القرار بصرف النظر عما أسفرت عنه الخبرة، وبخصوص ما أثير بالنعي استناد للفصل 903 من ق.ل.ع، فإن هذا الأخير لم يكن أساسا للدعوى التي هدفها إبطال البيع للصورية، ليبقى ما أثير غير ذي اعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/5657

2022/52

2022-01-25

طبقا للفصل 228 من ق.ل.ع فإن الالتزامات لا تلزم إلا من كان طرفا في العقد ولا تضر الغير ولا تنفعهم إلا في الحالات المحددة في القانون، ولأن شرط عدم التقويت ورد بعقد الرهن المبرم بين المطلوبة والبنك المقرض، الذي لم يكن المطلوب طرفا فيه حتى يمكن مواجهته بآثاره ومنها شرط عدم التقويت، فإن تعليل المحكمة المبني على ذلك يبقى سليما، وما أثير غير ذي اعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/5658

2022/53

2022-01-25

لما كان التنازل المعتمد في تعليل المحكمة، سبق عرضه على محكمة النقض، وهي تبت في شكلية الطعن بالنقض، وأبدت فيه رأيها الذي تبقى له حجيته وفق الفصل 418 من ق.ل.ع، فإن تنازل الطاعن عن جميع حقوقه التي قضى بها الحكم المستدل به، لا يعيب طعنه بالاستئناف فيه، ما دام تنازله عما قضى به الحكم الابتدائي مقابل توصله بالمبلغ المحكوم به بمقتضاه، لا يعني تنازله عن الحق موضوع الدعوى، وعن سلوك سبل الطعن فيه، اعتبارا لما يقتضيه التفسير الضيق له، عملا بالفصل 467 من ق.ل.ع، مما كان معه تعليل المحكمة فاسدا، وخارقا للفصلين 418 و 467 من ق.ل.ع المذكورين، والقرار عرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/7133

2022/55

2022-01-25

بمقتضى الفصل 532 من ق.ل.ع فإن الضمان الواجب على البائع للمشتري يشمل أمرين أولهما حوز المبيع والتصرف فيه وأن حسن نية البائع لا يعفيه من الضمان، وبمقتضى الفصل 263 منه يستحق التعويض إما بسبب عدم الوفاء بالالتزام وإما بسبب التأخر في الوفاء به، وذلك ولو لم يكن هناك أي سوء نية من جانب المدين، وهو ما اعتمدته المحكمة في قضائها بما أوردته في تعليلها الذي تضمنته أنه: «تبين للمحكمة أن المستأنف عليها لم تنفذ التزامها ولم ترفع التقييدات المتعلقة بنزع الملكية إلا سنة 2018، وأن تعسفها هذا وتماطلها لأكثر من 17 سنة يجعل المستأنفة محقة في طلب التعويض»، ومن جهة ثانية، فإن تقدير التعويض يخضع لسلطة المحكمة، ويكفيها معاينة الطابع التعسفي للتأخر في تنفيذ الالتزام، وتقدر التعويض حسب الضرر المفترض اللاحق بالمطلوبة، وهو ما أسست عليه المحكمة قضاءها، فجاء تعليلها سليماً، وما بالوسيلة غير ذي اعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/8342

2022/56

2022-01-25

إن المحكمة عللت قضاءها بأن دفاع المستأنف عليها أدلى بشهادة جديدة من المحافظة العقارية تفيد أن الصك العقاري وقع تطهيره من كل التسجيلات السابقة، وأن طلب الفسخ لم يبق له محل بعد تطهير الصك العقاري محل النزاع من كل التقييدات المانعة لتسجيل بيع المستأنفة، في حين أن الطاعنة نازعت فيما أدلت به المطلوبة، واعتمدته المحكمة في قضائها، وعززت تعقيبها عليه بشهادة عقارية حديثة التاريخ، لم تناقشها المحكمة ولم تورد أي تعليل لاستبعادها، مما يجعل القرار ناقص التعليل، وعرضة للنقض بشأن ذلك.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/7285

2022/57

2022-01-25

إن المحكمة أسست قضاءها على علة أن: «المستأنف عليه تعرض على المطلب الذي تقدم به المطلوب في النقض دون أن يعززه بأية حجة، فهو لذلك يبقى تعرضاً كيدياً، كان الهدف منه تطويل مسطرة التحفيظ، وما يدل على ذلك أنه صدر حكم ابتدائي قضي بعدم صحة التعرض، استأنفه المتعرض دون أن يعزز موقفه بأية حجة»، في حين أنه ولئن كان التعسف، وسوء النية في التعرض على مطلب التحفيظ، مسألة واقع تستقل محكمة الموضوع بتقديره، فإنها ملزمة بتأسيس قضائها على تعليل سائغ يكشف عن عناصر سوء النية، باعتبار حسنها هو الأصل، ومآل الأحكام الباتة في التعرض، وعدم إقامة الدليل على صحة التعرض، لا يكفي وحده لاعتبار الطاعن سيء النية، فيما سلكه من مساطر سواء منها الإدارية، أو القضائية، ما دام القانون يكفل له ذلك، مما يجعل تعليل المحكمة ناقصاً، والقرار عرضه للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/9655

2022/59

2022-01-25

البيّن أن الطاعنين أثاروا الدفع بعدم الاختصاص النوعي أمام المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه، وردت دفعهم بالتعليل المنتقد، في حين أن الدعوى موضوعها محاسبة بين شريكين في أصل تجاري، وتحققت فيها بذلك شروط البند الثاني من المادة الخامسة من القانون المحدث للمحاكم التجارية، باعتبار النزاع بين تاجرين بشأن أعمالهما التجارية، واختصاص البت فيه للمحاكم التجارية، مما كان معه تعليل المحكمة فاسداً مرتكزا على خرق المادة الخامسة المذكور، والقرار عرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/9727

2022/60

2022-01-25

إن الطاعن، طعن بالزور في التوقيع، وليس في واقعة المصادقة على الإمضاء، والمحكمة، وخلافا للنعي ردت على طعنه بتعليلها الذي جاء فيه: «إن الالتزام المراد الطعن بزورية توقيعه مصحح الإمضاء، وبالتالي فإن الطعن بزوريته لا يمكن أن يسمع إلا إذا انصب على واقعة المصادقة، وليس في التوقيع الذي شهد الموظف المختص في إطار الصلاحيات المخولة له بنسبته إليه»، والوسيلة خلاف الواقع.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/4647

2022/63

2022-01-25

البيّن أن الطاعنين دفعوا بمقتضى مذكرتهم التعقيبية المدلى بها أمام محكمة الاستئناف بما ورد بالنعي، وأن رد المحكمة لا ينصرف إلى ما طلب من فوائد مستحقة عن القرض، وعدم جواب المحكمة على دفع أثير أمامها بصفة نظامية على الرغم مما يمكن أن يكون له من تأثير على قضائها، يجعل قرارها ناقص التعليل، ومعرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/10401

2022/67

2022-01-25

البيّن أن ما أثاره الطاعن من دفع أمام محكمة الاستئناف، أن محكمة الدرجة الأولى بعد أن قضت وفق طلب المطلوب في النقض بمقتضى عقد التسيير الحر، كان حريا بها أن تقضي وفق الطلب المضاد المؤسس على نفس السند، إلا أن المحكمة لم تورد أي رد على ذلك، وعدم رد المحكمة على دفع أثير أمامها بصفة نظامية، يجعل قرارها ناقص التعليل، ويعرضه للنقض الجزئي بشأن الطلب المضاد.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/5933

2022/70

2022-02-01

البيّن من خلال العقد أن الطرفين المتنازعين هما شركاء في الشاحنة، واتفقا على استغلالها في جزئها الجرار والمقطورة، وذلك بإيجارها للغير واقتسام الأرباح، مما يجعل الشركة القائمة بينهما شركة تجارية ما دام الغرض منها تجاريا بحكم نشاطها الذي هو النقل الممارس على سبيل الاعتياد، الذي يعد من الأنشطة التجارية عملا بالمادة 6 من مدونة التجارة، ولما كان النزاع قائم بين شركاء في شركة تجارية، فإن الاختصاص للنظر فيه يعود للمحاكم التجارية وفق ما تنص عليه المادة 5 من القانون المحدث للمحاكم التجارية، والمحكمة عندما ردت الدفع بعدم الاختصاص يكون قرارها فاسد التعليل، مرتكزا على خرق للمادة الخامسة المذكورة، وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/9729

2022/117

2022-02-15

إن المحكمة، إنما أسست قضاءها على ما رتبته عقد البيع على الطاعن باعتباره مشتريا من التزام بأداء الضرائب، وكذا على ما تقتضيه الوكالة الممنوحة له لتولي ذلك من ضرورة إخطار الموكل الذي هو البائع، بما قام به في إطار التوكيل المذكور عملا بالفصل 907 ق.ل.ع، وهو تعليل سليم، بصرف النظر عن الغاية من الوكالة، وعن سبق الأداء من طرف الطاعن، مادامت مصلحة الضرائب باشرت حقها في الحجز على حساب الطاعن باعتباره المالك الظاهر للمدعى فيه، وكان مضطرا لرفعه بالأداء لعدم تقيد الطاعن باعتباره وكيلًا بما يمليه الفصل 907 ق.ل.ع، ويبقى ما أثير بالنعي على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/6789

2022/118

2022-02-15

إن دعوى الطاعن تهدف إلى الحكم بفسخ عقد الحجز واسترجاع مبلغ التسبيق الذي أداه للمطلوبة في النقض وذلك استنادا إلى السببين الواردين بالنعي، والمحكمة الابتدائية وتأسيسا على إثارة تلقائية منها، قضت ببطلان العقد موضوع الطلب لعدم تحريره طبقا للفصل 3-618 من ق.ل.ع، بحكم ألغته محكمة الاستئناف وقضت برفض الطلب بعلّة - أن العقد قامت أركانه في وقت كان فيه المشروع على التصاميم ولم يكن فيه البناء قد بدأ بعد ولم تكن أشغال الأساسات على مستوى الطابق الأرضي قد انتهت وأن المدعي لم يقدّم الدليل القاطع على الانتهاء من أشغال الأساسات على مستوى الطابق الأرضي، وبذلك فهو عقد تحكمه القواعد العامة للتعاقد ولا يخضع للشكالية المنصوص عليها في الفصل 3-618 وهو تعليل يتبين منه أن نظر محكمة الاستئناف انحصر في

حدود ما أثاره الحكم الابتدائي تلقائياً ولم يطل الطلب الافتتاحي الذي استهدف منه فسخ عقد الحجز لإخلال المطلوبة في النقص بما التزمت به وتفويتها موضوع العقد للغير، وبذلك أهمل القرار البت في طلب الطاعن وفق ما يقتضيه الفصل 3 من ق.م.م، وجاء ناقص التعليل، وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/5/1/8563

2022/251

2022-03-22

إن استحقاق المطلوبة لثمن الأشغال أو ما بقي منه، لا يتوقف على تحقق استفادة الطاعن من دعم الدولة، كما أن التوكيل الممنوح للمطلوبة بشأن القيام بإجراءات تحصيله، لا يعد دليلاً على خلاف ذلك، مما كان معه تعليل المحكمة المبني على «أنه لا مجال للخوض في مسألة التفويض للاستفادة من الدعم الممنوح من طرف الدولة باعتباره مجرد تفويض ولم يثبت أن الشركة المستأنفة استفادت منه بهذه الصفة» هو تعليل كافي وسليم، وما أثير غير جدير بالاعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/1/7729

2022/253

2022-03-22

إن التنازل المتمسك به من طرف الطاعن انصب على جزء من عقار، في طور التحفيظ العقاري، ومقتضيات الفصل 84 من ظهير التحفيظ العقاري عندما أعطت صاحب الحق الخاضع للإشهار مكنة إيداع الوثائق المثبتة له، إنما من أجل ترتيبه، والتمسك به

في مواجهة الغير، والمتنازل باعتباره سلفا للمتنازل له، لا يعد غيرا بالنسبة لهذا الأخير، وليس له أن يواجهه بعدم إشهار التنازل أثناء سريان مسطرة التحفيظ، مما يبقى معه التنازل ساريا في حق البائع، وملزما له. ويمكن تقييده باسم المتنازل له في الرسم العقاري المعد لمطلب التحفيظ، والمحكمة لما لم تراع ذلك، تكون قد بنت قضاءها على تعليل فاسد، مما يعرض القرار للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/1/7638

2022/184

2022-03-01

إن المحكمة ردت عما أثارته الطاعنة من دفع بمقتضى تعليلها «أن المستأنفة بلغت بصفة قانونية وبالعنوان الذي تقاضت به خلال المرحلة الابتدائية، وأن شهادة التسليم تضمنت كل البيانات القانونية الضرورية. والشخص الذي تسلم الطي بصفته مسؤول بالشركة وتوقيعه على الشهادة المعزز بطابع الشركة». وهو تعليل سليم مادامت شهادة التسليم استوفت شروط الفصل 39 من ق. م. م، وما أثير بشأن استقالة من بلغ غير ذي أثر، مادام العبرة بتاريخ التبليغ، ولا يكفي مجرد الدفع بشأن ذلك، وإنما يتعين سلوك مسطرة الزور بشأنها ليبقى ما أثير غير جدير بالاعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/8337

2022/256

2022-03-29

إن ما ورد التنصيص عليه بالفصل السابع من الاتفاق الرابط بين الطرفين من أن إشعار المكترية بإنهاء العقد والحيلولة دون تجديده لسنة إضافية يتعين أن يتم بواسطة رسالة مضمونة، لا مصلحة للطاعة في التمسك به مادامت الغاية منه قد تحققت من خلال الإشعار الموجه لها عن طريق المفوض القضائي، والمحكمة لما ثبت لها ذلك واعتبرت في تعليلها أن تمسك الطاعة بضرورة توصلها بالإشعار عن طريق البريد المضمون وليس عن طريق المفوض القضائي مجرد مجادلة غير منتجة لكونها لم يلحقها أي ضرر من ذلك، يكون قرارها معللا تعليلا سليما، وما أثير غير جدير بالاعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/8546

2022/257

2022-03-29

إن محكمة الاستئناف تبت في حدود ما يعرض عليها وتتناوله أسباب الاستئناف، والمطلوبة في النقض لم تنقل لمحكمة الاستئناف أي منازعة فيما اعتمده الحكم الابتدائي بخصوص الاعتراف بالتوصل بمبلغ الصادر عن الطاعن، والذي اعتبره لا يتضمن ما يفيد تنازله عما فاض من حقوقه عن المبلغ الذي تسلمه من المطلوبة في النقض، ومادام أن الأصل هو التفسير الضيق للعقد ولا يمكن التوسع فيه فإن الالتزام يفيد توصل الطاعن بجزء فقط من حقوقه في العقار المدعى فيه، والمحكمة عندما نحت خلاف ذلك وبنيت قضاءها على ما لم يثر أمامها، وعلى إقرار لا موضوع له، يكون قرارها فاسد التعليل بمثابة انعدامه، وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/1/7644

2022/185

2022-03-01

إن المحكمة ردت دفع الطاعن بعدم الاختصاص النوعي بعلّة «أنه لم يثر إلا في المرحلة الاستئنافية، مع أن الحكم الابتدائي كان حضورياً بالنسبة للطاعن، خلافاً لما يقتضيه الفصل 16 من ق.م.م.»، وهو تعليل لم يبين الطاعن وجه نقصانه، ولن يجديه في ذلك ما أثاره من كون المحكمة الابتدائية لها إمكانية الحكم بعدم الاختصاص النوعي تلقائياً، مادام ذلك لا يخصه، وإنما هو صلاحية مخولة للمحكمة، ليبقى ما أثير غير ذي اعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/6976

2022/187

2022-03-08

لا يعتبر المشتري من الأغيار ويحتج في مواجهته بقوة الشيء المقضي به عملاً بالفصل 451 من قانون الالتزامات والعقود، مما تكون معه مسؤوليته قائمة من تاريخ الشراء، والمحكمة عندما نحت في تعليلها إلى اعتبار مسؤولية المطلبين في النقض غير قائمة لمجرد أن مقومات التضامن ليست متحققة، يكون قرارها فاسد التعليل، وعلى غير أساس قانوني، وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/5830

2022/191

2022-03-08

إن المطالبة القضائية بفسخ العقد كجزء على مطل المدين يخولها الفصل 259 من ق.ل.ع، ولو لم يذكر ذلك بالعقد، ونص العقد على استحقاق الطرف الطاعن للتعويض عن التأخر في تنفيذ الالتزام، إنما يجد سنده في الفصل 264 من ق.ل.ع المكرس لحق المتعاقدين في الاتفاق على التعويض عن الأضرار التي قد تلحق الدائن جراء التأخر في تنفيذ الالتزام، ولا يعد بديلا عن الأحقية في طلب الفسخ إذا توفرت شروطه، والمحكمة بتحريفها العقد، وبناء قضائها على هذا التحريف يكون تعليلها فاسدا، والقرار خارق للفصل 259 من ق.ل.ع، وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/8487

2022/43

2022-01-18

إن الدعوى تحكمها أساسا مقتضيات الفصلين 689 و690 من ق.ل.ع وبمقتضاها: « إذا أبرم الكراء لمدة محددة ثم انتهت، وظل المكثري واضعا يده على العين، فإنه يتجدد بنفس الشروط ولنفس المدة، وإذا أبرم الكراء من غير أن تحدد له مدة، ساغ لكل من عاقديه أن يفسخه ويثبت مع ذلك للمكثري الحق في الأجل الذي يحدده العرف لإخلاء المكان. واستمرار المكثري في الانتفاع بالعين لا يؤدي إلى التجديد الضمني للكراء، إذا كان قد حصل تنبيه بالإخلاء أو أي عمل يعادله، يدل على رغبة أحد المتعاقدين في عدم تجديد العقد»، والمحكمة وبما لها من سلطة تقديرية اعتبرت العقد متجددا أخذًا منها بعين الاعتبار المدة الفاصلة بين تاريخ انتهاء مدة العقد، وتاريخ التعبير عن الرغبة في إنهائه، ولا رقابة عليها من طرف محكمة النقض بشأن ذلك، ما دام تعليلها سائغا منسجما مع وقائع الدعوى، ومضمون الفصلين المذكورين، ولا يعيب قرارها عدم الإشارة إلى النصوص القانونية المطبقة على النازلة ما دام العبرة بمطابقة التعليل للمقتضيات الواجبة التطبيق، والوسيلتان غير جديرتين بالاعتبار.

ظهير (12 أغسطس 1913) 9 رمضان 1331

الفرع الثالث: انقضاء الكراء

الفصل 689

إذا أبرم الكراء لمدة محددة، ثم انتهت، وظل المكتري واضعاً يده على العين، فإنه يتجدد بنفس الشروط ولنفس المدة. وإذا أبرم الكراء من غير أن تحدد له مدة، ساغ لكل من عاقديه أن يفسخه، ويثبت مع ذلك للمكتري الحق في الأجل الذي يحدده العرف المحلي لإخلاء المكان.

الفصل 690

استمرار المكتري في الانتفاع بالعين لا يؤدي إلى التجديد الضمني للكراء إذا كان قد حصل تنبيهه بالإخلاء أو أي عمل يعادله يدل على رغبة أحد المتعاقدين في عدم تجديد العقد.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/8346

2022/46

2022-01-18

إن تعليل المحكمة المبني على أن الدعوى شخصية لكونها تستهدف الحكم بالتعويض عن الضرر وإلى تصفية الغرامة التهديدية، هو تعليل سليم وكافي لرد الدفع، ما دامت الدعوى لا هي عقارية ولا هي مختلطة باعتبار العقار ليس محل منازعة، ليبقى ما أثير غير ذي اعتبار.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/8688

2022/47

2022-01-18

إن تعلق الأمر بمسألة فنية يستوجب على المحكمة اللجوء إلى التحقيق فيها عملاً بما هو مخول لها بمقتضى الفصل 336 من ق.م.م، وبإهمالها لذلك تكون قد بنت قرارها على تعليل فاسد، مما يعرضه للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/1/7029

2022/48

2022-01-25

إن الطاعنة تدعي الحق لنفسها باعتبارها صاحبتة، ولها الصلاحية لسلوك المطالبة القضائية لحمايته، مما يجعل صفتها موضوع الفصل الأول من قانون المسطرة المدنية قائمة، ما دام ما تطالب به لا يتجاوز ما كان في ملكها بإجماع طرفي النزاع، مما كان معه على المحكمة طرح النزاع في موضوعه، والتصدي لمناقشة صفة مبرمي العقد موضوع الدعوى تأسيساً على الواقع القانوني للشركة، مما كان معه القرار فاسد التعليل، وعرضة للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/6415

2022/50

2022-01-25

إن القرار المطعون فيه أسس اعتبار خطأ الطاعنة قائماً في عدم تسجيل المطلوب في النقض بالجامعة وحملها مسؤولية ما لحقه من ضرر على ما تضمنته المراسلتان الصادرتان عن وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي من أن الطاعنة لم تواف الوزارة بملفات الطلبة المعنيين بالدراسة خلال الموسم الدراسي المعني، وذلك خلال الأجل المحدد من كل سنة دراسية، دون أن تناقش ما جاء في المراسلة التي جاء فيها أن الوزارة المذكورة وبصفة استثنائية قبلت الطلبة المسجلين لدى الطاعنة برسم السنة الجامعية المعنية، وكذا ما جاء في المذكرتين الوزارتين المستدل بهما، وإهمال المحكمة لمناقشة وثائق مدلى بها بصفة نظامية يجعل قرارها ناقص التعليل، وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/4635

2022/109

2022-02-07

إن العبرة بتاريخ إبرام عقد التسليم، وليس بتاريخ ما يعقبه من إجراءات، مما كان معه تعليل المحكمة المبني عليه لتحديد المدة التي تستحق الطاعنة خلالها نصيبها في التعويض سليماً، وما أثير غير جدير بالاعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/4919

2022/110

2022-02-07

البين أن الطاعنين أثاروا كون المحلات السكنية المنسوب إليهم استغلالها لا تدر ريعا كرائيا، وأنهم لم يمنعوا المطلوبات من استغلالها، إلا أن المحكمة لم تناقش الدفع، بالرغم مما يمكن أن يكون له تأثير على قضائها، مادام استغلال الطاعنين لها باعتبارهم شركاء فيما أعدت له وهو السكن، لا يترتب عنه سوى استحقاق النصيب في الاستغلال من تاريخ المطالبة القضائية أو غير القضائية، مادام حضور المطلوبات في النقض، وسكوتهم عن المطالبة، يعد موافقة ضمنية على استعمال نصيبهم إلى حين المطالبة بالتمكين من الاستغلال إلى جانبهم، أو بالتعويض عنه، مما كان معه القرار ناقص التعليل، وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/1/1254

2022/114

2022-02-07

إن إقرار الخصم هو وسيلة إثبات للالتزام عملا بالفصل 404 ق.ل.ع، ويعفي المقر له من أي إثبات غيره، والمحكمة لما ثبت لها بمقتضى محضر الضابطة القضائية أن الطاعن أقر بقيام الالتزام التعاقدى الذي يربطه بالمطلوب، والذي موضوعه شراكة في سمسة بيع عقار، وبأنه مدين له بمبلغ مالي، وبنت قضاءها على ذلك، لم تخرق الفصل 230 من ق.ل.ع، وهي غير ملزمة بإجراء بحث بشأن قيام صفة وسيط في المطلوب من عدمها، ما دامت العبرة بقيام المعاملة موضوع الدعوى وثبوتها، فجاء قرارها معللا تعليلا سليما ومرتكزا على أساس، وما أثير بالنعي غير ذي اعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/7383

2022/248

2022-03-22

إن المحكمة لما اعتبرت سند تواجد المستأنفين الفرعيين، انتفى بصدور القرار الاستئنافي القاضي بإرجاع الحالة إلى ما كانت عليه، ومن تم يكون مدخلهم للعقار مبني على سند غير مشروع، والمستأنف الأصلي يتوفر على عقد سليم صحيح، وغير مزور، وتم الطعن فيه من طرف موروث المستأنف عليهم، مما حرمه من الاستغلال، من تاريخ حيازتهم، في حين أن سند تواجد المطلوبين في المدعى فيه، هو الحكم القضائي المنفذ، وإن تم إلغاؤه لاحقاً، فإن ذلك لا يجعلهم في حكم الحائز بسوء نية، مادام الحكم القضائي هو سند مشروع للحيازة إلى غاية إلغائه، مما كان معه تعليل المحكمة المبني على خلاف ذلك فاسداً، والقرار عرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/7348

2022/249

2022-03-22

إن تعليل المحكمة المنتقد بالوسيلة هو رد كافي على المتمسك به، مادامت حالة التنافي المتمسك بها في مواجهة دفاع المطلوب في النقض استناداً للفقرة السادسة من المادة 30 من قانون المحاماة، إنما تهم حالة المنازعة في العقد الذي تولى تحريره، وما هو معروض على المحكمة تجاوز ذلك لمرحلة تصحيح الحجز بناء على سند تنفيذي، والطعن بالنقض يوقف تنفيذ القرارات النهائية في الحالات المنصوص عليها في الفصل 361 من ق م م وليس منها نازلة الحال التي تتعلق بمديونية موضوعها الكراء، ليبقى ما أثير غير جدير بالاعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/1/25

2022/214

2022-03-15

بمقتضى الفصل 690 من ق.ل. ع فإن استمرار المكثري في الانتفاع بالعين لا يؤدي إلى التجديد الضمني للكراء، إذا كان قد حصل ما يدل على رغبة أحد المتعاقدين في عدم التجديد، والبيّن أن عقد الكراء الرابط بين الطرفين انتهى بانتهاء مدته المحددة في خمس سنوات، وأن المكثري توصل بإشعار من طرف المطلوبة في النقص بعدم رغبتها في تجديد العقد قبل انتهاء مدة العقد، وبالتالي فإن ما تمسك به الطاعن من استمرارها في قبض الكراء، فضلا عن أنه مقابل الانتفاع بالمأذونية المستحق للمطلوبة ما دامت بيد الطاعن، فإنها لا تصلح دليلا على التجديد بعدما عبرت المطلوبة عن عدم رغبتها في التجديد وفق ما يقتضيه الفصل المذكور أعلاه، مما كان معه تعليل المحكمة تعليلا كافيا، وما أثير غير جدير بالاعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/9811

2022/215

2022-03-15

إن المحكمة أسست لما قضت به معتبرة أن المحكمة الابتدائية لما ذهبت إلى بطلان رسم الاستمرار، والحال انه تم إقامة التعرض على مشتري العقار المستند في شرائه على رسم الاستمرار المذكور تكون سابقة الزمن وخرقت الفصل 24 من ظ.ت. ع الذي يجعل محكمة التعرض هي الأولى بالفصل في القضية، في حين أن مقتضيات الفصل 24 المذكور ليس فيها ما يمنع من إقامة دعوى الاستحقاق منفصلة عن التعرض مادام أن مطلب التحفيظ لم يحل بعد على القضاء، وهي (أي المحكمة) عندما نحت في تعليلها إلى أن محكمة التعرض هي الأولى للفصل في القضية، دون أن تبرز في

قضائها أن مطلب التحفيظ هو في إطار المسطرة القضائية يكون قرارها ناقص التعليل وعرضة للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/9822

2022/216

2022-03-15

لكي يعتد بالتبليغ ويكون مرتبا لأثر قانوني يتعين - عندما يتعلق الأمر بمؤسسة عمومية - أن يتم للممثل القانوني وبمقره الرئيسي، وبمقتضى المادة السابعة من القانون رقم 40.09 المتعلق بالمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب فإن الممثل القانوني للطاعن الذي هو مؤسسة عمومية هو مديره العام، كما أن المرسوم رقم 2.12.89 بتاريخ 2012/04/05 عين مقر المكتب المذكور بالرباط، مما يكون معه التبليغ المنجز لفرع المكتب غير معتد به مادام لم يتم للممثل القانوني وبمقره الرئيسي، والمحكمة عندما نحت في تعليلها أعلاه خلاف ذلك، واعتبرت الاستئناف قدم خارج الأجل، تكون قد عللت قرارها تعليلًا فاسداً مرتكزا على خرق الفصل 516 من ق. م. م، وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/6251

2022/219

2022-03-15

لئن كان الثابت من عقد البيع أن الطالبين التزموا للمطلوب بأداء مبلغ مالي كتعويض يومي في حالة عدم إفراغ المحل في الأجل المحدد، فإن المطلوب في النقض باعتباره

المدعي الملزم بالإثبات عملا بالفصل 399 من ق. ل. ع، هو المدعو لإثبات كون الطالبين، وإخلاقا بالتزامهم، هم من يحتل المحل موضوع عقد البيع، أو أن احتلال الغير كان بإذنتهم، والمحكمة لما قضت وفق ما جرى به منطوق قرارها بعلّة أن المستأنف اضطر لرفع دعوى لإفراغ الغير من القطعة الأرضية محل النزاع، كما أنه تم إلغاء حتى القرار القاضي بإفراغ هذا الغير، و الحكم برفض الطلب بمقتضى القرار المستدل به، دون أن تبين من أين استقت بما أدلى به المطلوب في النقض أن الغير يحتل الجزء الذي باعه الطاعنون للمطلوب في النقض، أو أن ذلك كان بإذن منهم، تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا موازيا لانعدامه و موجبا لنقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/10404

2022/221

2022-03-15

بمقتضى الفصل 9 من ق. م.م يجب أن تبلغ للنيابة العامة القضايا المتعلقة بالأحباس ويشار في الحكم إلى إيداع مستنتجاتها أو تلاوتها في الجلسة وإلا كان باطلا، والبيّن من خلال الحكم الابتدائي أن الملف لم يبلغ للنيابة العامة ولم يشر فيه إلى إيداعها لمستنتجاتها أو تلاوتها بالجلسة، مما يجعل منه حكما باطلا، وهو وضع لا يصححه إحالة الملف على النيابة العامة خلال المرحلة الاستئنافية مع عدم إعمال ما ينص عليه الفصل 146 من ق.م.م، فجاء قرارها فاسد التعليل مرتكزا على خرق الفصل 9 من قانون المسطرة المدنية، وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/10465

2022/222

2022-03-15

بمقتضى الفصل 36 من ق.ل.ع، فإن الالتزام عن الغير جائز على شرط إقراره إياه، ولئن كان الإقرار يسوغ استنتاجه من السكوت، إذا كان الشخص الذي يحصل التصرف في حقوقه حاضرا، أو أعلم بحصوله على وجه سليم، ولم يعترض عليه، من غير أن يكون هناك سبب مشروع يبرر سكوته، فإن استمرار المطلوبة في النقض في شغل العقار موضوع الوعد بالبيع، بعد انصرام أجل ثلاثة أشهر المضروبة لإبرام العقد النهائي، لا يمكن اعتباره سكوتا بمفهوم الفصل المحتج به، ولا قرينة عن إقرار فسخ الوعد بالبيع، و قبول إرجاع مبلغ التسبيق للموعد له، ما دام لم يثبت إشعارها بذلك بالطرق القانونية، والمحكمة لما عللت قرارها بأن " المستأنف عليها التي تدعي بأنها أرجعت مبلغ التسبيق لصاحبه، بما في ذلك المبلغ الموازي لحصة المستأنفة، لم تدل بما يفيد أن هذه الأخيرة منحتها موافقة أو توكيلا لإرجاع المبلغ المذكور"، جاء تعليلها سليما مرتكزا على أساس قانوني، والوسيلة غير جديرة بالاعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/10467

2022/223

2022-03-15

إن الدعوى مبنية بحسب موضوعها على الفصل 965 من ق.ل.ع، الذي بمقتضاه يلزم المالك على الشياح أن يقدم للباقيين حسابا عما أخذه زائدا على نصيبه من غلة الشيء المشترك، وهي بذلك لا تخضع في تقادمها للفصل 391 من ق.ل.ع الذي يتعلق بالأداءات الدورية، مما كان معه تعليل المحكمة المبني على الفصل 387 من ق.ل.ع سليما، وما بفرع الوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/1963

2022/148

2022-03-08

البين أن الطاعن دفع باختلاف الخبرتين المنجزتين على ذمة القضية في المرحلة الابتدائية عن الخبرة المنجزة في المرحلة الاستئنافية من طرف مهندس معماري وليس من طرف طبوغرافي والتمس إجراء تحقيق بالوقوف على عين المكان، والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما قضت بما جرى به منطوق قرارها استنادا إلى خبرة تتعارض مع الخبرتين المنجزتين دون إجراء تحقيق بالوقوف على عين المكان صحبة خبير مساح لحد حدود المدعى فيه بالنظر لما توثق له حجة كل طرف وبيان هل مطلوب الطاعن يدخل ضمن التحديد الإداري المستدل به من طرف المطلوبين أم يشد عنه مع بيان مدى هذا التجاوز وإنجاز تصميم بياني هندسي رفعا لتعارض الخبرات لتبني حكمها على ما ينتهي إليه تحقيقها، تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا وهو بمثابة انعدامه، مما يتعين معه نقض القرار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/3160

2022/161

2022-03-15

إن المحكمة لما ثبت لها من وثائق الملف عدم منازعة الطاعنين بما يجب في كون القطعة الأرضية محل الدعوى تدخل ضمن الملك الغابوي المحدد تحديدا نهائيا بموجب القرار الوزيري والذي تمت بمقتضاه المصادقة على عمليات التحديد، والمدلى بنسخة منه ومن محضر التحديد من طرف المطلوبين، وأنه لم يقع أي تعرض من طرف الطاعنين على مسطرة تحديده فلم تعتبر لذلك حججهم وقضت برفض طلبهم، تكون قد بنت قضاءها على أساس قانوني والتزمت في ذلك قاعدة الإثبات في الاستحقاق وعللت قرارها تعليلا كافيا، وباقي ما أثير غير منتج والوسيلة لذلك غير جديرة بالاعتبار.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/7465

2022/193

2022-03-29

إن اختلاف الأطراف حول حدود المدعى فيه يستوجب إجراء وقوف على عين المكان وفق قواعده صحبة خبير مساح، وذلك بالإعداد المسبق للوثائق المستدل بها من كل طرف على حدة، ودعوى المطلوب ترمي إلى استحقاق المدعى فيه بناء على الشراء وقد عارضها الطاعنون بأن المدعى فيه حوزهم وأنه يقع ضمن التحديد الإداري للملك الغابوي الذي تم الشروع فيه بمقتضى مرسوم. والمحكمة لما ردت دفعهم بعلّة أن الخبير أفاد تعذر الجزم فيما إذا كان المدعى فيه يدخل ضمن التحديد الإداري، دون إجراء وقوف على عين المكان بعد وصف شراء المطلوب من حيث محله وحدوده ومساحته وما بني عليه، وكذا وصف مرسوم التحديد الإداري من حيث نطاقه، ثم الوقوف على عين المكان صحبة خبير مساح لتطبيق هذه الحجج على المدعى فيه وحدوده وتقصي أسباب اختلاف الأطراف حولها متى كان له محل، مع إنجاز تصميم تقني بذلك حتى يكون قضاؤها في معلوم وتبني قرارها على ما ينتهي إليه تحقيقها، تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا وهو بمثابة انعدامه فعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/10265

2022/264

2022-03-29

إن تقييم وقائع الدعوى وأدلتها المعروضة على قضاة الموضوع وإعطائها الأثر القانوني الذي يستخلص منها، يخضع لسلطة المحكمة متى استندت في ذلك على مبررات مقبولة وتعليل سليم. والمحكمة لما عللت قضاؤها بأن المبلغ المطلوب مجرد

عن الإثبات، ووجهت اليمين الحاسمة للمستأنف عليه، فأداها وفق الصيغة المضمنة بالوكالة، بأنه غير مدين بأي مبلغ بقي في حوزته لفائدة المستأنف، تكون قد اعتبرت عن صواب، وبما لها من سلطة أن ذمة المطلوب خالية من مبلغ الدين المطالب به ولا رقابة عليها في ذلك ما دام تعليلها جاء منسجما مع الوقائع، وما أجري من تحقيق بشأنها. ويبقى ما أثير غير ذي اعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/1/7652

2022/272

2022-03-29

بمقتضى الفصلين الثاني، و306 من قانون الالتزامات والعقود، فإن المحل ركن لازم لصحة الالتزام، والالتزام يكون باطلا بقوة القانون إذا كان ينقصه أحد الأركان اللازمة لقيامه، والمحكمة، وبما لها من سلطة في تقييم الأدلة واستخلاص القضاء منها بنت قضاءها على ما ثبت لها بالقرار الاستئنافي، ومحضر الضابطة القضائية المستدل بهما، من أن القطعة المباعة للمطلوبة مبنية من طرف الغير، وفي حيازته، واعتبرت البيع لا محل له، وباطلا، ولا رقابة عليها من طرف محكمة النقض، ما دام تعليلها منسجما مع الوقائع الثابتة أمامها، والمقتضيات القانونية التي تحكمها، وهي غير ملزمة بإجراء بحث لم تره ضروريا للبت في الدعوى، كما هي غير ملزمة بالرد على دفع لا أثر لها على ما قضي به، ويبقى ما أثير غير جدير بالاعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/6772

2022/133

2022-02-15

لما كان بعض المدعى فيه مخصصا للسكن فقط، فإن استغلال الطاعنة له فيما أعد له باعتبارها شريكة فيه لا يترتب عنه سوى استحقاق النصيب في الاستغلال من تاريخ المطالبة قضائية كانت أو غير قضائية بالتمكين من الاستغلال إلى جانبها، أو من التعويض عنه، ورغم أن الطاعنة دفعت بكونها تقطن ببعض أجزاء العقار بصفتها شريكة فيه، وبكونها لم يسبق لها أن منعت المطلوبة من استغلاله، فإن المحكمة لم ترد على الدفع، بالرغم مما لذلك من تأثير على قضائها. مما يجعل قرارها ناقص التعليل بشأن ذلك، وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/1/549

2022/135

2022-02-15

إن الحكم الجنحي بني على أن إصابة الضحية تسببت فيها الطاعنة ومن معها، مما كان معه تعليل المحكمة المبني على أن المستأنفتين تمت إدانتهم جنحيا بتهمة الضرب والجرح بواسطة السلاح، وذلك بموجب قرار استئنافي نهائي. وثبوت الفعل الجرمي في حقهن يقتضي الحكم عليهما بأداء التعويض عن الضرر اللاحق بالضحية، فيه رد على دفوع الطاعنة موضوع النعي، والوسيلة غير ذات اعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/5421

2022/139

2022-02-15

إن تقييم الحجج، وتقدير اللجوء للتحقيق فيها من عدمه من صلاحية محكمة الموضوع، وهي بما لها من سلطة في ذلك اعتبرت مضمون الالتزام واضحا وصريحا لا يقتضي أي تفسير، وهو تعليل فيه رد لطلب إجراء بحث لم تر ضرورة له، وما أثير غير ذي اعتبار.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/9653

2022/275

2022-04-05

البين من وثائق الملف أنه أثار أمام المحكمة المطعون في قرارها أن المطلوبين فوتوا العقار المدعى فيه على حالته دون القيام بإصلاحه، وهو ما أشار له الخبير المنتدب خلال المرحلة الاستئنافية حين أكد أن العمارة بيعت منذ سنين من طرف المطلوبين، وأن المالك الجديد هو من قام بإصلاح العمارة لتصبح قابلة للسكن، إلا أن المحكمة لم تناقش ما أثير، ولم تبحث فيه، بالرغم مما يمكن أن يكون لذلك من أثر على قضائها، مما يجعل القرار ناقص التعليل، وعرضة للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/5930

2022/281

2022-04-05

لما كان الطاعن باشر حقه في التقاضي بإقامة دعوى رفع الضرر، فإن ممارسة المطلوبة لحق الدفاع في إطارها يبقى مشروعا، اعتبارا للأصل، مادام لم تثبت سوء

نيتها، التي إنما تجسدها غاية الإضرار بالطاعن، مما كان معه رد المحكمة بشأن التعويض عن ضرر الدعوى السابقة، سليماً، كما أنها وبما لها من سلطة، في تقدير وقائع الدعوى، وتقييم ما يدلى به من أدلة إثبات بشأنها، لم تر موضوعاً للضرر المبني على الاحتمال، كما لم تر مبرراً للتعويض عن إعداد الطاعن للحجج والمستندات المستدل بها في التقاضي، ولا عن الضرر المعنوي والنفسي لعدم الإثبات، ولا رقابة عليها من طرف محكمة النقض بشأن ذلك، مادام تعليلها سائغاً، منسجماً مع قواعد الإثبات، والمسؤولية، ونص الفصل 94 من ق ل ع، ليبقى ما أثير غير ذي اعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/5931

2022/282

2022-04-05

إن الطاعنة لم تبين النصوص القانونية التي تم خرقها من طرف المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه، ولا وجه نقصان تعليله، لتمكين محكمة النقض من بسط رقابتها، والوسيلة لذلك غير مقبولة.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/7983

2022/212

2022-03-15

إن المحكمة أسست قضاءها على تعليلها المنتقد بالنعي، في حين أن دعوى الإبطال في إطار الفصل 54 من ق. ل. ع كباقي دعاوى عيوب الرضا تنتقل إلى الورثة بصرف النظر عن تقديم المورث لدعوى الإبطال قيد حياته من عدمه، مادام الأصل في الحقوق

العائدة للمورث أن تنتقل إلى ورثته بمجرد وفاته إلا ما استثني بنص القانون، مما كان معه تعليل المحكمة بشأن ذلك فاسداً، والقرار عرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/9647

2022/129

2022-02-15

إن المحكمة لما بنت قضاءها بشأن الطلب المضاد الذي موضوعه ما أنفق على محل الكراء استناداً إلى أن طلب أداء ما أنفقه المستأفان على محل الكراء على أساس الإثراء بلا سبب لا يمكن أن يواجهه به بقية المستأفان، لكون الدعوى تلك إنما تقام على المثري، وهم ليسوا كذلك طالما تم القضاء بإفراغهم أيضاً من المدعى فيه، في حين أن الحكم الابتدائي لم يقض بإفراغ المكثرين الذين وجه ضدهم الطلب المضاد من المدعى فيه، مما يبقّى معه تعليل المحكمة فاسداً، مبنياً على تحريف للحكم الابتدائي، والقرار عرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/8090

2022/205

2022-03-08

إن المحكمة بنت قضاءها على ما خلصت إليه الخبرة، بشأن تقدير قيمة التعويض عن الحرمان من الاستغلال، خلال الفترة الممتدة من تاريخ ارتكاب الفعل الجرمي، إلى تاريخ تنفيذ القرار الاستئنائي الجنحي، دون أن تأخذ بعين الاعتبار أن المحكمة الجنحية قضت بتعويض للمطوبين في النقض، جبراً للضرر اللاحق بهم. والمحكمة لما لم

تتناقش ما تمسك به المستأنفون- الطاعنون - من سبق الفصل في طلب التعويض، من طرف المحكمة الزجرية في إطار الدعوى المدنية التابعة، بالرغم مما يمكن أن يكون لذلك من تأثير على قضائها، يكون قرارها ناقص التعليل بمثابة انعدامه، ومعرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/4918

2022/130

2022-02-15

إن القرار المطعون فيه أسس اعتبار خطأ الطاعنة قائما في عدم تسجيل المطلوب في النقض بالجامعة وحملها مسؤولية ما لحقه من ضرر على ما تضمنته المراسلتان الصادرتان عن وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي من أن الطاعنة لم تواف الوزارة بملفات الطلبة المعنيين بالدراسة خلال الموسم الدراسي المعني وذلك خلال الأجل المحدد من كل سنة دراسية، دون أن تناقش ما جاء في المراسلة التي جاء فيها أن الوزارة المذكورة وبصفة استثنائية قبلت الطلبة المسجلين لدى الطاعنة برسم السنة الجامعية المعنية، وكذا ما جاء في المذكرتين الوزارتين المستدل بهما، وإهمال المحكمة لمناقشة وثائق مدلى بها بصفة نظامية يجعل قرارها ناقص التعليل، وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/1/7733

2022/208

2022-03-08

إن تنفيذ الحكم الابتدائي القاضي للطاعن بالتعويضات المطلوب استرجاعها بناء على طلبه، وثبوت إيداع المطلوبة لما قضي به في إطار مسطرة التنفيذ، يبرر دعواها، ولا يكفي الطاعن الدفع بضرورة إثبات توصله بالمبالغ المنفذة، مادام ذلك مفترض، كما لا يعني المطلوبة، مادام لم يصدر عنها ما يعيق توصله بها، مما كان معه تعليل المحكمة المبني على ذلك سليما، وما أثير غير ذي اعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/5259

2022/209

2022-03-15

إن المحكمة عللت قضاءها بعدم قبول طلب الفسخ والإفراغ بعدم وجود مبرراته، في حين أن البين من وثائق الملف أن المطلوب أدخل بالتزامه بتسليم الطاعنين واجبههم في الغلة حسبما تم الاتفاق عليه، وأن تماطل المطلوب في تنفيذ التزامه رغم مطالبته قضائيا بذلك يبرر فسخ العقد مع ما يترتب عن ذلك من آثار، والمحكمة لما عللت قضاءها على النحو المذكور رغم توفر موجبات الفسخ يجعل تعليلها فاسدا ينزل منزلة انعدامه ويعرضه للنقض فيما قضي به من عدم قبول طلب الفسخ والإفراغ.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/5660

2022/210

2022-03-15

طبقا للفصل 228 من ق.ل.ع فإن الالتزامات لا تلزم إلا من كان طرفا في العقد ولا تضر الغير ولا تنفعهم إلا في الحالات المحددة في القانون، ولأن شرط عدم التقويت

ورد بعقد الرهن المبرم بين المطلوبة والبنك المقرض، الذي لم يكن المطلوب طرفاً فيه حتى يمكن مواجهته بآثاره ومنها شرط عدم التقويت، فإن تعليل المحكمة المبني على ذلك يبقى سليماً، وما أثير غير ذي اعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/8570

2022/258

2022-03-29

بمقتضى الفصل 910 من ق ل ع يجب أن تفهم أحكام الفصل 908 من ق ل ع على نحو أكثر تسامحاً إذا كان الوكيل ينوب عن زوجته أو أخته أو شخص آخر من عائلته. ولما كانت المنازعة تهم تقديم حساب وكالة أطرافها الطاعن باعتباره وكيلاً عن أخيه المطلوب في النقض وزوجته وتمسك بتنفيذ التزامه بما استدل به من شهود وإفادة كتابية لأخيهما، فإنه كان على المحكمة أمام ما هو معروض عليها من وثائق أن تتخذ كل الإجراءات الضرورية للتحقيق في الدعوى والتأكد من حقيقة ما تمسك به الطاعن من أداء المتحصل من عمليات البيع لفائدة المطلوبين في النقض وتثبت في النزاع على ضوء ذلك، وأنها لما لم تفعل بتبرير أن البحث مع الأشخاص المتمسك بإفادتهم لا يسعف في الإثبات، تكون قد أهملت أعمال ما قرره الفصلان 334 من ق م م و 910 من ق ل ع، مما جعل قرارها ناقص التعليل بمثابة انعدامه، وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/5263

2022/259

2022-03-29

بمقتضى الفصل 485 من مدونة التجارة، يسأل الناقل عن الأضرار اللاحقة بشخص المسافرين خلال النقل ولا يمكن إعفاؤه من هذه المسؤولية إلا بإثبات حالة القوة القاهرة أو خطأ المتضرر، ومؤدى ذلك أن مسؤولية الناقل عن نقل الأشخاص هي مسؤولية مفترضة، لا يمكن دفعها إلا بإثبات القوة القاهرة أو خطأ المتضرر، وعبء ذلك على الناقل، والمحكمة لما اعتبرت الخطأ الموجب لمسؤولية الناقل، هو خطأ واجب الإثبات، كما حملت الطاعن عبء إثبات عدم خطئه، تكون قد خرقت الفصل 485 المذكور، وعللت قضاءها تعليلاً فاسداً، مما يوجب نقض القرار المطعون فيه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/6085

2022/260

2022-03-29

إن تقييم الحجج، ونتائج ما أجري من تحقيق بشأنها من صلاحية محكمة الموضوع، وهي بما لها من سلطة في ذلك بنت قضاءها وهي تؤيد الحكم الابتدائي وتتبنى تعليله المؤسس على ما ثبت للمحكمة بشهادة الشهود، والالتزام الصادر عن أحد المدعى عليهم، وخلافاً للنعي، فإن تعليلاً المبني على ذلك فيه رد على دفوع الطاعن موضوع النعي سواء ما تعلق منها بالإثبات، أو بموضوعية الخبرة، وبخصوص عدم سلوك المطلوبة لمسطرة النيابة القانونية عن المحاجير فلا مصلحة للطاعن في التمسك به، مما لم تكن معه المحكمة ملزمة بالرد عليه لعدم تأثيره على قضائها، وما بالوسيلة غير ذي اعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/8560

2022/261

2022-03-29

إن تقييم الحجج، ونتائج ما أجري من تحقيق بشأنها من صلاحية محكمة الموضوع، وهي بما لها من سلطة في ذلك بنت قضاءها وهي تؤيد الحكم الابتدائي وتتبنى تعليله المؤسس على ما ثبت للمحكمة بشهادة الشهود، والالتزام الصادر عن أحد المدعى عليهم، وخلافا للنعي، فإن تعليها المبني على ذلك فيه رد كافي على ما أثاره الطاعنون من دفع، مما يجعل قرارها معللا بما فيه الكفاية، وما بالوسيلة غير ذي اعتبار.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/7692

2022/44

2022-01-25

إن الأحكام القضائية الصادرة بالقسمة منتجة لآثارها بين أطرافها وخلفائهم ولو لم تقيد بالرسم العقاري، والمحكمة لما تبين لها أن المطلوب خلف خاص لأخت الطاعنة، اشترى منها نصيبها بعد استصدارها الحكم بقسمة المدعى فيه وإياها مناصفة، ونفذ هذا الحكم حسب محضر التنفيذ، فاعتبرت حالة الشيع منتفية بين طرفي الدعوى وأيدت الحكم القاضي برفض طلب قسمة المدعى فيه وفق ما جرى به منطوق قرارها، تكون قد بنته على أساس وعلته تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/8/1/1509

2021/220

2021-03-09

إن المحكمة لما قضت على النحو الوارد بمنطوق قرارها استنادا لتقرير الخبير الطبوغرافي الذي أكد أن العقار موضوع النزاع يقع خارج التحديد الإداري الغابوي، تكون قد أعملت سلطتها في تقييم الأدلة واستخلاص قضائها منها وجاء قرارها مرتكزا على أساس سليم ومعللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/8/1/1594

2021/222

2021-03-09

لما تمسك الطاعنون في مقالهم الاستئنافي بكون المحافظ على الأملاك العقارية لم يدل بما يفيد إعلامهم ولا بما يفيد تحقق إعلامهم بقرار التحديد الإداري بالوسائل القانونية وأن عدم التقيد بهذه الإجراءات القانونية يرتب جزاء بطلان قرار المحافظ العقاري، فإن ذلك كان يقتضي من المحكمة التأكد من وقوع التبليغ المذكور من عدمه ومن تحقق انصرام أجل التعرض على قرار التحديد، وأنها لما لم تورد ضمن تعليلها مراجع الجريدة الرسمية التي تم فيها نشر قرار التحديد الإداري والتي لا توجد ضمن وثائق الملف ولا ذكر لها بمكتوبات الطرفين، وبالتالي لم تبين من أين استقت تحقق النشر وانصرام أجل التعرض على القرار المذكور، فإنها بذلك تكون قد طبقت ظهير التحديد تطبيقا سيئا وجعلت قرارها غير مرتكز على أساس قانوني ومعرضا بالتالي للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/1/7268

2022/46

2022-01-18

البين أن الطاعنة تمسكت أمام الرئيس الأول بأنها أدت للمطلوب ضده النقض مستحقاته، وأنه قد سبق لها الإدلاء بصور من شيكات الأداءات إلا أن الأمر لم يناقش ذلك ولم يجب عنه، وأن عدم الجواب على دفع نظامي قد يكون مؤثرا على الفصل في النزاع بحيث لو صح لتغير وجه الفصل في الدعوى، ينزل منزلة انعدام التعليل، وهو ما يعرض الأمر للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/1/4586

2022/48

2022-01-25

البين من رسم الملكية الذي اعتمده طالب التحفيظ في مطلبه، أن الطاعن - المتعرض ، كان من بين من شهدوا لهذا الأخير بالملك بكافة شروطه من الحوز والتصرف والنسبة وعدم المنازع، وأن من نسب الملك لغيره فقد نفاه عن نفسه، ومن كذبت تصريحاته حجته سقطت دعواه، وأن المحكمة لما تبين لها وجه قضائها في ظل ما ذكر، فإنها لم تكن ملزمة بمجاعة الطاعن في مناحي أقواله التي لا تأثير لها على قضائها، لذلك ولما لها من سلطة في تقييم الأدلة المعروضة عليها واستخلاص قضائها منها ، فإنها حين عللت قرارها بأنه "سبق للمتعرض وأن أقر- باعتباره من شهود رسم ملك طالب التحفيظ أن المدعي فيه حدودا ومساحة هو في ملك طالب التحفيظ لمدة عشرين سنة.. " فإنه نتيجة لما ذكر كله، كان القرار معللا تعليلا كافيا ومرتكزا على أساس قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/8886

2022/51

2022-01-25

إن عدم الجواب عن الدفوع الجوهرية والتي إن صحت يكون لها تأثير على مسار الدعوى، يشكل حالة من حالات انعدام التعليل الموجب للنقض، والطاعنون دفعوا بأن العقار المدعى فيه ملك خاص بهم آل إليهم إرثا الذي تملكه شراء من المطلوب وأخيه بمقتضى رسم الشراء وأن القضية سبق البت فيها بمقتضى الحكم الابتدائي والذي أكد صحة رسم الشراء وأيد بمقتضى القرار الاستئنائي المستدل به وأن قرارا صدر عن السيد قاضي التحقيق قضى بعدم متابعة موروثهم من أجل تزوير واستعمال ذات رسم الشراء، واستدلوا تأييدا لدفوعهم برسم الشراء والحكم الابتدائي المذكورين، والمحكمة لما قضت بما جرى به منطوق قرارها والتفتت عن دفوع الطاعنين رغم ما قد يكون لها من تأثير على مسار القضية لما للأحكام من حجية، تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا وهو بمثابة انعدامه مما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/8/1/4140

2021/394

2021-05-10

البيّن أن الطاعنة أثارت أن المدعى فيه هو جزء من غابة سبق لإدارة الأملاك المخزنية أن قامت بتحديد إداريا وتمت المصادقة على هذا التحديد واستدلت على ذلك بالمرسوم الوزاري بالمصادقة على الملك الغابوي، إلا أن المحكمة لم ترد على ذلك إيجابا أو سلبا ولم تتخذ التدابير التكميلية للتحقيق المنصوص عليها في الفصل 43 من ظهير التحفيظ العقاري، للتأكد مما إذا كان عقار النزاع يقع داخل التحديد الإداري للغابة المذكورة، بالرغم مما قد يكون له تأثير على وجه قضائها، فجاء قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه، ويعرضه للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/1/10295

2022/108

2022-02-08

لما كانت أموال المدين ضمانا عاما لدائنيه عملا بالفصل 1241 من قانون الالتزامات والعقود، وأن البنك الطاعن له بذلك الصفة والمصلحة لمنع مدينه المطعون ضده الأول من التصرف في ماله تصرفا يمس بالضمان إضرار به كدائن، فإن تقديمه لدعواه الرامية إلى إبطال عقد البيع الذي بموجبه فوت المدين المذكور ملكه لولديه القاصرين وما يستتبعها من إرجاع الحالة إلى ما كانت عليه ليظل الضمان قائما، تخول له إيقاع تقييد احتياطي على الرسم العقاري المتعلق بالملك المبيع بناء على مقال تلك الدعوى الرامي إلى إسقاط حق عيني انتقل للمشتري بموجب عقد البيع المطلوب إبطاله، لتستمر آثار ذلك التقييد من تاريخ إيقاعه إلى نهاية النزاع تحسبا لانتقال المبيع إلى الغير خلالها وتحصن هذا الأخير بحجية التقييد عن حسن النية، وهو ما يجد سنده في المادة 13 من مدونة الحقوق العينية، والمحكمة لما نحت خلاف ذلك ودون مراعاة ما ذكر، كان قرارها فاسد التعليل المنزل منزلة انعدامه، وخارقا للمقتضيات القانونية المذكورة، وهو ما عرضه للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/1929

2022/57

2022-02-01

إن انعدام التعليل المعتبر سببا لإعادة النظر في قرارات محكمة النقض هو عدم الجواب عن وسيلة أو جزء من وسيلة أو دفع بعدم القبول. وقرار محكمة النقض المطلوب إعادة النظر فيه لما نظر إلى القرار الذي كان مطعوننا فيه على ضوء ما تضمنه مقال الطعن من وسائل، فوجد منطوقه صحيحا واستبدل علته بما هو متنه، عمادا لقضائه، يكون قد استقام على مقتضيات الفصول المحتج بخرقها. والمجادلة في قرارات محكمة النقض

بآراء مخالفة لا يشكل حالة من حالات إعادة النظر فيها، فكان ما بالسبب غير جدير بالاعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/1934

2022/58

2022-02-01

إن المحكمة مصدرية القرار المطعون فيه لما تبين لها أن دعوى المطلوب ترمي إلى استحقاق الزينة المدعى فيها ضد الطاعن ومن معه، بعد أن كان قد شرع في إعادة بناءها فاعترضه الطاعن، وأن حجة المطلوب مستوفية الشروط ومنطبقة على المدعى فيه من حيث حدوده، خلافا لحجة الطاعن، فاعتمدها وأيدت الحكم القاضي له باستحقاق المدعى فيه، تكون قد بنت قضاءها على أساس وعلته تعليلا كافيا، وما بالوسيلة غير جدير بالاعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/21

2022/27

2022-01-18

إن تناقض أجزاء الحكم يشكل حالة من حالات انعدام التعليل الموجب للنقض، والمحكمة مصدرية القرار المطعون فيه لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي بالمصادقة على العروض العينية والإيداع التي تقدم بها الطاعن وقضت له فقط بالشفعة في حدود نسبة تملكه دون عطف هذه النسبة على ما تصح به الشفعة من عرض مقابلها، تكون قد تناقضت في قرارها مما يوجب نقض القرار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/233

2022/28

2022-01-18

إن المحكمة لما ثبت لها من وثائق الملف أن الطرفين معا مسجلين بالرسم العقاري موضوع الدعوى كشركاء على الشياخ بعد تسجيل إرثه مورثهم، وأن هذه الإرثة التي أنجزت بناء على طلب المستأنفة نفسها واعتبرت أنه يجب الاحتكام إلى بيانات الرسم العقاري وحدها دون ما عداها من البيانات غير المسجلة به، وخلصت إلى أن التقيد الاحتياطي الذي أنجزته الطاعنة لاحقا بعد إقامة الدعوى يحفظ لها حقوقها إلى حين البت في دعوى النسب بقرار حائز لقوة الأمر المقضي به لا تعقيب عليه، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/1079

2022/29

2022-01-18

إن المحكمة لما ثبت لها من وثائق الملف أن الطرفين معا مسجلين بالرسم العقاري موضوع الدعوى كشركاء على الشياخ بعد تسجيل إرثه مورثهم، وأن هذه الإرثة التي أنجزت بناء على طلب المستأنفة نفسها واعتبرت أنه يجب الاحتكام إلى بيانات الرسم العقاري وحدها دون ما عداها من البيانات غير المسجلة به، وخلصت إلى أن التقيد الاحتياطي الذي أنجزته الطاعنة لاحقا بعد إقامة الدعوى يحفظ لها حقوقها إلى حين البت في دعوى النسب بقرار حائز لقوة الأمر المقضي به لا تعقيب عليه، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/9673

2022/34

2022-01-18

إن عدم الجواب على الدفوع الجوهرية هي تلك التي إن صحت يكون لها تأثير على مسار القضية يشكل حالة من حالات انعدام التعليل الموجب للنقض والطاعن دفع بأنه لم يستول على أي جزء من نصيب المطلوب واستدل على ذلك بحكم جنحي وتقرير خبرة أنجزت بمناسبة تنفيذ الحكم الجنحي والتي حددت نصيبه من المدعى فيه، والمحكمة لما التفتت عن الجواب على هذا الدفع رغم ما قد يكون له من تأثير على مسار القضية ودون إجراء تحقيق بالوقوف على عين المكان رفقة خبير مساح لتحديد المساحة الإجمالية للعقار قبل المخارجة وتحرير ما ناب كل واحد من الطرفين بعدها وحد حدوده على النسبة الواردة بها لاستخلاص أي من الطرفين استولى على جزء من نصيب الآخر لتبني حكمها على ما ينتهي إليه تحقيقها، تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا وهو بمثابة انعدامه مما يتعين نقضه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/4/1/1508

2022/36

2022-01-18

إن تقويم أعمال الخبراء من صميم سلطان محكمة الموضوع شريطة تعليل قرارها بما يحمله وإذا هي نظرت إلى الخبرة المنجزة على ذمة القضية وتبين لها منها أن الطرفين اتفقا على قسمة عينية وصادقت عليها باعتبار اتفاقهم شريعة بينهم وعللت قرارها

بمضمن ذلك، تكون قد أعملت سلطتها الموضوعية في تقويم عمل الخبير وعلت قرارها كافيا وما بالوسيلة غير جدير بالاعتبار.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/5124

2022/38

2022-01-25

إن مدعي الاستحقاق ملزم بإثباته بموجبه وأن من أدلى بحجة فهو قائل بما جاء فيها، والطاعنون لما ادعوا الملك للقطعة الأرضية بالإرث من والدهم وبأنها آلت إليه كذلك بالإرث من والده استدلوا على دعواهم برسم تركة هذا الأخير وبرسم قسمة بين ورثته البيّن منهما أن القطعة الأرضية محل الدعوى ليست من مشمولاتهما، والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما أيدت الحكم الابتدائي بعلّة أن ما خرج به موروث الطاعنين بموجب رسم المقاسمة المذكور ليس منها القطعة المدعى فيها وقضت بما جرى به منطوق قرارها تكون قد بنته على أساس يقيمه وعلته تعليلا كافيا وسائغا قانونا ولم تخرق أي مقتضى منه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/5297

2022/40

2022-01-25

إن مصطلح الزينة في تعريف القانون حرز لمسماه وحصر لمعناه ولما كان ذلك كذلك فإنه يختلف في مبناه ومعناه عن ملكية الرقبة وعن غيره من الحقوق العينية، ولما ثبت لمحكمة الإحالة أن المدعى فيه يشكل حق زينة كما هو صريح تعليليها ثم عادت

واعتبرت الأمر يتعلق بالبناء والاستغلال فوق أرض جماعية رغم تباين المفاهيم ورغم أن لكل حكم، وقضت بما جرى به منطوق قرارها، دون مراعاة المفاهيم القانونية للحقوق وفق تعريف القانون لها ومراعاة لحرزها والنقطة التي بنتت فيها محكمة النقض باعتبارها قيذا على فهم محكمة الإحالة توجيهها لنظرها وفقا لمقتضيات الفصل 369 من قانون المسطرة المدنية، تكون قد خالفت القانون وعرضت قرارها للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/7293

2022/41

2022-01-25

إن اختلاف الطرفين حول حدود المدعى فيه يستوجب الوقوف على عين المكان صحبة خبير مساح، لتحديد محل النزاع وحد حدوده وتطبيق حجج الطرفين عليه. والطاعنان دفعا بأن حجتيهما تنطبقان على المدعى فيه وعبا الخبرة فيما انتهت إليه بعدم دقتها في تطبيقهما. والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما اعتمدها دون وقوف على عين المكان صحبة خبير مساح، لتطبيق حجج الطرفين على المدعى فيه وحد حدوده وبيان مدى انطباقها عليه وتقصي أسباب اختلاف الطرفين حول الحدود متى كان له محل، مع إنجاز تصميم تقني للمدعى فيه، حتى يكون قضاؤها في معلوم وتبني قرارها على ما ينتهي إليه تحقيقها، تكون قد بنته على غير أساس وعللته تعليلا ناقصا وهو بمثابة انعدامه فعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/7294

2022/42

2022-01-25

إن المحكمة لما استخلصت من البحث الذي أجرته بين طرفين النزاع انتفاء الاستيلاء المدعى به، وفق الحدود المشار إليها بمقال الدعوى، وقضت بتأييد الحكم القاضي برفض الطلب وفق ما جرى به منطوق قرارها، تكون قد تقيدت بقرار محكمة النقض وعللت قرارها تعليلا كافيا، وما بالوسيلة غير جدير بالاعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/7466

2022/43

2022-01-25

إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما تبين لها أن المدعى فيه قابل للقسمة العينية بين الطرفين، بتخصيص كل منهما بحصة قابلة لأن ينتفع بها حسب ما أعدت له، وذلك بناء على القرعة، فقضت بقسمته عينا لذاك وفق ما جرى به منطوق قرارها، تكون قد استقامت على حكم القانون وبنيت قرارها على أساس وعللته تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/3626

2022/687

2022-11-22

إن المحكمة لما قضت على النحو الوارد في منطوق قرارها دون أن تجري أي تحقيق تكميلي عن طريق الوقوف على عين المكان بواسطة المستشار المقرر بالاستعانة بمهندس مساح طبوغرافي محلف من جهاز المسح العقاري عند الاقتضاء قصد تطبيق حجج الطرفين على المدعى فيه والاستماع إلى الشهود والتأكد مما إذا كان العقار موضوع التعرض على التحديد الإداري يكتسي طابعا غابويا وما إذا كان التحديد

الإداري المذكور قد صدر بشأنه مرسوم بالمصادقة النهائية، لما قد يكون لكل ما ذكر من تأثير على قضائها وعلى ضوئه ترتب الأثر القانوني المناسب، وما دام لم تفعل يكون قرارها غير مرتكز على أساس قانوني ومشوبا بنقصان التعليل المنزل منزلة انعدامه، ومعرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/7/1/4642

2022/691

22-11-2022 إن المحكمة لما اعتبرت أن طالبة التحفيظ هي الحائزة للمدعى فيه والمتصرف فيه بالرعي والحطب من طرف أفرادها، وأن رسم الملكية المدلى به من طرفها والمثبت للصبغة الجماعية يفيد كون المدعى فيه ملكا للجماعة السلالية، تتملكه وتتصرف فيه منذ ما يزيد عن خمسة وأربعين سنة قبل تاريخه، وأن المستأنف عليها لم تنازعا فيه إلا بتاريخ إبداء تعرضها، يكون قرارها مرتكزا على أساس قانوني، وغير خارق للمقتضيات المحتج بخرقها، ومعللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/7/1/1880

2022/700

2022-11-29

إن المحكمة لما أيدت الحكم المستأنف فيما قضى به من عدم صحة تعرض الطاعنة، فإنها استندت عن صواب إلى أن المدعى فيه وإن كان يقع داخل التحديد الإداري للغاية المخزنية، فإنه قد تم استثناءه من التحديد المذكور بموجب تقرير اللجنة المستدل به والخبرة المنجزة بالملف، يكون قرارها معللا تعليلا سليما وكافيا والوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/1865

2022/787

2022-12-27

المقرر أن من يدعي حقا لميت لا تسمع دعواه إلا بعد إثبات الموت والوارث وأصل تملك المورث، لقول الزقاق في لاميته: "ومن يدعي حقا لميت فليثبتن له الموت والوارث بعد لتفصلا...."، والمحكمة لما قضت بما جرى به منطوق قرارها بعلّة أن الطرف المتعرض لم يدل بإرائته وتركته، تكون قد استخلصت عدم صحة تعرضه ولم تكن ملزمة بمناقشة حجج طالبي التحفيظ، فجاء قرارها معللا تعليلا كافيا والوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/1867

2022/788

2022-12-27

الثابت من شهادة التسليم المرفقة بتقرير الخبير أنه أفيد عن الطاعن أنه غير معروف حسب تصريحات الجيران، الأمر الذي كان يقتضي استدعاه بالبريد المضمون، وهو الإجراء الذي لم يتم به الخبير المذكور، والمحكمة لما اعتمدت على نتيجة الخبرة رغم ما أثير بشأنها من مأخذ يجعل قرارها معللا تعليلا فاسدا وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/8/1/3786

2021/197

2021-03-02

البيّن من وثائق الملف أن الطاعنة سبق لها وأن تمسكت في مقالها الاستئنافي أن الخبير الذي استعانت به المحكمة مصدره القرار المطعون فيه، لم يستعمل الوسائل التقنية الحديثة التي تمكن من تحديد الأنصاف الغابوية المحددة للملك الغابوي ومعرفة ما إذا كان العقار المدعى فيه يندرج ضمن الملك الغابوي حسب التحديد الإداري لها أم لا، وطالبت بإجراء معاينة تكميلية لتطبيق حجج الطرفين على عقار النزاع وتحديد نمط استغلاله قبل تاريخ إنجاز الحجج المعتمدة في مطلب التحفيظ ولو بالاستعانة بمهندس طبوغرافي، إلا أن المحكمة لم تستجب لطلبها وقضت على النحو الوارد بمنطوق قرارها دون اتخاذها للتدابير التكميلية المنصوص عليها في الفصل 43 من ظهير التحفيظ العقاري كما وقع تغييره وتتميمه بالقانون رقم 14.07، تكون قد جعلت قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه وغير مرتكز على أساس قانوني، مما يعرضه للنقض والإبطال.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/8371

2022/23

2022-01-18

إن اختلاف الأطراف حول حدود المدعى فيه يستوجب إجراء معاينة وفق قواعدها صعبة خبير مساح، وذلك بالإعداد المسبق للوثائق المستدل بها من كل طرف على حدة. والمحكمة لما قضت بما جرى به منطوق قرارها اعتمادا على معاينة أجرتها دون وصف شراء المطلوب من حيث محله وحدوده ومساحته وما بني عليه، وما يعارضه به خصمه من استمرار وأحكام قضائية، من حيث موضوعها وأطرافها، ثم الوقوف على عين المكان صعبة خبير مساح لتطبيق هذه الحجج على المدعى فيه وحد حدوده

وتقصي أسباب اختلاف الأطراف حولها متى كان له محل، مع إنجاز تصميم تقني للمدعى فيه حتى يكون قضاؤها في معلوم وتبني قرارها على ما ينتهي إليه تحقيقها، تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا وهو بمثابة انعدامه فعرضته للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/8879

2022/24

2022-01-18

إن المطالبة القضائية هي التي يترتب عنها كف يد الحائز عن جني الثمار، ولما كان الطاعنون شركاء للمطلوب في المدعى فيه ولم يطالبوه قضاء بالتعويض عن نصيبهم فيه إلا بتاريخ الدعوى، وعن مدة سابقة لها وفق مقالهم، فإن المحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما ردت ما أثاروه بعلّة "أنهم لم يثبتوا أنه يستأثر باستغلال كافة العقارين ولا منعه باقي الشركاء من استغلالهما" وقضت وفق ما جرى به منطوق قرارها، تكون قد عللته تعليلا كافيا، وما بالوسيلة غير جدير بالاعتبار.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/9058

2022/25

2022-01-18

إن عدم الجواب عن الدفع الجوهريّة، هي تلك التي إن صحت كان لها تأثير على مسار القضية، يشكل حالة من حالات انعدام التعليل الموجب للنقض. والطاعنون دفعوا بأن موروثهم لم يكن يملك العقار وحده، بل كان يملكه مناصفة مع شقيقه الطاعن، وأدلووا بالإشهاد والالتزام والشهادة الإدارية استدلالا على ذلك. والمحكمة لما التفتت

عن دفعهم رغم ما قد يكون له من تأثير على مسار القضية، تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا وهو بمثابة انعدامه فعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/4/1/1510

2022/26

2022-01-18

إن اختلاف الأطراف حول حدود المدعى فيه يستوجب إجراء معاينة وفق قواعدها صعبة خبير مساح، وذلك بالإعداد المسبق للوثائق المستدل بها من كل طرف على حدة. والمحكمة لما قضت بما جرى به منطوق قرارها اعتمادا على معاينة أجرتها دون وصف شراء المطلوب من حيث محله وحدوده ومساحته وما بني عليه، وما يعارضه به خصمه من استمرار وأحكام قضائية، من حيث موضوعها وأطرافها، ثم الوقوف على عين المكان صعبة خبير مساح لتطبيق هذه الحجج على المدعى فيه وحد حدوده وتفصي أسباب اختلاف الأطراف حولها متى كان له محل، مع إنجاز تصميم تقني للمدعى فيه حتى يكون قضاؤها في معلوم وتبني قرارها على ما ينتهي إليه تحقيقها، تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا وهو بمثابة انعدامه فعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/8880

2022/7

2022-01-04

إن رسوم الأشرية المجردة لا ينتزع بها الملك من يد حائز يدعيه. والمحكمة لما تبين لها أن شراء الطاعن مجرد من أصل التملك، وكذلك ثبوت شراء البائع له، وأن

المطلوبة تدعي حوزة وملكه، فأيدت الحكم القاضي بعدم قبول دعواه لذلك، تكون قد بنت قضاءها على أساس وعلته تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/4/1/781

2022/10

2022-01-04

إن المحكمة لما ثبت لها أن حالة الشيع لا زالت قائمة بين الشفيع والباعين للطاعين حسب رسمي الشراء، واعتبرت أن حقه ثابت في استشفاع الحصة المبيعة للطاعين طبقا للمادة 293 من مدونة الحقوق العينية وقضت بتأييد الحكم الابتدائي، تكون قد بنت قرارها على أساس يحمله، وعلته تعليلا كافيا، وباقي ما أثير غير منتج لاستقامة الحكم على طلبات الأطراف وحكم القانون، وما بالوسيلة غير جدير بالاعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/10499

2022/13

2022-01-04

إن المحكمة لما عللت قرارها بأن الطرف المستأنف أكد من خلال مقاله الاستئنافي أن القرار الجنائي الاستئنافي المستدل به القاضي بالبراءة من التزوير أصبح نهائيا بعد أن صدر قرار عن محكمة النقض قضى برفض طلب النقض، وبالنتيجة يبقى للمستأنف عليهم نصيب في العقار المدعى فيه وحالة الشيع ثابتة ومن حق كل مالك على الشيع أن يطالب بالخروج من حالة الشيع وفرز نصيبه وأيدت الحكم المستأنف، تكون قد استقامت على حكم القانون وعللت قرارها تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/5486

2022/14

2022-01-04

المقرر قانونا أنه لا يصار إلى قسمة التصفية إلا عند تعذر العينية بشروطها والطاعنون دفعوا بقابلية المدعى فيه للقسمة العينية واستدلوا على ذلك بتقرير خبرة أنجزت بمحضر أغلب أطراف الدعوى انتهت إلى قابلية المدعى فيه للقسمة العينية والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي بقسمة التصفية بعلّة أن ما انتهى إليه الخبير المنتدب على ذمة القضية بعدم قابلية المدعى فيه للقسمة العينية لأن ما يؤول لإحدى المتقاسمات تبلغ مساحته 840 مترا مربعا دون أن تبين عدم قابلية ذلك للانتفاع به وفق ما أعد له ولتعارضه مع ما تستلزمه المادة 317 من مدونة الحقوق العينية ودون إجراء خبرة أخرى تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا وهو بمثابة انعدامه مما يعرضه للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/4/1/1943

2022/16

2022-01-04

إن المحكمة لما ثبت لها أن الدعوى تم تصحيحها بموجب المقال طلبا لاستحقاق المدعى فيه وتخلي الطاعنة عنه، وتبين لها من الخبرة المنجزة أن الطاعنة تجاوزت المساحة موضوع رسم شرائها والمحددة في ثلاثة وستين مترا مربعا تقريبا واستولت على جزء من ملك المطلوب وجعلت منه حديقة شمال منزلها، وصارت إلى تأييد الحكم المستأنف

القاضي باستحقاق المطلوب للجزء المستولى عليه من طرف الطاعنة، تكون قد التزمت قاعدة الإثبات في الاستحقاق وبنيت قضاءها على ما يحمله وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/5493

2022/19

2022-01-18

البيّن أن الطاعن دفع بأن العقار قابل للقسمة العينية باعتبار اتحاد مدخل الشركاء الأصليين وفقا للسند المشترك بينهم، و أن رسم الشراء المستدل به يثبت أن العقار كان مشتركا بين الطاعن وموروث المطلوبين، والمحكمة لما صارت إلى قسمة التصفية لتعذر العينية وفقا للخلفاء الأصليين ولم تراعى في ذلك أصل السند المشترك بداية بين الطرفين ومدى قابلية العقار للقسمة العينية، تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا وهو بمثابة انعدامه مما يتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/7844

2022/21

2022-01-18

إن اختلاف الأطراف حول المدعى فيه من حيث كونه عقارا عاديا توثق له الملكية أو عقارا محظا يوثق له الرسم العقاري المشار إليه أعلاه، يوجب إجراء تحقيق. والطاعنون التمسوا قسمة المدعى فيه بناء على ما بيدهم من ملكية عارضها المطلوبون برسم عقاري، وطلبوا بمقتضى مقالهم الاستئنافي إجراء تحقيق لتطبيق حججهم والرسم العقاري الذي يستدل به المطلوبون على المدعى فيه. والمحكمة لما قضت وفق ما

جرى به منطوق قرارها دون إجراء تحقيق بالوقوف على عين المكان صحبة خبير مساح وإنجاز تصميم تقني يبين أبعاد المدعى فيه مقارنة بالرسم العقاري المذكور، لتبني قرارها على ما ينتهي إليه تحقيقها، تكون قد علته تعليلا فاسدا وهو بمثابة انعدامه فعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/1/3812

2022/31

2022-01-18

إن المحكمة المطعون في قرارها لم تبين ماهية حجة المتعرض التي اعتمدها للقول بانطباقها على المدعى فيه ولا على أي أساس بنت قناعتها للقول بالانطباق في غياب إجراءات التحقيق لكي يتسنى لمحكمة النقض فرض رقابتها على ما انتهت إليه، وأنها لما لم تفعل جاء قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه وهو ما عرضه للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/1/5356

2022/36

2022-01-18

لا يكفي لاستبعاد الحجة القول بأنها تخص بعض من استشهدوا بها دون البعض الآخر، لأنها متى استجمعت شروط الملك المنصوص عليها في المادة 240 من مدونة الحقوق العينية فإنها تبقى عاملة في إثبات الملك للمشهود لهم، وأن أقوى ما بأيدي الناس هي الحيازة ، وأنها متى ثبتت بشروطها المكسبة للملك تقطع حجة الخصم، والمحكمة

المطعون في قرارها لما استبعدت رسم ملكية الطاعنين بعلّة عدم إشارته لكافة أسماء المتعرضين، دون أن تناقش الرسم المذكور فيما يثبته من ملكية المشهود له، وأن تعمل على تطبيقه على الجزء المتعرض عليه وأن تبحث فيما ادعاه الطاعنون من حيازتهم للمدعى فيه وفق الشروط المنصوص عليها في المادة 240 المذكورة أعلاه، وذلك باتخاذ التدابير التكميلية للتحقيق التي يخولها إياها الفصل 43 من ظهير التحفيظ العقاري لاسيما الوقوف على المدعى فيه لتطبيق الحجج مع الاستعانة بمهندس مساح، والاستماع إلى الشهود، فإن قرارها كان ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه، وهو ما عرضه للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/1/6949

2022/43

2022-01-18

البيّن أن الطاعنة تمسكت أمام الرئيس الأول بأنها أدت للمطلوب ضده النقض مستحقاته، وأنه قد سبق لها الإدلاء بصور من شيكات الأداءات إلا أن الأمر لم يناقش ذلك ولم يجب عنه، وأن عدم الجواب على دفع نظامي قد يكون مؤثرا على الفصل في النزاع بحيث لو صح لتغيير وجه الفصل في الدعوى، ينزل منزلة انعدام التعليل، وهو ما يعرض الأمر للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/4691

2022/1

2022-01-04

إن المحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما نظرت لعقد الكراء المنعقد بين المطلوبين وموروث الطاعنين فألزمتهم بشريعته في إطار الخلفية العامة للعقد لصحته ورتبت آثاره وردت عما أثير بأن الطلب لا علاقة له بطبيعة الأرض المكتراة وبأن صفة المطلوبين يستمدانها من العقد وقضت بما جرى به منطوق قرارها، تكون قد علته تعليلا كافيا وسائغا قانونا وأن الدفع بخرق مقتضيات ظهير 1919/04/27 ليست النازلة محله وباقي ما أثير غير منتج، والوسيلة لذلك غير جدية بالاعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/1164

2022/29

2022-01-13

إن سلطة تقدير قيمة الحجج وما تسفر عنه إجراءات التحقيق المنجزة في النازلة من نتائج يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع، ولا رقابة عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/6/1/414

2022/39

2022-01-25

إن المحكمة لما قضت على الطاعن بأداء كامل المدة ولم تراع ما تم إيداعه رهن إشارة المطلوب، ولم تعتبر الإيداع المذكور مع أنه يبقى صحيحا ولو تم من طرف الغير

لفائدة الدائن وعند الاقتضاء إجراء تحقيق للتأكد من كيفية الأداء والمدة التي شملها، وإعمال مقتضيات الفصلين 254 و255 من ق.ل.ع بشأن السبب المقبول والأجل المعقول أن كان لهما محلا وذلك حتى تبني قضاءها على اليقين، وأنها لما لم تفعل جاء قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه مما عرضه للنقض والإبطال.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/6/1/862

2022/40

2022-01-25

إن المحكمة لما ثبت لها أن موضوع الدعوى لا يتعلق باستحقاق الملك وإنما بدعوى فسخ العلاقة الكرائية، وردت الدفع بعدم إدلاء المستأنف عليها برسم تملكها للعين المكررة لكونه دفعا غير وجيه، وأيدت الحكم القاضي بالأداء والإفراغ بعلّة أن المستأنفة لم تدل بأية وسيلة قانونية تثبت ادعاءاتها أو تثبت أداءها لمبالغ الكراء المطالب بها، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/1/7257

2022/145

2022-02-15

كل حق خاضع للإشهار نشأ على عقار في طور التحفيظ يخول صاحبه من أجل ترتيبه والتمسك به في مواجهة الغير، إمكانية إيداع الوثائق اللازمة لذلك بالمحافظة العقارية

عملا بالفصل 84 من قانون التحفيظ العقاري، وأن هذا الحق يقيد عند التحفيظ بالرسم العقاري في الرتبة التي عينت له ومتى كانت إجراءات المسطرة تسمح بذلك، وأن الحكم المحتج به بغض النظر عن مقتضيات الفصل 451 من قانون الالتزامات والعقود فإنه يبقى حجة على ما أثبتته من وجود ورثة آخرين لطالب التحفيظ عملا بالفصل 418 من نفس القانون ويجد في الفصل 84 المذكور إطارا قانونيا سليما لإشهار حقهم حفاظا عليه. كما أن الحكم المستدل به والقاضي بإلغاء القرار الإداري للمحافظ العقاري برفض تقييد الإرث الشاملة لورثة طالبة التحفيظ، يتمتع بحجية مطلقة بسبب الطبيعة الموضوعية لدعوى الإلغاء التي تهدف إلى تطهير النظام القانوني من القرارات غير المشروعة، ليصبح القرار معدوما بالنسبة للكافة وليس في مواجهة الطرف المحكوم عليه وحده. والمحكمة المطعون في قرارها لما نحت خلاف ذلك، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه وعرضته للنقض والإبطال.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/1/2928

2022/134

2022-02-15

إن المتعرض في قضايا التحفيظ العقاري يعتبر مدعيا يقع عليه عبء إثبات تعرضه بحجة قوية. وأنه لا يكفي الطاعنة ادعاء الشركة في الشياخ مع الجهة المطلوبة وإنما يتعين إثبات ذلك بمقبول، وأن المحكمة المطعون في قرارها اعتمدت وبالأساس حيازة طالبي التحفيظ، وخلو الملكية المحتج بها من طرف الطاعنة من شرط النسبة الذي هو أحد الشروط التي لا تصح الملكية بدونها معللة قرارها بأن ما تمسك به المتعرضون من كون مطلب النزاع يعتبر مشاعا بين جميع ورثة الهالك استنادا إلى رسم الملكية لا يصلح أن ينتزع به من يد حائز ولا يعتبر رسم ملكية وثيقة يحتج بها في مواجهة غير الحائز ولا يتضمن شرط النسبة الذي يعتبر من الشروط الأساسية اللازم توفرها في رسوم الملكية، وأنه بهذا التعليل غير المنتقد فإن طالبي التحفيظ يكفيهم التمسك بالحوز والملك ولا يكلفون ببيان وجه مدخلهم إلا إذا أدلى المتعرضون بحجة تامة مستجمعة

لشروط الملك، فإنه نتيجة لكل ذلك يكون القرار المطعون فيه معللا تعليلا كافيا ومستندا على أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/1/1733

2022/140

2022-02-15

إن التزام المحامي هو التزام ببذل عناية وليس ضمان تحقق ما يصبو إليه الموكل من نتيجة، وأن تقدير أتعابه في خضم ذلك يخضع للسلطة التقديرية للرئيس الأول لمحكمة الاستئناف كقاضي موضوع مراعاة للمجهود الذي بذله وطبيعة القضية التي ناب فيها والمساطر التي سلكها، ولا رقابة لمحكمة النقض عليه في ذلك إلا من حيث التعليل الذي يجب أن يكون سائغا، ولذلك فإن مصدر الأمر المطعون فيه حين أيد المقرر المستأنف معللا قضاءه بأن " مبلغ الأتعاب جاء عادلا ومناسبا للمجهود المبذول من طرف المحامي بالمقارنة مع المساطر التي باشرها نيابة عن موكله وطبيعتها"، فإنه نتيجة لما ذكر كله، كان الأمر معللا تعليلا كافيا وسليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 2117/1/4/2019

2022/60

2022-02-01

لا يصار إلى قسمة التصفية إلا إذا تعذرت العينية لمانع القانون أو لتعذر انتفاع كل شريك بحصته وفق ما أعدت له، وتعدد الشركاء ليس مانعا في ذاته من القسمة العينية متى أمكن انتفاع كل شريك بحصته وفق ما أعدت له. والمحكمة لما صارت إلى قسمة التصفية لتعدد الشركاء، دون بيان المانع من العينية على الوجه المنوه عنه، تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا وهو بمثابة انعدامه فعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/8/1/6026

2021/399

2021-05-10

بمقتضى الفصلين 34 و43 من ظهير التحفيظ الصادر في 12/08/1913 كما وقع تعديله وتتميمه بالقانون 14.07، فإن تطبيق الرسوم على العقار المطلوب تحفيظه، والتأكد من حيازته لأحد الأطراف إنما يثبت بوقوف المحكمة أو المستشار المقرر على عين المكان والاستعانة بمهندس طبوغرافي إن اقتضى الحال ذلك، وأن الطاعنين طالبوا في مستنتجاتهم بعد الخبرة المنجزة استئنافيا بإجراء خبرة أخرى أو معاينة بواسطة مهندس مساح تابع للمحافظة العقارية قصد تطبيق رسوم الأطراف وهو ما لم له تستجب له بموجب تعليل قرارها المنتقد بالوسيلة والذي اعتمدت فيه تقرير خبير غير مختص في الهندسة الطبوغرافية أسندت له مهمة قانونية وليست تقنية، تتعلق بتطبيق رسوم الطرفين على عين المكان، فخرقت بذلك المقتضيات القانونية المذكورة أعلاه مما عرض قرارها للنقض والإبطال.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/8/1/6211

2021/545

2021-06-29

بمقتضى الفصل الأول من قانون الأملاك العمومية الصادر بتاريخ 01/07/1914، فإن شواطئ البحار التي تمتد إلى الحد الأقصى من مد البحر عند ارتفاعه مع منطقة مساحتها ستة أمتار، تقاس من الحد المذكور، تدخل ضمن الأملاك العمومية. وأنه يتجلى من مستندات الملف، أن الطاعن تمسك في مقاله الاستئنافي بأن الخبير لم يقف

على التقنيات والوسائل المعتمدة والإشارة إلى كيفية الوصول إلى التداخل بين المطلب والتحديد الإداري للملك العمومي، وأن المحكمة لما اعتبرت تقرير الخبرة المجراة ابتدائيا المعتمد فقط على تحديد إداري غير نهائي، ودون الرد بمقبول على الدفع المذكور بما يتماشى ومقتضيات ظهير تحديد الملك العام البحري، يكون قرارها فاسد التعليل المنزل منزلة انعدامه، ومعرضا بالتالي للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/8/1/119

2021/787

2021-11-09

إن المحكمة لم تعتمد في تعليل قرارها على تصريح ممثل الطاعنة وإنما ارتكزت فيه على معاينتها لمحل النزاع والتي استنتجت منها انعدام القرينة القانونية المقررة للملك الغابوي بمقتضى ظهير 1917/10/10 بعدما تبين لها أن العقار المدعى فيه يوجد بمكان به بنايات سكنية، مما كان معه قرارها غير خارق للمقتضيات المحتج بها ومعللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/1/6708

2022/75

2022-02-01

المقرر أن المدعي يعتبر مدعيا يقع عليه عبء إثبات تعرضه بحجة قوية. والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه ناقشت حجج الطرفين بعد أن أجرت خبرة، وذلك في إطار سلطتها التقديرية لتقييم الأدلة المعروضة عليها وتقارير الخبراء والتي لا رقابة

عليها من طرف محكمة النقض إلا من حيث التعليل الذي يجب أن يكون سائغا وخلصت من كل ذلك إلى انطباق رسم شراء طالب التحفيظ على أرض الواقع موقعا وحدودا وأنه لا دليل بالملف ما يفيد أن العقار تحت حيازة الطاعنين. وأن ما أثير من كون الخبير ليس مؤهلا بتطبيق الرسوم على أرض الواقع غير جدير بالاعتبار طالما أن تطبيق الرسوم على المدعى فيه واقعة مادية لا تنطوي على الفصل في مسألة قانونية ويجوز للمحكمة الاستعانة فيها بخبير. وأنها غير ملزمة بتتبع الخصوم في جميع مناحي أقوالهم التي لا تأثير لها على قضائها ولا الأمر بإجراء تحقيق آخر لا تراه ضروريا للفصل في النزاع. لذلك يكون قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/1832

2022/228

2022-03-29

يثبت طلب الفسخ للمكري، مع حفظ حقه في التعويض إن كان له محل استنادا لمقتضيات الفصل 713 من قانون الالتزامات والعقود، والمحكمة لما قضت بالفسخ والإفراغ دون مناقشتها لسبب إهمال العين المكراة على ضوء الوثائق المعروضة عليها ثم التأكد من موجبات قيامه من عدمه وترتيب الأثر الواجب عليه، تكون قد جعلت قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/5125

2022/64

2022-02-01

إن الإجمال في التعليل بمثابة انعدامه، والطاعنون دفعوا أنهم أدوا المبلغ الواجب للاستفادة من البقعة التي آلت إليهم بالقرعة حسب الوثيقة العرفية الممهورة بتوقيع رئيس التعاونية والكاتب، والمحكمة لما ردت دعواهم، دون بيان ما يجب للبقعة من ثمن بحسب مساحتها وما قدرته التعاونية في إطار نظامها وما دفعه الطاعنون مقابلها وفقا لنظام التعاونية، تكون قد أجملت في التعليل وهو بمثابة انعدامه مما يعرض القرار للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/1932

2022/75

2022-02-08

لما كانت دعوى الطاعنين ترمي إلى استحقاق حصتهم بالمدعى فيه وشفعة باقي ما بيع منه، استنادا إلى شراء والدهم وعمهم موروث من باع من المطلوبين، باعتباره حجة عاملة بين طرفيها وورثتهم، متمسكين بأن البيع المشفوع على أساسه تم على العقار المملوك لموروثهم شيئا بما موجب الشراء مع موروث المطلوبين وليس هو العقار محل شراء هذا الأخير وحده، واستدلوا على ذلك بالحدود الواردة في الشراءين، فإن المحكمة مصدرية القرار المطعون لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي برفض الطلب، دون أن تجري تحقيقا بالوقوف على عين المكان، وذلك بالإعداد المسبق للوثائق المستدل بها من كل طرف على حدة ووصفها من حيث محلها وحدودها ومساحتها وما بنيت عليه، ثم الوقوف على عين المكان صحبة خبير مساح لتطبيق هذه الحجج على المدعى فيه وحدودها وتفصي أسباب اختلاف الأطراف حوله متى كان له محل، مع إنجاز تصميم تقني للمدعى فيه حتى يكون قضاؤها في معلوم وتبني قرارها على ما ينتهي إليه تحقيقها، تكون قد علته تعليلا ناقصا وهو بمثابة انعدامه فعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/3287

2022/14

2022-01-04

إن المحكمة عللت قرارها بكون عقد الكراء الرابط بين الطرفين انصب على أرض فلاحية تنطبق عليه مقتضيات الفصل 714 من ق.ل.ع، وهو تعليل قاصر عن الرد على ما أدلي به أمامها من وثائق، ولا سيما عقد الكراء الأصلي وملحقه والذي بموجبه يوافق الطرف المكري للمكثري على استغلال الملك موضوع الكراء في جميع أنواع الأنشطة الفلاحية والتجارية والصناعية والسياحية، مع حق تشييد وإنشاء كل ما يرغب فيه داخل الملك، وكذا شهادة النموذج رقم 1/7 من السجل التجاري التي يظهر منها أن الطالبة مسجلة بالسجل المذكور وأن مقرها الاجتماعي يوجد بنفس عنوان العين المكراة، مما يكون معه ما بالوسيلتين واردا على القرار ومبررا لنقضه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 7692/1/4/2019

2022/44

2022-01-25

إن الأحكام القضائية الصادرة بالقسمة منتجة لآثارها بين أطرافها وخلفائهم ولو لم تقيد بالرسم العقاري، والمحكمة لما تبين لها أن المطلوب خلف خاص لأخت الطاعنة، اشترى منها نصيبها بعد استصدارها الحكم بقسمة المدعى فيه وإياها مناصفة، ونفذ هذا الحكم حسب محضر التنفيذ، فاعتبرت حالة الشيعاء منتفية بين طرفي الدعوى وأيدت الحكم القاضي برفض طلب قسمة المدعى فيه وفق ما جرى به منطوق قرارها، تكون قد بنته على أساس وعلته تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/8/1/1509

2021/220

2021-03-09

إن المحكمة لما قضت على النحو الوارد بمنطوق قرارها استنادا لتقرير الخبير الطبوغرافي الذي أكد أن العقار موضوع النزاع يقع خارج التحديد الإداري الغابوي، تكون قد أعملت سلطتها في تقييم الأدلة واستخلاص قضائها منها وجاء قرارها مرتكزا على أساس سليم ومعللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/8/1/1594

2021/222

2021-03-09

لما تمسك الطاعنون في مقالهم الاستئنافي بكون المحافظ على الأملاك العقارية لم يدل بما يفيد إعلامهم ولا بما يفيد تحقق إعلامهم بقرار التحديد الإداري بالوسائل القانونية وأن عدم التقيد بهذه الإجراءات القانونية يرتب جزاء بطلان قرار المحافظ العقاري، فإن ذلك كان يقتضي من المحكمة التأكد من وقوع التبليغ المذكور من عدمه ومن تحقق انصرام أجل التعرض على قرار التحديد، وأنها لما لم تورد ضمن تعليها مراجع الجريدة الرسمية التي تم فيها نشر قرار التحديد الإداري والتي لا توجد ضمن وثائق الملف ولا ذكر لها بمكتوبات الطرفين، وبالتالي لم تبين من أين استقت تحقق النشر وانصرام أجل التعرض على القرار المذكور، فإنها بذلك تكون قد طبقت ظهير التحديد تطبيقا سيئا وجعلت قرارها غير مرتكز على أساس قانوني ومعرضا بالتالي للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/1/7268

2022/46

2022-01-18

البيّن أن الطاعنة تمسكت أمام الرئيس الأول بأنها أدت للمطلوب ضده النقض مستحقته، وأنه قد سبق لها الإدلاء بصور من شيكات الأداءات إلا أن الأمر لم يناقش ذلك ولم يجب عنه، وأن عدم الجواب على دفع نظامي قد يكون مؤثرا على الفصل في النزاع بحيث لو صح لتغير وجه الفصل في الدعوى، ينزل منزلة انعدام التعليل، وهو ما يعرض الأمر للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/1/4586

2022/48

2022-01-25

البيّن من رسم الملكية الذي اعتمده طالب التحفيظ في مطلبه، أن الطاعن - المتعرض ، كان من بين من شهدوا لهذا الأخير بالملك بكافة شروطه من الحوز والتصرف والنسبة وعدم المنازع، وأن من نسب الملك لغيره فقد نفاه عن نفسه، ومن كذبت تصريحاته حجته سقطت دعواه، وأن المحكمة لما تبين لها وجه قضائها في ظل ما ذكر، فإنها لم تكن ملزمة بمجارة الطاعن في مناحي أقواله التي لا تأثير لها على قضائها، لذلك ولما لها من سلطة في تقييم الأدلة المعروضة عليها واستخلاص قضائها منها ، فإنها حين عللت قرارها بأنه "سبق للمتعرض وأن أقر- باعتباره من شهود رسم ملك طالب التحفيظ أن المدعي فيه حدودا ومساحة هو في ملك طالب التحفيظ لمدة عشرين سنة.." فإنه نتيجة لما ذكر كله، كان القرار معللا تعليلا كافيا ومرتكزا على أساس قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/8886

2022/51

2022-01-25

إن عدم الجواب عن الدفوع الجوهرية والتي إن صحت يكون لها تأثير على مسار الدعوى، يشكل حالة من حالات انعدام التعليل الموجب للنقض، والطاعنون دفعوا بأن العقار المدعى فيه ملك خاص بهم آل إليهم إرثا الذي تملكه شراء من المطلوب وأخيه بمقتضى رسم الشراء وأن القضية سبق البت فيها بمقتضى الحكم الابتدائي والذي أكد صحة رسم الشراء وأيد بمقتضى القرار الاستئنافي المستدل به وأن قرارا صدر عن السيد قاضي التحقيق قضى بعدم متابعة موروثهم من أجل تزوير واستعمال ذات رسم الشراء، واستدلوا تأييدا لدفوعهم برسم الشراء والحكم الابتدائي المذكورين، والمحكمة لما قضت بما جرى به منطوق قرارها والتفتت عن دفوع الطاعنين رغم ما قد يكون لها من تأثير على مسار القضية لما للأحكام من حجية، تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا وهو بمثابة انعدامه مما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/8/1/4140

2021/394

2021-05-10

البيّن أن الطاعنة أثارت أن المدعى فيه هو جزء من غابة سبق لإدارة الأملاك المخزنية أن قامت بتحديد إداريا وتمت المصادقة على هذا التحديد واستدلت على ذلك بالمرسوم الوزاري بالمصادقة على الملك الغابوي، إلا أن المحكمة لم ترد على ذلك إيجابا أو سلبا ولم تتخذ التدابير التكميلية للتحقيق المنصوص عليها في الفصل 43 من ظهير التحفيظ العقاري، للتأكد مما إذا كان عقار النزاع يقع داخل التحديد الإداري للغابة المذكورة، بالرغم مما قد يكون له تأثير على وجه قضائها، فجاء قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه، ويعرضه للنقض والإبطال.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/1/10295

2022/108

2022-02-08

لما كانت أموال المدين ضمانا عاما لدائنيه عملا بالفصل 1241 من قانون الالتزامات والعقود، وأن البنك الطاعن له بذلك الصفة والمصلحة لمنع مدينه المطعون ضده الأول من التصرف في ماله تصرفا يمس بالضمان إضرار به كدائن، فإن تقديمه لدعواه الرامية إلى إبطال عقد البيع الذي بموجبه فوت المدين المذكور ملكه لولديه القاصرين وما يستتبعها من إرجاع الحالة إلى ما كانت عليه ليظل الضمان قائما، تخول له إيقاع تقييد احتياطي على الرسم العقاري المتعلق بالملك المبيع بناء على مقال تلك الدعوى الرامي إلى إسقاط حق عيني انتقل للمشتري بموجب عقد البيع المطلوب إبطاله، لتستمر آثار ذلك التقييد من تاريخ إيقاعه إلى نهاية النزاع تحسبا لانتقال المبيع إلى الغير خلالها وتحصن هذا الأخير بحجية التقييد عن حسن النية، وهو ما يجد سنده في المادة 13 من مدونة الحقوق العينية، والمحكمة لما نحت خلاف ذلك ودون مراعاة ما ذكر، كان قرارها فاسد التعليل المنزل منزلة انعدامه، وخارقا للمقتضيات القانونية المذكورة، وهو ما عرضه للنقض والإبطال.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/1929

2022/57

2022-02-01

إن انعدام التعليل المعتبر سببا لإعادة النظر في قرارات محكمة النقض هو عدم الجواب عن وسيلة أو جزء من وسيلة أو دفع بعدم القبول. وقرار محكمة النقض المطلوب إعادة النظر فيه لما نظر إلى القرار الذي كان مطعوننا فيه على ضوء ما تضمنه مقال الطعن

من وسائل، فوجد منطوقه صحيحا واستبدل علقته بما هو متنه، عمادا لقضائه، يكون قد استقام على مقتضيات الفصول المحتج بخرقها. والمجادلة في قرارات محكمة النقض بأراء مخالفة لا يشكل حالة من حالات إعادة النظر فيها، فكان ما بالسبب غير جدير بالاعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/1934

2022/58

2022-02-01

إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما تبين لها أن دعوى المطلوب ترمي إلى استحقاق الزينة المدعى فيها ضد الطاعن ومن معه، بعد أن كان قد شرع في إعادة بناءها فاعترضه الطاعن، وأن حجة المطلوب مستوفية الشروط ومنطبقة على المدعى فيه من حيث حدوده، خلافا لحجة الطاعن، فاعتمدها وأيدت الحكم القاضي له باستحقاق المدعى فيه، تكون قد بنت قضاءها على أساس وعلته تعليلا كافيا، وما بالوسيلة غير جدير بالاعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/6/1/1006

2022/43

2022-01-25

بمقتضى الفقرة الثانية من المادة 31 من قانون 18.00: "لكل مالك مشترك أو من يحل محله من مكتر أو غيره أن يستعمل ويتصرف في الأجزاء المشتركة بحسب الغرض

المعدة له، شريطة ألا يلحق أي ضرر بباقي الملاك أو بتخصيص العقار"، وبذلك فإن إقامة باب حديدي ببهو الطابق الثالث بالعمارة ومنع الولوج إلى سطحها يشكل إخلالا بواجبات الحفاظ على الأجزاء غير المفروزة التي يملك فيها الطاعنون على الشياخ مع باقي المالكين، وأن المطلوب وهو مكثري للشقة كجزء مفرز ليس له انطلاقاً من حقه في استغلالها وحلوله محل الطاعنين المكرين له أن يستولي على الأجزاء المشتركة والإضرار بالملاك ومن ضمنهم الطاعنين الذين لم يسمحوا له بالاستغلال على الوجه المذكور. والمحكمة لما اعتبرت ما أحدثه المطلوب لا يشكل إخلالاً بالالتزام في استغلال العين المكراة وعدم الإساءة في استعمالها، تكون قد أساءت تطبيق مقتضيات المشار إليها وجاء معه قرارها فاسد التعليل المنزل منزلة انعدامه، مما عرضه للنقض والإبطال.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/6/1/1488

2022/45

2022-01-25

البيّن من وثائق الملف أن السومة الكرائية المطلوب الأداء على أساسها هي 1100 درهم وهي المعتبرة أساساً للوفاء بالالتزام بأداء وجيبة الكراء والمطلوب على ضوءها المبالغ الواردة بمقال الادعاء، وأن الطاعن دفع بوفاء جزء من الوجيبة المطلوبة عن مدة معينة بحضور شاهدين وبايداع باقي المدة المطلوبة لفائدة الطرف المكرى بصندوق المحكمة، وبذلك فإن المحكمة لما استندت للقدر الإجمالي المقابل للشهور المطلوب أدائها واعتبرته في تحديد سقف المديونية ولم تأخذ بعين الاعتبار أساس هذه المديونية المستند لمقال الإدعاء المعروف عليها الرامي إلى المطالبة بأداءات دورية تم إنذار الطاعن بأدائها تحت طائلة المطل المبرر للإفراغ ولم تراخ المقتضيات المعتبرة في أعمال الفصل 443 من قانون الالتزامات والعقود وعند الاقتضاء إجراء تحقيق على ضوءها والتأكد من صحة وموجب الوفاء وما اقتضاه الفصلان 254 و255 من قانون الالتزامات والعقود جاء قرارها فاسد التعليل المنزل منزلة انعدامه مما عرضه للنقض والإبطال.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/6/1/422

2022/24

2022-01-18

من موجبات الاحتياج أن يثبت الطرف المكري ملكيته للمحل المدعى فيه منذ ثمانية عشر شهرا على الأقل من تاريخ الإشعار بالإفراغ، وذلك استنادا إلى المادة 49 من ظهير 19 نوفمبر 2013. والبيّن أن الحكم المستدل به يثبت صفة الطاعنة كمكزية لمحل النزاع وأن هذه الأخيرة أرفقت مقالها الافتتاحي بشهادة من إدارة الضرائب تفيد أنها غير خاضعة للضريبة إلا على الشقة المطلوب إفراغها، ولا يستفاد أن المطلوبين نازعوا في مضمونها أو أدلوا بما يفيد أن الطاعنة تملك محلا آخر شاغرا وكافيا لحاجياتها العادية. والمحكمة لما اعتبرت الحكم المذكور غير كاف في إثبات شرط التملك وأعرضت عن مناقشة الشهادة المذكورة والتأكد من صفة الطاعنة كمالكة للمحل المطلوب إفراغه، جاء قرارها فاسد التعليل المنزل منزلة انعدامه مما عرضه للنقض والإبطال.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/6/1/485

2022/29

2022-01-18

إن المحكمة لما تبين لها من باقي الوثائق المدلى بها أن عنصر الاحتياج قائم وأيدت الحكم الابتدائي الذي اعتبر أن المدعية أدلت لإثبات عدم تملكها لأي منزل آخر سوى المنزل المؤجر للمدعى عليها بشهادة صادرة عن إدارة الضرائب، وأن المالك أولى

باستعماله ملكه متى أثبت حاجته لشغله تكون قد تبين تعليلاته وجاء قرارها معللا بما فيه الكفاية.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/6/1/1871

2022/30

2022-01-18

المقرر أن الطعن كالدعوى لا يمكن رفعه ضد ميت، والمحكمة لما اعتبرت أن الاستئناف قد قدم ضد شخص متوفى عديم الأهلية، وأن هذه الأخيرة تعتبر ركنا من أركان الطعن وبانعدامها يكون الطعن بالاستئناف معيبا شكلا وقضت بعدم قبوله، يكون قرارها مرتكزا على أساس ومعللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/6/1/10242

2022/35

2022-01-18

بموجب الفقرة الثانية من الفصل 369 من ق.م.م إذا بنت محكمة النقض في قرارها في نقطة قانونية تعين على المحكمة التي أحيل عليها الملف أن تتقيد بقرار محكمة النقض في هذه النقطة، وأنه بمقتضى المادة 14 من ظهير 1980/12/25 وبعدها المادة 49 من القانون رقم 67.12، فإن للمكري استرداد المحل المكترى لسكنه الشخصي على أن لا يكون يشغل سكنا في ملكه أو كافيا لحاجياته العادية، والمحكمة لما اعتبرت أن سكنى الطاعن كافية لإيوائه وعائلته، دون أن تبرز من أين استخلصت هذه الكفاية، ودون أن تجري عند الاقتضاء تحقيقا للتأكد من مساحة العقار، وعدد غرفه، وعدد

الأفراد المتواجدين به، مع مراعاة خصوصية كل واحد منهم كأباء، وذكور، وإناث واعتبار أن الحالة العائلية عند تقديم الطلب هي من صميم الحاجيات المبررة لطلب الإفراغ، جاء قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه، مما عرضه للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/824

2022/205

2022-02-22

طبقا للفصل 440 من قانون الالتزامات والعقود، فإن النسخ المأخوذة عن أصول الوثائق لا تكون لها قوة في الإثبات إلا إذا شهد الموظف المختص بمطابقتها للأصل، وأن الطاعنة أثارت من خلال مذكرة جوابها، عدم مطابقة وثيقة إشعار مفتش الشغل، لمقتضيات الفصل 440 من قانون الالتزامات والعقود، لكن المحكمة اعتمدت الصور الشمسية المدلى بها، وتجنبت الجواب عن الدفع المثار، فكان قرارها ناقص التعليل، وخارقا للمقتضى القانوني المحتج به، مما يعرض القرار للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/1469

2022/195

2022-03-22

إن محكمة الاستئناف لما أيدت الحكم الابتدائي الذي قبل دعوى المطلوبين شكلا واعتمدت في قضائها على الالتزام الموقع من الطالب والذي يتعهد فيه بإفراغ الأرض الفلاحية موضوع النزلة وكذا على باقي إجراءات البحث والتحقيق التي أنجزتها

المحكمة الابتدائية والتي أقر فيها الطالب بعلاقته بالمدعين وصفتهم كطرف مكري تكون ضمناً قد تأكدت من صفة المطلوبين وسلامة تقديمهم لدعوى الإفراغ عملاً بمقتضيات الفصل 714 من ق ل ع لانتهاء مدة العقد وتنفيذا لالتزام الطالب بإفراغ المكترى عند تحقق عدم الرضى في قبول تجديد العقد لمدة ثانية فكان قرارها سليماً ومعللاً تعليلاً كافياً.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/6/1/481

2022/55

2022-02-01

البيّن من عقد الكراء المبرم بين الطرفين أنه يتعلق بمحل تجاري لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد وأن الإنذار توصلت به الطاعنة بعد تأسيس أصل تجاري بالمحل المذكور، وأنه على فرض عدم تطبيق مقتضيات قانون 49.16 فإن العلاقة الكرائية بين الطرفين كانت عند المطالبة بالمدة موضوع الدعوى تخضع لظهير 24 ماي 1955 الذي أوجب مراعاة طبيعة العلاقة وشكليات الإنذار التي لا تطبق بشأنها القواعد العامة، ويستفاد من باقي مستندات الملف أن الطاعنة تمسكت أمام المحكمة الابتدائية بمقتضيات الظهير المذكور، وعلى أساسه قضت المحكمة المشار إليها بعدم قبول طلب الإفراغ، والمحكمة لما بنت في الدعوى دون مراعاتها لما ذكر جاء قرارها فاسد التعليل المنزل منزلة انعدامه مما عرضه للنقض والإبطال.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/6/1/3025

2022/60

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/6/1/1419

2022/46

2022-01-25

إن المحكمة مصدره القرار المطعون فيه في إطار تقييمها للأدلة المعروضة عليها لما تبين لها أن جوهر النزاع يتعلق بدعوى محاسبة لجمعية من طرف مجلس يتخذ قراراته بأغلبية معينة وبمجموع عادية وأخرى استثنائية ولم يتأكد لها الخطر الذي يهدد سير أو مكتبيات الجمعية، واعتبرت معه إخلالات التسيير وعلى حالتها معروضة على قضاء الموضوع في إطار دعوى المسؤولية والمحاسبة، وأن المنازعة لا تبرر تدخل قاضي المستعجلات، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/6/1/855

2022/47

2022-01-25

إن المحكمة وفي إطار تقييمها لسبب الإفراغ وجديته لما اعتبرت الطرف المستأنف (المكري) لم يدل بما يثبت أن المراد إسكانه أصبح مضطرا للانتقال إلى المدينة التي تتواجد بها العين المكتراة للسكن بها بصفة مستمرة ودائمة، ورتبت على، ذلك أن حالة الاحتياج المتمسك بها غير قائمة، وأيدت بالتالي الحكم الابتدائي فيما قضى به بعد تغيير العلة، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/6/1/999

2022/48

2022-01-25

إن المحكمة في إطار تقييمها للأدلة المعروضة عليها لما تأكد لها من وثائق الملف والبحث المجرى قيام عنصر الاحتياج الموجب للإفراغ وأن المراد إسكانهم يقيمون لدى الغير وأن شروط المادة 49 من القانون رقم 67.12 متوفرة وأيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/6/1/2208

2022/50

2022-01-25

إن المحكمة في إطار تقييمها للأدلة المعروضة عليها، لما تبين لها أن مدة الإغلاق تجاوزت المهلة الواردة ببنود العقد ومنذ توصل الطاعنة بالإندار، وأن ما أدلت به من حضور لمعارض ليس بها ما يفيد استغراق المعارض مدة الإغلاق، وأن المطل في واجبات الاستغلال قائما، وأيدت الحكم الابتدائي القاضي بالفسخ والإفراغ، تكون قد طبقت بنود العقد الرابط بين الطرفين، وجاء قرارها مرتكزا على أساس، ومعللا تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2526

2022/222

2022-03-29

إن محكمة الاستئناف وإن أسست قضاءها الرامي إلى فسخ العلاقة الكرائية وإفراغ المدعى فيه تصديا على ماثبت لها من الشهادة العرفية الصادرة عن الطالب ومورث المطلوبين، والتي بمقتضاها أنها نزاعا كان قد ثار بينهما بخصوص عقد الكراء الذي كان يجمعهما بتصالحهما على أساس تنازلات من طرفهما وشروط جديدة حول العلاقة الكرائية، معتبرة أن ماتم التنصيص عليه بخصوص تاريخ بداية مدة الكراء دليل كافي على أداء مستحقته من هذا التاريخ والتي يقع عبء أدائها على المكثري، فإنها قد تجاهلت مقتضيات نفس الوثيقة والتي لايمكن تجزئتها أو التغاضي عنها أو تفسيرها بشكل يخالف إرادة عاقيدها مادامت توثق لما التزم به الطرفان، واشهدا عليه بينهما خصوصا ماتعلق منها بأجال بدء أداء الكراء الجديد بينهما وماتم التنصيص عليه فيها من كون مورث الطالبين تنازل عن إنذار الكراء بعد توصله بالتعويض المتفق عليه، وجعلت بذلك قرارها ناقص التعليل غير مرتكز على أساس سليم ويتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/3294

2022/223

2022-03-29

إن المحكمة لما اعتبرت أن اختلاف الاسم إنما تم توضيحه بموجب شهادة مطابقة الاسم المستدل بها والصادرة عن ضابط الحالة المدنية، وأن الشهادة المذكورة كافية لإثبات التطابق دونما الحاجة إلى صدور أي حكم بشأنها كما يتمسك بذلك دفاع المستأنف، فإنها ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها سليما ومعللا تعليلا يطابق الوثيقة الإدارية المستدل بها والتي هي وثيقة رسمية لم يدل الطالب بما يناقض مقتضياتها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

معاينة القرار

2019/6/1/3753

2022/51

2022-01-25

إن المحكمة لما أعرضت عن مناقشة الحكم المستدل به وفي إطار الفصل 418 من ق.ل.ع الذي يعتبر الأحكام الصادرة عن المحاكم المغربية حجة على الوقائع التي تثبتتها حتى قبل صيرورتها واجبة التنفيذ، وعند الاقتضاء إجراء تحقيق على ضوءه مع تكليف المطلوبة للإدلاء بما يدحضه أو بما يفيد أن موضوعه يتعلق بغير محل النزاع، جاء قرارها فاسد التعليل المنزل منزلة انعدامه، مما عرضه للنقض والإبطال.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/6/1/1009

2022/54

2022-02-01

إن المحكمة لما استندت في إثبات السومة الكرائية على عدم حضور الطاعن لجلسة البحث، واستندت في قضائها على ما ادعاه المطلوب وما ورد بالالتزام المنجز من طرفه، ودون أن تراعي قواعد الإثبات في الادعاء وعند الاقتضاء إجراء تحقيق على ضوء الفصل 334 من ق.م.م يجب للإدلاء بحجة مقبولة في الإثبات، أو الاحتكام لمقتضيات الفصل 634 من ق.ل.ع بشأن أجره المثل جاء قرارها فاسد التعليل المنزل منزلة انعدامه مما عرضه للنقض والإبطال.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/2887

2022/216

2022-02-22

الثابت من وثائق الملف أن الإنذار بالرجوع إلى العمل ومحضر تبليغه وكذا محاضر المعاينة التي اعتمدها القرار المطعون فيه للقول بثبوت واقعة المغادرة التلقائية للعمل في مواجهة الطالب لم تتم الإشارة إليها ضمن مرفقات المقال الاستئنافي المقدم من طرف المطلوب، ولا دليل على تبليغها لنائب الطالب أي المستأنف عليه كما هو ثابت من محضر الجلسات، والمحكمة لما استندت في قرارها إلى الوثائق المذكورة للقول بإلغاء الحكم الابتدائي فيما قضى به من تعويضات عن الضرر والفصل والإخطار لفائدة الطالب تكون قد خرقت القانون وحقوق الدفاع وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه، مما يعرضه للنقض.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/6/1/6841

2022/72

2022-02-08

البيّن من وثائق الملف أن الطرف الطاعن تمسك في أسباب استئنافه بكون موروث المطلوبين يملك عقارا آخر، وأن هدف المطلوبين هو المضاربة العقارية، وأن هؤلاء عقبوا على مقال الاستئناف بكون موروثهم إن كان له عقار آخر فإنه يتعارض مع حرية المالكين في إفراغ العقار الذي يريدون السكن فيه، وبذلك فإن المحكمة لما أعرضت عن الجواب على الدفع المذكور والتحقق عند الاقتضاء من وجود عقار آخر في ملك موروث المطلوبين وآلت إليهم ملكيته وكاف لحاجيات المراد إسكانه الذي يقيم بإيطاليا ويتردد على أرض الوطن، وذلك إعمالا للاشتراط الوارد في مقتضيات المادة 49 من القانون رقم 67.12 جاء قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه مما يعرضه للنقض والإبطال.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/6/1/4057

2022/74

2022-02-08

إن الدفع بعدم وجود عقد مكتوب إن صح مقتضاه يعتبر مؤثرا عند نفي العلاقة الكرائية من أساسها، والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما اعتمدت إقرار الطرفين بالعلاقة الكرائية، وتبين لها أن ادعاء الوفاء بالوجيبة الواردة بالإندار الذي توصل به ليس بالملف ما يثبتته، واعتبرت المطل المبرر للإفراغ قائما، يكون قرارها مرتكزا على أساس، ومعللا تعليلا كافيا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/6/1/4443

2022/75

2022-02-08

البيّن من وثائق الملف أن الإندار الموجه للطاعن قد تضمن عنوان المطلوب الذي عزز دعواه بتواصل تفيد أداء واجبات استهلاك مادتي الماء والكهرباء، ولا يستفاد أن الطاعن نازع جديا في صحة الوصولات المذكورة أو أدلى بما يفيد أن العنوان الوارد بالإندار لا يقيم به المطلوب، والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما استندت للمعطيات المذكورة، وقضت بما جرى به منطوق قرارها تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/10/1/4047

2022/47

2022-01-20

البيّن من وثائق الملف أن الطاعن أثار بموجب مقاله الاستئنافي دفعا بانعدام الصفة لكون الطرف المدعي لم يبين في مقاله ما إذا كان شركة لها شخصية معنوية مستقلة تخولها الحق في التقاضي، أم أنه مجرد اسم تجاري. والمحكمة مصدرة القرار لما ردت عن الدفع المذكور بعلّة أن دعوى رفع الضرر يمكن رفعها من طرف أي كان سواء كان مالكا أو مكتريا أو مستغلا، يكون تعليلها ناقصا يوازي انعدامه وعرضت قرارها للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/3386

2022/89

2022-02-10

إن الغاية من الغرامة التهديدية هي إجبار المحكوم عليه ليقوم بتنفيذ ما يقتضي تدخله من القيام بعمل أو بالامتناع عن عمل. والمحكمة لما قضت على الطاعن بتصفية الغرامة التهديدية، لإجباره على التنفيذ بعدما ثبت لها امتناعه عن تنفيذ ما قضى به عليه بإرجاع مآذونية سيارة الأجرة للمطوبين، وقدرت المبلغ المحكوم به تصفية للغرامة التهديدية استنادا إلى سلطتها التقديرية مراعية حجم الضرر وطبيعته المتجلية في حرمان المطوبين من تسلم المآذونية موضوع الدعوى يكون قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/2053

2022/240

2022-03-24

إن تقدير قيمة الحجج ومختلف وسائل الإثبات وما تسفر عنه إجراءات التحقيق المحكوم بها في النازلة من نتائج يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا تعقيب عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها. والمحكمة لما لم يثبت لها قيام الضرر المدعى به وأيدت الحكم الابتدائي فيما انتهى إليه، تكون قد أعملت سلطتها في تقييم الحجج المعروضة عليها وطبقتها على مكان النزاع، ولم تكن في حاجة إلى إجراء تحقيق آخر في الدعوى بعدما تبين لها وجه الفصل في الدعوى وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/6137

2022/92

2022-02-10

إن الغاية من الغرامة التهديدية هي إجبار المحكوم عليه ليقوم بتنفيذ ما يقتضي تدخله من القيام بعمل أو بالامتناع عن عمل. والمحكمة لما بنت قرارها على محضر الامتناع وعللت ما قضت به أن التذرع بأنهما لم يمتنعا عن التنفيذ وإنما تعذر عليهما ذلك لأن العقار موضوع التجزئة أضحي مثقلا بعدة رهون تحول دونهما والتنفيذ لا يعتبر مبررا قانونيا لإعفائهما من التنفيذ، ولا يشكل صعوبة قانونية تحول دون التنفيذ لأن هذه التحملات إنما نشأت بإرادتهما ونتجت عن تصرفات قانونية من قبلهما، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا وبنته على أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2022/10/1/1188

2022/241

2022-03-24

البين من ظاهر وثائق الملف وخاصة شهادة إيداع التعرض الجزئي المدلى بها من طرف الطاعن أنه يدعي حقا على العقار موضوع طلب إيقاف الأشغال. وأن من شأن استمرار المطلوب في أشغال البناء بالبقعة محل النزاع أن يخلق أوضاعا جديدة يصعب تداركها مستقبلا. والمحكمة لما صرحت بأن مطلب التحفيظ المتعلق بموضوع النزاع جار في اسم الدولة المغربية الملك الخاص وأن ما استدل به الطاعن ينحصر في بيبة حيازة ترجع لسنة 2016، تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا موازيا لانعدامه وهو ما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/2299

2022/243

2022-03-24

لما كان الثابت من أوراق الملف المعروضة على قضاة الموضوع أن الطاعنة أدلت بصورة من شهادة تبليغ الحكم الابتدائي بمذكرتها ودفعت بعدم قبول الاستئناف، فإن المحكمة المصدرة للقرار المطعون فيه لما عللت قرارها بهذا الشأن بأنه لا يوجد بالملف ما يفيد التبليغ، والحال ما ذكر، ورغم ما للشهادة المذكورة من تأثير على وجه قضائها، يكون قرارها مشوبا بنقصان التعليل الموازي لانعدامه، وهو ما يعرضه للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/4937

2022/244

2022-03-31

إن الصفة في الدعوى تستخلص من وقائع الدعوى والحجج المستدل بها في القضية وأنه بمقتضى الفصل 418 من قانون الالتزامات والعقود فإن الأحكام يمكنها حتى قبل صيرورتها واجبة التنفيذ أن تكون حجة على الوقائع التي تثبتها، كما أن لمحكمة الموضوع سلطة تقييم الحجج المعروضة أمامها وما تسفر عنه إجراءات التحقيق المحكوم بها، ولا رقابة عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/1743

2022/203

2022-03-17

بمقتضى الفصل 418 من قانون الالتزامات والعقود فإن الأحكام يمكنها حتى قبل صيرورتها واجبة التنفيذ أن تكون حجة على الوقائع التي تثبتها، وأن تقييم وسائل الإثبات والحجج يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا تعقيب عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها، وأن الأمر بإجراء من إجراءات التحقيق مخول لسلطة المحكمة طبقاً للفصل 334 من قانون المسطرة المدنية وهي غير ملزمة بذلك متى توفرت لها العناصر الكافية للبت في النزاع.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/10/1/5384

2022/97

2022-02-10

بمقتضى المادة 2 من مدونة الحقوق العينية فإن الرسوم العقارية وما تتضمنه من تقييدات تابعة لإنشائها تحفظ الحق الذي تنص عليه وتكون حجة في مواجهة الغير على أن الشخص المعين بها هو فعلا صاحب الحقوق المبنية فيها وعملا بالفصلين 66 و67 من ظهير 12 غشت 1913 المتعلق بالتحفيظ العقاري فإن رسم الملك له صفة نهائية ولا يقبل الطعن وهو يكشف نقطة الانطلاق الوحيدة للحقوق العينية والتكاليف العقارية الكائنة على العقار وقت تحفيظه دون ما عداها من الحقوق غير المسجلة، وأن العبرة في تصاميم البناء هو تصميم التهيئة التي بنيت عليه، وأن سلطة تقدير قيمة الحجج وما تسفر عنه إجراءات التحقيق المنجزة في النازلة من نتائج يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا رقابة عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/10/1/5385

2022/98

2022-02-10

كل قرار يجب أن يكون معللا طبقا للفصل 345 من قانون المسطرة المدنية وأن نقصان التعليل يوازي انعدامه، كما أن القرارات يجب أن تبنى على الجزم واليقين، والمحكمة لما قضت بما جرى به منطوق قرارها اعتمادا على تقرير الخبرة التي استندت فيما خلصت إليه إلى الاحتمال، والحال أن القرارات القضائية تبنى على الجزم واليقين، ودون أن تتحقق من صحة ادعاءات الطاعن ولو بالقيام بإجراء من إجراءات التحقيق لحسم التناقض بين الخبرتين خاصة وأن تقرير الخبرة المنجز ابتداءيا تضمن عكس ما تضمنته الخبرة المعتمدة استئنافيا ومناقضة لها، يكون قرارها مشوبا بنقصان التعليل الموازي لانعدامه ومعرضا للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/1011

2022/6

2022-01-06

البين من وثائق الملف أن موضوع النزاع يتعلق بالمطالبة القضائية بفتح ممر مغلق كان حق المرور منه موجودا من قبل، وليس بإحداث ارتفاع جديد بالمرور إلى أرض المطلوب وفق ما تنظمه مقتضيات المادة 64 من مدونة الحقوق العينية، والمحكمة لما اعتبرت بأن المطلوب وإن قام بتشديد مرآب فوق الساقية فإنه لم يشكل أي ضرر للطالب لأن فدان هذا الأخير له طريق أخرى غير المجرى المائي، وهي الطريق العمومية الواقعة غرب ملكه يمكن له سلوكها كباقي السكان المجاورين لملكه، وبأن الساقية لازالت على حالتها وهي تمر تحت الأرض حسبما أكده الشهود، بالرغم من أن الأمر كان يقتضي منها مناقشة الطلب على ضوء إغلاق الممر المتنازع عليه نتيجة تشديد مرآب فوقه بعدما كان مفتوحا في وجه الطالب، وهو ما لم تقم به، ف جاء بذلك قرارها سيء التعليل مما يعرضه للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/1012

2022/7

2022-01-06

إذا كان البيع عقارا أو حقوقا عقارية وجب أن يجرى البيع كتابة في محرر ثابت التاريخ طبقا للفصل 489 من قانون الالتزامات والعقود، ولما كان البين من وثائق الملف أنه جاء خاليا من أي عقد يثبت تفويت المطلوبة حصتها في المدعى به للطالبة، فإن

المحكمة لما قضت بتأييد الحكم الابتدائي تكون تبنت تعليله الذي رد دفع الطاعنة المنصب على شرائها لحصة المطلوبة شفويا واستدعاء الشهود بعلّة أن هذه البيوع لا يمكن إثباتها بشهادة الشهود، يكون قرارها معللا تعليلا كافيا وما بالوسيلة لا يرتكز على أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/1014

2022/8

2022-01-06

يحق للجيران أن يطالبوا بإزالة مضار الجوار التي تتجاوز الحد المألوف طبقا لمقتضيات المادة 71 من مدونة الحقوق العينية، وأن تقييم وسائل الإثبات والحجج يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا تعقيب عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها وهي غير ملزمة بالأمر بإجراء خبرة جديدة متى توفرت لها العناصر الكافية للبت في النزاع.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/274

2022/171

2022-03-10

إن الغاية من الغرامة التهديدية هي إجبار المحكوم عليه ليقوم بتنفيذ ما يقتضي تدخله من القيام بعمل أو بالامتناع عن عمل، والثابت من محضر الامتناع أن الطاعن امتنع صراحة عن التنفيذ دون أن يبين سبب امتناعه. كما أنه لم يدل بما يفيد تنفيذه لمقتضيات

الحكم القاضي عليه بإرجاع التيار الكهربائي والماء الصالح للشرب إلى محل المطلوبة. والقرار المطعون فيه لما اعتبر أن الأحكام الصادرة عن المحاكم وفق القانون وضعت وقررت لتنفيذ وأن تنفيذ الحكم موضوع النازلة يقتضي إقرانه بالغرامة التهديدية ما دام أن هذا التنفيذ يقتضي تدخل المحكوم عليه للقيام بإرجاع مادتي الماء والكهرباء لمحل المطلوبة، يكون معللا تعليلا كافيا ومرتكزا على أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/1002

2022/173

2022-03-10

إن المحكمة المصدرة للقرار المطعون فيه لما قضت بوجود صعوبة قانونية تعترض تنفيذ القرار موضوع الصعوبة، دون أن تبين من أين استقت وجود هذه الصعوبة وأين تتجلى، مكتفية بالقول بأن البين من ظاهر وثائق الملف والاطلاع على القرار الاستئنافي المشار إلى مراجعه أن هناك صعوبة قانونية تعترض تنفيذ القرار السابق، يكون قرارها قد جاء مشوبا بنقصان ناقص التعليل الموازي لانعدامه وهو ما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/1148

2022/169

2022-03-03

إن تقدير قيمة الحجج ومختلف وسائل الإثبات وما تسفر عنه إجراءات التحقيق المحكوم بها من نتائج يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا تعقيب عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/3389

2022/175

2022-03-10

بمقتضى المادة 71 من مدونة الحقوق العينية، ليس للجيران أن يطالبوا بإزالة مضار الجوار المألوفة التي لا يمكن تجنبها وإنما لهم أن يطالبوا بإزالة المضار التي تجاوز الحد المألوف.... ولما كان البين من تقرير الخبرة المنجزة ابتدائياً، أن الضرر الشخصي اللاحق بالطاعن يتجلى في بناء حائط غير مرخص ومخالف لقانون التعمير. فإن المحكمة المصدرة للقرار المطعون فيه لما اعتبرت أن الخبير لم يحدد الضرر اللاحق بالطاعن بسبب إحداث الحائط، دون أن تتحقق من خلال مجموع الحجج المعروضة عليها ما إذا كان الحائط المذكور يسبب إزعاجاً له ويلحق به ضرراً وتتأكد مما إذا كان الضرر المدعى به من قبيل الضرر المألوف أو غير ذلك، يكون قرارها مشوباً بنقصان التعليل الموازي لانعدامه وهو ما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/2360

2022/179

2022-03-10

لئن كان بمقتضى المادة 68 من مدونة الحقوق العينية لا يجوز فتح مطلات أو شرفات أو فتحات أخرى مماثلة مواجهة لملك الجار إلا على مسافة مترين، وإذا كانت منحرفة فعلى مسافة متر واحد فإن هذا المنع لا يسري على المطلات والشرفات المفتوحة على الطريق العمومية، وأن تقييم وسائل الإثبات والحجج يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا تعقيب عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها.

.....

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/4938

2022/2

2022-01-04

المقرر قانوناً أن الحجية لا تثبت لمنطوق الحكم وحده وإنما تمتد إلى علله وأسبابه التي تعتبر النتيجة الحتمية لمنطوقه، والمحكمة لما اعتبرت القرار السابق في صحة الدفع بقوة الشيء المقضي به وردت طلب الطاعنين طرح النزاع مجدداً أمامها في نفس الموضوع واستناداً إلى ذات الحجج طلباً للحكم ببطلان الهبة وقضت بما جرى به منطوق قرارها والتفتت عن مناقشة شرط الحوز باعتباره دفعا غير منتج لحجية الحكم، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلاً سائغاً قانوناً، والوسيلة لذلك غير جديرة بالاعتبار.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/5148

2022/4

04-01-2022 إن المحكمة لا تكون ملزمة بالجواب إلا على الدفوع المنتجة والتي لها تأثير على قضائها، وما أثير لم يكن كذلك للجواب عنه لتعاقدته مع الطاعن بالنيابة عن الباقيين، وإذ هي نظرت لوثائق الملف فألفت بها ما يكفي لحمل قضائها وقضت بما جرى به منطوق قرارها تكون قد علته تعليلا كافيا وسائغا قانونا، والوسيلة لذلك غير جديرة بالاعتبار. معاينة القرار 1955/1/4/2019

2022/5

04-01-2022 إن إحصاء المتروك عامل بين الورثة فيما حصر زمامه، ما لم يدع أحدهم الاختصاص بالتركة كلا أو بعضا فيلزم بالإثبات. والمحكمة لما ثبت لها أن الملكية على الشياخ في المدعى فيه ثابتة بين أطراف الدعوى بموجب إحصاء متروك موروثتهم (و) ولعدم ثبوت اختصاص أي منهم بالمدعى فيه كلا أو بعضا، وأنه لا يقبل القسمة العينية بالنظر إلى مساحته وعدد ملاكه بما يتحقق معه انتفاع كل شريك بحصته، فصارت إلى قسمته تصفية، تكون قد بنت قرارها على أساس من القانون وعلته تعليلا كافيا، وما بالوسيلتين غير جدير بالاعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/7479

2022/6

2022-01-04

إن المحكمة لما تبين لها أن المدعى فيه يقبل القسمة العينية بالنظر إلى مساحته وعدد ملاكه، ووجدت في تقرير الخبرة الثانية المنجزة ابتدائيا ما يحمل قضاءها بالنظر إلى تخصيص كل متقاسم بحصة مفرزة منه، فقضت بقسمته عينا وفق ما جرى به منطوق قرارها، وردت دفع الطاعن الرامي إلى إعادة التوزيع على أساس ما قيد بالرسم العقاري وحده اعتمادا منها على تصميم إعادة الهيكلة الملزم قانونا، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا، وما بالوسيلة غير جدير بالاعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/9363

2022/707

2022-12-13

إن عدم الجواب على الدفوع الجوهرية والتي هي إن صحت يكون لها تأثير على مسار الدعوى، يشكل حالة من حالات انعدام التعليل الموجب للنقض، والطاعنون دفعوا بأن المدعى فيه قد شمله التحديد الإداري الخاص بالأملك الغابوية وفقا لظهير 2016/01/03، والمحكمة مصدرية القرار المطعون فيه لما التفتت عن الدفع المذكور رغم ما قد يكون له من تأثير على مسار القضية، تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا وهو بمثابة انعدامه وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/7/1/7097

2022/385

2022-06-21

لما كان البين من وثائق الملف أن محكمة الدرجة الأولى قررت إجراء خبرة أولى تم خبرة ثانية خلصت إلى أن وعاء مطلب التحفيظ عبارة عن قطعة فلاحية بها أشجار مثمرة وأنها تتواجد خارج التحديد الغابوي، فإن المحكمة المطعون في قرارها لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي بعدم صحة التعرض بدون أن تجري أي تحقيق تكميلي بواسطة المستشار المقرر، وذلك بالوقوف على عين العقار المدعى فيه مستعينا عند الاقتضاء بمهندس مساح طبوغرافي للتأكد من مطابقة حجج الطرفين على المدعى فيه ومن هو الحائز له، لما قد يكون لذلك من تأثير على قضائها وعلى ضوئه ترتب الأثر القانوني المناسب، سيما أن الطاعنة تمسكت بكون العقار موضوع مطلب التحفيظ كانت تتواجد به مساكن تابعة لها جرفتها سيول الأمطار، وتم هدمها الأمر الذي كان يقتضي إجراء تحقيق للتأكد من الطبيعة الغابوية للمطلب موضوع النزاع، وما دامت لم تفعل ولم

تناقش ما أدلت به الطاعنة للتأكد من تواجدها داخل وعاء مطلب التحفيظ من عدمه،
يكون قرارها مشوباً بنقصان التعليل المنزل منزلة انعدامه مما يجعله عرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/7/1/2732

2022/399

2022-06-28

المتعرض أسس تعرضه على مجرد موجب لفيقي بإثبات حدود وعلى رسالة صادرة
عن إدارة المياه والغابات ومحاربة التصحر للاستدلال على أنها تشير إلى حدود ملكيته،
وأن المستندات المذكورة لا ترقى إلى الحجة المعتبرة شرعا لإثبات الملك الكفيلة
بإعمالها في دعوى الاستحقاق، نظرا لأن الاستحقاق هو رفع ملك شيء بثبوت ملك
قبله، تكون قد قيمت حجج الطاعن استنادا لما تتوفر عليه من سلطة تقديرية في تقييم
الأدلة وإعمال أثرها في الإثبات، معتبرة عن صواب أن ما أدلى به الطاعن من لفيق
عدلي وشهادة التصرف وشهادة إثبات الملك المحتج بها لا ترقى لدرجة الحجة المقبولة
شرعا وقانونا لإثبات ملكيته للأرض موضوع مطلب التحفيظ لخلوها من شروط الملك،
وبالتالي لا تنفي عن المطلب المذكور صفة الأرض الجماعية، كما أن المحكمة استنادا
لذلك لم تكن ملزمة بإجراء خبرة أو مناقشة حجج طالب التحفيظ، فجاء قرارها لكل
ذلك مرتكزا على أساس قانوني، ومعللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/7/1/9415

2022/564

2022-10-04

إن المحكمة لما اعتبرت أن المستأنفة هي الملزمة بإثبات استحقاقها للمدعى فيه بعدما ثبت أن المدعى فيه عبارة عن أرض عارية بيد المستأنف عليه، ولا يعفيها من ذلك مجرد كونها صاحبة التحديد الإداري الذي لازال محل منازعة في جزئه موضوع مطلب التحفيظ، دون أن تبحث وتتأكد من الطابع الغابوي للأرض موضوع المطلب في أصلها وذلك بالتحقق مما إذا كان قد طالها تغيير في طبيعتها بعدما أصبحت أرضا عارية تستغل في الحرث والفلاحة، لأن التأكد من الطابع الغابوي لا يتأتى إلا بإجراء تحقيق بعين المكان من طرف المستشار المقرر مستعينا في ذلك بمهندس طبوغرافي عند الاقتضاء طبقا للفصل 43 من ظهير التحفيظ العقاري، مما يكون معه قرارها فيما ذهبت إليه دون مراعاة ما ذكر والحسم في طبيعتها بالنظر إلى ما أثارته الطالبة، بالرغم ما يكون له تأثير على قضائها، غير مرتكز على أساس قانوني ومشوبا بنقصان التعليل المنزل منزلة انعدامه، ومعرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/7/1/7630

2022/573

2022-10-11

المقرر أن أملاك الدولة لا تحاز بطول المدة، وأن وجود العقار موضوع مطلب التحفيظ داخل وعاء الرسم الخلفي يعفي الطالبة من قرينة الغطاء الغابوي كقرينة بسيطة على كون العقار ملك غابوي في ملكيتها ما دامت قد استندت في ذلك على محضر التسليم المؤقت الذي بمقتضاه تسلمته من إدارة الأملاك المخزنية، والمحكمة إذ لم تراع ما ذكر يكون قرارها غير مرتكز على أساس قانوني وفساد التعليل ومعرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/9641

2022/147

2022-02-22

إن المحكمة بنت قضاءها على قيام ضرر الطاعن، وعلى اعتبار المطلوب مسؤولاً عنه، وقضت بكامل التعويض المطلوب من طرف الطاعن، وإن اعتبره أولياً، فإن ذلك لا يكفي لإلزام المحكمة بالاستجابة لطلبه الرامي إلى إجراء خبرة، مادامت المحكمة قد تبنت بشأنه التعليل الابتدائي المبني على استغناء المحكمة الابتدائية صراحة عن إجراء خبرة، بعدما اعتبرت العناصر الموجودة بالملف كافية لتحديد التعويض، ويبقى ما أثير غير ذي اعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/6402

2022/220

2022-03-15

إن الأحكام القضائية تبنى على الجزم واليقين، وليس على مجرد التخمين، والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه بنت قضاءها على خبرة نازع الطاعن في موضوعيتها وما اعتمدت عليه فيما خلصت إليه من تعويض، ورغم أنها مبنية على استنتاجات غير معززة بما يثبتها، فإن المحكمة لم ترد على دفع الطاعن بشأنها، مما يكون معه قرارها ناقص التعليل بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/1/3860

2022/2

2022-01-04

إن مؤدى المادتين 9 و 21 من القانون رقم 81-03 المتعلق بتنظيم مهنة المفوضين القضائيين أن الاختصاص المكاني للمفوض القضائي يبقى مرتبطا بدائرة المحكمة الابتدائية التي حددها له قرار التعيين ويمارس مهامه تحت مراقبة رئيسها، وأنه لصحة الوثيقة الرسمية يجب أن يتلقاها محررها المختص مكانيا عملا بالفصل 418 من قانون الالتزامات والعقود، والمحكمة لما أسست قضاءها على مقتضيات المادة الثانية من القانون 81-03 بمعزل عن باقي مواد القانون المذكورة، كان قرارها فاسد التعليل المنزل منزلة انعدامه، وهو ما عرضه للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/6586

2022/283

2022-04-05

إن المحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي باعتبار المدعية مستفيدة من البقعة موضوع الدعوى، وإلزامها بتحرير عقد إسناد بشأنها، وفي حالة الامتناع اعتبار الحكم بمثابة عقد إسناد، وارتكزت فقط في تعليلها على عدم شرعية طرد المطلوبة من التعاونية، واعتبارها مستفيدة، في حين أن ما قضي به يقتضي كذلك مناقشة ما إذا كانت المطلوبة قد نفذت التزامها بشأن الثمن، وفق العقد، وهو ما لم تتحقق منه المحكمة، ولم تورد أي تعليل بشأنه، مما كان معه القرار ناقص التعليل، وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/1/520

2022/8

2022-01-04

إن التعرض على التحديد الإداري لعقار جماعي عن طريق تقديم مطلب للتحفيظ تأكيدا للتعرض، يضع صاحبه في مركز المدعي، ويلقي عليه بالتالي عبء إثبات ادعائه بالحجة القوية، وأن المستندات المعتمدة في الادعاء كما هي حجة لصاحبها فهي حجة عليه، وأن الطاعن لما كان قد اعتمد في إثبات مدخله للملك على مستندات تحمل تاريخا لاحقا على انطلاق مسطرة التحديد الإداري للملك الجماعي، فإن المحكمة المطعون في قرارها اعتبرت وعن صواب بأن ذلك يوقعه تحت طائلة الفصل الثالث من ظهير 1924/2/18 الذي يعتبر التفويطات ممنوعة وباطلة وغير منتجة لأي أثر ولو بين أطرافها، ويفند ما ادعاه من الحيازة، فجاء قرارها معللا تعليلا كافيا وسليما.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/1/732

2022/11

2022-01-04

إن مدلولات الرسوم كما هي حجة لصاحبها فهي حجة عليه، والمحكمة لما ثبت لها من رسم شراء الطاعنين أن مضمونه يشهد على أن القطعة الأرضية التي اشتريها موضوع رسم عقاري، وهو ما يفيد أن شراءهما إنما انصب على عقار محفظ وليس على عقار في طور التحفيظ، واعتبرت أن تعرضهما على المطلب بذلك غير مؤسس، يكون قرارها معلل تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/1/9997

2022/12

2022-01-04

البين أن الطاعنة أثارَت في أسباب استئنافها أن الخبير المعين خلال المرحلة الابتدائية قد أكد بأن الحيازة بيدها، إلا أن المحكمة لم تعر لذلك أي اهتمام، وأنه لما كانت الحيازة قرينة على الملك، وأن الشيء لا ينتزع من يد حائزه إلا بحجة أقوى، وأن الحيازة إذا ما استوفت شروطها القانونية تكسب الحائز ملكية العقار غير المحفظ عملاً بالمادة 3 من مدونة الحقوق العينية، فإنه كان على المحكمة المطعون في قرارها، أن تناقش أمر الحيازة المتمسك بها وتجب على الدفع لما له من تأثير على الفصل في النزاع، وأن عدم جوابها على دفع جدي ومؤثر أثير بصفة نظامية ينزل منزلة انعدام التعليل، وهو ما عرض قرارها للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/7952

2022/288

2022-04-05

البين أن الطاعنين مالكين على الشيعاء في الفيلا موضوع الدعوى إلى جانب باقي الورثة، واستنادا للفصلين 962- 965 ق ل ع، لكل مالك على الشيعاء أن يستعمل الشيء المشاع بنسبة حصته، كما له أن يطالب من ينفرد بالاستغلال بتقديم الحساب عما أخذه زائداً على نصيبه من غلة الشيء المشترك، والمحكمة، ورغم أن النزاع محصور من حيث الأطراف في الطاعنين، والمطلوبين المتواجدين في المدعى فيه، ومن حيث الموضوع في الفيلا، قيدت أحقية الطاعنين في التمسك بما يكرسه الفصل 965 ق ل ع، بضرورة إثبات أن ما يستغله الطرف المطلوب يفوق نصيبه في التركة، مع أن ذلك لا يعد شرطاً لإعمال الفصل 965 ق ل ع بخصوص المدة من تاريخ منعها من الاستغلال إلى جانب المطلوبين، أو من تاريخ المطالبة القضائية أو الغير قضائية بالتعويض عنه، مادام الأمر يتعلق بمحل يستغل فيما أعد له من سكنى، ويفترض فيه الإذن الضمني بالاستغلال قبل تحقق ذلك، مما كان معه القرار فاسد التعليل، مرتكزا على خرق الفصل 965 ق ل ع، وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/9731

2022/290

2022-04-05

إن الحكم المستدل به لتقرير صحة الدفع بسبقية البت، ولئن توفرت فيه وحدة الأطراف والسبب والموضوع، فإنه قضى بعدم قبول الدعوى بعلّة عدم الإدلاء بما يفيد كون العقار والآلات المتضررة هي في ملكه، وبالتالي فهو لم يفصل في جوهر النزاع وإنما اقتصر على البت في الشكل، وأن إدلاء المطلوب بالوثائق المذكورة تداركا للخلل لا يمنع من تجديد الدعوى وهو ما اعتمده المحكمة وعن صواب لرد الدفع، فجاء قرارها معللا تعليلا كافيا، والوسيلة على غير أساس.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/6403

2022/292

2022-04-05

من شروط الضرر المبرر للحكم بالتعويض أن يكون حقيقيا، والمحكمة وبما لها من سلطة تقديرية، لم تعتد بما ورد بالنعي، دليلا على استحقاق الطاعنين للتعويض عن كامل المساحة، وارتأت حصر المستحق فيما يناسب الجزء المترامى عليه، ولا رقابة عليها من طرف محكمة النقض، مادام تعليلا منسجما مع المفهوم القانوني للضرر، كما هي غير ملزمة بإجراء مزيد من التحقيق في الدعوى مادامت قد وجدت في الخبرة المنجزة ابتدائيا ما يكفيها من العناصر للبت في الدعوى، ويبقى ما أثير غير ذي اعتبار.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/4/1/2791

2022/282

2022-05-10

بموجب الفصلين الخامس والسادس من قانون 2 يناير 1916 المتعلق بتحديد الأملاك المخزنية، فإنه على أصحاب الحقوق على الأملاك محل التحديد أن يقدموا تعرضهم داخل أجل ثلاثة أشهر من يوم التحديد إن حضروه أو من يوم نشره بالجريدة الرسمية، وأن يتقدموا بمطلب لتحفيظه داخل الثلاثة الأشهر الموالية لأجل التعرض. والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما تبين لها من الخبرة المنجزة على ذمة القضية أن المدعى فيه يقع ضمن التحديد الإداري للملك الغابوي الذي صدر مرسومه ونشر وفقا للقانون عام 1992، وأن الطاعن لم يتقدم بتعرضه وفقا للقانون المذكور، فأيدت الحكم القاضي برفض دعواه وفق ما جرى به منطوق قرارها، تكون قد بنته على أساس وعلته تعليلا كافيا، وما بالوسيلة غير جدير بالاعتبار.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/6807

2022/379

2022-06-21

إن عدم الجواب عن الدفع الجوهري يعد حالة من حالات انعدام التعليل الموجب للنقض. والطاعنتان دفعتا بأن المدعى فيه ملك غابوي اعتمادا على النبت الطبيعي الموجود به، باعتبار ذلك قرينة على اعتبار الأرض غابوية، تضاف إلى ما بيدها من رسم خليف يثبت ذلك، وعابت الخبرة المعتمدة في القرار المطعون فيه بأنها لم تبرر ما انتهت إليه، والتمست إجراء تحقيق بالوقوف على عين المكان. والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما التفتت عن دفعها رغم ما قد يكون لها من تأثير على قضائها، دون وقوف على عين المكان صحبة خبير مساح لتطبيق حجج الطرفين على المدعى فيه وتبحث في نوع النباتات الموجودة عليه، لتبني قرارها على ما ينتهي إليه تحقيقها، تكون قد علته تعليلا ناقصا وهو بمثابة انعدامه فعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/6808

2022/380

2022-06-21

إن اختلاف الطرفين حول المدعى فيه يوجب على المحكمة إجراء تحقيق بالوقوف على عين المكان صحبة خبير مساح لحد حدود المدعى فيه بالنظر إلى حججهما. والطاعتان دفعتا بأن المدعى فيه يدخل ضمن الملك الغابوي حسب الرسم الخلفي. والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما اعتمدت تقرير الخبير رغم أنه طبق حجج المطلوبين وخلص في تقريره إلى تعذر تطبيق الرسم الخلفي الذي استدلت به الطاعتان لعدم توفره على إحدائيات طبوغرافية، دون إجراء تحقيق بالوقوف على عين المكان صحبة خبير مساح لتطبيق الرسم الخلفي المذكور على المدعى فيه وحد حدوده، واستقصاء أسباب اختلاف الأطراف حولها متى كان له محل، لتبني قرارها على ما ينتهي إليه تحقيقها، تكون قد عللته تعليلا ناقصا وهو بمثابة انعدامه فعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2022/4/1/3389

2022/487

2022-07-28

البيّن أن الطاعنين دفعوا بأن ما يطلب استحقاقه المطلوبون يعتبر ملكا غابويا وأن الخبير المنتدب على ذمة القضية في المرحلة الابتدائية انتهى في خلاصته أن المدعى فيه يتواجد داخل التحديد لإدارة المياه والغابات، وهو الأمر الذي أثبتته الخبير المنتدب في المرحلة الاستئنافية على أن المدعى فيه يقع كليا داخل المحيط الغابوي للغابة

المخزنية الحوز وذلك لا يزال في طور التحديد النهائي. والمحكمة لما قضت بما جرى به منطوق قرارها دون إجراء تحقيق بالوقوف على عين المكان صحبة خبير مساح لحد حدود المدعى فيه وهل هو من مشمولات التحديد الغابوي كلا أو بعضا مع إنجاز تصميم هندسي بياني لتبني حكمها على ما ينتهي إليه تحقيقها، تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا وهو بمثابة انعدامه مما يعرض القرار للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/2264

2022/496

2022-09-06

البيّن أن الطاعنين دفعوا بأن المدعى فيه جزء من الغابة المخزنية التي هي في طور التحديد الإداري، وهو ما أكده الخبير في خبرته المنجزة في المرحلة الابتدائية، والمحكمة لما صارت إلى تأييد الحكم الابتدائي بعلّة أن الخبرة المنجزة أثبتت أن رسوم المطلوبين والتحديد الإداري ينطبقان على المدعى فيه، وأنه لم يتم معاينة أي كوخ أو أية أشجار غابوية أو أي مظهر من مظاهر الغابة بالمدعى فيه ولا وجود به لأية أرقام، والطرف الطاعن لم يدل بأي تحديد نهائي في الموضوع، وأن الطرف المطلوب هو من يحوز ويتصرف، ودون الوقوف على عين المكان صحبة خبير مساح لحد حدود المدعى فيه وتطبيق رسوم المطلوبين ومحضر التحديد وتصميم الأرقام المؤقت المستدل بهما من طرف الطاعنين وبيان ما يوثق له كل رسم ووثيقة مع تحرير تصميم هندسي بياني لتبني حكمها على ما ينتهي إليه تحقيقها، تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا وهو بمثابة انعدامه، مما يتعين معه نقض القرار.

2019/4/1/7609

2022/517

2022-09-132

البين أن الطاعنين تمسكوا في مقالهم الاستئنافي ضمن ما تمسكوا به أن الخبير المنتدب لاحظ على أن رسم الملكية، والذي هو سند تملك البائع للمطلوب، لا يشير إلى الحد من جهة الجنوب والشمال، وأنه يتضمن مساحة تقل عن مساحة المدعى فيه على أرض الواقع، وأن كل المساحة مكسوة بغطاء غابوي باستثناء الجزء لجهة الغرب الذي تم تبييضه من طرف المطلوب، والمحكمة لما قضت بما جرى به منطوق قرارها ودون الالتفات إلى الدفع المذكور وإجراء تحقيق بالوقوف على عين المكان صحبة خبير مساح لتحريير المدعى فيه وحد حدوده بالنظر لحجج الطرفين وتقصي أسباب اختلاف الحدود متى كان له محل، وبيان مدى شمول الشراء مستند البائع للمطلوب للمدعى فيه، مع بيان طبيعة ونوع الأشجار المتواجدة به طبيعية النبت وغيرها علاقة بالأشجار المحيطة به، وإنجاز تصميم تقني يبين محل النزاع ليكون قضاؤها في معلوم وتقضي بما ينتهي إليه تحقيقها، تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا وهو بمثابة انعدامه وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/4/1/5639

2022/560

2022-10-04

إن المحكمة لما أيدت الحكم المستأنف استنادا إلى أن الخبير المنتدب استخلص أن العقار المدعى فيه يعد ملكا غابويا ويقع داخل حدود الغابة المخزنية، والمحددة نهائيا بمقتضى التحديد النهائي المنشور في الجريدة الرسمية، وأن المستأنف لم يتعرض على التحديد الغابوي، تكون قد بنت قضاها على أساس من القانون، ولم تخرق أية إجراءات مسطرية وعللت قرارها تعليلا كافيا وسليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/4/1/3088

2022/660

2022-11-22

إن اختلاف الأطراف حول حدود المدعى فيه يستلزم إجراء تحقيق بالوقوف عليه وحدوده لتحرير محل النزاع، والطاعن دفع بأن الخبرة المنجزة لم تبين الترامي المدعى به على ملك المطلوبة، وأن ما انتهت إليه يخالف الخبرة المدلى بها من طرفه وطالب بإجراء تحقيق آخر لرفع الخلاف، والمحكمة لما ردت عما أثير بأن الخبرة التي أمرت بها جاءت قانونية، وأن التي أدلى بها الطاعن غير قضائية ولا يمكن الأخذ بها، وقضت بما جرى به منطوق قرارها دون أن تجري تحقيقا بالوقوف على عين المكان صحبة خبير مساح لحد حدود المدعى فيه وتطبيق حجج الطرفين عليه وبيان حدوده الواقعية وتفصي أسباب اختلافها مع إنجاز تصميم تقني له يبين محل النزاع وما إذا كان ما بيد الطاعن هو عين ما توثق له حججه أو ما توثق له حجج المطلوبة وتحديد مساحته وما ينقصها منه إن وجد لتبني حكمها على ما ينتهي إليه تحقيقها، تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا وهو بمثابة انعدامه مما يتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/6975

2022/143

2022-02-22

إن ما جاء في تعليق قرار المحكمة موضوع الطعن بإعادة النظر من أنه في إطار سلطتها التقديرية وفي غياب ما يثبت الأضرار التي يدعيها المستأنف بخصوص تكبده لمصاريف تجهيز محله وأجرة مستخدميه وحرمانه من أرباح كان سيجنيها بما يمكن معه اللجوء إلى خبرة لتقويم تلك الأضرار، تحديد التعويض المستحق للمستأنف في المبلغ الذي طالب به بمقاله الافتتاحي ورتبت عليه اعتبار استئناف الطاعن جزئيا والحكم وفق ما جاء في منطوق قرارها، هو رد على طلبه المؤسس الطعن بإعادة النظر على إغفاله، والمحكمة المطعون في قرارها عندما بنت قضاءها على ذلك لا اعتبار طلب التعويض عن الخسائر والمصاريف وفقدان الربح قد تم البت فيه، يكون قرارها معللا، وعلى أساس قانوني سليم، ويبقى ما أثير غير جدير بالاعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/1/1907

2022/145

2022-02-22

إن تقدير نتائج الخبرة باعتبارها عنصرا من عناصر الإثبات يخضع للسلطة التقديرية لقضاة الموضوع، وخلافا لما ورد بالنعي فإن البين من تقرير الخبرة أنه تقيد بالنقط الواردة بالأمر التمهيدي ويبقى تعليل المحكمة المبني على موضوعية الخبرة واعتمادها في تحديد التعويض على قيمة المواد وأجرة اليد العاملة انطلاقا من أسعار السوق، كافيًا لرد دفع الطاعنة موضوع، وما بالوسيلة غير ذي اعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/1190

2022/161

2022-03-03

أن الغرامة التهديدية تدرج ضمن إجراءات التنفيذ الجبري للأحكام من أجل إجبار المحكوم عليه على تنفيذ المقرر القضائي الصادر في مواجهته ليقوم بتنفيذ ما يقتضيه تدخله شخصيا من القيام بعمل ما دام العمل المطلوب منه يدخل في دائرة الإمكان مما يكون معه الضرر قائما بحصول الامتناع عن التنفيذ دون ميرر مقبول الأمر الذي يتنافى مع الامتثال الواجب لأحكام القضاء، وتراعي المحكمة عند تصنيفها للغرامة وتحويلها لتعويض بسبب الامتناع عن التنفيذ حجم الضرر ومدى أهميته ومدته، كما أن تقديرها خاضع لسلطتها التقديرية ولا رقابة عليها في ذلك إلا من حيث التعليل الذي يجب أن يكون سائغا من الناحيتين الواقعية والقانونية.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/3745

2022/163

2022-03-03

لمحكمة الموضوع سلطة تقييم الحجج المعروضة أمامها، واستخلاص وجه قضائها من خلالها بتعليل واقعي وقانوني مستساغ كما أن لها سلطة القيام بأي إجراء من إجراءات التحقيق من عدمه عملاً بالفصل 334 من قانون المسطرة المدنية، ولها أن تعرض عن إجراء أي تحقيق إضافي إذا رأت في أوراق الملف ووقائعه من العناصر ما يكفيها للبت في القضية كما أن تقدير الضرر وتحديد التعويض لجبره من مسائل الواقع التي تستقل بها محكمة الموضوع.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/4382

2022/165

2022-03-03

إن محكمة الموضوع لها الحق في أن تصفي الغرامة التهديدية باعتبار الضرر الحقيقي اللاحق بالمستفيد منها وتراعي عند تصفيتها للغرامة وتحويلها لتعويض بسبب الامتناع عن التنفيذ حجم الضرر ومدى أهميته كما أن تقديرها خاضع لسلطتها التقديرية ولا رقابة عليها في ذلك إلا من حيث التعليل الذي يجب أن يكون سائغاً من الناحيتين الواقعية والقانونية.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/10/1/2651

2022/166

2022-03-03

إن المحكمة لما اعتمدت نتيجة الخبرة المنجزة ابتدائيا وتأكد لها من خلالها وجود سبع نوافذ مفتوحة بعقار الطاعنين مباشرة على عقار المطلوبين الذي ليس به أي ارتفاع لصالح عقار الطاعنين ولا يمكن مواجهتهم بقدم الضرر لتعلق الأمر بعقار محفظ وردت ما تمسكا به بعلّة أن: " ضرر التّكشّف اللاحق بالمستأنف عليهم وعلى عقارهم جراء فتح المستأنفين للنوافذ من دون رضی المستأنف عليهم المالكين للعقار المجاور لعقار المستأنفين خلافا للمنصوص عليه في المادة 66 من مدونة الحقوق العينية، ثابت ومحقق ويتعين رفعه وإزالته، وأن دفع المستأنفين بتقادم هذا الضرر وبكون الضرر القديم يحاز بما تحاز به الأملاك دفع مردود لأنه لا مجال لتطبيق القاعدة المذكورة في نازلة الحال مادام أن العقار محفظ ويخضع في تنظيمه لقانون التحفيظ العقاري. . . ""، تكون قد تحققت من ثبوت الضرر المدعى به وأعملت سلطتها في هذا المجال واستبعدت ما احتج به الطاعنين من تصاميم الوكالة الحضرية وتصاميم التهيئة، فجاء قرارها معللا تعليلا كافيا ومرتكزا على أساس قانوني.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/10/1/4562

2022/18

2022-01-13

بمقتضى الفصل 359 من قانون المسطرة المدنية يجب أن تكون طلبات النقض المعروضة على محكمة النقض مبنية على أحد الأسباب الواردة في الفصل المذكور وهي خرق القانون الداخلي وخرق قاعدة مسطرية أضر بأحد الأطراف وعدم الاختصاص والشطط في استعمال السلطة وعدم ارتكاز الحكم على أساس قانوني أو

انعدام التعليل والطاعن لم يبين وسيلته على أي سبب من الأسباب المذكورة، مما تكون معه الوسيلة غير مقبولة.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/10/1/4568

2022/20

2022-01-13

لمحكمة الموضوع سلطة تقييم الحجج المعروضة أمامها وما تسفر عنه إجراءات التحقيق المحكوم بها، ولا رقابة عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/3/1/5686

2022/161

2022-03-08

إن تقدير حسن أو سوء النية من أمور الواقع الذي تستقل به محكمة الموضوع شريطة تعليل قرارها بتعليل مستساغ، وأن المحكمة المطعون في قرارها بتعليل موقفها بشأن عدم قيام العناصر المثبتة لسوء النية في التقييد بكون مجرد العلم بوجود بيوع جزئية لا ينهض دليلاً على سوء النية مادام أن وعاء البيوع السابقة سيتم اقتطاعه من وعاء الرسم العقاري الأم بعد القيام بالعمليات الهندسية اللازمة، وأن كون العقار عبارة عن تجزئة عقارية على فرض قيامه ليس دليلاً على العلم بوجود تفويتات لم يقع الإعلان عنها بالرسم، خاصة وأن الطالب لم يباشر أي مسطرة للتقييد الاحتياطي بخصوص شرائه غير المقيد أو وجود منازعة قضائية سابقة مع المالكين الذين يستمد حقه منهم،

وانتهت إلى تأييد الحكم الابتدائي القاضي برفض الطلب المقابل المتعلق ببطلان عقد البيع الرابط بين المطلوب والبائعة له والتشطيب عليه من الرسم العقاري، تكون قد أقامت قضاؤها على أساس صحيح من القانون.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/3/1/6095

2022/162

2022-03-08

المقرر قانونا بموجب الفصل 230 من ق.ل.ع أن الالتزامات التعاقدية لكي تقوم مقام القانون بالنسبة لمنشئها يجب أن تنشأ على وجه صحيح موافق لما يقره القانون، والمحكمة عندما عللت قضاؤها أساسا بأن عقد التنازل المتمسك به يتعلق بحق عيني على عقار محفظ والذي يعتبر غير موجود إلا بتسجيله بالرسم العقاري عملا بالفصلين 66 و 67 من قانون التحفيظ العقاري وهو ما لم يقع حسبما هو ثابت من الشهادة العقارية، وقضت تبعا لذلك بإلغاء الحكم الابتدائي وتصديا الحكم بإفراغ الطالبيين من المرآب موضوع النزاع، تكون قد أقامت قضاؤها على أساس صحيح من القانون وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا وغير خارق للمقتضيات المحتج بها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/1/1388

2022/164

2022-03-15

بمقتضى الفصل 38 من ق.ل.ع فإنه يجوز استنتاج الرضى والإقرار من السكوت إذا كان الشخص الذي حصل التصرف في حقوقه حاضرا أو علم بحصوله على وجه سليم

ولم يعترض عليه من غير أن يكون هناك سبب مشروع يببرر سكوته. والمحكمة لما استندت في تعليقها إلى استنتاج وموافقة الطالبة على تصرف المطلوب في عقارها لمدة طويلة من الزمن دون اعتراض منها على ذلك ودون أن تغل بسبب مشروع يببرر سكوتها استنادا لمقتضيات الفصل 38 من قانون الالتزامات والعقود واستخلصت من ذلك قيام علاقة كرائية بين الطرفين استنادا لقبول ورضى الطالبة بتصرف المطلوب في عقارها مدة طويلة من الزمن، تكون قد أعملت سلطتها المخولة لها قانونا في تفعيل النصوص القانونية الواجبة التطبيق على النازلة ولو لم يطلب منها الأطراف ذلك، واستنتجت قيام العلاقة الكرائية بين الطرفين من خلال سكوت الطالبة تفعيلا لمقتضيات الفصل 38 المذكور أعلاه، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وعللت قرارها تعليلا كافيا وسائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/3/1/740

2022/166

2022-03-15

إن المحكمة لما عللت قرارها بأن تصريحات المستأنف (الطالب) بخصوص وجه مدخله لمحل النزاع متناقضة واستخلصت أن المطلوبة إن أثبتت صفتها في التقاضي بشأن المدعى فيه من خلال تواصل الكراء المدلى بها فإن المستأنف عجز عن إثبات وجه مدخله في ذات العقار وبالتالي لم تكن في حاجة لإجراء معاينة التي تخضع لسلطتها التقديرية تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا ولم تخرق أي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/1/3596

2022/169

2022-03-15

البين أن الانتقاد المعتمد لا صلة له بتعليقات القرار والطالبون هم المدعون وقد رد القرار على ادعائهم بأنهم لم يقيموا دليل الإثبات على ما ادعوه بأن أجاب عن الأحكام التي استدلوا بها وعن رسم الملكية الذي أدلوا به وعن مطلب التحفيظ بأن ذلك ليس حجة على الملك تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/1/3339

2022/175

2022-03-15

للمحكمة صلاحية إجراء بحث أو خبرة من عدمهما متى لم تكن الحاجة قائمة لإجرائهما بأن توفرت على العناصر الكافية لبتها في القضية على وجه صحيح، كما تملك سلطة تقدير حجج الأطراف في الدعوى شريطة تعليل قرارها بأسباب سائغة وخلصها إلى نتيجة في قضائها مستساغة قانونا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/1/3673

2022/177

2022-03-15

إن السند الموجب لرد الدعوى، يقتضي أن يكون هذا السند صحيحا مؤثرا في دحض ما يستظهر به المدعي من حجج لتعزيز دعواه، والمحكمة لما تبث لها بأن وجه مدخل المستأنف عليهم وهو رسم الشراء قد أصبح والعدم سواء مادام أنه قد تم التصريح ببطلانه، ورتبت على ذلك إرجاع الحالة إلى ما كانت عليه قبل إبرام رسم الشراء،

وهو رجوع العقارات إلى الذمة المالية للبائعة، تكون قد أصابت صحيح القانون وعلت قرارها تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/1/3346

2022/176

2022-03-15

إن محكمة الاستئناف لما عللت قرارها: "بأن الخبرة المنجزة على هذه المرحلة لتطبيق رسم استمرار المستأنفين على المدعى فيه، والتأكد من تواجد المستأنف عليه به، خلصت إلى انطباق رسم الاستمرار والشراء على المدعى فيه، وتواجد المستأنف عليه به بما في ذلك المنزل المتواجد به، وأن التنازلين المدلى بهما من طرف المستأنف عليه أمام الخبير والذين تمسك بهما أمام هذه المحكمة لتبرير سند تواجده بالمدعى فيه، فهما انصبا على قطعة أرضية، تختلف من حيث الحدود والمساحة والتسمية عن العقار موضوع النزاع، وأنه أمام إثبات المستأنفين لمليتهم للمدعى فيه، وثبوت تواجد المستأنف عليه به، يكون الحكم المستأنف قد جانب الصواب فيما قضى به ويتعين إلغاؤه والحكم باستحقاق المستأنفين له، وطرده المستأنف عليه منه هو ومن يقوم مقامه أو بإذنه" فتكون بذلك قد عللت قرارها تعليلا سليما مطابقا للقانون.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/3/1/7674

2022/32

2022-01-10

لما كان البين من وثائق الملف، وإقرار الطالب باعتباره للمحل المدعى فيه منذ مدة طويلة، وبوجود علاقة كرائية بين المطلوبة والمكتري الأصلي، وبتسلمها وصولات الكراء باسم المكتري الأصلي، وأمام عدم وجود حجة بالملف تفيد انتهاء تلك العلاقة أو انتقالها إلى الطاعنة، فإن المحكمة لما ألغت الحكم الابتدائي، وقضت بإفراغ المستأنف عليه من العقار المملوك للمطلوبة، بعلّة أن استغلال الطالب للمدعى فيه لمدة طويلة وبدون سند لا يكسبها صفة مكتر، تكون قد عللت قرارها تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/1/2760

2022/36

2022-01-18

طبقا للمادة 3 من الظهير الشريف المؤرخ في 1913/02/01 فإن أراضي الجيش يمنع التصرف فيها بالبيع إلا إذا تم ذلك لفائدة الدولة. والبين من مستندات القضية والأدلة ومن عقد التسليم أنها عقد بيع للرقبة مستوف لكافة شروط البيع لا بيع للمنفعة، والمحكمة لما استخلصت من استقرار عقدة التسليم أنها عقد بيع للرقبة مستوف لكافة شكيليات انعقاده من تحديد للمبيع والتمن وإشهاد بالحيازة، واعتبرته باطلا لكونه انصب على أرض جيشية واعتبرت أن السند المعتمد عليه الطاعن في استغلال الأرض باطل، مما يفقده الحق في المطالبة باستكمال المساحة المباعة. وأيدت الحكم الابتدائي القاضي برفض الطلب الأصلي، تكون قد طبقت صحيح القانون وأجابت عن صواب عن الدفع المثارة أمامها فجاها قرارها معللا تعليلا سائغا وكافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2022/7/1/421

2022/271

2022-05-10

بمقتضى الفصل 264 من قانون الالتزامات والعقود، فإن تقدير التعويض مما تستقل به محكمة الموضوع ولا رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض إلا فيما يخص التعليل ما دام قد أسست قضاها على أساس سليم، والمحكمة لما قضت بتخفيض المبلغ المحكوم به واعتمدت في ذلك ما جاء في تقرير الخبرة وجلسة البحث، تكون قد استعملت سلطتها التقديرية، في تقييم الأدلة وإعمال أثرها في الإثبات وتقييم نتيجة الخبرة والأخذ بها على سبيل الاستئناس وجاء قرارها مبررا فيما انتهى إليه معللا بما فيه الكفاية.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/7397

2022/276

2022-05-10

البيان من وثائق الملف أن الطالب بصفته بائعا تمسك أمام محكمة الإحالة بحسن نيته، ونازع في مضمون تقرير الخبرة التي أمرت تمهيدا بإجرائه، والمحكمة لما قضت بما جرى به منطوق قرارها دون أن تبرز العناصر التي استخلصت منها سوء نية الطالب ودون أن تجري بحثا بين الطرفين حول التحسينات التي أضافها الطرف المستأنف (المطلوبين في النقض) إلى القطعة الأرضية موضوع النزاع و التحقق من تاريخ إحداثها إن كلا أو بعضا، هل قبل صدور الحكم القاضي برفض طلبهم الرامي إلى إتمام إجراءات البيع، المشار إليه في تعليلها، أم بعده قصد استخلاص حسن النية من عدمه سوئه في إحداثها، ودون الرد لا إيجابا ولا سلبا على ما أثاره الطالب في مستنتجاته حول الخبرة، والتأكد من الأرض المنجزة عليها الخبرة، مساحة وموقعا، لتفصل في ذلك فصلا لازما يجلي كل غموض بالنظر للوثائق المستدل بها، في إطار ما هو مخول لها من سلطة تقديرية في كل ذلك، لما قد يكون له من تأثير على قضائها وعلى ضوءه ترتب الأثر القانوني المناسب، فجاء قرارها دون مراعاة ما ذكر مشوبا بنقصان التعليل الموازي لانعدامه وغير مرتكز على أساس، مما يجعله عرضة للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/3572

2023/141

2023-03-08

إن عدم التعليل أو عدم الجواب على جزء من الوسيلة أو على دفع بعدم القبول هو وحده المبرر لإعادة النظر عملا بمقتضيات الفصل 375 من قانون المسطرة المدنية.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/7675

2022/147

2022-03-08

إن المحكمة لما اعتبرت أن الطاعن لم يتقدم بطلب إرجاع الثمن إلا بعد مرور حوالي أربع سنوات عن إبرام عقد بيع السيارة وتسليمها فعليا للمستأنف عليه (الطالب)، ورتبت على ذلك أن الدعوى تقادمت بتاريخ سابق عن صدور قانون حماية المستهلك ودخوله حيز التنفيذ، تكون قد تقيدت بنقطة الإحالة وطبقت القانون الواجب التطبيق وجاء قرارها معللا تعليلًا سليمًا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/3573

2022/148

2022-03-15

إن المحكمة لما اعتبرت أن عقد الوعد بالبيع يتواجد داخل الوعاء العقاري موضوع رسم المخارطة ولا يوجد داخل الوعاء العقاري موضوع البيع رغم أن الخبرة جاءت مبهمة وغامضة بهذا الخصوص، ودون المزيد من التحقق ولو بإجراء معاينة عند الاقتضاء بالاستعانة بمهندس طبوغرافي، يكون قرارها مشوبا بنقصان التعليل الموازي لانعدامه، وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/3/1/9826

2022/54

2022-01-25

البيّن من وقائع القضية أن الطالب التمس إفراغ المطلوب من المدعى فيه الذي هو عبارة عن مقبرة إسلامية باعتباره عقارا محظا في اسمه لاحتلاله بدون سند ولا قانون، والمحكمة المطعون في قرارها لما قضت بإلغاء الأمر المستأنف فيما قضى به من إفراغ المطلوب من المدعى فيه والحكم بعدم قبول الدعوى مستندة في تعليل قرارها إلى أن الطالب لا صفة له في الدعوى على اعتبار أن المدعى فيه وقف عام لأنه عبارة عن مقبرة إسلامية تتولى إدارة الأوقاف تدبير شؤونه، وتمثله أمام القضاء مدعية أو مدعى عليها السلطة الحكومية المكلفة بالأوقاف أو من تنتدبه لهذا الغرض، تكون قد طبقت صحيح القانون دون أن تكون ملزمة بإنذار الطالب بتصحيح المسطرة.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/3/1/6791

2022/61

2022-01-25

لما كان البين من وثائق الملف أن طرفي النزاع مالكين على الشيوع بحسب النصف في مجموع العقار الذي تقع ضمنه البقعة المطلوب الحكم على المطلوبين بالتخلي عنها لفائدة الطالب باعتبارها تمثل نصف القطعة التي قاموا ببيعها دون إعلامه، وكان من مقتضى الشيوع أن تتحقق ملكية الشركاء في سائر أجزاءه دون تحديد على نحو يوجب لتعيين الحصة المفترزة أو المطالبة بحصة معينة اللجوء للقسمة، فإن المحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي بعدم قبول الطلب بعله أن: "حالة الشياح بين الطرفين قائمة بموجب العقد المستدل به، وطالما لم يدل الطاعن بما يفيد القسمة بينهما وحاز كل طرف نصيبه واعتداء الطرف الآخر على النصيب الذي آل إليه، فإن طلب التخلي غير مؤسس قانوناً"، تكون قد عللت قضاءها تعليلاً سائغاً وغير خارق للمقتضى المحتج بخرقه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/3/1/7414

2022/63

2022-02-01

إن المحكمة لما استخلصت من الخبرة التي أمرت بها في القضية أن المدعى فيه يوجد خارج حدود أرض المستأنف عليهم وأن حججهم لا تنطبق عليه بل يوجد داخل حدود أرض المستأنف، والحال أنه سبق أن أثار ابتدائياً واستئنافياً قبل مرحلة النقض بأنه غير معني بأية قطعة أرضية ولم يرد بمحضر الاستجواب أية إشارة لمنازعته في ملكية المطلوب للمدعى فيه، فإنها لم تنقيد بالنقطة القانونية التي من أجلها نقض القرار الاستئنافي السابق وغيرت مجرى الدعوى، فجاء بذلك قرارها معللاً تعليلاً فاسداً ينزل منزلة انعدامه وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/8865

2022/220

2022-04-12

إن المحكمة لما ثبت لها من تقرير الخبرة الخطية المنجزة بالملف أنها جاءت واضحة في تقرير عدم صدور التوقيع المنسوب للمطلوب ضمن التنازل المعتمد من طرف الطاعة وهي النتيجة التي عززها محضر المعاينة المنجز من طرف المفوض القضائي الذي أفاد من خلال اطلاعه على سجل المصادقة على الإمضاءات عدم تعلقهما بالتنازل المدعى فيه، ورتبت على ذلك استبعاد التنازل واعتباره كأن لم يكن فإنها لم تكن في حاجة لإجراء خبرة مضادة، وجاء قرارها معللاً تعليلاً كافياً وسليماً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2022/7/1/563

2022/267

2022-05-10

إن المحكمة لما ردت دعوى الطاعن بعله أنه ليس هناك أي مقتضى قانوني يسمح للمحكمة باعتبار الحكم المذكور بمثابة عقد، وبأن المدعي لم يبق له سوى حق شخصي في مواجهة المطلوبين استناداً لقاعدة التطهير، في حين أن الشق الأول من الدعوى يدخل ضمن إجراءات تنفيذ حكم أصبح حائزاً لقوة الشيء المقضي به تعذر على المستفيد منه تنفيذ مقتضياته لامتناع المحكوم عليهم عن تنفيذه، ومن جهة أخرى طبقت قاعدة التطهير على شراء الطاعن والحال أنه انصب أساساً على عقار محفظ وأن القاعدة المذكورة لا تشمل تجزئة الرسم العقاري الأصلي إلى رسوم فرعية ، ثم إنها أيدت الحكم المستأنف فيما قضى به من رفض طلب التسجيل بالرسم العقاري والحال أنه لم يثبت لها استحالتها، مما يبقى معه المطلوبون ملزمين بسلوك الإجراءات الإدارية والقانونية لتمكين الطاعن من تملك مشتراه الذي سبق للحكم السابق أن أقر صحته، وبذلك فإن القرار جاء معللاً تعليلاً فاسداً ينزل منزلة انعدامه مما يعرضه للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/6272

2022/134

2022-03-08

إن المحكمة لما بحثت فيما إذا كان الطاعنون حسني النية، ولا يعلمان بشراء المطلوبة للعقار موضوع النزاع، وخلصت استنادا لما تتوفر عليه من سلطة تقديرية في تقييم الأدلة وإعمال أثرها في الإثبات أنه توفر لها من القرائن والوقائع التي تفيد أن الطاعنين كانا يعلمان عند التعاقد مع البائعين أن العقار موضوع النزاع خرج من يد البائعة لهما عند إقدامهما على شرائه، وبالتالي ينتفي في جانبهما مبدأ حسن النية المتمسك به، تكون قد ركزت قضاءها على أساس قانوني، وجاء قرارها معللا تعليلا سائغا، وغير خارق للمقتضيات المحتج بخرقها.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/6278

2022/137

2022-03-08

إن المحكمة لما اعتبرت أن البيع ورد مخالفا للقانون رقم 25/90 المتعلق بالتجزئات العقارية والمجموعات السكنية وتقسيم العقارات الذي يعد من النظام العام، ويتطلب لنفاذه الإدلاء بالإذن الإداري من قبل المصالح المختصة لكون البيع انصب على جزء من العقار، في حين أن عقد الوعد بالبيع المتمسك به أبرم قبل تاريخ سريان العمل بالقانون أعلاه، تكون قد طبقت على البيع المذكور رغم عدم وجود نص فيه يخول ذلك، وضدا على قاعدة عدم رجعية القانون، وجاء قرارها غير مرتكز على أساس من القانون، وفساد التعليل المنزل منزلة انعدامه، ومعرضا للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/3/1/6993

2022/153

2022-03-08

المقرر أن العقد شريعة المتعاقدين طبقا للفصل 230 من ق.ل.ع ولما كان البين أن مورث الطالبين باع بيعا نهائيا بموجب عقد توثيقي الشقة موضوع النزاع للمطلوب وسلمه المفاتيح وحازها هذا الأخير وفقا للاتفاق المبرم بينهما ويكون بالتالي ادعاء الطالبين يكون المطلوب محتلا بدون سند قانوني لا أساس له بناء على أن التزام البائع ينتقل إلى ورثته باعتبارهم خلفا عاما له وأن تسلم المطلوب (المستأنف) مفاتيح الشقة المباعة كان بأمر من مالكةا وهكذا فوجوده بمحل النزاع كان بناء على موافقة البائع له، وبالتالي فهو يستند على سبب مشروع ونفت عنه صفة المحتل فألغت الحكم الابتدائي القاضي بإفراغه وقضت بعدم قبول الطلب يكون استخلاصها سائغا وعللت قرارها تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/1/1801

2022/155

2022-03-08

المقرر أن من ادعى شيئا عليه إثباته، والمحكمة تقف على حقيقة كون الطالب أميا مما يقوم فيه من حالة هذه الأمية طبقا للفصل 427 من ق.ل.ع بأن يتحمل بالتزامات ينشئها على نفسه دون تلقيها من مأذون له بذلك، وهي لما ثبت لها من خلال عقد البيع ووثيقة التخلي العرفية المستدل بهما أن الطاعن يمتن التجارة وأن له توقيعها بهما ينم على درجة التقدير لتصرفاته بالنظر إلى مركزه الاجتماعي واعتبرت أن الأمية تقدر بالنظر أيضا إلى مستوى المعنى بالأمر ومركزه الاجتماعي ومحيطه ولم يثبت لها حسب

سلطتها التقديرية أن إرادته كانت مشوبة باضطرابات نفسية مؤثرة على التصرف الذي قام به فهو نفسه أقام دعواه الحالية باسمه واستخلصت من ذلك أن إرادته كانت متوفرة وسليمة تكون قد أبرزت الأساس القانوني الذي اعتمده على وجه صحيح فجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/6287

2022/139

2022-03-09

إن المحكمة لما استندت فيما قضت به إلى أن المنع المتمسك به من طرف الطاعنين هو منع مؤقت ينتهي بالمصادقة على مشروع الضم، سيما أنهم لم يثبتوا أمام المحكمة ما تمسكوا به من بطلان العقد المحتج به عليهم لإبرامه خلال فترة الحجز القانوني طبقا للفصل 4 مكرر من الظهير رقم 32-69 المتعلق بضم الأراضي الفلاحية، ورتبت على ذلك تمديد أثر التزام البائعة إليهم باعتبارهم خلف عام لها، فإنها لم تخرق الفصل المحتج بخرقه وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا والوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/1/864

2022/156

2022-03-08

إن المحكمة المثارة أمامها الدفع بعدم الاختصاص النوعي محكمة عادية وقضت فيه بحكم مستقل ويمكن للمعني بالأمر أن يطعن فيه بالاستئناف أمام محكمة الاستئناف التي يجب عليها أن تبت فيه سلبا أو إيجابا وإذ هي لم تلتزم هذا النهج وقضت بأن

الاختصاص النوعي المرفوع إليها لا تختص بالنظر فيه ويرفع رأسا وفقا لمسطرة الطعن فيه إلى محكمة النقض كما لو كان النزاع حول الاختصاص النوعي يتعلق بالاختصاص المتنازع فيه بين محكمة عادية ومحكمة إدارية طبقا للمادة 13 من القانون المحدث للمحاكم الإدارية والحال أن الأمر ليس كذلك فإنها لم تركز قضاءها على أساس وعللت قرارها تعليلا غير سليم وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/3/1/9435

2022/157

2022-03-08

إن المحكمة لما استخلصت مما استدلت به أمامها ومن خبرة الخبير المنتدب والمعاينة التي قام بها للعقار موضوع النزاع ومسحه ومطابقة حجج الطرفين عليه بحضورهم أن الحيازة والتصرف كانت بيد المطلوب وأن رسم الاستمرار المدلى به من طرفه يطابق موقعا ومساحة وحدودا المدعى فيه وأن عقد التنازل يتطابق مع الأرض العائدة للمطلوب من الجهة التي تحد أرض أو سكنى الطالب وأن هناك أتربة وضعها هذا الأخير فوقها فقضت بتأييد الحكم الابتدائي فيما قضى به من طرد الطالب من المدعى فيه مستندة في ذلك إلى ما انتهى إليه تقرير الخبرة أعلاه تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا وسليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/1/2441

2022/158

2022-03-08

إن تقدير التعويض يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع شريطة تعليل قرارها تعليلاً سائغاً من الناحيتين الواقعية والقانونية والمحكمة لما قضت على الطالب بأدائه للمطلوب مبلغ التعويض مستندة في ذلك على سلطتها التقديرية المخولة لها قانوناً مستعينة بالتقييم الوارد بتقرير الخبرة المنجزة من طرف الخبير المنتدب تكون بذلك قد استعملت سلطتها المخولة لها قانوناً فجاء قرارها معللاً تعليلاً سليماً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/8856

2022/206

2022-04-05

إن المحكمة لما أيدت الحكم المستأنف فيما قضى به على المدعى عليهم بمن فيهم الطاعنة بإتمام البيع مع المشتري الأخير فإنها لم تخرق مبدأ تسلسل التقييدات، مادام الحكم في مواجهة الطاعنة إنما هو تكريس لهذا المبدأ والذي تكون بمقتضاه الطاعنة ملزمة بتسجيل التقويت الصادر عنها لفائدة المستفيد منها حتى يتأتى تسجيل الشراءين اللاحقين للتصرف المذكور، وهي لما لم ترد على دفع الطاعنة بعدم إثبات البائع المطلوب الثالث ملكيته للمدعى فيه فإنها تكون قد ردتته ضمناً وجاء قرارها معللاً تعليلاً كافياً وسليماً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/4866

2022/207

2022-04-05

بمفهوم مقتضيات الفصل 375 من قانون المسطرة المدنية يستوجب أن تكون قرارات محكمة النقض معللة تعليلا كافيا مبررا لمنطوقها وأن المقصود بانعدام التعليل، عدم الجواب على وسيلة من الوسائل أو جزء منها أو عدم الجواب على دفع بعدم القبول.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2022/7/1/4867

2022/208

2022-04-05

بمفهوم مقتضيات الفصل 375 من قانون المسطرة المدنية يستوجب أن تكون قرارات محكمة النقض معللة تعليلا كافيا مبررا لمنطوقها وأن المقصود بانعدام التعليل، عدم الجواب على وسيلة من الوسائل أو جزء منها أو عدم الجواب على دفع بعدم القبول.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/8367

2022/211

2022-04-05

البيّن أن الطاعنين تمسكا أمام محكمة الموضوع بأن القرار الاستئنافي القاضي بالقسمة المودع ضمن أوراق الملف يثبت أن الهالكة موروثة المطلوبين نابها ملك موضوع رسم عقاري، ورغم أنهما في منأى عن إثبات ما خلفته موروثة المطلوبين فقد أثبتنا مخلفا عائدا للورثة الذين حلوا محل موروثتهم، والحكم المطعون فيه القاضي بعدم قبول طلب الطاعن بإرجاع مسبق الثمن إذ لم يعرض لهذا الدفاع ويقول كلمته في دلالة المستندات المؤيدة له حال أنه جوهرى في النزاع، فانه يكون مشوب بسوء ونقصان التعليل الموازي لانعدامه مما يتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/7393

2022/214

2022-04-05

البيّن أن الطالب لم يستند في طلبه على مشروع العقد المعد من طرف الموثقة فقط، كما جاء في تعليل المحكمة، بل أيضا على عدة وثائق أخرى لها حجيتها بين طرفي الدعوى من بينها الاتفاق والتراضي المبرم بينه وبين المطلوبة في النقض بواسطة أحد مسيريهما، الذي لم تتطرق إليه المحكمة في تعليلها لا إيجابا ولا سلبا وكذا عقد البيع المبرم بين المطلوبة وورثة الهالك الذي تضمن شراءها العقار على حالته والذي ردت به المحكمة دون مناقشتها لما تضمنه من التزامات وتحملات في مواجهتها رغم ما لهما من تأثير على قضائها فنتج عن ذلك أن خرقت مقتضيات الفصل 230 من قانون الالتزامات والعقود الذي ينص على أن: "الالتزامات التعاقدية المنشأة على وجه صحيح تقوم مقام القانون بالنسبة إلى منشئها فلا يجوز إلغاؤها إلا برضاها معا أو في الحالات المنصوص عليها في القانون" كما خرقت بالتبعية مقتضيات الفصل 229 من نفس القانون، مما حرم محكمة النقض من بسط رقابتها في الموضوع، فجاء قرارها مشوبا بنقصان التعليل وفساده وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/1/751

2022/27

2022-01-10

البيّن مما استدل به أمام قضاة الموضوع ومن خبرة الخبير المنتدب أن البناية التي أقامها الطالبان فوق عقار المطلوب هي بناية قديمة يظهر عليها عوامل التلاشي

وحددت قيمة البناء الشاملة للمواد واليد العاملة. والمحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به على الطالب بأدائه للطالبين تعويضا عن البناء التي شيدها فوق عقاره مستندة إلى ما انتهى إليه تقرير الخبرة أعلاه، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/3/1/6424

2022/30

2022-01-10

إن الأصل حسب مقتضيات المادة 49 من مدونة الأسرة، أن لكل زوج من الزوجين ذمته المالية يستقل بها عن ذمة الزوج الآخر، غير أنه يجوز لهما في إطار تدبير الأموال التي تكتسب أثناء قيام الزوجية، الاتفاق على استثمارها وتوزيعها ويضمن هذا الاتفاق في وثيقة مستقلة عن عقد الزواج، وإذا لم يكن هناك اتفاق فيرجع للقواعد العامة للإثبات. والمحكمة لما اعتبرت أن المستأنف لم يثبت سواء باتفاق أو بوسائل الإثبات القانونية أنه ساهم في استثمار أمواله وأموال زوجته ليطالب بتمكينه من نصيبه في العقار المدعى فيه، تكون قد عللت قرارها تعليلا سليما ولم تخرق أي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/1529

2022/216

2022-04-12

إن المحكمة لما استخلصت أن الطالبين بصفتهم خلفا عاما ملزمون بإنجاز ملحق تصحيحي لعقد البيع حتى يتسنى للمطلوبين تسجيل مشتراهم بالمحافظة العقارية تطبيقا للفصل 229 من قانون الالتزامات والعقود، واعتبرت أن عقد البيع أبرم بتاريخ سابق

على تاريخ صدور مدونة الحقوق العينية، وردت ما تمسكوا به من إنكارهم لمضمونه لعدم طعنهم فيه بالزور الفرعي في إمضاء موروثهم باعتباره تم الإشهاد على تصحيحه أمام المصالح المختصة، والذي يبقى صحيحا ما لم تثبت زوريته، وردت كذلك باقي ادعاءاتهم تكون قد سايرت مقتضيات الفصل 498 من قانون الالتزامات والعقود والفصل 67 من ظهير التحفيظ العقاري وجاء قرارها معللا تعليلا سليما وكافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/7/1/7222

2022/217

2022-04-12

إن المحكمة لما اعتبرت أن المقرر المستدل به من قبل المستأنف لا يقوم مقام عقد البيع الذي يتحدث عنه الفصل 488 من نفس القانون (ق.ل.ع) بل إنه مجرد موافقة مبدئية على البيع، علما أن البيع الذي يدعيه المستأنف يجب أن يصدر وفق الشروط والإجراءات التي ينص عليها المرسوم 2-83-659 الصادر بتاريخ 1987/8/18 والذي أذن ببيع العقارات المملوكة للدولة لمن يشغلها من الموظفين والمستخدمين العاملين بإدارة الدولة بموجب عقود، ودون أن تبحث وتتأكد من تنفيذ الطرفين لالتزاماتهما بمقتضى المقرر المذكور بما قد يكون لذلك من أثر على قضائها يكون قرارها غير مرتكز على أساس قانوني، وفاسد التعليل المنزل منزلة انعدامه ومعرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/4374

2022/218

2022-04-12

البين أن الطاعة تمسكت أمام المحكمة مصدرة القرار بمقتضى مذكرتها بأن المطلوب لم يدل بما يفيد استفادتها من مبلغ الشيك المدعى به، وأن تصريح الأشخاص الواردة أسماؤهم في الإشهاد المصحح الإمضاء لا يمكن الأخذ به، والمحكمة لما اعتبرت التصريح المذكور كاف لإثبات أداء مبلغ الشيك، ودون أن تبحث وتتأكد مما إذا كانت الطاعة قد استلمت أو استخلصت فعلا المبلغ المذكور مع مراعاة مقتضيات الفصل 443 من قانون الالتزامات والعقود يكون قرارها غير مرتكز على أساس قانوني، وناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه، ومعرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 2133/1/3/2020

2022/10

2022-01-04

إن المحكمة لما قضت بتأييد الحكم الابتدائي فيما قضى به من رفض الطلب مستندة في تعليل ذلك إلى ملحق لعقد شراء المطلوبة والذي سلم بمقتضاه القطعتان الأرضيتان موضوع النزاع من طرف الطالبين للمطلوبة دون استثناء أو تحفظ، تكون قد طبقت مقتضيات الفصل 230 من قانون الالتزامات والعقود تطبيقا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/1/2753

2022/11

2022-01-04

إن المحكمة لما قضت بتأييد الحكم الابتدائي القاضي برفض الطلب بعلة أن تقرير الخبرة المنجز خلال المرحلة الابتدائية خلص فيه منجزه إلى أن رسم الصلح المدلى به من طرف الطالب لا ينطبق على المدعى فيه وأن المطلوبين يتصرفون في المدعى

فيه منذ أزيد من 50 سنة، تكون قد عللت قرارها تعليلا سليما وكافيا دون أن تكون ملزمة بمزيد من إجراءات التحقيق في الدعوى ما دام قد توفر لها من عناصر القضية ما يكفيها للبت في القضية بتا صحيحا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2022/7/1/653

2022/246

2022-04-26

إن العقد المتمسك به هو مجرد التزام بإبرام عقد بيع يتوقف على تحقق الشروط والالتزامات المتضمنة به من الطرفين، والتي من شأن تنفيذها أن يؤدي إلى إبرام العقد النهائي الذي يجب آنذاك أن يكون موافقا للمادة 4 من مدونة الحقوق العينية، وهو باعتباره التزاما شخصيا لا تنطبق عليه أحكام المادة المذكورة، والمحكمة لما أخضعتة للمقتضى المذكور، ورتبت على ذلك بطلانه لعدم تحريره وفق الشكليات الواردة به لم تركز قرارها على أساس قانوني، وأساءت تعليله، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2022/7/1/424

2022/249

2022-04-26

إن المحكمة لما ثبت لها من الأحكام القضائية ومحاضر التنفيذ المستدل بها بالملف أن المدعى فيه هو جزء من الأرض التي سبق للطاعنين أن فوتا جميع واجبهما فيها للمطلوب، واعتبرت عن صواب أن الرسم العقاري قد أسس في اسم الطاعنين بعد انتهاء النزاع القائم بينهما وبين طالبي التحفيظ في شأن جزء من الحقوق المباعة بعد

تنازل هذين الأخيرين عن استئنافهما للحكم القاضي بصحة التعرض الكلي للبائعين على مطلب التحفيظ، فإنها لم تخرق حقوق الدفاع، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا وسليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/4369

2022/201

2022-04-05

إن أسباب إعادة النظر وردت على سبيل الحصر في الفصل 402 من ق.م.م في حين أن ما جاء في سبب إعادة النظر لا يعدو أن يكون إعادة مناقشة ما سبق للمحكمة أن ناقشته بمقتضى قرارها المطعون فيه بإعادة النظر ذلك أن المحكمة المطعون في قرارها ناقشت دفوع الطاعنة، واعتبرت أن الوثيقة المؤسس عليها الطعن قد تمت مناقشتها من طرف المحكمة مصدرة القرار موضوع الطعن بإعادة النظر، وأن التدليس الذي يبرر إعادة النظر هو الذي يكتشف بعد صدور الحكم، وأن اكتشاف التدليس أثناء مسطرة التقاضي يتيح للمدلس عليه فرصة الدفع بالتدليس وتصحيح الوضع، تكون قد طبقت الفصل 402 المذكور تطبيقا سليما، ولم يشب قرارها أي تناقض مما تمسكت به الطاعنة، فجاء لكل ذلك مرتكزا على أساس قانوني، ومعللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/8568

2022/202

2022-04-05

إن الأخذ بتقرير خبرة دون آخر هو من صميم ما تستقل بتقديره محكمة الموضوع، ولا رقابة عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل يبرر ما انتهت إليه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/8718

2022/204

2022-04-05

إن المحكمة لما اعتبرت أن العقار موضوع دعوى الاستحقاق قد خرج من يد المستأنف وانتقل للمستأنف عليه بمقتضى عقد بيع، وأن تنفيذ الالتزام يقتضي من الطالب تمكين المشتري من المبيع طبقاً لقواعد البيع وإن كان يتوفر على وعد بيع من البائع فهذا الوعد لم يترجم إلى عقد بيع وليس سنداً ناقلاً للملك، تكون قد استبعدت الإشهاد بالبيع المشار إليه والمعزز بالإشهاد بالتوصل بمجموع الثمن واعتبرتهما مجرد وعد ببيع دون مناقشة الإشهاد الثاني ومقارنة تاريخ الإشهادين المدلى بهما بتاريخ رسم الشراء المستدل به من طرف المطلوب الأول وترتيب الأثر القانوني على ذلك، فجاء قرارها معللاً تعليلاً ناقصاً ومعرضاً للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/8855

2022/205

2022-04-05

إن المحكمة لما عللت قرارها بأن: "المستأنف عليه يستحق تعويضاً عن الضرر الذي أصابه من جراء حرمانه من العقار موضوع الدعوى وخروجه من يده وصعوبة الحصول على مثله بمواصفاته المذكورة في تقرير الخبرة المنجزة ابتدائياً والذي بقي

في منأى عن أي مطعن لا من حيث احترامه للإجراءات المسطرية لإجراء الخبرة ولا من حيث العناصر التي اعتمدها لتحديد التعويض المستحق للمدعي"، تكون قد بينت العناصر التي استندت عليها فيما قضت به من تأييد الحكم المستأنف بما فيه الشق المتعلق بتحديد التعويض مراعية في ذلك مقتضيات الفصل 264 من ق.ل.ع وفي إطار السلطة التقديرية المخولة لها قانونا، وبذلك فإن القرار جاء معللا تعليلا كافيا ومرتكزا على أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/3/1/5460

2022/21

2022-01-10

طبقا للمادة 50 من الظهير الشريف رقم 1.09.236 الصادر في 8 ربيع الأول من عام 1431 الموافق لـ 2010/02/23 فإنه تعتبر وفقا عاما بقوة القانون على عامة المسلمين جميع المساجد والزوايا والأضرحة والمقابر الإسلامية ومضافاتها والأماكن الموقوفة عليها، وأن إدارة الأوقاف تتولى تدبير شؤون هذه الأماكن وتعتبر الممثل القانوني لها. ولما كان البين من مستندات القضية والأدلة المعروضة أمام قضاة الموضوع أن الدعوى تروم إفراغ المطلوب من مقر الزاوية والتي تمارس بها الشعائر الدينية، فإن المحكمة لما طبقت مقتضيات المادة 50 من مدونة الأوقاف واعتبرت أن الطاعنين لا يتمتعان بالصفة في تدبير شؤون الزاوية بإقالة مقدمها أو باقي الأشخاص القائمين على تسييرها وأيدت الحكم الابتدائي القاضي بعدم قبول الطلب، تكون قد أصابت صحيح القانون وعللت قرارها تعليلا كافيا وسائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/8276

2022/261

2022-05-10

لما كان قرار النقض قد استند في نقضه القرار الاستئنافي السابق على عدم مناقشته ما تمسك به المطلوبون بخصوص الشيك موضوع النزاع وعدم إجرائه أي تحقيق للتأكد مما إذا كان الشيك المذكور له علاقة بالمدعى فيه أم لا وما إذا كان قد تم صرفه من طرف المطلوبين وتاريخ ذلك، فإن محكمة الإحالة لما قضت بما جرى به منطوق قرارها، دون أن تبين من أين استخلصت ما انتهت إليه من استخلاص قيمة الشيك سيما وأن البحث أجري بحضور الطرف المطلوب دون الطاعن الذي التمس نائبه أجلا لحضوره ودون الاستجابة لملتسمه، بالرغم من أن ذلك سيتيح للمحكمة المزيد من التحقيق والتحري حول الشيك موضوع النزاع، ولما قد يكون لذلك من أثر على الحكم، مما جاء معه قرارها مشوبا بنقصان التعليل المنزل منزلة انعدامه ويعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/8618

2022/189

2022-03-29

البيّن من العقد الرابط بين الطرفين أن البيع انصب على مرآب بالطابق السفلي الكائن بالتجزئة التي ستخضع لنظام الملكية المشتركة وسيستخرج من الرسم العقاري الأم، وأن البائع تعهد في البند المتعلق بالتزاماته في العقد بإيداع نظام الملكية المشتركة بمصالح المحافظة العقارية، وتخصيص المبيع برسم عقاري مستقل، وأن المحكمة لما ردت ما تمسك به، وألزمته بإتمام إجراءات البيع مع المشتري تكون قد تقيدت بما أشير إليه ما دام لم يثبت لها بحجة معتبرة قانونا ما ادعاه الطاعن من أن العمارة التي سيستخرج منها المرآب المبيع قد تجاوزت على عقار الغير، أو ما يفيد أن البلدية هي المسؤولة عن الخطأ المذكور على فرض ثبوته، فجاء قرارها لكل ذلك مرتكزا على أساس قانوني، ومعللا تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/8271

2022/190

2022-03-29

لما كانت الطاعنة قد استندت في الدعوى الحالية على نفس العقد الذي سبق الحسم في كونه قد أصبح منعدما بمقتضى حكم نهائي وحائز لقوة الشيء المقضي به بعد صدور قرار محكمة النقض برفض طلب الطعن فيه بالنقض، فإن المحكمة لما ردت ما تمسك به الطاعنون بعلّة اختلاف موضوع وأطراف الدعوى السابقة عن الدعوى الحالية، والحال أن سبب الدعويين واحد وهو العقد، الذي سبق البت في مآله نكون قد خرقت مقتضيات الفقرة الأخيرة من الفصل 418 من ق.ل.ع التي تنص على أن الأحكام الصادرة من المحاكم المغربية والأجنبية يمكنها حتى قبل صيرورتها واجبة التنفيذ أن تكون حجة على الوقائع التي تثبتها، وجاء قرارها معللا تعليلا فاسدا ينزل منزلة انعدامه وعرضته للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/8273

2022/191

2022-03-29

إن المحكمة لما اعتبرت عدم قيام شروط استحالة تنفيذ الالتزام المتمسك بها من طرف الطاعن بعد أن ثبت لها أنه التزم ضمن العقد الرابط بينه وبين المطلوب باتخاذ الإجراءات اللازمة لتخصيص رسم عقاري مستقل للشقة المدعى فيها وأنه تقاعس عن تحقيق الشرط المذكور رغم صدور مذكرة المدير العام للمحافظة العقارية في تاريخ لاحق للعقد والتي أتاحت له فرصة إنجاز تصاميم تعديلية تمكن من تحقيق الشرط الذي علق عليه إتمام البيع ولم يثبت أنه سعى من جديد لتحقيق تلك الشروط ضمن الضوابط

القانونية اللازمة وتعذر عليه ذلك بسبب لايغزى إليه، تكون قد أجابت عن دفعه باستحالة التنفيذ وأبرزت سبب استبعادها وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا وسليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/8275

2022/192

2022-03-29

إن المحكمة لما اعتبرت أن ما تمسك به الطاعن من وفائه بباقي التزامه المتمثل في أدائه باقي ثمن البيع يعوزه الإثبات، وأن تاريخ التحويل البنكي المتمسك به سابق عن تاريخ إبرام عقد الوعد بالبيع ومخالفا لما تم الاتفاق عليه، إذ أن أداء الثمن يتم بعد تنفيذ البائعة لالتزاماتها، والحال أن كون تاريخ التحويل سابق على تاريخ العقد بأيام لا يكفي لاستبعاده، الأمر الذي كانت معه المحكمة مطالبة بسلوك إجراء من إجراءات التحقيق في الدعوى للوقوف على مدى حصول التحويل المدعى به لحساب المطلوبة من عدمه مادام الطرفان لا يرتبطان بمعاملة أخرى غير عقد الوعد بالبيع المدعى فيه، وهي إذ لم تفعل واكتفت بما أوردته لترتب عليه تخلف الطاعن عن تنفيذ التزامه تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا ينزل منزلة انعدامه مما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/7396

2022/243

2022-04-19

إن المحكمة لما اعتبرت أن الطاعنين ملزمون بتنفيذ التزامهم الذي لا يعد عملا مستحيلا بحسب طبيعته أو بحكم القانون، بعللة أن رفع التعرضات من طرف الأشخاص الذاتيين

أمر متاح طبقاً للفصل 31 من قانون التحفيظ العقاري تكون قد نفذت بنود العقد الرابط بين الطرفين وجاء قرارها مرتكزا على أساس قانوني ومعللا تعليلا سائغا، وغير خارق للمقتضيات المحتج بخرقها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/4753

2022/244

2022-04-26

إن المحكمة لما اعتبرت أن الطاعنين ملزمون بتنفيذ التزامهم الذي لا يعد عملا مستحيلا بحسب طبيعته أو بحكم القانون، بعلّة أن رفع التعرضات من طرف الأشخاص الذاتيين أمر متاح طبقاً للفصل 31 من قانون التحفيظ العقاري تكون قد نفذت بنود العقد الرابط بين الطرفين وجاء قرارها مرتكزا على أساس قانوني ومعللا تعليلا سائغا، وغير خارق للمقتضيات المحتج بخرقها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/3/1/4928

2022/5

2022-01-04

إن المحكمة لما اعتبرت أن الخبرة أنجزت وفق مقتضيات القرار التمهيدي الأمر بإجرائها ومن طرف خبير مختص في تحقيق الخطوط، وأن المستأنف لم يدل للمحكمة بأي دليل يدحض ما جاء فيها وأنها ارتأت الأخذ بما خلصت إليه واعتبرت أن عقد التنازل المصحح الإمضاء صحيح ومنتهج لآثاره القانونية اتجاه الطاعن، والحال أنها لم تحسم في كون التوقيع المضمن بعقد التنازل موضوع النزاع صادر فعلا عن الهالكة

أم لا، تكون قد تبنت في قضائها خبرة غير منتجة في الدعوى فجاء بذلك قرارها معللا تعليلا ناقصا ينزل منزلة انعدامه وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/1/1371

2022/7

2022-01-04

وطبقا للفصل 230 من ق.ل.ع فإن الالتزامات التعاقدية المنشأة على وجه صحيح تقوم مقام القانون ولا يجوز إلغاؤها إلا برضاها معا. والبين من عقد التأمين أن طرفي النزاع اتفقا على وضع جدول لتحديد نوع المخاطر المؤمنة مع تحديد سقف تعويض عن كل خطر مؤمن عليه، وأن الطالبة تمسكت بأن البند (د) خصص لتحديد سقف التعويض عن الحريق في المبلغ المتفق عليه وهو ما لم ينازع فيه المطلوب. والمحكمة لما قضت بما جرى به منطوق قرارها دون اعتماد مبلغ رأسمال التعويض المخصص، تكون قد فسرت بنود العقد تفسيراً خاطئاً وعلت قرارها تعليلا ناقصا ينزل منزلة انعدامه وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/1/2120

2022/8

2022-01-04

المقرر أن مدعي الالتزام عليه عبء إثباته عملا بمقتضيات الفصل 399 من ق.ل.ع. والمحكمة لما جاء في تعليها أن تعرض الطاعنة على مطلب التحفيظ المقدم من طرف المستأنف عليه والمؤسس على رسم الشراء لا يمنع المحكمة من البت في النزاع طالما

أن التعرض لم يحل بعد على محكمة التحفيظ، تكون قد أصابت صحيح القانون ووردت
ضمنيا طلب الوقوف بعين المكان فجااء بذلك قرارها معللا تعليلا سائغا وكافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/3/1/9828

2022/9

2022-01-04

لمحكمة الموضوع سلطة تقدير وتقييم الأدلة والحجج المعروضة عليها واستخلاص
منها ما تنتهي إليه في قضائها بما في ذلك نتائج التحقيقات المنجزة في القضية شريطة
تعلييل قرارها تعليلا سائغا من الناحيتين الواقعية والقانونية، والمحكمة لما قضت بتأييد
الحكم الابتدائي القاضي برفض الطلب بعلة أن المعاينة التي تمت خلال المرحلة
الابتدائية خلصت إلى أن المدعى فيه هو عبارة عن غرفة صغيرة مستقلة عن عقاري
الطرفين ومفتوحة في اتجاه زنقة عامة، وأن عقد شراء الطالب لا يشتمل على
المرحاض المذكور، وقضت بتأييد الحكم المستأنف تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/4541

2022/109

2022-02-22

بمقتضى الفصل 528 من ق ل ع فإنه إذا كان البيع أشياء تباع بالوزن أو القياس
ويضرها التبويض، ومن بينها الأراضي المبيعة بالقياس اتبعت القواعد الآتية:.. إذا
بيع الشيء على أساس وحدة الكيل ووجد فرق بالزيادة أو النقصان، كان للمشتري الخيار
بين أن يفسخ العقد، وبين أن يقبل القدر المسلم مع دفعه الثمن بنسبته"، والبيّن أن

الطاعنين تمسكا بنقصان مساحة العقار المبيع، والمحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به عليهما بإتمام البيع، ورفضت طلب فسخ البيع دون مراعاة ما ذكر ودون أن تناقش وتجييب على ما تمسك به الطالبان على ضوء الوثائق المستدل بها بالرغم، مما قد يكون لذلك من أثر على الحكم يكون قرارها غير مرتكز على أساس قانوني، ومتسما بعيب نقصان التعليل المنزل منزلة انعدامه، ومعرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/6282

2022/113

2022-02-22

إن المحكمة غير ملزمة بالتكييف الذي يعطيه الطرفان للعقد الذي ينشأ عنه، وهي ملزمة بإعطائه التكييف الصحيح، كما أنه وبمقتضى الفصل 230 ق ل ع فإن الالتزامات المنشأة على وجه صحيح تقوم مقام القانون بالنسبة لمنشئها، والمحكمة لما ثبت لها أن العقد المستدل به من طرف الطاعنة غير خاضع لمقتضيات القانون رقم 44.00، فإنها استندت في ذلك إلى عدم استيفاء العقد المذكور لشروط انطباق مقتضيات القانون المذكور عليه، خاصة مقتضيات الفصل 618.5 مرتبة على ذلك وعن صواب تنفيذ بنود العقد وما توافقت عليه إرادة الطرفين من أنه في حالة عدم تنفيذ الواعدة بالبيع الشروط الواقفة المترتبة في جانبها، فإن الفسخ يقع مع أحقية المشتري في استرجاع ما دفعت للمطلوبة دون ترتيب أي التزام آخر في جانب هذه الأخيرة، وبذلك فإن القرار جاء معللا تعليلا سليما وكافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/3569

2022/116

2022-02-22

لما كان البين من وثائق الملف أن الطالبين تمسكو أمام المحكمة بكون المطلوب في النقص قد إشتري من موروثهم جزءا مشاعا والتمس إفراز الجزء المبيع، والحال أن ذلك لا يتم إلا عن طريق القسمة طبقا للضوابط القانونية المعمول بها وبرضا باقي الشركاء على الشياخ، ولما كان الأمر كذلك وقضت المحكمة على النحو الوارد في منطوق قرارها، وبدون مراعاة ما ذكر، تكون قد خرقت مقتضيات الفصل 230 من قانون الالتزامات والعقود وجعلت قرارها مشوبا بنقصان التعليل الموازي لانعدامه، مما يجعله عرضة للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/1/3263

2022/37

2022-01-18

البين من شهادة التأمين أن التأمين يغطي الأضرار الناجمة عن المسؤولية المدنية من حريق وسرقة والأضرار الناجمة عن المياه دون تمييز في المسؤولية المدنية بين الأشخاص أو الأشياء المتضررة، والمحكمة لما ألغت الحكم الابتدائي القاضي بإخراج شركة التأمين من الدعوى بعلّة عدم شمول عقدة التأمين للأضرار اللاحقة بالغير من جراء الحريق واعتبرت أن الضمان قائم، تكون قد عللت قرارها تعليلا سائغا وسليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/3/1/7995

2022/44

2022-01-18

إن الصدقة مثل جميع العطايا باستثناء النحلة وهبة الثواب تفتقر إلى الحوز وهو شرط نفاذ فيها قبل حدوث الموت أو التفليس للمتصدق لأن تصرفه الذي لا ينفذ إلا بعد موته يعتبر تصرفا في مال الغير ولا يجوز إلا في حدود الوصية وعلى أساس شروطها

تتعلق هذا التصرف بحق الورثة والدائنين، ومن أجل ذلك فرض شرط الحوز في العطايا. ولما كان البين مما استدل به المطلوبون لقضاة الموضوع عدم الإشهاد على الحوز والمعائنة ولا الإدلاء بالبينة على ذلك، فإن عدم أخذ المحكمة بعقد الصدقة بالقول بأنه لم ينجز بواسطة العدلين وجاء خاليا من معائنة الحوز، فأيدت لذلك الحكم الابتدائي القاضي برفض الطلب، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/3/1/8501

2022/45

2022-01-18

إن تحديد مسؤولية الضرر هو من مسائل الواقع التي تستقل بها محكمة الموضوع ولا رقابة عليها في ذلك لمحكمة النقض إلا من حيث التعليل، كما أن تقييم وسائل الإثبات بما فيها الخبرة يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/5169

2022/234

19-04-2022 البين أن عقد الوعد بالبيع العرفي موضوع الدعوى تضمن مجرد التزامات شخصية وغير ناقل للملكية ينتهي في حال تحققها إلى إبرام عقد نهائي تراعى فيه الشكليات المطلوبة بمقتضى المادة 4 من مدونة الحقوق العينية، وهو ما لم تنازع فيه الطالبة مما يفيد رضائها بالعقد المبرم بمحض إرادة الطرفين، والذي فضلا عن ذلك لا ينصب على عقار في طور الإنجاز الخاضع لمقتضيات الفصل 618.3 من القانون رقم 44.00، والمحكمة لما قضت على النحو الوارد في منطوق قرارها دون مراعاة ما ذكر يكون قرارها مشوبا بفساد التعليل الموازي لانعدامه وعرضة للنقض، عملا بمقتضيات المادة 4 من مدونة الحقوق العينية.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/4684

2022/120

2022-02-22

إن استناد الخصوم في دفاع قد يترتب على تحقيقه تغيير وجه الرأي في الدعوى إلى أوراق أو مستندات أو وقائع لها دلالة معينة في شأن ثبوته أو نفيه عدم تعرض المحكمة لما استند إليه ودلالته يعيب حكمها بسوء التعليل.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/3113

2022/123

2022-03-01

إن المحكمة لما ناقشت بنود العقد وردت ما تمسكت به الطاعنة من ضرورة تطبيق الفصل 230 من ق ل ع واعتبرت في إطار السلطة التقديرية المخولة لها في تقييم الأدلة المعروضة عليها أن الشرط المتمسك به من طرف الطاعنة لا يمتد إلى نقصان المساحة المباعة التي حددتها الطاعنة نفسها ضمن عقد البيع كما راعت ما ضمن بشهادة الملكية التي أشارت إلى نفس المساحة المتفق عليها ضمن عقد البيع، وبذلك فإن القرار المطعون فيه جاء معللا تعليلا سليما وغير خارق للقانون والوسيلة على غير أساس .

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/7/1/5539

2022/185

2022-03-29 إن استناد الخصوم في دفاع قد يترتب على تحقيقه تغيير وجه الرأي في الدعوى إلى أوراق أو مستندات أو وقائع لها دلالة معينة في شأن ثبوته أو نفيه عدم تعرض المحكمة لما استند إليه ودلالته يعيب حكمها بسوء التعليل.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/2702

2022/294

2022-04-07

عملا بالمادة 68 من مدونة الحقوق العينية فإنه لا يجوز فتح مطلات أو شرفات أو فتحات أخرى مماثلة مواجهة لملك الجار إلا على مسافة مترين، ولا يسري هذا المنع على المطلات والشرفات المفتوحة على الطريق العمومية. والمحكمة المطعون في قرارها لما تبين لها من خلال وقوفها على عين المكان ومن محضر وقوف المحكمة الابتدائية على عين المكان أن النافذة موضوع الدعوى تطل مباشرة على ممر عمومي وأن عرض هذا الممر هو 3,5 أمتار فقضت بتأييد الحكم المستأنف القاضي برفض طلب الطالب بعله أن منزلي الطرفين تفصل بينهما زنقة يصل عرضها حوالي 3 أمتار تكون قد عللت قرارها تعليلا سليما، ولم تخرق أي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/3476

2022/295

2022-04-07

إن الأفعال الإرادية والاتفاقات التعاقدية الرامية إلى تأسيس حق عيني أو نقله إلى الغير أو الإقرار بها وتغييره أو إسقاطه لا تنتج أي أثر ولو بين الأطراف إلا من تاريخ التقيد

بالرسم العقاري، دون الإضرار بما للأطراف من حقوق في مواجهة بعضهم البعض وكذا بإمكانية إقامة دعاوى فيما بينهم بسبب عدم تنفيذ اتفاقاتهم عملاً بالفصل 67 من ظهير التحفيظ العقاري. والمحكمة لما تبين لها أن القسمة قد أجريت بينهم فألغت الحكم الابتدائي القاضي بها وقضت برفض الطلب بعلّة أن المخارجة ملزمة للطرفين ولو قبل التقييد بالرسم العقاري، وأن من التزم بشيء لزمه تكون قد عللت قرارها تعليلاً سليماً وبنته على أساس ولم تخرق أي مقتضى قانوني، وما بالوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/7001

2022/296

2022-04-07

عملاً بالفصل 341 من ق.ل.ع يمكن أن يحصل الإبراء صراحة، بأن ينتج عن اتفاق أو توصيل أو أي سند آخر يتضمن تليل المدين من الدين أو هبته إياه ، وينص الفصل 444 من نفس القانون لا تقبل في النزاع بين المتعاقدين ، شهادة الشهود لإثبات ما يخالف أو يجاوز ما جاء في الحجج، والمحكمة لما تبين لها من التزام الطالب المصحح الإمضاء أنه تعهد بأدائه للمطلوبة نصيبها من واجب الكراء، وأن الوجيبة السابقة هي مقابل الإصلاحات والديون المترتبة عن تجهيز المقهى والبنية المضافة على سطح العمارة فقضت بتأييد الحكم المستأنف الذي انتهى إلى رفض طلب الطالب بشأن ذلك، تكون قد ردت على ما تمسك به بخصوص ما ذكر فجاء القرار المطعون فيه مرتكزاً على أساس قانوني و معللاً تعليلاً كافياً، ولم تخرق أي مقتضى قانوني وأن الاستدلال بمقتضيات المادة 18 من مدونة الحقوق العينية لا محل له، فيبقى ما بالوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/2260

2022/298

2022-04-07

عملا بالمادة 318 من م.ح.ع فإنه إذا كان العقار غير قابل للقسمة العينية أو كان من شأن قسمته مخالفة القوانين والضوابط الجاري بها العمل أو إحداث نقص كبير في قيمته فإن المحكمة تحكم ببيعه بالمزاد العلني، والمحكمة لما ثبت لها أن الخبير انتهى في تقريره إلى أن العقار غير قابل للقسمة العينية بالنظر إلى أن المدعى فيه له واجهة واحدة وإلى عدد المالكين وأن القسمة العينية ستفرز أنصبة لها طول وعرض صغير جدا غير كافية للبناء ولا الاستغلال محدد الثمن الافتتاحي لبيعه بالمزاد العلني الذي تنطلق منه عملية البيع أخذا بعين الاعتبار موقعه ومزاياه وكل خصائصه فاستنتجت من الخبرة المذكورة أن المدعى فيه غير قابل للقسمة العينية وصارت إلى قسمة التصفية وإن الثمن الافتتاحي مجرد انطلاق المزايدة ولا يتحدد الثمن النهائي إلا بعد رسوها تكون قد أعملت سلطتها، وجاء قرارها معللا تعليلا سليما ولم يخرق حق الدفاع.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/3564

2022/184

2022-03-29

لئن كان مناط الطعن في الأحكام عن طريق تعرض الغير الخارج عن الخصومة أن يكون من شأنها المس بحقوق المتعرض والإضرار بمصلحته، فإن استخلاص قيام شرط الضرر من عدمه مما تستقل به محكمة الموضوع في إطار السلطة التقديرية المخولة لها قانونا ولا رقابة عليها في ذلك من محكمة النقض إلا من حيث التعليل.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/2289

2022/58

2022-02-01

إن المحكمة لما تبين لها بأن الطالبة تمسكت بكون البائع للمطلوبين هو من قام بحصر لائحة المستفيدين بعد إعادة هيكلة التجزئة دون أن يشير إلى البيوع المبرمة بينه وبين المدعي وهو المسؤول على ضمان ملكية المبيع، وأن كل منخرط قام بتحفيظ بقعته ويستحيل ماديا إعادة هيكلة التجزئة، ولا يمكن إزالة ضرر أصغر بضرر أكبر منه، ولما كان الأمر كذلك وقضت المحكمة على النحو الوارد في منطوق قرارها، دون أن تناقش ما ذكر لما لذلك من تأثير على قضائها، وما دام لم تفعل تكون قد جعلت قرارها مشوبا بنقصان التعليل الموازي لانعدامه وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/7810

2022/71

2022-02-01

لما كان المقرر قانونا وفقها أن من ادعى شيئا عليه إثباته، وأن الطاعن الذي تمسك ابتدائيا واستئنافيا بأن المطلوب انتهز أميته وظل يحزر عقود كراء وعقود بيع مجهل مضمونها لم يدل بأية حجة أو بداية حجة معززة لادعائه هذا، فإن المحكمة عندما أيدت الحكم الابتدائي بعله أن ادعاء الأمية لازم للإثبات وعلى من يتمسك بها أن يثبت ذلك بأية وسيلة من وسائل الإثبات وهو ما لم يقم به المستأنف، تكون قد ركزت قرارها على أساس من القانون وعلته تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/7811

2022/72

2022-02-01

إن المحكمة لما عللت قضاءها بأن الالتزام الناشئ عن إرادة صحيحة ملزم لصاحبه ومن التزم بشيء لزمه، والواعد بالبيع في نازلة الحال هو الملتزم الأول بتنفيذ هذا الالتزام من جانبه وتهيئ الوثائق وفك الرهن عن العقار موضوع البيع وتحريير العقد النهائي، فعليه تنفيذ ما التزم به، سيما وأن الطرف الآخر قد نفذ من جانبه التزامه وأودع ما تبقى من ثمن رهن إشارة الواعد حسب الثابت من أوراق الملف، تكون بذلك قد ركزت قرارها على أساس قانوني سليم، وعللته تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/7/1/1215

2022/73

2022-02-08

إن استناد الخصوم في دفاع قد يترتب على تحقيقه تغيير وجه الرأي في الدعوى إلى أوراق أو مستندات أو وقائع لها دلالة معينة في شأن ثبوته أو نفيه عدم تعرض المحكمة لما استند إليه ودلالته يعيب حكمها بسوء التعليل.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/3702

2022/74

2022-02-08

إن المحكمة لما لم ترتب الأثر اللازم بخصوص المقال المقابل ما دام ما ساقته من تعليل ينسحب أيضا على الطلب المقدم من طرف المطلوب لعدم إثباته قبل مطالبته الحكم على الواعد بالبيع بما التمس الحكم به تنفيذه لالتزامه المقابل استنادا لمقتضيات الفصل 234 ق.ل.ع، سيما وأن الأجل المحدد ضمن العقد لتنفيذ الطرفين لالتزامهما هو نفس الأجل ودون أن يتضمن العقد ما يفيد أن الطرف الواعد بالبيع هو الملزم أولا بتنفيذ التزامه، مما يكون معه القرار قد جاء خارقا للقانون بخصوص الشق المتعلق بالمقال المقابل ويتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/6279

2022/168

2022-03-22

إن المحكمة لما تبين من شهادة التسليم بأن الحكم موضوع الطعن قد تم تبليغه بعنوان المستأنف، وهو نفس العنوان بالحكم المستأنف علما بأن المستأنف نفسه تقدم بطعنه بالعنوان المذكور أعلاه، واعتبرت أن التبليغ الحاصل منتج لأثره القانوني، تكون قد ناقشت ما تمسك به الطاعن معتبرة بما لها من سلطة تقديرية في تقييم الأدلة أن الطاعن لما ضمن العنوان الذي بلغ فيه بالحكم المستأنف بمقاله الاستئنافي فإنه يحمل على أنه عنوانه الحقيقي بغض النظر عن وجود عنوان آخر له بعقد الوعد بالبيع الرابط بين الطرفين، ف جاء قرارها لذلك مرتكزا على أساس قانوني، ومعللا تعليلا مستساغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/6291

2022/171

2022-03-22

إن المحكمة لما قضت بإلغاء الحكم المستأنف في الشق المتعلق بالطلب المقابل والحكم للمطلوب بتعويض إجمالي دون مناقشتها الوثائق المستدل بها من طرف الطاعن والتحقق من استغلاله النصيب المدعى فيه من عدمه، ودون جوابها عن الدفع المثار بشأن عدم حضورية الخبرة المنجزة بالملف قصد تحديد قيمة الاستغلال، تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا ينول منزلة انعدامه مما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/8272

2022/172

2022-03-22

لما كان المقال الافتتاحي المقدم من طرف المطلوب يرمي إلى فسخ عقد الوعد بالبيع الرابط بينه وبين الطاعن بخصوص الشقة موضوع النزاع، وكان المقال المقابل المقدم من طرف الطاعن قد تضمن ملتتمسه الرامي إلى إتمام البيع بشأن الشقة المشار إليها وكذا الشقة الكائنة بالطابق الثاني، والمحكمة لما اعتبرت تقيدا منها بنقطة الإحالة أن لا علاقة تربط بين الطلبين الأصلي والمضاد وقضت بتأييد الحكم المستأنف في جميع ما قضى به من رفض الطلب المضاد والحال أن النتيجة القانونية التي يجب ترتيبها على تعليقها هي التصريح بعدم قبول الطلب في شقه المتعلق بالشقة الكائنة بالطابق الثاني، فجاء قرارها خارقا للقانون ومعرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/8274

2022/173

2022-03-22

إن كل ما علل به القرار المطعون فيه قضاءه هو ما أورده من أنه: "يستفاد من شهادة الملكية للرسم العقاري أن ملكيته انتقلت للمدخلة في الدعوى وأن المستأنف عليها التي أبرمت العقد مع المستأنف لم تعد مالكة وأن هاته الشهادة أشارت إلى التقييد الاحتياطي المقيد لفائدة المستأنف وأنه تبعا لذلك تكون الدعوى موجهة ضد غير ذي صفة مما يتعين معه رد الاستئناف وتأييد الحكم المستأنف"، في حين أن وسيلة النقض لم تناقش التعليل المشار إليه ولم تنع عليه شيئا، فالوسيلة غير مقبولة.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/6273

2022/97

2022-02-15

البيّن أن الطاعنة تمسكت بأن المحكمة لم تناقش الوثائق التي أدلت بها، وأثارت ضمن تعرضها الخارج عن الخصومة بأنها اشترت نفس العقار، وتقدمت بدعوى رامية إلى إتمام البيع في مواجهة البائع ملتزمة بإيقاف البت إلى حين انتهائها مستدلة بصورة شمسية لعقد بيع وأمر قضائي بإجراء حجز تحفظي ومقال افتتاحي بإتمام البيع إلا أن المحكمة ردت دفوعها بعلّة أنه لاوجود لأي دليل يفيد أن المستأنف عليها وقت إبرامها لعقد البيع، كانت على علم بعقد البيع المبرم دون أن تناقش مجموع الوثائق المستدل بها من طرف الطاعنة سيما وأن هناك دعوى جارية في نفس الموضوع بالرغم مما قد يكون لذلك من أثر على وجه الحكم، فجاء قرارها لذلك غير مرتكز على أساس قانوني، ومشوبا بعييب نقصان التعليل المنزل منزلة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/6284

2022/100

2022-02-15

لما كان البين من عقد الوعد بالبيع المعروف بالملف أن موروثه الطاعن التزمت بأن تباع المطلوبين العقارات المتفق عليها بثمن حدده الطرفان وتوصلت به كاملا، كما التزمت بتحرير عقد البيع النهائي فور إنجاز الوثائق اللازمة، فإن المحكمة لما ردت ما تمسك به الطاعن من بطلان عقد الوعد بالبيع لكونه معلق على محض إرادة الواعدة بالبيع تكون قد استندت فيما قضت به عن صواب إلى أن الشرط المشار إليه بالعقد وهو تهيئ الواعدة بالبيع الوثائق المطلوبة قانونا هو شرط واقف في جانبها التزمت بتحقيقه، وأنه بوفاتها ينتقل إلى ورثتها طبقا لمقتضيات الفصل 229 من ق ل ع، وبذلك فإن القرار المطعون فيه لم يخرق القانون وجاء معللا تعليلا سليما وكافيا والوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/3565

2022/102

2022-02-15

إن المحكمة لما قضت على النحو الوارد في منطوق قرارها بعللة أن المستأنفة وفي سبيل إثبات شرائها للعقار موضوع النزاع من المستأنف عليه أدلت بنسخة لعقد بيع بعد الاطلاع عليها تبين أنها لا تتضمن توقيع الموثق ولا المتعاقدين مما تبقى معه فاقدة للحجية التي تخول الاستفادة من آثارها، والحال أن النسخة المذكورة تتضمن في الواقع توقيع المتعاقدين، تكون بذلك قد جعلت قرارها مشوبا بفساد التعليل الموازي لانعدامه مما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/1525

2022/104

2022-02-15

البين أنه يوجد ضمن وثائق الملف أصل رخصة السكن موضوع الطعن بالزور الفرعي والتي يعتبر إبرام عقد البيع النهائي متوقف على الحصول عليها، بالإضافة إلى تمسك الطاعنة بأن المطلوبين يسكنون فعلا الشقة موضوع النزاع والمحكمة لما استبعدت الوثيقة المذكورة من الدعوى والتفتت عن مناقشة كون المطلوبين يسكنون فعلا المحل بالرغم مما لذلك من أثر على الحكم تكون قد أساءت تعليل قرارها ولم تركزه على أساس وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/3198

2022/289

2022-04-07

بمقتضى الفصل 63 من قانون المسطرة المدنية " يجب على الخبير تحت طائلة البطلان أن يستدعي الأطراف ووكلائهم لحضور إنجاز الخبرة.." والطاعن تمسك بعدم استدعائه لإجراءات الخبرة، والثابت من وثائق الملف أن الطاعن لم يتوصل بالاستدعاء لحضور عملية الخبرة، والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما اعتمدت الخبرة المنجزة من طرف الخبير بالرغم من تمسك الطاعن بكونها كانت غيابية في حقه ومخالفة لمقتضيات الفصل 63 المذكور يكون قرارها منعدم التعليل ويتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/2397

2022/292

2022-04-07

إن المحكمة لما ثبت لها من رسم المخارحة أن العقار موضوع طلب القسمة كان من بين عقارات أخرى تمت بشأنها مخارحة ومقاسمة بين أطراف الدعوى فهي بذلك ملزمة لهم، وأنه لا يحتج بعدم تقييد ذلك بالرسم العقاري إلا في مواجهة الغير وأن طلب قسمة عقار سبق قسمته يبقى غير مقبول، اعتبارا إلى أن الرسم المذكور ملزم لطرفيه ولو قبل تسجيله بالرسم العقاري فتكون - المحكمة - قد عللت قرارها تعليلا سليما ولم تخرق أي حق من حقوق الدفاع، كما أنها تكون قد ردت ضمنيا الدفع المتعلق بالفصل 140 من ق.م.م، لعدم ارتكازه على أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/6919

2022/48

2022-01-25

إن المحكمة لما اعتبرت عن صواب أن الطاعن لم ينفذ التزامه بأداء باقي الثمن في الأجل المحدد سواء في الكمبيالة التي رجعت بدون أداء أو خلال الأجل المضمن بالإندار الموجه له، فضلا عن أن عقد البيع لم يرتب التزاما في جانب المطلوب، تكون قد أنفذت بنود العقد الرابط بين الطرفين فجاء قرارها لكل ذلك مرتكزا على أساس قانوني ومعللا تعليلا سائغا، وغير خارق للمقتضيات المحتج بخرقها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/3377

2022/50

2022-02-01

إن المحكمة ملزمة بالتقيد بأسباب الطعن كما وردت في المقال الاستثنائي، وأن تجيب عما تضمنته من وسائل واقعية وقانونية، وأن الطاعنات أثرن في المقال المذكور أن مساحة المبيع كما وردت في رسم الشراء ليست هي المساحة الحقيقية بعين المكان، وأن الفرق شاسع بينهما، والمحكمة لما اكتفت بمناقشة ما تمسكوا به في المرحلة الابتدائية بخصوص تفسير وتأويل العقد معتبرة إياه: "واضحا وصريحا في مرامي طرفيه، ولا يندرج بالتالي ضمن مفهوم الفصل 461 من ق.ل.ع"، ورتبت على ذلك تأييد الحكم المستأنف فيما قضى به من رفض طلب الطاعنات بخصوص تكملة الثمن دون أن تناقش وتتحقق مما تمسكن به في مقالهن الاستثنائي بشأن مقتضيات الفصلين 529 و530 من نفس القانون، وما يرتبانه بخصوص ما قد يتضمنه العقد من خطأ في مساحة المبيع، يكون قرارها غير مبني على أساس من القانون، وناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه، ومعرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/5076

2022/53

2022-02-01

لما كان البين من كتاب المحافظ على الأملاك العقارية جوابا على طلب الطاعنين تقيد محضر القسمة بالرسم العقاري المدعى فيه أنه علق الاستجابة للطلب على الإدلاء بمجموعة وثائق منها الشواهد الإدارية التي تثبت أن الأمر لا يتعلق بتجزئة عشوائية، ولما كان البين من كتاب رئيس المجلس البلدي جوابا على طلب الطاعنين تسليمهم شهادة إدارية للعقار المدعى فيه طبقا للقانون رقم 25.90 أنه تضمن رفضا للطلب استنادا إلى أن العقار تمت قسمته بطريقة مخالفة للقانون المذكور، والمحكمة لما اعتبرت: "أن مختلف الرسائل الإدارية إنما تهيب بالطاعنين لاستكمال الوثائق الإدارية قصد تنفيذ الحكم المذكور ومحضر تنفيذه بالرسم العقاري بالرسم العقاري استنادا للمقتضيات المنصوص عليها في القانون 25.90 المتعلق بالتعمير"، دون أن تبين من أين استقت كون الاستجابة للطلب معلق على إجراءات موكول تحقيقها للطاعنين لتفادي حالة تنافي العقار المدعى فيه مع مقتضيات قانون التعمير، ودون مناقشتها ما تمسك

به الطاعنون من استحالة تسجيل محضر القسمة العينية المحكوم بها سابقا بالرسم العقاري، ف جاء قرارها ناقص التعليل مما يتعين معه التصريح بنقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/5495

2022/54

2022-02-01

إن المحكمة لما تبنت تعليقات الحكم المستأنف وأضافت بأن: "العقد الذي تفترض الجهة الطاعنة حصوله توقف في مرحلة المفاوضات الممهدة للتعاقد انطلاقا من المراسلات التي تحتج بها هي نفسها، لأن عدم موافقة الطرف المستأنف عليه على كيفية أداء ودفع الثمن ورفض شروط الطرف الطاعن بهذا الخصوص، يجعل البيع غير تام في ركن من أركانه وهو ركن الثمن بعناصره المتعلقة بالتحديد وكيفية الأداء، هذا مع افتراض - تجاوزا - موافقة جميع المالكين على مضمون تلك المراسلات، وهو الشيء غير الحاصل في نازلة الحال"، تكون قد اعتبرت عن صواب في إطار السلطة التقديرية المخولة لها قانونا في إطار تقييمها لأدلة الدعوى أن المراسلات المستدل بها من طرف الطاعنة لا ترقى إلى درجة عقد وعد ببيع أو عقد بيع، لتخلف الشروط المنصوص عليها في الفصلين 1-417 و2-417 من ق.ل.ع، مرتبة على ذلك عن صواب عدم قيام البيع المدعى به، وبذلك فإن القرار المطعون فيه جاء معللا تعليلا سليما والوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/5497

2022/56

2022-02-01

إن المحكمة لما ردت ما تمسك به الطاعنون من بطلان عقد الوعد بالبيع لمخالفته مقتضيات المادة 4 من مدونة الحقوق العينية بعلّة: "أن عقد الوعد بالبيع في مبدئه يترتب عنه حق شخصي فقط ولا ينقل أي حق عيني أو ينشؤه ومن ثم لا يخضع لمقتضيات المادة 4 من مدونة الحقوق العينية"، تكون قد اعتبرت عن صواب أن العقد المستدل به ليس من شأنه أن ينقل ملكية الحقوق الموعود ببيعها على حالته للمطلوب، إذ أن إتمام البيع بشأنها يتوقف على تحقق الشروط التي التزم بها الطرفان تمهيدا لتحرير العقد النهائي مرتبة على ذلك عن صواب عدم انطباق مقتضيات المادة المحتج بخرقها على العقد الرابط بين الطرفين، وجاء قرارها معللا تعليلا سليما وغير خارق للفصول المحتج بخرقها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/5500

2022/57

2022-02-01

إن المحكمة لما عللت قضاءها بأن: "ما يتمسك به المستأنفون من أن المشتري قد حاز مشتراه حيازة تامة وقت البيع كما هو مضمن بالعقد فإن الحيازة الواقعية وإن حصلت افتراضا لا تغني عن الحيازة القانونية بتمكين المشتري من الوثائق اللازمة لتسجيل مشتراه في الرسم العقاري أو مطلب التحفيظ، سيما وأن الأمر يتعلق بعقار ملفه بالمحافظة العقارية"، تكون قد ردت عن صواب ما تمسك به الطاعنون من كون حيازة القطعة المدعى فيها ثابتة بمقتضى العقد المستدل به من طرف المطلوب ما دامت الحيازة المشار إليها في العقد إنما هي حيازة مادية ولا تكفي لتملك المبيع الذي هو موضوع مطلب تحفيظ مسجل أمام المحافظة العقارية، مرتبة على ذلك وعن صواب ضرورة اتخاذ البائع وخلفه من بعده الإجراءات اللازمة لدى المحافظة العقارية لضمان نقل ملكية المبيع للمطلوب ما لم يثبتوا أنهم سعوا لذلك وتعذر عليهم بسبب لا يعزى إليهم، فجاء قرارها معللا تعليلا سليما وكافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/950

2022/284

2022-04-07

بمقتضى الفصل 318 من م.ح.ع " إذا كان العقار المشاع غير قابل للقسمة العينية أو كان من شأن قسمته مخالفة القوانين والضوابط الجاري بها العمل أو إحداث نقص كبير في قيمته فإن المحكمة تحكم ببيعه بالمزاد العلني " وأن تقييم الخبرة يخضع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع، والمحكمة لما تبين لها أن الخبرة المنجزة مستوفية للشروط الشكلية والموضوعية وجاء بها وصف العقار، وقد أشار فيه الخبير إلى السطح ومشمولاته، وخلصت إلى أن العقار المدعى فيه غير قابل للقسمة العينية فاعتمدها فيما قضت به تكون قد ركزت قضاءها على أساس وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/1419

2022/286

2022-04-07

بمقتضى المادة 314 من م.ح.ع " يشترط لإجراء القسمة أن يكون الملك مملوكا على الشياخ للشركاء عند إجرائها وأن يكون قابلا للقسمة وأن لا تزول المنفعة المقصودة منه بالنسبة لكل جزء من أجزائه بعد القسمة " والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما تبين لها أن الخبرة المنجزة جاءت وفق الشكليات المتطلبة قانونا وخلصت إلى أن العقار موضوع الدعوى غير قابل للقسمة العينية بالنظر إلى مساحته وشمولاته وعدد مالكيه وأن الثمن الذي حدده الخبير لافتتاح البيع بالمزاد العلني راعى من خلاله الموقع والمساحة وحالة البناء ونوع التجهيزات والأثمنة الجاري بها العمل في دور سكنية

مماثلة فأيدت الحكم الابتدائي الذي اعتمدها وقضى بإنهاء حالة الشيعاء بين الأطراف عن طريق البيع بالمزاد العلني تكون قد ردت ضمنا دفع الطاعنة بهذا الشأن وركزت قضاءها على أساس وعللت قرارها تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/1424

2021/287

2021-04-07

المقرر أن القسمة القضائية تقتضي قسمة كل عقار على حدة ولا يسمح بقسمة العقارات مجموعة إلا في حالة التماثل والتقارب والرغبة، والمحكمة لما تبين لها أن الطاعنين لم يتقدموا بالتجريح في الخبر استنادا للفصل 62 من ق م م، وأن الخبرة المنجزة من طرفه خلصت إلى أن العقارات موضوع الدعوى غير قابلة للقسمة العينية فقضت ببيعها بالمزاد العلني، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وعللته تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/7677

2022/167

2022-03-22

البيّن من وثائق الملف أن عقد الوعد بالبيع التوثيقي الرابط بين الطرفين أن المشتريّة (الطاعنة) أدت جزءا من ثمن البيع والتزمت بتمويل جزئي عن طريق القرض من أجل أداء باقي الثمن، وأن البند الوارد في الشرط الفاسخ متعلق ومرتبب بالحصول على قرض. والمحكمة لما أن الشرط الفاسخ انصب على أداء المشتريّة الثمن المتبقى داخل الأجل وليس على حصولها على قرض بنكي قبل هذا التاريخ، تكون قد حادت

عن إرادة الطرفين، وخرقت مقتضيات الفصول 230 و478 من قانون الالتزامات والعقود و67 من ظهير التحفيظ العقاري ولم تركز قرارها على أساس قانوني سليم وعلته تعليلا فاسدا وهو ما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/6289

2022/154

2022-03-15

إن المحكمة لم تبرز من أين استقت كون الشقتين لم تكونا على ملك البائعة أثناء البيع ولم تتحقق من حوالة الحق المتعلق بالشقتين موضوع النزاع للغير رغم تمسك الطاعن بإجراء بحث بالنظر للوثائق المستدل بها من الطرفين لما قد يكون لذلك من أثر على الحكم، وبذلك فإن القرار المطعون فيه يكون قد جاء معللا تعليلا فاسدا ينزل منزلة انعدامه مما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/6290

2022/155

2022-03-15

إن المحكمة لما استندت فيما قضت به على عدم ثبوت تبليغ الطاعنة المطلوب بالقانون الداخلي الجديد للودادية، واستبعدت عن صواب عدم أحقيتها في مواجهته بمقتضياته واعتدت بالأداء الحاصل من المطلوب ورتبت عليه تنفيذه لالتزامه، تكون قد تقيدت بنقطة الإحالة وفق ما يفرض ذلك الفصل 369 من ق.م.م وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا وسليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/5501

2022/82

2022-02-08

لما كان مقال الطعن بإعادة النظر قد انصب على قرار صادر عن محكمة النقض فإن مقتضيات التي تنظمه هي تلك المنصوص عليها في الفصل 379 من ق م م وليس الفصل 402 من نفس القانون التي أسس عليها الطعن، والذي يتعلق بالطعن بإعادة النظر بخصوص الأحكام والقرارات الصادرة عن محاكم الموضوع، ومن جهة أخرى فإن ما تعييه الطاعنة على القرار من اعتماده مقتضيات المادتين 12 و13 من القانون المحدث للمحاكم الإدارية وإثارته تلقائياً رغم عدم تمسك المطلوبة بها فإنها تبقى من قبيل المجادلة في تعليل القرار المطعون فيه وهو ما لا يعتبر سبباً مقبولاً للطعن في قرارات محكمة النقض كما حصرتها مقتضيات الفصل 379 من ق م م، فيكون ما أثير من سبب للطعن بإعادة النظر غير مقبول.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/2822

2022/33

2022-01-25

لما كانت الدعوى ترمي إلى الحكم بالتعويض عن العيوب اللاحقة بالعقار المبيع فإن موضوعها باعتباره حقا شخصيا يخرج عن دائرة الدعاوى العينية طالما لا يتعلق بتقرير حق عيني على العقار المذكور. والمحكمة لما بنت في الدعوى المذكورة بقاؤا منفردا، تكون قد طبقت المادة 4 من قانون التنظيم القضائي بشكل صحيح، فجاء قرارها

مرتكزا على أساس قانوني، ومعللا تعليلا مستساغا، وغير خارق للمقتضيات المحتج
بخرقها، والوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/5015

2022/36

2022-01-25

إن المحكمة لما عللت قرارها بالتعليل المنتقد ضمن الوسيلة الأولى فإنها استعملت
السلطة التقديرية المخولة لها قانونا في تقييم حجج وأدلة الطرفين، معتبرة عن صواب
أن جواب الطاعنة الموجه لدفاع المطلوب هو تأكيد منها على مسؤوليتها عن التقييدات
والتحملات التي تثقل العقار المدعى فيه وسعيها لرفعها ورغبتها في عدم التراجع عن
البيع المعقود من طرفها لفائدة المطلوب، مرتبة على ذلك وعن صواب أيضا عدم أحقية
الطاعنة في التمسك بالشرط الفاسخ الوارد ببروتوكول الاتفاق، سيما أنها لم تثبت أنها
سعت فعلا لتطهير العقار المدعى فيه واستحال عليها ذلك، ف جاء القرار المطعون فيه
معللا تعليلا سليما وكافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/8684

2022/276

2022-03-31

عملا بالفصل 3 من ق.م.م يتعين على المحكمة أن تبت في حدود طلبات الأطراف ولا
يسوغ لها أن تغير تلقائيا موضوع أو سبب هذه الطلبات وتبت دائما طبقا للقوانين
المطبقة على النازلة ولو لم يطلب الأطراف ذلك بصفة صريحة وان موضوع الدعوى

يكتمل بكل أجزاء المقال، والمحكمة لما تبين لها أن المقال الافتتاحي عنون بمقال رامي إلى الخروج من حالة الشياح وأن المطلوبين أكدوا رغبتهما في الخروج منها واعتبرت أن إنهاءها لا يتأتى إلا بإجراء خبرة لفرز نصيبتها تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا ولم تقض بأكثر مما طلب منها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/8842

2022/277

2022-03-31

البيّن من الوثائق المعروضة على قضاء الموضوع أن المدعي تمسك خلال جميع مراحل الدعوى بقيامه بعدة تحسينات بالعقار المدعى فيه وأدلى لإثبات ذلك برسم لفيف، والمحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي بقسمة العقار المدعى فيه، دون الالتفات إلى الحجة المدلى بها رغم مالها من تأثير على موضوع النزاع، ودون التأكد من طلب الطالب الوارد بالمقال المضاد بإجراء بحث بحضور الشهود بشأن غرس الأرض موضوع القسمة حتى تبني قضاءها على اليقين، يكون قرارها غير مرتكز على أساس قانوني وناقص التعليل الذي يوازي عدمه وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/5032

2022/37

2022-01-25

لما كان البيّن من الوثائق أن القرار المطلوب إصلاحه وتفسيره قد تم نقضه، وأنه بعد الإحالة صدر بشأنه قرار استئنائي قضى بعدم قبول طلب الطاعن في مواجهة البائعة

له بإتمام البيع، والمحكمة لما ردت طلب الطاعن، تكون قد اعتبرت عن صواب عدم جدوى تفسير أو إصلاح القرار المشار إليه بعد أن ثبت نقضه وصدر قرار استئنائي على ضوءه نص ضمن ديباجته على اسم المطلوب كمستأنف عليه، وبذلك فإن القرار لم يخرق الفصل المستدل به وجاء معللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/5077

2022/39

2022-01-25

إن المحكمة لما ثبت لها من الوثائق المعروضة عليها أن الطاعنة لم تثبت تنفيذها لالتزامها بإنهاء بناء الشقة وعرضها على المطلوبين لإبرام العقد النهائي حتى يصبح التزامها بأداء باقي الثمن حالا ويترتب عن تخلفه وضعهما في حالة مطل، تكون قد طبقت ما توافقت عليه إرادة الطرفين وفقا لبود العقد الرابط بين الطرفين، واحترمت مقتضيات الفصل 230 من ق.ل.ع، ورتبت عن صواب على إخلال الطاعنة بالتزامها أحقية المطلوبين في طلب فسخ العقد واستحقاقهما التعويض وفقا لما ينص عليه الفصل 259 من ق.ل.ع، وبذلك فإن القرار جاء معللا تعليلا كافيا وسليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/1418

2022/285

2022-04-07

بمقتضى المادة 318 من م.ح.ع على أنه " إذا كان العقار المشاع غير قابل للقسمة العينية أو كان من شأن قسمته مخالفة القوانين والضوابط الجاري بها العمل أو إحداث

نقص كبير في قيمته فإن المحكمة تحكم ببيعه بالمزاد العلني " والثابت من وثائق الملف وخاصة المقال الافتتاحي أن الطاعنين التمسوا الحكم بفرز نصيبهم في العقار المدعى فيه وفي حال تعذر القسمة العينية الحكم ببيعه بالمزاد العلني، والمحكمة لما اعتبرت أن طلب القسمة مخالف للقانون بعله أن القانون المنظم لأراضي الضم يمنع قسمة العقارات إذا لم يكن نصيب كل شريك على الشياح يتجاوز 5 هكتارات وأيدت الحكم الابتدائي القاضي بعدم قبول الطلب دون تطبيق القانون اللازم ولو باللجوء إلى قسمة التصفية مادام ثبت لها تعذر القسمة العينية لمخالفتها قانون ضم الأراضي لم تركز قضاءها على أساس وعلته تعليلا سيئا وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/7518

2022/255

2022-03-24

إن طلب إجراء خبرة يعد طلبا حتميا لإجراء القسمة، ما دامت المحكمة لا تتوفر على العناصر التقنية للبت في الطلب، والمحكمة المطعون في قرارها لما اعتبرت أن الطلبين غير منفصلين وأن الخروج من حالة الشياح يقتضي إجراء خبرة تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا والوسيلة خلاف الواقع.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/7659

2022/219

2022-03-10

الثابت فقها أن من يدع حقا لميت فعليه إثبات موته وعدة وراثته، ولما كانت الدعوى ترمي إلى فرز النصيب وهو النصف في الملك المنسوب لموروثي الطرفين، وأن دعوى الاستحقاق التي كيفت بها المحكمة المطعون في قرارها الوقائع تستلزم أيضا للبت فيها الإدلاء بإثارة موروثي الطرفين، وقد تبين لها أن الطالبين لم يدلوا بالإثارة فألغت الحكم المستأنف وقضت بعدم قبول الطلب، طالما أنه لا تأثير لما التمسه المدعون في المقال ما داموا لم يدلوا بالإثارة المذكورة، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وعللت قرارها تعليلا سليما ولم تخرق أي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/7968

2022/220

2022-03-10

عملا بالفصل 418 من ق.ل.ع فإن الأحكام الصادرة من المحاكم يمكن أن تكون حتى قبل صيرورتها واجبة التنفيذ حجة على الوقائع التي تثبتها، وأن الحكم الصادر برفض طلب نفي نسب المطلوبة تبقى له حجيته ما لم يطعن فيه ويتم إلغاؤه، والمحكمة لما اعتبرت صفة المطلوبة كشريكة على الشيعاء مع الطالب ثابتة تكون قد أعملت سلطتها في تقييم الحجج المعروضة أمامها بما في ذلك شهادة الملكية التي تثبت أن العقار المدعى فيه مشاع بينهما تكون قد عللت قرارها تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/4182

2022/222

2022-03-17

عملا بالفصل 399 من قانون الالتزامات والعقود فإن إثبات الالتزام على مدعيه، كما أن تقديم بينة التفصيل على بينة الإجمال كسبب من أسباب الترجيح، والمحكمة لها سلطة تقييم الحجج والوثائق المدلى بها وتقييم نتائج إجراءات التحقيق التي تأمر بها، والمحكمة لما ألغت الحكم المستأنف بخصوص أعمال المدرك استندت على ما ثبت لها من الموجب العدلي الذي لم يكن محل أي طعن جدي من طرف الطالب، تكون قد أعمت سلطتها في التقييم وركزت قرارها على قواعد الإثبات وجاء قرارها معللا تعليلا سليما وكافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/5885

2022/223

2022-03-17

إن المحكمة ملزمة بالجواب على الدفع المؤثرة، ولما كان الطالب تمسك بكون مشتملات العقار من إحدائه وعلى نفقته وقد أكدت الخبرة وجود هذه المشتملات والتمس إثباتا لذلك الاستماع لشاهديه باعتبار المسألة تتعلق بإثبات واقعة مادية وهي تثبت بجميع الوسائل بما في ذلك شهادة الشهود، والمحكمة لما عللت ما قضت به بأن الطالب لم يقدّم دليلا على ادعائه رغم ما ذكر ومع سكوت المطلوبة وقضت بتأييد الحكم المستأنف القاضي بقسمة التصفية جاء قرارها ناقص التعليل وهو بمثابة انعدامه، ويتعين نقضه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/7120

2022/149

2022-02-17

بمقتضى المادة 4 من مدونة الحقوق العينية على أنه: "يجب أن تحرر - تحت طائلة البطلان - جميع التصرفات المتعلقة بنقل الملكية أو بإنشاء الحقوق العينية الأخرى... بموجب محرر رسمي أو بمحرر ثابت التاريخ يتم تحريره من طرف محام مقبول للترافع أمام محكمة النقض..." ولما كان التنازل المتمسك به من طرف الطالبين لم يوقع إلا بتاريخ لاحق عن دخول مدونة الحقوق العينية حيز التنفيذ (2012/5/24)، فلا يمكن لذلك مواجهتها به، والمحكمة لما لم تلتفت للتنازل واعتبرته باطلا لإبرامه في شكل عقد عرفي خلافا للمادة أعلاه، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا وطبقت القانون والوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/3549

2022/150

2022-02-24

عملا بالمادتين 317 و318 من مدونة الحقوق العينية تحكم المحكمة بقسمة العقار قسمة عينية كلما كانت هذه القسمة ممكنة، وتحكم ببيع العقار بالمزاد العلني إذا تعذرت القسمة العينية لسبب من الأسباب التي نص عليها المشرع صراحة في المادة 318 المذكورة، والمحكمة لما أيدت الحكم المستأنف تكون قد بينت ما جاء فيه من أن تقرير الخبير أفاد بعدم قابلية المدعى فيه للقسمة العينية لصغر المقسوم وتعدد الورثة ولم تكن في هذه الحالة ملزمة لإجبار الخبير على إعداد عدة مشاريع للقسمة لأن ذلك مرتبط بمدى قابلية المدعى فيه للقسمة العينية وبذلك لم تخرق المواد المحتج بها وأعملت سلطتها وجاء قرارها معللا تعليلا سليما وكافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/7/1/9046

2022/76

2022-02-08

البين من الفقرة الثالثة من البند السادس من العقد أن الطرفين اتفقا على حق تراجع الطرف الطاعن على الشراء، وأن العقد يصبح لاغيا بمجرد امتناعه عن أداء باقي الثمن قبل الأجل المضروب له، ويصبح الطرفان في حل من التزاماتهما. والمحكمة المصدرة للقرار المطعون فيه بتجاوزها لبند العقد على النحو السالف البيان وعدم إعطائها حقها من المناقشة والتمحيص وما اتجهت إليه إرادة الطرفين تكون فضلا عن مخالفتها للثابت بأوراق الملف قد جعلت قرارها مشوبا بنقصان التعليل المنزل منزلة انعدامه مما يتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/6051

2022/79

2022-02-08

إن مقال الطعن بإعادة النظر وإن انبنى في جزء منه على سبب نقصان التعليل المنزلة منزلة انعدامه فإن ما تم تفصيله في أسباب إعادة النظر لم يتناول أي سبب من أسباب إعادة النظر كما وردت في الفصل 379 من م ق م على سبيل الحصر، وإنما تضمنت سردا لوقائع النزاع ومجادلة فيما عللت به محكمة النقض قرارها المطعون فيه، وهو ما لا يجوز مما يتعين معه رفض الطلب.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/5499

2022/81

2022-02-08

لما كانت الخبرة الخطية التي أسس عليها القرار المطعون ما استخلصه من زورية عقد التسليم المستدل به في الدعوى قد أشارت إلى أن التوقعات المنجزة من طرف المطلوب بوثائق المقارنة تتوفر على خاصيات خطية مختلفة فيما بينها وهي مختلفة عن التوقيع المنسوب له، مما يفيد أن المطلوب غير مستقر في توقعاته، والمحكمة لما اعتمدت الخبرة المذكورة أساسا لحكمها رغم عدم جزمها بعدم صدور التوقيع المطعون فيه عن المطلوب، تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا وعرضته للنقض.

.....
.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/2395

2021/267

2021-03-31 عملا بالفصل 451 من ق.ل.ع فإن شروط سبقية البت يجب أن يكون الشيء المطلوب هو نفس ما سبق طلبه في الحكم المحتج به وان تؤسس الدعوى على نفس السبب وأن تكون الدعوى بين نفس الخصوم ومرفوعة منهم وعليهم بنفس الصفة ويعتبر في حكم الخصوم الذين كانوا أطرافا في الدعوى ورثتهم وخلفاؤهم حين يباشرون حقوق من انتقلت إليهم منهم. والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما قضت بإلغاء الحكم المستأنف والحكم تصديا برفض الطلب لسبقية البت قد ركزت قضاءها على أساس وعللت قرارها تعليلا سليما ولم تخرق أي مقتضى قانوني إذ أن بعدم تنفيذ القرار السابق وتغيير المالكين بالتفويت أو بما في حكمه ليس سببا لإعادة طلب القسمة عملا بالفقرة الأخيرة من الفصل 451 المذكور إذ يحل محلهم خلفاؤهم فيبقى ما بالوسيلة على غير أساس.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/189

2022/207

2022-03-10

إن المحكمة لما تبين لها من تقرير الخبرة أن العقارات موضوع الدعوى غير قابلة للقسمة العينية لأنها متباعدة عن بعضها البعض ومختلفة من حيث الجودة والقيمة المالية فاعتبرت أن مبدأ قيام القسمة العينية دون حدوث ضرر تخلف وقضت بإنهاء حالة الشيع ببيع المدعى فيه بالمزاد العلني، تكون قد طبقت مقتضيات المادة 314 من مدونة الحقوق العينية وعللت قرارها تعليلا سليما ولم تخرق أي مقتضى قانوني ويبقى ما استدلت به على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/414

2022/140

2022-02-17

عملا بالفصل 113 من ق.م.م فإنه لا يمكن أن يؤخر التدخل والطلبات العارضة الأخرى الحكم في الطلب الأصلي إذا كان جاهزا ولما كان الطلب الذي قدمه الطالب هو طلب عارض يقتضي الفصل فيه الأمر بإجراء من إجراءات التحقيق بينما الطلب الأصلي أصبح جاهزا ويتوقف البت فيه فقط على التعقيب على الخبرة، فإن المحكمة المطعون في قرارها لما أيدت الحكم الابتدائي بعله أنه " لا يمكن أن يؤخر التدخل والطلبات العارضة الحكم في الطلب الأصلي إذا كان جاهزا " و مؤدى ذلك أنه لا مجال للاحتجاج بالفصل 106 من ق.م.م لأنه يتعلق بالضمان تكون قد عللت قرارها تعليلا سليما ولم تخرق أي مقتضى قانوني وما بالوسيلة على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/7096

2022/210

2022-03-10

عملا بالمادة 532 من قانون المسطرة الجنائية فإن أجل الطعن بالنقض والطعن بالنقض يوقفان تنفيذ العقوبة الجنائية في جميع الحالات الأخرى ما عدا إذا طبقت المادتان 392 و431 أعلاه من لدن هيئة الحكم. وما دام الثابت أن ما قضى به القرار موضوع التنفيذ من إرجاع الحالة إلى ما كانت عليه إنما ورد بالشق المتعلق بالدعوى العمومية وقد تم الطعن فيه بالنقض وليس بالملف ما يفيد مآله، فإن المحكمة لما لم تلتفت لما ذكر وقضت بإلغاء الحكم المستأنف والحكم برفض طلب إرجاع الحالة إلى ما كانت عليه قبل تنفيذ القرار الجنحي المذكور تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/957

2022/141

2022-02-17

الثابت مما استدل به الطاعن أمام قضاة الموضوع من فواتير لإثبات أنه من قام بالبناء والتمس إجراء بحث بشأنها، والمحكمة لما لم تلتفت لذلك وعللت قرارها بأن ادعاء تحمل المستأنف لمصاريف البناء غير ثابتة بحجة كتابية والفواتير المدلى بها لا تحسم في هذا الشأن، دون أن تجري أي بحث بين الطرفين وعرض الفواتير المدلى بها من طرف الطالب على المطلوب واستخلاص موقفه منها باعتبار أن ذلك واقعة مادية لا تسري عليها مقتضيات الفصل 443 من ق.ل.ع ويتعين البحث في صحتها وترتيب

الأثار القانونية عليها لما لذلك من تأثير على قضائها، وهي- المحكمة – لما لم تفعل
يكون قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه ومعرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/968

2022/142

2022-02-17

عملا بالفصل 230 من ق.ل.ع فإن الالتزامات التعاقدية المنشأة على وجه صحيح تقوم
مقام القانون بالنسبة إلى منشئها، ولما كانت الطالبة نفسها أدلت ب " عقد شركة" يفيد
أن موروث المطلوبين قبلها شريكة معه في العقار موضوع الدعوى فلا يجوز لها
السعي لهدم حجة تقوم أيضا عليها حقوقها، والمحكمة المطعون في قرارها لما أيدت
الحكم الابتدائي الذي اعتمد " ما أدلت به المدعية نفسها – الطالبة - من عقد عرفي
مصادق على صحة التوقيع فيه "، تكون قد عللت قرارها تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/943

2022/212

2022-03-10

عملا بالفصل 66 من قانون التحفيظ العقاري كل حق عيني متعلق بعقار محفظ يعتبر
غير موجود بالنسبة للغير إلا بتقييده وابتداء من يوم التقييد في الرسم العقاري من
طرف المحافظ على الأملاك العقارية، والثابت من شهادة المحافظة العقارية أن
الأشخاص الموجهة ضدهم دعوى القسمة لا زالوا مسجلين كمالكين بالرسم العقاري
فضلا على أن الوفاة لا تثبت إلا بشهادة الوفاة أو رسم إرثه من توفي ولا تثبت شواهد

التسليم، والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما أعملت ما ضمن بالرسم العقاري من بيان للأشخاص المالكين تكون قد عللت قرارها تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/1430

2022/264

2022-03-31

إن المحكمة لما تبين لها أن الخبرة المنجزة من طرف الخبير خلصت إلى أن القسمة العينية غير ممكنة لتعذر حصول اتفاق بين جميع المالكين على الشياخ بالرسم العقاري المدعى فيه بالرغم من إدلاء بعضهم بالموافقة على القسمة العينية، وأن قسمة التصفية تبقى هي الحل الأنسب لإنهاء حالة الشياخ بالنسبة للطرف المدعى فقضت بإنهاء حالة الشياخ بين الأطراف بقسمة المدعى فيه قسمة تصفية عن طريق بيعه بالمزاد العلني، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/3075

2022/215

2022-03-10

إن المحكمة لما اعتمدت الحكم الجنحي لإثبات أحقية المطلوب في استرجاع حيازة المدعى فيه بعد إدانة الطالبين من أجل جنحة انتزاع عقار من حيازة الغير تكون قد أعملت سلطتها واعتمدت حجية الحكم الجنحي وما تمسك به الطالبان بكون الأرض جماعية لا تقبل التقويت فإنه لا حق لهما في التمسك به لكونه يعود للجماعة صاحبة الحق في ذلك فضلا على الأمر لا يخص الملكية وإنما الحيازة المادية للمدعى فيه

والانتفاع به ولا يتعلق بالحيازة المكسبة وأن المحكمة بنتت في حدود الطلب ولم تتجاوز به مما يكون القرار المطعون فيه معللا تعليلا سليما ومرتكزا على أساس وما استدلت به غير مؤسس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/5604

2022/262

2022-03-31

إن المحكمة لما عللت قرارها بأن المدعى فيه سيكون قابلا للقسمة العينية بتحديد مساحة كل مجموعة من المالكين على الشياخ لو اتفق الأطراف على ذلك وأبدوا رغبتهم فيه والحال أن هذه الرغبة غير موجودة، وأن الخبير أورد أن العقار غير قابل للقسمة العينية لأنه يخضع لقانون 94-34 المتعلق بالحد من تقسيم الأراضي البورية وأن فرز أقل مساحة يتعارض مع القانون المذكور، ولما أورد القرار أن الثمن الافتتاحي لبيع العقار المدعى فيه مجرد ثمن افتتاحي تنطلق بمقتضاه المزايدة العلنية وليس ثمنا نهائيا، جاء معللا تعليلا سليما وكافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/7511

2022/247

2022-03-24

الثابت مما استدلت به الطاعنتان أمام قضاة الموضوع أنهما أدلتا بمذكرة جوابية مع مقال مضاد رام إلى القسمة التمسنا فيه فرز نصيبهما مستقلا عن المدعى عليهما، والمحكمة لما لم تلتفت لذلك وأيدت الحكم الابتدائي متبينة علله التي ورد بها أن رغبتهم

بقاء حصصهم مجتمعة وأن كونهم يرغبون في فرز نصيب كل منهم على حدة عبارة عن جواب وتعقيب لا يمكن أن يقوم مقام الطلب المضمن في المقال المضاد، والحال أن قسمة العقار تقتضي فرز نصيب كل شريك وتكوين الأنصبة على أساس أصغر حصة وتعيين موقع وحدود ومساحة كل نصيب مفرز وفق مقتضيات المادة 317 من مدونة الحقوق العينية، وهي - المحكمة - لما لم تفعل يكون قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه ومعرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/7512

2022/248

2022-03-24

الثابت مما استدلت به الطاعنتان أمام قضاة الموضوع أنهما أدلتا بمذكرة جوابية مع مقال مضاد رام إلى القسمة التمسنا فيه فرز نصيبهما مستقلا عن المدعى عليهما، والمحكمة لما لم تلتفت لذلك وأيدت الحكم الابتدائي متبينة علله التي ورد بها أن رغبتهم بقاء حصصهم مجتمعة وأن كونهم يرغبون في فرز نصيب كل منهم على حدة عبارة عن جواب وتعقيب لا يمكن أن يقوم مقام الطلب المضمن في المقال المضاد، والحال أن قسمة العقار تقتضي فرز نصيب كل شريك وتكوين الأنصبة على أساس أصغر حصة وتعيين موقع وحدود ومساحة كل نصيب مفرز وفق مقتضيات المادة 317 من مدونة الحقوق العينية، وهي-المحكمة- لما لم تفعل يكون قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه ومعرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/7779

2022/196

2022-03-03

إن تقييم الحجج ومختلف وسائل الإثبات وما تسفر عنه إجراءات التحقيق التي تجريها المحكمة من نتائج يرجع للسلطة التقديرية لهذه الأخيرة شريطة تعليل قرارها تعليلاً مستساغاً من الناحيتين الواقعية والقانونية، فضلاً على أن الطالب لم يحدد العقار غير المضبوطة مساحته فالمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه قد تبين لها من خلال تقرير الخيرة أن الخبير أجرى القسمة على العقارات وفق ما هو مسجل بالرسوم العقارية أي بعد مطابقته للحدود فأيدت الحكم المستأنف فيما قضى به وعللت قرارها تعليلاً سليماً وما بالوسيلة على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/4918

2022/133

2022-02-17

إن المحكمة لما ردت ما تمسكت به الطالبة من عدم تقويم البناءات والأغراس المقامة فوق العقار المدعى فيه بأن الخبير لم يدخلها ضمن مشاريع القسمة وتبقى خاضعة لمقتضيات الفصل 963 من ق.ل.ع دون أن توضح من قام بإحداثها وتوضح موقف باقي الشركاء من ذلك وتدخلها في القسمة عملاً بالمادة 314 من مدونة الحقوق حتى يتم تطبيق مقتضياته وتتم القسمة في كل المال المشاع الأرض وما فوقها مادام لم يسجل أي حق عيني لفائدة أحد الملاك أو الغير، تكون قد خرقت المقتضيات القانونية المذكورة وجاء قرارها ناقص التعليل ومعرضاً للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/656

2022/135

2022-02-17

إن تقييم الخبرة والأمر بأي إجراء من إجراءات التحقيق يخضع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع وهي غير ملزمة بأي إجراء متى تبين لها أن العناصر المتوفرة كافية للبت في النازلة أو عدم جدواه، والمحكمة لما تبين لها أن الخبرة المنجزة من طرف الخبير أكدت أن البقعة الأرضية موضوع القسمة هي بقعة فارغة وغير مبنية بعد تطبيق حدود عقد البيع وأنها هي نفس البقعة التي اشتراها الهالك قيد حياته فأيدت الحكم الابتدائي القاضي بقسمة المدعى فيه تكون قد ركزت قضاءها على أساس وعللت قرارها تعليلاً كافياً.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/2766

2022/137

2022-02-17

الثابت من وثائق الملف أن الطاعنين تمسكوا بكون العقد العرفي المبرم بين موروثهم والمطلوبة مزور وباطل بقوة القانون، والمحكمة لما عللت قرارها " بأن دعوى القسمة أقيمت بناء على شهادة الملكية المسلمة من طرف المحافظة العقارية وليس على عقد البيع المحتج بزور ربه وأنه لا حاجة للجوء إلى تطبيق مسطرة الزور الفرعي"، دون التحقق من ادعاءات الطاعنين بخصوص صحة عقد البيع المحتج به بأية وسيلة من وسائل التحقيق لما لذلك من تأثير على نصيب الأطراف المسجلين بشهادة الملكية تكون قد عللت قرارها تعليلاً سيئاً وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/661

2022/204

2022-03-10

إن تقييم الحجج يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع وليس من مصلحة أي طرف الطعن في حجة يقوم عليها أيضا حقه، والمحكمة لما تبين لها أن الطاعن نازع في رسم الإحصاء المدلى به من طرف المطلوبة وفي نسبة العقارات المضمنة به لموروثهما دون الإدلاء بما يفيد اختصاصه بها فأيدت الحكم الابتدائي القاضي بإنهاء حالة الشياح فيها بين الطرفين، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وعلته تعليلا كافيا ولم تخرق أي قاعدة فقهية ويبقى ما بالوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/5016

2022/23

2022-01-18

إن تقرير الخبرة المضادة لم يشر إلى حضور الأطراف إجراءات الخبرة أو إلى تخلفهم رغم توصلهم كما لم يرفق بما يثبت استدعاء الطرفين بصفة قانونية لحضور إجراءاتها، والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما اعتمدت تقرير الخبرة المذكور أساسا لما انتهت إليه واعتبرت أن "تقرير الخبرة الثاني قد أنجز على الوجه المتطلب قانونا شكلا وموضوعا" دون أن تبين وتتأكد مما إذا كانت الخبرة قد تمت بعد استدعاء الطاعنين ووكيلهم بصفة قانونية وفقا لما يقتضيه الفصل 63 من ق.م.م ودون اعتبارها تبين نتيجة الخبرتين المأمور بهما، مما كان يقتضي الأمر بإجراء خبرة ثالثة تحكيمية للحسم في زورية العقد المطعون فيه من عدمه، ف جاء القرار المطعون فيه ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه مما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/5033

2022/24

2022-01-18

لما كان البين من عقد البيع المستدل به من طرف الطاعن الرابط بين موروث هذا الأخير وبين البائع له أنه انصب على العقار موضوع النزاع، والمحكمة لما عللت قرارها بالتعليق المنتقد ضمن الوسيلة مرتبة على إضافة رقم الرسم العقاري للمبيع في العقد في تاريخ لاحق لإنشائه عدم صحة العقد المستدل به باعتباره عقدا خاليا من بيان أصل الملك أو مدخل البائع، والحال أن العقد المذكور قد تضمن من البيانات بشأن المبيع ما يساعد المحكمة على إجراء تحقيق لتحديد ما إذا كان المبيع هو نفسه العقار ذو الرسم العقاري المعني به، وهي إذ لم تفعل فإنها تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا ينزل منزلة انعدامه مما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/7/1/5332

2022/27

2022-01-18

بمقتضى المادة الرابعة من القانون رقم 39.08 المتعلق بمدونة الحقوق العينية فإن التصرفات الواجب تحريرها بموجب محرر رسمي أو بمحرر ثابت التاريخ يتم تحريره من طرف محام مقبول للترافع أمام محكمة النقض تحت طائلة البطلان هي التصرفات المتعلقة بنقل الملكية أو نقل الحقوق العينية الأخرى، ولما كان العقد المتمسك به هو مجرد التزام شخصي بإبرام عقد وعد بيع يتوقف على تحقق الشروط والالتزامات المتضمنة به من الطرفين، والتي من شأن تنفيذها أن يؤدي إلى إبرام العقد النهائي الذي يجب آنذاك أن يكون موافقا للمادة المذكورة، وهو باعتباره التزاما شخصيا لا تنطبق عليه، والمحكمة لما أخضعتة للمقتضى المذكور، ورتبت على ذلك بطلانه لعدم تحريره وفق الشكليات الواردة بها لم تركز قرارها على أساس قانوني، وأسأت تعليله، وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/3112

2022/4

2022-01-04

طبقاً للفصل 228 من ق.ل.ع فإن: "الالتزامات لا تلزم إلا من كان طرفاً في العقد، فهي لا تضر الغير ولا تنفعهم إلا في الحالات المذكورة في القانون"، ولما كان العقد المطلوب إتمام البيع بشأنه يربط بين المطلوبتين بشأن زينة العقار المدعى فيه دون رقبته المملوكة للطاعنة، وكان مقال إدخال الطاعنة في الدعوى من طرف البائعة قد تم التصريح بعدم قبوله ولم يحكم في مواجهتها بشيء، فإن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما علته بالتعليل المنتقد ضمن الوسيلة، تكون قد ردت عن صواب دفع الطاعنة وأقرت أحقية المطلوبة الأولى في إلزام البائعة لها لحق الزينة المنصوص عليه ضمن العقد المستدل به من طرفها بإتمام إجراءات البيع بشأنه، وذلك بإضافة مساحة زينة المنزل، ورتبت عليه آثاره القانونية في مواجهة البائعة المطلوبة دون الطاعنة، يكون قرارها غير خارق للقانون وجاء معللاً تعليلاً سليماً.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/3701

2022/5

2022-01-04

البيّن أن الوعد بالبيع تضمن الإشارة إلى أن المبلغ المتبقى يؤدي عند إتمام البيع النهائي بين الطرفين بعد تصفية كل الإجراءات المتعلقة بإتمام البيع بينهما، وهو ما يفيد أن الموعد له لا يكون ملزماً بأداء بقية الثمن إلا بعد إتمام البيع وتصفية كل الإجراءات المتعلقة بذلك، والتي تعتبر التزامات تقع على الواعد بالبيع ما دام العقد الرابط بين الطرفين يتعلق بعقار محفظ يلتزم فيه البائع الواعد بنقل المبيع للمشتري الموعد له،

كما يلتزم بضمان هذا النقل ليتأتى للمشتري الحصول على النتائج القانونية المترتبة عن البيع، وذلك باتخاذ الإجراءات الضرورية لذلك وبالأخص إشهار عقد البيع بتقييده في الرسم العقاري، والمحكمة لما قضت بما جرى به منطوق قرارها، تكون قد أعملت بنود العقد واستخلصت عن صواب كون الطاعن هو الملزم أولاً بتنفيذ التزامه، وجاء قرارها معللاً تعليلاً كافياً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/4167

2022/6

2022-01-04

طبقاً للفصل 230 من ق.ل.ع فإن الاتفاقات المنشأة على وجه صحيح تقوم مقام القانون بالنسبة لمنشئها. والمحكمة لما ردت الدفع ببطلان العقد المنشأ بإرادة الطاعنة بعلّة أن البيع انصب على حق الزينة المملوكة للبائعة التي توصلت بثمن البيع دون حق الرقبة الثابت للملك الخاص للدولة، يكون قرارها معللاً تعليلاً كافياً وسليماً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/82

2022/7

2022-01-04

البيّن من وثائق الملف أن الطالب قد تمسك أمام المحكمة بأنه حوّل للمطلوب دفعات من الثمن حتى بعد انقضاء أجل الفسخ وبدون اعتراض هذا الأخير على ذلك، والمحكمة لما قضت على النحو الوارد في منطوق قرارها، ودون أن تناقش ما تمسك به الطالب وتتحقق مما إذا كان المطلوب قد استخلص المبالغ المودعة لفائدته لما قد يكون لذلك

من تأثير على قضائها، تكون قد جعلت قرارها مشوبا بنقصان التعليل الموازي لانعدامه، مما يجعله عرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/6666

2022/119

2022-02-10

يشترط لإجراء القسمة أن يكون الملك قابلا للقسمة وأن لا تزول المنفعة المقصودة منه بالنسبة لكل جزء من أجزائه بعد القسمة عملا بالمادة 314 من مدونة الحقوق العينية، وان تقييم الحجج ومختلف وسائل الإثبات وما تسفر عنه إجراءات التحقيق التي تجريها المحكمة من نتائج يرجع للسلطة التقديرية لهذه الأخيرة شريطة تعليل قرارها تعليلا مستساغا من الناحيتين الواقعية والقانونية، كما أنها غير ملزمة بإجراء تحقيق إضافي في الدعوى متى توفرت لها العناصر الكافية للبت في النازلة.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/122

2022/122

2022-02-10

إن المحكمة لما تبين لها من الوقائع المعروضة عليها ان الدعوى ترمي إفراغ الطالبين من المدعى فيه بعد ان استصدرت المطلوبة قرارا جنحيا استئنافيا قضى بإدانتها من اجل جنحة انتزاع عقار من حيازة الغير وثبتت لها حيازة المدعى فيه وانتزاعها من طرف الطالبين فألغت الحكم الابتدائي وقضت بإفراغها وتقيدت بالفصل 418 من ق.ل.ع وما يضيفه من حجة على الوقائع التي ثبتت أمامه ولم تكن في حاجة للقيام بأي

إجراء من إجراءات التحقيق ما دامت توفرت لديها عناصر البت في الدعوى وقضت بإفراغهما من العقار الذي كان موضوع القرار الجنحي دون غيره مما يكون قرارها معللا تعليلا سليما ولم تخرق أي مقتضى قانوني وما استدلت به غير مؤسس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/9/1/3902

2022/126

2022-02-10

الثابت من الحجج المعروضة على قضاة الموضوع أن الطالبين يملكون على الشيع مع المطلوبين العقار ذي الرسم العقاري، والمحكمة لما اعتبرت أن دعوى القسمة سابقة لأوانها بعلّة أنها موضوع منازعة قضائية دون أن تناقش مضمون عقد المبادلة والرد على الدفع التي تمسك بها الطالبون وما آلت إليها الدعوى المتمسك بها لما لذلك من تأثير على قضائها تكون قد عللت قرارها تعليلا غير سليم وعرضته للنقض

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/7410

2022/195

2022-03-03

الثابت فقها أن الأصل هو استصحاب الحال وبقاء الشيع ويقع عبء الإثبات على من يدعي خلافه، والمعتمد في إثبات القسمة هو الحجة الكتابية المستوفية لشروطها الشرعية لأنها لا تتم إلا بما يتم به التفويت وتجاوزا بشهادة لفيف يشهدون بذلك بناء على مستند خاص، والمحكمة لما ردت الدفع الذي أثاره الطالب بعلّة عدم إدلائه بموجب لفيفي يتوفر على المستند الخاص وأن ما صرح به باقي الأطراف لا يرقى للإثبات

لكونه غامض وغير محدد ولا يلزم المطلوب تكون قد أعملت القاعدة الفقهية أعلاه
وسلطتها في تقدير وسائل الإثبات وعللت قرارها تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/5606

2022/243

2022-03-24

إن المحكمة لها سلطة تقييم نتائج إجراءات التحقيق التي تأمر بها، والمحكمة لما تبين
لها أن الخبير حدد الثمن الافتتاحي بناء على وصف العقار وما به من مزايا وموقع
فاعتمدت تقريره موردة ضمن تعليها "وأن هذا الثمن مجرد ثمن افتتحي وأن الثمن
الحقيقي لن يعرف إلا بعد رسو المزاد، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وما استدلت
به غير مؤسس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/7501

2022/246

2022-03-24

الثابت مما استدلت به الطاعنتان أمام قضاة الموضوع أنهما أدلتا بمذكرة جوابية مع
مقال مضاد رام إلى القسمة التمسنا فيه فرز نصيبهما مستقلا عن المدعى عليهما،
والمحكمة لما لم تلتفت لذلك وأيدت الحكم الابتدائي متبينة علله التي ورد بها أن رغبتهم
بقاء حصصهم مجتمعة وأن كونهم يرغبون في فرز نصيب كل منهم على حدة عبارة
عن جواب وتعقيب لا يمكن أن يقوم مقام الطلب المضمن في المقال المضاد، والحال
أن قسمة العقار تقتضي فرز نصيب كل شريك وتكوين الأنصبة على أساس أصغر

حصّة وتعيين موقع وحدود ومساحة كل نصيب مفرز وفق مقتضيات المادة 317 من مدونة الحقوق العينية، وهي- المحكمة – لما لم تفعل يكون قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه ومعرضا للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/5884

2022/179

2022-03-03

البيّن من عريضة الاستئناف أن الطالبة حصرت طعنها في طلب واجب الاستغلال، والمحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي برفض باقي الطلبات ومنها طلب التعويض عن الاستغلال دون أن تورد أي تعليل لذلك في حيثياتها وتجب على ما أثير بشأن ذلك ضمن مقال الاستئناف ولا مناقشة الطلب في حد ذاته إيجابا أو سلبا جاء قرارها غير معلل ومعرضا للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/5465

2022/108

2022-02-10

عملا بالقواعد الفقهية، فإن دعوى الاستحقاق لا ترفع إلا ضد من الشيء بيده، وأن وضع اليد يعتبر حجة على الحوز وصحته إلى أن يثبت العكس، ولما كان القرار المحتج به من قبل الطالب يفيد رفض دعوى المطلوبين استحقاق المدعى فيه قرينة على أن المدعى فيه موجود تحت يده وبحوزه، فإن المحكمة لما لم تطلع على تواريخ

القرارات الجنحية المتعلقة بالنزاع حول الحيابة وكذا القرار المتعلق بدعوى الاستحقاق ومقارنتها مع تاريخ رفع الدعوى الحالية للتأكد من شروط دعوى رفع التعرض وخاصة توفر شرط السنة على الحيابة الهادئة عملا بالفصلين 167 و168 من ق.م.م. جاء قرارها ناقص التعليل ومعرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/658

2022/181

2022-03-03

بمقتضى الفصل 400 من قانون الالتزامات والعقود "إذا أثبت المدعي وجود الالتزام كان على من يدعي انقضاءه أو عدم نفاذه تجاهه أن يثبت ادعاءه " والمحكمة لما تبين لها أن الطاعن استفاد من تحويلين بنكيين من طرف المطلوب، الأول بمبلغ 8000 درهم والثاني بمبلغ 5000 درهم ولم ينف توصله بالمبلغين المذكورين، واستنتجت من ذلك أن ذمته مثقلة بالدين المذكور لفائدة المطلوب، وألزمته بالأداء تكون قد ركزت قضاءها على أساس وعللت قرارها تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/652

2022/110

2022-02-10

عملا بمقتضيات الفصل 532 من ق.م.ج فإن الطعن بالنقض في القرارات الاستئنافية الجنحية لا يوقف التنفيذ في الشق المدني وعملا بمقتضيات الفصل 418 من ق.ل.ع فإن الأحكام تكون حجة على الوقائع التي تثبتتها حتى قبل صيرورتها واجبة التنفيذ

والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما تبين لها أن الدعوى تتعلق بإرجاع الحالة إلى ما كانت عليه قبل التنفيذ، وأن المطلوب استصدار قرارا جنحيا بعد النقض قضى ببراءته في الدعوى العمومية وبعدم الاختصاص في المطالب المدنية فأيدت الحكم الابتدائي القاضي بإرجاع الحالة إلى ما كانت عليه، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وعللت قرارها تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/7656

2022/236

2022-03-17

عملا بمقتضيات الفصل 489 من ق.ل.ع فإن نقل ملكية عقار غير محفظ يجب أن يضمن في عقد كتابي ثابت التاريخ، والمحكمة لما أوردت في تعليليها بأن البيع من العقود الشكلية التي تتطلب الكتابة ولا يثبت بشهادة الشهود، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/8211

2022/238

2022-03-17

المقرر أن مدعي القسمة ملزم بإثباتها وأن القسمة لا تثبت إلا بما يثبت به التقويت والمحكمة مصدرة القرار لما تبين لها أن الطالب ادعى القسمة وتمسك بالاستماع إلى الشهود الإثبات ذلك فصرفت النظر عن هذا الملتمس لم تكن في حاجة لإجراء بحث معهم ولم تخرق أي مقتضى قانوني وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/4632

2022/183

2022-03-03

بمقتضى الفصل 418 من ق.ل.ع في فقرته الأخيرة فإن "الأحكام الصادرة من المحاكم المغربية والأجنبية يمكنها حتى قبل صيرورتها واجبة التنفيذ أن تكون حجة على الوقائع التي تثبتها" والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما تبين لها أن نازلة الحال تتعلق بإرجاع الحالة إلى ما كانت عليه وأن المطلوبين استصدرا حكما جنحيا بإدانة الطاعنين من أجل عرقلة الطريق العمومية وأن المطلوبين كانا طرفا في الدعوى الجنحية لم تكن في حاجة للوقوف بعين المكان واستعملت سلطتها في تقييم الحجج المعروضة أمامها وردت بمقبول عن الصور المدلى بها وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/954

2022/115

2022-02-10

البيّن أن موروث الطالبين لم يتقدم بأي استئناف ضد الحكم الابتدائي، وبالتالي فإن القرار الاستئنافي المطعون فيه لم يغير من مركز موروثهم ولا أضر به، فلا مصلحة لهم لذلك في الطعن بالتعرض، والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما قبلت الطعن بالتعرض المقدم من طرفهم رغم انعدام مصلحتهم فيه بعلّة أنه مستوف لباقي الشروط والشكليات المتطلبية قانونا تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/6380

2022/118

2022-02-10

عملا بالفصل 149 من ق.م.م يختص رئيس المحكمة الابتدائية وحده بالببت بصفته قاضيا للمستعجلات كلما توفر عنصر الاستعجال في الصعوبات المتعلقة بتنفيذ حكم أو سند قابل للتنفيذ أو الأمر بالحراسة القضائية أو أي إجراء آخر تحفظي، والمحكمة لما ثبت لها قطع التيار الكهربائي عن المحل الذي تستغله المطلوبة بغض النظر عن وجه مدخلها إليه -بعقد الكراء أم بعقد التسيير الحر- والذي يبرر تدخل قاضي المستعجلات لحماية الوضع الراهن درءا للضرر المحدق بها فألغت الأمر المستأنف وقضت وفق طلب المطلوبة، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وعللت قرارها تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/1/4539

2022/3

2022-01-04

البيّن أن المطلوب لم ينف ما صرح به الطاعن من كون البقعة الأرضية المباعة له تشكل جزءا من الرسم العقاري الذي سبق أن باعه موروثه برمته مركزا دفوعه فقط على أنه لم يتسلم الثمن من الطاعن بالرغم من الإشارة في العقد إلى أنه توصل به، والمحكمة لما قضت بما جرى به منطوق قرارها دون أن تبحث وتتأكد فيما إذا كانت البقعة الأرضية المباعة للطاعن تشكل جزءا من عقار آخر، يكون قرارها غير مرتكز على أساس قانوني، وناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه، ومعرضا للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/6381

2022/74

2022-01-27

البيّن مما خلصت إليه المحكمة الابتدائية من محضر المعاينة الذي أنجزته في النازلة واستمعت فيه للشهود إلى أن جوهر النزاع ينصرف إلى الطريق العمومية التي قام المدعى عليه بإغلاقها فقضت وفق طلب الطالب، والمحكمة المطعون في قرارها لما ألغت الحكم المذكور وقضت برفض الطلب بعلّة أن الطريق موضوع النزاع عبارة عن ممر مخصص لمرور الراجلين وهو ما أكده جلّ الشهود، خلاف ما عاينته محكمة الدرجة الأولى ودون أن ترتب على محضر المعاينة المذكور أثره القانوني وقوته الثبوتية، تكون قد حرّفت تصريحات الشهود وعللت قرارها تعليلاً سيئاً وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/5893

2022/228

2022-03-17

إن المحكمة ملزمة بالبت في حدود طلبات الأطراف عملاً بمقتضيات الفصل 3 من ق.م.م. والمحكمة لما تبين لها أن ملتمس الطاعنين في المقال الاستئنائي اقتصر على طلب قسمة التصفية وإجراء خبرة مضادة لتحديد الثمن الافتتاحي لبيع المدعى فيه بالمزاد العلني، وأنهم التمسوا بمقتضى مذكرة المستنتجات بعد الخبرة المدلى بها من طرف دفاعهم تأييد الحكم الابتدائي فيما قضى به مع تعديله وذلك بالمصادقة على ما جاء في تقرير الخبير فأيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به من إنهاء حالة الشيعاء في

العقار المدعى فيه عن طريق البيع بالمزاد العلني وفقا لما جاء في الخبرة المذكورة، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وعللت قرارها تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/1406

2022/230

2022-03-17

يمكن أن ينتج إقرار الخصم من الأدلة الكتابية، كما ينتج الدليل الكتابي من ورقة رسمية أو عرفية، ويمكن أن ينتج أيضا من المراسلات والبرقيات ودفاتر الطرفين والمذكرات، عملا بمقتضيات الفصلين 416 و417 من قانون الالتزامات والعقود، والمحكمة مصدره القرار لما ثبت لها من الوثائق المعروضة أمامها أن الطالبين أدلوا في المرحلة الابتدائية بمذكرة ملتمس إرجاع الخبرة للخبير أوردوا فيها أن المنزل الأول المملوك للمدعى عليهم، فاعتمدها فيما قضت به من إلغاء الحكم المستأنف في الشق القاضي برفض الطلب المضاد والحكم تصديا بخصم قيمة المنشآت المشيدة لفائدة المستأنفتين من منتوج البيع بالمزاد العلني تكون قد عللت قرارها تعليلا قانونيا سليما ولم تخرق أي مقتضى قانوني وما بالوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/3077

2022/168

2022-02-24

إن المحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي، تكون قد رتبت الآثار القانونية عن عدم وضع صائر الخبرة وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا وما بالوسيلة على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/1455

2022/231

2022-03-17

عملا بالفصلين 55 و336 من ق.م.م فإن الأمر بأي تحقيق إضافي أو مضاد يخضع للسلطة التقديرية للمحكمة التي لا تخضع في ذلك لرقابة محكمة النقض إلا فيما يخص التعليل، والمحكمة مصدرة القرار لما تبين لها من الخبرة المنجزة من طرف الخبير في المرحلة الابتدائية أنه وقف على العقار ووصفه وذكر مرافقه بشكل مفصل وخلص إلى أنه غير قابل للقسمة العينية فحدد ثمنه الافتتاحي الذي ما هو إلا ثمن لانطلاق المزاد وأن الثمن الحقيقي سيتحدد حسب كثرة المتزايدين ومشاركتهم فيه، تكون قد أعملت سلطتها المخولة لها قانونا وردت بمقبول عما تمسك به الطالبون ولم تكن في حاجة إلى الأمر بخبرة أخرى ما دامت تتوفر على العناصر الكافية التي تمكنها من البت في النازلة ويبقى ما بالوسيلة على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/6378

2022/104

2022-02-03

إن المحكمة لما تبين لها أن الخبير راعى في تحديده الظروف العقارية والاقتصادية للمنطقة التي يتواجد فيها وأجرى التحريات اللازمة لدى الأشخاص المهتمين بقطاع العقار فاعتمدتها، وأجابت على ما تمسك به الطالب بأن الثمن الافتتاحي المقترح من طرف الخبير هو مجرد نقطة لانطلاق السمسرة العمومية والمزايدة التي تبقى قابلة للزيادة والارتفاع، يكون قرارها معللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/2996

2022/174

2022-03-03

إن قبول الدعوى من عدمها ينظر إليه وقت إقامتها، ولما كانت المحكمة الابتدائية أوردت في تعليلها أن المدعين أثبتوا ملكيتهم على الشياخ مع المدعى عليهم في الرسم العقاري بمقتضى الشهادة العقارية تكون قد اعتمدت ما ورد بهذه الشهادة من مالكيين مسجلين، والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما أيدت الحكم الابتدائي لم تخرق أي قانون وما أدلى به في هذه المرحلة غير مقبول.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/4186

2022/175

2022-03-03

إن المحكمة لها سلطة تقييم تقارير ولها أن تستخلص منها وجه قضائها بما يعززه من الناحيتين الواقعية والقانونية، والمحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي المؤسس على تقرير الخبرة الذي راعى أن المحل يقع ضمن سوق أسبوعي لا تتوفر له إمكانية البيع والشراء على طول الأسبوع، وخلص إلى تحديد المبلغ المحكوم به للمطلوبين بعد مراعاة المصاريف وخصمها تكون قد أعملت سلطتها، فجاء قرارها معللاً بتعليل سليماً وكافياً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/5594

2022/178

2022-03-03

إن المحكمة لما اعتمدت الثمن الافتتاحي المقترح من طرف الخبير لانطلاق المزاد والذي استقاه من أئمة السوق العقارية بالمنطقة التي يتواجد بها العقار في تقريره، وأيدت الحكم الابتدائي القاضي باعتبار الثمن الافتتاحي قابلاً للزيادة والنقصان جاء قرارها معللاً تعليلاً سليماً.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/3550

2022/107

2022-02-10

عملاً بالفصل 399 من قانون الالتزامات والعقود فإن إثبات الالتزام على مدعيه، والمحكمة لما تبين لها أن الملف خال من أية حجة معتبرة قانوناً تفيد أن الطالب اتفق مع المطلوب قصد القيام بتشجير ضيعته بالأشجار المثمرة ولا تسلمه للمبالغ المدعاة فأيدت الحكم المستأنف لم تخرق أي قانون وخاصة الفصل المحتج به وجاء قرارها معللاً تعليلاً سليماً وكافياً.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/3669

2022/151

2022-02-24

عملا بالفصلين 55 و336 من قانون المسطرة المدنية فإن المحكمة لها سلطة الأمر بأي إجراء من إجراءات التحقيق تراه مفيدا لحسم النزاع المعروض عليها ولها أن لا تستجيب لأي طلب بهذا الشأن متى رأت أنه غير ذي فائدة واقتنعت بنتيجة الإجراء المأمور به. والمحكمة لما لم تستجب لملمتمس إجراء خبرة مضادة وأيدت الحكم المستأنف مع تعديله بإجراء القرعة حول المشروعين المقترحين من قبل الخبير إعمالا للمادة 317 من مدونة الحقوق العينية التي توجب توزيع الأنصبة المفترزة بين الشركاء بالقرعة، تكون قد أعملت سلطتها في التقييم ولم تر موجبا لإجراء خبرة مضادة وردت على جميع مآخذ الطالبين وجاء قرارها معللا تعليلا سليما وكافيا ومرتكزا على أساس.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/4534

2022/159

2022-02-24

إن المحكمة لما اعتبرت المخارجه المدلى بها لا حجية لها لعدم تسجيلها في الرسم العقاري فقضت بتأييد الحكم الابتدائي القاضي بقسمة العقار المدعى فيه وذلك عن طريق بيعه بالمزاد العلني، بالرغم من أن العقار سبق قسمته بطريقة رضائية، يكون قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه وغير مرتكز على أساس ويتعين نقضه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/415

2022/160

2022-02-24

لكل مالك في العقار المشترك الحق في إقامة دعوى للحفاظ على حقوقه في العقار المشترك أو لإصلاح الضرر اللاحق بالعقار أو الأجزاء المشتركة من طرف أحد أعضاء الاتحاد أو الأغيار عملا بالمادة 35 من قانون الملكية المشتركة، كما أن الصفة تستمد من وثائق الملف وفي النازلة تكون كذلك لمن تضرر، فضلا عن أنه ممثلا للشركة فهو أثبت أنه المالك بغض النظر عن علاقته بالمقهي وهو مدعي الضرر فتبقى له الصفة في الإدعاء، والمحكمة لما اعتبرته ذا صفة في الدعوى للضرر الحاصل تكون قد عللت قرارها تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/3365

2022/47

2022-01-20

عملا بالمادتين 317 و318 من مدونة الحقوق العينية تحكم المحكمة بقسمة عينية للملك المشاع كلما كانت ممكنة وبفرز الحصص وتكوين الأنصبة على أساس أصغر حصة وعن طريق التقويم والتعديل ثم توزع الأنصبة المفروزة بين الشركاء بالقرعة، وإذا كان العقار غير قابل للقسمة العينية، تحكم المحكمة ببيعه بالمزاد العلني، ولما كانت القرعة تقتضي إعداد مشروعين أو أكثر، فإن المحكمة لما اعتمدت على تقرير الخبرة أورد مشروعا وحيدا مع أعمال المدرك وفرز الباقي لفائدة باقي المالكين على الشياح على أساس بيعه بالمزاد العلني لم تجعل لما قضت به من أساس وجاء قرارها غير معلل تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/2921

2022/53

2022-01-20

إن المحكمة لما ثبت لها من الخبرة المنجزة في المرحلة الابتدائية أن العقار غير قابل للقسمة العينية بالنظر لمساحته وصغر الحصاص والشكل الهندسي للعقار فأيدت الحكم الابتدائي القاضي بقسمته بالبيع بالمزاد العلني، ولم تكن في حاجة لإجراء خبرة جديدة في القضية طالما أنها استجمعت العناصر الكافية للبت فيها، تكون قد عللت قرارها تعليلا سليما ولم تخرق أي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/5459

2022/102

2022-02-03

إن عدم إصدار أمر بالتخلي يبقي الباب مفتوحا للإدلاء بأية مذكرة، والمحكمة لما أدرجت القضية بالجلسة العلنية واعتبرتها جاهزة وحجزتها مباشرة للمداولة في نطاق سلطتها التقديرية المخولة لها بمقتضى الفصل 333 من ق.م.م ولم ترجعها للمستشار المقرر، لأنه ليس لازما في هذه الحالة إصدار أمر بالتخلي، فإنها لم تخرق الفصل 335 من ق.م.م وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/5905

2022/56

2022-01-20

إن تقييم الحجج ومختلف وسائل الإثبات وما تسفر عنه إجراءات التحقيق التي تجريها المحكمة من نتائج يرجع للسلطة التقديرية لهذه الأخيرة، وهي لما تبين لها أن الخبير

اعتمد في إنجاز تقرير على ما سطر له بالقرار التمهيدي فاعتمدها حسب المخول لها وفق سلطتها التقديرية في ذلك، وأيدت الحكم الابتدائي القاضي بقسمة التصفية، تكون قد عللت قرارها تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/1680

2022/62

2022-01-27

إن المحكمة غير ملزمة بالجواب سوى على الدفوع المؤثرة والمثبتة بشكل قانوني، ولها سلطة تقدير نتائج إجراءات التحقيق التي تأمر بها، وهي لما أوردت في تعليقها أنها طبقت مقتضيات ظهير 1944 بشأن الوثيقة المطعون فيها بالزور وأن الإشهاد تم إنجازه طبقا للقانون المذكور الذي لم يكن يلزم توقيع المشهود عليه ويكتفي بتوقيع العدلين وما أثير بخصوص كتابة اسم الطاعن من تاريخ ولادته لا تأثير له على صحة الوثيقة، تكون قد أجابت عما تمسك به الطالب ويبقى ما استدل به خلاف الواقع وما استدل به من عدم وجود الإذن قبل تحرير الإشهاد من طرف قاضي التوثيق لم تسبق إثارته ويبقى غير مقبول.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/3039

2022/70

2022-01-27

إن تقييم الحجج ومختلف وسائل الإثبات وما تسفر عنه إجراءات التحقيق التي تجريها المحكمة من نتائج يرجع للسلطة التقديرية لهذه الأخيرة شريطة تعليل قرارها تعليلا

مستساغا من الناحيتين الواقعية والقانونية، والمحكمة لما ثبت لها أن الخبرة فصلت بالشكل النافي للجهالة في موضوع القسمة، وأخذت بعين الاعتبار الحصة المشفوعة، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا، وأعملت سلطتها المخولة لها قانونا فيبقى ما بالوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/4528

2022/71

2022-01-27

إن المحكمة لما قضت بتأييد الحكم الابتدائي القاضي برفض الدعوى بعلّة أن الحقوق المدعى فيها قد تمت تصفيته بمقتضى عقد التسليم العرفي المستدل به، وبالتالي لم تعد حالة الشيعاء بين الطرفين قائمة دون البحث فيما إذا كان ما سلم لموروثهم هو فقط نصيبها من شركة الهالك أم هو مجموع ما آل إليها من والدها وإعمال القواعد المقررة قانونا في تحديد نصيب والدتهم فيما ورثته من والدها وما ورثته من أمها، يكون قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه وعرضة للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/6593

2022/293

2022-04-14

إن إجراء تحقيق من عدمه يعود للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع وهي غير ملزمة بذلك متى استجمعت مما عرض أمامها من حجج وما سبق إجراؤه في القضية من

تحقيق العناصر الكافية للبت في القضية، ولا رقابة عليها في هذا الخصوص إلا من حيث التعليل الذي يجب أن يكون مستساغا واقعا وقانونا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/4887

2022/296

2022-04-21

إن الغاية من الغرامة التهديدية طبقا للفصل 448 من قانون المسطرة المدنية هي إجبار المحكوم عليه ليقوم بتنفيذ ما يقتضي تدخله من القيام بعمل أو بالامتناع عن عمل والبيّن من محضر الامتناع المرفق بالمقال الافتتاحي للدعوى أن الطاعن امتنع عن تنفيذ مقتضيات القرار القاضي بالإفراغ دون أن يببر امتناعه. والقرار المطعون فيه لما قضى بتصفية الغرامة التهديدية بعلّة أن الأمر موضوع التنفيذ أصبح نهائيا بصدور قرار قضى بتأييده، وأنه مراعاة لظروف الطاعن حصرت مبلغ تصفية الغرامة التهديدية، تكون قد أجابت عما أثاره الطاعن وردّت ما تمسك به أمامها فجاء قرارها معللا تعليلًا كافيًا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/6070

2022/141

2022-02-24

لمحكمة الموضوع سلطة تقدير الحجج ومختلف وسائل الإثبات المعروضة عليها متى استندت في ذلك على مبررات مقبولة بتعليل سليم وسائغ، وهي غير ملزمة بتتبع الأطراف في كل مناحي أقوالهم إلا ما كان له تأثير على وجه قضائها، وأنه عملا

بالفصل 418 من قانون الالتزامات والعقود فإن الأحكام يمكنها حتى قبل صيرورتها واجبة التنفيذ أن تكون حجة على الوقائع التي تثبتها.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

24-02-1422022/52302022/1/10/2020 الأصل أن الشخص لا يفوت ما لا يملك أو بغير الحالة التي يملك عليها، والمحكمة لما اعتبرت التنازل المدلى به من طرف الطاعنة انصب على ملك الغير وبالتالي لا أثر له، ولا يعطيها الحق في التصرف في العقار المدعى فيه، تكون قد عللت قرارها تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/278

2022/147

2022-03-03

لئن كان الفصل 448 من قانون المسطرة المدنية ينص على أن رئيس المحكمة مختص لتحديد الغرامة التهديدية فإنه ليس ما يمنع محكمة الموضوع ذات الولاية العامة من البت في هذا الطلب، والغرامة التهديدية تبقى وسيلة لإجبار المنفذ عليه على التنفيذ، وما دام أنه قد تبث امتناع الطاعن عن التنفيذ صراحة بمقتضى محضر الامتناع، فإن المحكمة لما حددت الغرامة التهديدية لإجبار المنفذ عليه على التنفيذ يكون قرارها قد جاء مرتكزا على أساس ومعللا تعليلا كافيا وغير خارق للمقتضى المستدل به.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/1184

2022/150

2022-03-03

لمحكمة الموضوع سلطة تقييم الحجج المعروضة أمامها وما تسفر عنه إجراءات التحقيق المحكوم بها من نتائج، ولا رقابة عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها. والمحكمة لما اعتمدت نتيجة الخبرة بعدما تأكد لها من خلالها ثبوت الضرر المدعى به، تكون قد أعملت سلطتها في هذا المجال واستبعدت ما استدلت به الطاعة، فجاء قرارها معللا تعليلا كافيا ومرتكزا على أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2022/10/1/7679

2022/298

2022-04-20

لمحكمة الموضوع سلطة تقييم الحجج المعروضة أمامها وما تسفر عنه إجراءات التحقيق المحكوم بها من نتائج، ولا رقابة عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها وأن تجريح الخبير لعدم الاختصاص ينبغي عملا بالفصل 62 من قانون المسطرة المدنية ان يثار داخل خمسة ايام من تاريخ التبليغ بالحكم التمهيدي.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/949

2022/77

2022-01-27

إن المحكمة لما اعتمدت الخبرة المنجزة خلال المرحلة الاستثنائية واعتبرت المبلغ المحدد من طرف الخبير ثمنا لانطلاق المزايده والذي يقل عما انتهت إليه الخبرة الأولى، وكان عليها اعتماد الخبرة الأولى ما دام أن الغاية من استئناف الطاعن هو رفع الثمن الافتتاحي لبيع العقار بالمزاد العلني، وهي لما خفضته إلى المبلغ المحدد في قرارها تكون بذلك قد أضرت الطاعن باستئنافه مع أنه لا يضر أحد بطعنه، وجاء قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/5591

2022/81

2022-01-27

لمحكمة الموضوع سلطة تقييم الحجج والأدلة لاستخلاص مبررات قضائها بما هو مستساغ واقعا وقانونا ولها القيام بأي إجراء من إجراءات التحقيق متى رأت مبررا لذلك أو لا تأمر به متى توفرت لديها عناصر البت في النزاع ولا تخضع في ذلك لرقابة محكمة النقض إلا فيما يخص التعليل الذي يجب أن يكون مبررا للنتيجة التي انتهت إليها. والمحكمة لما تبيّن من خلال الخبرة المنجزة في المرحلة الابتدائية أن الثمن الافتتاحي حدد بعد إجراء الأبحاث الضرورية خاصة الانتقال إلى عين المكان والاتصال بالمنعشين العقاريين والوكالات العقارية وبعد الاطلاع على السعر المرجعي المحدد للمنطقة من طرف إدارة الضرائب في إطار المعاملات العقارية فاعتمدتها، تكون قد ردت ضمنا طلب إجراء خبرة مضادة وعللت قرارها تعليلًا سليماً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/6684

2022/82

2022-01-27

عملا بالمادة 318 من نفس القانون فإذا كان العقار المشاع غير قابل للقسمة العينية أو كان من شأن قسمته مخالفة القوانين والضوابط الجاري بها العمل أو إحداث نقص كبير في قيمته فإن المحكمة تحكم ببيعه بالمزاد العلني، والمحكمة لما تبين لها أن تقرير الخبرة المنجزة ان العقارات غير قابلة للقسمة العينية على أصغر حصة بالنظر إلى تعدد الشركاء ومساحة المقسوم وقانون التعمير وصارت إلى قسمة التصفية بغض النظر عن إرادة الأطراف فاعتمدها، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا ولم تخرق أي مقتضى قانوني.

.....

ظهير شريف رقم 1.11.178 صادر في 25 من ذي الحجة 1432 (22 نوفمبر 2011) بتنفيذ القانون رقم 39.08 المتعلق بمدونة الحقوق العينية
- الجريدة الرسمية عدد 5998 بتاريخ 27 ذو الحجة 1432 (24 نوفمبر 2011)، ص 5587.

القسم الثاني: القسمة

المادة 318

إذا كان العقار المشاع غير قابل للقسمة العينية، أو كان من شأن قسمته مخالفة القوانين والضوابط الجاري بها العمل أو إحداث نقص كبير في قيمته، فإن المحكمة تحكم ببيعه بالمزاد العلني.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/7678

2022/280

2022-04-14

إن الغاية من الغرامة التهديدية هي إجبار المحكوم عليه ليقوم بتنفيذ ما يقتضي تدخله من القيام بعمل أو بالامتناع عن عمل، والمحكمة لما ردت الدفع بأن الأمر موضوع التنفيذ القاضي برفع الضرر والغرامة قد تم إلغاؤه، بعلّة أنه دفع مجرد من أي إثبات. كما ردت طلب إجراء تحقيق بعلّة أنها ليست ملزمة بإجراء أي تحقيق ما دامت تتوفر على العناصر الكافية للبت في النازلة يكون قرارها معللاً تعليلاً سليماً ومرتكزاً على أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/10/1/5221

2022/135

2022-02-24

لئن كان النقض يرجع الأطراف إلى الحالة التي كانوا عليها قبل صدور القرار المنقوض فإنه لا يلغي الإجراءات التي تمت قبل صدور هذا الأخير وتبقى صحيحة ومنتجة لآثارها ما دام قرار النقض لم يتعرض لها، وأن الحكم الجنحي له حجيبته أمام القضاء المدني في حدود الواقعة التي فصل فيها، باعتبار أن الأحكام تعد حجة على الوقائع التي تثبتها حتى قبل صيرورتها واجبة التنفيذ طبقاً للفصل 418 من قانون الالتزامات والعقود، وأن تقييم وسائل الإثبات والحجج والأمر بإجراء من إجراءات التحقيق يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا تعقيب عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها ما دام توفرت لها العناصر الكافية للبت في النزاع.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/10/1/5541

2022/138

2022-02-24

بمقتضى المادة 68 من مدونة الحقوق العينية فإنه لا يجوز فتح مطلات أو شرفات أو فتحات أخرى مماثلة مواجهة لملك الجار إلا على مسافة مترين وإذا كانت منحرفة فعلى مسافة متر واحد ولا يسري هذا المنع على المطلات والشرفات المفتوحة على الطريق العمومية، وأن الضرر الثابت لا يحول الترخيص الإداري دون المطالبة بإزالته، كما أن سلطة تقدير قيمة الحجج وما تسفر عنه إجراءات التحقيق المنجزة في النازلة من نتائج يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا رقابة عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها، وهي غير ملزمة بإجراء تحقيق جديد في القضية متى استجمعت مما عرض أمامها من حجج ومستندات العناصر الكافية للبت فيها.

.....

ظهير شريف رقم 1.11.178 صادر في 25 من ذي الحجة 1432 (22 نوفمبر 2011) بتنفيذ القانون رقم 39.08 المتعلق بمدونة الحقوق العينية

- الجريدة الرسمية عدد 5998 بتاريخ 27 ذو الحجة 1432 (24 نوفمبر 2011)، ص 5587.

خامسا : حق المطل

المادة 66

لا يجوز لمالك عقار أن يفتح في حائط ملاصق لملك جاره نوافذ أو شبابيك أو أي فتحات مماثلة إلا برضى صاحب الملك المجاور.

المادة 67

يمكن للمالك أن يبني في حدود أرضه دون مراعاة النوافذ والشبابيك المفتوحة على ملكه إلا إذا وجدت اتفاقات مخالفة.

المادة 68

لا يجوز فتح مطلات أو شرفات أو فتحات أخرى مماثلة مواجهة لملك الجار إلا على مسافة مترين، وإذا كانت منحرفة فعلى مسافة متر واحد. ولا يسري هذا المنع على المطلات والشرفات المفتوحة على الطريق العمومية.

تحسب المسافات المذكورة من ظهر الحائط الذي فتحت فيه المجلات أو من خارج الشرفة، وذلك إلى غاية الخط الفاصل بين الملكين، مع مراعاة النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/7682

2022/281

2022-04-14

إن تقدير قيمة الحجج وما تسفر عنه إجراءات التحقيق المحكوم بها في القضية من نتائج يخضع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا تعقيب عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها كما أن إجراء تحقيق جديد في القضية يدخل في سلطتها عملاً بالفصل 334 من قانون المسطرة المدنية وهي غير ملزمة بإجرائه متى استخلصت مما عرض أمامها وجه البت في الدعوى.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/5535

2022/286

2022-04-14

إن الصفة في دعوى رفع الضرر ينظر فيها إلى الفعل الضار والمتسبب فيه الذي يرتكبه الخصم ومدى تسببه في الضرر وفي مدى مشروعيته تجاه مدعي الضرر، وأن تقييم وسائل الإثبات والحجج يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا تعقيب عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها، وهي غير ملزمة بإجراء بحث متى توفرت على العناصر الكافية للبت في الطلب.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/5167

2022/290

2022-04-14

لما كان البين من أوراق الملف المعروضة على قضاة الموضوع أن الطاعنين يتمسكان
بكونهما مجرد مكتريين للمدعى فيه وينفيان قيامهما بإحداث النافذة والباب موضوع
الدعوى، فإن المحكمة لما قضت في مواجهتهما برفع الضرر بعلّة أنهما حائزين
للمدعى فيه دون أن تتحقق من مسؤوليتهما في البناءات المذكورة وأنهما قاما فعلا
بإحداث النافذة والباب وليس صاحب الملك يكون قرارها مشوبا بنقصان التعليل
الموازي لانعدامه وهو ما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/3197

2022/25

2022-01-13

عملا بمرسوم قانون رقم 2.20.292 (23 مارس 2020) بسن أحكام خاصة بحالة
الطوارئ الصحية وإجراءات الإعلان عنها في مادته السادسة يوقف سريان مفعول
جميع الأجل المنصوص عليها في النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل
خلال فترة حالة الطوارئ الصحية المعلن عنها ويستأنف احتسابها من اليوم الموالي
ليوم رفع حالة الطوارئ المذكورة. والقرار لما قضى بعدم قبول الاستئناف لتقديم الطعن
خارج الأجل القانوني بعلّة أن التبليغ تم بتاريخ 2020/3/13 والطعن بالاستئناف لم
يقدم إلا بتاريخ 2020/9/4، اعتبارا إلى أن رفع حالة الحجر الصحي تم ابتداء من

2020/6/11 عوض 2020/7/28 على أساس أن نشر الظهير 1.20.67 تم في
2020/7/27 أخطأ التعليل وتحل العلة الجديدة محل العلة المنتقدة وما بالوسيلتين لا
يرتكز على أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/196

2022/28

2022-01-13

إن الصفة تستمد من وثائق الملف ويكفي ذكر هوية الأطراف بما يرفع عنهم الجهالة.
والمحكمة لما ردت دفع الطاعنين بعلّة انتفاء أي علاقة له بالصفة كشرط من شروط
الدعوى وإنما يرتكز فقط على الاختلاف في كتابة الاسم العائلي لموروث المطلوبين
بين ما هو مضمن بعقد البيع ومقال الدعوى وأنهم لا ينازعون في الملكية على الشياح
بمقتضى العقد المذكور، فإنها لم تخرق أي مقتضى قانوني وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/2999

2022/30

2022-01-13

المقرر أن أجزاء القرار تكمل بعضها وأن المحكمة تملك سلطة تقييم الحجج المعروضة
أمامها. والمحكمة لما تبين لها أن الأمر يتعلق بعقار محفظ وأنه لا يوجد بالملف ما يفيد
تملك البائع للطاعنين في العقار موضوع الرسم العقاري واختصاصه بملكية البقع
موضوع عقد الشراكة، ولم يتم تقديم طلب في مواجته بهذا الشأن فأيدت الحكم

الابتدائي القاضي بعدم قبول الطلب، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/4122

2022/291

2022-04-14

إن تقدير قيمة الحجج ومختلف وسائل الإثبات وما تسفر عنه إجراءات التحقيق المحكوم بها من نتائج يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا تعقيب عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/2298

2022/223

2022-03-24

لمحكمة الموضوع سلطة تقييم الحجج المعروضة أمامها وما تسفر عنه إجراءات التحقيق المحكوم بها، ولا رقابة عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها، والمحكمة المصدرة للقرار المطعون فيه لما اعتمدت نتيجة الخبرة بعدما تأكد لها من خلالها ثبوت الضرر المدعى به تكون قد أعملت سلطتها في هذا المجال واستبعدت ما استدل به الطاعن من حجج فجاء قرارها معللا تعليلا كافيا ومرتكزا على أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/1744

2022/225

2022-03-24

بمقتضى الفصل 64 من قانون المسطرة المدنية إذا لم يجد القاضي في تقرير الخبرة البيانات الكافية أن يأمر بحضور الخبير أمامه لتقديم الإيضاحات والمعلومات اللازمة، وأن تقييم وسائل الإثبات والحجج يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا تعقيب عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها، كما أن الأمر بإجراء من إجراءات التحقيق مخول لسلطة المحكمة طبقاً للفصل 334 من قانون المسطرة المدنية وهي غير ملزمة بذلك متى توفرت لها العناصر الكافية للبت في النزاع .

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/10/1/3458

2022/127

2022-02-17

إن تقدير قيمة الحجج ومختلف وسائل الإثبات يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع شريطة تعليل قرارها بأسباب سائغة واقعا وقانونا ومأخوذة أخذاً صحيحاً من أصل ما ثبت لها من وثائق الملف، والمحكمة لما ردت ما تمسكت به الطاعنة بخصوص تعويضها عن الضرر اللاحق بميزانيتها من جراء التوقف الناجم عن الأشغال التي قامت بها المطلوبة وقضت على النحو الوارد بمنطوق قرارها بعلّة انتفاء العلاقة السببية بين الخطأ والضرر تكون قد أعملت سلطتها في تقييم الحجج المعروضة عليها، ولم تكن في حاجة إلى إجراء تحقيق آخر في الدعوى بعدما تبين لها وجه الفصل في الدعوى وجاء قرارها معللاً تعليلاً كافياً.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/2132

2022/130

2022-02-24

البين من وثائق الملف ومستنداته وخاصة تقرير الخبرة المنجزة في القضية أن الطاعن صرح أثناء مسطرة التحفيظ بمساحة أكثر مما يملك مع علمه بذلك مما يعد تدليسا في حق مالك الجزء الزائد، كما أنه أخل بما يوجبه الفصل 14 من ظهير التحفيظ العقاري، من تقديم تصريح يتضمن لزوما وصف العقار المطلوب تحفيظه موقعه وحدوده والأماكن المجاورة له وأسماء وعناوين أصحابها، وهو ما لم يدل الطاعن بما يفيد قيامه به، والمحكمة لما قضت لفائدة المطلوب بالتعويض على أساس أن التدليس قائم في حق الطاعن بناء على ما ذكر تكون قد عللت قرارها تعليلا سليما وكافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/6129

2022/132

2022-02-24

إن المحكمة لما اعتمدت على خبرة لم تنجز في مواجهة أحد أطراف النزاع الحالي، تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا موازيا لانعدامه وعرضته للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/2518

2022/8

2022-01-06

إن المحكمة لما تبين لها أن تقرير الخبرة أجاب على جميع النقط المثارة في الحكم التمهيدي واحترم الضوابط الشكلية والموضوعية، وخلص إلى أن العقار المدعى فيه غير قابل للقسمة العينية بحكم طبيعته ومشمولاته لوجود صعوبة في فرز نصيب الأطراف كاملا في جزء يمكن تخصيصه برسم عقاري مستقل، واقترح بيعه بالمزاد العلني وأن الثمن المحدد من طرف الخبير هو ثمن لانطلاق المزايدة فقط، فأيدت الحكم الابتدائي الذي اعتمده تكون قد ركزت قضاءها على أساس وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/2769

2022/9

2022-01-06

إن المحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي استنادا لمبدأ "لا يضر أحد باستئنافه" بالرغم من أن الخبرة المنجزة في المرحلة الاستئنافية خلصت إلى أن العقار المدعى فيه غير قابل للقسمة العينية ودون التأكد من ذلك ولو بإجراء خبرة مضادة للمزيد من التحقيق، خصوصا وأنه لا يصار لقسمة التصفية إلا بعد تعذر القسمة العينية لم تركز قضاءها على أساس وعللت قرارها تعليلا ناقصا وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/2771

2022/10

2022-01-06

بمقتضى الفصل 71 من ق.م.م: "يجوز الأمر بالبحث في شأن الوقائع التي يمكن معاينتها من طرف الشهود والتي يبدو التثبت منها مقبولا ومفيدا في تحقيق الدعوى"، والمحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي برفض الطلب لاعتماده على تصريحات المصرحين بمحضر الضابطة القضائية، دون التحقق من ادعاءات الطاعنين بأي وسيلة من وسائل التحقيق المخولة لها قانونا، ولو بإجراء بحث بالاستماع إلى المصرحين حتى ترقى تصريحاتهم لشهادة معتبرة قانونا للإثبات في الميدان المدني لم تركز قضاءها على أساس وعلته تعليلا سيئا وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/5233

2022/12

2022-01-06

الثابت من وثائق الملف المعروضة أمام قضاة الموضوع أن الطعن بالاستئناف قدم من طرف الطالب وورثة الهالكين. والمحكمة لما قضت بعدم قبول الاستئناف شكلا لعدم الإدلاء بإرائتي الهالكين المذكورين، في حين أن الاستئناف قدم أيضا من طرف الطالب ولم تتناوله بالمناقشة ولم تجب عليه وعلى أسبابه لا سلبا ولا إيجابا، فتكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا وعرضت قرارها للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/7198

2022/275

2022-04-07

البيّن من حيثيات القرار المطعون فيه أن محكمة الإحالة تقيدت بالنقطة القانونية التي أثارها محكمة النقض ورتبت الآثار القانونية على ذلك طبقا لمقتضيات الفصل 369 من قانون المسطرة المدنية إذ استخلصت وفقا لما قررته محكمة النقض أن طلب تصفية الغرامة التهديدية سابق لأوانه ما دام الحكم موضوع التنفيذ صدر بشأنه قرار استئنافي قضى بوجود صعوبة في تنفيذه، وأن هذا القرار وإن تم الطعن فيه بالنقض فإنه لم يصدر عن محكمة النقض ما يخالفه أو يلغيه، وقضت بالتالي بإلغاء الحكم المستأنف في ما قضى به والحكم بعدم قبول دعوى تصفية الغرامة التهديدية يكون قرارها معللا تعليلا كافيا وغير خارق للمقتضيات المحتج بخرقها وما بالوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/2432

2022/266

2022-04-07

إن المحكمة لما اعتبرت الطالب مدعو لإثبات ملكيته أو حيازته للملك حيازة هادئة واستبعدت رسم شرائه بعله أنه غير مثبت للملكية لأنه مجرد من أصل تملك البائع، دون أن تستنتج من البحث المنجز في المرحلة الابتدائية كون الطالب حائزا للمدعى به حيازة هادئة خالية من اللبس القانوني، تكون قد غيرت الإطار القانوني للدعوى من دعوى شخصية تهدف الحسم بين الطرفين في مضار الجوار إلى دعوى عقارية، وجاء قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه ومعرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/10/1/4563

2022/72

2022-02-03

لمحكمة الموضوع سلطة تقييم الحجج المعروضة أمامها وما تسفر عنه إجراءات التحقيق المحكوم بها من نتائج، ولا رقابة عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها، والمحكمة لما اعتمدت نتيجة الخبرة بعدما تأكد لها من خلالها ثبوت الضرر المدعى به، تكون قد أعملت سلطتها في هذا المجال واستبعدت ما استدل به الطاعن من حجج فجاء قرارها معللا تعليلا كافيا ومرتكزا على أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/2635

2022/269

2022-04-07

إن رفع الحجز التحفظي من عدمه رهين بانقضاء الدين الذي كان أساسا له، والمحكمة لما عللت قرارها بأن الإشهادات المستدل بها وإن كانت تتعلق بفترة لاحقة على صدور الحكم موضوع التنفيذ والمبني عليه الحجز إلا أن آخر تلك الإشهادات لا يشكل إبراء تاما للنفقة مستقبلا، دون أن تبين مبلغ الدين الذي تم على أساسه الحجز وتتحقق من انقضائه ولو بإجراء تحقيق في القضية مما يكون معه قرارها مشوبا بنقصان التعليل الموازي لانعدامه وهو ما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/9/1/1421

2022/3

2022-01-06

عملا بالفصل 29 وما يليه من قانون مهنة المحاماة، فإن المحامي نائب عن موكله ويقوم بجميع الإجراءات لصالحه إلا ما استثني بمقتضى نفس الفصول كما أنه عملا

بالفصل 524 من قانون المسطرة المدنية يرجع الموطن المختار الخاص بتنفيذ بعض الإجراءات وإنجاز أعمال والتزامات ناشئة عنها على الموطن الحقيقي والموطن القانوني. والمحكمة لما قضت بما جرى به منطوق قرارها بعلّة أن دفاع الطرف المعني لم يودع أتعاب الخبرة رغم إمهاله، فإنها لم تخرق الفصول المحتج بها وجاء قرارها معللاً تعليلاً سليماً وكافياً وما بالوسيلة خلاف الواقع وغير مقبول.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/10/1/4154

2022/115

2022-02-17

إن الصفة في دعوى رفع الضرر ينظر فيها إلى الفعل الضار الذي يرتكبه الخصم ومدى تسببه في الضرر تجاه مدعي الضرر، وأن تقييم وسائل الإثبات والحجج يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا تعقيب عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها، وهي غير ملزمة بتتبع الخصوم في جميع مناحي دفعهم إلا ما كان لها تأثير على وجه الفصل في النزاع.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/10/1/5224

2022/117

2022-02-17

إن تقييم الحجج ومختلف وسائل الإثبات يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا تعقيب عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها، وهي غير ملزمة

بنتبع الخصوم في جميع مناحي دفوعهم إلا ما كان لها تأثير على وجه الفصل في النزاع.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/10/1/3470

2022/120

2022-02-17

بمقتضى المادة 71 من مدونة الحقوق العينية فإنه ليس للجيران أن يطالبوا بإزالة مضار الجوار المألوفة التي لا يمكن تجنبها وإنما لهم أن يطالبوا بإزالة المضار التي تتجاوز الحد المألوف على أن يراعى في ذلك العرف وطبيعة العقارات وموقع كل منها بالنسبة للآخر والغرض الذي خصصت له، كما أن سلطة تقدير قيمة الحجج وما تسفر عنه إجراءات التحقيق المنجزة في النازلة من نتائج يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا رقابة عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها.

مدونة الحقوق العينية

الفصل الثاني: التحملات العقارية

المادة 70

للجار أن يجبر جاره على تعيين حدود لأملكهما المتلاصقة، وتكون نفقات التحديد مشتركة بينهما.

المادة 71

ليس للجيران أن يطالبوا بإزالة مضار الجوار المألوفة التي لا يمكن تجنبها وإنما لهم أن يطالبوا بإزالة المضار التي تتجاوز الحد المألوف على أن يراعى في ذلك العرف وطبيعة العقارات وموقع كل منها بالنسبة للآخر والغرض الذي خصصت له.

لا يحول الترخيص الصادر من السلطات المختصة دون استعمال الحق في المطالبة بإزالة الضرر.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/3116

2022/121

2022-02-17

إن الصفة في دعوى رفع الضرر ينظر فيها إلى الفعل الذي يرتكبه الخصم وفي مدى مشروعيته تجاه مدعي الضرر، وأن سلطة تقدير قيمة الحجج وما تسفر عنه إجراءات التحقيق المنجزة في النازلة من نتائج يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا رقابة عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/10/1/2241

2022/122

2022-02-17

بمقتضى الفصل الأول من قانون المسطرة المدنية فإنه لا يصح التقاضي إلا ممن له الصفة والأهلية والمصلحة لإثبات حقوقه، ولما كان الثابت من وثائق الملف المعروضة على قضاة الموضوع أن الطاعنين تمسكوا بأن المحكمة قضت في مواجهتهم بإزالة الضرر المدعى به بالرغم من انعدام صفة المطلوبين وانعدام صفة الطالبين الذين لا علاقة لهما إطلاقاً بموضوع النزاع، وأن عقاريهما بعيدان كل البعد عن الطريق العمومية وليس لهما أية حدود تربط عقاريهما بعقار المطلوبين، فإن المحكمة حينما قضت على النحو الوارد بمنطوقها دون أن تجيب عن الدفع المثار، ودون أن تتحقق

من صفة الطاعنين المذكورين في الدعوى، ومن كونهما متسببين في الضرر المدعى به يكون قرارها مشوباً بنقصان التعليل الموازي لانعدامه وهو ما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/10/1/5233

2022/123

2022-02-17

إن المحكمة لما قضت بإلغاء الحكم المستأنف والحكم من جديد برفض طلب رفع الضرر بعدما تبث لها أن المطلوب في النقض لم يتجاوز حدود عقاره، وأنه ليس هناك أي اتفاق بين الطرفين على عدم البناء بحدود العقارين، يكون قرارها معللاً تعليلاً كافياً وغير خارق للمقتضيات المحتج بخرقها وما بالوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/289

2021/264

2021-04-07

إن المحكمة لما أغفلت البت في الطلب بشأن العقد المبرم لفائدة الطاعن وفي الطلب الإضافي، دون أن ترد عليهما بما تراه قبولاً أو رفضاً يجعل قرارها مخالفاً بحقوق الدفاع وناقص التعليل الموازي لانعدامه، ومعرضاً بالتالي للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/695

2022/61

2022-01-27

لما كان البيّن من أوراق الملف وخاصة الخبرة المنجزة خلال المرحلة الاستثنائية أن الخبير المنتدب لإجرائها خلص إلى أن الطرفين يتوفران على رخصة حفر البئر، وأن المسافة بين البئرين لم تحترم المسافة القانونية، وأن كلا البئرين يؤثران بخصوص منسوب الماء، فإن المحكمة المصدرة للقرار المطعون فيه لما قضت برفض الطلب دون أن تبرز كيف استبعدت نتيجة الخبرة ودون مراعاة أي الطرفين أسبق في استغلال الرخصة المذكورة، يكون قرارها مشوباً بنقصان التعليل الموازي لانعدامه وهو ما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/10/1/3463

2022/68

2022-01-27

بمقتضى الفصل 91 من قانون الالتزامات والعقود فللجيران الحق في إقامة دعوى على أصحاب المحلات المضرة بالصحة أو المقلقة للراحة بطلب، إما بإزالة هذه المحلات وإما إجراء ما يلزم فيها من التغيير لرفع الأضرار التي يتظلمون منها ولا يحول الترخيص الصادر من السلطات المختصة دون مباشرة هذه الدعوى، وأنه عملاً بالمادة 77 من مدونة الحقوق العينية يجب أن تقام المصانع وغيرها من المحلات المضرة بالصحة أو الخطرة أو المقلقة للراحة، بالمواصفات وعلى المسافات وداخل المناطق المنصوص عليها في القانون كما يجب على مالكيها اتخاذ الاحتياطات اللازمة للحفاظ على البيئة والحيلولة دون الإضرار بأي أحد مع مراعاة القوانين الجاري بها العمل في هذا الباب. وأن سلطة تقدير قيمة الحجج وما تسفر عنه إجراءات التحقيق المنجزة في النازلة من نتائج يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا رقابة عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها.

.....
مدونة الحقوق العينية

المادة 77

يجب أن تقام المصانع وغيرها من المحلات المضرة بالصحة أو الخطرة أو المقلقة للراحة، بالمواصفات وعلى المسافات وداخل المناطق المنصوص عليها في القانون. كما يجب على مالكيها اتخاذ الاحتياطات اللازمة للحفاظ على البيئة والحيلولة دون الإضرار بأي أحد مع مراعاة القوانين الجاري بها العمل في هذا الباب.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/4140

2022/209

2022-03-17

إن سلطة تقدير قيمة الحجج وما تسفر عنه إجراءات التحقيق المنجزة في النازلة من نتائج يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع، ولا رقابة عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/10/1/3464

2022/213

2022-03-17

إن تقييم وسائل الإثبات والحجج يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا تعقيب عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها، وأن الارتفاق ينشأ إما عن الوضعية الطبيعية للأماكن أو عما يفرضه القانون من التزامات أو عما يقع من اتفاقات بين المالكين، وأنه خلافا للقاعدة المقررة في الفصول 65 وما يليه من المرسوم الملكي الصادر بشأن التحفيظ العقاري، فإنه تعفى من الإشهار الارتفاقات الناشئة عن الوضعية الطبيعية للأماكن أو عن الالتزامات التي يفرضها القانون، وتبقى معه الارتفاقات القانونية قائمة وملزمة للكافة دون أن يكون ذلك متوقفا على تسجيلها بالسجل العقاري.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/1160

2022/214

2022-03-17

إن سلطة تقدير قيمة الحجج وما تسفر عنه إجراءات التحقيق المنجزة في النازلة من نتائج يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا رقابة عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها، وهي غير ملزمة بإجراء تحقيق جديد في القضية متى استجمعت مما عرض أمامها من حجج ومستندات العناصر الكافية للبت فيها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/5034

2022/105

2022-02-10

بمقتضى الفصل 359 من قانون المسطرة المدنية، يجب أن تكون طلبات نقض الأحكام المعروضة على محكمة النقض مبنية على أحد الأسباب الآتية: خرق القانون الداخلي

- خرق قاعدة مسطرية أضر بأحد الأطراف - عدم الاختصاص - الشطط في استعمال السلطة، عدم الارتكاز على أساس قانوني وانعدام التعليل. والبيّن أن الوسيطتين أعلاه لم تبنيا على أي سبب من الأسباب المشار إليها في الفصل المذكور مما يتعين معه عدم قبولهما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/5035

2022/106

2022-02-10

إن دعوى المطلوب في النقض تنصب على طلب تحديد الغرامة التهديدية الذي ينظمها الفصل 448 من قانون المسطرة المدنية الذي لم يشترط فيها سوى توفر الطالب على سند تنفيذي قابل للتنفيذ، وامتناع المحكوم عليه طوعا عن تنفيذه، والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما أيدت الأمر المستأنف الصادر عن رئيس المحكمة الذي بت في طلب تحديد الغرامة التهديدية في إطار الفصل 448 من القانون المذكور، بعدما تأكدت من وجود الامتناع عن التنفيذ صادر عن الطالب بعد صدور قرار استئنافي قضى لفائدة المطلوب برفع الضرر اللاحق بشقته يكون معللا تعليلا سليما والوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/10/1/2648

2022/107

2022-02-10

طبقا للمادة 68 من مدونة الحقوق العينية فإنه: "لا يجوز فتح مطلات أو شرفات أو فتحات مماثلة مواجهة لملك الجار إلا على مسافة مترين وإذا كانت منحرفة فعلى مسافة متر واحد" وبمقتضى الفقرة الأخيرة من المادة 71 من نفس المدونة فإنه: "لا يحول الترخيص الصادر من السلطات المختصة دون استعمال الحق في المطالبة بإزالة الضرر." وأنه لئن كان تقييم وسائل الإثبات والحجج يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع إلا أن ذلك يبقى مشروطا بتعليل قرارها بأسبابه السائغة قانونا والمأخوذة أخذا صحيحا من أصل ما ثبت لها من وثائق الملف.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/2633

2022/268

2022-04-07

إن سلطة تقدير قيمة الحجج وما تسفر عنه إجراءات التحقيق المنجزة في النازلة من نتائج يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع و لا رقابة عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها، وهي غير ملزمة بإجراء تحقيق جديد في القضية متى استجمعت مما عرض أمامها من حجج و مستندات العناصر الكافية للبت في القضية، والمحكمة لما قضت وفق ما هو وارد بمنطوق قرارها باعتمادها على ما جاء بتقرير الخبرة وخلصت فيما قضت به إلى أن الطاعن ألحق ضررا بالمطلوب وذلك من جراء فتحه لنافذة من الجهة الخلفية لبناية المطلوب، تكون قد أعملت سلطتها في تقدير الحجج المعروضة عليها وما أسفرت عليه الخبرة من نتائج ولم تكن في حاجة لإجراء تحقيق جديد في الدعوى بعدما استجمعت العناصر الكافية للبت في النازلة فجاء قرارها مؤسسا ومعللا تعليلا كافيا وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/10/1/5562

2022/100

2022-02-10

البين من أوراق الملف أن الطاعن التمس الحكم على المدعى عليهم بإتمام إجراءات البيع بتمكينه من الوثائق المطلوبة لتسجيل شرائه، وفي حال تعذر ذلك، تسجيله كمالك بالتساوي على الشياخ مع المطلوبين في العقار موضوع الدعوى وإجراء خبرة لتحديد نسبة الأسهم المقابلة للحصة المبيعة، والمحكمة لما قضت بإلغاء الحكم المستأنف وتصديا برفض الطلب بعلّة استحالة التنفيذ وإقرار الطاعن بذلك دون أن تناقش طلبه حول تحديد نسبة الأسهم المقابلة للحصة المبيعة، يكون قرارها مشوبا بنقصان التعليل الموازي لانعدامه وهو ما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/10/1/3452

2022/56

2022-01-27

بمقتضى الفقرة الأخيرة من المادة 74 من مدونة الحقوق العينية: "إذا امتدت أغصان الأشجار أو جذورها على الطرق أو جنباتها جاز لكل ذي مصلحة المطالبة بقطعها"، كما أن تقييم وسائل الإثبات والحجج يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا تعقيب عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها، وهي غير ملزمة بإجراء تحقيق جديد متى توفرت لها العناصر الكافية للبت في جوهر النزاع.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/10/1/4157

2022/57

2022-01-27

بمقتضى الفصل 67 من ظهير التحفيظ العقاري كما وقع تعديله وتنميته بالقانون رقم 14.07 فإن الأفعال الإرادية والاتفاقات الرامية إلى إسقاط حق عيني لا تنتج أي أثر ولو بين الأطراف إلا من تاريخ التقييد بالرسم العقاري، وبالتالي فإن حق الارتفاق المسجل على رسم عقاري لا يمكن الاحتجاج بعدم وجوده إلا بإسقاطه من الرسم العقاري المعني به، طالما أن الرسم المذكور يعتبر حجة على ما ضمن به من حقوق وحجة على وضعية العقار المحفظ وما يتضمنه من تسجيلات ما لم تبطل أو يشطب عليها كما أن تقييم وسائل الإثبات والحجج يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا تعقيب عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها، وهي غير ملزمة بإجراء تحقيق جديد متى توفرت لها العناصر الكافية للبت في جوهر النزاع.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/1017

2022/58

2022-01-27

إن تقييم وسائل الإثبات والحجج يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا تعقيب عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها، وهي غير ملزمة بإجراء تحقيق جديد متى توفرت على العناصر الكافية للبت في جوهر النزاع من الخبرة المنجزة على ذمة القضية التي تبقى بموجبها مهمة الخبير تقنية لا أثر لها على ما يرجع النظر فيه للقضاة الذين لهم وحدهم حق مناقشة الدعوى في إطارها القانوني طبقاً للفصل 59 من قانون المسطرة المدنية.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/10/1/5546

2022/60

2022-01-27

إن سلطة تقدير قيمة الحجج وما تسفر عنه إجراءات التحقيق المنجزة في النازلة من نتائج يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا رقابة عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها. والمحكمة لما ثبت لها مسؤولية الطاعن عن الضرر وقضت برفعه اعتمادا على تقرير الخبرة المنجزة في القضية، تكون قد ردت على الدفوع المتمسك بها، وما بالوسيلة على غير أساس.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/5162

2022/249

2022-03-31

إن سلطة تقدير قيمة الحجج وما تسفر عنه إجراءات التحقيق المنجزة في النازلة من نتائج يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع، ولا رقابة عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها، وهي غير ملزمة بإجراء تحقيق جديد في القضية، متى استجمعت مما عرض أمامها من حجج ومستندات، العناصر الكافية للبت في القضية.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/5165

2022/251

2022-03-31

بمقتضى الفصل 452 من قانون المسطرة المدنية فإن الحجز التحفظي يقع لضمان أداء مبلغ مالي لا لضمان حق عيني على العقار المحجوز تحفظيا وهو إجراء وقتي يفترض وجود دين محقق أو له ما يرجح جديته وتحققه، كما أن سلطة تقدير قيمة الحجج وما تسفر عنه إجراءات التحقيق المنجزة في النازلة من نتائج يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا رقابة عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/3219

2022/259

2022-03-31

بمقتضى الفصل 91 من قانون الالتزامات والعقود فإنه "للجيران الحق في إقامة دعوى على أصحاب المحلات المضرة بالصحة أو المقلقة للراحة بطلب، إما إزالة هذه المحلات، وإما إجراء ما يلزم فيها من التغيير لرفع الأضرار التي يتظلمون منها. ولا يحول الترخيص الصادر عن السلطات المختصة دون مباشرة هذه الدعوى". كما أنه طبقا للمادة 21 من مدونة الحقوق العينية فإنه "لا يسوغ لمالك العقار أن يستعمله استعمالا مضرا بجاره ضررا بليغا، والضرر البليغ يزال. كما تنص المادة 71 من نفس المدونة على أنه: "ليس للجيران أن يطالبوا بإزالة مضار الجوار المألوفة التي لا يمكن تجنبها وإنما لهم أن يطالبوا بإزالة المضار التي تتجاوز الحد المألوف على أن يراعى في ذلك العرف وطبيعة العقارات وموقع كل منها بالنسبة للآخر والغرض الذي خصصت له ولا يحول الترخيص الصادر من السلطات المختصة دون استعمال الحق في المطالبة بإزالة الضرر." وأن سلطة تقدير قيمة الحجج وما تسفر عنه إجراءات التحقيق المنجزة في النازلة من نتائج يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا رقابة عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها، وهي غير ملزمة بتتبع الأطراف في جميع مناحي دفوعهم.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/1003

2022/262

2022-04-07

لمحكمة الموضوع سلطة تقييم الحجج المعروضة أمامها وما تسفر عنه إجراءات التحقيق المحكوم بها من نتائج، ولا رقابة عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها، والمحكمة المصدرة للقرار المطعون فيه لما اعتمدت نتيجة الخبرة بعدما تأكد لها من خلالها ثبوت الضرر المدعى به المتمثل في الروائح الكريهة وفي الضجيج المنبعث منهما وأن النوافذ التي تدعي الطالبة بأن المطلوب قام بإنشائها لا تشكل مصدرا لأي ضرر، تكون قد أعملت سلطتها في هذا المجال واستبعدت ما استدلت به الطاعنة فجاء قرارها معللا تعليلا كافيا ومرتكزا على أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/1004

2022/263

2022-04-07

المقرر أن كل قرار يجب أن يكون معللا طبقا للفصل 345 من قانون المسطرة المدنية وأن نقصان التعليل يوازي انعدامه، ولما كان الثابت من شهادة الملكية المرفقة بالمقال الافتتاحي للدعوى أن الرسم العقاري مملوك على الشياخ لمجموعة من المالكين، من بينهم طرفي الدعوى، فإن المحكمة المصدرة للقرار المطعون فيه لما قضت بتوسيع الطريق المدعى بها لم تبرز مما استخلصت وجودها ومساحتها وتبين سندها فيما انتهت إليه، تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا موازيا لانعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/10/1/4047

2022/47

2022-01-20

البيّن من وثائق الملف أن الطاعن أثار بموجب مقاله الاستئنافي دفعا بانعدام الصفة لكون الطرف المدعي لم يبين في مقاله ما إذا كان شركة لها شخصية معنوية مستقلة تخولها الحق في التقاضي، أم أنه مجرد اسم تجاري. والمحكمة مصدرة القرار لما ردت عن الدفع المذكور بعلّة أن دعوى رفع الضرر يمكن رفعها من طرف أي كان سواء كان مالكا أو مكتريا أو مستغلا، يكون تعليلها ناقصا يوازي انعدامه وعرضت قرارها للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/3386

2022/89

2022-02-10

إن الغاية من الغرامة التهديدية هي إجبار المحكوم عليه ليقوم بتنفيذ ما يقتضي تدخله من القيام بعمل أو بالامتناع عن عمل. والمحكمة لما قضت على الطاعن بتصفية الغرامة التهديدية، لإجباره على التنفيذ بعدما ثبت لها امتناعه عن تنفيذ ما قضي به عليه بإرجاع مآذونية سيارة الأجرة للمطوبين، وقدرت المبلغ المحكوم به تصفية للغرامة التهديدية استنادا إلى سلطتها التقديرية مراعية حجم الضرر وطبيعته المتجلية في حرمان المطوبين من تسلم المآذونية موضوع الدعوى يكون قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/2053

2022/240

2022-03-24

إن تقدير قيمة الحجج ومختلف وسائل الإثبات وما تسفر عنه إجراءات التحقيق المحكوم بها في النازلة من نتائج يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا تعقيب عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها. والمحكمة لما لم يثبت لها قيام الضرر المدعى به وأيدت الحكم الابتدائي فيما انتهى إليه، تكون قد أعملت سلطتها في تقييم الحجج المعروضة عليها وطبقتها على مكان النزاع، ولم تكن في حاجة إلى إجراء تحقيق آخر في الدعوى بعدما تبين لها وجه الفصل في الدعوى وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/6137

2022/92

2022-02-10

إن الغاية من الغرامة التهديدية هي إجبار المحكوم عليه ليقوم بتنفيذ ما يقتضي تدخله من القيام بعمل أو بالامتناع عن عمل. والمحكمة لما بنت قرارها على محضر الامتناع وعللت ما قضت به أن التذرع بأنهما لم يمتنعا عن التنفيذ وإنما تعذر عليهما ذلك لأن العقار موضوع التجزئة أضحي مثقلا بعدة رهون تحول دونهما والتنفيذ لا يعتبر مبررا قانونيا لإعفائهما من التنفيذ، ولا يشكل صعوبة قانونية تحول دون التنفيذ لأن هذه التحملات إنما نشأت بإرادتهما ونتجت عن تصرفات قانونية من قبلهما، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا وبنته على أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2022/10/1/1188

2022/241

2022-03-24

البين من ظاهر وثائق الملف وخاصة شهادة إيداع التعرض الجزئي المدلى بها من طرف الطاعن أنه يدعي حقا على العقار موضوع طلب إيقاف الأشغال. وأن من شأن استمرار المطلوب في أشغال البناء بالبقعة محل النزاع أن يخلق أوضاعا جديدة يصعب تداركها مستقبلا. والمحكمة لما صرحت بأن مطلب التحفيظ المتعلق بموضوع النزاع جار في اسم الدولة المغربية الملك الخاص وأن ما استدل به الطاعن ينحصر في بيبة حيازة ترجع لسنة 2016، تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا موازيا لانعدامه وهو ما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/2299

2022/243

2022-03-24

لما كان الثابت من أوراق الملف المعروضة على قضاة الموضوع أن الطاعنة أدلت بصورة من شهادة تبليغ الحكم الابتدائي بمذكرتها ودفعت بعدم قبول الاستئناف، فإن المحكمة المصدرة للقرار المطعون فيه لما عللت قرارها بهذا الشأن بأنه لا يوجد بالملف ما يفيد التبليغ، والحال ما ذكر، ورغم ما للشهادة المذكورة من تأثير على وجه قضائها، يكون قرارها مشوبا بنقصان التعليل الموازي لانعدامه، وهو ما يعرضه للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/4937

2022/244

2022-03-31

إن الصفة في الدعوى تستخلص من وقائع الدعوى والحجج المستدل بها في القضية وأنه بمقتضى الفصل 418 من قانون الالتزامات والعقود فإن الأحكام يمكنها حتى قبل صيرورتها واجبة التنفيذ أن تكون حجة على الوقائع التي تثبتها، كما أن لمحكمة الموضوع سلطة تقييم الحجج المعروضة أمامها وما تسفر عنه إجراءات التحقيق المحكوم بها، ولا رقابة عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/1743

2022/203

2022-03-17

بمقتضى الفصل 418 من قانون الالتزامات والعقود فإن الأحكام يمكنها حتى قبل صيرورتها واجبة التنفيذ أن تكون حجة على الوقائع التي تثبتها، وأن تقييم وسائل الإثبات والحجج يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا تعقيب عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها، وأن الأمر بإجراء من إجراءات التحقيق مخول لسلطة المحكمة طبقاً للفصل 334 من قانون المسطرة المدنية وهي غير ملزمة بذلك متى توفرت لها العناصر الكافية للبت في النزاع.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/10/1/5384

2022/97

2022-02-10

بمقتضى المادة 2 من مدونة الحقوق العينية فإن الرسوم العقارية وما تتضمنه من تقييدات تابعة لإنشائها تحفظ الحق الذي تنص عليه وتكون حجة في مواجهة الغير على أن الشخص المعين بها هو فعلا صاحب الحقوق المبنية فيها وعملا بالفصلين 66 و67 من ظهير 12 غشت 1913 المتعلق بالتحفيظ العقاري (حين) فإن رسم الملك له صفة نهائية ولا يقبل الطعن وهو يكشف نقطة الانطلاق الوحيدة للحقوق العينية والتكاليف العقارية الكائنة على العقار وقت تحفيظه دون ما عداها من الحقوق غير المسجلة، وأن العبرة في تصاميم البناء هو تصميم التهيئة التي بنيت عليه، وأن سلطة تقدير قيمة الحجج وما تسفر عنه إجراءات التحقيق المنجزة في النازلة من نتائج يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا رقابة عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/10/1/5385

2022/98

2022-02-10

كل قرار يجب أن يكون معللا طبقا للفصل 345 من قانون المسطرة المدنية وأن نقصان التعليل يوازي انعدامه، كما أن القرارات يجب أن تبنى على الجزم واليقين، والمحكمة لما قضت بما جرى به منطوق قرارها اعتمادا على تقرير الخبرة التي استندت فيما خلصت إليه إلى الاحتمال، والحال أن القرارات القضائية تبنى على الجزم واليقين، ودون أن تتحقق من صحة ادعاءات الطاعن ولو بالقيام بإجراء من إجراءات التحقيق لحسم التناقض بين الخبرتين خاصة وأن تقرير الخبرة المنجز ابتداءيا تضمن عكس ما تضمنته الخبرة المعتمدة استئنافيا ومناقضة لها، يكون قرارها مشوبا بنقصان التعليل الموازي لانعدامه ومعرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/4883

2022/197

2022-03-17

إن الغاية من الغرامة التهديدية هي إجبار المحكوم عليه ليقوم بتنفيذ ما يقتضي تدخله من القيام بعمل أو بالامتناع عن عمل، والبين من محضر الامتناع المرفق بالمقال الافتتاحي للدعوى أن الطاعن امتنع عن تنفيذ مقتضيات القرار القاضي بالإفراغ دون أن يبرر امتناعه هذا. والقرار المطعون فيه لما قضى بتصفية الغرامة التهديدية على أساس أن القرار موضوع التنفيذ نهائي وتم الحسم في أسبابه، وأن الغرامة التهديدية وسيلة لإجبار المحكوم عليه على التنفيذ العيني، بتحويل الغرامة التهديدية إلى تعويض يكون قد جاء معللا تعليلا كافيا والوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/4885

2022/198

2022-03-17

إن الغاية من الغرامة التهديدية هي إجبار المحكوم عليه ليقوم بتنفيذ ما يقتضي تدخله من القيام بعمل أو بالامتناع عن عمل، والبين من محضر الامتناع المرفق بالمقال الافتتاحي للدعوى أن الطاعن امتنع عن تنفيذ مقتضيات القرار القاضي بالإفراغ دون أن يبرر امتناعه هذا. والقرار المطعون فيه لما قضى بتصفية الغرامة التهديدية على أساس أن القرار موضوع التنفيذ نهائي وتم الحسم في أسبابه، وأن الغرامة التهديدية وسيلة لإجبار المحكوم عليه على التنفيذ العيني، بتحويل الغرامة التهديدية إلى تعويض يكون قد جاء معللا تعليلا كافيا والوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/4886

2022/199

2022-03-17

إن الغاية من الغرامة التهديدية هي إجبار المحكوم عليه ليقوم بتنفيذ ما يقتضي تدخله من القيام بعمل أو بالامتناع عن عمل، والبين من محضر الامتناع المرفق بالمقال الافتتاحي للدعوى أن الطاعن امتنع عن تنفيذ مقتضيات القرار القاضي بالإفراغ دون أن يبرر امتناعه هذا. والقرار المطعون فيه لما قضى بتصفية الغرامة التهديدية على أساس أن القرار موضوع التنفيذ نهائي وتم الحسم في أسبابه، وأن الغرامة التهديدية وسيلة لإجبار المحكوم عليه على التنفيذ العيني، بتحويل الغرامة التهديدية إلى تعويض يكون قد جاء معللا تعليلا كافيا والوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/4936

2022/200

2022-03-17

المقرر قانونا أن كل قرار يجب أن يكون معللا وفق مقتضيات الفصل 345 من قانون المسطرة المدنية وأن نقصان التعليل يعتبر موازيا لانعدامه، والمحكمة المطعون في قرارها لما اعتبرت أن الصعوبة المثارة حاليا هي نفسها التي سبق إثارتها بمقتضى القرار المستدل به دون أن تبين الأسباب المعتمدة في هذه الصعوبة وكيف استخلصت أنها نفس الأسباب المثارة بالصعوبة الحالية، يكون قرارها مشوبا بنقصان التعليل الموازي لانعدامه ويبقى عرضة للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/6144

2021/23

22021-03-24

عملا بالمادة 32 من مدونة الحقوق العينية فإن الطريق الخاص المشترك ملك مشاع بين من لهم حق المرور فيه ولا يجوز لأحدهم أن يحدث فيه شيئا سواء كان مضرا أو غير مضر إلا بإذن من باقي شركائه، والمحكمة لما قضت بتأييد الحكم الابتدائي القاضي برفض الطلب لانعدام الضرر دون أن تتحقق مما تمسك به الطاعن كون الممر المدعى فيه مشترك بين الطرفين، يكون قرارها مشوبا بنقصان التعليل الموازي لانعدامه وهو ما يعرضه للنقض.

مدونة الحقوق العينية

الفرع الثالث: الطريق الخاص المشترك

المادة 32

الطريق الخاص المشترك ملك مشاع بين من لهم حق المرور فيه، ولا يجوز لأحدهم أن يحدث فيه شيئا، سواء كان مضرا أو غير مضر، إلا بإذن من باقي شركائه.

المادة 33

لا يجوز للشركاء في الطريق المشترك أن يطلبوا قسمته ولا أن يتفقوا على تفويته مستقلا وليس لهم أن يسدوا مدخله ما لم يقع الاستغناء عنه.

كما لا يجوز لأحدهم التصرف في حصته في الطريق إلا تبعا لتصرفه في العقار المملوك له.

المادة 34

إذا أغلق أحد الشركاء في الطريق المشترك بابه المفتوح عليه فلا يسقط بذلك حقه في المرور فيه ويجوز له ولخلفه من بعده أن يعيد فتحه من جديد.

المادة 35

لا يسوغ لغير الشركاء في الطريق المشترك فتح أبواب عليه أو المرور فيه، ومع ذلك يجوز للمارة في الطريق العام الدخول إلى الطريق الخاص المشترك عند الضرورة.

المادة 36

المصاريف الضرورية لإصلاح وتعمير الطريق المشترك يتحملها الشركاء فيه كل منهم بنسبة حصته فيه.

إذا رفض أحد الشركاء المساهمة في هذه المصاريف جاز لباقي الشركاء القيام بإصلاح الطريق ومطالبته قضائياً بأداء ما يجب عليه من هذه المصاريف.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/4138

2022/233

2022-03-24

بمقتضى المادة 71 من مدونة الحقوق العينية فإن الجيران أن يطالبوا بإزالة مضار الجوار التي تتجاوز الحد المألوف على أن يراعي في ذلك العرف وطبيعة العقارات وموقع كل منهما بالنسبة للأخر والغرض التي خصصت له، وأن الضرر البليغ يزال، كما أن تقدير الحجج موكل لسلطة قضاة الموضوع ولا رقابة عليهم في ذلك، إلا فيما يسوقونه من تعليل لتبرير وجه قضائهم.

.....

مدونة الحقوق العينية

المادة 71

ليس للجيران أن يطالبوا بإزالة مضار الجوار المألوفة التي لا يمكن تجنبها وإنما لهم أن يطالبوا بإزالة المضار التي تتجاوز الحد المألوف على أن يراعى في ذلك العرف وطبيعة العقارات وموقع كل منها بالنسبة للآخر والغرض الذي خصصت له.

لا يحول الترخيص الصادر من السلطات المختصة دون استعمال الحق في المطالبة بإزالة الضرر.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/4145

2022/234

2022-03-24

بمقتضى المادة 68 من مدونة الحقوق العينية، فإنه لا يجوز فتح مطلات أو شرفات أو فتحات أخرى مماثلة مواجهة لملك الجار إلا على مسافة مترين، وإذا كانت منحرفة فعلى مسافة متر واحد، ولا يسري هذا المنع على المطلات والشرفات المفتوحة على الطريق العمومية، كما أن لمحكمة الموضوع سلطة تقييم الحجج المعروضة أمامها، وما تسفر عنه إجراءات التحقيق المحكوم بها من نتائج ولا رقابة عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها.

.....
مدونة الحقوق العينية

حق المطل

المادة 68

لا يجوز فتح مطلات أو شرفات أو فتحات أخرى مماثلة مواجهة لملك الجار إلا على مسافة مترين، وإذا كانت منحرفة فعلى مسافة متر واحد. ولا يسري هذا المنع على المطلات والشرفات المفتوحة على الطريق العمومية.

تحسب المسافات المذكورة من ظهر الحائط الذي فتحت فيه المجلات أو من خارج الشرفة، وذلك إلى غاية الخط الفاصل بين الملكين، مع مراعاة النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/10/1/5542

2022/43

2022-01-20

إن سلطة تقدير قيمة الحجج وما تسفر عنه إجراءات التحقيق المنجزة في النازلة من نتائج يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا رقابة عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها، وأن إجراءات تحقيق الدعوى ومنها الاستماع إلى الشهود هي إمكانية حولها المشرع للمحكمة متى كانت غير متوفرة على العناصر الضرورية للبت في النازلة المعروضة عليها خاصة إذا كان النزاع يتعلق بوقائع مادية.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/10/1/5553

2022/45

2022-01-20

إن سلطة تقدير قيمة الحجج وما تسفر عنه إجراءات التحقيق المنجزة في النازلة من نتائج يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا رقابة عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها، وأنه بمقتضى الفصل 68 من مدون الحقوق العينية فإنه لا يجوز فتح مجلات أو شرفات أو فتحات أخرى مماثلة مواجهة لملك الجار إلا على

مسافة مترين وإذا كانت منحرفة فعلى مسافة متر واحد ولا يسري هذا المنع على المطلات والشرفات المفتوحة على الطريق العمومية.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/1958

2022/46

2022-01-20

إن سلطة تقدير قيمة الحجج وما تسفر عنه إجراءات التحقيق المنجزة في النازلة من نتائج يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا رقابة عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/2975

2022/183

2022-03-10

يشترط لقبول الوسيلة وجوب بيان الدفوع المتمسك بها والتي لم ترد عليها المحكمة باعتبارها أساس النعي على القرار الذي أصدرته بانعدام التعليل حتى يتسنى لمحكمة النقض ممارسة رقابتها بشأن تطبيق القانون.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/6071

2022/184

2022-03-10

لما كان البيّن من الخبرة المعتمدة أن الخبير خلص في تقريره أن الشريط الإسمنتي المدعى فيه قد تم تثبيته من قبل المطلوبة فوق ملك الطاعنين، فإن المحكمة لما قضت على النحو الوارد بمنطوق قرارها بعلّة أن العبرة بوجود الضرر من عدمه هو الضرر الحال لا المحتمل ويكون الضرر المتمسك به من قبل الطاعنين غير ثابت، والحال أن البناء تم على ملك الطاعنين ولم تبيّن كيف اعتبرت أن الضرر محتمل تكون قد أساءت التعليل وعرضت قرارها للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/1193

2022/185

2022-03-10

بمقتضى الفصل 451 من قانون الالتزامات والعقود لا تثبت قوة الشيء المقضي به إلا لمنطوق الحكم، ويلزم أن يكون الشيء المطلوب هو نفس ما سبق طلبه، وأن تؤسس الدعوى على نفس السبب.

والمحكمة لما ردت الدفع بسبقية البت على اعتبار أن المدة المطلوبة في الدعوى الحالية تختلف عن المدة موضوع الحكم المحتج به، وأن الغرامة التهديدية وسيلة لإجبار المحكوم عليه على التنفيذ، وتظل تصنيفاتها ممكنة طالما ظل المنفذ عليه ممتنعا عن القيام بما تم الحكم به عليه، تكون قد عللت قرارها تعليلًا كافيًا.

.....

قانون الالتزامات والعقود

ظهير 9 رمضان 1331 (12 أغسطس 1913)

صيغة محينة بتاريخ 11 يناير 2021

الفرع الرابع: القرائن

الفصل 449

القرائن دلائل يستخلص منها القانون أو القاضي وجود وقائع مجهولة.

1- القرائن المقررة بمقتضى القانون

الفصل 450

القرينة القانونية هي التي يربطها القانون بأفعال أو وقائع معينة كما يلي:

1 - التصرفات التي يقضي القانون ببطانها بالنظر إلى مجرد صفاتها لافتراض وقوعها مخالفة لأحكامه؛

2 - الحالات التي ينص القانون فيها على أن الالتزام أو التحلل منه ينتج من ظروف معينة، كالتقدم؛

3 - الحجية التي يمنحها القانون للشيء المقضي.

الفصل 451

قوة الشيء المقضي لا تثبت إلا لمنطوق الحكم، ولا تقوم إلا بالنسبة إلى ما جاء فيه أو ما يعتبر نتيجة حتمية ومباشرة له. ويلزم:

1 - أن يكون الشيء المطلوب هو نفس ما سبق طلبه؛

2 - أن تؤسس الدعوى على نفس السبب؛

3 - أن تكون الدعوى قائمة بين نفس الخصوم ومرفوعة منهم وعليهم بنفس الصفة.

ويعتبر في حكم الخصوم الذين كانوا أطرافاً في الدعوى ورثتهم وخلفائهم حين يباشرون حقوق من انتقلت إليهم منهم باستثناء حالة التدليس والتواطؤ.

الفصل 452

لا يعتبر الدفع بقوة الأمر المقضي إلا إذا تمسك به من له مصلحة في إثارتة. ولا يسوغ للقاضي أن يأخذ به من تلقاء نفسه.

الفصل 453

القرينة القانونية تعفي من تقرر لمصلحته من كل إثبات.

ولا يقبل أي إثبات يخالف القرينة القانونية.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/1147

2022/189

2022-03-10

إن سلطة تقدير قيمة الحجج وما تسفر عنه إجراءات التحقيق المنجزة في النازلة من نتائج يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا رقابة عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها، وأنه طبقاً للفصل 78 من قانون الالتزامات والعقود فإن: "كل شخص مسؤول عن الضرر المعنوي أو المادي الذي أحدثه، لا بفعله فقط ولكن بخطئه أيضاً، وذلك عندما يثبت أن هذا الخطأ هو السبب المباشر في ذلك الضرر".

وأن دعوى رفع الضرر تدور وجوداً وعدمها بثبوت العلاقة السببية بين الفعل والضرر.

.....

قانون الالتزامات والعقود

ظهر 9 رمضان 1331 (12 أغسطس 1913)

صيغة محينة بتاريخ 11 يناير 2021 .

الباب الثالث: الالتزامات الناشئة عن الجرائم وأشباه الجرائم

الفصل 77

كل فعل ارتكبه الإنسان عن بينة واختيار، ومن غير أن يسمح له به القانون، فأحدث ضرراً مادياً أو معنوياً للغير، ألزم مرتكبه بتعويض هذا الضرر، إذا ثبت أن ذلك الفعل هو السبب المباشر في حصول الضرر.
وكل شرط مخالف لذلك يكون عديم الأثر.

الفصل 78

كل شخص مسؤول عن الضرر المعنوي أو المادي الذي أحدثه، لا بفعله فقط ولكن بخطئه أيضاً، وذلك عندما يثبت أن هذا الخطأ هو السبب المباشر في ذلك الضرر.
وكل شرط مخالف لذلك يكون عديم الأثر.
والخطأ هو ترك ما كان يجب فعله، أو فعل ما كان يجب الإمساك عنه، وذلك من غير قصد لإحداث الضرر.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/1746

2022/227

2022-03-24

إن الأصل في الزنقة أنها ملك عمومي تخصص للاستعمال من طرف الجميع طبقاً للفصل الأول من ظهير 01 يوليوز 1914 المتعلق بالملك العمومي، وأن تقييم وسائل الإثبات والحجج يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا تعقيب عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها، كما أن الأمر بإجراء من إجراءات التحقيق مخول لسلطة المحكمة وهي غير ملزمة بذلك ما دام توفرت لها العناصر الكافية للبت في النزاع.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/6069

2022/231

2022-03-24

مقتضى المادة 71 من مدونة الحقوق العينية، فإن للجيران أن يطالبوا بإزالة مضار الجوار التي تتجاوز الحد المألوف على أن يراعى في ذلك العرف وطبيعة العقارات وموقع كل منها بالنسبة للآخر والغرض الذي خصت له ولا يحول الترخيص الصادر عن السلطات المختصة دون استعمال الحق في المطالبة بإزالة الضرر، وأن الضرر البليغ يزال، كما أن تقدير الحجج موكول لسلطة قضاء الموضوع ولا رقابة عليهم في ذلك إلا فيما يسوقونه من تعليل لتبرير وجه قضائهم، وهي غير ملزمة بإجراء تحقيق جديد في القضية متى استجمعت مما عرض أمامها من حجج ومستندات العناصر الكافية للبت في القضية.

.....
مدونة الحقوق العينية

الفصل الثاني: التحملات العقارية

المادة 70

للجار أن يجبر جاره على تعيين حدود لأملكهما المتلاصقة، وتكون نفقات التحديد مشتركة بينهما.

المادة 71

ليس للجيران أن يطالبوا بإزالة مضار الجوار المألوفة التي لا يمكن تجنبها وإنما لهم أن يطالبوا بإزالة المضار التي تتجاوز الحد المألوف على أن يراعى في ذلك العرف وطبيعة العقارات وموقع كل منها بالنسبة للآخر والغرض الذي خصت له.

لا يحول الترخيص الصادر من السلطات المختصة دون استعمال الحق في المطالبة بإزالة الضرر.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/1157

2022/192

2022-03-10

المقرر قانونا وقضاء أن الضرر يزال، وأنه لئن كان تقييم وسائل الإثبات والحجج يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع فإن ذلك يبقى مشروطا بتعليل قرارها بأسبابه السائغة قانونا والمأخوذة أخذا صحيحا من أصل ما ثبت لها من وثائق الملف كما أن الأحكام تبنى على الجزم واليقين لا على الشك والتخمين.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/3390

2022/194

2022-03-17

إن الدعوى ولئن كانت تتعلق برفع الضرر فإن البت فيها يستوجب التحقق من ملكية الطرفين للمدعى فيه اعتبارا للمنازعة الجدية القائمة بينهما حول الملك وهو ما يقتضي تفحص حجج الطرفين وتطبيقها على أرض النزاع والترجيح بينها، والمحكمة المصدرة للقرار المطعون فيه لما تصدت للقضية وبتت في رفع الضرر والحال أن النزاع حول ملكية الجزء المتنازع يكتسي طابعا جديدا يكون قرارها مشوبا بنقصان التعليل الموازي لانعدامه ومعرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/4881

2022/195

2022-03-17

إن الغاية من الغرامة التهديدية هي إجبار المحكوم عليه ليقوم بتنفيذ ما يقتضي تدخله من القيام بعمل أو بالامتناع عن عمل، والبين من محضر الامتناع المرفق بالمقال الافتتاحي للدعوى أن الطاعن امتنع عن تنفيذ مقتضيات القرار القاضي بالإفراغ دون أن يبرر امتناعه هذا. والقرار المطعون فيه لما قضى بتصفية الغرامة التهديدية على أساس أن القرار موضوع التنفيذ نهائي وتم الحسم في أسبابه، وأن الغرامة التهديدية وسيلة لإجبار المحكوم عليه على التنفيذ العيني، بتحويل الغرامة التهديدية إلى تعويض يكون قد جاء معللا تعليلا كافيا والوسيلة على غير أساس.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/4882

2022/196

2022-03-17

إن الغاية من الغرامة التهديدية هي إجبار المحكوم عليه ليقوم بتنفيذ ما يقتضي تدخله من القيام بعمل أو بالامتناع عن عمل، والبين من محضر الامتناع المرفق بالمقال الافتتاحي للدعوى أن الطاعن امتنع عن تنفيذ مقتضيات القرار القاضي بالإفراغ دون أن يبرر امتناعه هذا. والقرار المطعون فيه لما قضى بتصفية الغرامة التهديدية على أساس أن القرار موضوع التنفيذ نهائي وتم الحسم في أسبابه، وأن الغرامة التهديدية وسيلة لإجبار المحكوم عليه على التنفيذ العيني، بتحويل الغرامة التهديدية إلى تعويض يكون قد جاء معللا تعليلا كافيا والوسيلة على غير أساس.

.....

قانون المسطرة المدنية

صيغة محينة بتاريخ 22 يوليو 2021

ظهير شريف بمثابة قانون رقم 1.74.447

بتاريخ 11 رمضان 1394 (28 شتنبر 1974)

بالمصادقة على نص قانون المسطرة المدنية،

كما تم تعديله .

الفصل 448

إذا رفض المنفذ عليه أداء التزام بعمل أو خالف إلزاما بالامتناع عن عمل، أثبت عون التنفيذ ذلك في محضره، وأخبر الرئيس الذي يحكم بغرامة تهديدية ما لم يكن سبق الحكم بها.

يمكن للمستفيد من الحكم أن يطلب علاوة على ذلك التعويض من المحكمة التي أصدرته.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/10/1/5561

2022/33

2022-01-13

لما كان البين من أوراق الملف أن الطاعنين التمسوا الحكم على المدعى عليهم بإتمام إجراءات البيع بتمكينهما من الوثائق المطلوبة لتسجيل شرائهما وفي حال تعذر ذلك تسجيلهما كمالكين بالتساوي بينهما على الشياح مع المطلوبين في العقار موضوع الدعوى وإجراء خبرة لتحديد نسبة الأسهم المقابلة للحصة المبيعة، فإن المحكمة لما قضت بإلغاء الحكم المستأنف وتصديا برفض الطلب بعلّة استحالة التنفيذ وإقرار الطاعنين بذلك، دون أن تناقش طلب الطاعنين حول تحديد نسبة الأسهم المقابلة للحصة المبيعة، يكون قرارها مشوبا بنقصان التعليل الموازي لانعدامه وهو ما يعرض القرار المطعون فيه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/4144

2022/35

2022-01-13

إن تقدير قيمة الحجج ومختلف وسائل الإثبات وما تسفر عنه إجراءات التحقيق من نتائج يخضع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع، ولا تعقيب عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/10/1/5388

2022/37

2022-01-20

إن دعوى رفع الضرر لا تندرج ضمن الحالات الواردة في المادة الثامنة من القانون المحدث للمحاكم الإدارية، وبالتالي فإن الاختصاص ينعقد للمحاكم العادية وإذا كانت مقتضيات الفصل 514 من قانون المسطرة المدنية توجب إدخال الوكيل القضائي للمملكة في الدعوى لما يتعلق الأمر بمديونية الدولة فإن الطلب الحالي يتعلق برفع الضرر، والغرامة التهديدية لا تشكل مديونية الدولة بقدر ما هي وسيلة إجبار على التنفيذ. والمحكمة لما اعتبرت أن المطلوبة تضررت من فعل الطاعنة بعدما ثبت لها من مجموع الوثائق المعروضة أمامها وخاصة الخبرة المنجزة في القضية وقضت برفع الضرر لم تخرق قواعد الاختصاص وأعملت سلطتها، يكون قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/10/1/4164

2022/38

2022-01-20 المقرر فقها وقانونا أن الضرر يزال، وأن تقييم وسائل الإثبات والحجج يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا تعقيب عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/10/1/4166

2022/39

2022-01-20

لئن كانت الأحكام تعد حجة على الوقائع التي تثبتتها طبقا للفصل 418 من قانون الالتزامات والعقود فإنها تبقى مرتبطة بالإطار الزمني بشأن الوقائع الثابتة بمقتضاها، وأن تقييم وسائل الإثبات والحجج يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا تعقيب عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها.

.....
.....
قانون الالتزامات والعقود

ظهير 9 رمضان 1331 (12 أغسطس 1913) صيغة محينة بتاريخ 11 يناير 2021

- الورقة الرسمية

الفصل 418

الورقة الرسمية هي التي يتلقاها الموظفون العموميون الذين لهم صلاحية التوثيق في مكان تحرير العقد، وذلك في الشكل الذي يحدده القانون.

وتكون رسمية أيضا:

1 - الأوراق المخاطب عليها من القضاة في محاكمهم؛

2 - الأحكام الصادرة من المحاكم المغربية والأجنبية، بمعنى أن هذه الأحكام يمكنها حتى قبل صيرورتها واجبة التنفيذ أن تكون حجة على الوقائع التي تثبتتها.

الفصل 419

الورقة الرسمية حجة قاطعة، حتى على الغير في الوقائع والاتفاقات التي يشهد الموظف العمومي الذي حررها بحصولها في محضره وذلك إلى أن يطعن فيها بالزور.

إلا أنه إذا وقع الطعن في الورقة بسبب إكراه أو احتيال أو تدليس أو صورية أو خطأ مادي فإنه يمكن إثبات ذلك بواسطة الشهود وحتى بواسطة القرائن القوية المنضبطة المتلائمة دون احتياج إلى القيام بدعوى الزور.

ويمكن أن يقوم بالإثبات بهذه الكيفية كل من الطرفين أو الغير الذي له مصلحة مشروعة.

الفصل 420

الورقة الرسمية حجة في الاتفاقات والشروط الواقعة بين المتعاقدين وفي الأسباب المذكورة فيها وفي غير ذلك من الوقائع التي لها اتصال مباشر بجوهر العقد، وهي أيضا حجة في الأمور التي يثبت الموظف العمومي وقوعها إذا ذكر كيفية وصوله لمعرفة. وكل ما عدا ذلك من البيانات لا يكون له أثر.

الفصل 421

في حالة تقديم دعوى الزور الأصلية، يوقف تنفيذ الورقة المطعون فيها بالزور بصدور قرار الاتهام. أما إذا كان قرار الاتهام لم يصدر، أو وقع الطعن بالزور بدعوى فرعية فللمحكمة وفقا لظروف الحال أن توقف مؤقتا تنفيذ الورقة.

الفصل 422

الورقة الرسمية التي تتضمن الشهادة المسماة: "شهادة الاستغفال" تكون باطلة بقوة القانون، ولا تكون حتى بداية حجة.

وتعتبر أيضا باطلة وكأن لم تكن الورقة الرسمية التي تتضمن تحفظا أو استرعاء.

الفصل 423

الورقة التي لا تصلح لتكون رسمية، بسبب عدم اختصاص أو عدم أهلية الموظف، أو بسبب عيب في الشكل، تصلح لاعتبارها محررا عرفيا إذا كان موقعا عليها من الأطراف الذين يلزم رضاهم لصحة الورقة.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/3388

2022/76

2022-02-03

إن الوسيلة لكي تكون مقبولة يجب أن تبين بشكل واضح وجه النعي على القرار ومكمن الخرق فيه والدفع المقدمة والتي لم تجب عنها المحكمة، ولما كانت الوسيلة قد تضمنت نعيًا على القرار بعدم الجواب عن الدفع وخرق القانون دون أن تبرز تلك الدفع ووجه خرق القرار للقانون وانعدام التعليل، تكون غامضة ومبهمة فهي غير مقبولة.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/10/1/4159

2022/77

2022-02-03

يتعين على من يتمسك بأن الضرر قديم أن يثبت ذلك أمام قضاة الموضوع، وأن البين من أوراق الملف أن الطالبين لم يثبتوا ذلك أمام المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه، وأن تقرير الخبرة وإن خلص فيه الخبير إلى أن البناية العائدة للطالبين شيدت قديماً، إلا أنه لم يؤكد على قدم النوافذ المتنازع عليها، والمحكمة لما قضت على النحو الوارد بمنطوق قرارها استناداً إلى مقتضيات المادة 68 من مدونة الحقوق العينية التي لا تجيز فتح مطلات أو شرفات أو فتحات أخرى مماثلة لمواجهة لملك الجار إلا على مسافة مترين بعدما ثبت لها بأن المسافة الفاصلة بين العقارين لا تتجاوز متراً واحداً تكون عللت قرارها تعليلاً كافياً.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/10/1/4163

2022/80

2022-02-03

إن تقييم وسائل الإثبات والحجج يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا تعقيب عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها، وأن الأمر بإجراء من إجراءات التحقيق مخول لسلطة المحكمة وهي غير ملزمة بذلك ما دام توفرت لها العناصر الكافية للبت في النزاع، وأنه لما كان البين من تقرير الخبرة المنجز بالمرحلة الابتدائية بأن نوافذ الطاعن مفتوحة على جهة فناء المطلوب على مسافة محددة في متر واحد وثمانين سنتمراً خلافاً لمقتضيات المادة 68 من مدونة الحقوق العينية التي لا تجيز فتح مطلات أو شرفات أو فتحات أخرى مماثلة لمواجهة لملك الجار إلا على مسافة مترين وإذا كانت منحرفة على مسافة متر، فإنها لم تكن بحاجة إلى الأمر بإجراء خبرة جديدة، والوسيلة على غير أساس.

.....
مدونة الحقوق العينية

المادة 68

لا يجوز فتح مطلات أو شرفات أو فتحات أخرى مماثلة لمواجهة لملك الجار إلا على مسافة مترين، وإذا كانت منحرفة فعلى مسافة متر واحد. ولا يسري هذا المنع على المطلات والشرفات المفتوحة على الطريق العمومية.

تحسب المسافات المذكورة من ظهر الحائط الذي فتحت فيه المطلات أو من خارج الشرفة، وذلك إلى غاية الخط الفاصل بين الملكين، مع مراعاة النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/135

2022/82

2022-02-03

إن ما ورد بالقرار بخصوص عدم الاستئناف إنما يعتبر علة زائدة طالما أنه ناقش دفع الطاعن ورد عليها معتبرا عن صواب أن المطلوبين شركاء للطاعن في المدعى فيه وأن تشييده منزلا بالقطع الأرضية يخوله الرجوع عليهم وفق ما يخوله القانون في هذا الشأن، مما يكون معه القرار المطعون فيه قد جاء معللا تعليلا كافيا ومرتكزا على أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/1/145

2022/83

2022-02-03

إن سلطة تقدير قيمة الحجج وما تسفر عنه إجراءات التحقيق المنجزة في النازلة من نتائج يرجع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا رقابة عليها في ذلك إلا فيما تسوقه من تعليل لتبرير وجه قضائها، كما أن إجراء تحقيق من عدمه موكول لسلطتها أيضا وهي غير ملزمة بذلك متى استجمعت مما عرض أمامها من حجج ومستندات العناصر الكافية للبت في الدعوى.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/5/577

2022/291

2022-03-30

إن مقتضيات الفصل 369 من ق م ق م تنص على أن محكمة الإحالة تتقيد بالنقطة القانونية التي على أساسها صدر قرار النقض، وأن الثابت من وثائق الملف أن المطلوبة في النقض كانت مسؤولة عن عملية الاستيراد والتصدير وأنها أبرمت مع الطالبة عقد عمل التزمت فيه هذه الأخيرة بمنحها نسبة 10% على الأهداف السنوية دون ربطه بضرورة تحقيق أرباح أو رفع من رقم المعاملات وأن من الأهداف التي كانت مسطرة خلال سنة 2010 هو استرجاع مبالغ مهمة من إدارة الجمارك التي كانت مودعة لديها والتي لم تنازع فيها الطالبة بدليل التنويه الذي أرسلته لها حسب البريد الإلكتروني الخاص بها خلال سنة 2010، وبالتالي فإن المطلوبة تكون مستحقة لهذه المكافأة حسب البند الخامس من عقد الشغل طبقا للفصل 230 من ق ل ع وهذا ما انتهى إليه القرار وعن صواب وجاء معللا تعليلا سليما ومرتكزا على أساس قانوني.

الوجيز في نماذج تعليل القرارات
القضائية المستساغة في المادة
المدنية
المجموعة الثانية

إعداد مصطفى علاوي المستشار
بمحكمة الاستئناف بفاس

.....

قانون المسطرة المدنية صيغة محينة بتاريخ 22 يوليو 2021

ظهير شريف بمثابة قانون رقم 1.74.447 بتاريخ 11 رمضان 1394 (28 شتنبر
1974)

بالمصادقة على نص قانون المسطرة المدنية، كما تم تعديله

القسم الأول

الباب الأول: مقتضيات تمهيدية

الفصل 1

لا يصح التقاضي إلا ممن له الصفة، والأهلية، والمصلحة، لإثبات حقوقه.

تنثير المحكمة تلقائيا انعدام الصفة أو الأهلية أو المصلحة أو الإذن بالتقاضي إن كان
ضروريا وتندر الطرف بتصحيح المسطرة داخل أجل تحدده.

إذا تم تصحيح المسطرة اعتبرت الدعوى كأنها أقيمت بصفة صحيحة. وإلا صرحت
المحكمة بعدم قبول الدعوى.

الفصل 2

لا يحق للمحكمة الامتناع عن الحكم أو إصدار قرار. ويجب البت بحكم في كل قضية رفعت إلى المحكمة.

غير أنه إذا وقع تنازل لم يكن محل تعرض شطب على القضية وأشير إلى ذلك في سجل الجلسة.

الفصل 3

يتعين على المحكمة أن تثبت في حدود طلبات الأطراف ولا يسوغ لها أن تغير تلقائياً موضوع أو سبب هذه الطلبات وتثبت دائماً طبقاً للقوانين المطبقة على النازلة ولو لم يطلب الأطراف ذلك بصفة صريحة.

الفصل 4

يمنع على القاضي أن ينظر قضية في طور الاستئناف أو النقض بعد ما سبق له أن نظر فيها أمام محكمة أدنى درجة.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/10301

2022/161

2022-03-01

لما كان النزاع معروضا على المحكمة بشأن دعوى فسخ العقد، وكذا دعوى تسليم ما تبقى من المبيع، فإن البين من تعليقات القرار، أنها انصبت جميعها على موضوع فسخ البيع للمطل في أداء باقي الثمن، ولم يرد بها أي تعليل بشأن دعوى تسليم المبيع، مما كان معه منطوق قرارها بشأن ذلك منعدم التعليل، وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

2019/2/1/8345

2022/164

2022-03-01

إن قابلية موضوع الدعوى للتجزئة من عدمها، من صلاحية محكمة الموضوع، وهي بما لها من سلطة في ذلك، اعتبرت أثر نقض القرار الاستئنافي المتمسك بتنفيذه من طرف الطاعنين يطال موروثتهم كذلك، وإن قضي بعدم قبول طلب نقضه في مواجهتها، ولا رقابة عليها من طرف محكمة النقض بشأن ذلك، مادام تعليلها يبرره كون الحق المخول للورثة بمقتضى الفصل 15 من ظهير 1972/12/19، لا يمكن أن يكون له في مواجهتهم جميعاً أكثر من قيمة واحدة، في إطار نفس النزاع، كما هو تعليل لا مساس له بجوهر النزاع، لتأسيسه فقط على ما استخلصته المحكمة من ظاهر الأحكام المعروضة عليها، ليبقى ما أثير غير ذي اعتبار.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/7275

2022/230

2022-03-21

إن المحكمة وإعمالاً منها لما يفترضه الفصل 369 ق م م، وبما لها من سلطة في تقييم الأدلة المعروضة عليها، واستخلاص القضاء منها، بنت قضاءها على اعتبار القطعة المدعى فيها من متخلف موروث الطرفين، ولا رقابة عليها من طرف محكمة النقض بشأن ذلك، 8 مادام تعليلها منسجماً مع مضمون الأحكام القضائية المستدل بها، والتي تبقى لها حجيتها في إثبات كون القطعة المذكورة من متخلف موروث الطرفين، وفي ذلك رد على ما تمسك به الطاعن من وثائق، ليس من شأنها إهدار الحجية المذكورة، ويبقى ما أثير غير ذي اعتبار.

.....

.....

قانون المسطرة المدنية صيغة محينة بتاريخ 22 يوليو 2021

ظهير شريف بمثابة قانون رقم 1.74.447 بتاريخ 11 رمضان 1394 (28 شتنبر 1974)

بالمصادقة على نص قانون المسطرة المدنية، كما تم تعديله

الباب الثاني: المسطرة

الفصل 369

إذا قضت محكمة النقض بنقض حكم أحالت الدعوى إلى محكمة أخرى من درجة المحكمة التي نقض حكمها أو بصفة استثنائية على نفس المحكمة التي صدر عنها الحكم المنقوض ويتعين إذ ذاك أن تتكون هذه المحكمة من قضاة لم يشاركوا بوجه من الوجوه أو بحكم وظيف ما في الحكم الذي هو موضوع النقض.

إذا بنت محكمة النقض في قرارها في نقطة قانونية تعين على المحكمة التي أحيل عليها الملف أن تنقيد بقرار محكمة النقض في هذه النقطة.

إذا رأت محكمة النقض بعد نقض الحكم المحال عليها أنه لم يبق هناك شيء يستوجب الحكم قررت النقض بدون إحالة¹.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/9916

2022/233

2022-06-21

¹ - تم تغيير الفصل 369 أعلاه، بمقتضى المادة الثانية من القانون رقم 04.82.

إن الملك موضوع الدعوى غير مستثنى من التطهير الناشئ عن التحفيظ، وما نص عليه الفصل 3 من ظهير 1921/10/19 لا يحقق ذلك، مما كان معه تعليل المحكمة المبني على الفصل 62 من ظهير التحفيظ العقاري فيه رد عما تمسك به الطاعن من كون الأملاك غير قابلة للتقويت.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/263

2021/8

2021-01-12

المقرر قانونا وفقها أن قسمة التصفية طريق احتياطي لا يلجأ إليها إلا عند تعذر القسمة العينية طبقا للمادة 318 من القانون رقم 39-08 المتعلق بمدونة الحقوق العينية والفصل 259 من ق. م. م. والمحكمة لما قضت بقسمة التصفية دون أن تتحقق مما إذا كان من الممكن إجراء القسمة العينية في المدعى فيه استنادا إلى كثرته وتعددته ونسبة تملك كل شريك فيه وإلى إمكانية إجرائها بين فرقاء بمدرك أو بدونه مع إجراء القرعة بعد التعديل و التقويم ليخرج كل فريق بنصيبه عينا بمدرك أو بدونه تكون قد جعلت قضاءها ناقص التعليل وهو بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/968

2022/15

2022-01-04

بمقتضى الفصل السادس من الدستور: " ليس للقانون أثر رجعي "، وأن العبرة في تطبيق مقتضيات مدونة الحقوق العينية التي دخلت حيز التنفيذ بتاريخ 2012/05/24،

على عقد الهيئة المطعون فيه هي بتاريخ إبرامه. والمحكمة لما اعتبرته غير خاضع لمقتضيات تلك المدونة لإنجازه بتاريخ 2012/04/11، وردت بذلك دفع الطاعة بعدم قبول الدعوى لانصرام أجل الأربع سنوات المنصوص عليه بالمادة 2 من نفس المدونة، فإنها قد بنت قرارها على أساس قانوني، وعلته تعليلا سليما وكافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/526

2021/14

2021-01-12

المقرر أن كل حكم يجب أن يكون معللا تعليلا صحيحا وكافيا وأن تجيب فيه المحكمة على ما أثير من دفوع لها تأثير على مجرى الدعوى، والمحكمة لما قضت بقسمة جميع المدعى فيه على الورثة، والحال أن الطاعن أثار أنه اشترى حصة أخيه في المدعى فيه، واستدل على ذلك بصورة شمسية طبق الأصل من رسم شراء دون أن تتحقق من ذلك، وتناقش رسم شرائه وتفعل أثره، فإنها عللت قرارها تعليلا ناقصا وهو بمثابة انعدامه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/285

2021/534

2021-11-09

إن انعدام التعليل المعتبر سببا للطعن بإعادة النظر في قرارات محكمة النقض، هو عدم جوابها على وسيلة أو جزء من وسيلة، أو دفع بعدم القبول، وخرق القانون إذا كان سببا

من بين أسباب الطعن بالنقض، فإنه ليس من أسباب الطعن بإعادة النظر في قرارات محكمة النقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/96

2022/5

2022-01-04

المقرر أن القول بتصرف المريض أثناء مرض موته يرجع فيه إلى الأطباء ذوي الاختصاص العارفين منهم بالمرض. والبين من الخبرة المنجزة على الملف الطبي للهالك أنها أنجزت من طبيب مختص في جراحة العظام وما يتصل بها، وقد انتهى في تقريره إلى أنه لم يكن هناك تأثير للمرض على إدراك وتمييز الهالك. والمحكمة لما قضت ببطلان عقدي الهبة والصدقة المنجزين من طرف الهالك المذكور تأسيسا على الخبرة المذكورة، والحال أن تحديد ذلك موكول لمختصين في المجال، فإنها عللت قرارها تعليلا ناقصا، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/2/735

2021/89

2021-03-09

بمقتضى الفصل 359 من ق.م.م فإن طلبات نقض الأحكام المعروضة على محكمة النقض يجب أن تكون مبنية على 1- خرق القانون الداخلي 2 - خرق قاعدة مسطرية أضر بأحد الأطراف 3 - عدم الاختصاص 4- الشطط في استعمال السلطة 5- عدم

الارتكاز على أساس قانوني أو انعدام التعليل. والبيان أن مقال النقض خال من بيان أحد الأسباب المعتمدة في طلب النقض والمحددة أعلاه مما يتعين معه عدم قبول الطلب.

.....
.....

قانون المسطرة المدنية صيغة محينة بتاريخ 22 يوليو 2021

ظهير شريف بمثابة قانون رقم 1.74.447 بتاريخ 11 رمضان 1394 (28 شتنبر 1974)

بالمصادقة على نص قانون المسطرة المدنية، كما تم تعديله.

الباب الثاني: المسطرة

الفصل 359

يجب أن تكون طلبات نقض الأحكام المعروضة على محكمة النقض مبنية على أحد الأسباب الآتية:

1- خرق القانون الداخلي؛

2 - خرق قاعدة مسطرية أضر بأحد الأطراف؛

3 - عدم الاختصاص؛

4 - الشطط في استعمال السلطة؛

5 - عدم ارتكاز الحكم على أساس قانوني أو انعدام التعليل.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/927

2021/507

2021-11-02

البين أن طلب الطاعن انصب على الحكم بإبطال الهبة التي عقدتها موروثته والدته في مرضها العقلي الذي أفقدها الإدراك والتمييز قبل وحين العقد. والمحكمة لما ألغت الحكم الابتدائي القاضي ببطلان عقد الهبة بعلة أن الحكم الابتدائي القاضي بالتحجير عليها لإصابتها بخرف الشيخوخة قد ألغي بقرار استئنافي بسبب وفاة المحجر عليها. وإذ هي فعلت مع أن لها سلطة البحث والتأكد من السبب المعتمد من طرف الطاعن في طلبه، فإنها عللت قرارها تعليلا فاسدا، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/311

2021/656

2021-12-28

المقرر فقها والمعمول به قضاء، أن الحيازة شرط صحة في التبرعات وتثبت بمعاينة البينة الشاهدة بالتبرع، ولا يكفي إقرار المتبرع عليه بالحيازة. والمحكمة لما ثبت لها أن الطاعن بصفته نائبا شرعيا عن أبنائه المتصدق عليهم، لم يدل بأي حجة تفيد حيازة المتصدق به قبل حصول المانع وهو موت المتصدق، وأن أداء رسوم التسجيل عن عقد الصدقة لا يفيد الحوز، وقضت ببطلان عقد الصدقة العرفي لانعدام الحوز قبل حصول المانع، وإقرار المستأنف عليه (الطاعن) بجلسة البحث استئنافيا أنه أبدا لم يحز ولم يتصرف في الثلث موضوع الصدقة قيد حياة المتصدق، فإنها طبقت القواعد الفقهية تطبيقا صحيحا وهي بمثابة قانون، وعللت قرارها تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/312

2021/657

2021-12-28

إن انعدام التعليل المعتبر سببا للطعن بإعادة النظر في قرارات محكمة النقض، هو عدم الجواب عن وسيلة أو جزء من وسيلة أو دفع بعدم القبول.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/2/873

2021/193

2021-04-27

المقرر قانونا وفقها أن قسمة التصفية طريق احتياطي لا يلجأ إليها إلا عند تعذر القسمة العينية طبقا للمادة 318 من مدونة الحقوق العينية، والفصل 259 من ق.م.م، والمحكمة لما قضت بقسمة التصفية دون أن تتحقق مما إذا كان الخبير الذي أنجز الخبرة طبوغرافيا، وما إذا كان من الممكن إجراء القسمة العينية في المدعى فيه بالنظر لمساحته وتمسك الطاعنين بالبقاء في عقاراتهم بحكم أنهم يشغلونها في الفلاحة، وإلى إمكانية إجرائها بين الفرقاء بمدرك أو بدونه مع إجراء القرعة بعد التعديل والتقويم ليخرج كل فريق بنصيبه عينا بمدرك أو بدونه، تكون قد جعلت قرارها ناقص التعليل وهو بمثابة انعدامه وخارقا لمقتضيات المادة المحتج بها، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/2/1046

2021/143

2021-03-30

البين أن الطاعنين أثاروا أن المحكمة لم تقض بقسمة قطعة أرضية وقع إغفالها من طرف الخبير، والمحكمة لما لم تتحقق مما ذكر بخبرة إضافية ثم تقضي بما ينتهي إليه تحقيقها، فإنها عللت قرارها تعليلا ناقصا وهو بمثابة انعدامه وعرضته للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/2/1047

2021/144

2021-03-30

البين أن الطاعنين أثاروا أن المحكمة لم تقض بقسمة قطعة أرضية وقع إغفالها من طرف الخبير، والمحكمة لما لم تتحقق مما ذكر بخبرة إضافية ثم تقضي بما ينتهي إليه تحقيقها، فإنها عللت قرارها تعليلا ناقصا وهو بمثابة انعدامه وعرضته للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/2/736

2021/146

2021-04-06

إن المحكمة لما اعتمدت شهادة الأجر في تحديد المستحقات لعدم إدلاء الطالبة بما يدحضها، وردت ما أثير من دفوع بشأن يسر المطلوب، فإنها جعلت لما قضت به أساسا وعللته تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/753

2021/198

2021-04-27

البيّن من الشهادة الإدارية الصادرة عن المدير التربوي للمؤسسة التعليمية الخاصة، أن الطالب حضر شخصيا لمكتب التسجيل لذات المؤسسة وأدى واجبات التمدرس والتأمين والتسجيل، والمحكمة لما استخلصت من ذلك التزام الطاعن بها وموافقته على تعليم ابنته بالمدرسة الخصوصية وقضت بما جرى به منطوق قرارها، فإنها أقامت قضاءها على أساس، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/2/155

2021/138

2021-03-30

طبقا للفصل 38 والفقرة الثانية من الفصل 403 من قانون المسطرة المدنية يقدم طلب إعادة النظر خلال ثلاثين يوما ابتداء من تاريخ تبليغ الحكم المطعون فيه، إلى الشخص نفسه أو في موطنه أو محل عمله أو في أي مكان آخر يوجد فيه. ويجوز أن يتم التسليم في الموطن المختار، والطاعن أثار أن القرار المطعون فيه بإعادة النظر لم يتم تبليغه إليه بصفة شخصية، وأن الإسم الذي ورد بشهادة التسليم المستدل بها هو لشخص نكرة لا يعرفه إطلاقا ولا تربطه به أي علاقة، ولما تبين أن العنوان الوارد بشهادة التسليم لم يقاض به أمام محكمة الموضوع، فإن المحكمة لما اعتمدت شهادة التسليم دون أن تتحقق من الشخص الذي تم التبليغ إليه والمكان المبلغ فيه إليه وعلاقة المبلغ إليه بالطاعن، فإنها عللت قرارها تعليلا ناقصا وعرضته للنقض.

قانون المسطرة المدنية صيغة محينة بتاريخ 22 يوليو 2021

ظهير شريف بمثابة قانون رقم 1.74.447 بتاريخ 11 رمضان 1394 (28 شتنبر 1974)

بالمصادقة على نص قانون المسطرة المدنية، كما تم تعديله.

الفصل 38

يسلم الاستدعاء والوثائق إلى الشخص نفسه أو في موطنه أو في محل عمله أو في أي مكان آخر يوجد فيه، ويجوز أن يتم التسليم في الموطن المختار.²

يعتبر محل الإقامة موطناً بالنسبة لمن لا موطن له بالمغرب.

يجب أن يسلم الاستدعاء في غلاف مختوم لا يحمل إلا الاسم الشخصي والعائلي وعنوان سكنى الطرف وتاريخ التبليغ متبوعاً بتوقيع العون وطابع المحكمة.

الفصل 403

لا يقبل طلب إعادة النظر ما لم يصحب بوصل يثبت إيداع مبلغ بكتابة الضبط بالمحكمة يساوي الحد الأقصى للغرامة التي يمكن الحكم بها تطبيقاً للفصل 407.

يقدم طلب إعادة النظر خلال ثلاثين يوماً ابتداءً من تاريخ تبليغ الحكم المطعون فيه غير أنه تطبق على هذا الطلب مقتضيات الفصول: 136 و 137 و 139.

اجتهادات محكمة النقض

² - تم تعديل الفصل 38 أعلاه بموجب القانون رقم 33.11، الصادر بالجريدة الرسمية عدد 5975 بتاريخ 6 شوال 1432 (5 سبتمبر 2011)، ص 4389؛ إلا أن هذا التعديل شمل الفقرة الأولى فقط دون باقي الفقرات كما بين ذلك استدراك الخطأ المادي الصادر بالجريدة الرسمية عدد 6099 بتاريخ 27 ذو الحجة 1433 (12 نوفمبر 2012)، ص 5844.

ملف رقم :

2018/2/2/279

2021/53

2021-02-23

المقرر أن عدم مناقشة المحكمة لحجج الأطراف المنتجة في الإثبات يعد قصورا في التعليل مستوجبا لنقض قرارها، والبيّن أن الطاعنتين أثارتا بأن الشريكين الوارثين سبق لهما أن باعاهما نصيهما في متخلف والدهما، والمحكمة لما استبعدت شراء الطاعنتين بعلّة أنه غير مسجل بالرسمين العقاريين والحال أنه مسجل بهما، ودون مناقشة شهادتي الملكية وترتيب آثارهما بخصوص الطلب، فإنها جردت قضاءها من الأساس وعلته تعليلا غير صحيح، وعرضت قرارها للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/152

2021/55

2021-02-16

طبقا للفقرة الثانية من الفصل 369 من قانون المسطرة المدنية، إذا بنت محكمة النقض في قرارها في نقطة قانونية تعين على المحكمة التي أحيل عليها الملف أن تنقيد بقرار محكمة النقض في هذه النقطة، والطاعنة أثارت أنها أدلت برسوم أشرية لعدة عقارات بإسم المطلوب وعدة وثائق تفيد حجم معاملاته التجارية التي تفوق بكثير ما صرح به، إلا أن المحكمة استبعدتها وأمرت بإجراء خبرة حسابية على الشركة دون بقية أملاكه. ولم تبرز دخله على ضوء ما قدم أمامها لتستخلص منه ما تبرر به تقديرها، ومادام لم تفعل فإنها من جهة لم تنقيد بالنقطة القانونية التي بنت فيها محكمة النقض، ومن جهة ثانية عللت قرارها تعليلا ناقصا وهو بمثابة انعدامه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/355

2021/56

2021-02-16

بمقتضى الفصلين 430 و431 من قانون المسطرة المدنية، فإن تذييل الحكم الأجنبي بالصيغة التنفيذية يقتضي توفر الشروط المحددة لهما دون زيادة على ذلك، والمحكمة لما ثبت لها توفر الشروط المذكورة، وقضت بتذييل الحكم الأجنبي بالصيغة التنفيذية، فإنها طبقت القانون، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
.....

قانون المسطرة المدنية صيغة محينة بتاريخ 22 يوليو 2021

ظهير شريف بمثابة قانون رقم 1.74.447 بتاريخ 11 رمضان 1394 (28 شتنبر 1974)

بالمصادقة على نص قانون المسطرة المدنية، كما تم تعديله.

الفصل 430-3

لا تنفذ في المغرب الأحكام الصادرة من المحاكم الأجنبية إلا بعد تذييلها بالصيغة التنفيذية من طرف المحكمة الابتدائية لموطن أو محل إقامة المدعى عليه أو لمكان التنفيذ عند عدم وجودهما.

يجب على المحكمة التي يقدم إليها الطلب أن تتأكد من صحة الحكم واختصاص المحكمة الأجنبية التي أصدرته، وأن تتحقق أيضا من عدم مساس أي محتوى من محتوياته بالنظام العام المغربي.

³ تم تغيير وتتميم الفصل 430 أعلاه، بمقتضى المادة الفريدة من القانون رقم 61.19 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.118 بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019)، الجريدة الرسمية عدد 6807 بتاريخ 24 ذو الحجة 1440 (26 أغسطس 2019)، ص 5897.

غير أنه بالنسبة للأحكام الصادرة عن المحاكم الأجنبية بالطلاق أو بالتطليق أو بالخلع أو بالفسخ، يتم تذييلها بالصيغة التنفيذية من طرف رئيس المحكمة الابتدائية لموطن أو محل إقامة المدعى عليه أو لمكان تنفيذ الحكم أو لمحل إبرام عقد الزواج.

يستدعي رئيس المحكمة، أو من ينوب عنه، المدعى عليه عند الاقتضاء.

يبت رئيس المحكمة، أو من ينوب عنه، في الطلب داخل أجل أسبوع من إيداعه.

الأمر الصادر يمنح الصيغة التنفيذية للحكم الأجنبي، في هذه الحالة، يكون غير قابل لأي طعن في الجزء المتعلق بإنهاء العلاقة الزوجية، ما عدا من طرف النيابة العامة.

مع مراعاة أحكام الفقرة السابقة، يكون الأمر قابلاً للاستئناف داخل أجل خمسة عشر (15) يوماً أمام الرئيس الأول لمحكمة الاستئناف.

يجب على كتابة الضبط أن توجه مقال الاستئناف، مع المستندات المرفقة، إلى كتابة الضبط بمحكمة الاستئناف داخل أجل ثلاثة أيام من تاريخ إيداع مقال الاستئناف.

يبت الرئيس الأول، أو من ينوب عنه، داخل أجل عشرة أيام من تاريخ توصل كتابة الضبط بالملف.

لا يقبل القرار الصادر الطعن بالتعرض.

الفصل 431

يقدم الطلب - إلا إذا نصت مقتضيات مخالفة في الاتفاقيات الدبلوماسية على غير ذلك - بمقال يرفق بما يلي:

1 - نسخة رسمية من الحكم؛

2 - أصل التبليغ أو كل وثيقة أخرى تقوم مقامه؛

3 - شهادة من كتابة الضبط المختصة تشهد بعدم التعرض و الاستئناف والطعن بالنقض؛

4 - ترجمة تامة إلى اللغة العربية عند الاقتضاء للمستندات المشار إليها أعلاه مصادق على صحتها من طرف ترجمان محلف.

يصدر الحكم بإعطاء الصيغة التنفيذية في جلسة علنية.

يكون الحكم القاضي بمنح الصيغة التنفيذية في قضايا انحلال ميثاق الزوجية غير قابل للطعن، ما عدا من لدن النيابة العامة⁴.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/553

2021/626

2021-12-21

بمقتضى الفصلين 430 و 431 من قانون المسطرة المدنية فإن تذييل الحكم الأجنبي بالصيغة التنفيذية يقتضي توفر الشروط المحددة في هذين الفصلين دون زيادة على ذلك، والمحكمة مصدر القرار لما ثبت لها توفر الشروط المنصوص عليها فيهما، وقضت بتأييد الحكم القاضي بتذييل الحكم الأجنبي بالصيغة التنفيذية، فإنها قد طبقت القانون، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/111

2021/628

2021-12-21

بمقتضى الفصول من 890 إلى 893 من قانون الالتزامات والعقود تكون الوكالة إما خاصة أو عامة ولكل منهما شروطه وحدوده. وبخصوص إجراءات التبرعات، فإنه يتعين أن يكون للوكيل إذن صريح بإجرائها طبقا للفصل 894 من نفس القانون. والمحكمة

⁴ - تم تنميم الفصل 431 أعلاه بموجب القانون رقم 33.11،

لما استنتجت من خلال إدلاء الطاعنين برسم عزل وكيل إقرارهم بعلم موروثهم بالتصرف بالصدقة الذي أجرته وكيلته لفائدة أختها قبل عزله لها، وأن سكوته وعدم الطعن في التصرف المذكور يعتبر إجازة منه له، وينزع الصفة عن ورثته في الطعن في عقدي الصدقة المنجزتين من طرف المطلوبتين لبعضهما، وأنه بذلك لا حاجة لمناقشة وجود الصورية من عدمها، فإنها جعلت لما قضت به أساسا، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/9918

2022/234

2022-03-21

لئن كان للمحكمة سلطة في تقدير نتائج الخبراء، والأخذ بها من عدمه، فإنه ليس لها الأخذ بإحدى الخبرتين دون الأخرى رغم اختلاف نتائجهما الملحوظ في تقييم نفس العقار، دون تفعيل ما هو مخول لها بمقتضى الفقرة الأخيرة من الفصل 66 من قانون المسطرة المدنية، مما كان معه القرار فاسد التعليل، مرتكزا على خرق الفصل 66 ق م، وعرضة للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/10264

2022/235

2022-03-21

لئن كان للمحكمة سلطة في تقدير نتائج الخبراء، والأخذ بها من عدمه، فإنه ليس لها الأخذ بإحدى الخبرتين دون الأخرى رغم اختلاف نتائجهما الملحوظ في تقييم نفس العقار، دون تفعيل ما هو مخول لها بمقتضى الفقرة الأخيرة من الفصل 66 من قانون المسطرة المدنية، مما كان معه القرار فاسد التعليل، مرتكزا على خرق الفصل 66 ق م، وعرضة للنقض.

الفرع الثاني: الخبرة

الفصل 66

إذا اعتبرت المحكمة أن الخبرة يجب أن لا تقع عن خبير واحد فإنها تعين ثلاثة أو أكثر حسب ظروف القضية⁵.

يقوم الخبراء بأعمالهم مجتمعين ويحررون تقريرا واحدا، فإذا كانت آراؤهم مختلفة بينوا رأي كل واحد والأسباب المساندة له مع توقعه من طرف الجميع.

لا تلزم المحكمة بالأخذ برأي الخبير المعين ويبقى لها الحق في تعيين أي خبير آخر من أجل استيضاح الجوانب التقنية في النزاع.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/6082

2022/77

2022-02-01

⁵ - تم تعديل الفصل 66 أعلاه بموجب القانون رقم 85.00.

إن موضوع دعوى المطلوب هو التعويض عن الضرر اللاحق به جراء الاحتفاظ بمبلغ الوديعة لأكثر من المدة القانونية، وكذا استرجاع المبلغ المقطوع منها، والمحكمة بما لها من سلطة في تقييم ما يعرض عليها من حجج، اعتبرت التعويض والمبلغ المطلوب استرداداً مستحقين، بناء على ما ثبت لها بالحكم التأديبي الذي هو حجة على ثبوت مخالفة الاحتفاظ بالوديعة، وكذا بوصولات أداء الأتعاب، ولا رقابة عليها من طرف محكمة النقض بشأن ذلك، مادام تعليلها مستساغاً ومرتكزاً على معطيات الملف الواقعية، وكذا على عدم منازعة الطاعن فيما اعتبره المطلوب أتعاباً في إطار السبل القانونية المقررة، باعتباره صاحب المصلحة في ذلك، مع غياب الدليل على إجماع طرفي النزاع على أن ما احتفظ به هو أتعاب، ليبقى ما أثير غير ذي اعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/6083

2022/78

2022-02-01

إن المحكمة لما عللت قضاءها بأن: "ما دفعت به المستأنفة من عدم ثبوت توصلها بالمبلغ المطالب بإرجاعه للمستأنف عليه أمام عجز هذا الأخير عن إثبات العكس، وبالتالي يضحى ما انتهى إليه الحكم المستأنف مجاناً للصواب ومعرضاً للتصريح بإلغائه للقول بعد التصدي بعدم قبول الدعوى" في حين أن ثبوت إيداع ما قضي به على الطاعن لفائدة المطلوبة، بصندوق المحكمة في إطار ملف التنفيذ المفتوح بناء على طلبها، يبرئ ذمته، ويجعل المبالغ رهن إشارتها ولا يكفيها الدفع بعدم ثبوت الحيازة التي هي أمر يعنيها، مادام ليس هناك دليل على وجود عائق مصدره الطاعن، حال دون الحيازة، والمحكمة بإهمالها ذلك، تكون قد بنت قضاءها على تعليل فاسد، مما يعرض القرار للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/6258

2022/79

2022-02-01

إن المحكمة أسست قضاءها على علة: "إن الخبرة قانونية وموضوعية، ولم تكن محل أي دفع أو طعن" في حين أن الطاعنين أثاروا بمقتضى مستنتاجاتهم بعد الخبرة أن الخبر حدد مبلغ التعويض بشكل جزافي دون بيان المدة المعنية به، وهو ما لم ترد عليه المحكمة رغم ما يمكن أن يكون له من تأثير على قضائها، مما يجعل قرارها ناقص التعليل بمثابة انعدامه وعرضة للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/1/3016

2022/80

2022-02-01

إن المحكمة عللت قضاءها بخصوص الدفع بالتقادم بأن: "ما دفع به الطرف المستأنف عليه من تقادم الدعوى لا يستقيم لعدم توفر مقتضيات الفصل 106 من قانون الالتزامات والعقود، وكذا الفصل 387 منه، سيما عنصر العلم بالضرر، وكون الدعوى ناشئة عن الالتزام" في حين أن الدعوى موضوعها التعويض عن الاحتلال غير المشروع، وتقدمها في حكم مقتضيات الفصل 106 ق.ل.ع، الذي بمقتضاه "تتقدم دعوى التعويض من جراء جريمة أو شبه جريمة، بمضي خمس سنوات تبتدئ من الوقت الذي بلغ فيه إلى علم الفريق المتضرر الضرر ومن هو المسؤول عنه، وتتقدم في جميع الأحوال بمضي عشرين سنة تبتدئ من وقت حدوث الضرر"، وإذا كان العلم بالضرر، والمسؤول عنه، شرط لسريان أمد الخمس سنوات، فهو ليس كذلك بالنسبة لمدة عشرين سنة التي انطلقها وقت حدوث الضرر، والمحكمة بإهمالها ذلك، تكون قد بنت قرارها على تعليل فاسد، مرتكز على خرق الفصل 106 ق.ل.ع، مما يعرضه للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/2/345

2022/92

2022-03-01

المقرر أن موجب إحصاء متروك يعتبر حجة بين الورثة فيما تضمنه طالما لم يدع أحدهم الاختصاص، فتلزمه البينة على قاعدة الإثبات، وأن الطالبين لم ينازعا في كون حق الزينة على الأرض موضوع القسمة كانت على ملك مورثهم إلى أن توفي وتركها لورثته من بعده، وهو ما أجابت به المحكمة مصدره القرار المطعون فيه عن صواب. ومن جهة ثانية، وعملا بالمادة 131 من مدونة الحقوق العينية فإن الزينة حق عيني يخول صاحبه ملكية البناء الذي شيده على نفقته فوق أرض الغير، وينتقل بالإرث. والقرار المطعون فيه لما "قضى ببيع حق زينة السكنى فقط" وذلك في حدود طلبات الأطراف، وردّ ما تمسك به الطاعنون بخصوص العيوب التي شابته الخبرة بكون الخبير لم يستدع الجهة المالكة بعلة أنه دفع لا يتعلق به حقوقهم، تكون قد عللت قرارها تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/207

2022/95

2022-03-01

إن المحكمة لما ألغت الحكم المستأنف، وردت عن صواب طلب الطاعنين الرامي إلى إلزام المطلوبة بالسماح لهم بإحصاء مخلف مورثهم بعلة أن شرطي إلزام أحد الورثة بإقامة زمام التركة المتمثلين في: ثبوت وجود هذه التركة، وامتناع الوريث عن إحصاء ما وجد بيده من أموال الهالك بعد مطابته، غير متوفرين في ملف النازلة، واعتمدت

عقدي البيع اللذين بررت بهما المطلوبة حوزها للعقارين موضوع النزاع، فإنها قد عللت قرارها تعليلا سليما وكافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/6409

2022/4

2022-01-04

إن القرار المطعون فيه أيد الحكم الابتدائي فيما قضى به من تعويض بعلّة أن المستأنف اقتصر في طلب التعويض النهائي المقدم خلال المرحلة الابتدائية على القدر المحكوم به كتعويض، وأن التعويض المحكوم به مناسب لقيمة مساحة ما حرم منه الطرف المستأنف في العقار المشاع بناء على تقرير الخبرة، في حين أن المطلوب في النقض طلب ابتدائيا بصفة أساسية إجراء خبرة ثانية، وطلبه المبلغ الذي حكم به، إنما ورد على وجه الاحتياط، كما أنه عقب على الخبرة المنجزة في المرحلة الاستئنافية وتقدم بطلب إضافي يرمي إلى الحكم له بالمبلغ المقترح مؤداة عنه الرسوم القضائية، إضافة إلى أن تقرير الخبير تضمن الإشارة إلى قيمة المتر المربع في الظرف الحالي لكون العقار يقع في موقع استراتيجي، مما يكون معه ما استخلصته المحكمة وفق ما جاء في تحليلها تضمن تحريفا لوثائق الملف ولتقرير الخبرة التي أمرت بها، واعتماد هذا التحريف في قضائها يجعل قرارها فاسد التعليل، وعرضة للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/5651

2022/7

2022-01-04

بصرف النظر عن تعليل المحكمة المبني على مناقشة الإبراء المذكور سندا لملكية البائعة، فإن تقييم الحجج واستخلاص القضاء منها، من صلاحية محكمة الموضوع، وهي بما لها من سلطة في ذلك، بنت قضاءها، بالأساس، على ما ثبت لها بإرثاء موروث الطرفين، وبتركته، وكذا عقد البيع موضوع الإبطال، من كون المدعى فيه، هو من المتروك، والبيع انصب عليه، ولا رقابة عليها من طرف محكمة النقض، ما دام تعليلها سائغا، ومنسجما مع معطيات الوثائق الكافية للبت في الدعوى، وعلى ما يحمله إحصاء المتروك المعد من طرف البائعة من حجية ملزمة لها، ليبقى ما أثير غير ذي اعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/5654

2022/9

2022-01-04

إن تقييم الحجج واستخلاص القضاء فيها من صلاحية محكمة الموضوع، وهي بما لها من سلطة في ذلك، بنت قضاءها على ما ثبت لها بعقد البيع المحدد للمبيع، وعلى محتوى التركة المعدة من طرف البائعة، والإبراء المنجز من طرفها لفائدة إحدى الورثة، من كون المبيع هو من متروك موروث الطرفين، ولا رقابة عليها من طرف محكمة النقض بشأن ذلك، ما دام تعليلها منسجما مع مضمون الحجج، ومع التقييم الواقعي، والقانوني لها، باعتبار إحصاء المتروك معدا من طرف البائعة، وملزما لها، ولمن أبرأتها وورثتها من بعدها، ليبقى ما أثير غير ذي اعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/8493

2022/155

2022-02-22

إن المحكمة لما اعتبرت الحكم الابتدائي مصادفا للصواب فيما قضى به وتبنت تعليله بشأن الخبرة التي أسس قضاءه عليها، بالرغم من أن الخبير اعتمد لتحديد التعويض المستحق للمطلوبات في النقض من جراء حرمانهن من استغلال نصيبهن في المحليين التجاريين، طبيعة النشاط التجاري المزاول بهما، ومعدل ما يدرانه من أرباح صافية، فجاها قرارها فاسد التعليل مما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/1/1251

2022/157

2022-02-22

البين من الحكم المستدل به الصادر عن المحكمة الابتدائية أن الطالب كان طرفا في الخصومة، والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما بنت قضاءها على حجية الحكم المذكور، والذي لا تعتبر مباشرة إجراءات تنفيذه شرطا لدعوى التعويض، جاء قرارها معللا تعليلا كافيا، ومرتكزا على أساس قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/8343

2022/158

2022-02-22

إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه وهي تناقش سبب استئناف الطالب بشأن قيمة شهادة الشاهدين، عللت قضاءها بكون المحكمة اقتنعت بشهادتهما لفائدة المستأنف مادام المستأنفون لم يدلوا للعدالة بإحدى موانع الشهادة ضدهما، وهما من العائلة، والتي كانت

مقبولة، وهو تعليل لا يتبين منه ما إذا كان الاقتناع منسوب للمحكمة الابتدائية أم للمحكمة المصدر للقرار باعتبار المحكمة الابتدائية استبعدت الشهادتين ولم تأخذ بهما، والأخذ بهما من طرف المحكمة المصدرة للقرار لا يؤدي إلى تأييد الحكم الابتدائي، مما كان معه تعليل المحكمة ناقصا، والقرار عرضة للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/2/938

2022/200

2022-03-29

المقرر فقها وقضاء أنه إذا كان مبدأ وجوب إدخال جميع الشركاء في دعوى القسمة في المرحلة الابتدائية صحيحا على إطلاقه تطبيقا لقاعدة "جمع الخصوم" التي أقرتها المادة 316 من مدونة الحقوق العينية، فإن الأمر ليس كذلك فيما يخص مقال الاستئناف، إذ لا وجود لأي نص قانوني يلزم المدعى عليه المحكوم عليه بإدخال من كان طرفا معه في المرحلة الابتدائية بنفس الصفة في دعوى القسمة أمام محكمة الدرجة الثانية، وإنما يكفي توجيه استئنافه على من ينازعه من الأطراف. والمحكمة لما قضت بعدم قبول استئناف الطاعن بعلّة أن مقال استئنافه لم يشمل طرفا كان من ضمن المدعى عليهم المحكوم ضدهم بالقسمة، فإنها خرقت القاعدة الفقهية المنوه إليها، وهي بمثابة قانون، وأساءت تعليل قرارها، وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2016/9/1/6206

2017/125

لما كان البين من أوراق الملف المعروضة على قضاة الموضوع أن النزاع يتعلق ببيع انصب على عقار محفظ وأن الطالب عمد إلى تسجيل بيعه بالرسم العقاري وأن البيع الذي باشره المطلوب لم يسجل بالرسم المذكور ولم يمارس بشأنه أي إجراء من قبيل التقييد الاحتياطي أو تسجيل حكم أو غيره قبل حصول التسجيل من الطالب، فإن المحكمة لما قضت بتأييد الحكم المستأنف القاضي بإبطال البيع الذي أنجزه الطالب وشريكه والتشطيب عليه من الرسم العقاري دون أن تتحقق من مباشرة المطلوب إجراء من الإجراءات المنصوص عليها في الفصلين 65 و66 من ظهير التحفيظ العقاري والمادتين 2 و13 من مدونة الحقوق العينية ضمانا لحقوقه، وتناقش حسن نية الطالب باعتباره غيراً، وتعمل المقتضيات القانونية الواجب إعمالها في النازلة باعتبار أن العقار المدعى فيه عقار محفظ وله رسم عقاري يكون قرارها غير مرتكز على أساس وموسوما بسوء التعليل الموازي لانعدامه وهو ما يعرضه للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : القرار

2019/2/2/1214

2022/43

2022-02-01

بمقتضى الفصل 143 من قانون المسطرة المدنية لا يعد طلباً جديداً الطلب المترتب عن الطلب الأصلي والذي يرمي إلى نفس الغايات رغم أنه أسس على أسباب أو علل مختلفة، والمحكمة لما بنت في الدعوى على أساس انعدام الحيابة الذي لا يعد طلباً جديداً حسبما بالفصل المذكور فإنها لم تخرق القانون، وبخصوص عدم صحة الصدقة فإن المحكمة لما ثبت لها أن رسم الصدقة لم يتضمن معاينة العدلين لحيابة المتصدق عليها للعقار موضوع الصدقة، قبل المانع وإنما تضمنت عبارة "حازتها حوزاً تاماً اعترافاً" وهي عبارة لا تفيد الحوز ولا تقتضيه، ولتجرد الملف من أي دليل معتبر يفيد وضع اليد على الشيء المتبرع به أو التصرف فيه قبل حدوث المانع، وقضت بإبطال الصدقة لعدم الحوز، فإنها أقامت قضاءها على أساس، وعللت قرارها تعليلاً سليماً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/571

2022/44

2022-02-01

طبقا لمقتضيات المادتين 173 و184 من مدونة الأسرة فإن من شروط استحقاق الحضانة الاستقامة، والمحكمة لما استخلصت من محضر الضابطة القضائية إتيان الطاعة لأفعال تمس بالأخلاق وتجعلها غير أهل للحضانة لانتفاء شرطي الأمانة والاستقامة لديها وقضت بتسليم الولد لأبيه لوجود مصلحته في العيش معه ولم تجر البحث لعدم وجود ما يقتضيه، كما قضت بالتعويض على أساس مسؤولية الطاعة عن الفراق جبرا للضرر، باعتبار التعويض المحكوم به في الدعوى الجزئية أساسه الفعل الجرمي، فإنها جعلت لما قضت به أساسا وعللت قرارها تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/6782

2022/238

2022-03-21

البيّن أن الطاعن أثار في مقاله الاستئنافي كون رخصة استغلال سيارة الأجرة موضوع الدعوى مكررة من طرف المطلوبة في النقض للمدخل في الدعوى، وبكونه أدلى ابتدائيا بصورة لعقد الكراء الرابط بينهما، إلا أن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لم تورد في تعليها أي رد على الدفع المذكور، رغم ما قد يكون له من تأثير على قضائها، مما جعل القرار ناقص التعليل وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/7517

2022/240

2022-03-21

إن ما شهد به العدلان من أتمية لا ينصرف إلا إلى الحالة الظاهرة للبائع، ولا يطل ما يكون مصابا به من أمراض لا يكشف عنها إلا ذوي الاختصاص. كما أن السبب المعتمد في إبطال العقد موضوع الدعوى، هو أثر المرض النفسي على صحة العقد موضوع الدعوى، وهو ما يقتضي مناقشة سبب الإبطال في إطار أهلية البائع، باعتبارها ركنا من أركان صحة الالتزام. والمحكمة بإهمالها التحقيق في وجود المرض النفسي، من عدمه، وفي أثره حال وجوده بتاريخ إبرام العقد، على إدراك البائع وتمييزه، على يد ذوي الخبرة، واكتفاءها بالاعتماد على مفهوم الأتمية وعلى كون البائع قدم الدعوى بصفة شخصية دون تحجير ودون وصي، تكون قد بنت قضاءها على تعليل فاسد مما يعرض قرارها للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/8095

2022/241

2022-03-21

بمقتضى الفصل 556 من ق ل ع، يفترض في البائع علمه دائما بالعيوب، وبخلو المبيع من الصفات التي وعد بها، إذا كان تاجرا أو صانعا، وباع منتجات الحرفة التي يباشرها، ولما كانت الطاعنة هي تاجرة تهدف إنجاز مشاريع بناء وبيعها، فإنه يفترض علمها بعيوب الفيلا التي باعتها للمطلوبة في النقض، وهي عندما أخفت ذلك عند التعاقد تكون سيئة النية، ليس لها عملا بالفصل 574 من ق ل ع التمسك بالدفع بالتقادم

موضوع الفصل 573 من القانون المذكور، والمحكمة عندما بنت قضاءها في اعتبار الطاعة سيئة النية، وردت الدفع بالتقادم على ما سلف بيانه، تكون قد طبقت و عن صواب الفصل 556 من ق ل ع، ويكون قرارها معللا تعليلا سليما، وما أثير غير جدير بالاعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/9421

2022/244

2022-03-21

إن ما ورد بالسببين مجرد مجادلة في علل القرار المطعون فيه، وهو ما لا يندرج ضمن انعدام التعليل الذي يعد من أسباب إعادة النظر، والذي يقصد به أن يصدر القرار المطلوب إعادة النظر فيه دون تعليل، أو دون الجواب كليا أو جزئيا على إحدى وسائل النقض، مما يبقى معه ما أثير على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/9300

2022/31

2022-01-18

البيّن أن الطاعن دفع بكون الخبرة غير حضورية بالنسبة له، واكتفت المحكمة في سياق الرد على ذلك، بعلّة « إن الخبرة كانت حضورية »، دون أن تبين ما اعتمده في ذلك، علاقة بالفصل 63 من ق.م.م، والذي بمقتضاه « يتعين على الخبير، ألا يقوم بمهمته إلا بحضور أطراف النزاع ووكلائهم، أو بعد التأكد من توصلهم بالاستدعاء بصفة قانونية »، مما يجعل تعليلها ناقصا بمثابة انعدامه، والقرار عرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/9649

2022/36

2022-01-18

إن ادعاء الطاعنة، المقيد بمقتضى الفصل 399 من ق.ل.ع باعتبارها الطرف المدعي، إنما موضوعه، قيام التزام المطلوبة بأداء مقابل الخدمات التي استفادت منها بمقتضى تسجيلها بالمؤسسة، وهو أمر ثابت بإقرار المطلوبة بكونها تلقت الخدمات، وما ادعته من وفاء بالمستحقات موضوع الدعوى، يقع عبء إثباته عليها، والمحكمة، ورغم أن مديونية المطلوبة لا ينفى عنها سوى الدليل على التحلل منها، وليس عدم تسجيلها بقوائم المؤسسة، اعتمدت في قضائها على خبرة نتائجها سلبية، لم تحسم أمر انقضاء التزام المطلوبة بالوفاء، الذي هو عبء عليها، مما كان معه القرار فاسد التعليل، مرتكزا على خرق الفصل 400 من ق.ل.ع، وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/4230

2022/38

2022-01-18

إن العقار موضوع الدعوى محفظ، والمحكمة، ورغم الغموض، والتعارض الذي شاب وقائع الدعوى، ومستنداتها، ونتائج ما أجري من تحقيق بشأن المستغل للعقار موضوع الرسم العقاري، اعتمدت في قضائها على تصريحات الأطراف، وعلى تعريف العقار برقمه الترتيبي، مع أنه محفظ، تحكم تموقعه المعطيات المسوكة بالمحافظة العقارية، مما كان معه القرار ناقص التعليل، وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/4271

2022/39

2022-01-18

لئن كان الطاعنان مسجلين بالرسم العقاري كمالكين على الشياخ، فإن ذلك تم بمقتضى حكم قضائي، بعدما تعذر تقييد شرائها الذي انصب على مساحة 1000 متر مربع، المعنية بمقتضى تصميم تجزئة، ولئن كانت حصتها غير مفرزة، فإنه ليس لهما المطالبة بالتعويض بشأن أبنية وأغراس أحدثت من طرف البائع لهما في أجزاء من الأرض لم تكن محل بيع، مما يبقى معه تعليل المحكمة المبني على ما ثبت لها بالأحكام السابقة من كون الطاعنين اعترفا بحيازتهما للمبيع، وعلى عدم ثبوت منعهما من استغلاله، سليما، وما أثير غير ذي اعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/4636

2022/40

2022-01-18

إن المحكمة اعتمدت في قضائها على الفصل 103 من ق.ل.ع، الواجب التطبيق، واعتبارا منها لحسن نية الطاعنين، لم تقض عليهم بالتعويض إلا من تاريخ إقامة دعوى إفراغهم من العقار، مما كان معه القرار معللا تعليلا سليما وكافيا، وما أثير غير ذي اعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/5429

2022/41

2022-01-18

إن الطاعن قدم دعواه باعتباره وارث والدته التي هي أرملة المستفيد الأصلي من العقار موضوع الدعوى، تأسيساً على مقتضيات الفصلين 15 من ظهير 1972/12/29، و229 من قانون الالتزامات والعقود، والمحكمة ورغم تأسيس قضائها على بيان صفة الطاعن، وصفة موروثته، وكذا السند القانوني للدعوى، إلا أنها لم تثبت في جوهرها، وقضت بعدم قبول الدعوى، مع أن تعليلها لا يبرر ما قضت به، مما كان معه قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه، وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/6260

2022/100

2022-02-07

إن تقييم الأدلة، واستخلاص القضاء منها، من صلاحية محكمة الموضوع، وهي بما لها من سلطة في ذلك، بنت قضاءها، وبالأساس، على ما ثبت لها بالقرار النيابي، وبعقد التسليم، وهي تعليقات سليمة، وكافية لتبرير القرار، وتبقى العلة المبنية على عدم إثبات شرعية التصرف المبرم لفائدة الطاعن زائدة، منطوق القرار مبرر بدونها، وما أثير غير ذي اعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/9724

2022/174

2022-03-01

إن المحكمة اكتفت لاستبعاد القرار الاستئنافي المدلى به باعتبار المؤيد للحكم الابتدائي القاضي بالإدانة، على مجرد اختلاف تاريخ صدوره الوارد ضمن الوقائع، دون اعتباره لمضمون الحكمين، ودون إنذار من له مصلحة لرفع اللبس عند الاقتضاء، مادامت وقائع الحكمين تبدو منسجمة، وتتصرف لنفس موضوع النزاع، مما كان معه تعليل المحكمة ناقصا، والقرار عرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/5821

2022/176

2022-03-01

إن النعي في فرعه الأول لا يستند على أي سبب من أسباب إعادة النظر المنصوص عليها في الفصل 379 من قانون المسطرة المدنية، وفي فرعه الثاني هو مجرد مناقشة لتعليلات محكمة النقض، بإبداء وجهة نظر مخالفة، وهو بذلك لا يشكل حالة انعدام التعليل المبررة لإعادة النظر، مما يجعل السبب غير مقبول.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/5924

2022/177

2022-03-01

البين أن الطاعن أثار ضمن أسباب استئنائه أنه لم يكلف من طرف المطلوبة في النقض بأشغال الكهرباء والترصيص فقط، وإنما كذلك بأشغال البناء، وهو ما صرحت به المطلوبة بمحضر الضابطة القضائية، إلا أن المحكمة لم تورد أي رد على ذلك، ولم تحقق فيه، واكتفت باعتماد ما ورد بمقال المطلوبة الافتتاحي، والخبرة المرفقة به، مع أن ذلك لا يكفي لحسم النقطة مدار النزاع، مما كان معه القرار منعدم التعليل، وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/6075

2022/178

2022-03-01

إن الحكم الصادر بين طرفي الدعوى حسم أمر مطابقة أشغال البناء للتصميم الهندسي، وانتهى إلى رفض دعوى الطاعنين المؤسسة على خلاف ذلك، اعتماداً منه على الخبرة المنجزة على علتها، ولأن الأحكام تعد حجة على ما تثبته من وقائع حتى قبل صيرورتها واجبة التنفيذ عملاً بالفصل 418 من ق. ل. ع، فإن تعليل المحكمة المبني على الحكم السابق لما يحمله من حجية، وليس لسبق البت في النزاع، يبقى سليماً وكافياً لتبرير القرار، مما لم يرد معه أي خرق للفصلين المحتج بهما، وما أثير غير جدير بالاعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/6747

2022/102

2022-02-07

لئن كان المطلوب في النقض غير مسجل كمالك بالرسم العقاري، فإن الأحكام الصادرة لفائدته تجاه الطاعنة ومن معها بشأن إتمام البيع، والإفراغ من المدعى فيه، تبقى لها حجيتها المبررة لمطالبتها بالتعويض عن الحرمان من الاستغلال، مما كان معه تعليل المحكمة المبني على ما أثبتته حكم الإفراغ من وقائع سليمان، فيه أعمال لما ينص عليه الفصل 418 من ق.ل.ع، ويبقى ما أثير غير ذي اعتبار.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/6771

2022/179

2022-03-01

إن محكمة الاستئناف استندت في قرارها القاضي بعدم اختصاصها للبت في استئناف الحكم باعتبار الغرفة الإدارية بمحكمة النقض هي المختصة للبت في استئناف الحكم الابتدائي القاضي بعدم الاختصاص النوعي، على المادة 13 من القانون رقم 41.90 المحدث للمحاكم الإدارية، و الحال أن الاستئناف المرفوع أمامها يتعلق بحكم ابتدائي قضى بعدم الاختصاص لفائدة المحكمة التجارية، ومقتضيات المادة 13 من قانون 41.90 إنما تتعلق بالدفع بعدم الاختصاص النوعي الذي يثار أمام المحاكم الإدارية، أو العادية، بشأن اختصاصها أو عدم اختصاصها اعتبارا لكون النزاع من اختصاص القضاء الإداري، أو العادي الذي يشمل كل من النزاعات التجارية والمدنية، وهو لذلك لا يطل الدفع بعدم الاختصاص النوعي الذي يثار أمام المحاكم العادية فيما بينها مدنية كانت أو تجارية، والذي لا يعني اختصاص القضاء الإداري، ويبقى خاضعا لأحكام الفصلين 16 و 17 من قانون المسطرة المدنية، و الفصل 8 من القانون رقم 53.95 المحدث للمحاكم التجارية، مما يجعل القرار المطعون فيه فاسد التعليل مرتكزا على سوء تطبيق الفصل 13 من القانون 41.90 المحدث للمحاكم الإدارية، ومعرضا للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/7286

2022/103

2022-02-07

إن المحكمة ردت الطلب الإضافي المقدم أمامها، بعلّة "أنه طلب جديد لا يمكن تقديمه أثناء النظر في الاستئناف، وذلك احتراماً لمبدأ التقاضي على درجتين" في حين أن طلب الطاعنين الإضافي في مرحلة الاستئناف يرمي إلى التعويض عن المساحة المستولى عليها من أرضهم بسبب التحفيظ وما ترتب عنه من تطهير، وهو بذلك ينصب على نفس الوقائع وموضوع وسبب الخصومة الأصلية ومرتّب عنها، ومرتبط بها ارتباطاً وثيقاً، ويندرج ضمن المستنثبات المنصوص عليها في الفصل 143 من ق.م.م الذي بمقتضاه لا يعد طلباً جديداً للطلب المترتب عن الطلب الأصلي، والذي يرمي إلى نفس الغايات، رغم أنه أسس على أسباب وعلل مختلفة، مما كان معه تعليل المحكمة المنتقد بالنعي، على غير أساس من القانون، والقرار عرضة للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/7379

2022/104

2022-02-07

إن حسن النية وسوءها مسألة واقع، تستقل محكمة الموضوع بتقديره، وهي بما لها من سلطة في ذلك، اعتبرت الطاعنة سيئة النية في تنفيذها للبرنامج الاستثماري المتفق عليه، من خلال ما ثبت لها بمحضر المعاينة المنجز من طرف اللجنة التابعة للوصاية والذي أثبت تنفيذ 20 في المائة من المشروع فقط، والخبرة المنجزة ابتدائياً التي أثبتت وجود 5 آبار فقط دون أية أشغال أخرى، كما عاينت تحقق سبب فسخ العقد بقوة القانون، بعدم التزام الطاعنة بتنفيذ البرنامج الاستثماري خلال أجل ثلاث سنوات المتفق عليها إعمالاً منها للفصل 260 ق.ل.ع، ولا رقابة عليها من طرف محكمة النقض بشأن ذلك

مادام تعليلها منسجما مع مقتضيات العقد سواء من حيث التزامات الطاعنة، أو من حيث ما اتفق عليه الطرفان من آثار على الإخلال، وما أثير غير ذي اعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/8199

2022/105

2022-02-07

إن المحكمة لم تلزم الطاعنين بالتنازلين المذكورين بالنعي، وإنما ألزمت به من صدر عنهم وأبقت الطاعنين مالكين لحصصهم إلى جانب المطلوب بمقتضى تعليلها "أنه بتنازل بعض الورثة، للمستأنف فإنه يصبح شريكا للورثة الذين لم يتنازلوا، وبالتالي لا يحق لهم إبطال عقد البيع في مواجهته، ولا إفراغه من القطعة الأرضية موضوع الدعوى، بل لهم الحقوق المترتبة عن حالة الشيعاء فقط"، وما أثير غير ذي اعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/4272

2022/24

2022-01-18

البيّن أن الطاعنة دفعت بكونها تقطن بالعقار بصفتها وارثة وشريكة فيه، وبكون المطلوبين لم يسبق لهم أن طالبوها بالتصرف فيه ومنعتهم، والمحكمة ورغم أن المدعى فيه مخصص للسكن فقط، واستغلال الطاعنة له فيما أعد له باعتبارها شريكة فيه، لا يترتب عنه سوى استحقاق النصيب في الاستغلال من تاريخ المطالبة بالتمكين من الاستغلال إلى جانبها، أو من التعويض عنه، فإنها اكتفت في التأسيس لقضائها على صدور الحكم القاضي بإبطال البيع لمرض البائع لها مرض موت، ولم ترد على دفعها

المبني على كونها مالكة على الشياح باعتبارها وارثة، مما يعد نقصانا في التعليل
يوازي انعدامه، يعرض القرار للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/6764

2022/28

2022-01-18

إن موضوع النزاع يتعلق بسطح عقار خاضع لنظام الملكية المشتركة يخصص لانتفاع
واستعمال الملاك المشتركين جميعهم أو بعضا منهم، وأنه بمقتضى المادة 7 من القانون
رقم 18.00 لا يجوز للمالك المشترك التصرف في الأجزاء المفروزة بمعزل عن الجزء
الشائع العائد له، والمحكمة لما ثبت لها أن التنازل منصب على الحق في السطح وليس
عن مجرد استغلاله للغرض المعد له، لم تعند به واعتبرته غير ذي أثر قانوني لحرمان
المطلوب في النقض من الانتفاع بالسطح، وهو تعليل فيه رد على المتمسك به، ما دام
التنازل انصرف إلى الحق في الملك المشترك بمعزل عن الجزء المفروز، وهو بذلك
خارج دائرة التعامل بصريح القانون المذكور الواجب التطبيق، والذي يستعصي معه
التقييد بالصك العقاري، كما لا يجعله صحيحا كونه سابقا لدخول مدونة الحقوق العينية
حيز التطبيق، وما أثير غير جدير بالاعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/6978

2022/29

2022-01-18

إن طلبات الطاعن، سواء بمقتضى مقاله الافتتاحي، أو مقاله الاستئنائي، لم تنحصر في الحكم له بباقي ثمن البيع، وإنما تضمنت غيره من الطلبات، إلا أن القرار لم يتعرض لها، ولم يورد أي تعليل بشأنها، مما يعد نقصانا في التعليل، يوازي انعدامه، ويعرض القرار للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/8691

2022/91

2022-02-01

لئن كان الضرر الناشئ عن جريمة واحد، سواء قدم طلب التعويض عنه في إطار الدعوى المدنية التابعة، أو بمقتضى دعوى مدنية مستقلة، وكان أطراف الدعوى المنظورة هم أنفسهم أطراف الدعوى الجنحية اعتبارا للشكائية أساس المتابعة، فإنه ولما كان الحكم الابتدائي الجنحي المؤيد بالقرار إنما قضى بالتعويض عن سنة واحدة، فإن حجبيته تبقى محصورة في موضوعه، الذي لم يشمل كامل المدة موضوع الدعوى المنظورة، والتي لم تكن موضوع طلب فيه، وامتدت إلى تاريخ تنفيذ حكم إرجاع الحالة، مما كان معه تعليل المحكمة بشأنها خارقا للفصل 451 من ق.ل.ع، والقرار عرضة للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/9134

2022/94

2022-02-01

إن المحكمة ورغم أنها أسست قضاءها على ضرورة التقيد بالنقطة القانونية التي بنت فيها محكمة النقض، فإنها أيدت الحكم الابتدائي اعتبارا منها لكونه حدد التعويض المستحق للمطلوب اعتبارا لقيمة المدعى فيه عند إعادة تسليمه تأسيسا على خبرة لم تكن محل طعن، في حين أن الحكم التمهيدي الأمر بإجراء الخبرة المعهود بها ابتدائيا للخبير، حدد مهمته في تحديد القيمة الراهنة للعقار وهو ما تقيد به الخبير، واعتمده المحكمة الابتدائية، والمحكمة بتحريفها للخبرة، وللحكم الابتدائي المبني عليها تكون قد بنت قضاءها على تعليل فاسد، مما يعرض قرارها للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/8334

2022/167

2022-03-01

إن المحكمة المطعون في قرارها اعتمدت في تخفيض مبلغ التعويض المحكوم به ابتدائيا على سلطتها التقديرية مكثفية في تأسيسها على مجرد اعتباره مبالغا فيه، في حين أن المحكمة ولئن كان يدخل في سلطتها التقديرية تحديد التعويض فذلك يتعين أن يبني على ما يفيد أنه حقيقيا ويغطي ما لحق المدين من خسارة وما فاتته من كسب متى كانا ناتجين مباشرة عن عدم الوفاء بالالتزام، ويقدر بكيفية مختلفة حسب خطأ المدين أو تدليسه، وأنها لما عمدت إلى تحديده في المبلغ المذكور دون أن تبرز في قرارها أسس ذلك، تكون قد بنت قرارها على تعليل ناقص، مما يعرضه للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/1/545

2022/171

2022-03-01

بصرف النظر عن علة المحكمة المبنية على عدم ثبوت كون الطاعن شريكا في الشركة، لعدم توقف البت في النزاع على حسمها، مادامت الحجوزات المعتمدة فيما قضى به، أساسها الوعد بالبيع الرابط بين الطرفين، فإن التعسف في اللجوء إلى الحجز، المبرر للتعويض، مسألة واقع تستقل محكمة الموضوع بتقديره، وهي بما لها من سلطة في ذلك، اعتبرت تعسف الطاعن، وضرر المطلوبة قائمين، ولا رقابة عليها من طرف محكمة النقض بشأن ذلك، مادام تعليلها منسجما مع وقائع الدعوى، وما اعتمد من حجج لإثباتها، وكذا أثر الحجوزات على المطلوبة اعتبارا لطبيعتها، ليبقى ما أثير غير ذي اعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/8854

2022/172

2022-03-01

إن الغبن المجرّد لا يخول الإبطال، وإنما يتعين أن يقترن بالتدليس، عملا بالفصل 55 من ق. ل. ع، والتدليس هو مسألة واقع تستقل محكمة الموضوع بتقديره، وهي بما لها من سلطة في ذلك، لم تجد فيما اعتمده الطاعنة من أسباب ما يحقّقه، مما لم تكن معه في حاجة للتحقيق في وجود الغبن، كما أن تقدير نتائج الخبرة من صلاحية محكمة الموضوع، وهي بما لها من سلطة في ذلك، لم تجد في نتائج الخبرتين الثانية والثالثة، دليلا على مرض الطاعنة المبرر لإبطال العقد، ولا رقابة عليها من طرف محكمة النقض بشأن ذلك، مادام تعليلها، منسجما مع مضمون الخبرتين، ومدلول المرض المبرر لإبطال العقود، ليبقى ما أثير غير جدير بالاعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/7797

2022/81

2022-02-01

إن المحكمة عللت قرارها بالتعليق الوارد بالنعي، والطاعن لم يبين سبب عدم إمكانية اعتماده أساساً لتأييد الحكم المستأنف، ولا وجه عدم سلامة تطبيق النص القانوني، وكذا الدفوع التي لم تجب عليها، والوسيلة خلاف الواقع.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/7798

2022/82

2022-02-01

لئن كانت فصول قانون التحفيظ المحتج بها تعطي الحجية للتقيد بالرسم العقاري، فإن المحكمة، وفي إطار سلطتها أخذت بأخف الضررين الناتجين عن أعمالها، بعدما ثبت لها حسن نية المطلوبة فيما أقدمت عليه من بناء على أرض الطاعن، منذ سنة 2004، وبناء على رخصة، ولا رقابة عليها، مادام تعليها سائغا تبرره قواعد الإنصاف والعدالة، ويبقى ما أثير غير ذي اعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/1/3231

2022/84

2022-02-01

إذا كان الطاعن قد اكتفى للطعن في البيع موضوع الدعوى بالإدلاء برسم إرثته والده، ولم يدل بما يثبت ملكيته للمدعى فيه وانتقالها للورثة، فإن تعليل المحكمة المبني على عدم ثبوت الملك وحالة الشياخ، يبقى سليماً، وكافياً لتبرير القرار، وما أثير غير ذي اعتبار.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/4913

2022/85

2022-02-01

إن المحكمة بما لها من سلطة في تقييم نتائج ما أجري من تحقيق في الدعوى، واستخلاص القضاء منها، لم تعند بالإشهادات ولا بمحضر المعاينة المنجز بعد إجراء الخبرة، ولا رقابة عليها بشأن ذلك من طرف محكمة النقض إلا من حيث التعليل، وهي حين أوردت في تعليلها "أن الخبرة تضمنت ما شاهده وعينه ووقف عليه من أشغال لم تنجز خلافاً لما اتفق عليه الأطراف بعقد الشراكة" تكون قد أجابت على دُفع الطاعن المتعلقة بتنفيذ التزامه داخل الأجل المحدد، وهو ما أغناها عن إجراء تحقيق لم تر ضرورة له، مادام تأخره في تنفيذ الالتزام ثابت من خلال الخبرة القضائية، والمعاينة المنجزة من طرف المفوض القضائي، والتي عاين فيها عدم اكتمال الأشغال، مما كان معه تعليلها سائغاً منسجماً مع مضمون وثائق الملف، وما أثير غير جدير بالاعتبار.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/5081

2022/87

2022-02-01

البين من تعليقات القرار المطعون فيه، أن الحكم الابتدائي استند إلى عدم إثبات منع الطاعنين من استغلال نصيهما في الشقتين موضوع الدعوى، خلال المدة المطلوبة وهي علة سليمة، مادامت الشقتان معدتان للسكنى، ويفترض استغلالهما في ذلك، مما يترتب عنه عدم استحقاق الطاعنين للتعويض عن استغلال نصيهما إلا من تاريخ منعهما منه، أو من تاريخ المطالبة بواجبهما فيه، مادام حضورهما، وسكوتهما عن المطالبة بغلة الشيء، يعد موافقة ضمنية على استعمال نصيهما من طرف المطلوب في النقص، مما تبقى معه العلة المذكورة، كافية لتبرير القرار، وما أثير غير ذي اعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/9646

2022/13

2022-01-04

إن المحكمة لم تغير موضوع الدعوى وإنما بتت فيه، وإن أشارت إلى التقييد، فإنما ناقشته في إطار موضوعها الرامي إلى إبرام عقد ملحق. كما أنه وبصرف النظر عن تعليل المحكمة المبني على الفصل 69 من ظ.ت.ع وعن موقف المطلوبين في الدعوى، فإن الطالب استهدف من دعواه الحكم له بإبرام عقد ملحق دون أن يبين النقص الذي شاب العقد الذي بيده، والوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/8202

2022/17

2022-01-04

لما كان المطلوب في النقض أثبت قيام التزام الطاعن بمقتضى العقد، فإن الطاعن الذي يدعي انقضاءه بالوفاء بما يلزمه به العقد من أداء للنصيب من الأرباح، يقع عليه عبء إثبات ذلك، وبهذه العلة القانونية المحضة المستمدة من الفصل 400 من ق.ل.ع، والمطبقة على الوقائع الثابتة لدى قضاة الموضوع، تستبدل محكمة النقض علة القرار المطعون فيه، مما يبقى معه منطوقه مبررا بشأن ذلك، ومن جهة ثانية، فإن المحكمة بتأييدها الحكم الابتدائي، تكون قد تبنت تعليله بشأن الطلب المضاد الذي لم يؤسس على شهادة الشاهدين فقط، وإنما كذلك على كون الفاتورتين المحتج بهما من صنع الطاعن ويحملان تاريخا لاحقا عن انتهاء عقد الشركة، وهو تعليق سليم، والوسيلتان غير جديرتين بالاعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/10463

2022/19

2022-01-04

إن المحكمة أسست قضائها على ما ثبت لديها من خلال عقود القرض والاعترافات بالدين وكشوفات الحساب المستدل بها من طرف المطلوب في النقض، رغم منازعة الطاعنة في قيمة الدين، ودون أن تناقش الأمر بالتحويل النقدي لحساب المطلوب وكذا الشيكين البنكيين المسحوبين لفائدته، مما كان معه القرار ناقص التعليل وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/8473

2022/21

2022-01-04

البيّن أن التزام المطلوب في النقض بأداء المبلغ موضوع الدعوى معلق على شرط تصفية الملك موضوع مطلب التحفيظ من جميع التعرضات الكلية والجزئية وغيرها، والمحكمة بما لها من سلطة في تقييم الأدلة، واستخلاص القضاء منها، لم تجد في تنازل المطلوب عن تعرضه، ولا في الأحكام القضائية الصادرة بخصوص المطلب المذكور، ما يكفي لاعتبار الشرط متحققا، ولا رقابة عليها من طرف محكمة النقض بشأن ذلك، ما دام تعليلها سائغا منسجما مع مضمون الالتزام موضوع الدعوى، وكذا الأحكام المستدل بها، ليبقى ما أثير غير ذي اعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/1/2473

2022/23

2022-01-18

إن ما يتضمنه الفصل 372 من ق.م.م هو إمكانية تقديم الأطراف لملاحظاتهم الشفوية إن طلبوا الاستماع إليها ولا يتعلق باستدعائهم لليوم الذي ستعرض فيه القضية بالجلسة، وبذلك فإن عدم استدعاء الطاعنة للجلسة ليس سببا من أسباب إعادة النظر في قرارات محكمة النقض طبقا للفصل 379 من ق.م.م إلا إذا طلبوا الاستماع لملاحظاتهم الشفوية، وأن طلب إعادة النظر عندما يبني على انعدام التعليل يتعين أن يتمثل ذلك في عدم الجواب عن إحدى الوسائل المثارة في طلب النقض أو جزء منها لا على مناقشة علل محكمة النقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/459

2022/268

2022-05-10

إن تقويم حجج الأطراف هو من سلطة محكمة الموضوع. وإذ هي رجحت حجج المطلوبة في النقض وهي رسم ثبوت البناء ورسم استفسار شهوده، وعقد شراء القطعة الأرضية المدعى فيها من الجماعة الحضرية، باعتبار تلك الحجج معززة لادعائها أنها هي المالكة الوحيدة للدار موضوع طلب القسمة أرضا وزينة، على ما أدلى به الطاعنون، فإنها جعلت لما قضت به أساسا، وأعملت سلطتها في تقويم حجج الأطراف، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/3365

2022/461

2022-04-14

إن المحكمة لما تبين لها من إطلاعها على وثائق الملف لاسيما العقود المدلى بها أنها مبرمة بين الشركة وبين عمالة الإقليم التي أنجزت الصفقات لفائدتها، واستنتجت أن الدعوى موجهة ضد ذي صفة، تكون قد ردت ما تمسك به الطالبون بهذا الخصوص بتعليل سائغ ولم تحرق في شيء المقتضيات المحتج بها.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/2186

2022/463

2022-04-14

المقرر أن المصلحة العامة تقدم على المصلحة الخاصة للمعني بالأمر، والمحكمة بالرغم من تسليمها بالسلطة التقديرية للإدارة في نقل موظفيها ودون أن تحقق في المبررات التي ساقتها ومن بينها ما أملتة السياسية العامة الأمنية للمديرية وسد الخصاص وعدم الارتباط بين النقل وعقوبة التوبيخ، جاء قرارها غير مرتكز على أساس قانوني سليم وفسد التعليل الموازي لانعدامه، عرضته للنقض.

.....
...

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم:

2019/1/4/3184

2022/467

2022-04-14

إن تعرض الغير الخارج عن الخصومة هو طعن استثنائي يقدم أمام المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه وهي وحدها المختصة للبت في هذا النوع من التعرض الذي يجب أن يقدم ضد المقرر القضائي الذي مس بحقوق المتعرض، وأن مقتضيات الفصول 303 وما بعده من قانون المسطرة المدنية جاءت عامة ولم تستثن دعوى الإلغاء لل تجاوز في استعمال السلطة، والمحكمة بما نحت دون مراعاة ذلك، لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون، وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه، مما يببرر نقضه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2016/1/3/803

2019/24

2019-01-10

عبء إثبات وجود مشاركة الإيجار المتضمنة لشرط التحكيم يقع على عاتق الربان الذي تمسك بها عملا بمقتضيات الفصل 399 من ق.ل.ع الناص على أن: "إثبات الإلتزام على مدعيه" ولا يعيب قرار المحكمة ما وقع التمسك به من كون سند الشحن يتضمن "أنه يستعمل مع مشاركة الإيجار" طالما أن المشاركة المذكورة ليس بالملف ما يفيد إنجازها والذي لا أثر على ذلك على صحة سند الشحن الذي تبقى بنوده ملزمة لأطرافه. المحكمة في تعليل قرارها وفي إطار سلطتها التقديرية أبرزت العناصر الموضوعية التي استبعدت بها القوة القاهرة والمتمثلة في اعتبار العواصف البحرية خلال شهر نوفمبر مما يمكن توقعه وهو ما كان يفرض على الربان تجنبه باتخاذ الاحتياطات اللازمة مطبقة بذلك صحيح أحكام الفقرة الثانية من الفصل 269 من ق.ل.ع وموقفها المذكور أغناها عن مناقشة الوثيقة المدلى بها من طرف الربان المثبتة لحالة العواصف البحرية أثناء المرحلة موضوع النزاع.

.....
...

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم:

2016/1/3/751

2018/200

2018-04-19

عدم أخذ المحكمة بالبيان الحراري خلال الرحلة البحرية المدلى به من طرف الشركة رفقة مذكرتها الجوابية والحكم عليها بالأداء يجعل قرارها فاسد التعليل عرضة للنقض.

.....
...

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم:

2018/1/2/253

2022/147

2022-03-08

عن انعدام التعليل المبرر للطعن هو عدم الجواب على وسائل الطعن كلها أو بعضها أو عدم الجواب عن دفع بعدم القبول، والقرار المطعون فيه أجاب عن الوسائل المثارة بتعليل سليم حين اعتبر الوصية الواجبة مقدمة على الوصية الإرادية. وبذلك يبقى ما تضمنه سبب الطعن مجرد مجادلة في تعليل القرار المطعون فيه وهو ليس من حالات إعادة النظر في قرارات محكمة النقض ويبقى النعي دون أساس.

.....

...

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم:

2020/1/4/1414

2022/545

2022-05-05

إن محكمة الاستئناف لما تبين لها من وثائق الملف أن الأمر يتعلق بطلب إخلاء وإفراغ ملك عمومي مينائي خاضع لمقتضيات الظهير الشريف المؤرخ في 30 يونيو 1918 المتعلق بالاحتلال المؤقت للأملاك العمومية، ولا يتعلق بعقد من العقود التجارية التي تحكمها مقتضيات المادة 573 من مدونة التجارة، واستندت فيما انتهت إليه إلى أن عقد استغلال الملك العمومي المينائي عقد إداري له طابع مؤقت ولا تنطبق بشأنه مقتضيات المادة 573 وما يليها من مدونة التجارة المتعلقة بالعقود التجارية، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلاً سائغاً.

.....

...

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم:

2021/1/4/1359

2022/549

2022-05-05

إن المحكمة لما ثبت لها من الحكم الجنحي المستدل به من الطالب أن الأفعال التي أدين من أجلها المطلوب لا ترقى إلى الأفعال المنافية للشرف والمروءة وحسن السلوك، التي لا يجوز التوسع فيها، ولا تحول بالتالي دون التسجيل في جدول هيئة المحامين، تكون قد أعملت سلطتها في تقييم الحجج وتقدير الواقع وتكييفه في ضوء الظروف المحيطة به وراعت مضمون بطاقة السوابق وجاء قرارها معللا تعليلا سائغا وغير خارق للمقتضى المحتج به.

.....

...

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم:

2021/1/4/2604

2022/550

05-05-2022

المقرر أن مقتضيات الفصل 361 من قانون المسطرة المدنية تعتبر استثناء من القاعدة العامة التي مؤداها أن الأحكام قابلة للتنفيذ فور صدورها، وأن تفسير الفصل المذكور يجب أن يكون ضيقا فلا يتوسع فيه ولا يقاس عليه، ولما كان الأمر في النازلة يتعلق بأن المحافظ على الأملاك العقارية رفض تقييد حكم نهائي، وصدر في مواجهته قرار استئنائي قضى بتأييد الحكم الابتدائي القاضي بإلغاء قراره وأمره بتقييد الحكم النهائي المذكور، ثم رفض تنفيذ هذا القرار الاستئنائي بعلّة عدم الإدلاء بشهادة عدم الطعن بالنقض، فإن المحكمة حين اعتبرت أن القرار الاستئنائي الصادر في مواجهة المحافظ لم يعد مخاطبا بمقتضيات الفصل 361 من قانون المسطرة المدنية، وبالتالي لا يتوقف تقييده على المطالبة بشهادة عدم الطعن بالنقض، وقضت بما جرى به منطوق قرارها، تكون قد ركزت قضاء على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....

...

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم:

2020/1/2/684

2022/228

2022-04-12

ان المحكمة لما ألغت الحكم المستأنف فيما قضى به على المطلوب من أداء تكاليف سكن المحضون مكتفية في تعليل ذلك بأن القرار الاستئنافي المستدل به يثبت أن المطلوب أعد سكنا للمحضون، والحال أن الطاعنة أثارت بأن القرار المذكور قضى بأداء واجبات الكراء وبالإفراغ، وأنه بعد تنفيذ حكم الإفراغ لم يهيئ المطلوب سكنا لمحضونها، دون أن تجري بحثا بوسائل التحقيق المتاحة لها قانونا حتى تتيقن مما إذا كان المحضون لا يزال يسكن بالبيت موضوع القرار أعلاه، وبأن المطلوب لا زال يؤدي واجباته الكرائية، ثم تبني قضاءها على ما ينتهي إليه تحقيقها، فإن قرارها بهذا الخصوص جاء غير مؤسس، ومعللا تعليلا ناقصا هو بمثابة انعدامه، مما يعرضه للنقض.

.....

2020/1/4/1792

2022/540

2022-05-05

إن المحكمة لما استندت فيما انتهت إليه في تعليل قضائها إلى الاستعاضة عن المبدأ الذي يقضي بالاحتساب اليومي لعدد أيام الامتناع في إطار تصفية الغرامة التهديدية بتصفيتها استنادا إلى السلطة التقديرية للمحكمة، طالما أن دعوى تصفية الغرامة التهديدية تستمد خصائصها من طبيعة الغرامة باعتبارها وسيلة إجبار المنفذ عليه وحمله على الوصول بالتنفيذ إلى تحقيق الغاية منه، وباعتبار سند تصفيتها يتحقق بمجرد ثبوت امتناع الإدارة المنفذ عليها عن تنفيذ السند التنفيذي، وما ترتب من جراء هذا الامتناع عن التنفيذ، أخذا بعين الاعتبار عنصر المماثلة في التنفيذ المتمثل في استمرار امتناع الجهة المنفذ عليها، وخلصت إلى اعتبار التقدير الذي انتهت إليه محكمة

الدرجة الأولى تصفية للغرامة التهديدية غير مناسب في إطار سلطتها التقديرية المؤسسة على عناصر المنازعة، تكون قد أسست قضاءها على سند من الواقع والقانون، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
...

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم:

2019/1/2/604

2022/129

2022-03-01

ان المحكمة لما عللت قرارها بكون المستأنف عليه دفع بعدم قبول استئناف المستأنفة لكونها بلغت بالحكم المستأنف ولم تتقدم باستئنافها إلا بعد انصرام الأجل، وأن العبرة في التبليغ هو بشهادة التسليم، وأن المستأنفة تقرر بالتوقيع عليها وبذلك يكون استئنافها قد وقع خارج الأجل القانوني، ويتعين التصريح بعدم قبوله، فإنها جعلت لما قضت به أساسا، وأعملت الحجية القانونية التي للشهادة المحتج بها، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
...

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم:

2019/1/2/788

2022/130

2022-03- 01

بمقتضى المادة 275 من مدونة الحقوق العينية يشترط لصحة الهبة أن يكون الواهب مالكا للعقار الموهوب وقت الهبة. والمحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به من رفض طلب الطاعنة اعتمادا على أن العقار الموهوب ملك للواهب استنادا لرسم الملكية

المدلى به، دون أن تتحقق من ذلك اعتبارا لوجود ورثة آخرين لنفس المورث لم يرد لهم ذكر برسم المخارجة، ثم تبني قرارها على ما ينتهي إليه تحقيقها، فقد جاء قرارها ناقص التعليل، وهو بمثابة انعدامه، ومعرضا للنقض.

.....
...

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم:

2019/2/4/3136

2021/218

2021-03-01

ان محكمة الاستئناف لما تبين لها من وثائق الملف، أن مقال الطعن بالاستئناف المقدم من طرف الوكيل العام للملك في مواجهة المطعون ضده انصب على طلب إلغاء مقرر عدم المؤاخذة الضمني المتخذ من طرف مجلس هيئة المحامين، واعتبرت أن صدور مقرر صريح بعدم المؤاخذة داخل الأجل القانوني يجعل القرار الضمني بعدم المؤاخذة منعدم الوجود، وبالتالي يكون استئناف الوكيل العام للملك غير ذي موضوع وقضت بعدم قبوله شكلا، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....
...

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم:

2020/1/4/2139

2022/436

2022-04-07

البيّن أن الطالبة تمسكت بأنه بالنظر لتاريخ توقيعها الالتزام في ظل المرسوم رقم 2.91.527 بتاريخ 13/05/1993 المغير والمتمم بالمرسوم رقم 2.00.352 بتاريخ 05/07/2000، فيبقى هذا المرسوم هو الواجب اعتماده عند المنازعة في الالتزام المذكور باعتباره (الالتزام) تحدده رابطة قانونية تضمن احترام المراكز التي نشأت بمقتضاه عبر إقرار الجزاء على كل من ينقض مقتضياته، وأنه لا يمكن تطبيق مقتضيات المرسوم رقم 2.15.990 على وضعيتها التي نشأت في ظل المرسوم رقم 2.91.527 وفق المفصل في مقتضيات المادة 32 منه، وأن القرار الصادر عن وزير الصحة تضمن مبالغ إضافية لم يقرها المرسوم الواجب التطبيق رقم 2.91.527 المشار إليه، وأن تطبيقه للمرسوم الجديد بأثر رجعي على وضعية المطلوبة، لا يجد سنده في القانون الذي يجعل دخول النص التنظيمي حيز التطبيق بمجرد النشر بالجريدة الرسمية كقاعدة عامة إلا إذا استثنيت بمقتضى خاص وصريح، وهو ما ينتفي في نازلة الحال، والمحكمة لما نحت خلاف ذلك، تكون قد خرقت القانون الواجب التطبيق وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه، مما يعرضه للنقض.

.....
...

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم:

2020/1/4/1109

2022/442

2022-04-07

يشترط للعمل بصفوف الأمن الوطني عدم الإصابة بمرض أو عاهة من شأنها أن تضعف القدرة البدنية سواء أثناء مزاولة النشاط العملي أو خارج أوقات العمل بالليل والنهار، والمحكمة لما تبين لها من معطيات القضية ومن تقرير المجلس الصحي، أن المعني بالأمر قد أحيل على التقاعد الحتمي نظرا لظروفه الصحية التي جعلته غير قادر على ممارسة مهامه كشرطي، وأن المرض المزمن الذي يعاني منه يعد عائقا يحول دون مزاولته لنشاطه المهني، واعتبرت أن شرط القدرة البدنية لممارسة وظيفة بالأمن الوطني لم يعد متوفرا في الطالب، وأن قرار إحالته على التقاعد الحتمي مبني

على أسباب واقعية وقانونية تبرر اتخاذها لم تخرق القانون في شيء، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/5248

2022/446

2022-04-07

إن المحكمة لما إستندت إلى تقرير الطبيب المعالج الذي يفيد أن المستأنف عليه لم يكن في وضع صحي يجعله غير مميز ويمكنه استئناف عمله، ورتبت عن ذلك أن طعنه بالإلغاء قد قدم خارج الأجل القانوني المنصوص عليه بمقتضى المادة 23 من القانون رقم 41.90 المحدث بموجبه محاكم إدارية وهو غير مقبول، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/2294

2022/447

2022-04-07

ان المحكمة لما حصرت المبالغ المستحقة فيما أوردته في منطوق قرارها لم تتجاوز مقتضيات الفصل 3 من قانون المسطرة المدنية، ومن جهة أخرى فلئن نازع الطالب في مشروعية القرار الجبائي فإن المحكمة ردت ما تمسك به بما أوردته من أن هذا القرار تم عرضه على دورة المجلس الجماعي والمصادقة عليه ب 09 أصوات من أصل 26، وأن وزير الداخلية صادق عليه وأن مصادقة وزير المالية غير مشترطة ولم يكن مطروحا أمامها أي نزاع في النصاب القانوني لاتخاذ مقررات المجلس

الجماعي، وما أثير بهذا الخصوص غير مقبول لعدم سبق التمسك به أمامها، فتكون (المحكمة) قد ناقشت أسباب الاستئناف وأجابت عنها بتعليل غير منتقد، وجاء قرارها غير خارق للمقتضيات المحتج بها ومعللا تعليلا سائغا.

.....
...

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم:

2021/1/4/5835

2022/450

2022-04-07

ان المحكمة بما استندت إليه من أنه "مادام أن الفصل 29 من القرار الوزيري الصادر بتاريخ 03 يونيو 1915 بشأن تفاصيل تطبيق نظام التحفيظ العقاري يمنح للمحافظ صلاحية الإصلاح التلقائي لما يمكن أن يقع من السهو والغلط والخلل في الرسم العقاري أو في التضمينات الملحقة به، وأنه لما تبين للمحافظ أن عقد البيع المبرم بين الطرفين يتعلق بحق شخصي وليس بحق عيني باعتبار أن البيع انصب فقط على المشروع المراد إقامته على الملك موضوع الرسم العقاري، قرر التشطيب على التقييد المتعلق بالبيع المذكور"، فإنها (أي المحكمة) تكون قد راعت مقتضيات الفصل 29 بعدما تبين لها أن ما قام به المحافظ من تشطيب يبقى مندرجا في إطار الصلاحيات التي يخولها له هذا المقتضى القانوني، طالما أن الإبقاء على التقييد المتصل بذلك البيع يشكل إخلالا بالضوابط المنصوص عليها في نظام التحفيظ العقاري التي تأتي هذا النوع من التقييد، فجاء قرارها معللا تعليلا سليما وغير خارق للمقتضيات المحتج بخرقها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/3456

2022/455

2022-04-14

لما كانت المنازعة القضائية المنصوص عليها في المادة 96 بخصوص أتعاب المحامي تثار أمام السيد الرئيس الأول، وأن المنازعة في نازلة الحال تخص طعنا في مقرر تآديبي، فإن مؤاخذه المعنية بالأمر في هذا الشأن من قبل مجلس هيئة المحامين في هذا الشق بدوره استنادا فقط إلى شكاية المشتكي، يكون قد خرق القواعد المسطرية المقررة قانونا، فإن المحكمة لما خلصت إلى إلغاء المقرر التآديبي موضوعه المؤسس على المخالفتين التآديبيتين المشار إليهما أعلاه لعدم ثبوتهما في حقها، تكون قد أسست قضاءها على سند من القانون وعللت قرارها تعليلا كافيا وسليما.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/979

2022/458

2022-04-14

ان الجهة المختصة بالبت في طلب استرجاع واجبات التكافل تبقى هي مجلس هيئة المحامين، وبما أن هذا المجلس قد أصدر مقرر صريحا برفض الطلب فقد كان على الطالب الطعن فيه وفق مقتضيات المادة 94 من قانون المحاماة بالاستئناف أمام غرفة المشورة بمحكمة الإستئناف باعتبارها الجهة المختصة بالبت في الطعن المذكور، والمحكمة لما أيدت الحكم المستأنف القاضي بعدم الاختصاص للبت في الطلب، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/1687

2022/459

2022-04-14

ان المحكمة لما استخلصت من وثائق الملف أن الإدارة محقة في استخلاص المبالغ التي سبق للمستأنف عليه أن استفاد منها، وأن ما قامت به من إجراءات لا يشكل أي تعنت أو تماطل في التنفيذ، ما دام أن تنفيذ الحكم القاضي بإلغاء القرار الإداري برفض الاستقالة لا يتم إلا بمباشرة الإجراءات المحددة بمقتضى القانون، وأنه لا وجود لأي خطأ في جانب الإدارة، وبالتالي فإن عناصر المسؤولية المنصوص عليها في الفصل 79 من قانون الالتزامات والعقود والمادة 8 من القانون رقم 90.41 المحدثه بموجبه محاكم إدارية غير متوفرة في النازلة، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/2416

2022/460

2022-04-14

إن المحكمة لما عللت قرارها بما جاءت به من أن الخبرة المنجزة أكدت بوضوح أن تواجد الكشك بمحاذاة المنزل غير مطابق لضوابط التعمير مادام أنشئ فوق حرم الطريق ويشكل عائقا لمرور المارة ويعتبر مانعا من الرؤيا في إطار التشوير الطرقي ويشكل ضررا للمنزل بسبب حرمانه من واجهة حيوية مطلية على ملتقى الطرق ويؤثر على قيمته التجارية وأن مستوى الأضرار يفوق أضرار الجوار العادية والمألوفة وبغض النظر عن تاريخ إحداث الكشك فإن الضرر موضوع النزاع هو ضرر مستمر ومتجدد، وانتهت إلى تأييد الحكم الابتدائي الذي قضى برفع الضرر، تكون (المحكمة) قد عللت قرارها تعليلا سائغا وركزته على أساس قانوني سليم.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/1674

2021/673

2021-06-08

لما اعتبرت المحكمة أن التسجيل المرئي المعروض عليها ليس حجة كافية لإثبات واقعة الصفع، والحال أنه يتضمن صورة حية عن تعنيف المطلوب للزبون، تكون قد جعلت قرارها منعدم التعليل وغير مرتكز على أساس مما يعرضه للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/5374

2022/322

2022-03-10

ان المحكمة لما عللت قرارها بكون تحديد شروط الترشيح يندرج في إطار السلطة التقديرية للمكتب الوطني للمطارات بشأن ممارسة إختصاصاته التدبيرية التي يتصرف فيها بمحض إرادته واختياره ويستقل بتقدير ملاءمة إصداره ما لم يثبت إنحرافه في إستعمال تلك السلطة، وهو الأمر الذي لم يقدّم دليل في نازلة الحال على ثبوته طالما أن شروط التباري الجديدة لم ينتج عنها حرمان الطالب من الترشيح للمنصب، وإنما كانت غايتها توسيع دائرة المخاطبين بالترشيح لاختيار الأصلح، تكون قد بنت قضاءها على أساس قانوني سليم، ولم تخرق المقتضيات المحتج بها وجاء قرارها معللاً تعليلاً سائغاً.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم:

2021/1/4/6059

2022/323

2022-03-10

ان المحكمة لما استندت فيما انتهت إليه إلى أن المعني بالأمر ارتكب أثناء قيامه بمهام تسيير المجلس الجماعي أفعالا تعد إخلالا بالضوابط المنصوص عليها في المادة 64 بشكل يبرر طلب العزل، سيما تقرير المفتشية العامة للإدارة الترابية التابعة لوزارة الداخلية الذي أكد ارتكابه لمخالفات متعلقة بالتسيير الإداري وتدبير الموارد البشرية، وتدبير المداخل الجماعية وتدبير المصاريف وتدبير ممتلكات الجماعة والمنازعات وكذا قطاع التعمير، واعتبرتها إخلالات ماسة بمصالح الجماعة، بشكل يبرر تفعيل مسطرة المادة 64 المشار إليها أعلاه وأنه لا مجال للتمسك بخرق مقتضيات المادة 274 من القانون التنظيمي المذكور، ما دام النزاع يندرج في نطاق المادة 64 السالفة الذكر وليس بمدى إختصاص المحاكم المالية، تكون قد بنت قضاءها على أساس سليم ولم تخرق المقتضيات القانونية المحتج بها وجاء قرارها معللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/4408

2022/377

2022-03-24

إن المحكمة لما تبين لها من وثائق الملف أن المستأنفة أدلت للجهة المختصة ببطاقة بطاقة تعريف وطنية تعلم أن بيان السن المضمن بها غير صحيح بغية الإستفادة من العقار موضوع النزاع، وإعتبرت أن هذا المعطى يفيد إستعمالها لوسائل تدليسية ترقى إلى مصاف الأفعال الجرمية لإستصدار قرار إداري يقضي بمنحها العقار الذي كان يستفيد منه والدها الهالك، وأيدت الحكم المستأنف فيما قضى به، تكون قد بنت قضاءها على أساس سليم من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/809

2022/378

2022-03-24

إن المحكمة لما عللت قرارها بأن الفصل 19 من الدستور المغربي يجعل المواطنين متساوين أمام القانون، وأن تلك المساواة تشمل الرجال منهم والنساء، فضلا عن الإتفاقيات الدولية المصادق عليها من طرف المغرب، وخاصة منها إتفاقية منع جميع أشكال التمييز ضد النساء مما يجعل العرف القائم على حرمان النساء المتزوجات منهن من الإنتفاع بالأراضي السلالية مخالفا لتلك القواعد، وإعتبرت أن قرار مجلس الوصاية المطعون فيه القاضي بحرمان البنات من الحق في الإنتفاع غير مشروع، تكون قد إستحضرت أن توزيع الإنتفاع يخضع لمقتضيات ظهير 1919 (عدل) بشأن الوصاية الإدارية على الأراضي الجماعية والأعراف المحلية ودوريات وزير الداخلية الوصي على الأراضي الجماعية، وأيدت بالتالي الحكم المستأنف القاضي بإلغاء ذلك القرار، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/1846

2022/379

2022-03-24

إن المحكمة لما أيدت الحكم المستأنف القاضي بإلغاء القرار الإداري المطعون فيه إستنادا إلى أن تمسك الإدارة بالسلطة التقديرية في الإستجابة لطلب الإستقالة وبضرورة الموازنة بين المصلحة العامة والمصالح الخاصة للأطباء لا يمكن أن يبرر رفضها للإستقالة إنطلاقا من مبررات عامة وغير محددة، بالرغم من أن تدبير الوضعية الإدارية للمعني بالأمر تخضع لضابط المصلحة العامة، وأن القواعد التي تنظم الاستقالة بالنسبة للموظفين هي المنصوص عليها في الفصلين 77 و78 من النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، ودون مراعاة ما تمسك به الطالب، لم تجعل لما

قضت به أساسا من القانون وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه، مما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/3122

2022/381

2022-03-24

إن المحكمة لما إعتبرت أن عدم الإدلاء بشهادة عدم الطعن المتعلقة بأحد أطراف النزاع يجعل قرار المحافظ بالإبقاء على تعرضه مشروعا، تكون قد إستحضرت مقتضيات المادة 37 المذكورة، وبنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/2902

2022/386

2022-03-24

البيّن أن الطالبة تمسكت بأنه لئن كانت المادة 55 من قانون التعمير تنص على أن الإشهاد الصادر عن المهندس كاف للحصول على رخصة السكنى فإن ذلك يتوقف على مدى إنجاز أشغال البناء بصفة قانونية من عدمها، والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما قضت بتأييد الحكم الابتدائي الذي ألغى قرار رئيس الجماعة دون أن تتحقق مما إذا كانت الأشغال المنجزة على أرض الواقع متوافقة مع الترخيص بالبناء ووثائق التعمير والواقع المثبت، جاء قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه، عرضة للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/3176

2022/387

2022-03-24

إن المحكمة بالرغم من أنه ثبت لديها من الخبرة التي أمرت بها أن الخبير لم يعثر ضمن السندات والسجلات التي اطلع عليها على أي وثيقة تؤكد مبلغ الدين وأن الإشهاد المتمسك به من طرف المطلوبة والمنسوب إلى رئيس الجماعة السابق لا يحمل أي تاريخ ثابت بالرغم مما للتاريخ من أهمية في تحديد الاختصاص الزمني لمصدر الوثيقة، وبالرغم من أن الوثيقة كانت موضوع طعن بالزور الفرعي فإنها ردت هذا الدفع بعلة عدم الإدلاء بالتوكيل الخاص مع أن هذه الحالة لا تستوجب الإدلاء بالتوكيل على اعتبار أن حالات الإدلاء به محددة حصرا بموجب المادة 30 من القانون المنظم لمهنة المحاماة وليس من بينها الطعن بالزور في الوثيقة برمتها، جاء قرارها منعدم الأساس القانوني وفساد التعليل الموازي لانعدامه، عرضة للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/3178

2022/388

2022-03-24

البيّن أن الطالبة تمسكت بأن الخبرة جاءت مبهمة ولم تحسم بشكل قاطع في الجهة المالكة للعقار، وأن النزاع في الملكية يقتضي البت في الاستحقاق وأن التعرض على تسليم الرخصة يبقى قائما ومنتجا لأثره، وأن قرار رفض الترخيص بحفر بئر الذي استند إلى رأي لجنة البحث العلني بوجود تعرض كان وفقا لما تنص عليه المقتضيات المنظمة لتسليم هذا النوع من الرخص، والمحكمة لما نحت خلاف ذلك ودون مراعاتها

لما ذكر لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون وجاء قرارها فاسد التعليل الموازي لانعدامه، عرضة للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/295

2022/389

2022-03-24

إن المحكمة لما قضت بإلغاء الحكم الابتدائي وتصديا بالإلغاء الجزئي لقرار الترخيص بالبناء في الجزء المتعلق بالقبو أسست قضاءها على مقتضيات المادة 43 من قانون التعمير التي تلزم بأن تكون رخصة البناء متطابقة مع تصاميم التنطيق وتصاميم التهيئة، وثبت لديها أن العقار يتواجد في القطاع المخصص لبنايات من طابق أرضي وطابقين علويين، واستنتجت أن قرار رئيس الجماعة بالترخيص بإحداث بناء بقبو يخالف ذلك المقتضى سيما وأن الخبرات المنجزة أكدت أن السماح ببناء القبو فيه ضرر للبنايات المجاورة واعتبرت أن الجماعة ملزمة باتخاذ التدابير والإجراءات لدرء كل خطر محتمل أو حال ومحدد بالمباني السكنية وشاغليها، تكون قد أسست قرارها على سند من القانون وعلته تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/5486

2022/429

2022-03-31

إن المحكمة بما استندت إليه في تعليل قرارها إلى أن عدم الإشارة في شهادة التسليم المستدل بها إلى اسم الموظفة التي رفضت التوصل وصفقتها داخل المكتب المشار إليه

بالشهادة المذكورة، بشكل يجعلها غير تامة البيانات المتطلبة قانونا، ورتبت على ذلك قبول المقال الإستئنافي بتقديمه داخل الأجال المنصوص عليها قانونا، فإنها تكون قد طبقت تطبيقا سليما الضوابط المنصوص عليها في الفصلين 39 و516 من قانون المسطرة المدنية، اللذين ينصان بصيغة الوجوب على بيان الشخص المتسلم وتوقيعه بشهادة التسليم، وبأن إغفال ذكر هذه البيانات يعد نقصا من شأنه أن يؤثر في صحة التسليم ويؤدي إلى بطلان التبليغ، وما بالوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/5487

2022/430

2022-03-31

طبقا للضوابط المنصوص عليها في المادة 17 من المرسوم رقم 621-11-2 وتاريخ 25 نونبر 2011 بتحديد شروط وكيفية تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية فإن: "صلاحية لائحة الانتظار المذكورة تنتهي بمجرد نشر قرار فتح الإدارة المعنية لمباراة جديدة تهم نفس الدرجة"، والمحكمة لما ثبت لها أن صلاحية لائحة الانتظار التي كان اسم الطالب واردا بها لم يعد لها وجود بمجرد نشر قرار فتح الإدارة المعنية لمباراة جديدة للتوظيف تهم نفس الدرجة، وأيدت الحكم المستأنف القاضي بإلغاء هذا القرار الإداري المطعون فيه دون مراعاة ما ذكر، لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه، مما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/5562

2022/431

2022-03-31

إن المحكمة بما استندت إليه من أن الثابت من وثائق الملف كون المنفذ عليه قد نفذ القرار الاستئنافي فيما قضى به من تأييد للحكم الابتدائي القاضي بالحكم على المدعى عليه بإرجاع الحالة إلى ما كانت عليه بمنزله بإغلاق الباب المحدث بالواجهة الخلفية، في حين أن الطعن الحالي ينصب على القرار الضمني المتعلق بأشغال إحداث ولوجبية للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة موضوع الرخصة ومراسلة قائد الملحقة الإدارية، ولا علاقة له بتنفيذ الحكم القضائي الأنف الذكر، فإنها تكون قد راعت الاختلاف في السبب الذي بني عليه قرار الترخيص بإحداث ولوجبية للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة (موضوع هذه الدعوى) وقرار محكمة الاستئناف المؤيد للحكم الملزم بوجوب إغلاق باب بالواجهة الخلفية المتحقق الاستجابة له من قبل المنفذ عليه، وجاء قرارها معللاً تعليلاً سائغاً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/5763

2022/432

2022-03-31

إن المحكمة لما تبين لها من وثائق الملف أن المحافظ على الأملاك العقارية أسس رفضه تسجيل الحكم القضائي الحائز لقوة الشيء المقضي به على الرسم العقاري المذكور موضوع النزاع على وجوب الإدلاء بشهادة التقسيم المنصوص عليها في المادة 58 من قانون 25-90 المتعلق بالتجزئات العقارية والمجموعات السكنية وتقسيم العقارات، أو شهادة تفيد أن العملية لا تخضع لمقتضيات هذا القانون وكذا الإدلاء بملف تقني يحدد القطعة المراد استخراجها وفقاً لما هو منصوص عليه في المادة 17 من المرسوم المتعلق بإجراءات التحفيظ العقاري، اعتباراً لكون الرسم التخطيطي المرفق بتقرير الخبرة غير كاف لضبط وعاء العقار موضوع القسمة من الناحية المادية والتقنية، والحال أن المطلوب سبق له أن استصدر قراراً قضائياً نهائياً قضى بقسمة القطعة الأرضية ذات الرسم العقاري، وبالتالي صيرورته قرينة قانونية قاطعة على صحة ما قضى به، لتستخلص من ذلك عدم مشروعية قرار المحافظ لمساسه بحجية

الأحكام وبمبدأ قوة الشيء المقضى به، ورتبت عن ذلك إلغاء هذا القرار، ف جاء قرارها معللا تعليلا سائغا وكافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/6210

2022/498

2022-04-21

إن المحكمة لما استندت فيما انتهت إليه بأن طلب العزل المقدم ضد الطالب (المستأنف) قدم من قبل الجهة التي حولها القانون ذلك تقييدا بالمادة 64 من القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات باعتبار مقال الدعوى قدم من طرف عامل الإقليم، وبعد سلوك الإجراءات الشكلية المتطلبية، كما أن المقال المذكور جاء مرفقا بكافة الوثائق الدالة على ارتكاب المطعون ضده للأفعال المنسوبة إليه، تكون قد أجابت بما فيه الكفاية عن ما تمسك به الطالب في دفعه وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/6231

2022/500

2022-04-21

إن محكمة الاستئناف لما اعتبرت بأن المطلوب في النقض ليس ذي مصلحة شخصية في موضوع الحق المراد اقتضاؤه حتى يمكنه المطالبة بإيقاف تنفيذ حكم قضائي لوجود صعوبة قانونية أو مادية في تنفيذه، تكون قد تقيدت بالنقطة القانونية التي بتت فيها محكمة النقض وعللت قرارها تعليلا كافيا وسائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/2608

2022/316

2022-03-10

لقضاة الموضوع سلطة تفسير الاتفاقات والعقود مادام أن هذا التفسير لا يخالف ما اتجهت إليه إرادة الأطراف ولا يخرج عن الألفاظ الظاهرة لتلك الوثائق ولا رقابة عليهم من طرف محكمة النقض إلا بخصوص التعليل.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/3592

2022/317

2022-03-10

أرض سلالية – قرار مجلس الوصاية – مشروعيته.

إن المحكمة لما ثبت لها من وثائق الملف حق المستأنف عليه في الاستغلال، وانتهت إلى تأييد الحكم الابتدائي الذي ألغى قرار مجلس الوصاية، تكون قد استحضرت أن الأمر يتعلق بأرض سلالية وأن ذوي الحقوق لا يحق لهم سوى الاستفادة من حق الاستغلال وأن الجماعة النيابية أقرت القسمة بين طرفين من ذوي الحقوق بشأن قطعة أرضية سلالية كان يستغلها والدهم، فجاء قرارها مرتكزا على أساس قانوني سليم ومعللا تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/3915

2022/318

2022-03-10

البيّن أن قرار إحالة الطالبة على التقاعد الحتمي موضوع الطعن الحالي كان نتيجة عرض المعنية بالأمر على الفحص المضاد بتاريخ لاحق على المجلس الصحي الإقليمي والتي أكدت أنها غير قادرة نهائياً على ممارسة مهامها، وانتهت إلى أن القرار الإداري المطعون فيه معطل وغير مشوب بأي انحراف في استعمال السلطة، تكون قد التزمت بالنقطة القانونية المحددة في قرار محكمة النقض وجاء قرارها معللاً تعليلاً سائغاً وغير خارق للمقتضيات المحتج بها.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/4215

2022/321

2022-03-10

إن المحكمة لما إستندت فيما انتهت إليه بأنه تبين من وثائق الملف أن العقار يتواجد خارج المدار الحضري، مما يعني بالقطع أن العقار قابل للفلاحة، وبالتالي يدخل ضمن العقارات التي يشملها ظهير 2 مارس 1973، ويتوفر على جميع العناصر المتصلة بشروط الاسترجاع، ولا حاجة لإجراء خبرة، تكون قد حققت بما فيه الكفاية من خلال الوثائق المستدل بها وبالتالي لم تخالف النقطة القانونية التي بنت فيها محكمة النقض، وكونت قناعتها بشأن طبيعة العقار الفلاحية انطلاقاً من مضمونها، ولم تخرق المقتضيات القانونية المحتج بها وعللت قرارها تعليلاً سائغاً.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/4662

2022/313

2022-03-10

إن المحكمة لما تبين لها من وثائق الملف أن العقار موضوع طلب رخصة البناء يوجد بالمنطقة المصنفة حسب تصميم التهيئة بالحزام الأخضر، وأنه لا يسمح بالبناء في هذه المنطقة، وأن التخصيص المذكور يقيد طبيعة الاستغلال الممارس في القطعة الأرضية بالمنع فيما دونه أي أنه إذا صحت ممارسة إمكانية الاستغلال الفلاحي فإن المستأنف لا يملك الحق في بناء إسطبل أو سكن حارس أو سور وقائي، تكون قد استحضرت المنع من البناء المقرر بموجب قانون التعمير، واعتبرت أن استفادة المعني بالأمر من رخصة حفر بئر في نفس العقار لا يغنيه عن استصدار رخص أخرى للبناء، ف جاء قرارها مرتكزا على أساس من القانون ومعللا تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/1343

2022/413

2022-03-31

بمقتضى المادة 7 من الظهير الشريف رقم 1 60 063 بتاريخ 25 يونيو 1960 بشأن توسيع نطاق العمارات القروية كما تم تغييره وتتميمه تنص على أنه يمنع في العمارات القروية المتوفرة على تصميم خاص توسيع نطاقها بتشبيد أي بناية دون الحصول على إذن بالبناء، والبيّن من وثائق الملف وخاصة الخبرة المنجزة أن الجماعة تتوفر على تصميم النمو المصادق عليه بتاريخ 2014/02/18 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 6245 بتاريخ 2014/5/08، وأن المنطقة التي يتواجد بها العقار موضوع النزاع لا تتوفر على أي تجهيزات كشبكة الواد الحار وشبكة الماء الصالح للشرب وشبكة

الكهرباء وشبكة الطرق، والمحكمة بما نحت دون مراعاة ما ذكر، لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/3891

2022/415

2022-03-31

إن المحكمة لما عللت قرارها بأن الطبيعة الخاصة للقرارات الصادرة عن مجلس الوصاية تعتبر معلة كلما تمت الإشارة في ديباجتها إلى الفصول القانونية التي تم الاستناد إليها في اتخاذه وكذا إلى قرار المجلس النيابي وتقرير السلطة المحلية كما هو الأمر في نازلة الحال، وأن مجلس الوصاية بت في حدود اختصاصه المحدد بموجب ظهير 27 أبريل 1919 (عدل) ، وأن قيام المستأنف عليه ببناء فوق العقار محل النزاع لا أثر له على اختصاص المجلس المذكور، لم تخرق القانون بهذا الخصوص وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/5014

2022/417

2022-03-31

إن المحكمة لما عللت قرارها بأنه تبين لها من وثائق الملف تعدد العقوبات الصادرة في حق المستأنف عليها (الاقطاع المباشر من الأجرة، وتوجيه تنبيه عن نفس الإخلال ومثولها أمام المجلس التأديبي وإصدار عقوبة تأديبية في حقها)، واعتبرت أن المستأنف عليها المطلوبة في النقض كانت محل عقوبات إدارية وتأديبية عن إخلال واحد خلافا

لمقتضيات قانون الوظيفة العمومية التي تخول للإدارة أعمال أحد المساطر الإدارية دون تعددها عن نفس الفعل، وانتهت إلى أن القرار التأديبي مخالف للقانون وغير مشروع، فإنها لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه، مما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/5881

2022/419

2022-03-31

إن الدعوى لا يمكن رفعها إلا من ذي صفة بأن يكون المدعي هو صاحب المركز القانوني المعتدى عليه، ومادام أن الدعوى ترمي إلى إلغاء نتيجة العملية الانتخابية، فإن الصفة في الطعن إنما تكون للمتنافسين المتضررين من نتيجة هذه العملية، ولا تكون للحزب الذي ينتمي إليه أحد المرشحين، والمحكمة لما اعتبرت أن الحزب السياسي وإن كان يملك أهلية التقاضي في شخص ممثله القانوني باعتبار ذلك من النتائج المترتبة عن الشخصية المعنوية كوصف قانوني لصيق به، فإن ذلك لا يتأتى له إلا في حدود الدفاع عن المصالح الجماعية للحزب والمشاركة بين أعضائه، وليس من أجل الدفاع عن مصالح ذاتية، بحيث يكون الضرر المبرر للمصلحة في الطعن يمس الحزب كبنية لها شخصية مستقلة عن شخصية المنخرطين فيه، ورتبت على ذلك أن الطعن الذي تقدم به الحزب قدم من غير ذي صفة ومصلحة، لم تخرق القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/3752

2022/422

2022-03-31

إن المحكمة عندما بتت بعدم قبول الاستئناف المقدم من طرف المحافظ على الأملاك العقارية على اعتبار أنه مقدم بصفة شخصية في خرق لمقتضيات المادة 10 من القانون المحدثه بموجبه محاكم استئناف إدارية والمادة 31 من القانون المنظم لمهنة المحاماة تكون قد امتثلت للنقطة القانونية الواردة في قرار النقض والإحالة الذي ورد فيه أن الإخلال الشكلي الجوهرى - تقديم الطعن بالاستئناف بدون محام - لا يمكن تداركه بمقتضى المستنجات الكتابية المدلى بها بعد الإحالة، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/1062

2022/423

2022-03-31

إن المحكمة لما ردت ما أثير بخصوص عدم إلزامية تعليق قرار مجلس الوصاية بكون محكمة الدرجة الأولى قضت بإلغاء القرار المطعون فيه لمخالفته للقانون وليس لانعدام تعليقه، واعتبرت أن المادة 20 من القانون رقم 41/90 نصت على أحقية كل متضرر من قرار إداري في الطعن فيه، وأن قرارات مجلس الوصاية قابلة للطعن القضائي بناء على ذلك واستنادا للفصل 118 من الدستور تكون قد ناقشت أسباب الاستئناف وردت عليها بتعليق سائغ، وأقامت قرارها على سند من القانون.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/839

2022/425

2022-03-31

إن المحكمة استندت إلى أن البين من وثائق الملف سبق حصول المستأنف عليهما على الموافقة المبدئية للجنة الوزارية المكلفة بدراسة النزاعات الناشئة عن تطبيق ظهير 2 مارس 1973 والقرار الوزاري المشترك، إلا أنه تبين للجنة المذكورة في نفس الاجتماع أنهما لا يستغلان العقار وهو ما تم تضمينه بمحضر اجتماعها، وقد تمت مطالبتهما بشهادة الاستغلال دون أن يتمكننا من الإدلاء بها، سيما وأن هذا الشرط منصوص عليه في رسالة السيد الوزير الأول عدد 4/1470 وتاريخ 1980/08/20 باعتباره الإطار التنظيمي المنظم لعملية تسوية النزاعات الناشئة عن تطبيق ظهير 2 مارس 1973؛ خاصة وأن دعوتهما إلى موافاة الإدارة بالتزام بقبول الثمن لا يغني عن استيفاء الشروط المسطرية للتسوية، والمحكمة لما اعتبرت قرار رفض التسوية لعدم الإدلاء بشهادة الاستغلال غير مشوب بأي عيب من عيوب المشروعية تكون قد أجابت بما فيه الكفاية على دفع المستأنف عليهما وعللت قرارها تعليلا سائغا ولم تخرق مقتضيات الفصل 230 من قانون الالتزامات والعقود المحتج به.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/2675

2022/426

2022-03-31

إن استدعاء المعني بالأمر لا يفيد ولا يعطيه حقا مكتسبا مادام اسمه لم يرد ضمن لائحة الناجحين بصفة نهائية في المباراة، والمحكمة بما نحت ودون مراعاة ما ذكر، لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون، وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/4012

2022/427

2022-03-31

إن المحكمة لما استندت فيما إنتهت إليه إلى ما أسفر عنه البحث المجرى ووثائق الملف المثبتة لغياب المعني بالأمر المستمر وبطريقة منتظمة، واستبعدت ما تمسك به من إنجازه لتقارير حول البرامج الاقتصادية للجالية المغربية لكونها لا تحمل أي تأشيرة من قبل الإدارة وكذا شواهد العمل المسلمة له، بعد ثبوت تعاطيه مهنة حرة وقيامه بمهام مدير ومسير لشركة، وهو ما يتعارض ويتنافى مع المهام الموكولة له، ومخالف للمقتضيات القانونية وخاصة الفصل 735 من قانون الالتزامات والعقود، ما يجعله غير مستحق للأجر المطالب به بالنظر إلى أن الأجر يكون مقابل العمل، تكون قد تقيدت منها بنقطة الإحالة وبنيت قضاءها على أساس من القانون، وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/5886

2022/355

2022-03-17

إن المحكمة لما تبين لها ارتكاب المؤسسة لعدة خروقات وإخلالات يبرر إتخاذ إجراءات زجرية في حقها طبقا للضوابط المنصوص عليها قانونا، ولا يعتبر مبررا لرفض المصادقة على الشواهد المدرسية لأن في ذلك مساس بحقوق التلاميذ المعنيين بدون مبرر، خاصة وأنه قد سبق للإدارة أن صادقت على شواهد مجموعة من التلاميذ دون آخرين، كما عملت على مدار عدة مواسم دراسية منح المصادقة على شواهد بخصوص برنامج مسار، بدون أن تكون المستأنف عليها منخرطة في ذلك النظام، وإعتبرت أن ما تمسكت به الإدارة برفض المصادقة على الشواهد المدرسية غير مؤسس، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون، ولم تخرق المقتضيات القانونية المحتج بها، وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/1796

2022/297

2022-03-10

إن المحكمة لما استندت فيما انتهت إليه في تعليل قضائها إلى الإستعاضة عن المبدأ الذي يقضي بالاحتساب اليومي لعدد أيام الامتناع في إطار تصفية الغرامة التهديدية بتصفيتها استنادا إلى السلطة التقديرية للمحكمة طالما أن دعوى تصفية الغرامة التهديدية تستمد خصائصها من طبيعة الغرامة باعتبارها وسيلة إجبار المنفذ عليه وحمله على الوصول بالتنفيذ إلى تحقيق الغاية منه، وباعتبار سند تصفيتها يتحقق بمجرد ثبوت امتناع الإدارة المنفذ عليها عن تنفيذ السند التنفيذي، وما ترتب من جراء هذا الامتناع عن التنفيذ، أخذا بعين الاعتبار عنصر المماثلة في التنفيذ المتمثل في استمرار امتناع الجهة المنفذ عليها، وخلصت إلى اعتبار التقدير الذي انتهت إليه محكمة الدرجة الأولى تصفية للغرامة التهديدية غير مناسب في إطار سلطتها التقديرية المؤسسة على عناصر المنازعة، تكون قد أسست قضاءها على سند من الواقع والقانون، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/2236

2022/298

2022-03-10

إن المحكمة لما استندت في تعليل قضائها إلى ما ثبت في حق الطالب من سلوكات وما بدر منه من الإعراض عن تنفيذ أمر القانون، وذلك من خلال جلسة التحقيق التي تنسم بالسرية وتتنافى والمقتضيات التشريعية التي يجب أن يقتدي بها المحامي والمتمثلة في حمل الهاتف النقال بشكل ظاهر أمام هيئة القضاء وأطراف الخصومة، وهو إخلال بالاحترام الواجب للقضاء، ودون التقيد بقسم المحاماة وأعرافها من خلال إشارته في كتاباته بوسائل التواصل الاجتماعي إلى معطيات ووقائع القضية التي يجري بشأنها

التحقيق، واعتبرت الأفعال المرتكبة من طرفه دليلا على تقصيره في أداء مهمته وتخرج عن نطاق التقيد بالضوابط الأخلاقية إعمالا لنص المادة 3 من القانون المنظم لمهنة المحاماة، وقضت بإلغاء المقرر المطعون فيه وتصديا بمؤاخذة المطعون ضده من أجل ما نسب إليه والحكم عليه بعقوبة الإنذار، تكون قد أسست قضاءها على سند من القانون وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/6200

2022/357

2022-03-17

البيّن أن الطالبة تمسكت بأن سبقية البت في الطلب قد تحققت بموجب الحكم المحتج به -والذي لم يثبت الطعن فيه - الذي قضى بعدم قبول الطعن، فالبيّن من تعليقاته أن من بين ما إستند إليه فيما إنتهى إليه أن الملف خال من أي قرار إداري حتى يتم بسط رقابة المشروعية عليه سواء كان صريحا أو ضمنيا طبقا لمقتضيات المادة 21 من القانون رقم 90-41 المحدث بموجبه محاكم إدارية، والمحكمة لما أيدت الحكم المستأنف القاضي بقبول الطعن شكلا وفي الموضوع بإلغاء القرار الإداري المطعون فيه، ودون مراعاة ذلك، لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازى انعدامه وعرضت قرارها للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/4/2160

2022/360

2022-03-17

البين أن المحكمة متعت الطالب بجميع الضمانات المخولة له قانونا قبل صدور القرار المطعون فيه وبعد دراستها لجميع وثائق الملف، كما جاء بحجيات هذا القرار، وأن التنازلات المحتج بها لا تأثير لها على قانونية المتابعة التأديبية ولا تحول دون حق مجلس هيئة المحامين في متابعة المحامي المشتكى به بخصوص الوقائع المنسوبة إليه، وبالتالي فإن تقدير مدى جسامة العقوبة الموقعة عليه يبقى من صميم اختصاص محكمة الموضوع ولا رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض، إلا من حيث التعليل الذي يجب أن يكون صحيحا وكافيا ومنسجما مع ظروف القضية، وما بالوسيلتين على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/2693

2022/303

2022-03-10

إن المحكمة لما استندت فيما انتهت إليه على التبليغ الحاصل إلى الطاعن (الطالب)، إذ أن الأمر الفوري بإيقاف الأشغال بلغ للمخالف (الطالب) ووقع على ذلك، ولم يتقدم بطعنه أمام المحكمة الإدارية إلا بعد انصرام الأجل المنصوص عليه في المادة 23 من القانون رقم 90.41 المحدث للمحاكم الإدارية، وقضت تبعا لذلك بعدم قبول الطلب، فإنها لم تحرق القانون ولم تحرف الوقائع وعللت قرارها تعليلا صحيحا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/490

2022/304

2022-03-10

إن المحكمة لما عللت قرارها بأن الأمر في نازلة الحال يتعلق بدين عمومي ناتج عن صفقة عمومية وأن تصفية وضعيتها المالية خاضعة لقواعد القانون العام التي جسدها القانون رقم 56.03 المتعلق بتقادم الديون المستحقة على الدولة والجماعات الترابية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.04.10 المؤرخ في 21 ابريل 2004 والذي ينص في مادته الأولى على أن بداية احتساب أجل التقادم الرباعي لا يبتدئ إلا بعد إصدار أمر بدفع أو تصفية الدين عن الإدارة، وأنه أمام خلو الملف مما يفيد صدور هذا الأمر عن الإدارة، فإن التقادم المتمسك به غير قائم، لم تخرق القانون وعللت قرارها تعليلاً سائغاً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/1841

2022/362

2022-03-17

بمقتضى الفصل 20 من القرار الوزيري الصادر بتاريخ 1931/09/20 المنظم لأوامر القيام بمهمة داخل الوطن فإن مدة أي مهمة محددة في شهرين كحد أقصى ولا يمكن تمديدها إلا بتعليل يوضح سبب التمديد، والبيّن أن المطلوب في النقض لم يقدم طلب تمديد مهمته بل تركه دون تجديد، وأن التعويضات التي تمنح عن أمر للقيام بمهمة تحتسب على أساس ما ينفقه الموظف على التنقل والإطعام والإيواء، والمحكمة بما نحت دون مراعاة ما ذكر وبتتها في النازلة في غياب المعطيات المذكورة، لم تجعل لما قضت به من أساس وعللت قرارها تعليلاً فاسداً يوازي انعدامه وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/904

2022/305

2022-03-10

إن المحكمة لما اعتبرت أن مقتضيات المادة 81 من النظام الداخلي لهيئة المحامين بمراكش وإن كانت توجب على المحامي أن يحصل على موافقة كتابية مسبقة من زميله المنصب سلفا قبل القيام بأي دفاع أو إجراء لفائدة نفس الموكل، فإن الزميلة السابقة قد تم سحب النيابة منها من طرف الموكل، الذي أذن للوكيل الجديد المشتكى به حاليا بالنيابة، ولم تعترض على نيابة زميلها الحالي ولم تقدم أي شكاية ضده في هذا الموضوع، وأنه لا مبرر للتمسك بمقتضيات المادة المذكورة، لم تخرق القانون وبنيت قضاءها على سند من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

معاينة القرار

2020/1/4/2408

2022/310

2022-03-10

إن المحكمة لما عللت قرارها بأن الفصل 19 من الدستور المغربي يجعل المواطنين متساوين أمام القانون، وأن تلك المساواة تشمل الرجال منهم والنساء، فضلا عن الاتفاقيات الدولية المصادق عليها من طرف المغرب وخاصة منها اتفاقية منع جميع أشكال التمييز ضد النساء مما يجعل العرف القائم على حرمان النساء من الإنتفاع بالأراضي السلالية مخالفا لتلك القواعد، واعتبرت أن قرار مجلس الوصاية المطعون فيه القاضي بحرمان البنات من الحق في الإنتفاع بالأرض موضوع النزاع غير مشروع، وبالتالي أيدت الحكم المستأنف القاضي بإلغاء القرار الإداري المطعون فيه، تكون قد بنيت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/1201

2022/493

2022-04-21

البين أن قرار مجلس الوصاية الذي جاء معللا في نازلة الحال بإشارته صراحة إلى الأسباب القانونية والواقعية المؤسس عليها ومنها مجموع النصوص القانونية المطبقة على النزاع وكذا الوثائق المعتمدة منها طعن المطلوب ومقرر المجلس النيابي وتقرير السلطة المحلية والإقليمية وهي الوثائق التي استشف منها مجلس الوصاية أن المطلوب في النقض يقيم بصفة دائمة بالخارج لم يسبق له أن استغل القطعة الأرضية، وأنه تخلى عنها طوعا لفائدة شقيقه الذي ثبتت استفادته من حصة خاصة به من الأرض السلالية، وهي كلها معطيات تبرر إرجاع القطعة الأرضية موضوع النزاع إلى الجماعة السلالية لتوزيعها على ذوي الحقوق لاستغلالها، والمحكمة بما نحت دون مراعاتها ما ذكر جاء قرارها غير مرتكز على أساس وفسد التعليل الموازي لانعدامه، عرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/3542

2022/495

2022-04-21

إن العبرة في تفسير المحررات والوثائق هي بالمقاصد والمعاني وليس بالألفاظ والمباني، وأمر ذلك موكل لمحكمة الموضوع شريطة مراعاة ما اتجهت إليه إرادة الأطراف وعدم الخروج عن الألفاظ الظاهرة لتلك الوثائق ولا رقابة عليها من طرف محكمة النقض إلا بخصوص التعليل، والمحكمة لما ثبت لديها من وثائق الملف أن تقييد القرار الاستئنافي بالرسم العقاري لا يترتب عنه تقسيم العقار وإنما تغيير في الأنصبة، وأن ذلك لا يتعارض مع مقتضيات المحتج بها من طرف المحافظ على الأملاك العقارية، تكون قد أعطت للنزاع تكييفه القانوني السليم وعللت قرارها بهذا الخصوص تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/3308

2022/280

2022-03-03

البيّن أن الطالبة تمسكت بأن القانون المتعلق بضبط حق تأسيس الجمعيات يعتمد أسلوب التصريح فقط وليس الترخيص، وأن المحاكم هي وحدها لها صلاحية مراقبة مشروع تأسيس الجمعيات ولا يحق للسلطة المحلية رفض تسليم وصل الإيداع المتعلق بتأسيس الجمعية تحت علة خرق بعض المقتضيات، وبأن قرار القائد غير مشروع مادام قد رفض تسلّم الملف وتسليم وصل الإيداع، وأن مقتضيات الظهير الشريف المتعلق بالتجمعات العمومية لا تنطبق على النزاع، والمحكمة مصدرّة القرار المطعون فيه بعدم مراعاتها ما ذكر ودون الجواب على دفوع الطالبة بالرغم مما له من تأثير على وجه القضاء، لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون وجاء قرارها معللا تعليلا فاسدا يوازي انعدامه، عرضة للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/3442

2022/281

2022-03-03

إن إمكانية عزل نواب الرئيس من عضوية المكتب المسير للجماعة لا تقوم إلا في حالة امتناعهم بدون عذر مقبول عن القيام بالمهام المنوطة بهم أو المفوضة إليهم، عملا بمقتضيات المادة 68 من القانون التنظيمي رقم 14.113 المتعلق بالجماعات الترابية، والمحكمة مصدرّة القرار المطعون فيه لم يثبت لديها أن المطلوب امتنع عن القيام بالمهام المفوضة إليه وأن الاستفسار الموجه إليه ليس حجة على الامتناع وأن محضر دورة مجلس الجماعة لا ينم عن أي إقرار منه أو قيام إثبات آخر لواقعة الامتناع، تكون قد أقامت قرارها على أساس قانوني سليم وعللته تعليلا سائغا ولم تكن في حاجة لإجراء بحث أو تحقيق في الدعوى طالما وجدت في عناصر الملف ما يكفيها لاستخلاص النتائج المفيدة لفض النزاع.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/4060

2022/283

2022-03-03

إن المحكمة لما استندت في تعليل قرارها إلى أنه بالاطلاع على عناصر المنازعة ومعطياتها وما تم الإدلاء به من وثائق أن الطالب كان محل عقوبة الإنذار، وأنه أتى تصرفات تتنافى والتزاماته المهنية المنصوص عليها في النظام الأساسي الخاص بمستخدمي الوكالة وتلقى استفسارا في الموضوع، وأنه استدعي لحضور المجلس التأديبي الذي اقترح عقوبة فسخ عقد العمل، وانتهت إلى كون العقوبة مبنية على أساس سليم، تكون قد أعملت سلطتها في تقدير الواقع في الدعوى وأبرزت بالتالي سبب القرار الإداري وعللت قرارها تعليلا سائغا ولم تكن في حاجة إلى مزيد من البحث في الوقائع، ولم تخرق القانون في شيء.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/489

2022/286

2022-03-03

إن المحكمة لما أوضحت في تعليل قرارها أن البين من معطيات القضية ووثائق الملف أنه سبق حصول المستأنف عليه على الموافقة القبلية لشراء الدواء الأصلي، وسبق استفادته من نفس الامتياز خلال المرحلة الأولى وهو الأمر الذي أقر به ممثل الصندوق الحاضر بجلسة البحث التي أجرتها، وأن إرجاعه التغيير في أساس التعويض إلى دخول نظام التغطية الصحية الأساسية حيز التطبيق بتاريخ 18 غشت 2005 والذي بموجبه أصبحت معالجة ملفات مرض المؤمنين تتم طبقا لمعايير وشروط محددة

بموجب القانون 65-00 المشار إليه أعلاه ونصوصه التنظيمية، وردت ذلك بكون المستأنف عليه سبق وأن تم تعويضه في إطار ملفات سابقة تحمل نفس الدواء الأصلي بنسبة 100% خلال فترات لاحقة على أعمال قانون التغطية الصحية الأساسية المذكور، وقررت إرجاع مبلغ الفرق بين المبلغ المطالب به من قبل المدعي والمبلغ الذي تم إرجاعه إليه اعتمادا على احتساب قيمة الدواء الجنيس، تكون قد أجابت بما فيه الكفاية عما جاء في أسباب الاستئناف وعللت حكمها تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/1694

2022/290

2022-03-03

إن التسجيل بصفة رسمية من قبل مجلس الهيئة بموجب قرار الترسيم لا يحرم المعني بالأمر من الطعن في قرار رفض إرجاعه المبلغ المؤدى، والمحكمة عندما قضت بإلغاء قرار الرفض وإرجاع المطلوب في الطعن للطعن (المطلوب) واجب الانخراط استنادا للقانون الواجب التطبيق على النازلة، فإن قرارها جاء معللا تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/418

2022/295

2022-03-10

إن المحكمة لما استندت فيما انتهت إليه إلى عدم ثبوت إنجاز الأشغال وتسليمها، وتبين لها من وثائق الملف أن المستأنف عليها وإن أدلت بسند الطلب إلا أنها لم تدل بما يثبت قيامها بتوريد المعدات وإنجاز الأشغال موضوعه وتسليمها للمستأنفة أو امتناعها عن

ذلك، وأن ما انتهت إليه الخبرة المنجزة ابتدائيا مخالف لقانون الصفقات العمومية وليس من شأنه خلق حجة لفائدة المستأنف عليها، فضلا عن أن تفعيل وسائل التحقيق والأخذ بها يبقى من صلاحيات المحكمة التي تملك في شأنها سلطة تقديرية للأخذ بها من عدمه وفق ما يستقر عليه نظرها، واعتبرت -في ظل ما سلف بيانه- أن طلب هذه الأخيرة يبقى غير مؤسس، تكون قد بنت قضاءها على سند من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/1675

2022/296

2022-03-10

إن المحكمة لما استندت فيما انتهت إليه في تعليق قضائها إلى الإستعاضة عن المبدأ الذي يقضي بالاحتساب اليومي لعدد أيام الامتناع في إطار تصفية الغرامة التهديدية بتصفيته استنادا إلى السلطة التقديرية للمحكمة طالما أن دعوى تصفية الغرامة التهديدية تستمد خصائصها من طبيعة الغرامة باعتبارها وسيلة إجبار المنفذ عليه وحمله على الوصول بالتنفيذ إلى تحقيق الغاية منه ، وباعتبار سند تصفيته يتحقق بمجرد ثبوت امتناع الإدارة المنفذ عليها عن تنفيذ السند التنفيذي، وما ترتب من جراء هذا الامتناع عن التنفيذ، أخذا بعين الاعتبار عنصر المماثلة في التنفيذ المتمثل في استمرار امتناع الجهة المنفذ عليها ، وخلصت الى اعتبار التقدير الذي انتهت إليه محكمة الدرجة الأولى تصفية للغرامة التهديدية غير مناسب في إطار سلطتها التقديرية المؤسسة على عناصر المنازعة، تكون قد أسست قضاءها على سند من الواقع والقانون، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/2160

2022/409

2022-03-29

إن محكمة النقض لما ناقشت ما تمسك به الطالب من وسائل النقض وبسطت رقابتها على مدى تقييد محكمة الموضوع بما عرض أمامها في وقائع ومستندات القضية وعلى حسن تطبيقها للقانون، وما إنتهت إليه في ضوء ذلك لا يشكل انعداماً للتعليل بمفهوم الفصل 375 من قانون المسطرة المدنية، مما يجعل الحالة التي تخول الطعن بإعادة النظر في القرارات الصادرة عن محكمة النقض المتمثلة في انعدام التعليل بالمرّة غير قائمة، وما أثير على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/4134

2022/266

2022-03-03

لا يمكن مطالبة الطاعنة برسوم مياه سقي الأرض موضوع النزاع ما دامت لم تتصرف فيها بأي وجه من الوجوه ولم يثبت ملكيتها لها قبل تأسيس الرسم العقاري، والمحكمة لما نحت خلاف ذلك لم تجعل لما قضت به أساساً من القانون وعللت قرارها تعليلاً فاسداً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/1957

2022/330

2022-03-17

إن قرار الإعفاء يبقى مندرجا في إطار سلطة الإدارة التقديرية مادام لم يثبت إنحرافها في استعمال سلطتها عند اتخاذها لهذا القرار، والمحكمة لما قضت فيما انتهت إليه، ودون أن تبحث في الوثائق المرجعية موضوع المخالفات المنسوبة للطالبة، ومدى صحة ما نسب إليها بموجب التقرير المستدل به، وبالتالي ترتيب الآثار القانونية على ذلك، جاء قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه، مما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/2081

2022/269

2022-03-03

إن المقتضيات الواجب إعمالها في نازلة الحال فيما يخص التقادم هي تلك المنصوص عليها في القانون رقم 56.03 المتعلق بتقادم الديون المستحقة على الدولة والجماعات المحلية، والمحكمة لما عللت قرارها بأن سريان تقادم الديون المترتبة بذمة الأشخاص العامة لا يبدأ إلا بعد إصدار الأمر بأداء هاته الديون أو الحوالة المتعلقة بها من قبل الجهة الأمرة بالصرف المعنية، وأن الملف خال مما يفيد كون الجماعة المستأنفة قامت بأي إجراء من الإجراءات اللازمة لتصفية وصرف مبلغ الدين، وأن إجراءات تحقيق الدعوى مما يدخل في السلطة التقديرية للمحكمة، واعتبرت أن المستأنفة كانت ملزمة بالإدلاء بجميع المستندات والوثائق المثبتة لدفعها، تكون قد بنت قضاءها على أساس قانوني وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/3/1515

2022/68

2022-01-27

الثابت من وثائق الملف أنه لم يتم تعيين قيم من أجل تبليغ الإنذار بالإفراغ للمكتري إلا بعد استدعائه بواسطة البريد المضمون مع الإشعار بالتوصل ورجوع طي التبليغ المذكور بملاحظة غير مطالب به، خلافا لما أسست عليه المحكمة مصدره القرار المطعون فيه قضاءها بما أوردته في تعليها من أنه لم يتم الاستدعاء بالبريد المضمون، ورتبت عليه خطأ بطلان مسطرة التبليغ، فتكون بذلك قد حرفت وقائع الملف بكيفية نتج عنها خرق الفصل 39 و441 من ق.م.م ، ولم تبين قرارها على أساس قانوني سليم.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/4/3092

2022/335

2022-03-17

إن المحكمة لما استخلصت من وثائق الملف أن ما قام به الطاعن يتنافى مع التزاماته كمحامي المنصوص عليها في المادتين 3 و12 من قانون المحاماة، وأنه ارتكب أعمالا مخالفة لقانون المهنة المنصوص عليها في المادتين المذكورتين أعلاه وأيدت المقرر المستأنف وعدلته بما لها من سلطة تقديرية لتناسب العقوبة والمخالفة المهنية، بجعل مدة الإيقاف محددة في ستة أشهر فقط، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعلت قرارها تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/432

2022/337

2022-03-17

البيّن أن الأمر بالنازلة يتعلق بتدارك خطأ الإدارة في منح المعني بالأمر ترقّيته في فترة لم يكن يستحقها، وأن القرار المطعون فيه جاء تداركا منها لتصحيح الخطأ الذي تسرب إلى وضعيته الإدارية والمالية وتدارك قرار مشوب بعيب جسيم، خاصة وان وضعية المطلوب في النقص الإدارية والمالية مساعد تقني من الصنف الثاني السلم 5 الرتبة 6 تعتبر أفضل بالنسبة إليه إذ يستفيد من مزايا السلم 5 كما أفيد من ترقّيتين إلى الرتبتين 8 و9 من السلم 5، وهو ما يعد أفضل بكثير مما يطالب به من الرتبتين 8 و9 من السلم 4، والمحكمة بما نحت ودون مراعاة ذلك، لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون وعللت قرارها تعليلا فاسدا، بوازي انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/1452

2022/339

2022-03-17

إن المحكمة لما تبين لها من وثائق الملف أن المطلوب في النقض قد أثبت إقامته بدائرة نفوذ الدائرة الانتخابية، واعتبرت أنه متوفر على الشروط القانونية المطلوبة للقيد باللوائح الانتخابية المنصوص عليها في المادة 3 من مدونة الإنتخابات وقضت بأحقّيته في القيد باللوائح الانتخابية المعنية، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/416

2022/277

2022-03-03

إن المحكمة لما تبين لها من وثائق الملف أن الشركة بادرت إلى إنذار الإدارة من أجل حملها على أداء الدين العالق بذمتها حسب الثابت من محضر التبليغ المنجز من طرف المفوض القضائي توصل به مكتب الضبط لكنها لم تستجب، واعتبرت أن التماطل الذي يبرر الحكم بالتعويض قائم ومتوفر في النازلة وأن عدم الأداء يترتب عنه الضرر، وأيدت الحكم المستأنف فيما قضى به من تعويض عن التماطل، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/3228

2022/279

2022-03-03

إن المحكمة لما لم تعتبر أن تقييد ملكية الدولة على العقارات المسترجعة يجد سنده في مقتضيات ظهير 2 مارس 1973 التي تلزم المحافظ على الأملاك العقارية باتخاذ التدابير اللازمة لتطبيق القرارات الوزارية المشتركة بمجرد نشرها في الجريدة الرسمية، ولم تستحضر أن الأمر يتعلق بقرار وزاري مشترك قضى بتعيين العقارات التي تنقل ملكيتها إلى الدولة في إطار ظهير 02 مارس 1973 وبأن العقار بأكمله كان فلاحيا وعلى ملكية أجنبي وقت استرجاعه خاصة وأن المشرع لم ينص على ضرورة ذكر المساحة بل إكتفى فقط بتعيين العقار المشمول بالاسترجاع، ومع ذلك قضت بإلغاء قرار المحافظ بتقييد ملكية الدولة على هذا العقار، لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون، وجاء قرارها فاسد التعليل الموازي لانعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/469

2022/264

2022-03-30

إن المحكمة لما عللت قرارها بأن مصلحة السوقيات والمعدات وإن كانت تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي بتاريخ إبرامها للصفحة موضوع النزاع، إلا أن قرار وزير التجهيز جعل بموجب مادته الأولى المديرية الجهوية للتجهيز والنقل واللوجستيك المشتملة على مصلحة السوقيات والمعدات، مصالح لا مركزية لوزارة التجهيز، وأنه لم يعد للمصلحة المذكورة الشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي اللذين كانت تتمتع بهما بتاريخ إبرام الصفة موضوع النزاع، وأنه في غياب الإشارة في قرار وزير التجهيز إلى الجهة التي تحل محل تلك المصلحة في الحقوق والالتزامات، فإن الوزارة باعتبارها الجهة الوصية على تلك المصلحة تحل محلها في أداء ديونها، تكون قد بنت قضاءها على أساس قانوني وعللت قرارها تعليلاً سائغاً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/1794

2022/326

2022-03-10

إن المحكمة لما عللت قرارها بأن مقتضيات الفقرة الثانية من الفصل الرابع من ظهير 24 أبريل 1919 المتعلق بتنظيم الوصاية الإدارية على الجماعات وضبط تدبير شؤون الأملاك الجماعية وتفويتها (عدل) وإن كانت تنص على أنه تؤهل جمعية المندوبين لتوزيع الانتفاع بصفة مؤقتة بين أعضاء الجماعة حسب الأعراف وتعليمات الوصاية، فإن الدورية عدد 17 الصادرة عن وزير الداخلية بتاريخ 2012/03/30 أقرت مبدأ المساواة بين الذكور والإناث في الانتفاع بالأراضي الجماعية وارتكزت في ذلك على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة المعتمدة من طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة وعلى مقتضيات الفصل 19 من دستور المملكة، واعتبرت بأن إقرار محكمة الدرجة الأولى مبدأ أحقية الإناث السلاليات في الانتفاع، وانتهت إلى عدم مشروعية قرار مجلس الوصاية مؤيدة الحكم الابتدائي القاضي بإلغاء القرار الإداري المطعون فيه، تكون قد بنت قضاءها على سند من القانون وعللته تعليلاً سائغاً.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/5890

2022/328

2022-03-10

البيّن أن الطالبة تمسكت بأنه يتعين في هذه النازلة تطبيق الضوابط المنصوص عليها في القانون رقم 25-90 المتعلق بالتجزئات العقارية والمجموعات السكنية سيما منها المادة 41 منه والتي بمقتضاها فإن التسليم المؤقت يتم عند انتهاء كل قسط من أقساط الأشغال وتضاف على محضر التسليم المؤقت شهادة من رئيس الجماعة تتضمن البقع الأرضية التي يمكن بيعها أو إيجارها، وكذا مقتضيات المادتين 34 و35 من نفس القانون والتي حظرت على العدول والموثقين تحرير عقود إلا إذا تم الإدلاء بنسخة من محضر التسليم المؤقت للتأكد من شمول هذا التسليم لها، وبأن الموثق الذي عمل على الإشهاد على عقد البيع كان يتعين عليه الاطلاع على محضر التسليم المؤقت للتجزئة التي توجد ضمنها القطعة الأرضية المملوكة للمطلوب، وأن قرار رفض الترخيص بالبناء مبني على أسباب ثابتة ومحققة تحكمها الضوابط المنصوص عليها في قانون التجزئات العقارية، والمحكمة لما تجاهلت الاعتبارات السالف بيانها، تكون قد جعلت قرارها معللا تعليلا فاسدا يوازي انعدامه، وعرضته بالتالي للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/3/279

2022/141

2022-02-24

إن المحكمة لما اعتبرت أن تعدد المحلات المكتراة واختلاف نشاطها التجاري حسب الثابت من وصولات الكراء المدلى بها يقتضي على المكري توجيه إنذار بالإفراغ لكل واحد منها، يكون قرارها معللا تعليلا سليما ولم تخرق أي مقتضى.

.....

...

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم:

2019/2/3/477

2022/72

2022-01-27

ان المحكمة لما اعتبرت أن ما تمسكت به الطاعنة من سبق البت بمقتضى أحكام فاصلة في الموضوع لها حجيتها في الإثبات استنادا لمقتضيات الفصل 418 من ق.ل.ع، ورتبت على ذلك انتفاء واقعة الاحتلال في النازلة، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....

...

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم:

2020/2/3/1317

2022/130

2022-02-17

البيّن أن وسيلة النقض تضمنت سردا لوقائع ولفصول قانونية ونعيا على الحكم المستأنف دون بيان وجه فساد تعليل القرار المطعون فيه فهي غير مقبولة.

معاينة

2020/2/3/249

2022/133

2022-02-17

إن تقدير ملاحظة " غير مطلوب " التي رجع بها استدعاء دفاع الطالب واعتبارها بمثابة رفض تسلم الاستدعاء الذي لم يثبت ما يخالفه يدخل ضمن السلطة التقديرية للمحكمة، فجاء القرار غير خارق لأي مقتضى قانوني أو لحق الدفاع ومعللا تعليلا سليما وكافيا و مبنيا على أساس قانوني سليم.

.....

...

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم:

2019/2/3/1260

2022/134

2022-02-17

ان المعتبر قانونا في إثبات التبليغ هي شهادة التسليم, والمحكمة لما ثبت لها أن عون التبليغ ضمن شهادة التسليم أن الطي الموجود بالغلاف قد سلم في غلاف مختوم، فإنها لم تكن في حاجة لإجراء بحث بالاستماع إلى الشهود مادام قد كونت قناعتها من الوثائق المستدل بها، ف جاء قرارها معللا تعليلا كافيا وغير خارق للمقتضى المحتج بخرقه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/1620

2022/140

2022-02-24

إن المحكمة لما عللت قرارها بأن الخبرة المأمور بها في المرحلة الابتدائية حددت قيمة الأشغال المنجزة من طرف المطلوبة، وأن أشغال تشكيل الحديد وأشغال تعديل الجدران بكافة الورش بقيت موضوع خلاف بين الطرفين، وأنها ومن أجل التحقيق حول من

قام بهذه الأشغال أمرت بإجراء بحث استمعت من خلاله إلى مجموعة من الشهود وممثلي مقاولات أخرى، فأسفرت نتيجة البحث حسب ما ورد بتعليقها وحسب قناعتها بإفادة الشهود بأن هذه الأشغال أنجزت من طرف أشخاص آخرين غير المطلوبتين، إلا أنها لم تبين في تعليقها ما إذا كانت قد خصمت قيمة هذه الأشغال من مجموع المبالغ المستحقة لهاتين الأخيرتين، مكتفية في تعليقها بخصم مبلغ قيمة الأربع كمبيالات التي ثبت أدائها من مجموع المبلغ المحكوم به ابتدائياً، فأتى قرارها على هذا النحو ناقص التعليل المعتمد بمثابة انعدامه عرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/3/1454

2022/142

2022-02-24

إن المحكمة لما اعتبرت أن العلاقة القائمة بين الطرفين هي علاقة تسيير حر، واستخلصت ذلك من شهادة الشاهد الذي عاين اتفاق الطرفين على تسيير المحل مقابل وجيبة شهرية، وهي الشهادة التي تؤكدها تصريحات الطاعن نفسه الذي ادعى أنه أن المبلغ الذي تسلمه يتعلق بواجبات الكراء وليس واجبات التسيير دون أن يثبت ذلك، فأتى قرارها معللاً تعليلاً سليماً ومرتكزاً على أساس.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/3/1338

2022/102

2022-02-10

إن المحكمة لما عللت ما انتهت إليه استنادا إلى وثائق الملف وخاصة صورة الإنذار الموجه من طرف دفاع المستأنف الذي يحمل خاتمه وتوقيعه، وهو تعليل يطابق مستندات الملف خاصة المذكرة الجوابية المدلى بها من طرف الطاعن نفسه أمام المحكمة التجارية والمرفقة بأصل الإنذار المنازع فيه، ويجعل ما تمسك به الطاعن خلاف الواقع وتبقى الوسيلة غير مقبولة.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/580

2022/277

2022-04-14

لا محل للنعي على المحكمة اعتماد الخبرة الثالثة وعدم الأخذ بالتعويض المحدد في الخبرتين الأولى والثانية، ما دامت غير ملزمة بنتيجة الخبرتين المذكورتين بشأن التعويض الوارد بهما، باعتبار أن ذلك يدخل في إطار سلطتها التقديرية التي لا رقابة عليها من طرف محكمة النقض إلا فيما يخص التعليل بعدما وجدت في الخبرة التي اعتمدها في تحديد التعويض المحكوم به ما يغنيها عن ذلك، ف جاء قرارها على النحو المذكور غير خارق للمقتضيات المحتج بخرقها ومعللا بما يكفي لتبريره.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/911

2022/103

2022-02-10

لا محل للنعي على المحكمة تطبيق ظهير 1955.05.24 على النازلة بدلا من القانون رقم 16.49 الذي دخل حيز التنفيذ بعد نقض القرار السابق وإحالة الملف عليها للبت

فيه من جديد, باعتبار أن مقتضيات الظهير المذكور هي الواجبة التطبيق عملا بمقتضيات المادة 38 من القانون رقم 16.49 التي تنص على أن أحكام هذا القانون تطبق على عقود الكراء الجارية، وعلى القضايا غير الجاهزة للبت فيها، دون تجديد للتصرفات والإجراءات والأحكام التي صدرت قبل دخوله حيز التنفيذ والتي تبقى قائمة ومنتجة لأثرها القانوني، فأتى بذلك قرارها غير خارق للمقتضيات المحتج بخرقها ومعللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/1727

2022/278

2022-04-14

لا محل للنعي على المحكمة قضاءها بإلغاء الحكم المستأنف بالرغم من عدم استئنائه من طرف المطلوب في النقض، وعدم إبطالها للإنذار بالإفراغ موضوع الدعوى لتعلقه بمحلين وليس محل واحد، ما دامت قد استجابت لطلب الطاعن وبتت في حدود طلبه بإلغاء الحكم المذكور بمقتضى مقاله الاستئنافي الذي لم يتضمن المطالبة بإبطال الإنذار، فأتى بذلك قرارها غير خارق للقانون ومعللا تعليلا سليما وبما يكفي لتبريره.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/3/229

2022/105

2022-02-10

إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما ردت ما تمسك به الطاعن في الوسيلة بعلّة أن المحكمة غير ملزمة بإجراء بحث بشأن واقعة ادعاها الطالب دون أن يستطيع

إثباتها طبقاً للفصلين 399 و 400 من قانون الالتزامات والعقود، يكون قرارها معللاً
تعليلاً كافياً وغير خارق لحقوق الدفاع.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/1927

2022/279

2022-04-14

ان المحكمة لما انتهت إلى انتفاء صفة الاحتلال عن المطلوبة للمستودع موضوع
النزاع، واستخلصت عن صواب من الإشهاد المحتج به والإنذار السابق الموجه إليها
من أجل أداء واجبات الكراء، الصادرين عن الطاعن أن المستودع يبقى من مشتملات
عقد الكراء الأصلي، وأن إفراغها منه يقتضي سلوك المسطرة القانونية المتعلقة
باسترجاع المحلات التجارية، تكون قد تقيدت بالنقطة التي بنت فيها محكمة النقض،
ولم تخرق المقتضيات المحتج بخرقها وعللت قرارها تعليلاً سليماً وبما يكفي لتبريره.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/1233

2022/280

2022-04-14

ان المحكمة لما استندت في تحديد التعويض المستحق للمكتري إلى الخبرة المأمور بها
ابتدائياً واعتمدت العناصر الواردة بها الكافية لتكوين قناعتها، مادام أن الخبير قد اعتمد
في تقدير التعويض على ما أنفق الطاعن من تحسينات وإصلاحات وما قد يفقده من
عناصر الأصل التجاري من حق في الإيجار و زبناء وسمعة تجارية ومصاريف
الانتقال إلى محل آخر مستعملة سلطتها التقديرية في ذلك تكون قد عللت تلك السلطة

بما يعتبر كافيا في تبرير ما انتهت اليه فكان ما نعتة الوسيلة غير وارد على القرار الذي جاء معللا تعليلا كافيا وما بالوسيلة غير جدير بالاعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/155

2021/195

2021-02-25

إن المحكمة استندت فيما انتهت إليه في تعليق قضائها إلى أن الطعن موضوع النزاع غير مقبول لتعلقه بالجدول التعديلي المؤقت وليس النهائي، في حين أن البين من معطيات القضية أن الطعن انصب على قرار لجنة الفصل الصادر بموجب الجدول التعديلي النهائي المرفق بالمقال الافتتاحي، وهو الجدول الذي تضمن الطلبات المرفوضة ويشير في رقمه الترتيبي إلى اسم الطالب، فيكون بذلك قد وجه طعنه ضد القرار الصادر عن لجنة الفصل المشار إليه في نطاق مقتضيات المادة 253 من مدونة الانتخابات، والحكم المطعون فيه بعدم مراعاته ما ذكر يكون خارقا للمقتضى المحتج به، مما يتعين معه نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/2098

2022/35

2022-01-13

إن تحديد ما إذا كانت الواجبة موضوع النزاع تدخل ضمن الأجزاء المشتركة من عدمه لا يتأتى بمجرد الاطلاع على شواهد الملكية على النحو الذي ذهبت إليه المحكمة وأسست عليه قضاءها، علما أن النزاع الذي كان معروضا عليها لا يتعلق بالملك ولكن

بالالتزامات الناتجة عن عقد كراء لم يقع لا فسخه ولا إنهاؤه، وأن اتحاد الملاك المشتركين، الذي أشارت إليه المحكمة في تعليها، ليس طرفا في النزاع ولم يتقدم بأي طلب بخصوص عقد الكراء الذي انتهت المحكمة لعدم صحته ورتبت على ذلك تجريده من آثاره، فجاء قرارها مشوبا بنقصان التعليل المنزل منزلة انعدامه مما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/466

2022/37

2022-01-13

إن المحكمة لما ثبت لها من وثائق الملف أن المحل المكترى في حاجة إلى إصلاحات جدية حسب القرار الجماعي، واعتبرت أن الإصلاحات المذكورة تقع على الطالبين وتدخل ضمن التزامهم كمكربين، تكون قد طبقت صحيح أحكام الفصل 638 من قانون الالتزامات والعقود الذي ينص على أنه: "يلتزم المكري بتسليم العين وملحقاتها وبصيانتها أثناء مدة الإيجار في حالة تصلح معها لأداء الغرض الذي خصصت له وفقا لطبيعتها ما لم يشترط الطرفان غير ذلك.. وإذا ثبت على المكري المطل في إجراء الإصلاحات المكلف بها حق للمكتري إجباره على إجرائها قضاء"، يكون قرارها معللا تعليلا سليما وكافيا وغير خارق لأي مقتضى.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/3/815

2022/52

2022-01-20

إن المحكمة لما عللت ما انتهت إليه من رفض طلب أداء واجبات الكراء المتعلقة بالمدة المحددة في الإنذار بالأداء بأن إدلاء الطاعنة بآخر وصل عن المدة المطلوبة بالإنذار تثبت صحة توقيعه غير المتضمن لأي تحفظ بخصوص المدد السابقة، ينهض دليلاً وقرينة لفائدة المكثري، تعفيه من إثبات انقضاء الالتزام بالنسبة للأقساط السابقة، وهي قرينة قطعية لا تقبل إثبات العكس، يكون قرارها غير خارق لأي مقتضى ومعللاً تعليلاً سليماً وكافياً ومبنياً على أساس سليم.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/1448

2022/54

2022-01-20

إن المحكمة لما اعتبرت أن صفة المطلوبة قائمة من خلال عقد الكراء المصادق على توقيعه من الطرفين ومن الإنذار الموجه للطالب والصادر عن المطلوبة باسمها الصحيح لا تأثير له على الصفة، وبكون أن الإنذار صحيحاً ومنتجاً لآثاره القانونية، تكون قد عللت قرارها تعليلاً سليماً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/3/304

2022/55

2022-01-20

إن مقتضيات المادة 525 من مدونة التجارة لا تبيح للمؤسسة البنكية قفل الحساب بدون أجل إلا في حالة توقف بين للمستفيد عن الدفع أو في حالة ارتكابه لخطأ جسيم في حقها. والمحكمة لما ثبت لها أن دفع الطاعن تدخل في إطار دعوى مسؤولية البنك عن فسخ

الاعتماد والتي يتعين على المتضرر سلوكها متى توافرت شروطها وأن الدعوى المرفوعة أمامها تتعلق فقط بالأداء، فإنها لم تكن في حاجة إلى البحث في أجل وشروط فسخ الاعتماد، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا ومرتكزا على أساس وغير خارق للمقتضى المحتج بخرقه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/570

2022/57

2022-01-20

إن المحكمة لما ثبت لها من وثائق الملف كما كانت معروضة عليها، ومن البحث الذي أجرته مع الأطراف وخاصة المكثري الأصلي، عدم إثباته ما يفيد إشعار المطلوبين بحوالة الحق بشراء الطاعن للأصل التجاري موضوع النزاع رغم توصله بالإندار بالأداء والإفراغ وعدم سلوكه مسطرة الصلح، واعتبرت أن الطاعن ليست له الصفة والمصلحة في إقامة دعوى الصلح والمنازعة في الإندار لعدم إثبات تبليغ حوالة الحق للمطوبين، وقضت بناء على ذلك بإلغاء الحكم الابتدائي والحكم من جديد على المكثري الأصلي بالأداء والإفراغ، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/1226

2022/58

2022-01-20

إن المحكمة لما اعتبرت أن العلاقة الكرائية أصبحت محصورة بين الطالبة والمطلوبة بمقتضى القرار الاستئنافي المستدل به بصرف النظر عن بقية المالكين على فرض

وجودهم، وأن التماطل قائم في حقها لعدم أدائها الواجبات الكرائية المتعلقة بالمدة موضوع الإنذار، وأيدت بناء على ذلك الحكم الابتدائي فيما قضى به من أداء وإفراغ، لم تخرق المقتضيات المحتج بخرقها فأتى بذلك قرارها معللا تعليلا سليما وكافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/3/434

2022/124

2022-02-17

إن المحكمة لما ثبت لها من وثائق الملف المعروضة عليها أن حيازة الطاعن للمقهى محل عقد التسيير استمرت إلى تاريخ تنفيذ القرار القاضي بإفراغه بمقتضى محضر التنفيذ، لعدم إثباته بمقبول واقعة إغلاقها من طرف السلطات الإدارية بعد سحب رخصة استغلالها من طرف المطلوب وفسخه لعقد الاشتراك بمادتي الماء والكهرباء، ولم تكن ملزمة بإجراء خبرة بشأن التعويض عن الضرر المحكوم به، بعدما وجدت في الخبرة التي اعتمدها والمنجزة بحضور الطاعن ما يغنيها عن ذلك، فأتى بذلك قرارها غير خارق للقانون ومعللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/740

2022/126

2022-02-17

بمقتضى الفصل 253 من ق.ل.ع فإن التوصيل الذي يعطى عن قسط معين دون تحفظ هو الذي يقوم قرينة على حصول الوفاء بالأقساط المستحقة عن مدد سابقة لتاريخه. والمحكمة لما ثبت لها من وثائق العرض العيني والإيداع المدلى بها بالملف أن الطاعن

أدى فقط جزء من واجبات كراء المدة المطلوبة بمقتضى الإنذار، ورتبت على ذلك
اعتباره متماطلا تكون قد ناقشت أسباب استئنافه وأجابت عنها وطبقت مقتضيات
الفصل 253 أعلاه تطبيقا سليما، ف جاء قرارها معللا تعليلا سليما ومرتكزا على أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/3/386

2022/127

2022-02-17

إن المحكمة لما ثبت لها من تقرير الخبرة المنجزة في المرحلة الابتدائية أن الخبير
اعتمد التصاريح الضريبية عن السنوات الأربع الأخيرة في احتساب التعويض عن
الزبناء وعن ضياع الكسب واعتمدت التعويضين المذكورين، كما اعتمدت التعويض
المحدد من طرف الخبير المعين في مرحلة الاستئناف بالنسبة للحق في الإيجار
ومصاريف الانتقال وحددت بناء عليه مبلغ التعويض المناسب للطالب عن الإفراغ
مستعملة في ذلك السلطة التقديرية المخولة لها قانونا في تقدير نتائج الخبرة آخذة بعين
الاعتبار العناصر المضمنة في تقرير الخبيرتين المشار إليهما فتكون بذلك قد راعت
العناصر المنصوص عليها في المادة 7 من القانون رقم 16-49 وعللت قرارها تعليلا
كافيا وسليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/3/387

2022/128

2022-02-17

إن تقدير تقارير الخبرة والأخذ ببعضها دون الأخرى أو الأخذ بها كلها أمر متروك لقضاة الموضوع ولا رقابة عليهم في ذلك من طرف محكمة النقض إلا من حيث التعليل.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/2161

2022/258

2022-02-24

إن المحكمة لما تأكدت من المساطر التي تمت مباشرتها من قبل المشتكى به، وكذا علم المشتكى بها، خلافا لمضمون شكايته، تكون قد راعت معطيات المنازعة من كون ما نسب للمطلوب من ارتكابه لمخالفة مهنية منصوص عليها في المادة 47 من القانون رقم 08-28 المتعلق بالمحاماة، مبررة لاتخاذ عقوبة تأديبية في حقه، يبقى غير ثابت في هذه النازلة، وجاء قرارها معللا تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/1541

2022/284

2022-04-14

البيّن أن الإنذار تضمن صراحة الإخلال المنسوب للمكترية والمتمثل في إضافة بنايات كانت غير موجودة وهو ما جاء أيضا في مقال الدعوى الرامية للمصادقة على الإنذار والإفراغ مع إرفاقه بمحضر التبليغ الذي تضمن أن المكترية أحدثت تغييرات خطيرة بالعقار تمثلت في إضافة بنايات وتغيير معالم المحل مخالفة مقتضات عقد الكراء الرابط

بين الطرفين، والمحكمة لما استندت فيما انتهت إليه بأن الإنذار جاء عاما ورتبت عليه بطلانه، تكون قد أساءت تعليل قرارها ولم تركزه على أساس سليم وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/1549

2022/294

2022-04-21

إن المحكمة لما ردت طلب التعويض عن الأضرار اللاحقة بالعين المكراة الذي تقدمت به الطاعنة بعلّة عدم الإثبات، باعتبار أن الطاعنة وبصفتها المكريّة وبعدها تسلمت مفاتيح المحل بعد فسخ عقدي الكراء هي الملزمة بإثبات الأضرار وليست المطلوبة التي يفترض فيها أنها سلّمت العين المكراة في حالة حسنة إلى حين إثبات العكس، فإنها لم تقلّب عبء الإثبات، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا ومرتكزا على أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/1271

2022/297

2022-04-21

إن المحكمة لما استخلصت أن المطلوب - المكري- لا يمانع في إبرام عقد كراء جديد مع الطاعن - المكثري-، وأن الخلاف بينهما ظل قائما بشأن شروط تجديد العقد وتحديد السومة الكرائية الجديدة، وأن الأمر يقتضي من الطاعن تقديم طلبه إلى المحكمة المختصة من أجل البت في الاختلاف القائم حول شروط العقد الجديد، وليس المطالبة بالتعويض الكامل مقابل إفراغه من أصله للتجاري بعدما قبل المكري بمبدأ تجديد عقد الكراء بشأن المحل الذي وقع اختياره عليه، وقضت بتأييد الحكم المستأنف فيما قضى

به من عدم قبول طلبه بشأن التعويض المذكور، يكون قرارها غير خارق للمقتضيات المحتج بخرقها، ومعللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/3/999

2022/300

2022-04-21

إن المحكمة لما تبين لها من تقرير الخبرة المدلى بها بالملف من طرف الطاعن أن التعويض الذي خلص إليه الخبير مبالغ فيه وخفضت التعويض عن العناصر المادية بعد أن ثبت لها أنه كاف لتغطية مصاريف تفكيك تجهيزات المحل ومصاريف الانتقال إلى محل آخر وأن باقي العناصر المادية جاءت مجردة من أي إثبات كما أنها حصرت مبلغ التعويض عن العنصر المعنوي بعد أن اتضح لها أن الخبير حدد عدة تعويضات عن العنوان التجاري والإشهار والزبناء وفوات الكسب تكون قد اعتمدت في تقدير التعويض الكامل المستحق للطاعن على سلطتها التقديرية آخذة بعين الاعتبار العناصر المادية والمعنوية والضرر الذي لحق الطالب من جراء الإفراغ والتوقف عن ممارسة نشاطه التجاري فجاء قرارها معللا تعليلا كافيا وسليما ومرتكزا على أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/3/742

2022/41

2022-01-20

البيّن أن الوسيلة وعلى النحو الوارد فيها اقتصر النعي على عدم استدعاء الطالبين من طرف الخبير، بينما الثابت من الخبرة المنجزة والوثائق المرفقة بها أن الخبير استدعى

طرفي الدعوى ودفاعهما برسائل مضمونة، والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما اعتبرت الخبرة استوفت كافة شروطها الشكلية المتطلبية قانونا، تكون قد عللت قرارها بما يطابق مستندات الملف، أما باقي ما ورد بالوسيلة فقد تضمن نعيًا على تعليل أتى به الحكم الابتدائي وليس على القرار المطعون فيه، فكان ما بالوسيلة غير جدير بالاعتبار عدا ما تعلق بالنعي على الحكم الابتدائي يبقى غير مقبول.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/167

2021/198

2021-02-25

إن المحكمة استندت فيما انتهت إليه في تعليل قضائها إلى أن الطعن موضوع النزاع غير مقبول لتعلقه بالجدول التعديلي المؤقت وليس النهائي، في حين أن البين من معطيات القضية أن الطعن انصب على قرار لجنة الفصل الصادر بموجب الجدول التعديلي النهائي المرفق بالمقال الافتتاحي، وهو الجدول الذي تضمن الطلبات المرفوضة ويشير في رقمه الترتيبي إلى اسم الطالب، فيكون بذلك قد وجه طعنه ضد القرار الصادر عن لجنة الفصل المشار إليه في نطاق مقتضيات المادة 253 من مدونة الانتخابات، والحكم المطعون فيه بعدم مراعاته ما ذكر يكون خارقا للمقتضى المحتج به، مما يتعين معه نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/2420

2021/202

2021-03-04

إن المحكمة لما استندت فيما انتهت إليه في تعليل قضائها إلى صحة ما ضمن بالمحاضر المنجزة من طرف رئيس الملحقة الإدارية المعنية واللجنة المختلطة ذات الصلة بالواقعة، واعتبرت أن ما تمسك به الطاعن في المنازعة من شهادات وحجج وحفظ الشكاية التي رفعت بنفس الوقائع أمام النيابة العامة، لا تقوم سندا منتجا في النزاع، وخلصت إلى إلغاء الحكم المستأنف وتصديا برفض الطلب، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا وسليما وما بالوسيلتين على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/2298

2021/209

2021-03-04

إن المحكمة لما عللت قرارها بأن أراضى الجموع وإن كانت تخضع للقانون الوضعي من خلال ظهير 1919/4/19 إلى جانب العرف والعادات الجاري بها العمل داخل القبيلة، فإن ذلك لا يحول دون تطبيق قواعد الشريعة الإسلامية فيما يخص توزيع الحق في إستغلالها، وأنه وإن كان العرف قد جرى على حصر حق الإستفادة من استغلال هذه الأراضى على الذكور أو الأرملة والبنات غير المتزوجات، فإنه ليس هناك ما يحول دون إعمال قواعد الإرث المنصوص عليها في الشريعة الإسلامية باعتبارها الأولى بالتطبيق من القواعد التي جاء بها العرف، ومن تم أحقية الإناث في الاستفادة من نصيبهن في الاستغلال وفقا لما أكدته دورية وزارة الداخلية، وانتهت إلى عدم مشروعية قرار مجلس الوصاية مؤيدة الحكم الابتدائي القاضي بإلغاء القرار الإداري المطعون فيه، تكون قد بنت قضاءها على سند من القانون وعلته تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/4/2344

2021/216

2021-03-04

إن غرفة المشورة بمحكمة الاستئناف لما تبين لها من وثائق الملف، أن المشتكى لم يدل بما يفيد أن المحامي المشتكى به لم يقم بالمساظر في الملف الذي كلفه به، واعتبرت أن المخالفة المهنية المنسوبة للمحامي المذكور غير ثابتة، ويبقى المقرر المستأنف مضاف للصواب ويتعين تأييده، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/3/391

2022/51

2022-01-20

الثابت من الوكالة موضوع النزاع أنها شملت تسيير محل تجاري، ثبت بمقتضى الخبرة أن المطلوب مارس به التجارة نيابة عن الطالبين لمدة زادت عن عشر سنوات واستخلص بهذه الصفة مبالغ مالية ألزمه الفصل 908 من قانون الالتزامات والعقود بتقديم الحساب عنها وفق ما يقتضيه العرف وطبيعة التعامل، وأوجب عليه كذلك أن يؤدي لموكله كل ما تسلمه نتيجة وكالته عنهما أو بمناسبةها، ولو في غياب اتفاق صريح على ذلك، والمحكمة التي اعتبرت أن طلبهما غير مؤسس مع أنه يعتبر في هذه الحالة بالنظر لمحل وطبيعة عقد الوكالة موضوع النزاع النتيجة الحتمية لما نص عليه الفصل 908 من قانون الالتزامات والعقود، تكون قد خرقت الفصل المذكور وأساءت تعليل قرارها مما يستوجب نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/1987

2022/39

2022-01-13

إن المحكمة لما ثبت لها بأن محضر العيني أنجز داخل الأجل لمصادفة آخر يوم عطلة لأن آجال التبليغ كاملة، ورتبت على ذلك أن تاريخ العرض العيني المذكور هو الذي يحتسب في إثبات الوفاء داخل الأجل، تكون قد طبقت وعن صواب صحيح أحكام المادة 36 من القانون رقم 49.16 التي تنص على أنه: "تعتبر الآجال المنصوص عليها في القانون المذكور كاملة"، ف جاء قرارها معللا تعليلا سليما وغير خارق للمقتضيات المحتج بها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/3/1070

2022/89

2022-02-03

البيّن أن الطالب طعن بالزور الفرعي في عقد الكراء المستدل به من طرف المطلوبة وقد ردت محكمة الدرجة الأولى طلب الإفراغ المرفوع ضده بعدما اعتبرت أن الفصل في القضية لا يتوقف على العقد المطعون فيه بالزور، غير أن محكمة الاستئناف التجارية قضت عليه بالإفراغ و عللت ما انتهت إليه بأن "عقدي الكراء المصادق عليهما، والمدلى بهما من طرف المستأنفة ثابتي التاريخ، ويجوز بالتالي الاحتجاج بهما في مواجهة الغير، عملا بمقتضيات الفصل 425 من قانون الالتزامات والعقود، في حين يتمسك المستأنف عليه بمجرد عقد شفوي لا يمكن الاحتجاج به في مواجهة من لم يكن طرفا فيه طبقا للفصل 228 من ق.ل.ع، وبالتالي يكون الطرف الطاعن أصليا قد اثبت سند توأجه في المدعى فيه بحجة مقبولة"، تكون قد اعتمدت في قضائها عقد الكراء المستدل به ضده، دون أن تحيل الملف على النيابة العامة، فخرقت بذلك الفصل التاسع من قانون المسطرة المدنية، وجاء قرارها مشوبا بنقصان التعليل الموازي لانعدامه عرضة للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/1010

2022/91

2022-02-03

إن المحكمة لما ردت دفوع الطالبة بعلّة بأن مهمة المستأنف عليها تتمثل في القيام بنقل وحراسة الأموال مع إيداعها بالوجهة المطلوبة، وأنه لا يوجد ضمن العقد أي بند ينص على الاحتفاظ بالأموال، وأنه ثبت من الإنذارات الموجهة للمستأنف عليها وبإقرارها احتفاظها بالأموال المنقولة مبررة ذلك بأن وكيل الطاعنة طلب منها بموجب رسالة إلكترونية الاحتفاظ بها إلى حين إشعار آخر، وهو تبرير لا ينفي عنها المسؤولية طالما أنها التزمت بمقتضى العقد بإيداع المبالغ المنقولة إلى الوجهة المطلوبة، فإنها لم تخرق بذلك المقتضيات المحتج بخرقها وجاء قرارها معللاً تعليلاً سليماً وكافياً ومبنياً على أساس سليم.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/3/1207

2022/9

22022-02-03

إن النعي على المحكمة بعدم الرد على سبب الطعن المذكور خلاف الواقع، إضافة إلى أن جوابها يستند لمقتضيات الفصل 451 من قانون الالتزامات والعقود الذي ينص على ثبوت قوة الشيء المقضي به للأحكام وفق الشروط المقررة به. والمحكمة أبرزت توفرها لتعلق القرار المحتج به بنفس النزاع بين نفس الخصوم في إطار دعوى مؤسسة على نفس السبب، فتكون قد بنت قضاءها على تعليل صحيح وأساس قانوني سليم وما بالوسيلة على غير أساس، ما عدا ما خالف الواقع فهو غير مقبول.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/1189

2022/106

2022-02-10

إذا كان الفصل 375 من ق.م.م يوجب تحت طائلة الطعن بإعادة النظر أن تكون قرارات محكمة النقض معللة فإن ما يعنيه المشرع في هذا الشأن هو الحالة السلبية التي تتجلى في عدم الجواب على دفع بعدم القبول أو عدم الجواب بالمرّة على وسائل الطعن أو بعضها، أما مناقشة قانونية علل قرارات محكمة النقض والمجادلة فيها بطرح آراء مخالفة لما انتهت إليه في قضائها فلا يدخل ضمن انعدام التعليل المبررة لإعادة النظر.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/3/947

2022/108

2022-02-10

البيّن من المقال الاستئنافي المقدم من طرف الطاعن أن هذا الأخير لم يتمسك بالزور الفرعي في عقد الكراء المنازع فيه في شكل دفع، وإنما في شكل طلب قدم مع مقال الطعن بالاستئناف وليس إعلاناً عن الرغبة في مباشرة الطعن المذكور. والمحكمة بما نحت تكون قد ركزت قضاءها على غير أساس وجاء قرارها غير معلل تعليلاً سليماً وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/246

2022/112

2022-02-10

البيّن أن الطالبة تمسكت ضمن استئنافها الفرعي بأنه سبق لها أن أبرمت مع المطلوب بروتوكول اتفاق على مبلغ مالي تصالحي ونهائي لتصفية كل النزاعات الطارئة والتمست رفض طلب الأداء في مواجهتها، والمحكمة مصدرة القرار المذكور لم تجب عن سبب الطعن المذكور ولم تناقش الوثائق المدلى بها لإثباته، على الرغم مما قد يكون لذلك من تأثير على وجه قضائها، فجاء قرارها مشوبا بانعدام التعليل عرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/1344

2022/115

2022-02-10

إن المحكمة لما ثبت لها من وثائق الملف أن مقتضيات الفصلين 39 و441 من ق.م.م قد طبقت تطبيقا سليما واعتبرت عن صواب أن التبليغ لقيم تم بصفة قانونية وقضت بعدم قبول الاستئناف شكلا، يكون قرارها معللا تعليلا سليما وغير خارق للمقتضيات المحتج بخرقها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/3/614

2022/281

2022-04-14

إن المحكمة لما ثبت لها من وثائق الملف المعروضة عليها أن المدة المتبقية في الإنذار لم يعمل الطاعن على عرضها على المطلوب عرضا عينيا وحقيقيا داخل أجل 15 يوما المحدد في الإنذار، كما ثبت لها أن العرضين اللذين قام بهما أنجزا بدورهما بعد انقضاء الأجل المحدد في الإنذار، ورتبت على ذلك تماطل الطالب في أداء ما تبقى من الواجبات الكرائية المطلوبة، تكون قد عللت قرارها تعليلا يطابق واقع الملف الذي كان معروضا عليها، و بعد أن تأكدت من تاريخ العرض خلافا لما جاء في الوسيلة فجاء قرارها مرتكزا على أساس وغير مشوب بأي تحريف وغير خارق للمادة 3 من القانون 64-99 المحتج بخرقها وغير القابلة للتطبيق في النازلة.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/3/1440

2022/282

2022-04-14

إن المحكمة لما تبين لها من العقد المبرم بين الطرفين أن المطلوبة أكرت للطاعن المقهى موضوع الدعوى بسومة شهرية، واعتبرت أن العلاقة بينهما هي علاقة تسيير حر وفق المادة 152 من مدونة التجارة وأن إنهاء العلاقة المذكورة تبقى خاضعة للقواعد العامة وليس للقانون رقم 16-49 المتعلق بكراء العقارات أو المحلات المخصصة للاستعمال التجاري، تكون قد سايرت وعن صواب عقد الاتفاق المبرم بين الطرفين المشار إليه وواقع الملف الذي كان معروضا، فجاء قرارها معللا تعليلا كافيا وسليما ومرتكزا على أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/154

2021/177

2021-02-25

إن المحكمة استندت فيما انتهت إليه في تعليل قضائها إلى أن الطعن موضوع النزاع غير مقبول لتعلقه بالجدول التعديلي المؤقت وليس النهائي، في حين أن البين من معطيات القضية أن الطعن انصب على قرار لجنة الفصل الصادر بموجب الجدول التعديلي النهائي المرفق بالمقال الافتتاحي، وهو الجدول الذي تضمن الطلبات المرفوضة ويشير في رقمه الترتيبي إلى اسم الطالبة، فتكون بذلك قد وجهت طعنها ضد القرار الصادر عن لجنة الفصل المشار إليه في نطاق مقتضيات المادة 253 من مدونة الانتخابات، والحكم المطعون فيه بعدم مراعاته ما ذكر يكون خارقاً للمقتضى المحتج به، مما يتعين معه نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/170

2021/180

2021-02-25

إن المحكمة استندت فيما انتهت إليه في تعليل قضائها إلى أن الطعن موضوع النزاع غير مقبول لتعلقه بالجدول التعديلي المؤقت وليس النهائي، في حين أن البين من معطيات القضية أن الطعن انصب على قرار لجنة الفصل الصادر بموجب الجدول التعديلي النهائي المرفق بالمقال الافتتاحي، وهو الجدول الذي تضمن الطلبات المرفوضة ويشير في رقمه الترتيبي إلى اسم الطالبة، فتكون بذلك قد وجهت طعنها ضد القرار الصادر عن لجنة الفصل المشار إليه في نطاق مقتضيات المادة 253 من مدونة الانتخابات، والحكم المطعون فيه بعدم مراعاته ما ذكر يكون خارقاً للمقتضى المحتج به، مما يتعين معه نقضه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/3/1220

2022/267

2022-04-07

البيّن أن أموال المحكوم عليه مكتب التسويق والتصدير هي أموال عمومية، وأن الهدف من إدخال الوكيل القضائي للمملكة هو مراقبة المسطرة والدفاع عن الدولة وخاصة المال العام وما دام هذا الإدخال يعتبر إلزامياً طبقاً للفصل 514 من قانون المسطرة المدنية، فإنه يتوفر على المصلحة لاتخاذ أي إجراء مسطري أو تقديم أي طعن كفيل بضمان الحماية القانونية اللازمة لهذا المال ومن بينها استئناف حكم صدر في مواجهة مؤسسة عمومية طالما أنه أدخل في الدعوى من طرف المدعية المطلوبة في النقض وبالتالي أصبح طرفاً في الخصومة باعتباره ممثلاً قانونياً للدولة ومؤسساتها ومكاتبها أمام القضاء وله الصفة والمصلحة في ممارسة الطعن بالاستئناف، والمحكمة مصدرة القرار المطعون التي ذهبت خلاف ذلك واعتبرت أن الوكيل القضائي ليس له مصلحة في تقديم الاستئناف وقضت بعدم قبول استئنافه يكون قرارها فاسد التعليل عرضة للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/161

2021/184

2021-02-25

إن المحكمة استندت فيما انتهت إليه في تعليل قضائها إلى أن الطعن موضوع النزاع غير مقبول لتعلقه بالجدول التعديلي المؤقت وليس النهائي، في حين أن البين من معطيات القضية أن الطعن انصب على قرار لجنة الفصل الصادر بموجب الجدول

التعديلي النهائي المرفق بالمقال الافتتاحي، وهو الجدول الذي تضمن الطلبات المرفوضة ويشير في رقمه الترتيبي إلى اسم الطالبة، فتكون بذلك قد وجهت طعنها ضد القرار الصادر عن لجنة الفصل المشار إليه في نطاق مقتضيات المادة 253 من مدونة الانتخابات، والحكم المطعون فيه بعدم مراعاته ما ذكر يكون خارقا للمقتضى المحتج به، مما يتعين معه نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/2034

2022/31

2022-01-13

البيّن أن الطالبين تمسكوا بكون الأمر يتعلق بعقد بيع، والمحكمة لما ردت به بعلّة أن تكيف عقد الاستفادة لا أثر له على النزاع الحالي ما دامت آثاره تنحصر بين عاقديه ولا علاقة للمطلوبة به، وطبقت فيما ذكر مقتضيات الفصولين 228 و230 من ق.ل.ع بكيفية صحيحة، لم يخرق قرارها أي مقتضى وجاء معللا تعليلا سليما وكافيا، ومبنيا على أساس سليم.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

3/3/4/6053

2021/170

2021-02-18

إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه باقتصارها على البت في الاستئناف الفرعي - بعد النقض والإحالة - دون أن تتناول الاستئناف الأصلي ودون أن تجيب على وسائل

الاستئناف وعلى الدفوع المقدمة أمامها لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون وجاء قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه، عرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/3/872

2022/99

2022-02-03

إن المحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما ثبت من وثائق الملف كما كانت معروضة عليها عدم إدلاء الطالبة بما يفيد أداء واجبات الكراء موضوع الإنذار المتوصل به، واعتبرت وعن صواب أن حالة المطل الموجبة للإفراغ ثابتة في حقها، وأيدت الحكم الابتدائي القاضي بالأداء والإفراغ لهذا السبب، تكون قد عللت قرارها تعليلا سليما وكافيا وغير خارق لأي مقتضى.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/551

2022/100

2022-02-10

إن الإيداع المباشر للدين والذي لا يسبقه عرضا حقيقيا على الدائن كإجراء أولي لا ينفي مطل المدين. والمحكمة لما اعتبرت أن الإيداع المبرئ للذمة هو الذي يقع بعد العرض العيني على المكري، وليس الإيداع المباشر بصندوق هيئة المحامين، ورتبت عن ذلك مطل الطاعنة، تكون قد طبقت مقتضيات الفصل 275 من قانون الائتزامات والعقود تطبيقا صحيحا وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا ومرتكزا على أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/2135

2021/173

2021-02-18

إن المحكمة عندما ألغت الحكم الابتدائي وقضت تصديا بعدم قبول الدعوى على أساس أن الطالبة لم تدل بما يفيد سبق صدور سند الطلب موقع ومختوم من طرف مصدره وناقشت الوثيقة المدلى بها من طرف الطالبة وبسطت سلطتها عليها في تقييمها وانتهت إلى أنها لم تكن سوى مجرد مقترح أثمان، وأنه لم يتم الإدلاء بسند التسليم الذي يفيد تحقق واقعة الإنجاز، تكون قد ناقشت الوثيقة المدلى بها من طرف الطالبة وانتهت عن صواب بتعليل سائغ ينسجم مع مبادئ الإثبات في مجال الأشغال والتوريدات العمومية.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/1378

2022/18

2022-01-06

إن المحكمة لما اعتمدت فيما انتهت إليه على القرار النهائي الصادر بعد النقض والإحالة والذي قضى للمطلوبين بنصيبهما في أرباح الأصل التجاري المدعى فيه على أساس أنهما لم يتنازلا عن حقهما في الأرباح، واعتبرت صفة المطلوبين مستمدة من القرار المذكور، وأن الطعن بالتعرض فيه بالنقض لا ينال من حججه بعدما أصبح نهائيا وحائزا لقوة الشيء المقضي به، تكون قد عللت قرارها بتعليل كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/1449

2022/20

2022-01-06

المقرر أن تقدير قيمة التعويض عن فقدان الأصل التجاري أمر متروك لسلطة قضاة الموضوع الذين لا رقابة عليهم في ذلك من طرف محكمة النقض إلا بخصوص التعليل.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/3/470

2022/85

2022-02-03

البين من المقال الاستئنافي المقدم من طرف المستأنف في مواجهة المستأنف عليهم يتضح أنه ذكر هوية المستأنف عليهم بأسمائهم العائلية والشخصية وهم من كانوا طرفا في الحكم المستأنف وأن الخطأ الذي طال المقال الاستئنافي في اسم الموروث لا يعدو أن يكون مجرد خطأ مطبعي وليس بإخلال قانوني يمس الصفة في التقاضي ولا ينهض سببا للتصريح بعدم قبول الاستئناف شكلا، والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه التي ذهبت خلاف ذلك تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه وعرضته للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/3/213

2022/88

2022-02-03

إن المحكمة مصدره القرار المطعون فيه التي تمسك أمامها الطاعن بأنه يتواجد بالمحل المكري له باستمرار وردت الدفع بعله أن الإنذار موضوع الدعوى الحالية وجه للمستأنف بعنوانه بواسطة المفوض القضائي الذي انتقل إلى المحل المذكور فوجده مغلقا دون أن تبرز ما إذا كان المحل موضوع الدعوى مغلقا باستمرار أم لا، تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا يوازي انعدامه عرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

2018/2/3/1111

2022/22

2022-01-13

الثابت من وثائق الملف أن المطلوب يزاول مهنة الخبرة الحاسبية في العين المكراة، وأن المادة الأولى من القانون رقم 15.89 المتعلق بتنظيم مهنة الخبرة المحاسبية عرفت الخبير المحاسب بكونه من تكون مهنته الاعتيادية مراجعة وتقدير وتنظيم محاسبة المنشآت والهيئات التي لا ترتبط معها بعقد عمل، وأضافت المادة 16 من نفس القانون بأنه تتنافى مزاوله مهنة الخبرة المحاسبية مع القيام بأي نشاط أو عمل من أعمال التجارة، والمحكمة لما قضت بما جرى به منطوق قرارها، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

2018/2/3/877

2022/27

2022-01-13

إن المحكمة لما اعتبرت أن استمرار المطلوب بصفته مكريا في قبض الواجبات الكرائية لا يعتبر حجة على موافقته على إحداث التغييرات، وأن ذلك يبقى حقا مترتبا عن عقد الكراء، ورتبت على ذلك اعتبار الطاعن مخلا بالالتزام الملقى على عاتقه بمقتضى عقد الكراء وبمقتضيات الفصل 663 من ق.ل.ع التي تلزمه بالمحافظة على

العين المكراة واستعمالها فيما أعدت له دون إفراط أو إساءة بعد أن استبعدت ما أثاره من دفع، بعلّة أنها غير مؤسسة قانوناً وألغت القرار المتعرض عليه وأيدت الحكم المستأنف القاضي بأداء الطاعن للمطلوب واجبات الكراء المترتبة بذمته وبإفراغه من المحلات التجارية، تكون قد تقيدت بقرار محكمة النقض الصادر في النازلة وعللت قرارها تعليلاً كافياً وسليماً وركزته على أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض 190/3/2/2019

2022/258

2022-04-07

إن المحكمة التي استدلت الطاعن أمامها بوصول كراء صادر عن إحدى المالكات على الشياخ وثبت لها أن حصة هذه الأخيرة في المال المشاع لا تتجاوز النصف من العقار المشاع، وبالتالي لا تتوفر على الأغلبية التي تخولها التصرف فيه لحسابها الخاص أو لفائدة باقي المالكين واعتبرت عن صواب أن عقد الكراء المبرم بينها وبين الطاعن لا يلزم باقي المالكين المطلوبين، تكون قد طبقت تطبيقاً سليماً مقتضيات الفصل 971 من ق. ل. ع ف جاء قرارها معللاً تعليلاً سليماً ومعللاً بما يكفي لتبريره وغير مشوب بأي تحريف.

.....
اجتهادات محكمة النقض

2019/2/3/1485

2022/259

2022-04-07

إن المحكمة التي ثبت لها قيام علاقة كرائية صحيحة بين المطلوب ومالكي العقار المؤسس عليه الأصل التجاري المنازع فيه واستمرارها بإقرار المالكين المذكورين وثبوت أداء هذا الأخير كراء المحل المكروى له بموجب شيكات بنكية وأداء واجبات الماء والكهرباء، وثبت أن موروث الطاعنين لم يكن يتوفر على حجة كتابية تفيد تملكه للأصل التجاري المدعى فيه وقيام علاقة كرائية مع مالكي العقار واعتبرت أن تسجيله وحده في السجل التجاري يعتبر قرينة بسيطة قابلة لإثبات العكس، وإن تسجيله بالجدول

الضريبي تم في إطار عملية الإحصاء التي تقوم بها إدارة الضرائب دون أي وثيقة حسب ما صرح به المسؤول عن إدارة الضرائب، وأيدت بناء على ذلك الحكم القاضي بالتشبيب على تسجيل موروث الطاعنين من السجل التجاري موضوع الطلب، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا وسليما وركزته على أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

2020/2/3/749

2022/261

2022-04-07

إن المحكمة التي ثبت لها أن المبتغى من الإنذار من الإفراغ هو الاستعمال الشخصي للمحل باعتباره حقا مشروعاً مادام أن المشرع بمقتضى القانون 16-49 ضمن في المقابل للمكثري الحق في الحصول على التعويض عن فقدان أصله التجاري، لم تكن ملزمة بإجراء أي بحث حول جدية السبب المضمن في الإنذار ولا مناقشة الوثائق المدلى بها من الطاعن لإثبات توفر المكثري على محلات أخرى شاغرة، وتكون بذلك قد عللت قرارها تعليلا كافيا وسليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

2019/2/3/979

2022/265

2022-04-07

إن الطاعن لئن كان أورد في الشق الأول من الوسيلة تعليق قرار محكمة الاستئناف كاملا بخصوص عدم قبول الاستئناف شكلا إلا أن الوسيلة لم تتضمن أي نعي على التعليق المذكور. وبخصوص الشق الثاني من الوسيلة فإن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه اقتصرت على التصريح بعدم قبول الاستئناف بعلّة أن الاستئناف قدم خارج الأجل القانوني وهو ما لم يناقشه الطاعنون الذي انصب نعيهم على موضوع النزاع الذي لم يتناوله القرار المطعون فيه وتكون الوسيلة بشقيها غير مقبولة.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/2694

2021/164

2021-02-18

لما كان الأمر لا يتعلق بنزاع حول الانتفاع بأرض جماعية بل يهدف إلى إسترداد حيازة عقار يتمسك الطالب بملكيته له بمقتضى عقد شراء، الأمر الذي يقتضي اللجوء إلى إجراءات التحقيق للتأكد من طبيعة الأرض المتنازع بشأنها وهل هي جماعية أم لا، خاصة امام إدلاء الطالب بعقد شراء ولم تدل الجهة الإدارية بأية وثيقة تثبت صبغة الأرض الجماعية، فإن المحكمة حين استندت في تعليل قرارها بأن مقتضيات ظهير 27 ابريل 1919 المتعلق بالأراضي السلالية (عدل) تعطي الصلاحية لمجلس الوصاية للفصل في المنازعات المتعلقة بحق الانتفاع مادام المستأنف عليه من ذوي الحقوق ويستفيد من نصيبه من هذه الأراضي، دون مراعاة ما ذكر لم تجعل لما قضت به سندا من القانون وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

2019/2/4/2349

2021/166

18-02-2021 إن غرفة المشورة بمحكمة الإستئناف لما عللت قضاءها استنادا إلى المادة 97 من قانون المحاماة التي تحيل على الشروط والقواعد والآجال العادية المقررة في قانون المسطرة المدنية فيما يتعلق بالتعرض على قرارات غرفة المشورة، وأن الفصل 352 من قانون المسطرة المدنية يحيل على مقتضيات الفصل 130 وما بعده من نفس القانون يحدد أجل التعرض في 10 أيام من تاريخ التبليغ، واعتبرت أن المتعرض توصل بنسخة من القرار المتعرض عليه، ولم يتعرض عليه إلا بعد انصرام الأجل القانوني، مما يجعل تعرضه غير مقبول شكلا، تكون قد بنت قضاءها على أساس سليم من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

2019/2/4/997

2021/165

2021-02-18

البيّن من وثائق الملف أن الشكاية موضوع النزلة أحييت على مجلس الهيئة ولم يتخذ قرارا داخل الأجل القانوني، مما أعتبر معه قرارا ضمينا صادرا عن مجلس الهيئة بعدم المؤاخذة في حق الطالبة من أجل ما نسب إليها، والمحكمة لما قبلت إستئناف الوكيل العام للملك لمقرر الحفظ الضمني وقضت بإلغائه والتصريح من جديد بمؤاخذة المستأنف عليها (الطالبة) من أجل المنسوب إليها والحكم بإنذارها، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

2019/2/3/1770

2022/246

31-03-2022 لا يثبت التماطل في حق المكثري إلا بعد توجيه إنذار بأداء الكراء المستحق يبلغ له بصفة قانونية ولا يستجيب له دون عذر مقبول، والذي حسب المادة 8 من القانون 49/16 يتمثل في عدم أداء الكراء داخل أجل 15 يوما من تاريخ توصله بالإنذار ومرور الأجل الممنوح في الإنذار. والمحكمة لما اعتبرت أن المطالبة القضائية السابقة لا يترتب عنها التماطل الموجب للإفراغ، تكون قد سايرت المقتضيات المنصوص عليها في المادة 26 من القانون 49/16 المتعلق بدعوى المصادقة على الإنذار وتنظيم شكليات الإنذار المؤدي للإفراغ، وجاء قرارها معللا تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

2019/1/4/5280

2021/167

2021-02-18

البيّن أن الطالبة تمسكت بأن تجديد مكاتب الأحزاب السياسية لا يخضع للمقتضيات القانونية المذكورة، وأن الأمر بالنازلة يتعلق بتجديد مكتبها الرابع طبقاً لأحكام القانون 11.29 المتعلق بالأحزاب السياسية الذي يعتبر قانوناً خاصاً وأولى في التطبيق، والذي لا ينص إطلاقاً على الإشعار المسبق والقبلي للفروع الحزبية أو الأحزاب السياسية عند تجديد مكاتب فروعها، و لا يتعلق بإجتماع عمومي، و لا موجب لإعمال مقتضيات الفصل الثالث من الظهير الشريف رقم 1.58.377 المتعلق بالتجمعات العمومية، والمحكمة لما نحت خلاف ذلك ودون مراعاة ما ذكر، لم تجعل لما قضت به أساساً من القانون وعللت قرارها تعليلاً فاسداً يوازي انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

2021/2/3/1316

2022/249

2022-03-31

إن المحكمة لما ردت ما تمسك به الطاعن بشأن أداء جزء من الدين المطالب به، واستبعدت شهادة الشاهد المستمع إليه بجلسة البحث التي أمرت بها بعدما ثبت لها من تصريح الشاهد المذكور أنه لا يعلم المبلغ الذي تسلمه من الطالب وأداه للمطلوب، تكون قد عللت قرارها تعليلاً قانونياً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

2021/2/3/1485

2022/250

31-03-2022 لما كانت الفقرة الثانية من المادة 38 من القانون 16-49 تنص على أنه " تخضع الأكرية المبرمة خلافاً للمقتضيات الواردة في المادة الثالثة أعلاه لهذا القانون،

ويمكن للأطراف الاتفاق في أي وقت على إبرام عقد مطابق لمقتضياته "، ومؤدى ذلك أن العقود الجارية التي صدرت قبل دخول قانون 16-49 حيز التنفيذ بما فيها العقود الشفوية تبقى خاضعة للقانون المذكور طبقاً للفقرة الثانية من المادة 38 منه، والمحكمة مصدرة القرار التي ثبت لها من وثائق الملف المعروضة عليها أن عقد الكراء الشفوي الذي يربط الطالب بالمطلوب مبرم قبل دخول القانون أعلاه حيز التنفيذ، اعتبرت عن صواب أن العقد المذكور يبقى خاضعاً لمقتضيات القانون 16-49، تكون قد طبقت أحكام الفقرة الثانية من المادة 38 من القانون 16-49 تطبيقاً سليماً، فأتى قرارها بذلك معللاً تعليلاً سليماً وكافياً وغير خارق لأي مقتضى.

.....
اجتهادات محكمة النقض

2021/1/3/562

2022/2

2022-01-06

إن الخلافات الخطيرة المبررة لإخراج الشريك من الشركة عملاً بالفصل 1060 من قانون الالتزامات والعقود المحال عليه بالفصل 1056 من نفس القانون هي من المسائل الواقعية التي يرجع تقديرها إلى قضاة الموضوع ورقابة محكمة النقض تخص تعليلاً المحكمة بخصوص استخلاص تلك المسائل.

.....
اجتهادات محكمة النقض

2019/2/3/1883

2022/3

06-01-2022 إن المحكمة لما اعتبرت أن رفع الدعوى أمام المحاكم هو حق مشروع متى توافرت شروطها، وأن الأصل في التقاضي هو حسن النية إلى حين إثبات العكس، وفي غياب إثبات سوء نية المكري (المطلوب) يكون طلب التعويض غير مبرر، كما أن طلب المقاصة غير مبرر لانقضاء وجود دينين محددتي المقدار ومستحقي الأداء الناجز، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللاً تعليلاً سليماً.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/4384

2021/70

21-01-2021 إن المحكمة لما عللت قضاءها بأن الإدارة ولئن شرعت في سلوك المسطرة الإدارية لنزع الملكية، فإنها لم تدل بما يثبت استكمال تلك الإجراءات من خلال سلوك المسطرة القضائية لإضفاء الشرعية على عملها بعد دخولها العقار ووضع يدها عليه، وأن تصرفها يظل مفتقدا للمشروعية، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

2020/1/4/1307

2021/71

21-01-2021 إن المحكمة لما تبين لها من وثائق الملف وباقرار المستأنفة، أن الرسم موضوع هذه الدعوى قد سبق فرضه على المستأنف عليها بموجب الجدول الذي كان محل منازعة قضائية صدر بشأنها حكم قضى بإلغاء الرسم المذكور، واعتبرت أن لجوء الجماعة المستأنفة إلى إصدار جدول آخر موضوع الأمر بالتحصيل يشكل في حد ذاته ازدواجا ضريبيا ومخالفة للقانون الجبائي، وبالتالي يبقى الرسم المذكور غير قائم على أساس من القانون، وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

2020/2/3/240

2022/240

2022-03-31 إن المحكمة لما رفضت إجراء بحث في النازلة وقضت بما جرى به منطوق قرارها، بعد أن ثبت لها أن الإشهاد المدلى به يهيم فترة سابقة عن الالتزام الذي التزم فيه الطاعن بأداء السومة المحددة في مبلغ مالي إذا لم يتم بإفراغ العين المكررة له في التاريخ المتفق عليه، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا وسليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

2020/1/4/1304

2021/156

2021-02-18 إن قبول الاستقالة أو رفضها يدخل في إطار السلطة التقديرية للإدارة التي تمارسها حسب حاجيات المرفق تبعا للمصلحة العامة وما تتطلبه من وجود موارد بشرية كافية لإشباع حاجيات المرتفقين، والمحكمة لما غلبت المصلحة الخاصة للمعنية بالأمر على المصلحة العامة، وأيدت الحكم الابتدائي القاضي بإلغاء قرار رفض طلب استقالته، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه، وعرضته بالتالي للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/1474

2021/157

2021-02-18

إن المحكمة لما استندت في تعليل قضائها إلى وثائق الملف ومعطيات القضية، وتبين لها خلوها مما يكشف عن مآل النسخة التنفيذية موضوع الشكاية وإلى عدم كشف جواب المشتكى به عن مآلها وانتفاء كل عذر مقبول تقدم به في ملف القضية، ولا أي مانع مشروع حال دون قيامه بمهام الدفاع عن مصالح المشتكى، واعتبرت في ظل استدعائه أمامها لإبداء دفاعه لتوضيح مزاعمه وعدم حضوره على الرغم من توصله، أنه اكتفى بمجرد الادعاء دون إثبات، وأن المخالفة المنسوبة إليه قائمة في حقه ورتبت على ذلك

مؤاخذته وإلغاء القرار المطعون فيه، فإنها تكون قد بنت قضاءها على سند من القانون وعلته تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

2020/1/4/3581

2021/158

2021-02-18

البين أن الطالبة تمسكت بأن واقعة عدم امتناع الإدارة عن تنفيذ مقرر أصدرته هي نفسها يفندها الواقع بعدم توقيع محضر توقف المعنية بالأمر عن العمل ورفض تنفيذ مقرر انتقالها من طرف المندوب الإقليمي خارج نطاق اختصاصه، لا سيما وأن مسألة تعيين الخلف تركت إلى أجل غير مسمى، وأنه كان على الإدارة أن لا توقع مقرا بانتقال المعنية بالأمر إلا بعد تهيئ الخلف وحصر الخصائص وضبط الحركة الانتقالية، وأن كل تقصير في تدبيرها يجب أن تتحمل تبعاته، باعتبار قرار الانتقال قابل للتنفيذ بمجرد صدوره لكونه يتمتع بقرينة الصحة والسلامة، والمحكمة لما نحت خلاف ذلك دون مراعاة ما ذكر، لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون، وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

2019/2/3/1632

2022/235

2022-03-31

إن المحكمة لما خلصت عن صواب إلى عدم صحة إجراءات التبليغ الإنذار موضوع الدعوى باعتبار أن شهادة التسليم تضمنت أن مستخدما لدى المعنية بالأمر رفض تسلّم الطي، دون تحقق المفوض القضائي المكلف بالتبليغ من صفة من رفض التسليم، أو تحديد أوصافه، واستبعدت شهادة التسليم المذكورة واعتبرتها غير منتجة لأي أثر قانوني، ولا يتوقف على الطعن فيها بالزور، ما دامت إجراءات التبليغ قد أنجزت

مخالفة لما تنص عليه مقتضيات الفصل 39 من قانون المسطرة المدنية، يكون قرارها غير خارق للمقتضيات المحتج بخرقها، وجاء معللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

2020/1/4/1814

2021/160

18-02-2021 إن المحكمة لما عللت قرارها بأنه ثبت لها من خلال الخبرة القضائية أن المستأنف ظل منذ انقطاعه عن العمل يعاني من مرض نفسي ألم به لفترة تشمل وتغطي الفترة التي لجأت أثناءها الإدارة إلى اتخاذ قرار العزل المتخذ في حقه في غياب الضمانات التأديبية الواجبة قانونا، ما دام انقطاعه عن العمل كان لسبب خارج عن إرادته فرضته ظروف المرض والعلاج الذي يمنع من تبريره في حينه لدى الإدارة، وهو مرض يرقى إلى مرتبة القوة القاهرة ورتبت على ذلك إلغاء قرار العزل، تكون قد بنت قضاءها على سند من القانون وعلته تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

2020/1/4/2157

2021/161

18-02-2021 إن المحكمة لما ثبت لها من وثائق الملف تأجيل توزيع القطع الأرضية المجهزة إلى حين استكمال مسطرة إعداد لوائح ذوي الحقوق، وانتهت إلى إلغاء الحكم الابتدائي استنادا إلى غياب أي دليل على كون لائحة المستفيدين المدلى بها هي اللائحة النهائية للمستفيدين من البقع الأرضية موضوع عملية الشراكة، كما أنها غير مصادق عليها من طرف الجهات الإدارية المعنية، تكون قد عللت قرارها تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/3/3/2045

2022/243

2022-03-31

إن المحكمة لما استندت فيما انتهت إليه إلى مقتضيات العقد الرابط بين الطرفين التي نصت صراحة على إلزام الطالبة بأداء قيمة كافة الأشغال المتفق عليها في حالة فسخها للعقد بإرادتها المنفردة واعتمادا على سبب لا يبرر ذلك الفسخ، لم تكن ملزمة باتخاذ أي إجراء آخر للتحقيق ما دام أنها وجدت ضمن عناصر الملف المعروض عليها ما أغناها عن ذلك، ولم تخرق أي مقتضى وجاء قرارها معللا تعليلا سليما وكافيا ومبنيًا على أساس قانوني سليم.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/2183

2021/144

2021-02-11

إن المرض العقلي يجعل من الإنقطاع عن العمل مبررا وإضطراريا، وأن ظروف المرض والعلاج تمنع من تبريره في حينه لدى الإدارة، والمحكمة لما استندت فيما انتهت إليه إلى أن تحريك المسطرة القانونية المنصوص عليها في الفصل 75 من النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية يتوقف على ثبوت تحقق تعمد الإنقطاع عن العمل بالشكل الذي يؤشر على عدم رغبة الموظف في مواصلة العمل لدى الإدارة، وتبين لها من وثائق الملف أن المستأنف مر بظروف صحية أثرت على إدراكه، وخضع للعلاج المتطلب، وإنتهت في قضائها إلى أن المقتضيات المسطرية في إطار الفصل 75 التي بوشرت ضده غير منتجة ما دام أنه كان في حالة مرض عقلي ونفسي، وأن غيابه عن العمل كان مبررا، تكون قد بنت قضاءها على أساس سليم من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/6025

2021/146

2021-02-11

إن المحكمة لما إستندت إلى مقتضيات المادة الأولى من القانون رقم 65.03 المتعلق بتقادم الديون المستحقة على الدولة والجماعات المحلية، وإلى مقتضيات المادة الثانية من نفس القانون التي أخرجت من دائرة المادة سالفه الذكر الديون التي لن يتم الأمر بدفعها وتسديدها داخل الأجال المحددة بفعل الإدارة أو نتيجة دعوى قضائية وتبين لها من وثائق الملف أن الأمر بالنازلة يتعلق بتوريد لفائدة جماعة ترابية، ولاوجود لأمر بدفع المستحقات المالية موضوع الدعوى، وبالتالي فإن الدين المطالب به غير مشمول بالتقادم المحتج به، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/6101

2021/147

2021-02-11

إن المحكمة لما إستندت فيما إنتهت إليه إلى مقتضيات الفصل 67 من قانون الوظيفة العمومية، وعللت قضاءها بأن المشرع منح للموظف المحال على المجلس التأديبي مجموعة من الضمانات حماية له، ومن بينها إطلاعه على ملفه الشخصي بتمامه ومنحه أجلا كافيا ومقبولا لتحضير دفاعه بصفة شخصية أو بواسطة محامي، وتبين لها من وثائق الملف، أن الإدارة في نازلة الحال تخلفت عن الإدلاء - رغم تكليفها بذلك - بما يفيد تمتيع الطاعن بالضمانات المخولة له بمقتضى القانون المتمثلة في إستدعائه للمجلس التأديبي بإحاطته علما بالوقائع المنسوبة إليه، وإنتهت في قضائها إلى أن

القرار المطعون فيه مشوب بخرق حقوق الدفاع ومخالفة القانون، تكون قد بنت قضاءها على أساس سليم من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/6282

2021/148

2021-02-11

البيّن من وثائق الملف، أن رئيس الجماعة قام بالترخيص بتخصيص الفيلا موضوع الترخيص المطعون فيه المخصصة أساسا للسكنى إلى قاعة للحفلات بها دون الحصول على رأي مطابق من الجهات المختصة بالتعمير، ومن جهة أخرى، فإن نوع النشاط المرخص يتميز بكونه يحدث ضجيجا وإزعاجا للجوار، وبالتالي أيدت الحكم المستأنف القاضي بإلغاء القرار الإداري المطعون فيه، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون، وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/6285

2021/149

2021-02-11

البيّن أن الطرف الطالب تمسك بأن الإدارة لم تكن تتوفر على ما يبرر تغيب المعني بالأمر عن عمله، ولم يدل لها بالشهادة الطبية الأولية أو بأية شهادة طبية أخرى بعد توصله بالإنداز بالرجوع إلى عمله، وأن محكمة الدرجة الأولى قد عرضته على خبرة طبية أكدت أن الحالة النفسية والعقلية للمطلوب في النقض لم تفقده الإدراك والتمييز، والمحكمة لما لم تتأكد مما إذا كان تغيب المطلوب في النقض عن عمله مبررا أم لا

طبقا لمقتضيات الفصل 75 مكرر من النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية لم تمكن محكمة النقض من بسط رقابتها على الموضوع، ولم تجعل لما قضت به أساسا من القانون، وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي إنعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/1537

2022/226

2022-03-24

إن المحكمة لما اعتمدت وصل الكراء المصادق على إمضائه من طرف السلطات المحلية والموقع من طرفي النزاع أنه يحمل سومة كرائية محددة ولم يكن محل طعن أو منازعة من طرف الطاعنة المكريية، واستبعدت الإنذار المتضمن لسومة كرائية مختلفة وفي غياب إثبات الزيادة في الوجيبة الكرائية، تكون قد استعملت سلطتها التقديرية في تقييم الحجج، ولم تكن في حاجة إلى إجراء بحث للتأكد من السومة الحقيقية للمحل طالما أنها وجدت في الوثائق التي بين يديها ما يغنيها عن ذلك، ف جاء قرارها معللا تعليلا كافيا وغير خارق للمقتضى المحتج بخرقه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/1506

2022/228

2022-03-24

إن المحكمة لما ثبت لها من وثائق الملف المعروضة عليها أن عبارة " المحل معد للمأكولات الخفيفة " وردت بالعقد المبرم بين الطرفين بصفة عامة، واعتبرت وعن صواب وبما لها من سلطة تقديرية أن إعداد الحلويات وبيعها يدخل ضمن زمرة

المأكولات الخفيفة، وبالتالي لا يعتبر تغييرا للنشاط المتفق عليه بعقد التسيير، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/3/1282

2022/229

2022-03-24

إن المحكمة لما ثبت لها أن الطالب وجه اليمين الحاسمة للمطلوب بشأن تسلمه مفاتيح المحل التجاري موضوع النزاع وأداها المطلوب أمامها بنفس الصيغة التي وجهت له، واعتبرت وعن صواب أن اليمين الحاسمة لا يمكن الرجوع فيها، وإثبات واقعة تسليم المفاتيح بواسطة الشهود خلافا لما ثبت باليمين الحاسمة، وبذلك لم تكن ملزمة بإجراء البحث مادام أن اليمين المؤداة من طرف المطلوب قد حسمت النزاع بشأن موضوعها، فتكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/750

2021/67

2021-01-21

إن المحكمة لما استندت فيما انتهت إليه إلى مقتضيات الفصل 399 من قانون الالتزامات والعقود الذي ينص على أن: "إثبات الالتزام على مدعيه"، وتبين لها من وثائق الملف ومستنداته، أن المشتكي لم يحدد الشهور المتعلقة بالمبالغ المالية وقيمتها والجهة المكترية التي أدت تلك المبالغ للمتعرض مباشرة، ولم تثبت لها واقعة توصل المتعرض بالمبالغ المذكورة، أو استخلاصه لها من جهة مكترية محددة، وانتهت في

قضائها إلى أن المشتكي ملزم بتقديم الدليل على إدعائه، وأن المتعرض لم يأت أي فعل أو إخلال يستوجب المساءلة التأديبية، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/923

2021/68

2021-01-21

البيّن من وثائق الملف، أن الطالبين هم أبناء الطبقة الثالثة، وأن والدهم على قيد الحياة، وبالتالي ليس لهم أصلا الصفة في الادعاء، ولم تكن المحكمة في حاجة لإنذارهم، كما أنه ليس لهم مصلحة قانونية قائمة شخصية، ومباشرة، وحالة، ومحكمة الاستئناف لما اعتبرت بأن صفة الطالبين غير ثابتة ما دام أنهم غير مستفيدين بشكل مباشر من الحبس المعقب، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون، وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/1158

2021/49

2021-01-21

إن المحكمة لما استندت فيما انتهت إليه في تعليق قضائها إلى أنه تم تبليغ نسخة من الحكم المراد تنفيذه ومحضر الحجز للجماعة حسب مرجوع شهادة التسليم المؤشر عليها من طرف الجماعة، وتم إغذارها للأداء دون أن تدلي بأي تصريح يفيد أنها بصدد تنفيذ حكم نهائي، وأن الحجز لدى الغير تم بناء على سند تنفيذي وهو القرار

الاستئنافي، فإنها لم تخرق المقتضيات المحتج بها وبنت قضاءها على أساس من القانون.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/471

2021/75

2021-01-28

إن المحكمة غير ملزمة بإجراء بحث أو تحقيق في الدعوى طالما وجدت في عناصر الملف ما يكفيها لاستخلاص النتائج المفيدة لفض النزاع، والمحكمة لما تبين لها من وثائق الملف أنه لم يثبت تكليف المطعون ضده بمهام معينة ومحددة بدقة في إطار برنامج عمل واضح، وأنه امتنع صراحة عن تنفيذ ما أنيط به من مهام، وأن محضر اجتماع مجلس الجماعة باعتباره وثيقة الإحالة على المحكمة الإدارية لا يتضمن أي إثبات لقيام الحالة الموجبة للعزل طبقاً للمادة 68 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، ويبقى ما وقع التمسك به غير مؤسس، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون، وعللت قرارها تعليلاً سليماً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/2874

2021/121

2021-02-04

إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه بالنقض ردت النعي بما مفاده أنه لا يوجد بملف القضية ما يفيد تاريخ تبليغ المستأنف عليهم (الطاعنين) بقرار مجلس الوصاية

المطعون فيه، واعتبرت طعنهم قد ورد داخل الأجل المقرر في المادة 23 من القانون المحدث لمحاكم إدارية، تكون قد أوردت تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/320

2021/124

2021-02-04

البيّن أن الطالب تمسك بأن أن الصيغة الشكلية لسند الطلب لا تتوفر في نسخ النماذج موضوع الدعوى الحالية وفق مضامين مرسوم الصفقات العمومية، كما أن الوثائق المدلى بها غير مدرجة ضمن التحملات، وأن الجماعات المحلية أصبحت ملزمة بالاشتغال بمنظومة السير المعلوماتي للمحاسبة (GID) الذي من خلاله يتم سحب وثيقة سند الطلب الذي يختلف تماما من حيث الشكل والمضمون لنسخ الوثائق المعتمدة في الدعوى الحالية، وأن القرار المطعون فيه تجاوز كل ذلك واعتمد فقط تقرير خبرة لم يعتمد على أي عنصر موضوعي ولم يوضح سبب استبعاد المحكمة لطلب إجراء بحث، والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما أيدت الحكم المستأنف فيما انتهى إليه معتمدة على تقرير الخبرة ودون مراعاة لما ذكر لم تجعل لما قضت به أي أساس من القانون، وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/5152

2021/130

2021-02-04

إن المحكمة لما استندت في تعليل قرارها إلى أن محكمة الدرجة الأولى أجرت معاينة تبين من خلالها أن العقار موضوع الفرض مشيد عليه البناء ومحاط بسور ولا يتعلق بأرض عارية، وأنه يخضع لرسم النظافة منذ تاريخ اقتنائه، وأن هذا الرسم في حد ذاته يفرض على العقارات المبنية والمباني على اختلاف أنواعها، واعتبرت أن إصدار المجلس البلدي لرسم الأراضي الحضرية غير المبنية على نفس العقار يجعل الفرض موسوما بعدم المشروعية لاستحالة تحقق خضوع العقار لرسمين متناقضين من حيث الواقعة المنشئة لهما والمرتبطة أساسا بتحقيق البناء من عدمه، تكون قد عللت قرارها تعليلا سائغا و لم تخرق القانون، والوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/1473

2021/133

2021-02-11

إن قيام المخالفة المهنية في حق المحامي المشتكى به يستوجب ثبوتها بالجزم واليقين، ومحكمة الاستئناف المطعون في قرارها استندت في تعليل قضائها بعد إجراء بحثها الى خلو الملف مما يمكن اعتباره سندا لإثبات قيام المشتكى بتسليم المشتكى به مبلغ مالي كوجيبة كرائية للقيام بأدائه لفائدة الغير، مما ينتفي معه ثبوت ما ورد في الشكاية، وعدم وجود أي مخالفة مهنية منسوبة للمشتكى به، وانتهت إلى تأييد القرار الصريح الصادر عن النقيب بحفظها، فإنها تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا وما بالوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/731

2021/138

2021-02-11

إن المحكمة لم تكن في حاجة إلى مناقشة طبيعة المرض الذي تمسك به الطالب أو إجراء خبرة طبية، طالما أنها استبعدت واقعة المرض التي يدعيها الطالب استنادا إلى المعطيات التي أوردها بتظلمه الموجه إلى مدير الأكاديمية الجهوية والذي تضمن إقراره بكون ظروف تنقله إلى مقر عمله بالثانوية جعلته يتغيب كثيرا إلى أن انقطع عن العمل، وهو ما يؤكد أن تغيبه عن العمل لم يكن بسبب المرض ويبقى لذلك تغيبا غير مبرر وقرار العزل مشروعا، والمحكمة بما نحتة لم تخرق القانون وعللت قرارها تعليلا صحيحا.

معاينة

2020/1/4/1587

2021/139

2021-02-11

إن المحكمة لما عللت قرارها بأن الأراضي الجماعية تخضع لنظام قانوني خاص ويملك الأفراد المسندة إليهم حق الانتفاع بها فقط حسب الأعراف والعادات المتداولة داخل كل قبيلة، وأنه لئن كان ظهير 27 ابريل 1919 يجعل عملية توزيع الانتفاع بالأراضي السلالية تقوم استنادا إلى الأعراف المحلية، فإنه من المبادئ العامة في تراتيبية القاعدة القانونية بمفهومها العام أن لا تكون العرفية منها مخالفة لقاعدة مكتوبة خاصة متى تعلقت هذه الأخيرة بمشتملات النظام العام، وأنه وانطلاقا من مقتضيات الفصل 19 من دستور 2011 الذي يجعل المواطنين متساوون أمام القضاء، وأن تلك المساواة تشمل الرجال والنساء، بالإضافة إلى الاتفاقيات الدولية المصادق عليها من طرف المملكة وخاصة إتفاقية منع جميع أشكال التمييز ضد النساء، مما يجعل العرف القائم على حرمان النساء من الانتفاع بالأراضي السلالية مخالف لتلك القواعد، وبالتالي فلا مجال للاحتجاج بمبدأ الحق المكتسب وإستقرار المراكز القانونية وعدم رجعية القوانين مادام أن حق الانتفاع هو حق مؤقت يمكن التراجع عنه أو تعديله كلما استلزمت الضرورة ذلك، تكون قد بنت قضاءها على سند من القانون وعللته تعليلا سائغا والوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/2915

2021/140

2021-02-11

إن المحكمة لما عللت قرارها بأن القرار المذكور موقع من طرف ممثلي كافة الجهات الإدارية، وأنه صدر طبقاً للقانون، وأن الأحكام القضائية التي استصدرها الطاعن في مواجهة المشتكي لا تنال من سلامة القرار طالما أن مجلس الوصاية يبقى وحده المؤهل لتوزيع الانتفاع بين أفراد الجماعة السلالية، وأيدت الحكم الابتدائي الذي أورد في تعليقه أن القرار تضمن في صلبه سبب صدوره، والمتمثل في كون الأرض الجماعية موضوع النزاع مسجلة باسم أبناء وبنات الهالك بكناش أراضي الجموع، لم تخرق مقتضيات المحتج بخرقها وعللت قرارها تعليلاً سائغاً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/58

2022/100

2022-02-15

إن المحكمة لما اعتمدت الخبرة في قضائها، رغم إشهادها بجديّة المآخذ الموجهة إليها من طرف الطاعنين، وتبنت نتائجها بأن قضت بإجراء قسمة تصفية للعقار موضوع النزاع وقدرت على ضوئها ثمناً لافتتاح المزايمة دون أن تسترشد في ذلك بخبرة قانونية لذوي الاختصاص أو تقف بعين المكان للتحقق من تعذر القسمة العينية بعد سماع تصريحات الطرفين ومعاينة موقع المدعى فيه وهندسته ومساحته وتطبيق الحجج عليه، فإنها قد خرقت مقتضيات الفصل المذكور، ووسمت قرارها بنقصان التعليل الذي هو بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/3045

2022/81

2022-01-20

إن المحكمة لما عللت قضاءها بأنه تبين لها من وثائق الملف ولاسيما الوثائق المدلى بها من طرف الوكيل القضائي للمملكة بمقتضى مذكرته التي توصل بها نائب المستشار، أن هذا الأخير بلغ بقرار عزله، واعتبرت أن الطعن بالإلغاء في القرار المذكور قد قدم خارج الأجل القانوني، ما دام أن تظلمه بشأن القرار المذكور لم يقدم خلال أجل الستين (60) يوما الموالية لتاريخ تبليغه بقرار العزل، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/1425

2022/85

2022-01-20

إن المحكمة لما تبين لديها من تقرير المفتشية العامة للإدارة الترابية أن المقهى والمطعم يستغلان بصفة غير قانونية خلافا للضوابط المتعلقة باستغلال أملاك الجماعات إثر عدم المصادقة على طلب العروض واعتماد الجماعة على قرارات الترخيص المؤقت باحتلال الملك العام الجماعي لتمكين الشركة من الاستمرار في استغلال المقهى والمطعم، واعتبارا لكون تلك القرارات قد انتهت مفعولها بانتهاء المدد المؤقتة المخصصة لها، فإن ذلك يفضي ضمنا إلى استبعاد وجود عقد قائم الذات ويترتب عن الوضع المذكور إنتاج قرارات الاحتلال المؤقت لآثارها القانونية وفقا لما انتهى إليه القرار الاستئنافي المطعون فيه، فجاء معللا تعليلا سائغا ومرتكزا على أساس سليم.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/2169

2021/40

2021-01-21

إن المحكمة لما استندت فيما انتهت إليه في تعليل قضائها إلى التعاقد القائم بين المدعي (الطالب) والشركة الوطنية للتهيئة الجماعية المثبت بعقد الوعد بالبيع، الذي في ظله نفذ المدعي (المطلوب) شروط العقد، بينما لم تنقيد الشركة المعنية بالشروط المقابلة، وأنها أضرت بالمتعاقد المنفذ لالتزامه الذي تخلى عن محلاته التجارية وما يترتب عنها من مداخل وعائدات، فاعتبرت (المحكمة) مسؤوليتها بالإخلال بنود العقد قائمة، ويبقى المعني بالأمر مستحقا للتعويض الذي قدرته المحكمة بالاستناد إلى ما أقره تقرير الخبرة من معطيات أخذة بعين الاعتبار المدة الزمنية التي تجاوزت الموعد المتفق عليه وكذلك استمرار المستأنف الأول في مزاولة نشاطه، وبالتالي يبقى التأخير في تنفيذ العقد الذي تم التعويض عنه في ظل المعطيات السالف بيانها، لا يقوم سندا لتفعيل الشرط الجزائي، تكون قد أسست قضاءها على سند من القانون وعللت قرارها بتعليلها كافيًا وسليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/3683

2022/51

2022-01-13

إن المحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي تكون قد تبنت تعليله والذي ورد فيه أن القرار المطعون فيه تضمن الأسباب القانونية والواقعية الداعية إلى اتخاذه والمتمثلة في كون أجل التعرض ضد مطلب التحفيظ قد انتهى إثر الإعلان على انتهاء التحديد بالجريدة الرسمية، وأن المشرع لا يسمح بقبول التعرض خارج الأجل القانوني إلا بصفة استثنائية طبقا للفصلين 27 و29 من قانون التحفيظ العقاري، وأن الطرف الطاعن لم يتقدم بطلبه للمحافظ إلا بعد مرور أكثر من شهرين من تاريخ التحديد الإداري ونشره

في الجريدة الرسمية، الشيء الذي لا ينازع فيه هذا الأخير، وانتهت إلى أن قرار المحافظ غير متسم بعيبي التعليل والسبب، تكون قد عللت قرارها تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/6432

2022/220

2022-02-17

البيّن أن المطلوبة تمسكت بأنه إذا كانت الضوابط المنصوص عليها في المادتين 8 و 27 من القانون رقم 01-00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي تمنح الجامعات والمؤسسات الجامعية إمكانية إحداث شهادات خاصة بها في مجال التكوين الأساسي والتكوين المستمر ووفق الشروط المنصوص عليها في نظامها الداخلي، فإنه يتعين أن تكون هذه الشهادات موضوع اعتماد من لدن السلطة الحكومية الوصية بعد استطلاع رأي اللجنة الوطنية لتنسيق التعليم العالي أو مجلس التنسيق، وأن تتم معادلتها مع الشهادات الوطنية، وهو الأمر الذي لا ينطبق على الشهادة المحصل عليها من قبل المطلوبة والتي هي شهادة مؤدى عنها حصلت عليها في إطار التكوين المستمر، ولا تخول الولوج أو الترقى في الوظيفة العمومية، وتتطلب الحصول على شهادة للمعادلة صادرة عن السلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي وفقا لما هو منصوص عليه في المرسوم رقم 2-01-333 الصادر بتاريخ 21 يونيو 2001، حتى يتسنى للمراقب المالي التأشير على ملفها، والمحكمة بما نحت ودون مراعاة ما ذكر لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون، وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/3764

2022/52

2022-01-13

إن العبرة في تحديد مشروعية السبب الذي بني عليه القرار هي بالسبب الذي استند عليه وكان هو علة صدوره، والمحكمة لما تبين لها من وثائق الملف أن أسباب إتخاذ قرار سحب رخصة الإصلاح من طرف رئيس الجماعة هو وجود تعرض ونزاع مع الورثة، واعتبرت أن هذه الأسباب تبقى غير مبررة لإصدار القرار المذكور طالما أنها لا تشكل مخالفات للتعيمير في حق المطلوبة في النقض ودونما حاجة إلى سحب قرار الترخيص بالإصلاح الذي يبقى سليماً بغض النظر عن وضعية العقار المتنازع حوله، وأن تلك المعطيات تبقى غير مؤثرة على سلامة القرار الإداري (قرار الإصلاح)، وأن المتعرض لم يعزز تعرضه على الملك المراد إصلاحه والذي يدعي ملكيته له بما يثبت ملكيته قانوناً، ولم يرفق تعرضه بأي حكم قضائي يثبت أحقيته في القطعة موضوع النزاع، وانتهت إلى أن القرار المطعون فيه مشوب بعيب السبب، فإنها لم تخرق المقضييات القانونية المحتج بها وعللت قرارها تعليلاً صحيحاً وسائغاً.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/926

2022/53

2022-01-13

إن المحكمة لما تبين لها من وثائق الملف وعناصر المنازعة أن المستأنف عليها تستند في طلبها الرامي إلى الحكم لفائدتها بالتعويض عن الأضرار المادية التي لحقتها من جراء قرار سحب رخصة بيع المشروبات الكحولية الذي قضى حكم نهائي بإلغائه عن ما لحقها من ضرر بسببه، أي عن خطأ مرفقي يتمثل في تفويت فرصة الإستغلال وليس بتعويض عن أضرار ناتجة عن عدم تنفيذ حكم قضائي، وإعتبرت أن الدعوى تندرج ضمن إطار دعاوى التعويض عن الأضرار التي تسببها أعمال ونشاطات أشخاص القانون العام التي تجد سندها في مقتضيات الفصل 79 من قانون الإنترامات والعقود، وأن عناصر المسؤولية من خطأ وضرر وعلاقة سببية مباشرة قائمة ومتوفرة في النازلة، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلاً سائغاً.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/4420

2022/54

2022-01-13

إن المحكمة غير ملزمة بإجراء بحث أو تحقيق إذا وجدت في عناصر الملف ما يكفيها لإستخلاص النتائج المفيدة لفض النزاع، ومن جهة أخرى، فإنها لما إستندت إلى خلاصات الخبرة المنجزة في القضية، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/2580

2022/55

2022-01-13

البيّن من وثائق الملف أنه تم إلغاء الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية موضوع الرسم العقاري ورخصة التجزئة المفروض عليها بعدما تحقق شرط الإعفاء المؤقت منها المنصوص عليه في المادة 42 من القانون المتعلق بالجبايات المحلية، والمحكمة لما اعتبرت أن المطلوبة في النقض محقة في إسترجاع المبلغ المالي الذي سبق لها أدائه لفائدة الجماعة الحضرية، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/1153

2021/108

2021-02-04

إن المحكمة لما تبين لها من وثائق الملف أن الجماعة المستأنفة إنما باشرت إجراءات عزل المستأنف عليه في الدورة الإستثنائية بدل إحالة الملتمس الرامي إلى عزله إلى المحكمة الإدارية في إطار مقتضيات المادة 68 من القانون التنظيمي رقم 14.113 المتعلق بالجماعات، وإعتبرت أن الجماعة المستأنفة لم تسلك المسطرة القانونية السليمة المطلوبة لعزل العضو المذكور، وأيدت الحكم المستأنف القاضي بعدم قبول الطعن، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون، وعللت قرارها تعليلاً سائغاً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/71

2021/115

2021-02-04

إن المحكمة لما قضت بعدم قبول استئناف الطالب مع أن القانون لا يلزمه بإدخال جميع أطراف الدعوى؛ إذ أن إغفال أحدهم لا يمكن إلا أن يجعل الاستئناف عديم الأثر في مواجهته، يكون قرارها فاسد التعليل الموازي لانعدامه، عرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/1976

2022/223

2022-02-17

إذا كان الفصل 375 من قانون المسطرة المدنية يوجب تحت طائلة إمكانية الطعن بإعادة النظر ضد قرارات محكمة النقض غير المعللة، فإن ما يقصده المشرع في هذا الشأن هو الحالة السلبية التي تتجلى في عدم الجواب على دفع أثير بعدم القبول أو عدم الجواب للمرة على وسائل الطعن أو بعضها، أما مناقشة قانونية علل قرارات محكمة النقض والمجادلة فيها بطرح آراء مخالفة لما انتهت إليه في قضائها فلا يدخل ضمن حالة انعدام التعليل المبررة لإعادة النظر.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/1588

2022/227

2022-02-24

إن المحكمة لما عللت قرارها بأن حق الاستقادة من التقاعد النسبي لا يمكن حصره في الشرط المحدد لمدة العمل وفي عدم تجاوز نسبة 15 في المائة من عدد المناصب المقيدة في الميزانية بخصوص كل سلك وإنما يجب الأخذ بعين الاعتبار الإكراهات التي تعاني منها الإدارة بشأن تدبير مواردها البشرية والخصائص المهول في الأطر الطبية المتخصصة في المستشفيات العمومية، وأن الإدارة تتوفر على سلطة تقديرية في قبول طلب الطاعنة، واعتبرت أن هذه الأخيرة لم تدل بأي حجة مقبولة تفيد أن الإدارة انحرفت في استعمال سلطتها التقديرية، فإنها لم تخرق المقترضيات المحتج بها وبننت قضاءها على سند من القانون وعللت قرارها تعليلاً سائغاً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/2804

2022/24

2022-01-06

إن محكمة الإستئناف لما تبين لها من وثائق الملف أن المستأنفة لم تدل بأي بيان يفيد إنفاقها لمصاريف بشأن حراسة الورش خلال الفترة المطلوبة، وأن قرار فسخ عقد الصفقة أتخذ بناء على إقتراح من المستأنفة وهو ما ينفي صفة التعسف، وأن طلب فوائد التأخير عن رفع اليد عن الضمانة النهائية وإرجاع مقتطع الضمان لا يخص مستحقات ناتجة عن تنفيذ أشغال عقد الصفقة، فالمستأنفة- وحسب وثائق الملف - وقعت على الكشف الحسابي النهائي بدون تحفظ، وتكون بتلك الوضعية المالية للصفقة قد تمت تصفيتها بشكل نهائي بموجب هذا الكشف الحسابي طبقا لمقتضيات الفصل 62 في فقرته السادسة من دفتر الشروط الإدارية العامة، واعتبرت أن الطلبات المذكورة غير مؤسوسة، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا، وما بالوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/569

2022/26

2022-01-06

إن محكمة الاستئناف لما عللت قضاءها بأن أحقية المستأنف في الحصول على فوائد التأخير تبقى قائمة - بالنظر إلى تاريخ سريانها طبقا للمادة 9 من المرسوم رقم 2.16.344 الصادر بتاريخ 22 يوليوز 2016 بتحديد آجال وفوائد التأخير المتعلقة بالطلبات العمومية - سواء في ظل هذا المرسوم أو في ظل المرسوم الذي نسخه رقم 2.03.703 الصادر بتاريخ 13 نونبر 2003 إذ تم النص في المرسومين معا على نفس الأساس المعتمد في تحديد واحتساب نسبة فوائد التأخير، واعتبرت أن فوائد التأخير مترتبة عن التأخير في الأداء ومنظمة بنص قانوني، تكون قد عللت قرارها تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/2256

2022/31

2022-01-06

إن محكمة الاستئناف لما استندت في تعليل قرارها إلى كون الأمر يتعلق بتنفيذ التزامات متقابلة وأنه في غياب ما يفيد أداء أو إيداع المستأنف عليه للمبلغ المحدد من قبل الجماعة بمقتضى المقرر المتخذ خلال الدورة الاستثنائية من أجل الاستفادة من القطعة الأرضية، كما أنه لا يمكن للمقرر المتخذ بتقويت القطعة الأرضية أن ينشئ حقا مكتسبا لصاحبه دون قيام هذا الطرف بالوفاء بالتزامه المقابل، وبالتالي يبقى ما تمسك به المستأنف عليه من ضرورة الحصول على قرار قضائي يضمن له حق الاستفادة من القطعة غير مرتكز على أساس، فإنها تكون قد عللت قرارها تعليلًا كافيًا، وما بالوسيلة على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/2288

2022/32

2022-01-06

إن محكمة الاستئناف لما استندت في تعليل قرارها إلى كون الأمر يتعلق بتنفيذ التزامات متقابلة وأنه في غياب ما يفيد أداء أو إيداع المستأنف عليه للمبلغ المحدد من قبل الجماعة بمقتضى المقرر المتخذ خلال الدورة الاستثنائية من أجل الاستفادة من القطعة الأرضية، كما أنه لا يمكن للمقرر المتخذ بتقويت القطعة الأرضية أن ينشئ حقا مكتسبا لصاحبه دون قيام هذا الطرف بالوفاء بالتزامه المقابل، وبالتالي يبقى ما تمسك به المستأنف عليه من ضرورة الحصول على قرار قضائي يضمن له حق الاستفادة من القطعة غير مرتكز على أساس، فإنها تكون قد عللت قرارها تعليلًا كافيًا، وما بالوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/3691

2022/33

2022-01-06

إن محكمة الاستئناف لما ألغت الحكم المستأنف وقضت بإلغاء قرار مجلس الوصاية المطعون فيه استنادا إلى مقتضيات الفصل 10 من ظهير 2019/04/19 المتعلق بالوصاية على أراضي الجموع (عدل) ض، الذي نص على أنه عند وفاة الشخص يتم تخويل حق المنفعة إلى أحد الورثة بدون تمييز بين الذكور والإناث، وأن الفصل 6 من الضابط المتعلق بتقسيم الأراضي الجماعية المؤرخ في 1997/11/03 استعمل بدوره عبارة الأولاد التي لا تتضمن تمييزا على أساس مقارنة النوع من حيث الجنس، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سليما، وما بالوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/4406

2022/34

2022-01-06

إن محكمة الاستئناف لما ألغت الحكم المستأنف وقضت بإلغاء قرار مجلس الوصاية المطعون فيه استنادا إلى مقتضيات الفصل 10 من ظهير 2019/04/19 المتعلق بالوصاية على أراضي الجموع، الذي نص على أنه عند وفاة الشخص يتم تخويل حق المنفعة إلى أحد الورثة بدون تمييز بين الذكور والإناث، وأن الفصل 6 من الضابط المتعلق بتقسيم الأراضي الجماعية المؤرخ في 1997/11/03 استعمل بدوره عبارة

الأولاد التي لا تتضمن تمييزاً على أساس مقارنة النوع من حيث الجنس، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلاً سليماً، وما بالوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/732

2021/76

2021-01-28

يجب أن يكون المترشح للمباراة من حملة الدكتوراه أو أية شهادة أخرى معترف بمعادلتها لها في التخصص أو المادة المعنية عملاً بمقتضيات المادة 8 من قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر عدد 1125/97 الصادر بتاريخ 28 صفر 1418 (04 يوليوز 1997)، بتحديد إجراءات تنظيم المباريات الخاصة بتوظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين كما تم تغييره وتتميمه. والمحكمة لما قضت بما جرى به منطوق قرارها دون مراعاة ما أثاره الطالب بأن الشروط المطلوبة للتباري على منصب أستاذ التعليم العالي مساعد في تخصص القانون المدني غير متوفرة في المعني بالأمر، فإنها لم تجعل لما قضت به أساساً من القانون وعللت قرارها تعليلاً فاسداً يوازى إنعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 2875/4/1/2019

2022/91

2022-01-20

البيّن أن الطالبة تمسكت بأنها عملت على إيداع التقارير والدراسات المنجزة لدى مكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل مع الاستجابة في حينه لجميع الملاحظات المتعلقة بها، وأن المطلوب في النقض أشر على جميع الدراسات و تسلم الأشغال المنجزة بدون

تحفظ ودون مطالبة الشركة بتلك النظائر عند التسليم، كما أن ممثل الإدارة قد حضر جلسة البحث في المرحلة الابتدائية وأكد أنها أنجزت الأشغال وأودعت الدراسات موضوع الدعوى وفق المطلوب والمتفق عليه، والمحكمة بما نحت ودون مراعاة ما ذكر لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/4/753

2022/93

2022-01-20

البيّن من وثائق الملف أن الطاعن أدلى بمذكرة إيضاحية أشار فيها أنه قام بعدة إجراءات لفائدة موكله (المشتكى)، تتمثل في طلب إجراء حجز تحفظي وطلب التبليغ والتنفيذ، وطلب الحجز لدى الأبنك وطلب معلومات في إطار المادة 27 من الدستور وطلب حجز على حافلات الشركة وشكاية بتبديد محجوز وطلب حجز عقار، والمحكمة لما اعتبرت أن المستأنف ضده لم يدل لهذه الغرفة بالوثائق التي تثبت قيامه بالإجراءات المذكورة لتتمكن المحكمة من بسط رقابتها ومعاينة سلوكه للمساطر القانونية التي تنفي عنه ما هو منسوب إليه من إهمال وتقصير، وقضت بإلغاء المقرر المستأنف والحكم من جديد بمؤاخذة المستأنف ضده من أجل ما نسب إليه ومعاقبته بعقوبة التوبيخ، فإنها لم تجعل لقضائها أساس من القانون وجاء قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/4/5233

2022/94

2022-01-20

إن تحصيل فهم واقع القضية وتقدير الدليل فيها مما يستقل به قضاة الموضوع، ولا معقب عليهم في ذلك من محكمة النقض إلا فيما يخص التعليل، والمحكمة لما بسطت رقابتها على وقائع القضية وتأكدت من ثبوت ما نسب للطالب من أفعال تشكل إخلالا بقواعد المهنة ومبادئ الشرف والمروءة، وقضت بتأييد المقرر التأديبي المطعون فيه، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/109

2022/95

2022-02-15

بمقتضى المادة 173 من مدونة الأسرة، فإن من شروط الحاضن الاستقامة والقدرة على تربية المحضون وصيانته ورعايته دينيا وخلقا. والمحكمة لما أيدت الحكم المستأنف فيما قضى به من إسقاط حضانة الطالبة على البنت وأسندتها للمطلوب بعدما ثبت لها من وثائق الملف والقرار الجنحي أن الطالبة أديننت من أجل جنحة الخيانة الزوجية وهي من الأفعال المشينة التي تخل بشرط الاستقامة المتطلبية للحضانة، فإن قرارها جاء مصادفا للصواب، ومعللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/309

2022/96

2022-02-15

البين أن الطاعن أثار استئنافيا أن المستحقات المحكوم بها للابنين جد مبالغ فيها ولا تتناسب ووضع المادي كونه لا يتوفر على أي دخل قار أو أملاك عقارية، وأنه مصاب بالعمى بسبب مرض السكري ويعالج بسبب الفشل الكلوي أسبوعيا، وأن الولدين بلغا سن الرشد القانوني ولا يستحقان شيئا مما حكم لهما به. والمحكمة لما ألغت ما قضت به محكمة الدرجة الأولى من متعة وأيدته في الباقي دون أن تناقش ما أثاره الطاعن وتحقق منه وترتب ما يجب عنه قانونا، فإنها جعلت قرارها ناقص التعليل، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/724

2022/97

2022-02-15

إن المحكمة لما قضت بثبوت نسب الابن للطاعن استنادا لعدم حضوره عمليات الخبرة، ولأن الشهود الذين تم الاستماع إليهم ابتدائيا شهدوا بأن الطرفين يتعاشران معاشرة الأزواج، من دون أن تبرز في قرارها شروط إثبات النسب لشبهة الخطبة المحددة في المادة 156 من مدونة الأسرة، وتحقق منها، فإنها لم تؤسس لقرارها وعلته تعليلا فاسدا، وهو بمثابة انعدامه، مما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/1309

2022/98

2022-02-15

إن المحكمة لما قررت صرف النظر عن إجراء الخبرة المأمور بها بعد إعراض الطاعنين عن أداء مصاريفها، وتأييد الحكم المستأنف لعدم توفرها على عناصر جديدة من شأنها تغيير وجهة نظر المحكمة الابتدائية، واعتمدت الخبرة المنجزة في المرحلة الابتدائية، فإنها لم تخرق مقتضيات القانونية المحتج بخرقها، وعللت قرارها تعليلاً سليماً وكافياً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/57

2022/99

2022-02-15

إن المحكمة لما اعتمدت الخبرة في قضائها، رغم إشهادها بجدية المآخذ الموجهة إليها من طرف الطاعنين، وتبنت نتائجها بأن قضت بإجراء قسمة تصفية للعقار موضوع النزاع وقدرت على ضوئها ثمناً لافتتاح المزايمة دون أن تسترشد في ذلك بخبرة قانونية لذوي الاختصاص أو تقف بعين المكان للتحقق من تعذر القسمة العينية بعد سماع تصريحات الطرفين ومعاينة موقع المدعى فيه وهندسته ومساحته وتطبيق الحجج عليه، فإنها قد خرقت مقتضيات الفصل المذكور، ووسمت قرارها بنقصان التعليل الذي هو بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/1157

2022/73

2022-01-18

إن المحكمة لما عللت قرارها بأن الوكيل القضائي تم إدخاله في الدعوى من طرف الطالبين حاليا خلال المرحلة الابتدائية باعتباره طرفا رئيسيا في النزاع القائم وليس نائبا عن الدولة المغربية فحسب كما هو ثابت من المقال الافتتاحي للدعوى، وهو ما يخوله الحق في ممارسة أي طعن ضد الأحكام والقرارات الصادرة في مواجهته بصفته تلك، وبصفته كذلك نائبا عن المدير العام للوكالة الوطنية للمحافظة على الأملاك العقارية والمسح العقاري والخرائطية بصفته رئيس اللجنة الوزارية المكلفة بدراسة النزاعات الناتجة عن تطبيق ظهير 02 مارس 1973 وعن مدير أملاك الدولة الذي منحه تفويضا بالطعن، تكون قد عللت قرارها تعليلا صحيحا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/1164

2022/74

2022-01-20

بمقتضى المادة 7 من الظهير الشريف رقم 063 - 60 - 1 بتاريخ 25 يونيو 1960 بشأن توسيع نطاق العمارات القروية كما تم تغييره وتتميمه، يمنع في العمارات القروية المتوفرة على تصميم خاص توسيع نطاقها بتشبيد أي بناية دون الحصول على إذن بالبناء، والبيّن من وثائق الملف أن المنطقة التي يتواجد بها العقار موضوع النزاع لا تتوفر على أي تجهيزات كشبكة الواد الحار وشبكة الماء الصالح للشرب وشبكة الكهرباء وشبكة الطرق، والمحكمة لما قضت بما جرى به منطوق قرارها دون مراعاة ما ذكر، فإنها لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/675

2022/75

2022-01-20

إن الأجل المحدد بمقتضى الفصل 29 من القانون العقاري أجل إستثنائي لا يمكن التوسع فيه بالنظر لخصوصية مسطرة التحفيظ التي تتميز بإجراءات دقيقة تتمثل في النشر بالجريدة الرسمية والتعليق بالأماكن والإدارات المعنية بذلك، والمحكمة لما تأكد لها انتفاء أي دليل على توفر الظروف الإستثنائية التي حالت دون تقديم المستأنفين التعرض خلال الأجل القانوني وما يبرر تقديمه خارج الأجل، وأن الإدلاء بعقدي إستمرار ملكية وإستفسار لا ينفي علم المعنيين بالأمر بواقعة مطلب التحفيظ وبالإجراءات المتخذة من طرف المحافظ على الأملاك العقارية بشأنه، واستخلصت من كل ذلك أن القرار المطعون فيه مشروع وقائم على أسباب تبرره، تكون قد بنت قضاءها على أساس سليم من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

معاينة القرار

2020/1/4/2754

2022/78

2022-01-20

البيّن أن الطرف الطالب تمسك بأن إعفاء المطلوبة في النقض ليس عقوبة تأديبية مما يستوجب العرض على المجلس التأديبي، وقرار إعفائها جاء على خلفية وضعها الصحي بعد إستنفادها للرخص المرضية القصيرة الأمد التي لها الحق فيها، وتجاوزها المدد القانونية للإستفادة من الرخص القصيرة الأمد يعطي الحق للإدارة الحق في التشطيب عليها وإعفائها إستنادا للجانب الصحي، والمحكمة لما قضت بما جرى به منطوق قرارها ودون مراعاة ما ذكر، لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي إنعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/2681

2021/14

2021-01-07

إن غرفة المشورة بمحكمة الاستئناف لما تبين لها أن الوكيل العام للملك لدى محكمة الاستئناف رفع مقال استئناف واحد تجاه المطعون ضدهما رغم أن كل واحد منهما يزاول مهنة المحاماة بمكتب خاص به، ومستقل عن الآخر وأنهما لم ينوبا عن المشتكية في نفس الفترة الزمنية، وتبعاً لشكايتها صدر في حق المشتكى به مقرر صريح بحفظ الشكاية، ولم يثبت أنه صدر في حق المشتكى به الثاني أي مقرر بالحفظ سواء ضمنى أو صريح، واعتبرت أن الطعن باستئناف الوكيل العام للملك يبقى تبعاً لذلك غير مقبول، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلاً سائغاً.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/3572

2021/26

2021-01-14

إذا كان الفصل 375 من قانون المسطرة المدنية يوجب تحت طائلة الطعن بإعادة النظر أن تكون قرارات محكمة النقض معلة، فإن إعادة مناقشة قانونية العلل التي اعتمدها المحكمة والمجادلة فيها بطرح آراء مخالفة لما انتهت إليه في قضائها، فإنه يخرج عن نطاق انعدام التعليل المبرر لإعادة النظر وفق المبين أعلاه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/6225

2022/112

2022-01-27

إن المحكمة لما تبين لها من وثائق عدم احتفاظ المحامي المشتكى به بأية وديعة، واعتبرت بأن ما نسب للمطعون ضده غير ثابت في حقه، تكون قد راعت ما أفرزته معطيات المنازعة وجاء قرارها معللا تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/1331

2022/14

2022-01-06

إن المحكمة لما ثبت لها من وثائق الملف أن الطالبة أخلت بالأمانة المهنية والتقشير في بذل العناية، وأن إتهامها للمشتكى الأول بإرجاع المبالغ المؤداة لفائدتها إن لم تتحقق النتيجة هو إخلال بالاستقلال والتجرد وأخلاق وأعراف المهنة، وأن الالتزام بتحقيق نتيجة هدفه استمالة وجلب الزبناء، إضافة إلى النيابة عن الغير بدون توكيل بإقرارها عدم معرفة السيدة التي تعاملت باسمها، كما أن المشتكى بها أقرت بعدم أداء الوديعة القضائية الذي ترتب عنه عدم قبول الطعن الذي تقدمت به في إطار الفصل 303 من قانون المسطرة المدنية وما يليه، واعتبرت أن ذلك ينم عن مخالفة للأنظمة والقانون وأعراف المهنة، ورتبت عن صواب أن تنازل المشتكى عن شكايته لا يحول دون الإدانة استنادا على أن المتابعة التأديبية تعتبر حقا عاما لا يملك أطراف الدعوى حق التصرف فيه، تكون قد بنت قضاءها على سند من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/664

2022/67

2022-02-01

المقرر أن أسباب إعادة النظر في قرارات محكمة النقض وردت على سبيل الحصر في الفصل 379 من ق. م. م، وأن المقصود من انعدام التعليل المبرر لإعادة النظر في قرارات محكمة النقض هو عدم الجواب على وسيلة معينة أو على جزء منها، أو على دفع بعدم القبول.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/3/1715

2021/228

2021-04-14

إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه أوردت ضمن تعليقه بأن بعض المستأنف عليهم كان متوفيا قبل رفع الدعوى، استنادا إلى الإرادة المستدل بها، مما تكون معه الدعوى غير مقبولة شكلا ويتعين عدم قبولها، وهو التعليل الذي ردت به المحكمة تمسك الطالب بكون الدعوى غير مسموعة إذ استجابت له وقضت بعدم قبول دعواها، فجاء النعي خلاف الواقع، والوسيلة غير مقبولة.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/3/1252

2021/227

2021-04-14

البيّن أن الطالبة تمسكت في مقالها الاستئنافي بكون المطلوب يقر بانقطاع التيار الكهربائي عن منشآتها بمقتضى مذكرته المدلى بها في قضية مماثلة بمناسبة نفس

الانقطاع وبخصوص نفس المدة ونفس المنشأة المتكونة من شطرين، الأول في اسم
الطالبة والثاني في اسم مسيرها، وأرفقتها بالحكم الصادر عن المحكمة التجارية
القاضي على المطلوب بالتعويض لفائدة هذا الأخير، والمحكمة مصدره القرار
المطعون فيه التي ضمنت صلب قرارها تمسك الطالبة والذي أرفقته بمذكرة المطلوب
المذكورة وصورة الحكم، إلا أنها لم تجب عنه لا سلبا ولا إيجابا، على الرغم مما قد
يكون لذلك من أثر على وجه قضائها، فجاء قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه
وتعين التصريح بنقضه.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/2051

2022/105

2022-01-27

المقرر أن الخبرة ليست سوى وسيلة للتحقيق في الدعوى، ولا تكون المحكمة ملزمة
بالأخذ بنتيجتها على إطلاقها وإنما يرجع إليها أخذ ما تراه متوافقا مع معطيات القضية
شريطة تعليل قرارها.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/3758

2022/108

2022-01-27

إن المحكمة لما ثبت لديها أن الطالب لم يلتزم في مذكراته المدلى بها نيابة عن المشتكية بما يقتضيه الدفاع عن مصالح موكلته، واستنتجت عن صواب أنه خالف مقتضيات المادتين 45 و3 من القانون المنظم لمهنة المحاماة، تكون قد طبقت المادتين المذكورتين تطبيقاً سليماً وعللت قرارها تعليلاً سائغاً، ولم تخرق في شيء المقتضيات المحتج بها.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/1014

2022/104

2022-01-27

إن المحكمة لما استندت إلى ما جاءت به من أن الأفعال المنسوبة إلى المطلوب غير منافية للشرف والمروءة أو حسن السلوك المتطلبة في المحامي طبقاً للمادة 5 من القانون 28.08 المنظم لمهنة المحاماة، وأن الطالب نفسه أكد في كتابه الموجه إلى السيد النقيب أنه نتج عن البحث المجرى في الموضوع أن المطلوب لم يثبت ما يقدر في سلوكه، تكون قد أعملت سلطتها في تقييم الحجج وتقدير الواقع وتكييفه، واستحضرت من وقائع القضية بما فيها الحكم الجنحي المستدل به أن الأفعال التي أدين من أجلها المطلوب لا ترقى إلى الأفعال المنافية للشرف والمروءة وحسن السلوك، التي لا يجوز التوسع فيها، ولا تحول بالتالي دون التسجيل في جدول هيئة المحامين المتمرنين، فجاء قرارها معللاً تعليلاً سائغاً وغير خارق للمقتضى المحتج به.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/1638

2022/111

2022-01-27

إن المحكمة لما استندت إلى خبرتين مع أن الطالب ينازع في قيمة الأشغال المنجزة ومدتها وما إذا كان هناك تأخير في إنجازها، وفي عدم وجود أشغال إضافية أو تقليص في حجم الأشغال، ومدى استحقاق المطلوبة (المقاولة) لفوائد التأخير واسترجاع الضمانة النهائية وفوائد التأخير المترتبة عن الأشغال الأصلية والضمانة النهائية، ما دام أن هاتين الخبرتين ناقصتين ومتناقضتين فيما بينهما ومع الخبرة المنجزة خلال المرحلة الابتدائية، ودون مراعاة ما ذكر فإنها لم تجعل لقرارها أساسا من القانون وجاء معللا تعليلا ناقصا يوازي انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/5475

2022/113

2022-01-27

إن امتناع الإدارة غير المبرر عن التنفيذ يستوجب فرض غرامة تهديدية لحملها على الانصياع لقوة الشيء المقضي به، في ظل توفر سند تنفيذي في مواجهتها، باعتبار أن الالتزام بالقيام بعمل يفضي الإخلال بالامتناع عن تنفيذه إلى إمكانية فرض غرامة تهديدية في مواجهة الممتنع عن التنفيذ، وهي الوسيلة التي أقرها الفصل 448 من قانون المسطرة المدنية لمواجهة الممتنع عن التنفيذ. والمحكمة لما خلصت إلى كون المبلغ المحكوم به في إطار سلطتها التقديرية يبقى ملائما ومراعي لحجم الضرر المترتب عن الامتناع عن تنفيذ الحكم القضائي وإلى طبيعة الحق المرتبط به، تكون قد بنت قضاءها على سند من القانون، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/1584

2022/117

2022-02-03

إن المحكمة لما استعاضت عن المبدأ الذي يقضي بالاحتساب اليومي لعدد أيام الامتناع في إطار تصفية الغرامة التهديدية بتصفيته استنادا إلى السلطة التقديرية للمحكمة، طالما أن غايتها هي إجبار المنفذ عليه على التنفيذ، وباعتبار سند تصفيته يتحقق بمجرد ثبوت امتناع الإدارة المنفذ عليها عن تنفيذ السند التنفيذي، وما ترتب من ضرر جراء هذا الامتناع عن التنفيذ، أخذا بعين الاعتبار عنصر المماثلة في التنفيذ المتمثل في استمرار امتناع الجهة المنفذ عليها، وخلصت إلى اعتبار التقدير الذي انتهت إليه محكمة الدرجة الأولى تصفية للغرامة التهديدية غير مناسب في إطار سلطتها التقديرية، تكون قد أسست قضاءها على سند من القانون، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/604

2020/175

2020-02-10

إن المحكمة لما تبين لها من وثائق الملف أن المستأنف عليه - الطالب - لم يبرر ما نسب إليه من عدم إخبار موكله المشتكي بمراحل الدعوى، ولا بتتبع سيرها إلى غاية التنفيذ، وأن ما رد به غير ثابت ويفتقر إلى دليل مادي قاطع، واعتبرت أن عدم مواصلة المحامي المعني للإجراءات إلى نهايتها وعدم إخطار موكله بمراحلها يشكل مخالفة للإخلال بالواجب المهني وقواعد مهنة المحاماة ويتعين مؤاخذته من أجل ذلك، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/672

2022/176

2022-02-10

إن المحكمة لما تبين لها من وثائق الملف أن المحل موضوع المنازعة معد بموجب القرار الجبائي كمتجر لبيع الورود، وقضت بإلغاء الحكم المستأنف والحكم تصديا برفض الطعن، تكون قد استحضرت أن القرار الجبائي المذكور يبقى هو الأساس الضابط في تحديد نوع تخصيص التجارة التي يجب ممارستها في المحلات التجارية بالسوق المعني، وجاء قرارها مرتكزا على أساس ومعللا تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/3058

2022/177

2022-02-10

لما كان الأمر المستأنف اعتبر أن مناط تحديد الغرامة التهديدية هو عدم امكانية اللجوء إلى قواعد التنفيذ الجبري في مواجهة الممتنع عن التنفيذ شرط أن تكون هذه الأحكام متعلقة بتنفيذ التزام بالقيام بعمل أو بالامتناع عن القيام بعمل، وحدد الغرامة التهديدية عن كل يوم تأخير في التنفيذ إبتداء من تاريخ الامتناع بالنظر لطبيعة الحكم المطلوب تنفيذه ودرجة التعنت عن التنفيذ، فإن المحكمة لما أيدت الأمر المذكور فيما قضى به من غرامة تهديدية تكون قد تبنت تعليلاته، وجاء قرارها مرتكزا على أساس ومعللا تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/2316

2022/196

2022-02-10

البين أن الطالبة تمسكت بأن الأمر يتعلق بملك عام مينائي يخضع لمقتضيات ظهير 1914 المتعلق بالأملاك العامة وكذا ظهير 1918 المتعلق باستغلال الأملاك العمومية مؤقتا الذي نص على أنه: "لا يمكن للأغيار الادعاء باكتساب أي حق كيفما كان على الملك العمومي أو ممارسة أي نشاط على الملك العمومي بدون رخصة"، وأن القانون رقم 02-15 المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للموانئ قد عهد إلى هذه الوكالة بموجب المادة 33 منه مهمة تدبير الموانئ باعتبارها شرطة للموانئ والسلطة التي تمنح رخص الاحتلال المؤقت للملك العام المينائي، وأن المطلوب في النقض لا يتوفر على أي رخصة للاحتلال المؤقت للملك العام المينائي، وبالتالي يعتبر محتلا له بدون سند ولا قانون، ويختص قاضي المستعجلات بطرده لتوافر عنصري الجدية والاستعجال، وليس في ذلك أي مساس بجوهر الحق، والمحكمة بعدم مراعاة ما ذكر لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/999

2022/53

2022-02-01

المقرر أن الطلب المترتب مباشرة على الطلب الأصلي والذي يرمي إلى نفس غاياته رغم أنه أسس على أسباب أو علل مختلفة لا يعد طلبا جديدا طبقا للفصل 143 من قانون المسطرة المدنية، والمحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به من رفض طلب إبطال عقود الهبة دون أن تبحث فيما أثارته وأدلت به الطاعنة وتتأكد من خلال ذلك من أن تصرفات مورث الطاعنين كان القصد منها التهرب من مديونيته المحتملة والانتقاص من ضمانه العام في سبيل ذلك، أو أنه أو ورثته من بعده قدموا ضمانا آخر لفائدتها، ثم تبني قرارها على ما ينتهي إليه بحثها، فإنها خرقت المحتج به، وعللت قرارها تعليلا ناقصا، وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/1082

2022/60

2022-02-01

من المقرر فقها وقضاء أن مرض الموت هو المرض المخوف الذي يحكم الطب بكثرة الموت به، كما للشيخ خليل في مختصره لدى قوله: "وعلى مرض حكم الطب بكثرة الموت به"، ولا يشترط فيه أن يقعد صاحبه عن قضاء مصالحه ويجعله ملازما للفراش، ولكن من شروط إبطال التصرف فيه حصول الوفاة داخل السنة. والمحكمة لما أيدت الحكم المستأنف القاضي بإبطال عقد الصدقة على أساس أن الوثائق الطبية المدلى بها من المطلوبين كافية لإثبات المرض المخوف الذي حكم الطب بكثرة الموت به وهو سرطان خلايا الكبد وتشمع الكبد والتهابها، وأن المتصدق توفي داخل أجل السنة من تصرفه، تكون قد أسست لقرارها وعلته تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/2942

2022/86

2022-01-25

البيّن أن القرارات المستدل بها من طرف الطاعنة للدفع بسبقية البت غير عاملة في النازلة، لاختلال إحدى الشروط المطلوبة بالفصل 451 من قانون الالتزامات والعقود والمتمثل في "صدور القرار بين نفس الأطراف"، وأن القرارات المدلى بها صادرة بين أطراف أخرى غير أطراف النازلة، وفي غياب هذا الشرط يكون الدفع بسبقية البت غير مرتكز على أساس. والمحكمة المطعون في قرارها بعدم جوابها عنه، تكون قد ردتة ضمنيا، والقرار بالنتيجة التي انتهى إليها جاء معللا تعليلا كافيا وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/2943

2022/87

2022-01-25

البيّن أن القرارات المستدل بها من طرف الطاعنة للدفع بسبقية البت غير عاملة في النازلة، لاختلال إحدى الشروط المطلوبة بالفصل 451 من قانون الالتزامات والعقود والمتمثل في "صدور القرار بين نفس الأطراف"، وأن القرارات المدلى بها صادرة بين أطراف أخرى غير أطراف النازلة، وفي غياب هذا الشرط يكون الدفع بسبقية البت غير مرتكز على أساس. والمحكمة المطعون في قرارها بعدم جوابها عنه، تكون قد ردتته ضمنياً، والقرار بالنتيجة التي انتهى إليها جاء معللاً تعليلاً كافياً وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/780

2022/97

2022-01-25

المقرر أنه يكفي في القرار أن يكون مطابقاً للقانون، ولا تأثير لعدم إشارته للمقتضيات القانونية المطبقة، ويكون بذلك القرار المطعون فيه فيما انتهى إليه معللاً تعليلاً كافياً، وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/1337

2022/163

2022-02-10

إن المحكمة لما اعتبرت أن الامتناع عن التنفيذ ثابت وأن الحجز لدى الغير موضوع المصادقة الذي أنجز بين يدي المحجوز لديه الخازن الإقليمي الذي لم ينف في تصريحه عدم وجود أموال الجماعة بين يديه، وخلصت إلى تحقق شروط المصادقة بتصحيحه طبقا لمقتضيات الفصل 494 من قانون المسطرة المدنية، تكون قد أسست قضاءها على سند من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/1583

2022/165

2022-02-10

إن تقدير صحة السبب المدعى به في الحكم بالغرامة التهديدية يخضع لسلطة محاكم الموضوع المخولة لها قانونا إلا من حيث التعليل الذي يجب أن يكون سائغا. والمحكمة لما اعتبرت مرور مدة ليست باليسيرة على صدور الحكم، يشكل امتناعا عن التنفيذ غير مبرر، وأنه لا مجال للتمسك بتوقف الأمر على تدخل سلطة إدارية أخرى طالما أن هناك حكم قضائي يخاطبها بصرف الأجرة المحكوم بها، تكون قد أسست قضاءها على سند من القانون.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/1676

2022/166

2022-02-10

إن المحكمة لما استعاضت عن المبدأ الذي يقضي بالاحتساب اليومي لعدد أيام الامتناع في إطار تصفية الغرامة التهديدية بتصفيته استنادا إلى السلطة التقديرية للمحكمة طالما أن غايتها هي إجبار المنفذ عليه على التنفيذ، وباعتبار سند تصفيته يتحقق بمجرد ثبوت امتناع الإدارة المنفذ عليها عن تنفيذ السند التنفيذي، وما ترتب من ضرر جراء هذا الامتناع عن التنفيذ، أخذا بعين الاعتبار عنصر المماثلة في التنفيذ المتمثل في استمرار امتناع الجهة المنفذ عليها، وخلصت إلى اعتبار التقدير الذي انتهت إليه محكمة الدرجة الأولى تصفية للغرامة التهديدية غير مناسب في إطار سلطتها التقديرية، تكون قد أسست قضاءها على سند من القانون، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/322

2021/50

2021-02-09

إن الدفع بسبق الفصل يكون له محل إذا اتحدت الدعويان المعروضة والمنظورة أطرافاً وموضوعاً وسبباً. والمحكمة لما استبعدت هذا الدفع بعلّة أن الدعوى المنظورة صدرت في الشكل دون الموضوع، كما أن الموضوع في الدعويين مختلف، وقضت على النحو الوارد بمنطوق قرارها، فإنها جعلت لقضائها أساساً، وعللت قرارها تعليلاً صحيحاً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/486

2022/167

2022-02-10

إن المحكمة لما استندت في تعليل قضائها إلى أن امتناع الوكالة (المنفذ عليها) ثابت، في ظل عدم قيام دليل في الملف يثبت الشروع في الإجراءات الممهدة للتنفيذ الفعلي للسند التنفيذي، وخلصت إلى أن الصعوبة في التنفيذ - المثارة في الطلب المضاد - غير مؤسفة، وقضت بتأييد الحكم المستأنف، تكون قد بنت قرارها على أساس من القانون وعلته تعليلا سائغا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/95

2022/41

2022-01-25

إن انعدام التعليل المبرر للطعن بإعادة النظر هو عدم الجواب على وسائل الطعن كلها أو بعضها أو عدم الجواب عن دفع بعدم القبول.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/992

2022/42

2022-01-25

إن المحكمة لما قضت بتأييد الحكم الابتدائي القاضي بالقسمة، رغم أن الخبير مهمته فنية ولا تتصرف إلى تطبيق الحجج التي تبقى من اختصاص المحكمة، ودون الوقوف

على عين المكان رفقة مهندس طوبوغرافي إن اقتضى الحال لتطبيق رسم الطرفين على المتنازع فيه لتبني قرارها على ما ينتهي إليه تحقيقها، يكون قرارها ناقص التعليل الذي هو بمثابة انعدامه ومعرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/801

2022/81

2022-01-25

طبقا لمقتضيات الفصل 92 من ق.م.م، فإن صرف المحكمة النظر عن مسطرة الزور الفرعي يكون مشروطا في حالة واحدة نص عليها القانون وهي أن الفصل في الدعوى لا يتوقف على المستند المطعون فيه بالزور. والبيّن أن الفصل في الدعوى كان متوقفا على المستند المطعون فيه بالزور الفرعي، وهو المحضر المنجز بواسطة مفوض قضائي المدلى به من طرف المطلوب في النقض. وأنه كان يجب على محكمة مصدره القرار المطعون فيه، ما دام البت في القضية متوقفا على السند المطعون فيه بالزور، أن تطبق مسطرة الزور الفرعي المنصوص عليها في الفصل 92 وما يليه من ق.م.م، وليس استبعاده بضرورة تطبيق الزور الجنائي، طالما أن الطالب هو بصدد دعوى مدنية، فإنه من حقه الطعن بالزور الفرعي. والمحكمة لما نحت خلاف ذلك، تكون قد خرقت مقتضيات الفصول 9، 92 و93 من قانون المسطرة المدنية وجاء قرارها منعدم التعليل الموجب لنقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/60

2022/82

2022-01-25

لئن كان تقييم شهادة الشهود يخضع للسلطة التقديرية لقضاة الموضوع، فإن لمحكمة النقض الرقابة على ذلك من حيث التعليل، فإن المحكمة لما اعتمدت على شهادة الشهود للقول بثبوت المغادرة التلقائية، والحال أن تصريحاتهم لا تفيد مغادرة الطالب لعمله بمحض إرادته، يكون قرارها غير مرتكز على أساس ومنعدم التعليل، وبالتالي عرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/2939

2022/83

2022-01-25

البيّن أن القرارات المستدل بها من طرف الطاعنة للدفع بسبقية البت غير عاملة في النازلة، لاختلال إحدى الشروط المطلوبة بالفصل 451 من قانون الالتزامات والعقود والمتمثل في "صدور القرار بين نفس الأطراف"، وأن القرارات المدلى بها صادرة بين أطراف أخرى غير أطراف النازلة، وفي غياب هذا الشرط يكون الدفع بسبقية البت غير مرتكز على أساس. والمحكمة المطعون في قرارها بعدم جوابها عنه، تكون قد ردتة ضمناً، والقرار بالنتيجة التي انتهى إليها جاء معللاً تعليلاً كافياً وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/2940

2022/84

2022-01-25

البيّن أن القرارات المستدل بها من طرف الطاعنة للدفع بسبقية البت غير عاملة في النازلة، لاختلال إحدى الشروط المطلوبة بالفصل 451 من قانون الالتزامات والعقود والمتمثل في "صدور القرار بين نفس الأطراف"، وأن القرارات المدلى بها صادرة بين أطراف أخرى غير أطراف النازلة، وفي غياب هذا الشرط يكون الدفع بسبقية البت غير مرتكز على أساس. والمحكمة المطعون في قرارها بعدم جوابها عنه، تكون قد ردتته ضمنياً، والقرار بالنتيجة التي انتهى إليها جاء معللاً تعليلاً كافياً وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/2941

2022/85

2022-01-25

البيّن أن القرارات المستدل بها من طرف الطاعنة للدفع بسبقية البت غير عاملة في النازلة، لاختلال إحدى الشروط المطلوبة بالفصل 451 من قانون الالتزامات والعقود والمتمثل في "صدور القرار بين نفس الأطراف"، وأن القرارات المدلى بها صادرة بين أطراف أخرى غير أطراف النازلة، وفي غياب هذا الشرط يكون الدفع بسبقية البت غير مرتكز على أساس. والمحكمة المطعون في قرارها بعدم جوابها عنه، تكون قد ردتته ضمنياً، والقرار بالنتيجة التي انتهى إليها جاء معللاً تعليلاً كافياً وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/1574

2022/72

2022-01-18

البين أن الطالب تقدم بمقال إصلاحي خلال المرحلة الابتدائية التمس من خلاله إصلاح الدعوى، وأسس استئنافه على كون المحكمة الابتدائية لم تأخذ بذلك والتمس من محكمة الاستئناف تدارك ذلك، غير أنها لم تجب على الدفع المذكور بالرغم من جديته وتأثيره على الدعوى، مما تكون معه قد أساءت تعليلا قرارها وعرضته للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/581

2022/27

2022-01-18

إن انعدام التعليق المعتبر سببا للطعن بإعادة النظر في قرارات محكمة النقض، هو عدم جوابها على وسيلة أو جزء من وسيلة، أو دفع بعدم القبول.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/286

2021/584

2021-11-30

إن المحكمة لما أيدت الحكم المستأنف بقسمة المدعى فيه قسمة تصفية بعدما ثبت لها من تقرير الخبير أنه غير قابل للقسمة العينية حسب القانون رقم 25.90 المتعلق بالتجزئات العقارية والمجموعات السكنية وتقسيم العقارات، وأن المبلغ الذي حدده الخبير ما هو إلا ثمن انطلاق بيع العقار بالمزاد العلني وليس ثمنا نهائيا لبيعه، وأن تقديره استند لمعايير موضوعية منها موقع العقار ومساحته ومشمولاته، فإنها لم تخرق المادة 318 من مدونة الحقوق العينية، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/2/955

2021/158

2021-04-06

إن المحكمة لما ثبت لها أن ملحق العقد جاء مخالفا لمقتضيات المادة 4 من مدونة الحقوق العينية التي توجب أن تحرر - تحت طائلة البطلان - جميع التصرفات المتعلقة بنقل الملكية أو بإنشاء الحقوق العينية الأخرى أو نقلها أو تعديلها أو إسقاطها بموجب محرر رسمي، أو بمحرر ثابت التاريخ يتم تحريره من طرف محام مقبول للترافع أمام محكمة النقض، وقضت على النحو الوارد بمنطوق قرارها، فإنها طبقت القانون، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/2/1050

2021/160

2021-04-06

إن المحكمة لما أجابت عن كل الدفوع المثارة في الوسيلة بما فيه الكفاية، بعدما قومت الخبرة المنجزة في إطار ما تملكه من سلطة تقديرية إذ هي استبعدت العقارات التي تعلق بها حق الغير بالتفويت والمغارسة الصادرة عن مورث الطرفين، والتي لا محل للمنازعة بشأنها من طرف الورثة باعتبارهم خلفا عاما للمتصرف الذي لا ينكرون ملكيته لها، وقضت بما جاء في منطوقها، فإنها عللت قرارها تعليلا كافيا وتقيدت بما جاء في قرار محكمة النقض عملا بالفقرة الثانية من الفصل 369 من ق.م.م.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/2/742

2021/591

2021-11-30

إن الطاعن لم يبين وجه سوء التعليل وتناقضه وكذا مأخذه على القرار المطعون فيه. وبذلك فإن الوسيلة غامضة ومبهما، وتبقى غير مقبولة.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/2/464

2021/126

2021-03-23

إن الفصل 451 من ق.ل.ع يقضي بأن قوة الشيء المقضي به لا تثبت إلا لمنطوق الحكم وبالنسبة لما جاء فيه أو ما يعتبر نتيجة حتمية ومباشرة له، ويلزم أن يكون الشيء المطلوب هو نفس ما سبق طلبه، والمحكمة لما ردت الدعوى بعلّة سبق الحسم دون أن تتحقق من وحدة المدعى فيه هل هو ما سبق الفصل في موضوعه بالقرار المحتج به، وهل لازالت حالة الشيعاء فيه، فإنها لم تجعل لقرارها أساسا وعلته تعليلا غير صحيح وعرضته للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/2/684

2021/128

2021-03-30

من المقرر فقها وقضاء زمان عقد الصدقة، أن الصدقة لا يجوز اعتصارها لقول صاحب التحفة، وهو ما كرسته مدونة الحقوق العينية في المادة 291 التي نصت على أنه: "لا يجوز الاعتصار في الصدقة مطلقا، ولا يجوز ارتجاع المتصدق به إلا بالإرث"، والبيّن من عقد الصدقة المطلوب إبطاله، أنه تضمن شرط دون رجوع، وهو سبب آخر لعدم جواز اعتصار الصدقة، مما يبقى معه القرار المطعون فيه مرتكزا على أساس ومعللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/2/1110

2021/161

2021-04-06

البيّن أن المحكمة باستماعها لشهادة الشهود دون ترتيب أثر الشهادة المفصلة واكتفائها بأن موجب الليف المحتج به جل شهوده قد تراجعوا عما ورد في شهادتهم، في حين أن الشهادة انصبت على إنجاز بناء وهي أساسا وقائع مادية لا يتوقف إثباتها على نصاب معين، ثم إن الطاعن أدلى بملحق شهادة لاستخلاف الشهود المتراجعين، دون أن تناقشه، أو إجراء بحث فيما إذا كان البناء جار بموافقة الورثة، وعن سبب سكوتهم والأشغال متواصلة ثم تبني قرارها على ما ينتهي إليه تحقيقها، سيما وأن الموافقة على إنجاز الإصلاحات كما تكون كتابة تكون فعلية تستخلص ضمنا من الوقائع، فإنها لم تجعل لما قضت به أساسا وعللت قرارها تعليلا ناقصا وهو بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/2/375

2021/165

2021-04-13

إن المحكمة لما أيدت الحكم المستأنف فيما قضى به من صحة الإرث، وببطلان الإرث المقيدة بالرسم العقاري وبالتشطيب عليها كنتيجة حتمية، بعلّة أن الهالك هو من قام بتسجيل الابن بسجلات الحالة المدنية وبصفته الأب، وهي قرينة قوية لا يمكن دحضها إلا بحجة أقوى، وأن الإشهادين المستدل بهما من طرف الطالبات غير كاف للقول بنفي النسب، إضافة إلى ذلك أن النسب يثبت بالظن ولا ينفى إلا بيقين، وأن الهالك سجل الابن المذكور بسجلات الحالة المدنية داخل الأجل القانوني، ولم يتحفظ في شأنه بأي ملاحظة تفيد التبني أو الكفالة كما أنهما لم يبيّنا أب المطعون فيه بنسبه، وظلت الحالة على ما هي عليه إلى أن توفي، فإنها طبقت مقتضيات المادة 152 من مدونة الأسرة، وأسست لقضائها، وعلته تعليلاً سليماً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/2/1321

2021/101

2021-03-09

من المسلم به فقها وقضاء أن طرق الطعن عادية كانت أو غير العادية لا تمارس إلا مرة واحدة استناداً إلى قاعدة "عدم جواز تراكم الطعون". والبيان أن الطالبتين سبق أن تقدمتا بتعرض الغير الخارج عن الخصومة صدر بشأنه قرار عن نفس المحكمة قضى بعدم قبول طعنهما، ثم تقدمتا مرة ثانية بنفس الطعن و ضد نفس القرار والصادر بشأنه القرار المطلوب نقضه. والمحكمة لما عللت قرارها بأن تعرض الطالبتين الخارج عن الخصومة قدم للمرة الثانية ضد نفس القرار وبيان نفس الفريقين، فيكون غير مقبول استناداً للقاعدة المذكورة أعلاه، قد جعلت قرارها معللاً تعليلاً سليماً وكافياً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/1292

2021/337

2021-06-29

المقرر أن القسمة يجب أن تكون منهيّة لحالة الشياخ، وأن قسمة الأصول تتم بالمرضاة أو عن طريق القرعة بعد التعديل والتقويم. وإذ التفتت المحكمة عن دفع الطاعن بإجحاف الخبرة في حقه، بأن خصت المطلوبات بمسكن دون تقويمه، وأفرزت نصيبهن من التركة دون نصيب الطاعن وأنصبة باقي الورثة التي ظلت مشاعة وصادقت على مشروع القسمة الذي اقترحه الخبير رغم عدم إنجائه لحالة الشياخ، وعدم تضمنه إجراء القسمة عن طريق القرعة بعد التعديل والتقويم، فإنها لم تبني قضاءها على أساس قانوني سليم، وجاء قرارها ناقص التعليل، وهو بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 344/3/1/2021

2021/33

2021-01-19

البيّن أن الطالبة تمسكت بإخلال المطلوبة بالفصل 234 من قانون الالتزامات والعقود حين تقاعست عن إتمام الأشغال المتفق عليها داخل الأجل وعدم أدائها غرامة التأخير المتفق عليها عقداً، وبالتالي لم يكن من حقها ممارسة هذه الدعوى طالما أنها لم تنفذ التزامها المذكور. والمحكمة لما ردت به بعلّة أن التأخر في إنجاز الأشغال يعزى بشكل أساسي إلى الطاعنة نفسها حسب المراسلات المستدل بها بالملف، دون أن تبرز هذه المراسلات التي استشفت منها ما انتهت إليه حتى تتمكن محكمة النقض من بسط رقابتها على تعليل المحكمة المذكورة أعلاه، فتكون بذلك قد بنت قرارها على تعليل ناقص المعد بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/599

2021/34

2021-01-19

إن المحكمة لما اعتبرت أن الطالبة هي الملزومة بإثبات التحويل الذي قامت به لفائدة المطلوبة كان على سبيل الغلط، وطبقت فيه أحكام الفصل 63 من ق ل ع الناص على أنه يفترض في كل التزام ان له سببا حقيقيا ومشروعا ولو لم يذكر، وبالتالي فإن المشرع وبمقتضى الفصل المذكور قرر قرينة قانونية تتمثل في أن لكل التزام سبب حقيقي ومشروع ولو لم يذكر وان هذه القرينة تعف من تقررت لمصلحته من الإثبات وأن ذلك يقع على عاتق مدعي العكس، فإنها لم تخرق الفصل 399 من نفس القانون بل طبقته بشكل سليم ما دام أن الطالبة هي التي تدعي خلاف ما قرره النص القانوني وبذلك تكون هي الملزومة بالإثبات، وجاء قرارها غير خارق لأي مقتضى ومعللا تعليلا سليما ومرتكزا على أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/759

2021/36

2021-01-19

إن المحكمة لما استندت فيما انتهت إليه على الدفاتر التجارية للمطلوبة والتي تعتبر وسيلة من وسائل الاثبات المقررة قانونا، ورتبت على ذلك أن الفصل في القضية لا يتوقف على المستند المطعون فيه بالزور، تكون قد أعملت صحيح مقتضيات المادة 19 من مدونة التجارة ولم تخرق مقتضيات الفصل 404 من قانون الالتزامات والعقود، ف جاء قرارها معللا تعليلا سليما. باسم جلاله الملك وطبقا للقانون.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/1044

2021/39

2021-01-19

إن المحكمة مصدرة القرار المطعون لما ردت الدفع بعدم موضوعية الخبرة بعلّة أن الأمر لا يعدو أن يكون مجرد ذكر الخبير لمبلغ مالي مرتين، بحيث ذكر أولاً في خانة الوثائق المدلى بها من كلا الطرفين، كما جاء ذكره ثانية في خانة تحديد المبالغ المتوصل بها، إلا أن احتسابه ضمن المديونية كان مرة واحدة فقط، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللاً تعليلاً سليماً.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/936

2021/44

2021-01-19

إن المحكمة حين استخلصت من الواقع المعروض عليها بأن النزاع بين الطرفين يتعلق بحساب بالاطلاع، تكون قد أعملت صحيح الفصل 3 من ق م م الذي يلزمها دائماً بالبت طبقاً للقوانين المطبقة على النازلة ولو لم يطلب الأطراف ذلك بصفة صريحة. كما أنها حين أخذت بإقرار الطالب بمقاله الافتتاحي بأنه مستثمر عقاري، للقول بأنه تاجر، تكون قد طبقت صحيح الفصل 410 من ق ل ع الناص على أن الإقرار القضائي حجة قاطعة على صاحبه. وبخصوص تاريخ بدء سريان التقادم فالمحكمة التي ثبت لها من خلال البحث المنجز بين الطرفين تاريخ إقفال حساب الطالب موضوع النزاع، ورتبت على مجمل ذلك أن الدعوى طالها التقادم الخمسي المقرر في المادة 5 من مدونة التجارة، تكون قد ردت ضمناً على تمسك الطالب بأحكام الوديعة المقررة في قانون الالتزامات والعقود؛ وجاء قرارها مرتكزاً على أساس قانوني سليم ومعللاً تعليلاً كافياً وسليماً.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/3/542

2021/45

2021-01-28

المقرر قضاء أن إيقاع الحجز التحفظي ليس ضروريا أن يكون من أجل دين محقق وثابت ثبوتا قطعيا بذمة المحجوز عليه، وإنما ينبغي على قيام شبهة المديونية، وأن القول بوجودها من عدمه مسألة واقع تختص به محكمة الموضوع شريطة تعليل قرارها بذلك.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/162

2021/339

2021-06-29

المقرر أنه وإن كانت أموال المدين ضمانا عاما لدائنيه طبقا لمقتضيات الفصل 1241 من ق.ل.ع، فإنه يشترط لقبول دعوى الدائن بعدم نفاذ تصرف مدينه في حقه، أن يكون ثمة دين أو حق مستحق الأداء وقائم لمصلحته. والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما ردت دفع الطاعنين بأداء مبالغ التعويضات المحكوم بها لفائدة المطلوب في النقض بالعلة المنتقدة، دون أن تبحث في قيام مصلحته في الادعاء، وتناقش ما استدلوا به من وصولات لإثبات استيفاء مبلغ الدين المحتج به، فإنها لم تبين قضاءها على أساس قانوني سليم، ولم تعلله تعليلا صحيحا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2016/1/2/631

2021/341

2021-06-29

إن المقصود بانعدام التعليل الذي يعتبر حالة من حالات إعادة النظر هو تلك الحالة السلبية المتمثلة في عدم الجواب على وسيلة من وسائل النقض أو على جزء منها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/432

2021/343

2021-07-06

إن المحكمة لما عللت ما قضت به من تأييد الحكم المستأنف القاضي بعدم قبول الطلب بأن تراجع شهود الملكية ليس مبررا لإبطال الرسم الذي شهدوا فيها بالنظر إلى حالات الإبطال المنصوص عليها، والتي وردت على سبيل الحصر وليس منها تراجع الشهود عن الشهادة، والحال أن الطاعنين أثاروا ابتدائيا واستئنافيا أن عمهم اقتطع جزءا من الأرض موضوع الدعوى، وأنشأ له رسم ملكية مع أن صاحب الأرض هو مورثهم وأدلوها برسم ملكية أصلي في اسمه دون أن تبحث بشأن الرسمين ومدى انطباقهما على موضوع الدعوى، وهل سبق وقوع قسمة في المدعى فيه بين الورثة، ثم تبنت وفق الثابت لها لما لذلك من تأثير على قضائها، فإنها لم تعلق قرارها تعليلا صحيحا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/2/692

2021/572

2021-11-23

بمقتضى المادة 278 من مدونة الحقوق العينية لا تصح الهبة ممن كان الدين محيطا بماله. وبمقتضى الفصل 1241 من قانون الالتزامات والعقود، فإن أموال المدين ضمان عام لدائنيه. والمحكمة لما قضت بإلغاء الحكم الابتدائي وحكمت تصديا بإبطال عقد الصدقة وبالتشطيب عليه من الرسم العقاري والاذن للمحافظ بتضمين مقتضيات هذا القرار بالرسم المذكور بعلّة أن عقد الصدقة المنجز بعد صدور القرار الاستئنافي القاضي بمديونية المتصدق هو عقد صوري الهدف منه حرمان المطلوب من الدين المحكوم به، تكون قد طبقت المقتضيات القانونية الواجبة التطبيق على النازلة تطبيقا صحيحا وتقيدت بنقطة الإحالة وجاء قرارها معللا تعليلا سليما.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/2061

2021/32

2021-01-19

إن المحكمة لما استندت فيما انتهت إليه على تقرير الخبرة المنجزة في الموضوع، دون أن تبرز الأسباب التي اعتمدها للأخذ بالتصميم الهندسي في تحديد مساحة المحل المدعى فيه، يكون قرارها متسما بسوء التعليل الموازي لانعدامه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/34

2021/322

2021-06-22

إن التعرض باعتباره طريقاً من طرق الطعن في الأحكام، يخضع لنفس الإجراءات المسطرية، ويرفع إلى المحكمة بواسطة مقال يجب أن يتضمن موضوع الطلب والوقائع والوسائل المثارة وفق ما ينص عليه الفصل 142 من قانون المسطرة المدنية، والمحكمة لما ثبت لها أن مقال التعرض لا يتضمن الوقائع والوسائل المثارة وقضت بعدم قبوله، فإنها طبقت القانون، وجاء قرارها معللاً تعليلاً كافياً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/444

2021/561

2021-11-23

إن المحكمة لما قضت بعدم قبول التعرض، لكون القرار يوصف بالنسبة إلى الطاعن حضورياً، وأن وصف المحكمة له خطأ لا يجيز التعرض عليه، لأن العبرة بالوصف القانوني، فإنها قد طبقت القانون، وجاء قرارها معللاً تعليلاً كافياً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/81

2021/332

2021-06-29

إن المصلحة مناط الدعوى تدور معها وجوداً وعدمًا. وأنه يكفي في صحة قرار المحكمة تعليله في رد دعوى الطالبين بكون طلبهم الرامي إلى إبطال الرسم المنجز من قبل المطلوبين مبنياً على مجرد احتمال منازعتهم لهم في الأملاك المدعى فيها، وأنه ما دام أن أولئك لم ينازعوهم في ملكيتهم للمدعى فيه ولم يعتدوا على حيازتهم

الهادئة له، وأنه أمام انعدام وجود أي منازعة واقعية حول ملكية المدعى فيه، فإن دعواهم تبقى سابقة لأوانها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/854

2021/18

2021-01-14

إن المحكمة لما عللت قرارها بان استدلال القاضي المنتدب بالفصل 528 من مدونة التجارة لا يعدو أن يكون مجرد خطأ في رقم الفصل الواجب التطبيق وهو 588 من نفس القانون والذي أشار إلى مضمونه الصحيح في تعليق الأمر المطعون فيه، تكون قد اعتبرت عن صواب أن ذكر القاضي المنتدب للمادة 528 من مدونة التجارة خطأ لا تأثير له على الأمر طالما انه طبق على النزاع النص القانوني الواجب التطبيق الذي هو المادة 588 من مدونة التجارة والوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/1026

2021/19

2021-01-14

البيّن أن الطرف الطالب تمسك بموجب مذكرة مستنتاجاتها بعد النقض والاحالة بأن القرار الاستئنافي طعن فيه بالنقض فتم نقضه وبعد الإحالة قضت محكمة الاستئناف بإلغاء الحكم المستأنف عدا واجبات الكراء، والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه على الرغم من تضمين صلب قرارها التمسك المذكور وكانت وثائق الملف ضمن محتوياتها نسخة طبق الأصل من القرار الاستئنافي بعد الإحالة الانف ذكره، إلا أنها

أعملت القرار الذي تم نقضه دون ان تناقش القرار الاستثنائي بعد الإحالة او تستبعده بمقبول، على الرغم مما قد يكون لذلك من تأثير على قضائها، فجاء قرارها ناقص التعليل المعتبر بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/1100

2021/20

2021-01-14

إن لمحكمة لما اعتبرت أن عقد كراء رخصة سيارة الأجرة المبرم بين الطالب والمطلوبة انقضى بقوة القانون بانتهاء مدته مستندة في ذلك على مقتضيات الفصل 230 من قانون الالتزامات والعقود كشرية للمتعاقدین طالما أن المطلوبه اشعرت الطالب برغبتها في عدم تجديده بمقتضى الاشعار المبلغ له، مطبقة وعن صواب الفصل السابع من العقد الرابط بين الطرفين والناص على مدة وكيفية إنهاء العقد، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/76

2021/27

2021-01-14

إن المحكمة لما استخلصت من واقعة تسليم الطالب الشيك للمصحة أن التوقيع الوارد به يخصه، مستعملة في ذلك سلطتها الممنوحة لها بمقتضى الفصل 449 من ق ل ع، التي تخولها استخلاص واقعة مجهولة من واقعة معلومة، وقضت على النحو الوارد

بقرارها، فإنها لم تخرق مقتضيات الفصل 414 من ق ل ع، ولا الفصلين 791 و 807 من نفس القانون، مادام ثبت لها أن التصرف في الوديعة كان بأمر من المودع وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/412

2021/28

2021-01-14

البيّن من وثائق الملف أن برتوكول الاتفاق المبرم بين البنك وشركة التأمين، يتعلق بالاتفاق على تسوية الخلافات حول جميع الحوادث الطارئة إلى غاية تاريخ التوقيع عليه. ولما كانت الحادثة المنشأة للضمان موضوع نزلة الحال والمتمثلة في وفاة مورث المطلوبين، قد وقعت في تاريخ لاحق عليه، فإن البرتوكول الاتفاق المحتج به لا يشملها. والمحكمة حين لم تأخذ ببرتوكول الاتفاق، وأعملت عقد التأمين الرابط بين مورث المطلوبين والطالبة، تكون قد أعملت صحيح الفصل 230 من ق ل ع ولم تخرق البرتوكول المحتج به، وجاء قرارها مبنيًا على أساس قانوني سليم ومعللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/80

2021/85

2021-02-18

إن المحكمة لما اعتبرت العقدين مستقلين، لتعلق العقد الأول بالتنازل عن رخصة النقل، وتعلق الثاني بتسييرها والتصرف فيها طيلة المدة المتفق عليها، ورتبت على غياب

إدلاء الطالبة بما يفيد براءة ذمتها، أحقية المطلوب في المطالبة بفسخ عقد التخلي، تكون قد طبقت صحيح أحكام الفصل 399 من ق. ل. ع المقررة لقاعدة " البينة على المدعي"، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/449

2021/86

2021-02-18

المقرر أن الدائنين الحاملين ل ضمانات لا يواجهون بالسقوط إلا إذا أشعرهم السنديك شخصيا طبقا للمادة 686 من مدونة التجارة، والمحكمة بما نحت تكون قد أبرزت العناصر الموضوعية التي استندت إليها للقول بكون جميع الدين المصرح به مشمول بضمانات ولا يمكن سقوطه لعدم التصريح به للسنديك داخل الأجل القانوني إلا إذا تم إشعار الدائن للتصريح من قبل هذا الأخير، فجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/1237

2021/89

2021-02-18

إن المحكمة لما ردت تمسك الطالب بانعدام مسؤوليته بعلة أن البضاعة المنقولة قد لحقها خصائص أثناء الرحلة البحرية، في حين أن تقرير الخبرة أفاد أن عملية الإفراغ تمت بواسطة عربات نقل، تكون قد أساءت تعليلا قرارها وعرضته للنقص.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/1098

2021/92

2021-02-18

إن المحكمة لما اعتبرت المصادقة على الالتزام المحتج به دليل على نسبه للطالب، مرتبة على ذلك عدم كفاية الطعن في التوقيع المذيل به، وإنما يتعين أن ينصرف كذلك الى واقعة المصادقة، دون أن تبرز في قرارها من أين استقت أن المصادقة على التوقيع تمنع من الطعن بالزور الفرعي، تكون قد أساءت تعليل قرارها وعرضته للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/968

2021/96

2021-02-18

إن المحكمة لما صادقت على الخبرة الثلاثية التي انتهى فيها الخبراء إلى تحديد الفوائد القانونية في نسبة 6 في المائة، تكون قد تقيدت بالفصل 871 من قانون الالتزامات والعقود، وجاء قرارها مبنيًا على أساس قانوني سليم ومعللاً تعليلًا كافيًا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/44

2021/99

2021-02-25

البيّن أن الطالبة تمسكت بمقتضى مقالها الاستثنائي بإعمال مقتضيات المادة 7 من الشروط العامة والمادة 10 من الشروط الخاصة الواردة بظهر استمارة الانخراط في التأمين الناصتان على أن رأس المال الذي تؤديه الطالبة في حالة الوفاة هو رصيد أصل القرض المتبقى بعد آخر قسط دوري سالف لتاريخ الوفاة تضاف إليه ستة أشهر من الفوائد، والمحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي الذي قضى بإحلال الطالبة محل المؤمن له في أداء باقي أقساط عقد القرض من تاريخ وفاة المقترض لفائدة البنك، دون أن تجيب على التمسك بالرغم مما قد يكون لذلك من تأثير على وجه قضائها، فاتسم قرارها بنقصان التعليل المعد بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/363

2021/100

2021-02-25

المقرر قانونا أن الالتزامات المنشأة على وجه صحيح تقوم مقام القانون ولا يجوز تعديلها أو إلغاؤها إلا باتفاق لاحق، والمحكمة لما ردت الدفع موضوع الوسيلة واعتبرته غير مرتكز على أساس بعلة أن الطرفين اتفقا بموجب ملحق العقد على أن مبلغ الصفقة شامل لرسم الضريبة على القيمة المضافة، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/1079

2021/11

2021-01-07

إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما أيدت الحكم المستأنف بتعليل ردت فيه على تمسك الطالبة بتخفيض أجل أداء الديون من عشر إلى ثمان سنوات. تكون قد أبرزت أساس اعتمادها التخفيض المذكور، والمتمثل في كون أغلب دائني المقاوله مهتدون، في حالة عدم أداء ديونهم بصفة عاجلة، بالوقوع في نفس مصير المقاوله أي التوقف عن الدفع، وجاء قرارها معللا بما يكفي ومبني على أساس سليم.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/445

2021/12

2021-01-07

المقرر أن سبب الدعوى هو الواقعة أو الوقائع التي يستمد منها المدعى الحق في الطلب وهو لا يتغير بتغير الأدلة الواقعية أو الحجج القانونية. والمحكمة لما تبث لها من خلال القرار الاستئنافي المستدل به توافر شروط سبقية البت في الدعوى الواردة في الفصل 451 من ق ل ع، واعتبرت عن صواب أن الدعوى الحالية أسست على نفس السبب وهو السرقة التي شارك فيها أحد مستخدمي المطلوبة والتي طالت منتج المطلوبة، تكون قد طبقت الفصل 451 المذكور تطبيقا سليما وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/1024

2021/7

2021-01-07

إن المحكمة التي اعتبرت وعن حق أن عناصر المسؤولية غير ثابتة لعدم اثبات الطالبة الضرر اللاحق بها بسبب خطأ البنك في تأخير بعض عمليات التحويل وسحب مبلغ مالي من حسابها، تكون قد التزمت صحيح احكام القانون التي توجب لقيام مسؤولية البنك اثبات الخطأ والضرر والعلاقة السببية بينهما، ف جاء قرارها معللا تعليلا سليما، ومبنيا على أساس قانوني سليم.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/83

2021/270

2021-05-25

إن انعدام التعليل المنصوص عليه في الفصل 375 من قانون المسطرة المدنية المحال عليه في الفقرة الرابعة من الفصل 379 من قانون المسطرة المدنية، إنما يعني الحالة السلبية التي تتجلى في عدم الجواب عن وسيلة أو عن جزء منها أو عن دفع أثير بصفة نظامية، أما مناقشة تعليل قرارات محكمة النقض والمجادلة فيها بطرح آراء مخالفة لما انتهت إليه في قضائها، فلا يدخل ضمن حالة انعدام التعليل المبررة لإعادة النظر.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/1418

2021/84

2021-02-11

إن المحكمة لما ثبت لها أن موضوع طلب الطالبة يروم إلى استحقاق عقار محفظ وبأنها غير مسجلة بالرسم العقاري المدعى فيه وردت طلبها، تكون قد صادفت

الصواب مادام أن الملكية في العقار المحفظ لا تثبت إلا بالتسجيل بالرسم العقاري،
وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/1610

2021/249

2021-04-21

إن المحكمة وإن كانت قد أشارت في تعليها أن الطالبة مدينة، فإنها احتسبت فقط المبلغ
المحدّد في الخبرة، ما دام أن المبلغ المحكوم به هو مجموع قيمة الإصلاحات زائد
المديونية المحددة من طرف الخبير، وبالتالي لم تكن ملزمة بإجراء بحث ما دام أنها
وجدت في الخبرة المنجزة ما تقيم به قضائها، فجاء قرارها معلل كفاية.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/1554

2021/248

2021-04-21

البين أن الطالبين أقرأ من خلال البروتكول المحتج به بكونهما مدينين للمطلوبة إلى
جانب شركة التأمين والتزما بأداء الدين شخصيا داخل الأجل المحدد، وبالتالي فإن
أساس مديونيتهم ليس عقد الكفالة بل التزام شخصي بأداء تلك المديونية والمحكمة لما
اعتبرت أن عدم التصريح بالدين وإن كان يطاله السقوط في حق شركة التأمين
المفتوحة في حقها مسطرة التصفية القضائية فلا أثر له على مديونية الطالبين اللذين
التزما بأدائه، ليس باعتبارهما كفيلين بل بكونهما مدينين أصليين، يكون قرارها معللا
تعليل سليما وغير خارق للفصل 1150 من قانون الالتزامات والعقود.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/1021

2021/247

2021-04-21

البيّن أن الطالبة لم تقتصر على الإدلاء برسالة بتحويل مبلغ الضمانة فحسب، وإنما أدلت كذلك بفاتورة صادرة عن المطلوبة بمبلغ الضمانة وبصورة لأمر بالتحويل موجه من الطالبة إلى البنك تأمره بتحويل من حسابها لحساب المطلوبة وبصورة كشف حساب بنكي بتحويل المبلغ لفائدة المطلوبة، إلى جانب صور محاضر بوقف الأشغال، والمحكمة لما قضت على النحو الوارد بمنطوق قرارها دون أن تناقش الوثائق المذكورة أو ترددها بمقبول، جاء قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/807

2021/246

2021-04-21

إن المحكمة لما ثبت لها قيام الشركة وردت تمسك الطالبين بتقادم الدعوى استنادا إلى مقتضيات المادة الخامسة من مدونة التجارة معتمدة على قواعد التقادم المنصوص عليها في قانون الالتزامات والعقود المحددة لبداية احتساب التقادم، تكون قد طبقت القانون الواجب التطبيق، ما دام أن الشركة الرابطة بين الأطراف ينظمها الفصل 982 من قانون الالتزامات والعقود، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/1187

2021/238

2021-04-14

إن المحكمة لما ألغت الحكم المستأنف القاضي للطالب بقيمة أذينة الصندوق، وقضت من جديد بعدم قبول طلبه بعلّة أن المستأنف عليه لم يثبت سبب تحوزه للأذينة المطلوب استخلاصها، تكون قد جعلت لما قضت به أساسا وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/385

2021/237

2021-04-14

إن المحكمة لما قضت بتأييد الحكم الابتدائي القاضي عليه بأداء مبلغ مالي، عن صافي الربح الذي حققته سيارة الأجرة موضوع عقد الشراكة، دون أن تتعرض بالمناقشة ولا الجواب على دفع الطاعن المتمثل في عدم إثبات المطلوب لواقعة انفراده بالاستغلال، بالرغم مما قد يكون له من تأثير على وجه قضائها، فجاء قرارها تبعا لذلك منعدم التعليل وعرضة للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/1315

2021/81

2021-02-11

إن المحكمة لما قضت بعدم قبول ادخال الغير في الدعوى بعله ان مقال ادخال الغير في الدعوى قدم لأول مرة خلال مرحلة الاستئناف ومن غير توجيه أية طلبات في مواجهة المدخلين، يكون قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/992

2021/4

2021-01-07

إن الطالب لم يبين أين يكمن خرق القرار المطعون فيه لمقتضيات الفصل 269 من قانون الالتزامات والعقود، كما أن المحكمة ردت تمسكه بكون المأذونية سرقت منه بتعليل جاء فيه " انه فضلا عن أن الواقعة المثارة من طرف المستأنف والمتعلقة بسرقة وثائق رخصة النقل والمتمثلة في المأذونية التي تسمح باستغلال السيارة لنقل الأشخاص لم يقدّم دليل بالملف على صحتها وقيامها" وتعليل المحكمة هذا يساير واقع الملف والذي بالرجوع إليه يتبين أن الطالب لم يدل بأية حجة تثبت واقعة السرقة، وبذلك يكون القرار معللا تعليلا سليما والوسيلة على غير أساس.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/2015

2021/6

2021-01-07

البيّن أن الطالب تمسك بكون المصعد هو عقار بالتخصيص طالما رصد لخدمة هذا العقار، تنطبق عليه مقتضيات المادة 65 من القانون 08-31 المتعلق بتحديد تدابير حماية المستهلك والتي حددت أجل ضمان عيوب بيع العقار في سنتين، وأن هذا الأجل

قد قطع أكثر من مرة بموجب الاعطاب المتكررة والمراسلات الموجهة للمطلوبة بخصوصها، والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه التي ضمنت صلب قرارها التمسك المذكور ولم تجب عنه على الرغم مما قد يكون لذلك من تأثير على قضائها، فجاء قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه وعرضته للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/356

2021/201

2021-04-01

البيّن أن الطالبة تمسكت في مقالها الاستئنافي بأن الخبرة المنجزة ابتدائيا والتي استند إليها الحكم الابتدائي فيما انتهى إليه استبعدت ثمانية فواتير لعدم إرفاقها بمحاضر منجزة من طرف المفوض القضائي، وهو ما حرّمها من التعويض الكامل عن الأضرار التي تسببت فيها المطلوبة، والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه عدلت المبلغ المحكوم به ابتدائيا برفع مبلغ التعويض، وأيدته في باقي ما قضى به من رفض الفوائد القانونية والتعويض، دون أن تناقش باقي الفواتير المدلى بها من طرف الطالبة المرفقة بمقالها الاستئنافي وتردها بمقبول رغم ما قد يكون لها من تأثير على وجه النزاع، فجاء قرارها ناقص التعليل عرضة للنقض جزئيا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/485

2021/190

2021-04-01

إن المحكمة لما قضت بتأييد الحكم الابتدائي القاضي على المستأنف بتسليم المستأنف عليهم شهادة رفع اليد عن الرهن المقيد بالرسم العقاري، دون أن تبرز في قضائها سندها القانوني أو الاتفاقي في كون البنك له حق الرجوع على شركة التأمين لتغطية كافة المديونية بما في ذلك الأقساط العالقة بذمة المقترض قبل الوفاة، تكون قد أساءت تعليل قرارها وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/3/1625

2021/184

2021-03-25

إن المحكمة لما قضت على النحو الوارد بمنطوق قرارها، دون أن تناقش وترد بمقبول ما تمسكت به الطالبة من كون المطلوبة توقفت عن تنفيذ ما التزمت به من تاريخ آخر مراسلة الكترونية صادرة عنها، رغم ما له من تأثير على وجه النزاع، يكون قرارها ناقص التعليل نقصانا موازيا لانعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/891

2021/71

2021-02-04

إن المحكمة حين بنتت في الطلب المعارض وقضت على الطالب بالأداء استنادا إلى خلاصة الخبرة، لم تخرق الفصل 3 من ق.م.م، وجاء قرارها مرتكزا على أساس قانوني سليم ومعللا تعليلًا كافيًا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/482

2021/73

2021-02-11

إن المحكمة عللت ما انتهت إليه اعتمادا على التنازل الصادر عن ممثل الطالبة حسب ظاهر الوثائق المعروضة عليها في إطار ما تخولها لها القوانين المنظمة للقضاء الاستعجالي والكافي لإقامة القرار، كما أن الوسيلة لم تبين أين يتجلى وجه خرق حقوق الدفاع والفصول 119 و123 و350 من ق.م.م و1027 من ق.ل.ع ولا أين يتجلى انعدام التعليل أو إهمال المحكمة للوثائق، وليس فيه أي خرق للمادة 30 من قانون المحاماة، ف جاء القرار غير خارق لأي مقتضى ومعللا بما يكفي ومرتكزا على أساس.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/1240

2021/79

2021-02-11

البيّن إن الطالبة اقتصرت من خلال الوسيطتين بسرد وقائع دون أن تتضمن أي نعي ولا أن تبرز وجه انعدام التعليل موضوع النعي على القرار المطعون فيه، مما تكون معه الوسيطتين غير مقبولتين.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/1307

2021/80

2021-02-11

إن المحكمة لما ثبت لها من وثائق الملف أن المطلوبة وجهت رسالة التسوية الودية للطالب بعنوانه المحدد والمعين بعقد الائتمان الإيجاري ورجعت بعبارة غير مطلوب واستخلصت من ذلك رفض هذا الأخير للتسوية الودية، تكون قد اعملت البند 46 من العقد المذكور باعتباره شريعة للمتعاقدين ولم يكن ليثنيها عن ذلك ما تمسك به الطالب من عدم توصله بالرسالة الانذارية المذكورة ولا بالإشعار بالسحب طالما ان الطرفين ارتضيا اعتبار عدم سحب الرسالة بمثابة رفض للتسوية الودية، فجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/1658

2021/250

2021-04-21

المقرر أن المحكمة لا تكون ملزمة بالجواب إلا على الدفع المؤسسة والمؤثرة في النزاع. ولما كان المشرع حدّد وسيلة وحيدة لإثبات عقد التأمين من خلال الفقرة الأولى من المادة 11 من مدونة التأمينات التي وردت في الباب الثاني المتعلق بإثبات عقد التأمين والتي تنص على أنه "يجب أن يحرر عقد التأمين كتابة بحروف بارزة..."; فإن عدم إدلاء الطالبة بعقد التأمين حتى في المرحلة الاستئنافية، يجعل المحكمة غير ملزمة بمناقشة ما ردّت به المحكمة التجارية طلب الإدخال لكونه غير مؤثر، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/757

2021/68

2021-02-04

البيّن أن المحكمة التجارية أسست حكمها على خرق الطالبين لمقتضيات المادة 184 وما يليها من القانون رقم 17.97 المتعلق بحماية الملكية الصناعية، ومحكمة الاستئناف التجارية لما أيدت الحكم المذكور بمقتضى قرارها المطعون فيه بالنقض، دون أن تبرز في تعليلها المقتضى القانوني الذي استندت إليه من خلال القانون رقم 17.97 الذي يمنع على الطالبين إنشاء مقابلة تعمل في نفس نشاط المطلوبة، يكون قرارها متسما بنقصان التعليل الموازي لانعدامه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/1291

2021/216

2021-04-08

إن المحكمة لما ردت جميع المؤاخذات التي دفعت بها الطاعنة ضد تقرير الخبرة، بعدما تبين لها أنها احترمت القانون شكلا ومضمونا، وأن منجزها التزم بمقتضيات الحكم التمهيدي ووقف على الأشغال التي قامت بها المطلوبة تنفيذا للعقد الرابط بينها وبين الطاعنة، فإنها لم تكن في حاجة لإجراء خبرة ثانية، طالما أنها وجدت بالملف ما يغنيها عن ذلك، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/3/284

2021/215

2021-04-08

إن المحكمة لما أثير أمامها الدفع بعدم الاختصاص النوعي وردته بعلّة أن الطاعنة أجابت ابتدائياً وناقشت الموضوع ولم تثر الدفع بعدم الاختصاص النوعي، مما لا يجوز لها إثارته لأول مرة أمام هذه المحكمة ما دام أن الحكم المطعون فيه لم يصدر غيابياً في حقها، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللاً تعليلاً كافياً.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/3/159

2021/214

2021-04-08

إن المحكمة لما ثبت لها أن الفوائد الاتفاقية احتسبت وفقاً للضوابط البنكية والتعاقدية لأن عقدي القرض لهما اتصال بالأحكام الخاصة بقانون حماية المستهلك، واعتبرت أن البنك المستأنف عليه يبقى محققاً فقط في فوائد تأخيرته بنسبة 2 في المائة تستحق عن الرأسمال المتبقي من القرضين من تاريخ الطلب، تكون قد ردت ضمناً على طلب إجراء خبرة مضادة وجاء قرارها معللاً تعليلاً كافياً.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/597

2021/213

2021-04-08

إن المحكمة لما أيدت الحكم المستأنف بعلّة أحقية المستأنف عليها في المطالبة ببطلان تسجيل العلامة، بعدما ثبت أنها المالكة الأصلية للعلامة، واعتبرت ما أثارته الطاعنة من كون اسم العلامة كثير الاستعمال ويختلف جملة وتفصيلا عن علامة المستأنف عليها من حيث الكتابة والرمز والهدف، يخالف واقع الملف وكذا الوثائق التي تثبت تسجيل هذه الأخيرة للعلامة بخصوص نفس المنتجات والخدمات المصنفة في الفئة 41 و43 من تصنيف نيس الدولي، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/3/1471

2021/212

2021-04-08

المقرر أن الكشوف الحسابية منحها القانون حجية في الإثبات طبقا للمادة 492 من مدونة التجارة التي تحيل على القانون المتعلق بمؤسسات الائتمان، والمحكمة حين ثبت لها إقرار الطالب بفتح الحساب ومنح وكالة تسييره لأخيه وثبتت لها المديونية استنادا لكشوف الحساب، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/3/94

2021/211

2021-04-08

البيّن أن الطالبة تمسكت في أوجه استئنافها بأنها أدت ما بذمتها للمطلوبة التي أبرأتها من خلال تضمينها عبارة "خالص" بسند تسليم المبيع وفي ذلك تأكيد على أن ثمن

الشراء المتفق عليه هو المبلغ الذي توصلت به المطلوبة بكامله قبل التسليم، والتي لم تنازع فيما ذكر، والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه التي ضمنت صلب قرارها التمسك المذكور، إلا أنها لم تجب عنه لا سلبا ولا إيجابا على الرغم مما قد يكون لذلك من تأثير على قضائها، فجاء قرارها متمسما بنقصان التعليل المعتبر بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/810

2021/2108

2021-04-08

إن المحكمة لما ثبت لها من وثائق الملف أن المطلوبة وجهت رسالة التسوية الودية للطالب بعنوانه المحدد والمعين بعقد الائتمان الإيجاري ورجعت بعبارة غير مطلوب واستخلصت من ذلك رفض هذا الأخير للتسوية الودية، تكون قد أعملت البند 14 من العقد المذكور باعتباره شريعة للمتعاقدين، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/3/24

2021/207

2021-04-08

إن تحديد أوجه التشابه بين علامتين وما إذا كان ذلك يشكل تزييفا أو لا، هو مسألة واقع الذي تستقل بتحديدته محكمة الموضوع التي لها سلطة تقديرية واسعة في تكييف الأفعال المعروضة عليها، ولا رقابة عليها من طرف محكمة النقض إلا من حيث التعليل.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/896

2021/202

2021-04-01

إن المحكمة لما اکتفت بمناقشة الدفع بالتقادم ورتبت على ذلك إلغاءها للحکم المستأنف القاضي برفض الطلب وقضاءها من جديد بأداء الطالبین تضامنا بينهما للمطلوبة، وفي حدود حصة كل واحد من الورثة من التركة مع الفوائد القانونية، دون أن ترد على الدفع المتمسك به من قبل الطالبین المرتکز على كون الإشهاد سند الدعوى محرر باللغة الفرنسية بينما موروث الطالب الأول أمي يجهل القراءة والكتابة بها، وأن المحررات المتضمنة لالتزامات أشخاص أميين لا تكون لها قيمة إلا إذا تلقاها موثقون أو موظفون عموميون مأذون لهم بذلك، بالرغم مما قد يكون له من تأثير على وجه قضائها، فجاء بذلك القرار ناقص التعليل الموازي لانعدامه عرضة للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/328

2021/470

2021-10-05

طبقا للمادة 316 من مدونة الحقوق العينية: " لا تقبل دعوى القسمة إلا إذا وجهت ضد جميع الشركاء". والبين من وثائق الملف أن مورث الطرفين خلف ابنة وإن ذكرت بمقال افتتاح الدعوى ووجه الطلب مباشرة في شخصها بمقال إصلاحي لبلوغها سن الرشد القانونية، فإنها قد أخرجت من الدعوى دون أي مبرر بموجب مقال إصلاحي لاحق تقدمت به المطلوبة في النقض بتكليف من المحكمة، وبالتالي لم يشملها الحكم الابتدائي القاضي ببيع العقار موضوع القسمة في المزاد العلني. والمحكمة لما تجاهلت خرق المقال الإصلاحي المتضمن للطلبات الختامية لمقتضيات المادة 316 من مدونة

الحقوق العينية التي تستوجب توجيه دعوى القسم ضد جميع الورثة، وعلت قرارها بالحيثية المنتقدة، فإنها لم تبين قضاءها على أساس سليم، وجاء قرارها ناقص التعليل والذي هو بمثابة انعدامه، ويتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/3/1333

2021/197

2021-04-01

إن المحكمة لما ثبت لها موضوعية الخبرة المنجزة في القضية، وصادقت عليها باعتبار أنها لم تكن محل منازعة جدية من الطرفين، تكون قد اعتمدت وسيلة اثبات قانونية، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/3/165

2021/196

2021-04-01

إن المحكمة لما ثبت لها من خلال الرسائل الإلكترونية المتبادلة بين الطرفين أن الطالبة تقرّ بواقعة التأخير، وأن العقد المبرم بين الطرفين حدّد أجلا لتسليم الأشغال والذي بحلوله تصبح الطالبة في حالة مطل دون توجيه أي إنذار من المطلوبة لتنفيذ التزامها، وأن الطرفين اتفقا على تحديد الجزاء عن المطل وهو غرامة التأخير، وقضت على النحو الوارد بمنطوق قرارها، تكون قد ركزت قضاء على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا وسليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/349

2021/193

2021-04-01

إن المحكمة لما ثبت لها من واقع الملف أن الحافلة التي كانت موضوع الشراكة بين الطرفين قد تم تفويتها للغير، واعتبرت أن ملكية الطرفين لها انقضت بنقلها للغير عن طريق البيع، ورتبت على ذلك أن عقد الشراكة قد انقضى بانقضاء محلّه، تكون قد طبقت بشكل سليم الفقرة الثانية من الفصل 1051 من ق.ل.ع، وجاء قرارها معللاً تعليلاً كافياً.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/1036

2021/192

2021-04-01

البين من بروتكول الاتفاق المبرم بين البنك (الطالب) والمطلوب، أن المبلغ المضمن به هو الوارد بعقد الكفالة الذي تمسكت به الطالبة كأساس للمديونية، والمحكمة على الرغم من إيراد التمسك المذكور صلب قرارها، إلا أنها لم تناقشه أو تردده بمقبول رغم ما له من تأثير على وجه قضائها فجاء قرارها ناقص التعليل ويتعين التصريح بنقضه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/893

2021/191

2021-04-01

إن المحكمة لما اعتمدت في تعليق قرارها على التبليغ الأخير للقول بأن الطالب لم يتقدم بسحب الرسالة المضمونة، رغم أن وثائق الملف أثبتت أن العنوان الذي استدعي فيه غادره منذ مدة، تكون قد حرفت الوثائق باعتبار أن التبليغ بالبريد المضمون تم في غير عنوانه نتج عنه خرق للقانون، ولم تجعل لما قضت به أساساً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/792

2021/54

2021-01-28

إن المحكمة لما ردت الدفع بخرق الحكم الابتدائي للفصل 59 من ق. م. م. والمؤسس على عدم أداء محرّر تقرير الخبرة الخطية اليمين القانونية، بعلّة أن الخبرة المطعون فيها هي خبرة منجزة من طرف مختبر الشرطة العلمية، ومحرّر الخبرة هو ضابط للشرطة من درجة عميد شرطة وأدى اليمين على القيام بهذه المهمة، دون أن تبرز في تعليها من أين استقت أن محرّر تقرير الخبرة أدى اليمين القانونية على القيام بالمهمة، تكون قد بنت قضائها على تعليق ناقص ينزل منزلة انعدامه .

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/915

2021/55

2021-01-28

إن المحكمة لما ثبت لها عدم فسخ عقد الشراكة، وأنه لم يحدّد أنصبة كل طرف، ورتبت على ذلك أن أنصبتها متساوية طبقاً لمقتضيات الفقرة الأخيرة من الفصل 1033 من قانون الالتزامات والعقود، كما اعتبرت أن الأمر بإجراء خبرة في إطار تحقيق الدعوى، هو من الأمور التي تخضع للسلطة التقديرية لقضاة الموضوع، ومادام أنها وجدت في الخبرة الحسابية المنجزة في المرحلة الابتدائية ما تقيم به قضائها، لم تكن ملزمة بالاستجابة لطلب إجراء خبرة جديدة، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللاً تعليلاً كافياً وسليماً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/917

2021/56

2021-01-28

المقرر أن المدعي ملزم بتضمين المقال الاسم الشخصي والعائلي للمدعى عليه. والمحكمة لما ثبت لها أن مقال الدعوى لم يتضمن الاسم العائلي للمطلوب الذي تمسك بذلك بمقتضى مقاله الاستئنافي، واعتبرت الدعوى مقدمة في مواجهة غير ذي صفة، تكون قد التزمت بشروط تقديم الدعوى وعللت قرارها تعليلاً كافياً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/600

2021/57

2021-02-04

إن المحكمة لما ردت دفع الطالب بانعدام التحفظات استناداً إلى الخبرة المنجزة التي اثبتت العوار اللاحق بالبضاعة وهي بذلك تعفي المرسل إليها من انجاز تحفظات عملاً

بالمادة 19 من اتفاقية هامبورغ، كما استبعدت تقرير الخبرة المذكورة عند ردها دفعه بخصوص تقلب درجة الحرارة بداخل المستوعبة ما بين الفترة الممتدة من نقل البضاعة من محطة التلغيف إلى الميناء، تكون بذلك قد وقعت في تناقض بين أجزاء تعليلها ترتب عنه خرق المادة 19 من اتفاقية هامبورغ، وعرضت قرارها للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/1299

2021/168

2021-03-23

إن المحكمة لما التفتت عن دفع الطاعنين بإمكانية إجراء قسمة عينية في المدعى فيه، وأمرت ببيعه بالمزاد العلني دون التأكد من إمكانية القسمة العينية كما ينص على ذلك الفصل 259 من ق. م. م الذي يعطي للمحكمة إمكانية الأمر بالقسمة البتية إذا كان المطلوب قسمته قابلاً لها، وينتفع كل بحصته بمدرك أو بدونه، ولم تبرز معوقات القسمة العينية، فإنها لم تبين قضاءها على أساس قانوني، وجاء قرارها ناقص التعليل وهو بمثابة انعدامه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/382

2021/184

2021-04-06

إن المحكمة المطعون في قرارها لما قضت بقسمة المدعى فيه قسمة تصفية استناداً لعقد البيع، معتبرة أن الدفع بسبقية البت غير قائم في نازلة الحال ما دام الحكم المتمسك

به من قبل الطاعن تعزيزا للدفع المذكور قد قضى برفض طلبه الرامي إلى تعويضه عن مصاريف البناء، فإنها جعلت لما قضت به أساسا، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/1308

2021/169

2021-03-23

إن المحكمة حين اعتمدت الخبرة الثانية المنجزة ابتدائيا، واعتمدت ما اقترحته من ثمن لبيع المدعى فيه بالمزايدة، فإنها قد عملت سلطتها في تقويم أعمال الخبير، وعللت قرارها تعليلا سليما وكافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/232

2021/189

2021-04-06

البيّن من تقرير الخبير أن المدعى فيه غير قابل للقسمة العينية بين جميع المستحقين، نظر لشكله الهندسي الذي يشكل وحدة واحدة ولا يسمح لحيازة كل مستحق لحظه صالحا وقابلا للاستعمال والاستغلال، وأنه يتعين بيعه بالمزاد العلني واقتسام ثمنه. والمحكمة لما عللت ما انتهت إليه استنادا لما ورد في تقرير الخبير، وبأنه عند تعذر القسمة العينية يصار تلقائيا إلى قسمة التصفية، فإنها لم تخرق القانون، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/7

2021/164

2021-03-23

إن المحكمة لما عللت ما انتهت إليه بأن على من يدعي صورية العقد عبء إثبات ما يدعيه، وأن إثبات العقد المستتر أو نفي العقد الظاهر يتأتى بكافة وسائل الإثبات وفقا لما ينص عليه الفصل 419 من ق.ل.ع، وبأن الطاعنين لم يبرزوا أي وسيلة إثبات تأخذ بها في ثبوت الصورية، فإنها أسست لقرارها وعللته تعليلا كافيا بعدما استبان لها وجه القضاء وبتت في الدعوى على ضوء ما قدمه الأطراف من حجج ودفوع.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/405

2021/181

2021-04-06

إن المحكمة لما استبعدت موجب التصرف الذي شهد شهوده أن الهالك كان يتصرف في العقارات بالحرث والغرس وغير ذلك إلى أن توفي، وترك ذلك لورثته، دون أن تبرز في قرارها سبب استبعاده، والحال أن الموجب المذكور يثبت الحيازة العلنية الهادئة للموروث بدون منازعة، مما يعتبر معه سندا صحيحا للعمل بمقتضاه، فإنها عللت قرارها تعليلا ناقصا، وهو بمثابة انعدامه، فجاها قرارها عرضة للنقض.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/412

2021/182

2021-04-06

طبقا للفصل 345 من قانون المسطرة المدنية، فإن كل حكم يجب أن يكون معللا تعليلا كافيا وسليما وإلا كان باطلا، والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما أصدرته دون أن تعلله، فإنها بذلك خرقت الفصل المذكور، وعرضت قرارها للنقض.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/1002

2021/493

2021-10-26

بمقتضى المادة 314 من مدونة الحقوق العينية يشترط لإجراء القسمة أن يكون الملك مملوكا على الشياخ للشركاء عند إجرائها، وأن يكون قابلا للقسمة، وأن لا تزول المنفعة المقصودة منه بالنسبة لكل جزء من أجزائه بعد القسمة. والبيّن من المذكرة التعقيبية للطاعنين المدلى بها من طرفهم أمام محكمة الاستئناف أنهم دفعوا بأن وريثة الهالك قاموا بإدخال جميع المتروك في الشركة التي قاموا بإنجازها رغم أن مورثهم باع نصيبه قيد حياته، واستدلوا على ذلك بنسخة رسم الشراء. والمحكمة لما لم ترد على ما أثاره الطاعنون بهذا الشأن، وترتب عليه ما يقتضيه القانون، فإنها وسمت قرارها بالقصور في التعليل الذي هو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/1297

2021/152

2021-03-16

المقرر أن الأحكام الصادرة عن المحاكم الأجنبية حجة على الوقائع التي تثبتتها حسب ما ينص عليه الفصل 418 من قانون الالتزامات والعقود، والمحكمة لما لم تأخذ بحجية الحكم الأجنبي، وتتحقق من مدى استيفائه لموضوع نازلة الحال، وثرتب على ذلك ما يجب قانوناً، واستبعدته رغم عدم منازعة المطلوبة فيه، فإنها قد جردت قضاءها من الأساس القانوني، وعللت قرارها تعليلاً ناقصاً، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته بذلك للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/1059

2021/135

2021-03-09

المقرر فقها وقضاء أنه تصح حيازة الأب لما تصدق به أو وهبه لولده الصغير، والمحكمة لم ترد إيجاباً أو سلباً عما تمسكت به الطاعنة الأولى من أنها وكلت زوجها بمقتضى عقد الوكالة لينوب عنها في إدارة أملاكها وحتى بيعها، وعما تمسكت به الثانية من أن والدها قد حاز نيابة عنها لصغر سنها آنذاك، مع ما لذلك من أثر على قضائها، وجاء قرارها بذلك ناقص التعليل وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/1256

2021/136

2021-03-09

بموجب المادة 324 من مدونة الأسرة يستحق الإرث بموت الموروث حقيقة أو حكما، وبتحقق حياة وارثه بعده. والمحكمة في إطار سلطتها التقديرية، عللت ما انتهت إليه بعدما ثبت لها من الوقائع والحجج المدلى بها، بأن من مات عن حق فلوارثه، وأن رسم الإرث المدلى به يثبت أن الطالبين والمطلوبة ورثة شرعيون للهالك، وأن رسوم الأثرية تثبت تملك موروثهم للعقارات موضوع القسمة، وأن الطالبين لم يدلوا بأي سند يفيد خروجها من يده بأي نوع من أنواع التصرف، وأخذت بقاعدة الاستصحاب، فإنها لم تخرق المحتج به، وجاء قرارها مؤسسا ومعللا تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/72

2021/474

2021-10-12

لئن كان يجوز في الديون المدنية العادية استرداد ما دفع لسبب كان موجودا ولكنه زال طبقا للفصل 70 من قانون الالتزامات والعقود، فإن الأمر غير ذلك بالنسبة للمبالغ التي تدفع كنفقة - التي تعتبر ذات طابع معيشي - من الأب لولده مادامت علاقة البنوة قائمة، لأن النسب كسبب للالتزام بالنفقة لا ينتفي إلا بحكم قضائي طبقا للمادة 151 من مدونة الأسرة. والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي برفض طلب استرداد الطالب للمبالغ التي أنفقها على ابنه والتعويض عن الضرر اللاحق به من جراء نفي نسبه عنه لما فصله في مقاله معللة ذلك بأنه مادامت علاقة البنوة قائمة فإن نفقة الابن تجب على أبيه حتى ولو قام برفع دعوى نفي النسب، وأن المدة التي ظل ينفق فيها الطاعن على ابنه المذكور كانت مبررة شرعا وقانونا، فإنها لم تخرق المحتج به، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/239

2021/478

2021-10-12

البيّن أن قسمة رضائية أنجزت بين الشركاء، وأن الإقرار القضائي الصريح بوقوع قسمة رضائية في المدعى فيه، ملزم لأصحابته وحجة عليهن، طبقاً للفصل 405 من قانون الالتزامات والعقود. والمحكمة في إطار سلطتها في تقييم وسائل الإثبات وحجج الأطراف لما قضت برفض طلب الطاعنات بعدما ثبت لها من وثائق الملف وجلسة البحث وقوع قسمة رضائية بين أطراف النزاع بحضور شهود، وبإقرار الطاعنات حسبما ذكر حال أنه ليس بالملف ما يستوجب بطلان القسمة وفق مقتضيات الفصلين 1089 و1091 من قانون الالتزامات والعقود، فإنها أسست لقرارها، ولم تخرق القانون، وعللت قرارها تعليلاً سليماً.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/516

2021/444

2021-09-28

المقرر أن على من يدعي الصورية أن يثبتها طبقاً للشروط المقررة قانوناً في هذا الباب. والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما اعتبرت إيداع الطاعن (ابن المتصدق عليها) مبلغاً يعادل قيمة الصدقة بحساب المتصدق، وحضوره معها أثناء إبرام الصدقة

قبل تاريخ تضمين العقد، وعدم إثباته سبب هذا الإيداع، واعتبرت عقد الصدقة سوريا وبمثابة بيع واستجابت لطلب شفعة الشقص الموازي لحظوظ المطلوبين في النقض، فإنها قلبت عبء الإثبات، وعللت قرارها تعليلا ناقصا، وعرضته للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/127

2021/417

14-09-2021 من المقرر فقها والمعمول به قضاء أخذ المقرر بإقراره، لأن إقرار المرء على نفسه أقوى من إقامة البينة عليه، والمحكمة لما قضت ببطان الصدقة على أساس عدم ثبوت الحيازة معللة ما انتهت إليه أن رسم الصدقة لم يثبت فيه العدلين معاينة الحيازة، وورد به أنها تمت اعترافا. والحال أن المطلوبين في النقض بصفتهم متصدقا عليهم من طرف والدهم، تم الإشهاد عليهم في رسم الصدقة المطلوب إبطاله أنهم قبلوا المتصدق به وتسلموه وحازوه حوزا تاما اعترافا فارغا من شواغل المتصدق وأمتعته، فإنها لم تركز قرارها على أساس، وجاء معللا تعليلا غير سليم.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/103

2021/427

2021-09-21

بمقتضى المادة 284 من مدونة الحقوق العينية لا يجوز للواهب أن يعتصر ما وهب إلا إذا أشهد بالاعتصار وتم التنصيص عليه في عقد الهبة وقبل ذلك الموهوب له. والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما اعتبرت الحكم الابتدائي مطبقا عن حق

مقتضيات المادة 284 من مدونة الحقوق العينية تطبيقا سليما والتي منعت على الواهب الاعتنار فيما وهبه إلا إذا أشهد بالاعتنار وتم التنصيب عليه في عقد الهبة وقبل ذلك الموهوب، بعد أن تأكد لها عدم ثبوت عجز الطاعن عن الإنفاق على نفسه، فإنها لم تخرق المحتج به، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/128

2021/433

2021-09-21

المقرر فقها وقضاء، أن الهبة لا تصح إلا بالحوز، والمحكمة لما أيدت الحكم المستأنف واعتبرته قد أجاب بما فيه الكفاية بعدما أوضح اقتنار الهبة للحوز، فإنها تبنت أسبابه وعلله، بعدما تبين لها أن رسم الهبة يفتقد لمعاينة العدلين للحوز، ولم يثبت لها من باقي وثائق الملف، ولا من خلال جلسة البحث ما يفيد أن الموهوب لهم حازوا المتصدق به، بوضع يدهم عليه، أو الانتفاع به، أو التصرف فيه قبل حدوث المانع بموت المتصدق، وأن الإقرار بالحوز من طرف الطاعنة لنفسها ولإخوانها الموهوب لهم غير كاف، تكون قد طبقت القواعد الفقهية المقررة زمن عقد الهبة تطبيقا صحيحا، وهي بمثابة قانون، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/176

2021/434

2021-09-21

إن انعدام التعليل المعتبر سببا للطعن بإعادة النظر في قرارات محكمة النقض والمبرر لإعادة النظر، هو عدم تعليل القرار بالمرّة، أو عدم الجواب عن وسيلة أو جزء من وسيلة أو دفع بعدم القبول.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/1049

2021/105

2021-02-23

إن المحكمة لما قضت ببطلان الصدقة، دون أن تتأكد من انطباق الأثرية المستدل بها على المدعى فيه ومناقشتها في إطار قواعد الاستحقاق، وإذا اقتضى الأمر إجراء معاينة لاستجلاء الحقيقة، وتقارن بين حجج طرفي النزاع وفق القانون والقواعد الفقهية المعمول بها لاستخلاص النتيجة القانونية لبناء قضائها، فإنها جعلت قرارها ناقص التعليل، وهو بمثابة انعدامه.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/118

2021/354

2021-07-06

المقرر أن الحجية التي يقررها القانون للشيء المقضي به تحول دون طرح النزاع من جديد أمام القضاء متى توفرت شروط أعمالها من وحدة الخصوم والموضوع والسبب وفقا للفتاوى 450 إلى 453 من قانون الالتزامات والعقود، والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه حاليا بالنقض لما رفضت طلب الطاعن من أجل نفس الموضوع والسبب

وبين نفس الأطراف، بعلّة أن القرار لاستثنائي المستدل به يقوم حجة على ما قضى به من رفض طلب نفي النسب، فإنها لم تخرق القانون، وأسست لقرارها وعلته تعليلاً كافياً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/679

2021/371

2021-07-13

إن مناط اعتبار التصرف باطلا لوقوعه أثناء مرض الموت، هو بحصول ذلك التصرف خلال فترة تزايد واشتداد وطأة المرض للدرجة التي يغلب فيها الهلاك وشعور المريض بدنو أجله، ثم انتهاء المرض بالوفاة داخل السنة، وهي شروط تلزم مراعاتها من قبل محاكم الموضوع بعد الاهتداء برأي الأطباء من ذوي الاختصاص، كما للشيخ خليل في قوله: "وعلى مرض حكم الطب بكثرة الموت به". والمحكمة لما اعتمدت فيما قضت به على ما خلص إليه تقرير الخبير المنتدب، والحال أنه ورد به اعتبار الورم السرطاني للهالك من أمراض الموت دون أن يجيب عما إذا كان مرض الواهب وقت الهبة مخوفاً وهو السبب في الوفاة، وبالتالي فإنها كانت مدعوة لطلب التوضيح اللازم في شأن ما لم يتم الحسم فيه، أو إجراء خبرة طبية أخرى بواسطة طبيب مختص، حتى تبني قرارها على اليقين. وإذ هي لم تفعل، فإن قرارها جاء ناقص التعليل الذي هو بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/113

2021/236

2021-05-04

المقرر قضاء أن رسم إحصاء المتخلف الثابت بموجب لفيف يعتبر حجة بين الورثة فيما حصر زمامه، ما لم يدع أحدهم الاختصاص، فتلزمه البيينة على قاعدة الإثبات. والطالبون أدلوا برسم إحصاء متخلف وعزروه برسم استمرار، وأن الإحصاء المذكور وإن أنجز بطلب من الطالب فإنه جاء مستقطبا لجميع الورثة بمن فيهم المطلوبة في النقض. وأن هذه الأخيرة لم تنازع فيما تضمنه من عقارات مدعى فيها كما لم تدع اختصاصها الجزئي أو الكلي بها. والمحكمة لما ردت رسم إحصاء المتخلف لعدم اشتماله على شروط الملك المجمع عليها فقها وقضاء رغم ما ذكر ورغم عدم وجود ما يدحضه بمقبول، فقد جاء قرارها فاسد التعليل المنزل منزلة انعدامه.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/3/3/786

2016/27

2016-01-20

إن محكمة الاستئناف لما اعتبرت أن صفة المستأنف كمالك لزينة المحل موضوع النزاع وكمكري، ثابتة بناء على البحث الذي أجرته المحكمة بواسطة السيد المستشار المقرر والذي أثبت أن المستأنف عليه أكرى المحل من زوجة المستأنف بموافقة هذا الأخير، تكون قد ردت الدفع بانعدام صفة باعث الإنذار، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/3/3/159

2016/34

2016-01-20

المقرر أنه ليس للكفيل طلب تجريد المدين الأصلي من أمواله أولاً إذا كان قد تنازل صراحة عن التمسك بالدفع بالتجريد، والمحكمة لما ردت دفع الطاعن تجريد المدينة الأصلية بعلّة أن عقد القرض ينص على أن كفالة الطالب هي كفالة تضامنية، وأن الطاعن تنازل صراحة عن التمسك بالدفع بالتجريد، تكون قد طبقت صحيح الفصل 1137 من قانون الالتزامات والعقود، وجاء قرارها معللاً تعليلاً كافياً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/3/3/1510

2016/24

2016-01-13

إن طلب المدعية حسب المقال الافتتاحي كان هو الحكم بفسخ الصفقة التجارية المبرمة مع المطلوبة موضوع بون الطلب المتعلقة بتثبيت وتصنيف البرنامج المعلوماتي ساج والتكوين والحكم بإرجاع المدعى عليها للطالبة مبلغ التسبيق إضافة لتعويض بدعوى عدم تنفيذ المطلوبة لالتزاماتها، والقرار المطعون فيه وإن كان قد ناقش مدى تنفيذ المطلوبة لالتزاماتها بخصوص تثبيت برنامج ساج على الحاسوب المركزي وتكوين أطر الطالبة، إلا أنه لم يناقش تنفيذها لالتزاماتها المتعلقة بتثبيت البرنامج المعلوماتي ساج على الحواسيب المتفق عليها رغم تمسك الطالبة بذلك في مقالها الاستئنائي، مما يكون معه القرار ناقص التعليل عرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/205

2021/389

2021-07-27

إن العطية تلزم بالقبول على المشهور، وأن البين من وثائق الملف أن العقد المراد إبطاله والمبرم في ظل مدونة الحقوق العينية، هو صدقة أراد به مورث الطاعنين وجه الله وثوابه الجزيل والدار الآخرة، وأن الاعتصار لا يلحق الصدقة مطلقاً، وأن إشهاده قيد حياته العدلين على عطيته لزوجته ابنة المطلوبة في النقض وقبولها لها وتسجيلها بمطلب التحفيظ، يعتبر حوزاً تاماً قبل حصول المانع. ومحكمة الاستئناف لما ردت ما أثاره الطاعنون أمامها من مرض مورثهم وقصور إدراكه، بعلّة أنه غير ثابت ولم يثر بمقال افتتاح الدعوى، واعتبرت عقد الصدقة ناجزاً مستجمعا لأركانه، وقضت برد طلب الحكم بإبطاله، فإنها قد جعلت لقرارها أساساً وعلته تعليلاً كافياً وسليماً. أما بخصوص الدفع بتدليس المطلوبة على المتصدق، فإنه ظل خالياً من الإثبات، كما أن ادعاءه هو قيد حياته قصور إدراكه لا يستقيم وإقراره بانصراف إرادته إلى التفضل على المطلوبة بحق الاعتمار والاستغلال. ويبقى ما جاء بالنعي دون أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/535

2021/359

2021-07-13

إن المحكمة لما اكتفت في تعليل ما قضت به بالاستماع إلى الشهود بعد أدائهم اليمين القانونية، ودون إبرازها في قرارها ما استخلصته من شهادة الشهود المستمع إليهم، فإنها لم تجعل لما قضت به أساساً، وعرضت قرارها للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/24

2021/432

2021-09-21

إن المحكمة لما ألغت الحكم المستأنف وحكمت من جديد برفض طلب بطلان رسم الصدقة بعلّة أنه أنجر بتاريخ سابق على تاريخ بدء سريان التحجير المحدد بمقتضى الحكم الصادر بالتحجير، وأن الأحكام الصادرة عن المحاكم المغربية تكون حجة على الوقائع المثبتة بها عملا بمقتضيات الفصل 418 من نفس القانون، وبالتالي فالتصرفات التي أنجزها المحجور عليه قبل تاريخ التحجير تعتبر سليمة، فإن قرارها جاء مؤسسا ومعللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/3/3/1301

2016/15

2016-01-13

إن المحكمة لما ردت طلب الطاعنة الرامي إلى إجراء خبرة حسابية بعلّة أن المنازعة التي اعتمدها المستأنفة غير جدية طالما لم تدل بما يفيد خلاف ما ضمن بالكشف الحسابي المدلى به في الملف وبما يفيد الأدعاءات التي زعمتها، والحال أن الكشوفات الحسابية المعدة من طرف مؤسسات الائتمان تعد وسيلة إثبات بينها وبين عملائها في المنازعات القائمة بينهما إلى أن يثبت ما يخالف ذلك عملا بمقتضيات المادة 118 من قانون 34/03 المتعلق بمؤسسات الائتمان والهيئات المعتمدة في حكمها، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/3/3/565

2016/16

2016-01-13

إن محكمة الاستئناف حين ردت دفع الطالبة بشأن عدم إدخال المساعد القضائي بعلة
أن قانون 45/08

الصادر بتنفيذه الظهير الشريف عدد 1.09.02 المؤرخ في 18 فبراير 2009 المتعلق
بالتنظيم المالي للجماعات المحلية ومجموعاتها الذي يوجب إدخال المساعد القضائي
في الدعوى، تحت طائلة عدم قبول المقال، كلما أقيمت دعوى قضائية بغرض التصريح
باستحقاق ديون على جماعة محلية أو مجموعة، لم يدخل حيز التطبيق إلا بعد رفع
الدعوى كما هو ثابت من خلال التأشير الواردة بالمقال الافتتاحي، تكون قد طبقت
صحيح مقتضيات القانون المذكور، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2016/3/3/643

2016/17

2016-01-13

البيّن من الاتفاق المحتج به، أنه تم بين الجامعة الوطنية للتجار وأرباب محطات الوقود
التي ينضوي تحتها الطالبون وبين جمعيات النفطيين للمغرب في شخص ممثلها
القانوني باعتبارها تمثل شركات التوزيع النفطية والتي تعتبر المطلوبة من ضمنها، أنه
جاء لاحقا على عقد التسيير موضوع النزلة، وتضمن اتفاقا جديدا أهمه تجميد مفعول
البند المتعلق بفسخ العقد لوفاة المسير ريثما يتم الاتفاق بين الطرفين على الصيغة
الجديدة للعقود، والمحكمة فيما انتهت إليه من فسخ عقد التسيير بعلة وفاة المسير ودون
اعتبار ما ورد في الاتفاق المذكور، تكون قد طبقت مقتضيات الفصل 230 ق.ل.ع
بشكل سيء، وجاء قرارها بدوره سيئ التعليل.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/3/3/251

2016/19

2016-01-13

المقرر أنه في المادة التجارية التي تعرف حرية في الإثبات، ليس هناك ما يمنع المحكمة من اعتماد شهادة الشهود لإثبات واقعة الأداء في المادة التجارية التي تعرف حرية في الإثبات. والمحكمة التي ثبت لها من شهادة الشهود أن الطاعن توصل من المطلوب بمبلغ مالي وقضت بخفض المبلغ المحكوم به ابتدئاً إنما بنت قضاءها على ما صرح به الشهود بجلسة البحث، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللاً تعليلاً قانونياً سليماً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/956

2021/63

2021-02-02

إن المحكمة ردت دعوى القسمة، واقتصرت في تعليل استبعاد الحجج المدلى بها على ما خلاص إليه الخبير من عدم مطابقة الرسوم المستدل بها على العقارات موضوع طلب القسمة، والحال أن الطرف الطالب قد نازع في تلك الخبرة، والتمس استيفاء إجراءات تحقيق الدعوى بإنجاز معاينة، وأن الوقوف على عين المكان لتطبيق الرسوم، وإجراء البحث هو من صميم اختصاص المحكمة التي لها أن تستعين - عند الاقتضاء - بخبير مختص تنحصر مهمة في المسائل التقنية طبقاً للفصل 59 من ق.م.م. وإذ المحكمة قضت على نحو ما ذكر، دون أن تبحث في ما أدلى به من حجج، أو ترد على الدفع المثار رغم ما له من تأثير على الفصل في النزاع، فإنها لم تبين قضاءها على أساس قانوني، وعللت قرارها تعليلاً ناقصاً موازياً لانعدامه، وعرضته بذلك للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/840

2021/29

2021-01-19

طبقا للفصل 449 من ق. ل. ع فإن القرائن دلائل يستخلص منها القانون والقاضي وجود وقائع مجهولة. والمحكمة مصدرة القرار لما استخلصت من وثائق الملف وخاصة الإشهاد العدلي المستدل به أن تصرفات الإخوة الشركاء تشكل قرينة قوية على أن الشركة التي كانت بينهم قد فسخت رضائيا، تكون قد استعملت سلطتها في تقويم الحجج، وعللت قرارها تعليلا سليما.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/518

2021/219

2021-04-27

إن رسم الإحصاء بلفيف حجة بين الورثة فيما حصر زمامه ما لم يدع أحدهم الاختصاص فتلزمه البيئة على قاعدة الإثبات. والمحكمة لما ثبت لها أن المدعى فيه هو في ملك أطراف الدعوى بناء على رسم الإحصاء الذي يثبت شهوده بكون المدعى فيه على ملكهم آل إليهم إرثا من والدهم والمملوك له بدوره بموجب ثبوت بناء وقضت بإجراء قسمة تصفية فيه ما دام أي طرف لم يدع الاختصاص ولم يعارض الإحصاء بمقبول، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وعللت قرارها تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 1087/3/3/2014

2016/13

2016-01-13

البيّن أنه لا يوجد بعقد الصفقة الذي يحدد التزامات كل طرف ما يثبت أن المستأنف عليها (المطلوبة) قد التزمت بأن تؤدي للمستأنفة (الطالبة) قيمة المواد التي قد تكون هذه الأخيرة قد اقتنتها لإنجاز المشروع وذلك في حالة فسخ عقد الصفقة، والمحكمة عندما فصلت في النزاع اعتمدت العقد المبرم بين الطرفين، خاصة وأن موضوع الدعوى كان هو أداء قيمة المواد والأدوات التي رصدت للصفقة ليس إلا، بعلّة أنه لا يمكن استعمالها في صفقة أخرى ولم يكن معروضا عليها الفصل في شرعية الفسخ من عدمه، ومسؤولية المطلوبة عن ذلك وهل كان تعسفيا أم لا، والمحكمة بتعليلها المذكور لم يحرف قرارها مجريات الدعوى ولم يخرق حقوق الدفاع ولم يتجاهل ما أثارته الطالبة من دفع مؤسسه وأتى معللا تعليلًا كافيًا وسليما غير خارق للمقتضيات المحتج بخرقها.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/1306

2021/212

2021-04-20

يجب أن تكون القسمة منهية لحالة الشيعاء، وأن قسمة الأصول تتم بالمرضاة أو عن طريق القرعة بعد التعديل والتقويم. وإذ التفتت المحكمة عن دفع الطاعنين بإجحاف الخبرة المنجزة في حقهم، بأن خصت المطلوبة بمنزل العائلة أحسن ما في مخلف الهالك، وأفرزت نصيبها من التركة دون أنصبتهم التي ظلت مشاعة بين الذكور من

جهة وبين الإناث من جهة أخرى وفي أجزاء متفرقة من العقارات المدعى فيها، وصادقت على مشروع القسمة الذي اقترحه الخبير المذكور رغم عدم إنهائه لحالة الشياخ، وعدم تضمنه إجراء القسمة عن طريق القرعة بعد التعديل والتقويم، فإنها لم تبين قضاءها على أساس قانوني سليم، وجاء قرارها ناقص التعليل، وهو بمثابة انعدامه.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/978

2021/25

2021-01-12

بمقتضى الفصل 314 من قانون الالتزامات والعقود: "تنقضي دعوى الإبطال بالتقادم في جميع الحالات بمرور خمس عشرة سنة من تاريخ العقد". والبين من وثائق الملف أن رسم التسليم المستدل به، والذي تنازل بمقتضاه المطلوبون في النقض لمورث الطاعنين عن حظوظهم في الإرث مقابل أداء ديون مورثهم، قد أبرم قبل قرابة 52 سنة عن تاريخ تحريك الدعوى، وأنه رغم كونه باطلا لوجود قاصرين حينها ضمن أطرافه دون حضور وصي أو مقدم عليهم، ولا ينقلب صحيحا بمرور الزمن، فإن دعوى إبطاله قد انقضت بمرور أقصى أمد التقادم المحدد بموجب الفصل 314 المشار إليه. والمحكمة لما قضت على خلاف ذلك، فإنها لم تجعل لقضائها أساسا، وعللت قرارها تعليلا ناقصا، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته بذلك للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/820

2021/86

2021-02-16

طبقا للفصل 31 من قانون الجنسية إذا ادعى شخص الجنسية المغربية كجنسية أصلية يمكنه أن يثبتها بجميع الوسائل، لاسيما عن طريق الحالة الظاهرة التي تنجم للمواطن المغربي عن مجموعة من الوقائع العلنية المشهورة المجردة من كل التباس تثبت أن الشخص المعني بالأمر وأبويه كانوا يتظاهرون بالصفة المغربية، وكان يعترف لهم بهذه الصفة لا من طرف السلطات العمومية فحسب بل حتى من طرف الأفراد، والمحكمة لما اكتفت في تعليل ما قضت به على وثائق بالملف فقط، دون أن تقوم بإجراء تحقيق في النازلة، للتأكد من الحالة الظاهرة، أو تأمر بإجرائه بواسطة السلطات المعنية، فإنها من جهة لم تجعل لما قضت به أساسا، ومن جهة ثانية لم تنقيد بالنقطة القانونية، التي بنت فيها محكمة النقض في قرارها السابق، كما يوجبها الفصل 369 من ق.م.م، وعرضت قرارها للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/935

2021/13

2021-01-05

المقرر أن رسم إحصاء المتروك يعتبر حجة بين الورثة فيما حصر زمامه، ما لم يدع أحدهم الاختصاص بكل المتروك أو جزء منه، فتلزمه البينة على ما ادعى، وفق قاعدة الإثبات. والمحكمة لما ردت الدعوى بعدم القبول، بالعلة المنتقدة ولم تراعى ما ذكر، والحال أن المطلوبين أقروا بالملك المشاع بينهم وبين الطاعنين للعقارات التي تضمنها رسم التركة المدلى به، وإنما ادعوا حصول قسمة رضائية فيها دون إثباتهم ذلك، وكان على المحكمة والحالة هذه أن تتحقق من وقوع قسمة المدعى فيه على ضوء ما قدمه الطاعنون من مستندات مشار إليها بالوسيلة. وإذ هي لم تفعل، كان قرارها ناقص التعليل وعرضة للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2017/1/2/1122

2021/17

2021-01-05

إن المحكمة لما قضت بقسمة المدعى فيه على طرفي النزاع استنادا لما صرح به موروث الطاعنين أمام الخبير، مع أن مهمة هذا الأخير تقنية وفنية، وأنه لا يؤخذ بتصريحات الأطراف أمامه إلا ما تعلق منها بالجانب التقني، دون أن ترد على ما أثاره الطرف الطاعن استئنافيا من أن حجج المطلوبين تفتقر لشروط الملك المعتبرة فقها وقانونا، ودون التقييد بالنقطة التي أحيل بسببها الملف، وهو البحث في حجج الطرفين معا ولو بواسطة الوقوف على عين المكان مع الاستعانة بخبير عقاري لتطبيقها على أرض النزاع والاستماع إلى شهود الجوار، تكون قد خرقت مقتضيات الفصل 369 من ق.م.م، ولم تعلل قرارها تعليلا سليما.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/2/3/551

2016/24

2016-01-21

يضمن المكري للمكثري كل عيوب الشيء المكتري التي من شأنها أن تنقص من الانتفاع به إلى حد ملموس أو تجعله غير صالح لاستعماله في الغرض الذي أعد له بحسب طبيعته أو بمقتضى العقد. ويضمن له أيضا خلو الشيء من الصفات التي وعد بها صراحة، أو تلك التي يتطلبها الغرض الذي أعد له عملا بمقتضيات الفصل 654 من قانون الالتزامات والعقود، والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه عندما اعتمدت

الخبرة الحرة للقول بأن الرافعات موضوع الكراء يمكن استعمالها لمدة ثمان ساعات في اليوم، واستبعدت ما ورد برسالة المطلوبة وأيدت الحكم المستأنف القاضي على الطاعن بأداء الكراء كاملا مع التعويض، تكون قد خرقت المقتضيات أعلاه واتسم قرارها بسوء التعليل المعتبر بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/2/3/1279

2016/25

2016-01-21

إن المحكمة بررت تواجد المطلوبين بالمحل المدعى فيه بعلّة أن عقد شراء الطاعن للأصل التجاري لا يستفاد منه أن المحل موضوع النزاع هو من ضمن مشتملات الأصل التجاري الذي اشتراه ولا كونه تابعا له أو ملحقا به، في حين أن الطاعن لم يعتمد فقط على عقد شرائه وإنما استدل أيضا بخبرتين أنجزتا في دعوى سابقة أشارتا إلى مشتملات الأصل التجاري كما أدلى بعقود تسلسل التفويتات التي عرفها الأصل التجاري، والمحكمة لم تناقش هذه الوثائق ولم تتحقق بما فيه الكفاية من كون المحل موضوع الإفراغ هو فعلا من مشتملات الأصل التجاري الذي اشتراه الطاعن، ف جاء قرارها ناقص التعليل بمنزلة انعدامه مما استوجب نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/3/3/882

2016/5

2016-01-06

البين أن الطالب أدلى خلال المرحلة الابتدائية بمحضر رفض عرض عيني منجز من طرف المفوض القضائي، الذي أشعر المطلوب بأن المبلغ المعروض سوف يودع بالمحكمة الابتدائية، والمحكمة لما استبعدت إيداع الطالب لمبلغ الكراء عن المدة المطلوبة رغم إشارة المفوض القضائي بكون المبلغ سوف يتم إيداعه، ورتبت على ذلك ثبوت حالة التماطل في حقه وسببا مبررا لإفراغه، تكون قد أساءت تعليل قرارها وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/3/3/1590

2016/12

2016-01-06

إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لم تقتصر على التعليل الذي عابه الطالب بمقتضى الوسيلة المشار إليها أعلاه، بل أسسته أيضا على سبب آخر مفاده أن الحكم الابتدائي قضى لفائدة الطالب بنسبة (2,5%) من قيمة الشراء وهو المبلغ المستحق له كواجب السمسرة، التعليل الذي لم ينتقده الطالب ويعد كافيا لإقامة القرار فكان ما بالوسيلة غير جدير بالاعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 716/3/2/2014

2016/15

2016-01-14

إن القرار المطعون فيه وإن كان قد أثبت ما تمسكت به الطاعنة في صلبه إلا أنه اكتفى في تعليقه القول بأن استئناف الطاعنة المقدم بعد 14 يوما من تاريخ التبليغ، يكون قد قدم خارج أجل 8 أيام المنصوص عليه في الفصل 161 من ق.م.م وقضى بعدم قبول

الاستئناف شكلا، دون أن يبحث ويناقش ما تمسكت به الطاعنة من تمديد عطلة العيد بصفة استثنائية، رغم ما يكون من ذلك من تأثير على وجهة نظر النزاع، فإتسم بنقص التعليل المعتبر بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/2/3/771

2016/16

2016-01-14

إن المحكمة لما اعتبرت أن الحساب الذي تمت لفائدته عملية التحويل المالي هو رقم الحساب الأساسي وليس حساب المنازعات، تكون قد أبرزت بأن عملية التحويل تمت لفائدة المطلوبة كرسيد دائن، وبالتالي لم تكن ملزمة بالبحث حول مصدر هذا التحويل ما دامت الكشوفات الحسابية الصادرة عن المؤسسات البنكية تعتبر حجة كتابية في إثبات المعاملة بين الطرفين، مما لم تخرق معه أي مقتضى قانوني وما جاء في تعليلها يعتبر كافيا في تبرير قضائها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/2/3/1496

2016/17

2016-01-21

البيّن أن الطاعن تمسك بكونه يمارس نشاط تجاري منذ مدة طويلة طيلة حياة المالك الأول ومن بعده ورثته قبل انتقال ملكية الرقبة إلى المطلوبة في النقض، وأنه في غياب أي حجة تفيد المكثري الطاعن باستعمال معين فإن الاختلاف الحاصل بين الطرفين حول طبيعة الاستعمال يقتضي العمل بما فيه صالح المكثري طبقا للفصل 669 من

ق.ل.ع، الأمر الذي تبين منه أن التعليل الذي استندت إليه المحكمة لا يساير الوثائق المدلى بها، خاصة عقد الكراء وكذا كافة المعطيات الثابتة لديها بملف النازلة، وكان ما استدل به الطاعن واردا على القرار موجبا لنقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/2/3/28

2016/18

2016-01-21

إن الاستئناف ينشر الدعوى من جديد أمام محكمة الاستئناف باعتبارها محكمة موضوع وأنه بإمكان الأطراف الإدلاء بدفوعهم وبما لديهم من حجج والتي لم يسبق لهم الإدلاء بها أمام محكمة الدرجة الأولى، وأن المحكمة مصدرة القرار أساءت تعليل قرارها وخرقت حقوق الطاعن في الدفاع عندما اعتبرت أن الإدلاء في المرحلة الاستئنافية بصور وصولات الكراء لا تحمل عنوان المحل المكروى ولم يتم الإدلاء بها في المرحلة الابتدائية من طرف المدعي لا ترقى كحجة وأخذت بالإثبات المعروض من طرف المدعى عليه للسومة بواسطة شهوده، والحال أن الإدلاء أمامها بوصولات كرائية من طرف المكثري وتشببت هذا الأخير بإجراء بحث كان يقتضي من المحكمة مزيدا من التحقيق للحسم في الاختلاف القائم بين الطرفين حول السومة الكرائية، وعرض تلك الوصولات على الطرف المكثري للإدلاء بموقفه منها ما دام أن الطاعن يحتج بها ضده، الأمر الذي يجعل ما نعته الوسيلة واردا على القرار موجبا لنقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/2/3/896

2016/19

2016-01-21

إن المحكمة تبين لها عدم إثبات الطاعنة الاتفاق على تاريخ سريان الفوائد لفائدتها، واعتبرت أن الطلب بشأن الفوائد جراء التأخير في الأداء والتمادي في حرمان الدائن من استخلاص دينه المنشئ للفوائد هو الحكم الابتدائي، وقضت باستحقاق الطالبة للفوائد القانونية ابتداء من تاريخ صدور الحكم المذكور في إطار ما لها من سلطة تقديرية باعتبار أن للفوائد صبغة تعويضية عملاً بالفصل 264 من ق.ل.ع فجاء قرارها على النحو المذكور مرتكزا على أساس ومعللا تعليلا قانونيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/2/3/1336

2016/20

2016-01-21

إن المحكمة التجارية مصدره القرار المطعون فيه لم تعلل قرارها بالتعليل الخاص بالتسجيل في السجل التجاري والمقتضيات المنصوص عليها في المادة 81 وما بعدها من مدونة التجارة. وإنما استندت إلى الحكم الصادر بين المتدخل في الدعوى وموروث الطاعن والمطلوبين الذي بت في العلاقة الكرائية بخصوص محل النزاع، وهو تعليل لم يكن محل انتقاد من لدن الطالب فكان ما نعتة الوسيلة غير وارد على القرار وغير جدير بالاعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/2/3/364

2016/22

2016-01-21

المقرر أن الصفة هي علاقة الشخص المدعى بالشيء المدعى به والتي تعطيه
الصلاحية في الادعاء بالمطالبة به أمام القضاء، واليبيّن أن المطلوبة التمسّت الحكم
على الطالبة بأداء واجبات الكراء، وأن هذه الأخيرة تمسكت بأن المطلوبة فوتت المحل
وأدلت بنسخة من محضر الضابطة القضائية صرح فيه الممثل القانوني للمطلوبة أنه
تم تفويت المحل، والمحكمة مصدرّة القرار المطعون فيه حين أحجمت عن الرد عليه
في تعليلاتها بالرغم مما قد يكون له من أثر على قضائها، يكون قرارها متسما بنقص
التعليل المعتبر بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/3/1046

2016/15

2016-01-14

إن الورقة العرفية المعترف بها ممن يقع التمسك بها ضده أو المعتبرة قانونا في حكم
المعترف بها منه، يكون لها نفس قوة الدليل التي للورقة الرسمية في مواجهة كافة
الأشخاص على التعهدات والبيانات التي تتضمنها وذلك في الحدود المقررة في
الفصلين 419 و420 من قانون الالتزامات والعقود، والمحكمة لما اعتمدت فيما انتهت
إليه على عقد الاعتراف المتبادل واستبعدت تصريحات المطلوب الواردة بمحضر
الشرطة القضائية تكون قد طبقت صحيح مقتضيات الفصل 424 من قانون الالتزامات
والعقود وجاء قرارها معللا تعليلًا كافيًا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/1/3/1392

2016/25

2016-01-21

إن المحكمة لما تبث لها من المحضر المنجز من طرف العون التقني تزود الطالبة بالكهرباء مباشرة من شبكة الإنارة دون المرور عبر العداد، وقضت على النحو الوارد بمنطوق قرارها، تكون قد ركزت قضاءها على أساس، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 716/3/2/2014

2016/15

2016-01-14

إن القرار المطعون فيه وإن كان قد أثبت ما تمسكت به الطاعنة في صلبه إلا أنه اكتفى في تعليقه القول بأن استئناف الطاعنة المقدم بعد 14 يوما من تاريخ التبليغ، يكون قد قدم خارج أجل 8 أيام المنصوص عليه في الفصل 161 من ق.م.م وقضى بعدم قبول الاستئناف شكلا، دون أن يبحث ويناقش ما تمسكت به الطاعنة من تمديد عطلة العيد بصفة استثنائية، رغم ما يكون من ذلك من تأثير على وجهة نظر النزاع، فاتسم بنقص التعليل المعتبر بمثابة انعدامه.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/1/3/698

2016/26

2016-01-21

إن القرار المطعون فيه لما اعتبر أن المستأنفة التي ليست حاملة لأي ضمانات أو عقد انتمان إيجاري ملزمة بالتصريح بدينها داخل أجل الشهرين، وأن تمسكها بمقتضيات

المادتين 562 و640 من مدونة التجارة لا يشفع لها، لأن رفع السقوط لا يكون إلا في الحالات المنصوص عليها في الفصل 690 من مدونة التجارة، أي أن يثبت الدائن أن سبب عدم التصريح لا يعود إليه، والحال أن ما تذرعت به من أسباب، من قبيل عدم إعلامها وإشعارها من قبل المقاول، لا يرقى إلى درجة المانع أو السبب الخارج عن إرادتها، ولا تعفى المستأنفة من التصريح بدينها إلى السنديك، طالما أنها تعتبر دائنة عادية، يكون قد أبرز أن إغفال طالب فتح مسطرة التسوية تضمين دين أحد دائنيه ضمن لائحة الدائنين لا يعتبر سببا مبررا لرفع السقوط، ولم يخرق أي مقتضى وجاء تعليقه سليما ومرتكزا على أساس.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/1/3/672

2016/18

2016-01-14

إن الخبرة تعتبر من عناصر الإثبات التي تخضع للسلطة التقديرية لقضاة الموضوع دون رقابة عليهم من طرف محكمة النقض ما لم ينع عليها أي تحريف للعناصر التي اعتمدها وكان تعليقه المستند لها مبررا لمنطوق قرارها، والمحكمة لما عللت قضاءها بأن الخبرة جاءت مستوفية لجميع المقضيات الشكلية، وأن الخبير أعطى بيانا مفصلا عن جميع العمليات التي جرت بين الطرفين وذلك انطلاقا من حسابات المستأنفة فرعيا المستخرجة من دفاترها التجارية، وبعدها تأكد له أنها ممسوكة بانتظام ورفضت المستأنفة الأصلية الإدلاء بوثائقها المحاسبية ودفاترها التجارية فتبقى الخبرة قد اعتمدت على عناصر موضوعية ثابتة مما يتعين معه اعتمادها ورفع المبلغ المحكوم به إلى القدر الذي أسفرت عنه، تكون قد أبرزت العناصر الموضوعية التي جعلتها تركز إلى نتيجة الخبرة المطعون فيها التي لم تدل الطالبة بما يفقد مصداقية محتواها خاصة وأنها ارتكزت على المحاسبة المستخرجة من الدفاتر التجارية للمطلوبة الممسوكة بانتظام التي تعد حجة مقبولة في الإثبات طبقا للمادة 19 من مدونة التجارة، فيكون بذلك قرارها معللا تعليلا كافيا وقانونيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/1/3/6

2016/19

2016-01-14

إن القول بوجود العناصر المكونة للمنافسة غير المشروعة من عدمها يعتبر من مسائل الواقع التي تستقل بتقديرها محكمة الموضوع ولها سلطة تقديرية واسعة في هذا المجال ولا رقابة عليها من طرف محكمة النقض متى كان تحليلها مستساغاً ومبرراً لمنطوق قرارها، وهي بقولها أن علامة المستأنف عليها تختلف عن علامة المستأنفة مدلولاً ولفظاً وكتابة، كما أن التلغيف الذي يعد جزءاً من العلامة يتضمن كتابة وألواناً مغايرة لعلامة الطاعة يصعب معه القول بأنه قد يحدث لبساً لدى المستهلك بخصوص شخص الصانع وجودة المنتج، تكون قد أبرزت بما يكفي أن وجود تشابه جزئي في أحرف العلامتين دون باقي العناصر المكونة لهما غير كافٍ للقول بوجود تقليد أو منافسة غير مشروعة، ف جاء بالتالي قرارها مبنياً على أساس ومعللاً بما يكفي وغير خارق لأي مقتضى.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/1/3/1460

2016/20

2016-01-21

لئن كان الحجز التحفظي هو ذلك الإجراء الاحترازي اللازم الذي يتمكن بواسطته الدائن من منع مدينه من التصرف في أمواله بشكل من شأنه أن يعدم الضمان العام أو ينقص منه، إلا أن إجراءه مشروط بعدم التعسف الذي من مظاهره حجز أموال تتجاوز قيمتها بكثير مبلغ الدين، وعليه فتأسيس الطالبة لمقالها الرامي إلى رفع الحجز على

تعسف الحاجزة من خلال حجزها لعقارات تتجاوز قيمتها بكثير مبلغ الدين أساس الحجز، كان يقتضي من المحكمة مصدرية القرار المطعون فيه عند استبعادها لتقارير الخبرة المستظهر لها بها للدلالة على كفاية قيمة العقارات المطلوب حصر الحجز فيها لضمان الدين سبب الحجز البحث في حقيقة ما ادعته الطالبة من تعسف الحاجزة بفعل عدم تناسب قيمة العقارات المحجوزة مع مبلغ الدين، ومدى كفاية قيمة العقارات الخمس المطلوب حصر الحجز عليها لضمان تأديته، عن طريق إجراء خبرة استجابة لملتمس الطالبة الوارد بمقالها الاستعجالي، فتكون بموقفها المذكور وعدم استبعادها بمقبول ملتمس الطالبة المتحدث عنه قد جعلت قرارها مشوبا بسوء التعليل المعتبر بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/1/3/1581

2016/21

2016-01-21

البيّن من محضر جلسة البحث المنجز خلال المرحلة الابتدائية أنه لم يشر لأي تصريح للطالبة يفيد إقرارها بتكليف الممثل القانوني للمطلوبة بالبحث لها عن مشتر للعقار يقدم ثمنا يزيد عن العروض التي توصلت بها سواء عند زيارته لها أول مرة أو عند حضوره لها رفقة خبير المشتري، أو في أي مرحلة من مراحل التفاوض مع هذا الأخير، فيكون بذلك ما استنتجته المحكمة من تكليف الطاعنة للمستأنف عليها التي تمارس السمسرة مؤسسا على تحريف لمضمون المحضر المذكور، مما يجعل قرارها مشوبا بفساد التعليل المعتبر بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/2/3/591

2016/12

2016-01-14

إن دعوى المصادقة على الإنذار بالإفراغ ليست من الدعاوى التي تقام عملاً بظهير 55/5/24 حتى تخضع للسقوط طبقاً لأحكام الفصل 33 منه، والذي لا ينطبق إلا على منازعات المكثري التي ينظمها الظهير المذكور، ولا يمتد إلى المكثري الذي لا يسقط حقه في إقامة دعوى الإفراغ في نطاق القواعد العامة، والمحكمة لما اعتبرت أن دعوى المصادقة على الإنذار بالإفراغ قدمت خارج الأجل القانوني، وأنها بذلك قد سقطت بالتقادم المنصوص عليه في الفصل 33 من ظهير 55/5/24، تكون قد بنت قرارها على تعليل فاسد ولم تركزه على أساس قانوني الأمر الذي يستوجب نقضه.

معاينة

2019/1/4/3452

2019/1209

2019-10-03

ان المحكمة لما استندت في تعليل قرارها ال محضر المعاينة الذي تضمن كون المطلوب في النقص يستغل المحل التجاري ويستفيد من بقعة مخصصة لإيواء أصحاب محلات المهن، وانه يشكل حجة على استغلال المستأنف عليه محلا مهنيا، واعتبرت ان صفة هذا الأخير قائمة للمطالبة بتنفيذ الالتزام الوارد بالمحضر في تمكينه من بقعة أرضية كتعويض عن محله المهني الذي تم هدمه وازالته بموافقته، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا ومؤسسا.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/2/3/620

2016/13

2016-01-14

لما كان الثابت لقضاة الموضوع من خلال الإنذار موضوع النزاع أن إرادة المالكين المعبر عنها بمقتضاه ترمي إلى استرجاع المحل المكترى لهدمه وإعادة بنائه، وقد أدلوا في إطار إثبات صحة السبب برخصة الهدم وإعادة البناء والتصميم الهندسي اعتبروا عن صواب أن النص الواجب التطبيق هو الفصل 12 من ظهير 55/5/24 باعتبار أن السبب الذي بني عليه الإنذار هو الهدم وإعادة البناء وليس الهدم لانعدام الأمن والصحة المنصوص عليهما بالفصل 11 من الظهير المذكور والذي يستلزم من المكري إثبات ذلك بخبرة قضائية أو قرار إداري من الجهات المختصة وهم بنهجهم ذلك يكونون قد بنوا قرارهم على تعليل مطابق للواقع والقانون ولم يخرقوا المقتضيات المحتج بها وكان ما استدل به الطاعن عديم الأساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/2/3/7582016/14

14-01-2016 إن المحكمة لما استخلصت عن صواب تماطل الطاعن الذي لم يؤد ما بذمته من كراء داخل الأجل المحدد له في الإنذار، وقضت على النحو الوارد بمنطوق قرارها، تكون بنهجها ذلك قد جعلت قرارها معللا تعليلا مطابقا للواقع والقانون وكان ما استدل به الطاعن من إسهاد على غير أساس لكونه غير مؤرخ ولا يمكن اعتماده في نفي التماطل عن الطاعن.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/1/5/1252

2016/125

2016-01-20

إن ما أثير حول صفة الطاعة في استئناف الحكم الابتدائي، فإن الثابت لقضاة الموضوع من أوراق الملف أن الدعوى وجهت ضد شخص معنوي وصدر الحكم الابتدائي في مواجهة هذه الأخيرة إلا أن مقال الاستئناف قدم من طرف شخص معنوي آخر، وهذه الأخيرة لم تكن طرفاً في الدعوى ولم يصدر في مواجهتها أي حكم، ومن ثم تكون فاقدة للصفة للطعن فيه، وهو ما انتهى إليه القرار المطعون فيه عن صواب ولم يخرق أي مقتضى قانوني بل إن المحكمة التزمت التطبيق السليم لمقتضيات الفصل الأول من ق م م، وهو ما لا يتوفر في الطاعة، وبذلك كان القرار المطعون فيه معطلاً تعليلاً سليماً ومرتكزاً على أساس فيما انتهى إليه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/1/3/91

2016/11

2016-01-14

البيّن أن ملحقى عقدي الكفالة موضوع النزاع وإن أشارا بعنوانيهما إلى تسمية "كفالة تضامنية برهن رسمي" وذكرنا بالفقرة الأولى للفصل الأول من كل واحد منها إلى الصفة التضامنية للكفيل وتنازله عن المناقشة والدفع بالتجريد، فإن ذلك ليس من شأنه أن يغير من طبيعة كفالة المطلوب العينية أو جعلها تتجاوز حدود الضمان العيني المنحصر في عقاره المشمول بالرهن الرسمي إلى كفالاته الشخصية التضامنية، والمحكمة بلجوتها لتفسير العقد على النحو الوارد في تعليّلها تكون قد استعملت مكنة تفسير العقود المخولة لها بموجب الفصل 462 من ق.ل.ع للبحث عن المقاصد الحقيقية للمتعاقدين متى كانت ألفاظ العقد غامضة أو غير واضحة بشكل لا يمكن معه استنباط المدلول الحقيقي لإرادة العاقدین منها ولم تخطأ في تأويل العقدين المذكورين، وجاء قرارها معطلاً بما يكفي ومرتكزاً على أساس قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/1/3/1757

2016/13

2016-01-14

إن المحكمة استبدلت التعليل الذي اعتمده الأمر المستأنف المؤسس على "أن مقتضيات المرسوم المذكور لا تعطي الاختصاص للقضاء للبت في الطلبات الرامية للتشذيب على التقييد الاحتياطي" بتعليل خاص بها مفاده: "أن المستأنفة لم تدل بما يثبت أن الحكم الذي أسس عليه التقييد الاحتياطي أصبح نهائيا وحائزا لقوة الشيء المقضي به"، وانتهت إلى تأييد الأمر المذكور في قضائه بعدم الاختصاص، في حين فضلا عن أن تعليلها لا ينسجم مع الموقف الذي أعربت فيه، عن كون مقتضيات المرسوم الملكي بشأن التحفيظ العقاري لا تنزع عن القضاء الاختصاص للنظر في طلبات التشذيب على التقييد الاحتياطي، فإنه تعليل وطيد الصلة بالبحث في جدية الطلب، لارتباطه بمناقشة مدى توفر شروط الاستجابة للدعوى من عدمها، وليس بمناقشة توفر شروط انعقاد الاختصاص بشأنه للقضاء، مما يجعله غير متناسب ونتيجة عدم الاختصاص التي انتهت إليها الأمر المؤيد، فجاء بذلك قرارها غير مرتكز على أساس بسبب التناقض في مضمون أجزائه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/1/3/176

2016/14

2016-01-14

إن تكييف فعل المنافسة واعتباره منافسة مشروعة أو غير مشروعة، يعد مسألة واقع يخضع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع التي تملك سلطة واسعة في هذا المجال ولا رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض متى كانت تعليلها مستساغا ومبررا لمنطوق قرارها، والمحكمة لما ردت دفع الطالبة بتعليلها، الذي أبرزت فيه عن صواب أوجه التشابه الكبير الحاصل بين اسم المطلوبة واسم الطالبة نطقا وكتابة، مستنتجة مما ذكر أن من شأن ذلك أن يؤثر على القدرة التمييزية للجمهور، خاصة وأن الشركتين

تمارسان معا نفس النشاط، نكون قد ركزت قضاءها على أساس قانوني، وجاء قرارها معللا بما فيه الكفاية.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/1/3/474

2016/17

2016-01-14

إن مؤدى الفقرة الثالثة من المادة 148-3 من قانون رقم 17.97 المتعلق بحماية الملكية الصناعية والتجارية أن الهيئة المكلفة بالملكية الصناعية لا يصبح مشروع قرارها بمثابة قرار إلا بعد مضي 15 يوما من تبليغه للأطراف ولم ينازع فيه، وهذا القرار هو الذي يقبل الاستئناف أمام محكمة الاستئناف التجارية طبقا للمادة 148-5 من القانون أعلاه ولما جرى عليه عمل محكمة النقض، ولذلك فإن احتساب أجل الاستئناف يبتدىء من آخر يوم ينقضي فيه أمد 15 يوما السالف الذكر، غير أن المحكمة حينما اعتبرت في قرارها أن أجل استئناف القرار الصادر عن الهيئة المذكورة يحسب من يوم تبليغ الأطراف بمشروع القرار طبقا للمادة 148-3 تكون قد خرقت المقتضى القانوني المذكور بتعليل فاسد يعد بمثابة انعدامه مما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 811/4/1/2018

2019/1230

2019-10-10

إن محكمة الاستئناف لما عللت ما انتهت إليه بأنه سبق لمحكمة الدرجة الأولى أن بتت بمقتضى حكم مستقل في الدفع بعدم الاختصاص النوعي وصدته وصرحت باختصاصها النوعي، وأن الغرفة الإدارية بمحكمة النقض قضت بتأييد الحكم المستأنف، واعتبرت

ما جاء في سبب الاستئناف غير مؤسس، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/812

2019/1231

2019-10-10

إن محكمة الاستئناف لما عللت ما انتهت إليه بأنه سبق لمحكمة الدرجة الأولى أن بتت بمقتضى حكم مستقل في الدفع بعدم الاختصاص النوعي وردته وصرحت باختصاصها النوعي، وأن الغرفة الإدارية بمحكمة النقض قضت بتأييد الحكم المستأنف، واعتبرت ما جاء في سبب الاستئناف غير مؤسس، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/813

2019/1232

2019-10-10

إن محكمة الاستئناف لما عللت ما انتهت إليه بأنه سبق لمحكمة الدرجة الأولى أن بتت بمقتضى حكم مستقل في الدفع بعدم الاختصاص النوعي وردته وصرحت باختصاصها النوعي، وأن الغرفة الإدارية بمحكمة النقض قضت بتأييد الحكم المستأنف، واعتبرت ما جاء في سبب الاستئناف غير مؤسس، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/2525

2019/1233

2019-10-10

البيّن أن الإدارة تمسكت بأن رفض طلب استقالة المطلوب في النقض كان لضرورة المصلحة العامة ولسد الخصاص الحاصل في الأطر الطبية بمرافق الصحة العمومية، وأن قبول طلب استقالته سيضر بالمرفق العام الذي يعمل به الذي يعرف خصاصا مهولا ونقصا حادا في الأطر الطبية، مما سينعكس بالضرورة سلبا على صحة المواطنين وأمنهم الطبي وعلى مخاطر تفرض تغليب المصلحة العامة، ومحكمة الاستئناف لما أيدت الحكم المستأنف القاضي بإلغاء القرار الإداري المطعون فيه دون مراعاة ما ذكر، لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازى انعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/680

2019/1234

2019-10-10

البيّن أن الطرف الطالب تمسك بأن المستوى الدراسي للمعني بالأمر لا يسمح له بالمشاركة في الامتحان، وأنه رغم مشاركته غير القانونية في الامتحان فهو قد رسب في الامتحان، وان الشهادة التي استظهر بها، والمستخرجة من الانترنت حسب ادعائه، تبقى صورة وليس أصلية ولا تتضمن رقم الامتحان الوطني وتوقيع الإدارة ونوع الشعبة ولا كونها تتعلق بامتحان البكالوريا، ولا تنطبق عليها أحكام القانون رقم 05.53 المتعلق بالتبادل الالكتروني للمعطيات القانونية والمحكمة لما بنت دون مراعاة

ما ذكر، لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون وعللت قراره تعليلا فاسدا يوازي انعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/1949

2019/1237

2019-10-17

إن محكمة الاستئناف استندت فيما انتهت إليه بأنه بالاطلاع على وثائق الملف يتبين لها انه تم تكليف المستأنفة من طرف الجماعة بإنجاز مشروع التشوير الطرقي بالمدينة وهو ما أكدته التقني بمكتب التشوير الطرقي بالجماعة في محضر الاستجواب المنجز من طرف المفوض القضائي موضحا ان هذه الأشغال أنجزت على الوجه المطلوب، في حين ان الطالبة تمسكت بان القرار الاستئنافي لم يستند إلى أي أساس قانوني أو واقعي سليم يفيد القيام بالخدمة المطلوبة وتسليمها للجماعة وتحديد أئمتها، والمحكمة لما لم تجر تحقيقا تبعا للوثائق المدلى بها لم تجعل لما قضت به أساسا، وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2011/2/3/279

2012/740

2012-08-16

لا يجوز تطبيق الفائدة البنكية والفائدة الاتفاقية على ما يظل الزبون مدينا به للبنك بعد إقفال الحساب بالإطلاع إذا لم يكن اتفاق يقضي بسرئانها بعد إقفال الحساب. فالمحكمة لما استبعدت تطبيق الفوائد القانونية رغم تمسك البنك بإعمالها من تاريخ قفل الحساب

إلى يوم الأداء الفعلي نظرا لما لذلك من تأثير على قضائها جاء قرارها مشوبا بنقصان التعليل.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2001/1/3/751

2004/845

2004-07-14

لا يحق للمؤسسة البنكية إلغاء القرض قبل إعلام المقترض بوضع مبلغ القرض رهن إشارته. المحكمة التي قضت بمسؤولية المؤسسة البنكية بالرغم من رجوع رسالة إشعار المقترض بعبارة غير مطلوب، من دون أن تجعل على عاتق هذا الأخير عبء إثباته للسبب الذي حال دون تقدمه لدى مصلحة البريد قصد سحب الرسالة، والذي يخضع تقديره للسلطة التقديرية للمحكمة ولا رقابة للمجلس الأعلى عليها في ذلك إلا من حيث التعليل، تكون قد عرضت قرارها للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 3255/4/1/2018

2019/1212

2019-10-10

إن محكمة الاستئناف لما تبين لها من وثائق الملف أن المستأنف عليها قد أدلت بشواهد طبية تغطي فترة الغياب، وأن الخبرة أفادت أنها كانت تعاني من مرض جنون الارتياب حالة اكتئاب حاد خلال فترة التغيب، وأن حالتها الحالية مستقرة وهو ما أثبتته الشواهد الطبية المدلى بها أيضا من طرف طبيب مختص في الأمراض النفسية والعقلية، واعتبرت أن غيابها عن العمل خلال الفترة المذكورة مبررا واضطراريا فرضته ظروفها الصحية وظروف العلاج ويبقى توصلها بالإنذار الموجه لها في إطار الفصل

75 مكرر من النظام الأساسي للوظيفة العمومية غير منتج لأثر قانوني ما دام هذا الإنذار قد تزامن مع مرضها الذي يرقى إلى مرتبة القوة القاهرة التي تجعل مسطرة الفصل 75 المذكور تفقد مفعولها، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللته تعليلا صحيحا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/2990

2019/1213

2019-10-10

إن ما يلزم به القاضي أثناء نظره في الدعاوى هو أن يبيت في حدود طلبات الأطراف ولا يسوغ له أن يغير تلقائيا موضوع أو سبب هذه الطلبات، وأن يبيت دائما طبقا للقوانين المطبقة على النازلة ولو لم يطلب الأطراف ذلك بصفة صريحة إعمالا لنص الفصل 3 من قانون المسطرة المدنية، وأن عدم ذكره للمقتضيات القانونية لا ينفى عن قضائه عدم تطبيق القانون مادامت الخلاصات التي ينتهي إليه تكون وفق مقتضياته، وفي نازلة الحال فإن من أثار الدفع بالتقادم هو من عليه بيان مكنم النعي في شأنه، والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه بالنقض بما أوردته في تعليها من أن الأمر يتعلق بالديون المستحقة على الأشخاص المعنوية العامة (التي تخضع للقانون رقم 03-56 المتعلق بتقادم الديون المستحقة على الدولة والجماعات المحلية....) وأنه في غياب صدور أمر عن المدير الاستشفائي بالدفع، فإنه لا مجال للتقادم، طبقت القانون تطبيقا صحيحا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/3051

2019/1214

2019-10-10

إن المحكمة عللت ما انتهت إليه بخصوص إثبات امتناع الطالبة من تنفيذ الحكم، بتعليل جاء فيه بأنها توصلت بإخبار بالحجز وأدرج ملفها بالجلسة إلا أنها لم تدل بأي تصرف إيجابي يفسر أنها بصدد تنفيذ حكم نهائي، فضلا عن محضر إعداز بتنفيذ قرار موجه لها عن طريق المفوض القضائي مع إمهالها 10 أيام من تاريخ التوصل مما يشكل صورة من صور الامتناع من التنفيذ تكون بذلك قد تقيدت بأحكام الفصل 440 من قانون المسطرة المدنية المحتج به، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/4139

2019/1218

2019-10-10

بمقتضى المادة 24 من القانون التنظيمي 14-115 المتعلق بالجماعات، فإنه يمكن إقالة كاتب المجلس أو نائبه أو هما معا بمقرر يصوت عليه أعضاء المجلس بالأغلبية المطلقة للأصوات، والمحكمة لما ألغت الحكم المستأنف وقضت بإلغاء القرار الإداري المطعون فيه استنادا إلى مقتضيات المادتين 35 و67 من القانون التنظيمي 14-115 المتعلق بالجماعات، لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/5/867

2015/48

2015-12-31

إن المحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما ثبت لها بان المستأنف قد بادر الى مغادرة عمله تلقائيا بعد ان رفض العمل بالمحطة كموزع للوقود، والحال ان هذا العمل لا يتطلب تكويننا مسبقا ولا تدريبا خاصا ويدخل في إطار ما يقتضيه عادة العمل في محطة الوقود، ورتبت الآثار القانونية عن ذلك يكون ما انتهت إليه معلا تعليلا كافيا والوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/5/1060

2015/49

31-12-2015 البيّن من شهادة الشاهدين أن واقعة مغادرة الأجير لعمله تلقائيا ثابتة في حقه، وان ما دفع به من كون أجرته تقل عن الحد الأدنى فبإمكانه اللجوء الى القضاء قصد تمكينه من باقي أجرته، والقرار الاستئنافي لما اعتبر الأجير مغادرا لعمله بناء على شهادة الشاهدين المستمع إليهما ابتدائيا ورتب الآثار القانونية عن ذلك يكون ما انتهى اليه معلا تعليلا كافيا والوسيلتين على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/5/1663

2016/77

2016-01-14

البيّن من وثائق الملف ومن تصريحات الأطراف وشهادة الشاهدين ان الطالبة تشتغل مع المطلوبة في تليف الخضر من شهر شتنبر الى شهر يونيه، وهو ما يجعل العمل الذي تقوم به ذا طبيعة موسمية لعدم إمكانية استمراره بعد ذلك نتيجة عدم توفر المنتج الفلاحي موضوع التليف، ويبقى معه العقد الرابط بين طرفي الدعوى عقد موسمي، ولما كان العمل الموسمي ينتهي بتحقيق واقعة مؤكدة الوقوع والتي في نازلة الحال نفاذ

المنتوج الفلاحي في شهر يونيه، فإن المحكمة بما نحت به تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/5/1109

2016/89

2016-01-14

البين من وثائق الملف أن الطالبة اثارته أمام محكمة الموضوع دفعا يتعلق بعدم قبول الاستئناف بعلّة أن الطعن تم باسم مؤسسة في حين ان الحكم الابتدائي صدر باسم مؤسسة أخرى والمحكمة لما تجاوزت الدفوع المثارة واعتبرت أن الاستئناف سبق البث فيه رغم ان الملف خال مما يفيد ذلك خاصة وانه لم يسبق اجراء أي بحث خلال المرحلة الاستئنافية، وهو ما يجعل القرار منعدم التعليل وغير مرتكز على أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/810

2019/1229

2019-10-10

إن محكمة الاستئناف لما عللت ما انتهت إليه بأنه سبق لمحكمة الدرجة الأولى أن بتت بمقتضى حكم مستقل في الدفع بعدم الاختصاص النوعي وردته وصرحت باختصاصها النوعي، وأن الغرفة الإدارية بمحكمة النقض قضت بتأييد الحكم المستأنف، واعتبرت ما جاء في سبب الاستئناف غير مؤسس، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/5/1284

2016/37

2016-01-07

البيّن أن الطاعن دفع بأن مبلغ أجره الشهري محدد في تصاريح المطلوبة في النقض لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي المرفقة بمقاله الافتتاحي، وأن المحكمة الابتدائية لم تعتمد عليها في احتساب التعويضات المستحقة للطاعن رغم تشبثه بها أمام محكمة الاستئناف واعتبر عدم أخذ المحكمة الابتدائية بها وعدم تعليل استبعادها لها بمثابة انعدام للتعليل، ومحكمة الاستئناف بدورها لم ترد على هذا الدفع، رغم ما له من تأثير على مبلغ التعويضات المستحقة للطاعن وأيدت الحكم الابتدائي دون الالتفات لدفع الطاعن الذي كان محور استئنافه الفرعي، مما يبقى معه القرار المطعون فيه غير مؤسس ويتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/1/3/1089

2013/484

2013-12-12

البيّن من فحوى البند 19 من عقد التأمين، كما اعتمده قرار المجلس الأعلى الصادر بالنقض والإحالة، واستندت إليه محكمة الإحالة ولم تدع المطلوبة خلافه، أنه يتحدث عن أن النزاعات التي قد تنشأ عن عقد التحكيم تعرض على محكم يعينه أطراف النزاع، وإن تعذر ذلك، قام كل فريق داخل أجل شهر من تاريخ اللجوء للتحكيم بتعيين محكمه كتابة، وعلى المحكمين أن يعينوا كتابة محكما ثالثا يتخذ القرار النهائي في حالة اختلافهما، على أنه يمنع مقاضاة المؤمن قبل صدور حكم المحكمين، ومؤداه أن فض

نزاعات الطرفين بواسطة التحكيم، تتم عن طريق محكم يختاره معا بالاتفاق، ولا ينتقل أمر البت فيها لهيئة تحكيمية، إلا عند تعذر تعيين محكم متفق عليه. والمحكمة لما ثبت لها خلو الملف مما يفيد أن الطرفين تعذر عليهما الاتفاق على تعيين محكم واحد، حتى يمكنهما اللجوء لتحكيم هيئة تحكيمية، وقضت على النحو الوارد بمنطوقها، فإنها لم تخرق أي مقتضى ولم تحرف أي واقع وجاء قرارها معللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/2/3/461

2013/289

2013-05-09

إن محكمة الاستئناف باعتبارها غير ملزمة بنتيجة الخبرة، ولها أن تأخذ بما تراه مناسباً ومطابقاً للواقع والقانون وتطرح ما تراه غير ذلك، وباعتبارها لمقتضيات الفصل 10 من ظهير 1955/5/24 (عدل) والعناصر التي يجب أخذها بعين الاعتبار في تحديد التعويض دون غيرها، والتي تتأثر بعملية الإفراغ ونقل نشاط التاجر إلى جهة أخرى كالحق في الكراء والاتصال بالزبناء والسمعة التجارية وفي حدود ما لحق المكثري من خسائر حقيقية وما فاتته من كسب متى كانا ناتجين عن عملية الإفراغ وبما لها من سلطة في تقدير التعويض المستحق للطالب عن فقدانه لأصله التجاري، واستئناساً بالعناصر المذكورة الواردة بتقرير الخبرة وما يدخل في تقدير وتحديد التعويض من عناصر تتأثر بعملية الإفراغ دون غيرها، ارتأت تعديل مبلغ التعويض المحكوم به ابتدائياً مع رفعه لما لها من سلطة تقديرية في ذلك التي لا رقابة عليها من لدن محكمة النقض إلا من حيث التعليل، تكون قد راعت جميع العناصر التي تدخل في تحديد التعويض، ولم تكن في حاجة إلى إجراء خبرة جديدة، وجاء قرارها معللا تعليلا كافياً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/2/3/1132

2013/411

2013-05-27

لما كان الطلب الذي تتمسك به الطاعنة وهو أداء غرامة التأخير قدم في إطار المتفق عليه بمقتضى البند 9 من عقد الصفقة المبرم بينهما وبين المطلوبة في النقض وليس في إطار التماطل وفق القواعد العامة المنصوص عليها في الفصول المحتج بها، فإن محكمة الاستئناف التي لاحظت خلو الملف مما يثبت أن الطاعنة قامت بتنفيذ التزاماتها تبعا لتقدم الأشغال، واعتبرت أن التأخير الحاصل في إنجاز الأشغال كان له مبرره ولا يتسم بأي تعسف وصرحت بعدم استحقاق الطاعنة لغرامة التأخير، يكون قرارها غير خارق للمقتضيات المحتج بها وجاء معللا تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2011/2/3/949

2012/1307

2012-12-20

البيّن أن مقتضيات الفصل 23 من عقد السلف المبرم بين الطاعنة وموروث المطلوبين في النقض نصت على أن هذا الأخير وبمجرد إبرام عقد التأمين على الوفاة في إطار تأمين جماعي تعاقدت عليه الشركة الطاعنة يرخص لشركة التأمين بأن تدفع في حالة تحقق المخاطر المؤمن عليها مبلغ التعويض بين يدي الشركة التي يحلها محله في حقوقه كمستفيدة من عقد التأمين، والمحكمة لما ثبت لها من أوراق الملف أن المطلوبين في النقض أدلوا للطاعنة بنسخة موجزة من رسم الوفاة وشهادة معاينة الوفاة داخل أجل السنتين من تاريخ وفاة موروثهم، واعتبرت تبعا لذلك أن الطاعنة التي أصبحت مرخصا لها في استيفاء مبلغ التعويض المستحق من شركة التأمين بحكم الحلول الاتفاقية المشار إليه أعلاه ملزمة بتسليم المطلوبين في النقض رفع اليد عن السيارة، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2007/1/3/803

2009/1520

2009-10-14

يعفى البنك من الإشعار إذا أقدم على توقيف الاعتماد في حالات التوقف البين للزبون عن الدفع أو ارتكاب خطأ جسيم في حق البنك أو عند استعمال الاعتماد. والمحكمة مصدره القرار لم تناقش تلك الحالات لتستخلص منها ضرورة الإشعار من عدمه وتبحث فيما كان الإشعار التمسك به من طرف البنك قد وجه فعلا للزبون في العنوان الذي يتواجد به أم لا بالنظر إلى المراسلات المتبادلة بين الطرفين مما يجعل قرارها ناقص التعليل.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 1346/3/1/2011

2012/115

2012-02-02

إن المحكمة لما أيدت الحكم القاضي بعدم قبول الطلب بعله أن البند 19 من وثيقة النقل الدولي الموقع من الطرفين يتضمن اتفاقا على عرض النزاعات الناتجة عن عقد النقل الرابط بينهما على التحكيم، واعتبرت أن جميع النزاعات بين الطرفين بما في ذلك تلك المتعلقة بثمن النقل، تبقى خاضعة للشرط المذكور طالما أنه ليس ضمنه ما يفيد استبعاده، وأن الشرط المذكور يجب تفسيره على إطلاقه، تكون فسرت البند المذكور تفسيراً صحيحاً وردت دفوع الطاعن بتعليل سليم، فجاء قرارها مرتكزا على أساس غير خارق لأي مقتضى.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/1627

2019/1265

2019-10-17

لئن كان الظهير المتعلق بتنظيم الوصاية الإدارية على الجماعات وضبط تدبير شؤون الأملاك الجماعية وتقويتها، يجعل عملية توزيع الانتفاع بالأراضي السلالية تقوم استنادا إلى الأعراف المحلية، فإنه من المبادئ العامة في تراتبية القاعدة القانونية بمفهومها العام أن لا تكون العرفية منها مخالفة لقاعدة مكتوبة خاصة متى تعلقت هذه الأخيرة بمشتملات النظام العام، والمحكمة لما اعتبرت أن مقتضيات الفصل 19 من دستور 2011 تجعل المواطنين متساوين أمام القضاء وأن تلك المساواة تشمل الرجال والنساء، وأن العرف القائم على حرمان النساء من الانتفاع بالأراضي السلالية مخالف لقواعد الشريعة الإسلامية، وأن مقتضيات الفصل السادس من الضابط المتعلق بتقسيم الأراضي الجماعية الذي ورد فيه إذا توفي فرد كان له الحق في التمتع بنصيب منها، فإن حقه هذا ينتقل إلى ورثته ذكورا وإناثا، تكون قد طبقت القانون تطبيقا صحيحا وبنت قضاءها على أساس وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....

تم إقرار حق جميع أعضاء الجماعة السلالية في الانتفاع ذكورا وإناثا

المادة 6 .

صدر بتنفيذه الظهير الشريف 1.19.115 في 07 ذي الحجة 1440 الموافق 9 غشت 2019، منشور بالجريدة الرسمية عدد 6807، بتاريخ 26 غشت 2019، ص 5887. وهو القانون الذي نسخ كلا من الظهير الشريف المؤرخ في 25 رجب 1337 الموافق 27 أبريل 1919 بتنظيم الوصاية الإدارية على الجماعات وضبط تدبير شؤون الجماعية وتقويتها، كما تم تغييره وتتميمه؛ وكذا الظهير الشريف المؤرخ في 11 جمادى الثانية 1370 الموافق 19/3/1951 في شأن سن ضابط لتدبير شؤون الأملاك المشتركة بين الجماعات وتقويتها.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2017/1/5/1168

2018/600

2018-07-04

إذا كان الفصل 375 من قانون المسطرة المدنية، قد أجاز إمكانية الطعن بإعادة النظر ضد قرارات محكمة النقض غير المعللة، فإن ما يقصده المشرع في هذا الشأن هو الحالة السلبية التي تتجلى في عدم الجواب على دفع أثير بعدم القبول أو عدم الجواب على وسائل الطعن أو بعضها، أما مناقشة قانونية علل قرار محكمة النقض والمجادلة فيها بطرح آراء مخالفة لما انتهى إليه في قضائه، حين تفسيره للنصوص القانونية المعتمدة بالقرار وتكييفها، فإن ذلك لا يدخل ضمن حالة انعدام التعليل، بل إن الطاعن اقتصر تحت ستار انعدام التعليل وفساده، إعادة مناقشة ما علل به القرار محل طلب إعادة النظر وكيفية تطبيقه للقانون بخصوص الاستقالة. الأمر الذي لا يشكل سببا من أسباب إعادة النظر مما يتعين معه التصريح برفض الطلب.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/238

2019/1291

2019-10-17

إن محكمة الاستئناف لما ثبت لها من وثائق الملف ولاسيما تقرير الخبرة الطبية أن المستأنف عليه كان يعاني من حالة دهان تعرف في الطب النفسي بالهلوسة، وأن حالته استقرت بعد استعمال الأدوية بانتظام، وأن المرض الذي كان يعاني منه أفقده القدرة على الإدراك والتمييز وعلى العمل بصورة عادية ومنعه من الالتحاق بعمله، واعتبرت غيابه عن العمل مبررا وكان خارجا عن إرادته وهو مرض يرتقي إلى درجة القوة القاهرة، ولا يخول للإدارة سلوك المسطرة القانونية المنصوص عليها في الفصل 75 مكرر من النظام العام للوظيفة العمومية، تكون قد بنت قضاءها على أساس وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/1731

2019/1292

2019-10-17

إن محكمة الاستئناف لما ثبت لها أن الطلب يتعلق بدعوى تسوية وضعية من اختصاص القضاء الشامل لا ترتبط بأي أجل، وأن المستأنف عليها تتوفر على شهادة البكالوريا علوم تجريبية، وشهادة دبلوم تقني شعبة محاسب بالمقاولات، مسلمة لها من مكتب التكوين المهني وانعاش الشغل، واعتبرت أن تصنيفها ضمن الفئة الأجرية المطالب بها كان استنادا إلى دورية وزير الداخلية رقم 56 المؤرخة في 21 أبريل 1998 والنظام الأساسي للوكالة المستقلة المتعددة الخدمات، وأنها استجمعت شروط التصنيف المتطلب قانونا، تكون قد تقيدت بالنقطة القانونية التي بنت فيها محكمة النقض، وبالتالي بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2017/1/4/1452

2019/1323

2019-10-24

البيّن أن الطرف الطالب –المستأنفين- سبق له أن أثار أمام المحكمة الإدارية سببية البت في النزلة، إذ سبق للمطلوب في النقض أن تقدم بنفس الطلب أمام المحكمة الإدارية وصدر فيه حكم بعدم قبول الطعن لوقوعه خارج الأجل القانوني، إلا أنها لم تناقش ذلك، ولم تجب عنه، مما جاء معه قرارها منعدم التعليل بهذا الخصوص، مما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2011/1/3/311

2011/977

2011-08-04

اكتفاء الخبير بالإطلاع على الوثائق المدلى بها من الطرفين دون انتقاله لمقر البنك وإطلاعه على دفاتره التجارية للقول بأنها ممسوكة بانتظام وأنها تضمنت أو لم تتضمن الشيكات المدعى تقديمها للاستخلاص يجعل قرار المحكمة المعتمد على الخبرة المنجزة فاسد التعليل المعنبر بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/2763

2019/1188

2019-10-03

البيّن أنه لم يسبق للطالب أن تمسك أمام محكمة الموضوع بمدى ملائمة التهمة المنسوبة إليه والعقوبة التي اتخذت في حقه، ومن جهة أخرى فإن فهم الواقع وتقييم وسائل الإثبات من صميم سلطة محاكم الموضوع التي لا رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض إلا من حيث التعليل الذي يجب أن يكون سائغاً، ومحكمة الاستئناف لما ثبت لها من وثائق الملف ومستنداته، أن تبيد الطالب لمبلغ مالي الذي يمثل جزء من مبلغ محجوز في إطار عملية أمنية تتعلق بمكافحة الاتجار في المخدرات ثابتة في حقه وبإقراره، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلاً كافياً.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/3049

2019/1294

2019-10-17

إن محكمة الاستئناف لما ثبت لها من وثائق الملف أن المحجوز عليها (...) قد توصلت بإخبار بالحجز، وإعذار بأداء ما بذمتها وتوصلها بذلك ولم تستجب له، واعتبرت ذلك صورة من صور الامتناع لعدم إدلائها بأي تصرف إيجابي يفسر أنها بصدد تنفيذ الحكم النهائي الصادر في مواجهتها واستندت إلى التصريح الإيجابي المقدم من طرف الوكالة البنكية للخرينة العامة للمملكة الذي يفيد قيامها بحجز مبلغ مالي، وفشل جلسة الاتفاق الودي، وأن إجراءات تصحيح الحجز قد استنفدت، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلاً سائغاً.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/1/3/1086

2013/133

2013-03-04

البيّن أن قرار المجلس الأعلى (محكمة النقض) القاضي بالنقض والإحالة لم يحسم في أي نقطة قانونية، وأن محكمة الإحالة ذكرت خطأ أنها تقيدت بقرار المجلس الأعلى (محكمة النقض) ، والحال أن هذا الأخير فتح لها المجال لإعادة مناقشة موضوع النزاع من جديد دون إغفال ما تم لفت نظرها إليه، وفي هذا الصدد اعتمدت تقرير الخبرة ومحضر المحكمين الذي حدد وضعية الأشغال والعيوب التي شابتها، دون أن تبرر وجه استبعادها للخبرة الثلاثية المنجزة استئنافياً قبل النقض، ودون أن تناقش ما وقع التمسك به أمامها، مما قد يكون له تأثير على مآل قرارها، من قبيل ما ادعته الطالبة من وجود أشغال خارج الصفقة وأخرى تتعلق بالماء والكهرباء والهاتف كان

لها تأثير في تأخير الإنجاز، فضلا عن أنها لم تعلق سلطتها التقديرية في تحديد التعويض في المبلغ المحكوم به، فاتسم قرارها بنقصان التعليل المعنبر بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/2888

2019/1173

2019-10-03

إن المحكمة لما تبين لها من وثائق الملف أن العلاقة الكرائية الرابطة بين المستأنف والجماعة الترابية لازالت قائمة ومستمرة إلى حد الآن، واعتبرته واقعا تحت طائلة الجزاء المقرر بموجب المادة 64 من القانون التنظيمي 14-113 المتعلق بالجماعات، وردت ما سبق أن تمسك به من كونه أبرم عقد الكراء المذكور مع الجماعة قبل ترشيحه للانتخابات الجماعية وتوليه عضوية المجلس الجماعي، ورتبت عن ذلك تأييدها للحكم المستأنف فيما انتهى إليه، تكون قد عللت قرارها تعليلا سائغا وكافيا، ومبنيًا على أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/1/3/1261

2013/277

2013-06-27

لما كانت مقتضيات الفصل 327 من الباب الثامن من ق.م.م كما وقع نسخه وتعويضه بمقتضى القانون 08.05 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.07.169 بتاريخ 2007/11/30 تقتضي حسب فقرته الثالثة أن يقع الدفع بعدم قبول الدعوى لوجود شرط أو اتفاق تحكيمي قبل الدخول في الجهر، وكان الثابت لقضاة الموضوع، أن

الطالبة تقدمت أمام محكمة أول درجة بمذكرة جواب مع مقال مقابل ناقشت بمقتضاهما جوهر النزاع بخصوص الطالبين الأصلي والمقابل، دون أن تثير أو تتمسك بما ورد بالعقد موضوع النزاع الذي وقع تجديده بعد دخول القانون 08.05 حيز التنفيذ، من إمكانية اللجوء إلى التحكيم، ولم تثر ذلك إلا في المرحلة الاستئنافية، فإن المحكمة كانت على صواب لما ردت دفع الطالبة بعلّة عدم التقدم به قبل كل دفع أو دفاع، فجاء قرارها مرتكزا على أساس ومعللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 3054/4/1/2019

2019/1163

2019-10-03

إن المحكمة عللت ما انتهت إليه بخصوص إثبات امتناع الطالبة من تنفيذ الحكم بتعليق جاء فيه بأنها توصلت بإخبار بالحجز وأدرج ملفها بالجلسة إلا أنها لم تدل بأي تصرف إيجابي يفسر أنها بصدد تنفيذ حكم نهائي فضلا عن محضر إعدار بتنفيذ قرار موجه لها عن طريق المفوض القضائي مع إمهالها 10 أيام من تاريخ التوصل مما يشكل صورة من صور الامتناع من التنفيذ تكون بذلك قد تقيدت بأحكام الفصل 440 من قانون المسطرة المدنية المحتج به، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/3149

2019/1164

2019-10-03

للإدارة سلطة تقديرية في قبول أو رفض طلب الاستقالة تبعا لما تقتضيه المصلحة العامة ومصلحة المرفق الذي يعمل به الموظف، وفي النازلة فإن الإدارة أكدت ان

رفضها لطلب الاستقالة كان لصيرورة المصلحة العامة ولسد الخصاص الحاصل في الأطر الطبية بمرفق الصحة العمومية، والمحكمة لما بتت على النحو المذكور ودون مراعاة لما ذكر لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/6/1/1893

2013/146

2013-02-19

بمقتضى الفصلين 13 و14 من ظهير 1980/12/25 (عدل) يمكن للقاضي تصحيح الإشعار بالإفراغ إذا كان المقصود سكن أصول المكري بالمحل بشرط أن يكون أصوله لا يشغلون سكنا في ملكهم وكافيا لحاجياتهم العادية، والبيّن أن الطاعن أدلى بما يفيد ملكه للمحل لأكثر من ثلاث سنوات، وكون أمه المراد إسكانها لا تشغل سكنا في ملكها وكافيا لحاجياتها وكان على المحكمة إن لم تقتنع بالحجج المدلى بها أن تجري تحقيقا لرفع التناقض الذي اعتمده حتى تبني حكمها على اليقين، وأنها لما لم تفعل جاء قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/2168

2019/1144

2019-09-26

إن المحكمة لما استندت في تعليل قرارها بان موضوع الالتزام الصادر عن الجماعة واضح ومحدد ويتمثل في تمكين المستأنف عليها من بقعة أرضية في إطار تجزئة

عقارية، وان الوثيقة المحتج بها ملزمة للجماعة، وأن ما أوردته هذه الأخيرة من أسباب لتبرير استحالة تنفيذ الالتزام يبقى عبارة عن مبررات مجردة من أي إثبات ويطبعها العموم والاجمال في غياب الإدلاء بأي عنصر واقعي من شأنه تأكيد ادعائها بهذا الخصوص، وانتهت إلى تأكيد أحقية المعنية بالأمر في الحصول على بقعة أرضية تنفيذا للالتزام الصادر عن الجماعة، تكون قد عللت قرارها تعليلا صحيحا وكافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/888

2019/1142

2019-09-29

البيّن أن وزارة الصحة تمسكت بأن من له الصلاحية في توظيف المعنية بالأمر في المنصب المطلوب هو كتابة الدولة المكلفة بالتعليم العالي والبحث العلمي، وأن دورها يقتصر فقط على الموافقة على التحاق المعنية بالأمر بهذا المنصب، وأنها عمدت إلى إصدار قرار إداري بموافقتها على التحاق المعنية بالأمر بمنصب أستاذ مساعد بكلية الطب ، فتكون بذلك قد قامت بتنفيذ الحكم سند التنفيذ، وأنها راسلت كتابة الدولة المكلفة بالتعليم العالي والبحث العلمي، إلا أن هذه الأخيرة أجابت بكونها يتعذر عليها توظيف المعنية بالأمر بعد حذف المنصب المالي الذي كان مخصصا للمباراة التي شاركت فيها هذه الأخيرة وذلك ضمن لائحة المناصب المالية المحذوفة لعدم شغلها في الأجل القانونية المحددة بقانون المالية، والمحكمة لما لم تناقش الرسالة المذكورة والتأكد من مضمونها تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2011/1/3/511

2012/548

2012-05-17

إذا كان تقدير التعويض الجابر لكل ضرر يعد من مسائل الواقع التي تستقل بنظرها محكمة الموضوع، ولا رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض، متى أبرزت في تعليلاتها عناصر الضرر وأحقية مدعيه في التعويض، فإن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لم تبين عناصر الضرر الداخلة في احتساب التعويض، ولم تناقش كل عنصر منها على حدة ووجه أحقية طالبة التعويض فيه أو عدم أحقيتها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/1399

2019/1148

2019-09-26

إن محكمة الاستئناف لما ثبت لها من لائحة النتائج النهائية الخاصة بسلك الماستر تضمينها ملحوظة بالنسبة للائحة الانتظار "سيتم استدعاء المرشحين حسب الأحقية في التسجيل حسب الأماكن الشاغرة"، وأن المستأنفة لم تستدع المستأنف عليه رغم أنها تتوفر من خلال ملفه على جميع البيانات والمعلومات، واعتبرت أن عن عدم استدعائه وإخباره بضرورة تسجيله يمس بمبدأ المساواة وتكافؤ الفرص وأيدت الحكم القاضي بإلغاء القرار الضمني برفض تسجيله بسلك الماستر تكون قد عللت قضاءها بتعليلها كافيًا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/734

2020/397

2020-09-23

إن القرار المطعون فيه بإعادة النظر أورد ضمن تعليقه بأن المحكمة أبرزت بما يكفي العناصر الموضوعية التي اعتمدها في إثبات الأخطاء التي ارتكبها الطالب في التسيير وعلاقتها بالنقص الحاصل في الأصول المبرر للنطق في حقه بالجزاء القانوني المحكوم به عليه عملاً بمقتضيات المادة 704 من مدونة التجارة مستندة في ذلك إلى واقع الملف الذي استخلصت منه عدم مسكه محاسبة منتظمة للشركة التي يتولى تسييرها ومواصلته استغلالاً به عجز بصفة تعسفية أدى إلى توقف الشركة عن الدفع وهي أخطاء كافية لتبرير نتيجة قضائها، وهو تعليل فيه جواب صريح عما وقع التمسك به في الفرع والنعي خلاف الواقع غير مقبول.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

1377/3/1/2018

2020/398

2020-09-23

إن القرار المطعون فيه بإعادة النظر الذي نقض القرار الاستئنافي استناداً إلى عدم جواب المحكمة مصدرته على دفع أثير أمامها، يكون قد أبرز أن سبب نقضه هو الفقرة 5 من الفصل 359 من ق.م.م التي تعتبر انعدام التعليل سبباً من أسباب النقض، وإن لم يشر صراحة إلى المقتضى المذكور، والسبب على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2016/2/4/1378

2020/922

2020-12-31

إن المحكمة لما قضت بعدم قبول الاستئناف بعلّة أن المقال الاستئنافي لم يرفع في مواجهة الوكيل العام للملك صراحة وإنما اكتفى فقط بعبارة بحضوره، والحال أن الوكيل العام للملك يعتبر وبقوة القانون طرفاً أصلياً في الدعوى التأديبية دونما حاجة لإدخاله فيها، يكون قرارها معللاً تعليلاً فاسداً وخارقاً لمقتضيات المادتين 94 و95 من القانون رقم 08-28 المنظم لمهنة المحاماة.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/2359

2019/402

2019-03-28

البيان أن الإدارة تمسكت بأن رفض طلب استقالة المطلوب في النقض راجع إلى الخصائص المهول الذي تعاني منه مستشفيات وزارة الصحة في الأطر الطبية المتخصصة، بما في ذلك المرفق العمومي الذي تعمل به المعنية بالأمر، مما سيؤثر بشكل سلبي على سيره، وأن تنظيم سير المرفق العمومي يحتم على الإدارة تأمين الخدمات العمومية باستمرار تعبئة جميع الطاقات والموارد البشرية والتقنية لإشباع الحاجات العامة وأي توقف في نشاطه هو بمثابة إنكار لهذه المصلحة، وأن الأضرار التي سيتحملها المرفق من عدم قدرته على تغطية الخصائص في الأطر الطبية المتخصصة ستعكس بالضرورة سلماً على صحة المواطنين وأمنهم الطبي، وهي مخاطر تفرض تغليب المصلحة العامة، والمحكمة بما نحتة لم تجعل لما قضت به من أساس قانوني وعللت قرارها تعليلاً فاسداً يوازي انعدامه وعرضته للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 3204/1/2/2018

2019/803

2019-12-24

البيّن من المراسلات التي تمت بين الطاعنة والمطلوبة في النقض أن ثمة اتفاق تم بشأن المدعى فيه بالمرضاة، وهو ما أكدته صورة قائمة الأملاك الحبسية المعوضة لفائدة الدولة والمؤسسات العمومية وشبه العمومية المؤشر عليها من قبل وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية والتي من بينها العقارات المدعى فيها والتي تم تحديد مبلغ المعوضة الإجمالي عنها. ولأن العقد شريعة المتعاقدين فإن المحكمة مصدره القرار المطعون فيه حين أعملت ما جاء في الوثائق المذكورة بتعليقها المنتقد يكون قرارها معللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/2760

2019/1138

2019-09-29

إن محكمة الاستئناف لما تبين لها من خلال وثائق الملف ومستنداته أن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي أدلى خلال المرحلة الابتدائية بمذكرة مرفقة بوثائق من ضمنها إبلاغ بعملية مراقبة وكذا تبليغ نتيجة المراقبة للمستأنف عليها واللذان يتضمنان الديون المترتبة بذمة المستأنف عليها برسم السنوات المطلوبة، واعتبرت من خلال تاريخ تبليغ قائمة المداخل للمستأنف عليها قيام واقعة التقادم المحتج بها من طرف المستأنف عليها وذلك بالنظر إلى تاريخ تقديم الدعوى، سيما وأن الصندوق المستأنف لم يدل بما يثبت مباشرته لأي إجراء من الإجراءات القاطعة للتقادم خلال الفترة المذكورة، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/3060

2019/1139

2019-09-29

البين أن الطرف الطالب تمسك بأن العقوبة المتخذة في حقه مناسبة لتلك الأفعال الثابتة في حقه، وهي عقوبة اقترحها المجلس التأديبي بإجماع جميع أعضائه، وأن ملاءمة العقوبة والفعل المعاقب عليه يرجع أمر تقديرها لسلطة الإدارة أخذا بعين الاعتبار المرفق العام الذي يعمل به المتابع تأديبيا ما لم يثبت انحرافها، والمحكمة لما بتت دون مراعاة ما ذكر، لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/1951

2019/1143

2019-09-29

إن محكمة الاستئناف لما تبين لها خلو المقال الاستئنافي من بيان وقائع النازلة ومن تحديد أسباب الاستئناف التي تعيها المستأنفة على الحكم الابتدائي، واعتبرت أن مقال الاستئناف مخالف لمقتضيات الفصل 142 من قانون المسطرة المدنية، ولم يمكن المحكمة من التعرف على طبيعة النزاع وجوانبه والوسائل المثارة أمامها، والبت في حدود الطلبات المعروضة، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون، وعللت قرارها تعليلا سائعا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/2846

2019/1133

2019-09-29

إن محكمة الاستئناف لما أوردت في تعليل قضائها فيما انتهت إليه بكون الحكم المثار بشأنه الصعوبة إنما قضى بإلغاء قرار عزل المستأنف عليه (المطلوب) استنادا إلى خرق حقوق الدفاع من خلال عدم استدعائه لحضور المجلس التأديبي ولكون الإدارة استبقت سلطة القضاء الزجري في اتخاذ قرارها التأديبي دون فصله فيما عرض عليه من استعمال وثائق مزورة من طرف الموظف المعني بالأمر للحصول على ترقية غير مستحقة، معتبرة أن المخالفة التأديبية غير منفصلة عن المخالفة الزجرية، بما يقتضيه ذلك من انتظار صدور قرار قضائي حائز لقوة الشيء المقضى به في موضوع المتابعة الزجرية قبل إصدار قرار العزل سواء في نطاق الفصل 70 أو 73 من النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، مما حاصله أن تقديم الطعن بالنقض لفائدة القانون في القرار الاستئنافي الزجري بالبراءة لا يغير من شيء في ما يقتضيه تنفيذ الحكم الإداري على مستوى الآثار القانونية التي تترتب عن إلغائه قضاء، ولا يعتبر ذلك مبررا للقول بوجود صعوبة قانونية ولا واقعية في التنفيذ، فجاء قرارها مبنيا على أساس صحيح ومعللا تعليلا كافيا وسائغا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 166/5/1/2017

2018/598

2018-07-04

إذا كان الفصل 375 من قانون المسطرة المدنية، قد أجاز إمكانية الطعن بإعادة النظر ضد قرارات محكمة النقض غير المعللة، فإن ما يقصده المشرع في هذا الشأن هو الحالة السلبية التي تتجلى في عدم الجواب على دفع أثير بعدم القبول أو عدم الجواب على وسائل الطعن أو بعضها، أما مناقشة قانونية علل قرار محكمة النقض والمجادلة فيها بطرح آراء مخالفة لما انتهى إليه في قضائه، حين تفسيره للنصوص القانونية المعتمدة بالقرار وتكييفها، فإن ذلك لا يدخل ضمن حالة انعدام التعليل، بل إن الطاعن اقتصر تحت ستار انعدام التعليل وفساده، إعادة مناقشة ما علل به القرار محل طلب

إعادة النظر وكيفية تطبيقه للقانون بخصوص الاستقالة. الأمر الذي لا يشكل سببا من أسباب إعادة النظر مما يتعين معه التصريح برفض الطلب.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2017/1/5/1167

2018/599

2018-07-04

إذا كان الفصل 375 من قانون المسطرة المدنية، قد أجاز إمكانية الطعن بإعادة النظر ضد قرارات محكمة النقض غير المعللة، فإن ما يقصده المشرع في هذا الشأن هو الحالة السلبية التي تتجلى في عدم الجواب على دفع أثير بعدم القبول أو عدم الجواب على وسائل الطعن أو بعضها، أما مناقشة قانونية علل قرار محكمة النقض والمجادلة فيها بطرح آراء مخالفة لما انتهى إليه في قضائه، حين تفسيره للنصوص القانونية المعتمدة بالقرار وتكييفها، فإن ذلك لا يدخل ضمن حالة انعدام التعليل، بل إن الطاعن اقتصر تحت ستار انعدام التعليل وفساده، إعادة مناقشة ما علل به القرار محل طلب إعادة النظر وكيفية تطبيقه للقانون بخصوص الاستقالة. الأمر الذي لا يشكل سببا من أسباب إعادة النظر مما يتعين معه التصريح برفض الطلب.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2017/1/5/1169

2018/601

2018-07-04

إذا كان الفصل 375 من قانون المسطرة المدنية، قد أجاز إمكانية الطعن بإعادة النظر ضد قرارات محكمة النقض غير المعللة، فإن ما يقصده المشرع في هذا الشأن هو

الحالة السلبية التي تتجلى في عدم الجواب على دفع أثير بعدم القبول أو عدم الجواب على وسائل الطعن أو بعضها، أما مناقشة قانونية علل قرار محكمة النقض والمجادلة فيها بطرح آراء مخالفة لما انتهى إليه في قضائه، حين تفسيره للنصوص القانونية المعتمدة بالقرار وتكييفها، فإن ذلك لا يدخل ضمن حالة انعدام التعليل، بل إن الطاعن اقتصر تحت ستار انعدام التعليل وفساده، إعادة مناقشة ما علل به القرار محل طلب إعادة النظر وكيفية تطبيقه للقانون بخصوص الاستقالة. الأمر الذي لا يشكل سببا من أسباب إعادة النظر مما يتعين معه التصريح برفض الطلب.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/1070

2019/1130

2019-09-29

البيّن ان الطالب تمسك بكون الخبرة المعتمدة من طرف المحكمة قد حددت أن المسافة الفاصلة بين البقعة الأرضية موضوع النزاع وحائط المطار لا تتعدى 44 مترا خلافا للمسافة المحددة من طرف اللجنة المختلطة المنعقدة بمقر الولاية والتي لا ينبغي أن تقل عن 85 متر بعدما كانت 250 متر طبقا لمقتضيات البند الثاني من ظهير 1934/08/07 المتعلق بالارتفاقات، مما يفيد أن البقعة المذكورة تقع في منطقة إرتفاق المطار التي يحصر فيها البناء وقرار الجماعة الحضرية برفض منح رخصة البناء قرار صائب ومبني على القانون وغير خارق لمبدأ المساواة بين المواطنين في الاستفادة من خدمات المرفق العام، خاصة بعد أن تأكد المجلس أن هناك أخطاء في البناء بالمنطقة قد أرتكبت في السابق لما تم الترخيص بإحداث تجزئة قرب المطار، والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما أيدت الحكم المستأنف، ودون اعتبار ما ذكر، لم تجعل لما قضت به أي أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/1827

2019/1132

2019-09-29

إن محكمة الاستئناف لما تبين لها من وثائق الملف أن الأمر في النازلة يتعلق باتفاقية إطار مبرمة بين كل من المكتب الوطني للسكك الحديدية والجماعة الحضرية والولاية محددة لكافة الالتزامات المترتبة لهذه الأطراف، وأنه وبحسب فحوى وبنود العقد الإطار سيما الفصل 3 منه المتعلق بالشروط المالية لاستغلال خط السكة الحديدية داخل الولاية فإن كل من الجماعة الحضرية والولاية تعهدتا معا بتحويل مبلغ سنوي لفائدة المكتب الوطني للسكك الحديدية، واستخلصت استحقاق المطلوب لما تم الاتفاق عليه معهما، ورتبت عن ذلك تأييدها للحكم المستأنف فيما انتهى إليه، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا وسائغا، وبنته على أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/2921

2019/1134

2019-09-20

البيّن أن الشركة المطلوبة وحسب مقالها الافتتاحي تطلب إلغاء القرار الإداري الصادر عن رئيس المجلس الجماعي بإيقاف أشغال التجهيز استنادا إلى أنها حصلت على موافقة مبدئية من لجنة الاستثناءات تضمنت خمسة شروط من بينها توقيع شراكة بينها وبين المجلس البلدي لإنجاز مشاريع تنموية تمت المصادقة عليها خلال دورة المجلس البلدي العادية وأنها نفذت بنود اتفاقية الشراكة، والمحكمة لما أيدت الحكم المستأنف القاضي بإلغاء القرار الإداري المطعون فيه ودون أن تتأكد من تنفيذ التزامات الشركة المطلوبة اتجاه الجماعة، لم تجعل لما قضت به أي أساس، وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازى انعدامه، مما عرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/951

2019/1135

2019-09-29

إن المحكمة لما تبين لها من وثائق الملف وخاصة المحضر الذي أعرب بموجبه مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين عن استعداده لتنفيذ الحكم القاضي بإيقاف تنفيذ رخصة فتح مؤسسة التعليم المدرسي الخصوصي، وسلم المفوض القضائي صورة من رسالة موجهة إلى صاحب مشروع مؤسسة التعليم الخصوصي يشعره بموجبها بإيقاف تنفيذ رخصة فتح المؤسسة داعيا إياه إلى عدم تسجيل أي طفل أو تلميذ بها إلى حين البت في دعوى الإلغاء لحصول أضرار يصعب تداركها لاحقا، واعتبرت طلب إثارة الصعوبة لم يرفع إلى قاضي المستعجلات إلا بعد انتهاء عملية التنفيذ وإنجاز محضر رسمي بذلك مما يبقى معه غير ذي موضوع، ورتبت عن ذلك إلغاء الأمر الاستئنائي فيما انتهى إليه، جاء قرارها مبنيًا على أساس من القانون ومعللا تعليلا سائغا وكافيا وغير خارق للمقتضى المحتج بخرقه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2017/1/4/3975

2019/1136

2019-09-29

طبقا للمادة 1 من مدونة التأمينات فان خلوص التأمين هو مبلغ يتحمله في كل الأحوال المؤمن له عند أداء كل تعويض عن حادث، والمحكمة لما بتت ودون مراعاة ما ذكر لم تجعل لما قضت به من أساس قانوني وعللت قرارها تعليلا فاسدا و عرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/1130

2019/1137

2019-09-29

إذا كان للإدارة سلطة تقديرية في نقل موظفيها من مصلحة أو مؤسسة لأخرى، فإن ذلك يجب أن يكون بهدف تحقيق المصلحة العامة ولضمان حسن سير المرفق العام، وتبقى سلطة الإدارة تلك خاضعة لرقابة القضاء، والمحكمة لما استخلصت من وثائق الملف أن قرار النقل يشكل عقوبة مقنعة، وأن الإدارة انحرفت سلطتها بتحقيق غرض لا يتوفر فيه شرط المصلحة العامة، واعتبرت قرار نقل المطلوب في النقض مشوباً بعيب الانحراف في استعمال السلطة، تكون قد عللت قرارها تعليلاً سائغاً ولم تخرق القانون.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/2/3/1038

2014/782

2014-12-18

إن محكمة الاستئناف التجارية التي تمسكت أمامها المستأنفة المطلوبة بعدم اختصاص القضاء للبت في النزاع لوجود بند التحكيم المتفق عليه بالمادة 23 من عقد الصفقة، والتي تبين لها من هذا الأخير أنه تضمن شرط التحكيم وتعيين المحكم والمحكمين وتمت الإشارة إليه بشكل لا لبس فيه، وأن الشرط التحكيمي المذكور بذلك مستوف لجميع شروطه المنصوص عليها بقانون المسطرة المدنية وخاصة الفصل 317 منها، واعتبرت أن الشرط المذكور مرتب لآثاره طبقاً لمقتضيات الفصل 230 من ق.ل.ع بين طرفيه، وقضت بإلغاء الحكم المستأنف والتصدي والحكم بعدم قبول الدعوى بعد

أن ردت الدفع المثار بأنه لم يسبق لأي طرف التمسك بشرط التحكيم في دعوى سابقة بينهما بأن ذلك يعد تنازلاً ضمناً عن بند التحكيم، تكون قد ركزت قضاء على أساس وجاء قرارها غير خارق لأي مقتضى من المقتضيات المحتج بها ومعللاً تعليلاً كافياً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/3207

2019/1108

2019-09-19

البيّن ان الطالب تمسك بأن المنحى الذي سارت عليه المحكمة غير قانوني وفيه مس بالمراكز القانونية للأطراف وسوف يصبح اجتهادا قضائياً يلزم الطرف المكري تقمص صفة الساهر والحارس على استمرارية حق الانتفاع ضد الأغيار، فالفصل 635 وما بعده من قانون الالتزامات والعقود يلزم المكري بالتزامين أساسيين تسليم الشيء المكري للمكثري والضمان، كما أن المكثري لا يستحق أي تعويض في إطار الفصل 650 من نفس القانون عن ذلك، وبالتالي فإن طلب التعويض يجب أن يوجه ضد الجهة التي عطلت حق الانتفاع، والمحكمة لما بتت دون مراعاة ما ذكر، لم تجعل لما قضت به أساساً من القانون وعللت قرارها تعليلاً فاسداً يوازي انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/5/1164

2018/596

2018-07-04

إذا كان الفصل 375 من قانون المسطرة المدنية، قد أجاز إمكانية الطعن بإعادة النظر ضد قرارات محكمة النقض غير المعللة، فإن ما يقصده المشرع في هذا الشأن هو

الحالة السلبية التي تتجلى في عدم الجواب على دفع أثير بعدم القبول أو عدم الجواب على وسائل الطعن أو بعضها، أما مناقشة قانونية علل قرار محكمة النقض والمجادلة فيها بطرح آراء مخالفة لما انتهى إليه في قضائه، حين تفسيره للنصوص القانونية المعتمدة بالقرار وتكييفها، فإن ذلك لا يدخل ضمن حالة انعدام التعليل، بل إن الطاعن اقتصر تحت ستار انعدام التعليل وفساده، إعادة مناقشة ما علل به القرار محل طلب إعادة النظر وكيفية تطبيقه للقانون بخصوص الاستقالة. الأمر الذي لا يشكل سببا من أسباب إعادة النظر مما يتعين معه التصريح برفض الطلب.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/2007

2019/566

2019-04-25

إذا كان الفصل 375 من قانون المسطرة المدنية يوجب تحت طائلة إمكانية الطعن بإعادة النظر أن تكون قرارات محكمة النقض معللة، فإن ما يقصده المشرع في هذا الشأن هو الحالة السلبية التي تتجلى في عدم الجواب بالمرّة على دفع بعدم القبول أو عدم الجواب على وسائل الطعن أو بعضها، أما مناقشة تعليلاتها والمجادلة فيها بطرح آراء مخالفة لما انتهت إليه في قضائه فلا يدخل ضمن حالة انعدام التعليل المبرر لإعادة النظر.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/3259

2019/610

2019-05-02

إن المحكمة لما استندت فيما انتهت إليه في تعليل قضائها إلى أن طلب المدعية بتصفية الغرامة التهديدية مؤسس على حكم قضائي سابق، أدت عنه المعنية بالأمر الرسم القضائي الواجب اعتباراً لعدم تحديد قيمته، وأن الرسوم القضائية المستوجب أدائها عن المبلغ المحكوم به، تكون موضوع تصفية من قبل جهاز كتابة الضبط خلال مرحلة التنفيذ لاستدراك نقصها في حالة ثبوتها، وأن تصفية الغرامة التهديدية تحددها المحكمة انطلاقاً من سلطتها التقديرية في تقييم استمرار تعنت الإدارة في التنفيذ، أخذاً بعين الاعتبار عنصر الضرر اللاحق بطالب التنفيذ ومقدار ومدة ذلك التعنت فيه من قبل الإدارة، مراعية كون احتسابها لا يخضع بالضرورة للاحتساب العددي لأيام الامتناع، تكون قد بنت قضاءها على أساس وعللت قرارها تعليلاً سائغاً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/461

2019/209

2019-02-21

إن إسباغ الوصف القانوني الصحيح على طلبات الخصوم أمر تستقل به المحكمة، وأن امتناع الجهة الإدارية عن تنفيذ التزام وقعت عليه، على الرغم من توفر الشروط الموضوعية والإجرائية، وعلى الرغم من أنها التزمت في صلبه بمنح الطرف المستأنف - كمستغل للمحل التجاري الذي تم هدمه - بقعة أرضية مقابل محله التجاري، يعتبر خطأ مرفقياً، ترتب عنه ضرر انصب على حقه في استغلاله لذلك المحل لتغطية هذا الضرر، والمحكمة لما أعادت تكييف طلب الطرف المدعي وبتت في النازلة على النحو المذكور على الرغم من أن إعادة تكييفها لطلبات الخصوم تلزمها بأن تنقضي هذه الطلبات وأن تستظهر مراميها عند وضوح الطلب، ودون أن تتحقق من التزامات أطراف اتفاقية إعادة الإيواء، تكون قد خرقت مقتضيات الفصل 3 من قانون المسطرة المدنية وعللت قرارها تعليلاً فاسداً يوازي انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/1830

2019/613

2019-05-02

إن محكمة الاستئناف لما عللت قرارها فيما انتهت إليه إلى أنه بالنظر إلى الضرر اللاحق بالمستأنفة يجعل المبلغ المحكوم به يتناسب مع الضرر اللاحق بالمستأنفة، والحال، وكما تمسك بذلك الطرف الطالب، أن الحكم المستأنف الذي أيدته في جميع مقتضياته قد قضى بأداء الطالبة لفائدة المدعية المبلغ المالي الذي اعتبرته في تعليقها المذكور مناسبا لحجم الضرر اللاحق بالمعنية بالأمر، تكون قد أيدت الحكم المستأنف استنادا إلى تقدير غير صحيح لمبلغ جبر الضرر، وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/241

2019/214

2019-02-21

إن الخصومة المدنية ملك لأطرافها لتعلقها بحقوق خاصة غير متصلة بالنظام العام أو المصلحة العامة وطبقا للفصل 3 من قانون المسطرة المدنية فإن القاضي ملزم بالبت في حدود طلبات الأطراف ولا يسوغ له أن يغير تلقائيا موضوعها أو سببها، والمحكمة لما غيرت طلب المستأنف وعمدت إلى إجراء خبرة لمنحه تعويضا مقابل محله الذي تم هدمه مع أنه يطالب ببقعة أرضية، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه وعرضته للنقض.

الوجيز في نماذج تعليل القرارات
القضائية المستساغة في المادة
المدنية

المجموعة الثالثة

إعداد مصطفى علاوي المستشار
بمحكمة الاستئناف بفاس

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/459

2019/452

2019-04-04

إن الخصومة المدنية ملك لأطرافها لتعلقها بحقوق خاصة غير متصلة بالنظام العام أو المصلحة العامة، وطبقا للفصل 3 من قانون المسطرة المدنية فإن القاضي ملزم بالبت في حدود طلبات الأطراف ولا يسوغ له أن يغير تلقائيا موضوعها أو سببها، والمحكمة لما غيرت طلب المستأنف وعمدت إلى إجراء خبرة لمنحه تعويضا مقابل محله الذي تم هدمه مع أنه يطالب ببقعة أرضية، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 5705/1/8/2015

2016/105

2016-02-23

إن المصادرة لا تنتج أثرها إلا إذا تعلقت بعقار النزاع وثبت أن ما تمت مصادرته يدخل ضمن أملاك من حكم بمصادرة الأملاك كلا أو بعضا، والحكمة لما اعتمدت ما ثبت للمحكمة الابتدائية أثناء المعاينة من حيازة المطلوبين لعقار النزاع، وأن هذه الحيازة قلبت عبء الإثبات وأوجبت مناقشة حجة طالب التحفيظ، وأن الحيازة المذكورة غير الحيازة المنصوص عليها في المادة 261 من مدونة الحقوق العينية المحتج بخرقها، إذ الأولى هي مجرد وضع اليد، أما الثانية فالمقصود بها الحيازة المكسبة للملك، وأن وضع اليد يسري أثره حتى في مواجهة الدولة فيما يخص قلب عبء الإثبات، وأن الملف خال مما يفيد أن العقار المدعى فيه تملكته عن طريق المصادرة أو حازته واستغلته بطريق الكراء، يكون قرارها غير خارق للمقتضيات المحتج بها ومعللا تعليلا سليما ومرتكزا على أساس قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/8/1/6389

2016/107

2016-02-23

إن امتناع المحافظ عن التقييد يجد أساسه القانوني في الفصلين 72 و74 من ظهير التحفيظ العقاري اللذين يلزمانه بأن يتحقق تحت مسؤوليته من صحة الوثائق ومن أنها تجيز التقييد، والمحكمة اعتبرت وعن صواب أن رفضه كان مبررا لما اعتبر الشراء المطلوب تقييده مخالفا لبيانات الرسم العقاري ويخرق مبدأ تسلسل التقييدات، يكون قرارها غير خارق للقانون ومعللا تعليلا كافيا ومرتكزا على أساس قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/8/1/3135

2016/108

2016-02-23

إن المحكمة حين عللت قضاءها بأن ورثة المحبس كخلف عام ينتقل إليهم الالتزام المترتب على موروثهم بتسجيل عقد الوقف في الرسم العقاري تكملة لإجراءات نقل ملكية الرقبة إلى الطرف المحبس عليه، وهو الالتزام الذي قامت شروطه من مضمّن عقد الوقف المستدل به والذي شهد شهادته بمعاينتهما للحوز إبان حياة الواقف وأشهدهما هذا الأخير على ذلك، وبذلك يكون الرسم المذكور قد استوفى كل شروطه وتحقق الحوز المادي معاينة من شهيديه وهذا المعطى كاف لنفاذ العقد في مواجهة ورثته ومن تم انتقال الالتزام إليهم بتسجيل ذلك على الرسم العقاري، يكون قرارها معللا تعليلا سليما وغير خارق للمقتضيات المحتج بها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/8/1/3791

2016/112

2016-02-23

البيّن من تقرير الخبير المعتمد عليه في القرار المطعون فيه أنه خلص إلى عدم انطباق ملكية طلاب التحفيظ من الجهة الشمالية، والحال أنه يتضح من الملكية المذكورة أنها تتضمن أربع قطع كلها تحمل نفس الاسم ومنها القطعة الأولى، الشيء الذي يكون معه تعليل القرار بعدم وجود الانطباق خلاف الواقع، ولما كان الأمر في النازلة يقتضي من المحكمة أن تقوم هي بنفسها بتطبيق حجة طلاب التحفيظ وتحدد القطعة المدعى فيها من بين القطع الأربع الواردة في ملكيتهم مع الاستعانة بمهندس طبوغرافي عند الاقتضاء، طبقاً لما ينص عليه الفصل 43 من ظهير التحفيظ العقاري، فإن المحكمة لما لم تفعل يكون قرارها منعدم التعليل ومعرضاً للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/8/1/5699

2016/117

2016-03-01

صفة الشخص في مسطرة التحفيظ تكون لمن أعلن عنها أمام المحافظ كطالب للتحفيظ أو كمتعرض أو لمن هو وارث لأحدهما، والطاعنون لا تتوفر فيهم إحدى هاتين الصفتين، الأمر الذي لم تكن معه المحكمة ملزمة بإنذارهم. الحيابة لها تأثير على مراكز الأطراف من حيث الإثبات، إذ تقلب عبئه على طالب التحفيظ إذا ما ثبتت للمتعرض، فالطرف المتعرض تمسك بما جاء في الملكية المدلى بها والتي استبعدتها المحكمة لكونها تشهد بشروط الملك فقط لأخيهم دون أن تلتفت إلى الحيابة المشهود

فيها لأخيهم ولوالدهم معا، باعتبار أن الشريك على الشياح يحوز لنفسه ولغيره من الشركاء، واعتمدت الشهادة بالملك المسلمة لطالبة التحفيظ من طرف الإدارة في غياب مقتضيات صريحة في القانون المشار إليه في تعليها، لا سيما وأن أول إقرار بالعمل بهذا النوع من الملكيات إنما تم بمناسبة التعديل الذي أدخل على قانون التحفيظ العقاري بمقتضى القانون 14-07 في فصله 51-6، وأنه كان على المحكمة قبل الفصل في النزاع أن تتخذ التدابير التكميلية للتحقيق طبقا للفصل 43 من ظهير التحفيظ العقاري (حين) للثبت من الحيازة ثم ترتيب الأثر القانوني عليها إيجابا أو سلبا، وإذ لم تفعل فقد جاء قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه ومعرضا بالتالي للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/8/1/5208

2016/138

2016-03-08

التعرض من طالب التحفيظ على الإيداع لم يكن منصوصا عليه في قانون التحفيظ العقاري قبل تعديله بالقانون 14-07 ورغم ذلك قيده المحافظ، وبالتالي فإن المحكمة لما اعتبرت وعن صواب أن تعرض الطاعن لا ينبغي على أساس، لأنه باع كافة عقار المطلب وبمساحة تقريبية، لأن المساحة النهائية ستحدد بعد إجراء عملية التحديد وإنجاز التصميم العقاري، تكون قد عللت قرارها تعليلا سليما لأنه بالرجوع إلى رسم شراء المشتري يتأكد أن الطاعن سبق له أن باع العقار موضوع المطلب، وأشار في العقد إلى أن المساحة النهائية ستعرف بعد إجراء عملية التحديد، وأن العقد لم يتضمن أي تحفظ بخصوص المساحة ولا يمكن للبائع الرجوع على المشتري بخصوص المساحة الزائدة ما دام البيع انصب على كافة المطلب.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/8/1/2736

2016/141

2016-03-08

إن المحكمة لما قضت بعدم صحة التعرض معللة قرارها بان المتعرض هو المطالب بالإثبات، وأنه أيد تعرضه برسم الملكية الذي تراجع بعض شهوده، وأنه بتراجع الشهود يبقى رسم الملكية ناقصا عن درجة الاعتبار، في حين أن إقرار الخصم يعني المدعي من الإثبات، وأن المتعرض تمسك في مذكرته بأن طالب التحفيظ طلب إنجاز الرسم الذي استبعدته المحكمة، وأن ذلك يشكل إقرارا منه بملكيته له إلى جانب موروث المتعرض، وأنه أكد ذلك في معرض دفاعه عن نفسه في الدعوى الجنائية، إلا أن المحكمة لم ترد على كل ذلك رغم ما قد يكون له من تأثير على الفصل في النزاع، يكون قرارها ناقص لتعليل ومعرضا بالتالي للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/8/1/4746

2016/148

2016-03-15

إن المحكمة لما قضت بصحة التعرض استنادا لمحضر المعاينة وخاصة تطبيق الحجج على المدعى فيه الذي يفيد أن حجة المتعرض تنطبق على المدعى فيه من جميع الجهات بينما حجة طالب التحفيظ لا تنطبق من حيث الحدود وكذا المساحة، في حين أنه يتجلى من محضر المعاينة التي تمت بمساعدة الخبير المرافق الذي أفاد أن الحد في رسم شراء المتعرض من جهة الشرق هو شخص معين بينما على أرض الواقع توجد الساقية، وأن طالب التحفيظ تمسك في بأن الأمر يتطلب إجراء مسح طبوغرافي على يد خبير مساح، لأن من ساعد المستشار المقرر غير مؤهل لذلك لكونه غير مهندس طبوغرافي لا يمكنه معرفة المكان والحدود بدقة إن لم تتم المعاينة بمساعدة ذوي الاختصاص، وهو ما لم ترد عليه المحكمة رغم تأثيره على الفصل في النزاع، و من جهة ثانية، فإن الترجيح بين الحجج لا يكون إلا بعد التأكد من الانطباق وهو ما لم تتوصل إليه المحكمة بطريقة قانونية، مما يكون معه قرارها فاسد التعليل المنزل منزلة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/8/1/5678

2016/150

2016-03-15

لما كان أصل النزاع هو اختلاف أطراف الدعوى حول مدى اندراج العقار موضوع المطالب ضمن تركة الهالكة، فإنه ما كان على المحكمة أن تستبعد رسم التركة لعدم توفر العقار الحامل لنفس الاسم على الحدود إلا بعد أن تستنفذ إجراءات التحقيق الممكنة مع الورثة وشهودهم للوقوف على العقار الحامل لاسم آخر أولاً، وتتأكد من حدوده ومطابقتها مع العقار موضوع مطلب التحفيظ لمعرفة ما إذا كان يتعلق بعقار النزاع أم لا، وبعدم فعلها ذلك يكون قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه ومعرضا بالتالي للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/8/1/4592

2016/165

2016-03-22

البيّن أن المتعرضة تمسكت في مذكرتها بعد الخبرة بأن أرض المطلب تقع داخل الجزء غير المحفظ من الغاية المحدد إدارياً منذ 1951، وأن الجزء المحفظ من الغاية والحامل للصك العقاري لا يمكن أن يكون موضوع مطلب تحفيظ آخر، وأن القرار التمهيدي بإجراء الخبرة نص على ضرورة التأكد مما إذا كانت المساحة الغابوية تتعدى مساحة الصك العقاري وتضم كلا أو جزءاً من مطلب التحفيظ المتعرض عليه وهو ما تجاهله الخبير، وأن المحكمة لم ترد على ذلك رغم ما له من تأثير على الفصل في النزاع

ففوتت على محكمة النقض حسن مراقبة تطبيق ظهير 1917/10/10 وجاء قرارها بالتالي ناقص التعليل و خارقا للمقتضى المحتج به ومعرضا بالتالي للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 1935/1/4/2016

2016/57

22016-11-08

التحفيظ المبني على إجراءات يشوبها تدليس، يوجب للمتضرر منه الحق في طلب التعويض. والطاعة استدلت على تدليس المطلوبة في تحفيظها العقار المدعى فيه بنسخة القرار الاستئنافي المؤيد للحكم الابتدائي بعدم قبول دعوى استحقاقها المدعى فيه. والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما قضت بتأييد الحكم المستأنف بعلّة أن عملية التحفيظ تم بناؤها على رسم صحيح من البائع لها المالك والذي لم يثبت تواطؤها معه لتغيير وقائع يعلم أنها صحيحة، دون أن تنظر في القرار المستدل به من طرف الطاعة، والذي بت في دعوى استحقاق المطلوبة المبنية على شرائها المدعى فيه، لتستخلص وتقدر بالنظر إلى وقائعه مدى توافر التدليس من عدمه، لتبني قرارها على ما ينتهي إليه نظرها، تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا وهو بمثابة انعدامه، فعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/8/1/3806

2016/51

2016-01-26

ليس للمحكمة أن تستخلص انطباق القرار الوزيري المشترك المعتمد كحجة لتملك المطلوبة في النقض للمدعى فيه انطلاقا من مجرد استقرارها لوثائق الملف ودون تطبيق القرار المذكور على أرض الواقع باتخاذ التدابير التكميلية للتحقيق في الدعوى مع

الاستعانة عند الاقتضاء بمهندس طبوغرافي طبقا لمقتضيات الفصل 43 من ظهير التحفيظ للتحقق مما إذا كان العقار المدعى فيه مشمولاً بالقرار الوزيري المذكور أم لا، وأنها لما لم تفعل بالرغم مما قد يكون لذلك الإجراء من تأثير على وجه الفصل في النزاع، يكون قرارها فاسد التعليل المنزل منزلة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/8/1/5752

2016/55

2016-01-26

إن المحكمة لم تتخذ التدابير التكميلية للبحث في الصفة الإرثية بين طرفي النزاع، وفيما إذا كان العقار موضوع المطلب مشمولاً برسم العارية أم لا، فجاء بذلك قرارها غير مرتكز على أساس ومنعدم التعليل.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/8/1/4595

2016/80

2016-02-09

إن المحكمة مصدرية القرار المطعون فيه لم تعتمد في قضائها رسم الإحصاء المدلى به من طرف المطلوب في النقض، وإنما اعتمدت وبالأساس إقرار الطاعن نفسه بجلسة البحث على كون العقار المدعى فيه يرجع في الأصل إلى الجد المشترك بينه وبين المطلوب في النقض وعدم وقوع قسمة في متروك الجد المذكور، فطبقت وعن صواب مقتضيات المادة 255 من مدونة الحقوق العينية التي نصت على أنه لا محل للحيازة بين الشركاء مطلقاً، وبالتالي فإنه لا مجال للاحتجاج بمقتضيات المادة 251 من نفس

المدونة، وأنها لم تكن في حاجة إلى إجراء معاينة ولا بحث لعدم منازعة الطاعن في الانطباق استنادا إلى نفس الإقرار المذكور، تكون قد أعملت سلطتها في تقدير الأدلة وجاء قرارها معللا تعليلا سليما ومرتكزا على أساس قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/8/1/5758

2016/81

2016-02-09

إن المحكمة لما اعتبرت أن الشهود أكدوا أن الطرف المتعرض هو الحائز للجزء المتعرض عليه وهو ما يجعل التعرض مؤسسا على حجة مقبولة ومعززا بالحيازة، تكون قد أعملت سلطتها في تقدير الأدلة واستخلصت قضائها منها، وجاء قرارها معللا تعليلا سليما ومرتكزا على أساس قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/8/1/5967

2016/95

2016-02-16

إن المحكمة لما عللت قرارها بكون المتعرض متمسك لإثبات تعرضه برسم استمرار مختل فيه عنصر أمد الحيازة لإيراده هذه المدة مجملة على أنها مدة تزيد عن أمد الحيازة شرعا وهو ما يعد عيبا في الرسم يفقده حجيته، وأنه ما دام أن المتعرض لم يثبت بمقبول شرعا وقانونا تعرضه بغير رسم الاستمرار المذكور الشيء الذي يبقى معه تعرضه غير صحيح وهو ما لا يبقى معه لمحكمة التحفيظ صلاحية مناقشة حجج

الطرف طالب التحفيظ لكونه في مركز المدعى عليه، تكون قد عللت قرارها تعليلا سليما ومرتكزا على أساس قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/8/1/3084

2016/98

2016-02-16

لا خلاف بين الطرفين أن العقار موضوع النزاع كان في حيازة الدولة الاسبانية، وأنه يتجلى من تصريحات ممثل المجلس البلدي بمحضر المعاينة المجرأة ابتدائيا بان هذا الأخير يحوز العقار موضوع النزاع منذ لحظة خروج السلطات الاسبانية وأن مصدر تملكه هو الحيازة، ومعلوم أن جميع الأملاك التي كانت تحت إدارته انتقلت بقوة القانون للدولة المغربية باعتبارها صاحبة السيادة على مجموع التراب المغربي. وأن القرار لما لم يراع ما ذكر رغم ما لذلك من أهمية في الفصل في النزاع يكون قضاؤه معللا تعليلا ناقصا يوازي انعدامه، مما عرضه للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/8/1/4695

2016/99

2016-02-16

إن الطاعنة باعتبارها متعرضة يقع عليها عبء إثبات ما تدعيه من حقوق تجاه طلاب التحفيظ، وأن الإشارة إلى اسم العقار برسم التحبيس لا يعفي من الإدلاء برسم سند تملك المحبس. والمحكمة لما اعتمدت عدم الإدلاء برسوم الأثرية لم تكن في حاجة إلى مناقشة رسم التحبيس لان المتعرضة لم تدل لا في المرحلة الإدارية ولا في المرحلة

القضائية برسوم الأشرية المعتمدة في هذا التحببب ولا أشير إلى مراجعها برسمة، وأنه بتأييدها للحكم الابتدائي تكون قد تبنت تعليقاته التي جاء فيها بأنه إذا كان رسم التحبببب المستند عليه من قبل المتعرضة في تعرضها يفتقر إلى سند تملك المحبببب للعقارات الواردة فيه، فإنه يبقى تعرضا مفتقرا إلى الإثبات وغير مرتكز على أساس قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/8/1/4741

2016/100

2016-02-23

بمقتضى الفصلين 37 و45 من قانون التحفيظ العقاري فإن المحكمة "تبت في وجود الحق المدعى به من قبل المتعرض وطبيعته ومشمولاته ونطاقه" ومؤدى ذلك أن الطاعن باعتباره متعرضا يقع عليه عبء إثبات ما يدعيه من حقوق تجاه طالب التحفيظ، وأن حجج هذا الأخير لا تناقش إلا إذا أدلى المتعرض بحجة مقبولة شرعا لإثبات تعرضه، والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما استبعدت رسم الإحصاء المدلى به من طرف الطاعن لأنه مجرد زمام تركة ولا يثبت به الملك، وأنجز في غياب الإدلاء بما يفيد تملك ما أحصي من متروك، وأن إجراء خبرة أو بحث من طرف المحكمة كإجراء لتحقيق الدعوى يخضع لسلطتها التقديرية ولا تقوم به إلا إذا كان لازما للفصل في النزاع، وأن الطاعن لم يعزز تعرضه بأية حجة كان يتعين على المحكمة تطبيقها على عقار النزاع، تكون قد أعملت سلطتها في تقييم الأدلة وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/8/1/4798

2016/101

2016-02-23

إن المحكمة اعتمدت وبالأساس على كون العقد العرفي المعتمد في التعرض سبق استعماله من أجل تحفيظ عقار سابق، وأن المحافظ أشر عليه بالإلغاء بعد التحفيظ، واعتبرت وعن صواب أن الحيابة التي يتمسك بها الطاعن لا تنفعه لأنها حصلت بعد تقديم المطلب وكانت محل منازعة من طالبة التحفيظ، وأن البائع للطاعن حضر وقت المعاينة وأكد بأن القطعة التي فوتها لهذا الأخير تقع خارج وعاء العقار موضوع النزاع، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 1012/1/1/2015

2016/38

2016-01-26

التأكد من واقع الحيابة ومن انطباق الحجج على العقار المدعى فيه يكون من خلال المعاينة الميدانية لمحل النزاع وليس من خلال ما يعطيه الأطراف من تسميات، وأن تقييم نتائج إجراءات التحقيق التي قامت بها محكمة أول درجة فيما انتهت إليه من حيابة المتعرض لعقار النزاع وانطباق حجته عليه، يخضع للسلطة التقديرية لمحكمة الاستئناف ولا رقابة لمحكمة النقض عليها في ذلك ما لم ينع عنها أي تحريف وما دامت قد عللت قرارها تعليلا سائغا، وأنه متى أثبت المتعرض ادعاءه بمقبول فإن عبء إثبات خلافه يقع على طالب التحفيظ.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/1/1655

2016/39

2016-01-26

مادامت الدولة (الملك الخاص) تملك العقار بموجب أحكام ظهير 1973/03/02 والقرار الوزيري المشترك المطبق له، ومادام أن القرار الإداري لا يمكن محو آثاره إلا عن طريق الطعن فيه بدعوى الإلغاء أمام الجهة المختصة أو إلغائه أو سحبه من طرف الإدارة، فإن المحكمة لما قضت بصحة التعرض على أساس أن الدولة تلقت العقار المدعى فيه عن طريق الاسترجاع والقرار الوزاري المشترك من مالكة السابق الذي هو نفسه البائع لنفس العقار في عقد البيع العرفي المحتج به من قبل المتعرض، فهي بذلك تعتبر خلفا خاصا له، ومن المعلوم انه طبقا لمقتضيات الفصل 425 من ق.ل.ع فإن الأوراق العرفية دليل على تاريخها بين المتعاقدين وورثتهم وخلفهم الخاص، وبالتالي فإن العقد العرفي المحتج به له حجية في مواجهة الدولة (الملك الخاص) طالبة التحفيظ، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه مما عرضه للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/1/4805

2016/44

2016-01-26

بمقتضى المادة 48 من مدونة الأوقاف فإن الوقف يثبت بجميع وسائل الإثبات، وتعتبر الحوالات الحبسية حجة على أن الأملاك المضمنة بها موقوفة إلى أن يثبت العكس، ومادام ناظر الأوقاف هو من تمسك بالحيازة، وانه من القواعد الفقهية المعمول بها أن من ادعى الحبس في شيء في يد غيره وكان الحائز يدعي التملك فلا يصح الحكم بالحبس إلا بعد إثبات تملك المحبس لما حبسه إلى أن حبسه وثبوت الحوز، أما إذا كان الحائز هو الذي يدعي الحبس جوابا لمن ادعى التملك فلا يحتاج إلى شيء من ذلك وإنما يكفي شهادة ولو بالسماع بان الملك يحاز بما تحاز به الاحباس ويحترم بحرمتها ولا يضره اختلال رسم التحبيس، لأنه حائز، والمحكمة لما قضت بعدم صحة تعرض ناظر الأوقاف دون البحث في الحيازة وشروطها، ومن هو الحائز حتى يتسنى تطبيق القاعدة المطابقة يكون قرارها ناقص التعليل وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/1/3645

2016/53

2016-02-02

إن المحكمة لما قضت بصحة التعرض على أساس أن دفع طالب التحفيظ بصورية العقد المحتج به في غياب الدليل عليه يبقى غير ايجابي ويستوجب رده، وأن الثابت من تقرير الخبرة المنجزة في الملف أن أرض المطلب تنقسم إلى أربع قطع، وبالتحديد فإن القطعة الرابعة هي القطعة موضوع عقد البيع بين طرفي النزاع ويتواجد بها الطرف المتعرض، وأنه وبعد التطبيق التقريبي لحجج الطرفين، واعتماد التصاميم المنجزة من طرف مصلحة المحافظة العقارية والأشغال الطبوغرافية وقراءة الحدود استبان أن رسم الشراء المؤسس عليه التعرض، ينطبق على الجزء الرابع من أرض المطلب فضلا عن ثبوت حيازة المتعرض للمدعى فيه، مما يبقى معه رسم البيع عاملا، وله حجيته تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا، وغير خارق للقانون.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/1/1696

2016/73

2016-02-09

إن القيام بالتدابير التكميلية للتحقيق في الدعوى يخضع للسلطة التقديرية للمحكمة ولا تلجأ إليه إلا إذا كان ضروريا للفصل في النزاع، عملا بمقتضيات الفصل 43 من ظهير التحفيظ العقاري، والمتعرض ينسب الملك للجماعة السلالية دون إدلائه بما يثبت الصبغة الجماعية لأرض النزاع. ولذلك فإن المحكمة لما قضت بان الحق المطالب به هو حق الاستغلال الذي لا يمكن أن يكون له أي أثر في مواجهة طالبة التحفيظ إلا بعد

ثبوت الطابع الجماعي للجزء موضوع التعرض، وان الشهادة المستدل بها من المتعرض لا تحمل أي مراجع، مما يكون معه الطابع الجماعي للجزء موضوع التعرض غير ثابت بأي دليل، يكون القرار المطعون فيه مرتكزا على أساس قانوني ومعللا تعليلا سليما وغير خارق للمقتضيات المستدل بها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/1/1428

2016/83

2016-02-16

إن القيام بالتدابير التكميلية للتحقيق في الدعوى بما في ذلك إجراء معاينة على محل النزاع موكول لتقدير المحكمة ولا تلجأ إليه إلا إذا كان ضروريا للفصل في النزاع، وانه باعتبار الخبرة وسيلة من وسائل الإثبات فإنها تخضع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع، ولذلك فان المحكمة عندما قضت بصحة التعرض على أساس أن تقرير الخبرة المنجزة في المرحلة الابتدائية والتي حضر خلالها أطراف النزاع وأدلى كل منهما بحججه والتي بعد تطبيقها على ارض الواقع ثبت للخبير أن رسم الشراء الذي بيد المتعرضة ينطبق على العقار الجاري فيه التحفيظ (الشريط الأرضي)، في حين أن رسم إثبات الملكية الذي بيد طالب التحفيظ لا ينطبق عليه، وأنه علاوة على ذلك فقد ورد بتقريره بخصوص الحيازة فان الشريط الأرضي موضوع التعرض جانب منه تحوزه المتعرضة بالغرس حيث تتواجد شجرة التين وأما الجانب الباقي فلا يحوزه أي طرف، تكون قد عللت قرارها تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/1/1627

2016/121

2016-03-08

إذا كان الملك في أصله يعود للموروث المشترك للمتازعين، فإن قاعدة الاستصحاب تقضي بقاء ما كان من حالة الشيعاء فيه بين ورثته إلى أن يثبت انقضاؤها بمقبول، وأن عبء إثبات الاختصاص به يقع على من ادعاه منهم. المحكمة لما قضت بصحة التعرض اعتمدت بالأساس إقرار طالب التحفيظ بكون العقار المدعى فيه انجر له إرثا من والده الذي هو أيضا والد المتعرض، وأنه لما كان كل شريك في الشيعاء يحوز المال المشاع لنفسه ولشركائه، فإنه لا مجال للتمسك في مواجهتهم بحيازته له مهما طالت تلك الحيازة، وأن ادعاء طالب التحفيظ كون القسمة قد أجريت بين الورثة في المتخلف يفترق إلى الإثبات تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا ومرتكزا على أساس قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/3/1/2065

2016/50

2016-01-19

لا مجال للترجيح بين الحجج لإثبات الملكية لما يتعلق الأمر بعقار محفظ، ولما كان البين من وثائق الدعوى أن العقار محفظ ومسجل في إسم المطلوب وأن الخبرة أثبتت انطباق الرسم العقاري على المدعى فيه، فإن المحكمة لما ردت دعوى الطاعن الذي يدعي ملكية الأرض المدعى فيها وينسبها لنفسه استنادا لعقد الشراء الذي بيده بعله أن المدعى فيه أضحي عقارا محفظا بعد خضوعه لمسطرة التحفيظ وأصبح له رسم عقاري، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا وركزته على أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/3/1/2314

2016/120

2016-02-09

للمحكمة سلطة تقدير الحجج وتقييمها لاستخلاص مبررات قضائها على أن يكون الاستخلاص مستساغا قانونا وواقعا، ولما كان الثابت من وثائق الملف أن المحكمة أمرت بإجراء خبرة قضائية حيث عاين الخبير العقار موضوع النزاع وخلص إلى تقارب كبير بين أبعاد العقار الموجود بعين المكان وبين أبعاده حسب المحافظة العقارية، وقضت بإفراغ المدعى عليه من العقار تأسيسا على تقرير الخبرة وانطباق الرسم العقاري على موضوع النزاع الذي أضحي عقارا محظا بمقتضى رسم عقاري وبالتالي فإن تواجد المدعى عليه فيه يكون غير ذي أساس لأن التحفيظ يظهر العقار من جميع الالتزامات غير المضمنة بالرسم العقاري، تكون قد عللت قرارها تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/4/1/826

2016/137

2016-03-08

يستخلص من الفصل 64 من قانون التحفيظ العقاري أن شرط الحكم للمتضرر بتعويض عن حق وقع الإضرار به جراء التحفيظ حالة التبدليس، أن يكون الحق الذي وقع الإضرار به هو عين ما وقع تحفيظه وأن يتم ذلك بتدليس من طرف من حفظ الحق باسمه، والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما قضت على الطاعن بأدائه للمطلوب تعويضا من جراء تحفيظه عقارا في اسمه دون أن تبين ما إذا كان العقار الذي اشتراه الطاعن من البائعة له هو عين ما باعتها لها البائعة، وهو عين ما باعتها هذه الأخيرة للمطلوب بالنظر إلى عقود البيع، ومحلها وأن الطاعن سعى إلى تحفيظه باستعمال التبدليس إضرارا بحق المطلوب، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا، وهو بمثابة انعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2017/1/4/737

2019/105

2019-01-31

إن المحكمة استندت فيما انتهت إليه أنه، لئن كان الفصل 361 من قانون المسطرة المدنية ينص على وقف التنفيذ في قضايا التحفيظ العقاري في حالة الطعن بالنقض فإن الحكم المراد تنفيذه وكما لاحظ الأمر المستأنف عن صواب إنما انصب على إلغاء قرار المحافظ الضمني برفض إتمام إجراءات التحفيظ، وهو بذلك يندرج ضمن الإطار القانوني لدعاوى الإلغاء ولا يفضي بشكل مباشر إلى تأسيس الرسم العقاري، خلافا لقضايا التحفيظ العقاري التي من شأن تنفيذها خلق وضعية يصعب تداركها لاحقا في حالة إنشاء رسم عقاري، في حين تمسك الطالب أمامها بكون الحكم بالغرامة التهديدية يكون سابقا لأوانه ولعدم تحقق شروطها ما دام - أي الطالب - طعن بالنقض في القرار الاستئنافي الذي قضى فيه بإيقاف تنفيذه، والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما أيدت الحكم المستأنف فيما انتهى إليه دون مراعاة ما ذكر لم تجعل لما قضت به أي أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/1/1009

2016/27

2016-01-19

بمقتضى الفصلين 2 و62 من ظهير التحفيظ العقاري، يترتب عن التحفيظ إقامة رسم الملكية وتطهير الملك من جميع الحقوق السالفة غير المضمنة بالكتاش العقاري، وهو يكشف نقطة الانطلاق الوحيدة للحقوق العينية الكائنة على العقار وقت تحفيظه دون ما عداها من الحقوق غير المسجلة، وأن قاعدة التطهير المذكورة أوردتها المشرع على

إطلاقها دون أي تمييز بين الغير وبين خلف المالك الذي أقام الرسم العقاري في اسمه. والمحكمة غير ملزمة بمجاعة الخصوم في مناحي أقوالهم التي لا تأثير لها على قضائها، لذلك فإنها حين عللت قرارها بأن " عقد التسليم المحتج به من طرف المستأنفين لم يتم إيداعه أثناء مسطرة التحفيظ". كان القرار معللا تعليلا كافيا وغير خارق لحقوق الدفاع.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2017/1/4/2427

2019/106

2019-01-31

إن المحكمة لما أوردت في تعليق قرارها بأن ثبوت كون مطلب التحفيظ الذي تقدم به المستأنف عليه يشكل تعرضا كليا متبادلا ناتجا عن مطلب آخر إنما يقتضي إحالة الملف على المحكمة الابتدائية للبت في التعرض المذكور، خاصة، وقد ثبت أن ملف تحفيظ المطلب الآخر قد أحيل على المحكمة للبت في التعرضات الأخرى المسجلة عليه، دون أن يشكل ذلك فتح أجل جديد للتعرض حسبما يحتج به المحافظ العقاري ما دامت عملية تحديد مطلب التحفيظ اللاحق قد أسفرت عن تواجده في حالة تعرض كلي متبادل مع مطلب آخر، ورتبت عن ذلك تأييدها الحكم المستأنف فيما انتهى إليه تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا وسائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/558

2019/107

2019-01-31

إن محكمة الاستئناف لما تبين لها من وثائق الملف ولاسيما عقدي البيع أن المتبادلين مع المستأنفين سبق لهما أن فوتا كافة الأسهم التي يملكانها في العقار موضوع الرسم المعني لفائدة المؤسسة الجهوية للتجهيز والبناء المنطقة الجنوبية، وأنهما منذ تاريخ البيع المذكور لم يعودا مالكين لأي حقوق مشاعة في العقار، واستخلصت أن ما عمد إليه المحافظ من تشطيب على التقيدين للعلة المذكورة إنما هو تصحيح تلقائي للأخطاء التي اكتشفها في الرسم العقاري في إطار ما يخوله له الفصل 29 من القرار الوزاري الصادر في 2015/06/03 (حين) المقرر لتفاصيل تطبيق النظام العقاري للتحفيظ، ورتبت عن ذلك تأييدها للحكم المستأنف فيما انتهى إليه، وجاء قرارها غير خارق للقانون في أي شيء ومعللاً تعليلاً كافياً وسائغاً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/1/1011

2016/37

2016-01-26

إن البيع يكون تاماً بمجرد تراضي عاقيه أحدهما بالبيع والآخر بالشراء وباتفاقهما على المبيع والتمن وشروط العقد الأخرى، ولما كان تعرض المتعرضة قد انصب على حظوظ شائعة تقتطع من نصيب البائع لها في الملك موضوع مطلب التحفيظ فهو بذلك يروم استحقاق حق عيني، فإن المحكمة لما اعتبرت أن الملف خال مما يفيد أن المتعرضة أبرمت أي عقد نهائي بالبيع مع صاحب الوعد بعد تنفيذ التزاماتها المتقابلة والمعلق عليها الوعد المذكور، وأن مجرد التمسك بكون التحفيظ سيظهر العقار من أية تحملات عقارية مما سيؤدي إلى ضياع حقها لا يعد سبباً كافياً للقضاء بصحة تعرضها طالما أنها لم تثبت أن لها حقاً عينياً على العقار المطلوب تحفيظه، وأن الوعد المتمسك به من قبلها لا يمنحها إلا حقوقاً شخصية في مواجهة المتعاقد معها، تكون قد عللت قرارها تعليلاً فاسداً ينزل منزلة انعدامه.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/2977

2019/425

2019-04-04

إن محكمة الاستئناف لما استندت فيما انتهت إليه، في الشكل بعدم قبول الاستئناف إلى أنه بالاطلاع على مقال الاستئناف يتبين أن المستأنفين لم يبينوا ولو بإيجاز وقائع النازلة مما يعتبر خرقاً للمقتضى القانوني الذي يعتبر من النظام العام، في حين تمسكت الطالبتان وكما هو ثابت من خلال المقال الاستئنافي بأن هذا المقال تضمن في صفحته الثالثة وقائع النازلة وإن كانت موجزة فإنها كافية للتعريف بموضوع النزاع، لم تجعل لما قضت به أساساً من القانون وعللت قرارها تعليلاً فاسداً يوازي انعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2009/3/1/4885

2011/4696

2011-11-01

إن دعوى التعويض التي يقيمها المضرور هي دعوى شخصية تدخل في باب الالتزامات الناشئة عن الجرائم وأشبه الجرائم وتتقدم وفقاً للفصل 106 من ق. ل. ع وليس وفقاً للفصل 387 منه أو الفصل 4 من مرسوم 1915/06/04 ويبتدئ أمد تقادم دعوى التعويض عن الضرر الناتج عن التدليس من تاريخ العلم بالضرر وبالمسؤول عنه وهو تاريخ العلم الخاص الفعلي بهما لا من تاريخ الإشهار الذي يعتبر علماً عاماً، وأن مدعي العلم هو المكلف بإثباته وفقاً لما يقضي به الفصل 399 من ق. ل. ع، والمحكمة لما اعتبرت أن المطلوب قد أثبت تاريخ العلم بالضرر وبالمسؤول عنه بجواب المحافظ على كتابه عكس الطاعن الذي لم يثبت ما ادعاه من حصول العلم

وردت الدفع بالتقادم باعتماد الفصل 106 من ق. ل. ع. يكون قرارها مرتكزا على أساس ومعللا تعليلا صحيحا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2011/1/1/2561

2012/3860

2012-09-11

إن المحكمة لما عللت قضاءها بأن الطالب يتوفر على عقود سليمة من حيث الشكل وصحيحة متنا وسندا وفق ما يقتضيه الفصل 72 من ظهير التحفيظ العقاري وتخص القطعة رقم 12 من العقار موضوع الرسم العقاري الذي تمت تجزئته، مما يعني أن طلبه مؤسس على وثائق دامغة ولا يشوبها أي عيب أو إبهام أو غموض أو جهالة ويتعين على المحافظ الاستجابة له، في حين أنه بمقتضى الفصل 91 من ظهير التحفيظ العقاري لا يمكن التشطيب على ما ضمن بالسجلات العقارية إلا بموجب عقد أو حكم اكتسب قوة الشيء المقضي به يثبت انعدام أو انقضاء الواقع أو الحق الذي يتعلق ما ذكر من التضمين وذلك بالنسبة لجميع الأشخاص الذين يعنيههم حق وقع إشهاره للعموم بصفة قانونية، وتطبيقا لذلك فإنه لا يجوز للمدعي تسجيل حقوقه إلا بعد الحصول على حكم في مواجهة صاحب الحق المسجل في الرسم العقاري، فجاء بذلك القرار فاسد التعليل وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2004/1/1/3671

2015/196

2015-03-31

إن القرار الصادر عن الغرفة الإدارية بالمجلس الأعلى (محكمة النقض) بين الطرفين وفي نفس النزاع، أكد أن المحافظ على الأملاك العقارية ارتكب خطأ جسيماً، يجعله مسؤولاً مسؤولية شخصية طبقاً للفصل 80 من قانون الالتزامات والعقود، ويجب توجيه الدعوى ضده، وفي اسمه الخاص، وهي مسؤولية تقصيرية تتقدم الدعوى المبنية على أساسها طبقاً للأجال المنصوص عليها في الفصل 106 من نفس القانون، ولذلك فإن المحكمة حينما عللت قرارها بأن ما يهدف طلب المدعي حصوله من دعواه، هو تعويضه عن الضرر الذي لحقه من جراء الخطأ الذي يدعيه في حق المحافظ، وبالتالي فإنه يتعين عليه تقديم دعواه في مواجهة المحافظ بصفة شخصية بذكر اسمه الشخصي، وعنوانه، وليس ضد المحافظ بصفته الإدارية، لأن المسؤولية شخصية، تكون قد علته تعليلاً سليماً، وتبقى العلة الخاطئة المبنية على تقدم الدعوى طبقاً للفصل 64 من القرار الوزيري المؤرخ في 1915/06/04، زائدة، يستقيم منطوق القرار بدونها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/8/1/5237

2015/54

2015-01-20

الثابت من وثائق الملف أن المطلوبين في النقض أسسوا تعرضهم على أن الملك آل إليهم بالإرث من والدهم المتوفى عنهم وعن الطالب ومن معهم، وخلف الملك المطلوب تحفيظه حسب الإرث والإحصاء المدلى بهما، وأن الطالب أورد في مقال استئنافه أنه من بين هؤلاء الورثة، وبأن التعرض إن كان صحيحاً، فإنه لن يتجاوز حدود مناب المتعرضين من الإرث من والدهم، إلا أن القرار المطعون فيه أيد الحكم القاضي بصحة التعرض الكلي استناداً إلى علل أثبتت قيام حالة الشيعاء بين الطرفين في المدعى فيه، ودون أن يناقش دفع الطالب المتعلق بانحصار مستحق المطلوبين في النقض في حدود منابهم الإرثي من والدهم، بالرغم مما قد يكون لذلك من تأثير على الفصل في النزاع، الأمر الذي يكون معه القرار معللاً تعليلاً ناقصاً يوازي انعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/2/4/2029

2016/471

2016-07-28

مادام أن عقود البيع تم تسجيلها بالرسم العقاري المملوك للمطلوبة في النقض بتاريخ 1991/06/11 فإن اتفاقية التعاون القضائي المبرمة بين المملكة المغربية والمملكة الإسبانية بتاريخ 1997/05/30 المحتج بها لا تسري على وقائع النازلة من حيث الزمان، وبالتالي فإن الاتفاقية الواجبة التطبيق على النازلة تبقى هي تلك المبرمة بتاريخ 1957/02/11، وهذه الاتفاقية لم تتضمن أي مقتضى خاص بتنفيذ المحررات الرسمية القابلة للتنفيذ في احد البلدين وهو ما يستوجب تطبيق مقتضيات الفصل 432 من ق.م.م. والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما قضت بتأييد الحكم المستأنف القاضي بثبوت خطأ مرفق المحافظة على الأملاك العقارية وبالتبعية تحميل الوكالة الوطنية للمحافظة العقارية مسؤولية الأضرار الناتجة عن ذلك الخطأ باعتبار المحافظة على الأملاك العقارية المسجل بها العقد من بين الإدارات التابعة لها، بعلة إن مسؤولية الدولة والمرافق العمومية عن الأضرار الناتجة عن تسيير إدارتها تكون قائمة طبقاً للفصل 79 من ق.ل.ع. تكون قد عللت قرارها تعليلاً سليماً وغير خارق للمقتضيات المحتج بخرقها.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/1/1005

2016/9

2016-01-05

ليس ثمة ما يمنع قانوناً اعتماد رسم يتضمن عدة أملاك في دعاوى مختلفة لإثبات استحقاق تلك الأملاك أو إحداها، وتنازل المتعرض عن تعرضه ضد مطلب تحفيظ

بعد ما تبين له انعدام انطباق حجته عليه لا يمنعه من تقديم تعرض آخر ضد مطلب تحفيظ آخر واعتماد نفس الحجة المعتمدة في التعرض المتنازل عنه، طالما أنه يرى أن تلك الحجة تتعلق بنفس العقار موضوع المطلب الأخير، الأمر الذي يكون معه القرار المطعون فيه فاسد التعليل الموازي لانعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/1/521

2016/18

2016-01-12

الحيازة المنتجة هي الحيازة المستوفية لشروطها والثابتة قبل قيام النزاع، والمرتبطة بوجه مدخل صاحبها، وهو ما كان يقتضي من المحكمة أن تبحث في الحيازة المتمسك بها من كل طرف (طالب التحفيظ والمتعرض) وطبيعتها ومدة الحوز لدى كل منهما ومدى ارتباطها بحجج كل منهما بعد تبين مدى مطابقتها على المدعى فيه والترجيح فيما بينها عند الاقتضاء، وبما أنها لم تفعل كان قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/1/214

2016/20

2016-01-12

المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه قضت بعدم صحة التعرض على أساس أن ملكية المتعرض جاءت مجملة من حيث المدة إذ أنها أشارت إلى التصرف والنسبة لمدة طويلة لموروثه من غير تحديدها وهذا ما يقدر فيها، ومن تم فإن الترجيح بين حجتي

الطرفين لا يستقيم إلا بعد تساوي الحجبتين من حيث القوة، خاصة وان المتعرض يستند في مدخله إلى الإرث من موروثه، وأن انتقال نصف المدعى فيه إليه لا ينعقد ما دام أن شرط المدة لم يتوافر في تصرف موروثه، في حين أن المتعرض تمسك بحيازته للمدعى فيه بعد وفاة والده المتوفى منذ 50 سنة من تاريخ إنجاز الملكية، إلا أن المحكمة لم تبحث في الحيازة المذكورة، وذلك بإجراء مزيد من البحث في القضية، بالانتقال إلى عين المكان صحبة مهندس طوبوغرافي عند الاقتضاء والاستماع إلى الجوار والتأكد من الحيازة المذكورة وعناصرها وتوافر شروطها القانونية مما يجعل قرارها ناقص التعليل الأمر الذي يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/1/3444

2016/22

2016-01-12

إعداد المطلوب في النقض، لارائة تشير إلى كونه وارثا وحيدا للهالكة، التي كانت قيد حياتها زوجة للطاعن لا يشكل تزويرا ولا تدليسا، ما دام الشهود شهدوا بما يعلمون، وحسن النية مفترض أصلا، والعبرة بسوء نية المطلوبة باعتبارها غيرا، وبمقتضى المادة 2 من مدونة الحقوق العينية، والفصل 66 من ظهير التحفيظ العقاري، فإنه لا يمكن التمسك بإبطال التقييد بالرسم العقاري، في مواجهة الغير ذي النية الحسنة، وهو ما اعتمده المحكمة عن صواب في تعليلها الذي جاء فيه: "إن التقييد الذي يجريه الغير حسن النية بالرسم العقاري، يكتسي قوة ثبوتية مطلقة، ويعتبر صحيحا، ولا يتأثر حقه، بما يمكن أن يطل ذلك التقييد من بطلان أو إبطال أو تغيير عملا بالفصل 66 من ظهير التحفيظ العقاري، والتشريع المطبق على العقارات المحفظة، وحسن النية مفترض، والمتعرض ضده، لم يبين أن المتعرضة كانت عالمة بان البائع لها عمل على إنجاز الارائة لإثبات حقه كوارث، والحال انه غير ذلك"، وهو تعليل سليم، ليس فيه خرق للمادة 2 من مدونة الحقوق العينية، المحتج بخرقها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2017/1/4/2546

2019/64

2019-01-17

المقرر أن وثائق الملف تكمل بعضها البعض، وبالاطلاع على قراري مجلس الوصاية والمجلس النيابي، يتبين أن النزاع موضوعهما يتعلق بمحرم الطريق التي تمر بالأرض الجماعية، مما يفيد أن ما صرح به مجلس الوصاية من إبقاء الأرض الجماعية موضوع النزاع محرما جماعيا لساكنة الدوار إنما همَّ الجزء من هذه الأرض المستعمل كطريق يمر منه السكان، ولا يتصور أن ينصرف القرار إلى تخصيص كل مساحة الأرض المحددة في 10 هكتارات كطريق، وهو ما تؤكد الشهادة الإدارية التي تفيد أن الأرض الجماعية المذكورة تحدها غربا الطريق المؤدية إلى الدوار، وبالرجوع إلى القرار الاستئنافي المطعون فيه يتضح أنه اعتبر أن استغلال القطعة المذكورة لا يمنع مجلس الوصاية وقبله المجلس النيابي من إعادة إبقاء المسلك الطرقي التي يخترقها لفائدة سكان الجماعة، وبالتالي فإنه حصر النزاع في الطريق المتنازع بشأنه فقط، وجاء بذلك معللا تعليلا كافيا ولم يخرق أي مقتضى محتج به.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2017/1/4/3506

2019/65

2019-01-17

لا يوجد في قانون المسطرة المدنية وتطبيقاته القضائية وفي غيره من القوانين ما يستثني أموال الإدارات العمومية ومؤسسات الدولة من إجراءات التنفيذ بما في ذلك حجز ما للمدين لدى الغير والمصادقة على هذا الحجز، ما دام أن الحجز ليس من شأنه عرقلة السير العادي للمرفق العام، ومحكمة النقض أجابت على ما أثير بشأن تصفية الغرامة التهديدية عندما أوردت تعليل محكمة الاستئناف التي استخلصت منه أن الأحكام النهائية المتعلقة بتحديد الغرامة أو بتصفيته، وأن إجراءات التنفيذ الجبري هي

إجراءات مسترسلة، وأن الغرامة التهديدية أتت لاحقة على الحكم الأصلي لضمان تنفيذه بعد ثبوت امتناع الخازن العام عن تنفيذه، فتكون بذلك محكمة النقض قد ناقشت المعطيات المذكورة، وما أثير يبقى مجرد مجادلة في تعليقات قرارها، وهو ما لا يندرج ضمن أسباب إعادة النظر المحددة حصرا في الفصل 379 من قانون المسطرة المدنية، وما بالسبب غير مقبول.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2017/1/4/4434

2019/46

2019-01-10

إن محكمة الاستئناف لما عللت قرارها بأن الغرامة التهديدية هي عند تصفيتها تعتبر كتعويض يمنح على أساس عنصر الضرر اللاحق بطالب التنفيذ، وكذا قدر تعنت الإدارة في تنفيذ الحكم الصادر في مواجهتها، ومدى استمرارها في رفض الخضوع له، وكون تحديد مبلغها لا يخضع بالضرورة للاحتساب العددي لعدد الأيام وكذا لمبلغها المحدد سلفا بمناسبة صدور حكم مستقل بتحديداتها أو ضمن منطوق الحكم القاضي بتحميل الإدارة للقيام بالتزام مادي أو قانوني، ومن جهة أخرى فإنها - أي المحكمة - وانطلاقا من تقديرها لواقع المنازعة ومعطياتها، وكذا حجم الضرر اللاحق بالمستأنف عليها ومقدار تعنت الإدارة فقد ارتأت إجمالا ومراعاة لكل ذلك تحديد مبلغ هذه الغرامة باعتباره يبقى ملائما ومناسبا لجبر الضرر، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/1/3/1469

2014/476

2014-10-02

إن المحكمة لم تستند فيما انتهت إليه من وجود عقد الإيجار المتضمن لاتفاق التحكيم إلى مجرد تصريح المطلوبة، وإنما اعتمدت في ذلك على ما ثبت لها من وثائق الملف ولاسيما عقد مشاركة الإيجار ومثل طالبة في إبرامه وسيطها، والذي تضمن اتفاقهما على عرض نزاعتهما المنبثقة عنه على هيئة التحكيم وفق القانون الإنجليزي، وبذلك لم تكن في حاجة لإجراء بحث سواء في شأن حقيقة وجود العقد المذكور أو في شأن تمثيل طالبة في إبرامه من طرف وسيطها المذكور، ما دام أن وثائق الملف التي لم تنازع فيها طالبة بمقبول أغنتها عن ذلك، وهي بما نحت إليه تكون قد ردت بشكل ضمنى ما أثارته طالبة حول حقيقة وجود المعاملة التجارية التي أبرم العقد المذكور بشأنها، اعتباراً لأن محكمة إضفاء الصيغة التنفيذية على المقررات التحكيمية ليست مؤهلة للنظر في المنازعات المتولدة عن المعاملة التي أبرم بشأنها عقد التحكيم، لأن ذلك تنفرد به الهيئة التحكيمية، وبذلك جاء قرارها مرتكزا على أساس قانوني سليم، ومعللاً تعليلاً كافياً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 654/4/1/2018

2020/1042

2020-11-26

إن محكمة الاستئناف لما تبين لها من وثائق الملف أن نقيب هيئة المحامين أرسل كتاباً إلى الوكيل العام للملك بمحكمة الاستئناف يخبره فيه أن المشتكية سبق أن تقدمت إليه بعدة شكايات كانت موضوع عدة إحالات من طرفه في إطار المادة 67 من قانون المهنة، واعتبرت أن الكتاب المذكور مجرد رسالة إخبارية، ولا تعتبر مقررراً بالحفظ الصريح صادر عن النقيب، تكون بذلك قد بنت قرارها على أساس من القانون وعلته تعليلاً سائغاً وكافياً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/2417

2020/1049

2020-11-26

إن محكمة الاستئناف لما أوردت في تعليل قضائها بكون النزاع يتعلق برفض تنفيذ حكم قضائي نهائي حائز لقوة الشيء المقضي به من طرف المحافظ العقاري الذي يعتبر مسؤولاً عن مسك سجلات المحافظة العقارية وساهرا على تنفيذ الأحكام القضائية النهائية، وأن تمسكه بوجود صعوبات مادية حالت بينه وبين تطبيق وتنفيذ الأحكام الصادرة في موضوع التعرضات يبقى مردودا كما ذهب إلى ذلك محكمة النقض أمام عدم إدلائه بما يثبت وجود هذه الصعوبات التي اعترضته، مستخلصة أن الأمر يتعلق بتنفيذ حكم وليس بتقييده وبالتالي خاضعا لمقتضيات ظهير 1913/08/12 المتعلق بالتحفيظ العقاري التي تلزمه تحت مسؤوليته بالتأكد من صحة الوثائق المدلى بها، ورتبت عن ذلك تأييدها للحكم المستأنف الذي قضى بإلغاء القرار الضمني الصادر عن المحافظ على الأملاك العقارية مع ترتيب الآثار القانونية، ف جاء قرارها مبنيا على أساس من القانون ومعللا تعليلا سائغا وكافيا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/2340

2020/1114

2020-12-10

إن قضاة الموضوع يستقلون بتقدير الواقع في الدعوى وتقييم الأدلة فيها ولا رقابة عليهم في ذلك من طرف محكمة النقض إلا فيما يخص التعليل، ومحكمة الاستئناف لما تبين لها من وثائق الملف أن المحامي المشتكى به أدلى بمجموعة من وصولات مصححة الإمضاء تشهد فيها المشتكية بتوصلها بمبالغ مختلفة وكذا مجموعة من الشيكات الصادرة عن المحامي المذكور لفائدتها، وانتهت إلى أن الوثائق المدلى بها

من طرفه تفند إدعاءات المشتكية بعدم توصلها بباقي المبالغ ولم يثبت خلاف ذلك، ورتبت عن ذلك تأييدها للمقرر الضمني الصادر عن مجلس الهيئة بعدم المؤاخذة استنادا إلى كون ما نسب للمحامي غير ثابت في حقه تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا وسائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/244

2020/1154

2020-12-10

المقرر أن الخصومة المدنية ملك لأطرافها لتعلقها بحقوق خاصة غير متصلة بالنظام العام أو المصلحة العامة وطبقا للفصل 3 من قانون المسطرة المدنية فإن القاضي ملزم بالبت في حدود طلبات الأطراف ولا يسوغ له أن يغير تلقائيا موضوعها أو سببها، والمحكمة لما غيرت طلب المستأنف وعمدت إلى إجراء خبرة لمنحه تعويضا مقابل محله الذي تم هدمه مع أنه يطالب ببقعة أرضية، ومع أن طلب التعويض لم يكن سوى طلبا تابعا ينصب على تغطية ضرر الحرمان من الاستغلال، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/815

2020/1155

2020-12-10

إن المحكمة لما اكتفت بالمصادقة على تقرير الخبرة المنجزة بأمرها والتي خصمت من مستحقات الشركة المبلغ المتعلق بالرهن، والمبلغ المتعلق بالتسبيقات عن الصفقات

الواجب إرجاعها، دون أن تبرز ضمن تعليقات قرارها السند الذي يسمح بخصم تلك المبالغ من المستحقات التي تطالب بها الشركة وما إذا كانت تتعلق بمبالغ سابقة عن فتح مسطرة التسوية القضائية أم لا، بالرغم مما قد يكون له من تأثير على وجه القضاء، فلم تمكن محكمة النقض من مراقبة حسن تطبيقها للقانون وجاء قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه، عرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/978

2020/1157

2020-12-10

البيّن من معطيات القضية أن الطالبين تقدموا باستئنافين ضد الحكم الابتدائي: الأول مرفوع إلى محكمة النقض في الشق المتعلق بالاختصاص النوعي، والثاني أمام محكمة الاستئناف الإدارية في الشق المتعلق بالموضوع، والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه بنتت في الاستئناف المتعلق بالاختصاص النوعي بالرغم من أنه مرفوع إلى محكمة النقض، وانتهت إلى التصريح بعدم اختصاصها الوظيفي على اعتبار أن الاستئناف منصب على الاختصاص النوعي فقط، دون أن تبت في الاستئناف المرفوع إليها (المتعلق بالموضوع) خلافا لواقع القضية، فجاء قرارها فاسد التعليل الموازي لانعدامه عرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/1773

2020/1159

2020-12-10

إن المحكمة لما اعتبرت أن محضر المعاينة المنجز في النازلة لم يتضمن العناصر الأساسية في الإثبات التي تنصب مباشرة على قيام المعني بالأمر بما نسب إليه بقرائن قوية في الإثبات، وأن اعتماده على مجرد استنتاجات لا وجود لما يدعها من الوقائع الفعلية التي تؤدي إلى توفر العناصر اللازمة للفعل، سيما وأن تلك الأفعال لا يمكن الاقتصار في إثباتها على مجرد القرائن البسيطة حسبما استقر عليه قضاء محكمة النقض، تكون قد راعت مجمل ما ذكر، ولم تخرق في شيء المقتضى المحتج به، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/4/2940

2020/789

2020-10-08

إن محكمة الاستئناف (غرفة المشورة) لما تبين لها من وثائق الملف أن المشتكى به (المطلوب) بصفته محامي ناب عن الشركة المدنية بناء على تكليفه من طرف الشركة الوكيله عنها لتسيير عقاراتها، أما بخصوص ما أثير حول تواجده في حالة التنافي لكونه ثارة ينوب عن الشركة المشتكية وتارة ينوب عن شخص طبيعي في مواجهة الشركة المشتكية فلا تضارب في المصالح بين الدعويين خصوصا وأن الطرف المدعي في المسطرة الأولى هو المستفيد من الدعوى في المسطرة الثانية لكون الدعوى الأولى كانت ترمي إلى إتمام إجراءات البيع لفائدة الشخص الطبيعي والثانية ترمي إلى إفراغ نفس العقار من المكترية التي أحدثت به تغييرات بصفة غير قانونية، وبالتالي فالدعويين ترميان إلى حماية نفس الحق ولا تضارب بينهما، ورتبت عن كل ذلك تأييدها للمقرر المستأنف الذي قضى بحفظ الشكاية، وجاء قرارها معللا تعليلا سائغا وكافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/2/3/1309

2016/5

2016-01-07

إن محكمة الاستئناف التجارية مصدرة القرار عللته بأن مضمون الفصل 12 من العقد يفيد أن الطرفين اتفقا على أنه في حالة وجود خلاف حول تأويل أو تنفيذ مقتضيات العقد على اللجوء إلى حل ودي وأنه في حالة عدم الوصول إلى اتفاق يلتزمان بسلوك مسطرة التحكيم؛ وأن الثابت من محضر الجرد وكذا محضر الاجتماع أن الطرفين توصلا إلى حل ودي، وبالتالي فإن شروط اللجوء إلى مسطرة التحكيم غير قائمة، واستبعدت الدفع بعدم اللجوء إلى التحكيم نظرا لحصول الاتفاق الودي المذكور أعلاه، ولم تجب على ما تمسكت به المطلوبة بأن محضر الاجتماع لا يحمل خاتمها وغير موقع من طرفها، وأنها أجنبية عنه وأنه لا أثر لمحضر الجرد على شرط التحكيم، بالرغم مما قد يكون لذلك من أثر على قضائها؛ ف جاء قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/1/1012

2016/38

2016-01-26

التأكد من واقع الحيازة ومن انطباق الحجج على العقار المدعى فيه يكون من خلال المعاينة الميدانية لمحل النزاع وليس من خلال ما يعطيه الأطراف من تسميات، وأن تقييم نتائج إجراءات التحقيق التي قامت بها محكمة أول درجة فيما انتهت إليه من حيازة المتعرض لعقار النزاع وانطباق حجته عليه، يخضع للسلطة التقديرية لمحكمة الاستئناف ولا رقابة لمحكمة النقض عليها في ذلك ما لم ينع عنها أي تحريف وما

دامت قد عللت قرارها تعليلا سائغا، وأنه متى أثبت المتعرض ادعاءه بمقبول فإن عبء إثبات خلافه يقع على طالب التحفيظ.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/1/1655

2016/39

2016-01-26

مادامت الدولة (الملك الخاص) تملك العقار بموجب أحكام ظهير 1973/03/02 والقرار الوزيري المشترك المطبق له، ومادام أن القرار الإداري لا يمكن محو آثاره إلا عن طريق الطعن فيه بدعوى الإلغاء أمام الجهة المختصة أو إلغائه أو سحبه من طرف الإدارة، فإن المحكمة لما قضت بصحة التعرض على أساس أن الدولة تلقت العقار المدعى فيه عن طريق الاسترجاع والقرار الوزاري المشترك من مالكة السابق الذي هو نفسه البائع لنفس العقار في عقد البيع العرفي المحتج به من قبل المتعرض، فهي بذلك تعتبر خلفا خاصا له، ومن المعلوم انه طبقا لمقتضيات الفصل 425 من ق.ل.ع فإن الأوراق العرفية دليل على تاريخها بين المتعاقدين وورثتهم وخلفهم الخاص، وبالتالي فان العقد العرفي المحتج به له حجية في مواجهة الدولة (الملك الخاص) طالبة التحفيظ، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه مما عرضه للنقض.

2 - الورقة العرفية

الفصل 424

الورقة العرفية المعترف بها ممن يقع التمسك بها ضده أو المعتبرة قانونا في حكم المعترف بها منه، يكون لها نفس قوة الدليل التي للورقة الرسمية في مواجهة كافة

الأشخاص على التعهدات والبيانات التي تتضمنها وذلك في الحدود المقررة في
الفصلين 419 و420 عدا ما يتعلق بالتاريخ كما سيذكر فيما بعد.

الفصل 425-6

المحررات العرفية دليل على تاريخها بين المتعاقدين وورثتهم وخلفهم الخاص حينما
يعمل كل منهم باسم مدينه.

ولا تكون دليلا على تاريخها في مواجهة الغير إلا:

- 1 - من يوم تسجيلها، سواء كان ذلك في المغرب أم في الخارج؛
 - 2 - من يوم إيداع الورقة بين يدي موظف رسمي؛
 - 3 - من يوم الوفاة أو من يوم العجز الثابت إذا كان الذي وقع على الورقة بصفته
متعاقدا أو شاهدا قد توفي أو أصبح عاجزا عن الكتابة عجزا بدنيا؛
 - 4 - من يوم التأشير أو المصادقة على الورقة من طرف موظف مأذون له بذلك أو
من طرف قاض، سواء في المغرب أو في الخارج؛
 - 5 - إذا كان التاريخ ناتجا عن أدلة أخرى لها نفس القوة القاطعة.
 - 6 - إذا كان التاريخ ناتجا عن التوقيع الإلكتروني المؤمن الذي يعرف بالوثيقة
وبموقعها وفق التشريع الجاري به العمل.
- ويعتبر الخلف الخاص من الغير، في حكم هذا الفصل، إذا كان لا يعمل باسم مدينه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/1/4805

6 - تم تغيير أحكام الفصل 425 أعلاه بمقتضى المادة 5 من القانون رقم 53.05 يتعلق بالتبادل الإلكتروني
للمعطيات القانونية.

2016/44

2016-01-26

بمقتضى المادة 48 من مدونة الأوقاف فإن الوقف يثبت بجميع وسائل الإثبات، وتعتبر الحوالات الحبسية حجة على أن الأملاك المضمنة بها موقوفة إلى أن يثبت العكس، ومادام ناظر الأوقاف هو من تمسك بالحياسة، وأنه من القواعد الفقهية المعمول بها أن من ادعى الحبس في شيء في يد غيره وكان الحائز يدعي التملك فلا يصح الحكم بالحبس إلا بعد إثبات تملك المحبس لما حبسه إلى أن حبسه وثبوت الحوز، أما إذا كان الحائز هو الذي يدعي الحبس جوابا لمن ادعى التملك فلا يحتاج إلى شيء من ذلك وإنما يكفي شهادة ولو بالسماع بان الملك يحاز بما تحاز به الاحباس ويحترم بحرمتها ولا يضره اختلال رسم التحبيس، لأنه حائز، والمحكمة لما قضت بعدم صحة تعرض ناظر الأوقاف دون البحث في الحياسة وشروطها، ومن هو الحائز حتى يتسنى تطبيق القاعدة المطابقة يكون قرارها ناقص التعليل وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/1/3645

2016/53

2016-02-02

إن المحكمة لما قضت بصحة التعرض على أساس أن دفع طالب التحفيظ بصورية العقد المحتج به في غياب الدليل عليه يبقى غير ايجابي ويستوجب رده، وأن الثابت من تقرير الخبرة المنجزة في الملف أن أرض المطلب تنقسم إلى أربع قطع، وبالتحديد فإن القطعة الرابعة هي القطعة موضوع عقد البيع بين طرفي النزاع ويتواجد بها الطرف المتعرض، وأنه وبعد التطبيق التقريبي لحجج الطرفين، واعتماد التصاميم المنجزة من طرف مصلحة المحافظة العقارية والأشغال الطبوغرافية وقراءة الحدود استبان أن رسم الشراء المؤسس عليه التعرض، ينطبق على الجزء الرابع من أرض المطلب فضلا عن ثبوت حياسة المتعرض للمدعى فيه، مما يبقى معه رسم البيع عاملا، وله حجيته تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا، وغير خارق للقانون.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/1/1696

2016/73

2016-02-09

إن القيام بالتدابير التكميلية للتحقيق في الدعوى يخضع للسلطة التقديرية للمحكمة ولا تلجأ إليه إلا إذا كان ضروريا للفصل في النزاع، عملا بمقتضيات الفصل 43 من ظهير التحفيظ العقاري، والمتعرض ينسب الملك للجماعة السلالية دون إدلائه بما يثبت الصبغة الجماعية لأرض النزاع. ولذلك فإن المحكمة لما قضت بان الحق المطالب به هو حق الاستغلال الذي لا يمكن أن يكون له أي أثر في مواجهة طالبة التحفيظ إلا بعد ثبوت الطابع الجماعي للجزء موضوع التعرض، وان الشهادة المستدل بها من المتعرض لا تحمل أي مراجع، مما يكون معه الطابع الجماعي للجزء موضوع التعرض غير ثابت بأي دليل، يكون القرار المطعون فيه مرتكزا على أساس قانوني ومعللا تعليلا سليما وغير خارق للمقتضيات المستدل بها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/1/1428

2016/83

2016-02-16

إن القيام بالتدابير التكميلية للتحقيق في الدعوى بما في ذلك إجراء معاينة على محل النزاع موكول لتقدير المحكمة ولا تلجأ إليه إلا إذا كان ضروريا للفصل في النزاع، وانه باعتبار الخبرة وسيلة من وسائل الإثبات فإنها تخضع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع، ولذلك فإن المحكمة عندما قضت بصحة التعرض على أساس أن تقرير الخبرة المنجزة في المرحلة الابتدائية والتي حضر خلالها أطراف النزاع وأدلى كل

منهما بحججه والتي بعد تطبيقها على ارض الواقع ثبت للخبير أن رسم الشراء الذي بيد المتعرضة ينطبق على العقار الجاري فيه التحفيظ (الشريط الأرضي)، في حين أن رسم إثبات الملكية الذي بيد طالب التحفيظ لا ينطبق عليه، وأنه علاوة على ذلك فقد ورد بتقريره بخصوص الحيازة فان الشريط الأرضي موضوع التعرض جانب منه تحوزه المتعرضة بالغرس حيث تتواجد شجرة التين وأما الجانب الباقي فلا يحوزه أي طرف، تكون قد عللت قرارها تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/1/1627

2016/121

2016-03-08

إذا كان الملك في أصله يعود للموروث المشترك للمتازعين، فإن قاعدة الاستصحاب تقضي بقاء ما كان من حالة الشيعاء فيه بين ورثته إلى أن يثبت انقضاؤها بمقبول، وأن عبء إثبات الاختصاص به يقع على من ادعاه منهم. المحكمة لما قضت بصحة التعرض اعتمدت بالأساس إقرار طالب التحفيظ بكون العقار المدعى فيه انجر له إرثا من والده الذي هو أيضا والد المتعرض، وأنه لما كان كل شريك في الشيعاء يحوز المال المشاع لنفسه ولشركائه، فإنه لا مجال للتمسك في مواجهتهم بحيازته له مهما طالت تلك الحيازة، وأن ادعاء طالب التحفيظ كون القسمة قد أجريت بين الورثة في المتخلف يفتقر إلى الإثبات تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا ومرتكزا على أساس قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/3/1/2065

2016/50

2016-01-19

لا مجال للترجيح بين الحجج لإثبات الملكية لما يتعلق الأمر بعقار محفظ، ولما كان البين من وثائق الدعوى أن العقار محفظ ومسجل في إسم المطلوب وأن الخبرة أثبتت انطباق الرسم العقاري على المدعى فيه، فإن المحكمة لما ردت دعوى الطاعن الذي يدعي ملكية الأرض المدعى فيها وينسبها لنفسه استنادا لعقد الشراء الذي بيده بعله أن المدعى فيه أضحي عقارا محفظا بعد خضوعه لمسطرة التحفيظ وأصبح له رسم عقاري، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا و ركزته على أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/3/1/2314

2016/120

2016-02-09

للمحكمة سلطة تقدير الحجج وتقييمها لاستخلاص مبررات قضائها على أن يكون الاستخلاص مستساغا قانونا وواقعا، ولما كان الثابت من وثائق الملف أن المحكمة أمرت بإجراء خبرة قضائية حيث عاين الخبير العقار موضوع النزاع وخلص إلى تقارب كبير بين أبعاد العقار الموجود بعين المكان وبين أبعاده حسب المحافظة العقارية، وقضت بإفراغ المدعى عليه من العقار تأسيسا على تقرير الخبرة وانطباق الرسم العقاري على موضوع النزاع الذي أضحي عقارا محفظا بمقتضى رسم عقاري وبالتالي فإن تواجد المدعى عليه فيه يكون غير ذي أساس لأن التحفيظ يطهر العقار من جميع الالتزامات غير المضمنة بالرسم العقاري، تكون قد عللت قرارها تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/4/1/826

2016/137

يستخلص من الفصل 64 من قانون التحفيظ العقاري أن شرط الحكم للمتضرر بتعويض عن حق وقع الإضرار به جراء التحفيظ حالة التدليس، أن يكون الحق الذي وقع الإضرار به هو عين ما وقع تحفيظه وأن يتم ذلك بتدليس من طرف من حفظ الحق باسمه، والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما قضت على الطاعن بأدائه للمطلوب تعويضا من جراء تحفيظه عقارا في اسمه دون أن تبين ما إذا كان العقار الذي اشتراه الطاعن من البائعة له هو عين ما باعتها لها البائعة، وهو عين ما باعتها هذه الأخيرة للمطلوب بالنظر إلى عقود البيع، ومحلها وأن الطاعن سعى إلى تحفيظه باستعمال التدليس إضرارا بحق المطلوب، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا، وهو بمثابة انعدامه.

.....

 اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2017/1/4/737

2019/105

2019-01-31

إن المحكمة استندت فيما انتهت إليه أنه، لئن كان الفصل 361 من قانون المسطرة المدنية ينص على وقف التنفيذ في قضايا التحفيظ العقاري في حالة الطعن بالنقض فإن الحكم المراد تنفيذه وكما لاحظ الأمر المستأنف عن صواب إنما انصب على إلغاء قرار المحافظ الضمني برفض إتمام إجراءات التحفيظ، وهو بذلك يندرج ضمن الإطار القانوني لدعاوى الإلغاء ولا يفضي بشكل مباشر إلى تأسيس الرسم العقاري، خلافا لقضايا التحفيظ العقاري التي من شأن تنفيذها خلق وضعية يصعب تداركها لاحقا في حالة إنشاء رسم عقاري، في حين تمسك الطالب أمامها بكون الحكم بالغرامة التهديدية يكون سابقا لأوانه ولعدم تحقق شروطها ما دام - أي الطالب - طعن بالنقض في القرار الاستئنافي الذي قضى فيه بإيقاف تنفيذه، والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما أيدت الحكم المستأنف فيما انتهى إليه دون مراعاة ما ذكر لم تجعل لما قضت به أي أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/1/1009

2016/27

2016-01-19

بمقتضى الفصلين 2 و62 من ظهير التحفيظ العقاري، يترتب عن التحفيظ إقامة رسم الملكية وتطهير الملك من جميع الحقوق السالفة غير المضمنة بالكناش العقاري، وهو يكشف نقطة الانطلاق الوحيدة للحقوق العينية الكائنة على العقار وقت تحفيظه دون ما عداها من الحقوق غير المسجلة، وأن قاعدة التطهير المذكورة أوردتها المشرع على إطلاقها دون أي تمييز بين الغير وبين خلف المالك الذي أقام الرسم العقاري في اسمه. والمحكمة غير ملزمة بمجارة الخصوم في مناحي أقوالهم التي لا تأثير لها على قضائها، لذلك فإنها حين عللت قرارها بأن "عقد التسليم المحتج به من طرف المستأنين لم يتم إيداعه أثناء مسطرة التحفيظ". كان القرار معللا تعليلا كافيا وغير خارق لحقوق الدفاع.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2017/1/4/2427

2019/106

2019-01-31

إن المحكمة لما أوردت في تعليق قرارها بأن ثبوت كون مطلب التحفيظ الذي تقدم به المستأنف عليه يشكل تعرضا كليا متبادلا ناتجا عن مطلب آخر إنما يقتضي إحالة الملف على المحكمة الابتدائية للبت في التعرض المذكور، خاصة، وقد ثبت أن ملف تحفيظ المطلب الآخر قد أحيل على المحكمة للبت في التعرضات الأخرى المسجلة عليه، دون أن يشكل ذلك فتح أجل جديد للتعرض حسبما يحتج به المحافظ العقاري ما دامت عملية تحديد مطلب التحفيظ اللاحق قد أسفرت عن تواجده في حالة تعرض كلي متبادل مع

مطلب آخر، ورتبت عن ذلك تأييدها الحكم المستأنف فيما انتهى إليه تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا وسائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/558

2019/107

2019-01-31

إن محكمة الاستئناف لما تبين لها من وثائق الملف ولاسيما عقدي البيع أن المتبادلين مع المستأنفين سبق لهما أن فوتا كافة الأسهم التي يملكانها في العقار موضوع الرسم المعني لفائدة المؤسسة الجهوية للتجهيز والبناء المنطقة الجنوبية، وأنهما منذ تاريخ البيع المذكور لم يعودا مالكين لأي حقوق مشاعة في العقار، واستخلصت أن ما عمد إليه المحافظ من تشطيب على التقييد للعلة المذكورة إنما هو تصحيح تلقائي للأخطاء التي اكتشفها في الرسم العقاري في إطار ما يخوله له الفصل 29 من القرار الوزاري الصادر في 2015/06/03 المقرر لتفاصيل تطبيق النظام العقاري للتحفيظ، ورتبت عن ذلك تأييدها للحكم المستأنف فيما انتهى إليه، وجاء قرارها غير خارق للقانون في أي شيء ومعللا تعليلا كافيا وسائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/1/1011

2016/37

2016-01-26

إن البيع يكون تاما بمجرد تراضي عاقيه أحدهما بالبيع والآخر بالشراء وبتفاهما على المبيع والتمن وشروط العقد الأخرى، ولما كان تعرض المتعرضة قد انصب على

حظوظ شائعة تقتطع من نصيب البائع لها في الملك موضوع مطلب التحفيظ فهو بذلك يروم استحقاق حق عيني، فإن المحكمة لما اعتبرت أن الملف خال مما يفيد أن المتعرضة أبرمت أي عقد نهائي بالبيع مع صاحب الوعد بعد تنفيذ التزاماتها المتقابلة والمعلق عليها الوعد المذكور، وأن مجرد التمسك بكون التحفيظ سيظهر العقار من أية تحملات عقارية مما سيؤدي إلى ضياع حقها لا يعد سببا كافيا للقضاء بصحة تعرضها طالما أنها لم تثبت أن لها حقا عينيا على العقار المطلوب تحفيظه، وأن الوعد المتمسك به من قبلها لا يمنحها إلا حقوقا شخصية في مواجهة المتعاقد معها، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا ينزل منزلة انعدامه.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2004/1/1/3671

2015/196

2015-03-31

إن القرار الصادر عن الغرفة الإدارية بالمجلس الأعلى بين الطرفين وفي نفس النزاع، أكد أن المحافظ على الأملاك العقارية ارتكب خطأ جسيما، يجعله مسؤولا مسؤولا شخصية طبقا للفصل 80 من قانون الالتزامات والعقود، ويجب توجيه الدعوى ضده، وفي اسمه الخاص، وهي مسؤولية تقصيرية تتقدم الدعوى المبنية على أساسها طبقا للأجال المنصوص عليها في الفصل 106 من نفس القانون، ولذلك فإن المحكمة حينما عللت قرارها بأن ما يهدف طلب المدعي حصوله من دعواه، هو تعويضه عن الضرر الذي لحقه من جراء الخطأ الذي يدعيه في حق المحافظ، وبالتالي فإنه يتعين عليه تقديم دعواه في مواجهة المحافظ بصفة شخصية بذكر اسمه الشخصي، وعنوانه، وليس ضد المحافظ بصفته الإدارية، لأن المسؤولية شخصية، تكون قد علته تعليلا سليما، وتبقى العلة الخاطئة المبنية على تقدم الدعوى طبقا للفصل 64 من القرار الوزيري المؤرخ في 1915/06/04، زائدة، يستقيم منطوق القرار بدونها.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2011/1/1/2561

2012/3860

2012-09-11

إن المحكمة لما عللت قضاءها بأن الطالب يتوفر على عقود سليمة من حيث الشكل وصحيحة متنا وسندا وفق ما يقتضيه الفصل 72 من ظهير التحفيظ العقاري وتخص القطعة رقم 12 من العقار موضوع الرسم العقاري الذي تمت تجزئته، مما يعني أن طلبه مؤسس على وثائق دامغة ولا يشوبها أي عيب أو إبهام أو غموض أو جهالة ويتعين على المحافظ الاستجابة له، في حين أنه بمقتضى الفصل 91 من ظهير التحفيظ العقاري لا يمكن التشطيب على ما ضمن بالسجلات العقارية إلا بموجب عقد أو حكم اكتسب قوة الشيء المقضي به يثبت انعدام أو انقضاء الواقع أو الحق الذي يتعلق ما ذكر من التضمين وذلك بالنسبة لجميع الأشخاص الذين يعنيه حق وقع إشهاره للعموم بصفة قانونية، وتطبيقا لذلك فإنه لا يجوز للمدعي تسجيل حقوقه إلا بعد الحصول على حكم في مواجهة صاحب الحق المسجل في الرسم العقاري، ف جاء بذلك القرار فاسد التعليل وعرضة للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/8/1/5237

2015/54

2015-01-20

الثابت من وثائق الملف أن المطلوبين في النقض أسسوا تعرضهم على أن الملك آل إليهم بالإرث من والدهم المتوفى عنهم وعن الطالب ومن معهم، وخلف الملك المطلوب تحفيظه حسب الإرث والإحصاء المدلى بهما، وأن الطالب أورد في مقال استئنافه أنه من بين هؤلاء الورثة، وبأن التعرض إن كان صحيحا، فإنه لن يتجاوز حدود مناب المتعرضين من الإرث من والدهم، إلا أن القرار المطعون فيه أيد الحكم القاضي بصحة

التعرض الكلي استنادا إلى علل أثبتت قيام حالة الشيعاء بين الطرفين في المدعى فيه، ودون أن يناقش دفع الطالب المتعلق بانحصار مستحق المطلوبين في النقض في حدود منابهم الإرثي من والدهم، بالرغم مما قد يكون لذلك من تأثير على الفصل في النزاع، الأمر الذي يكون معه القرار معللا تعليلا ناقصا يوازي انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/2/4/2029

2016/471

2016-07-28

مادام أن عقود البيع تم تسجيلها بالرسم العقاري المملوك للمطلوبة في النقض بتاريخ 1991/06/11 فان اتفاقية التعاون القضائي المبرمة بين المملكة المغربية والمملكة الاسبانية بتاريخ 1997/05/30 المحتج بها لا تسري على وقائع النازلة من حيث الزمان، وبالتالي فإن الاتفاقية الواجبة التطبيق على النازلة تبقى هي تلك المبرمة بتاريخ 1957/02/11، وهذه الاتفاقية لم تتضمن أي مقتضى خاص بتنفيذ المحررات الرسمية القابلة للتنفيذ في احد البلدين وهو ما يستوجب تطبيق مقتضيات الفصل 432 من ق.م.م. والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما قضت بتأييد الحكم المستأنف القاضي بثبوت خطأ مرفق المحافظة على الأملاك العقارية وبالتبعية تحميل الوكالة الوطنية للمحافظة العقارية مسؤولية الأضرار الناتجة عن ذلك الخطأ باعتبار المحافظة على الأملاك العقارية المسجل بها العقد من بين الإدارات التابعة لها، بعلة إن مسؤولية الدولة والمرافق العمومية عن الأضرار الناتجة عن تسيير إدارتها تكون قائمة طبقا للفصل 79 من ق.ل.ع. تكون قد عللت قرارها تعليلا سليما وغير خارق للمقتضيات المحتج بخرقها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/1/1005

2016/9

2016-01-05

ليس ثمة ما يمنع قانونا اعتماد رسم يتضمن عدة أملاك في دعاوى مختلفة لإثبات استحقاق تلك الأملاك أو إحداها، وتنازل المتعرض عن تعرضه ضد مطلب تحفيظ بعد ما تبين له انعدام انطباق حجته عليه لا يمنعه من تقديم تعرض آخر ضد مطلب تحفيظ آخر واعتماد نفس الحجة المعتمدة في التعرض المتنازل عنه، طالما أنه يرى أن تلك الحجة تتعلق بنفس العقار موضوع المطلب الأخير، الأمر الذي يكون معه القرار المطعون فيه فاسد التعليل الموازي لانعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/1/521

2016/18

2016-01-12

الحياسة المنتجة هي الحياسة المستوفية لشروطها والثابتة قبل قيام النزاع، والمرتبطة بوجه مدخل صاحبها، وهو ما كان يقتضي من المحكمة أن تبحث في الحياسة المتمسك بها من كل طرف (طالب التحفيظ والمتعرض) وطبيعتها ومدة الحوز لدى كل منهما ومدى ارتباطها بحجج كل منهما بعد تبين مدى مطابقتها على المدعى فيه والترجيح فيما بينها عند الاقتضاء، وبما أنها لم تفعل كان قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/1/214

2016/20

2016-01-12

المحكمة مصدره القرار المطعون فيه قضت بعدم صحة التعرض على أساس أن ملكية المتعرض جاءت مجملة من حيث المدة إذ أنها أشارت إلى التصرف والنسبة لمدة طويلة لموروثه من غير تحديدها وهذا ما يقدر فيها، ومن تم فإن الترجيح بين حجتى الطرفين لا يستقيم إلا بعد تساوي الحجتين من حيث القوة، خاصة وان المتعرض يستند في مدخله إلى الإرث من موروثه، وأن انتقال نصف المدعى فيه إليه لا ينعقد ما دام أن شرط المدة لم يتوافر في تصرف موروثه، في حين أن المتعرض تمسك بحيازته للمدعى فيه بعد وفاة والده المتوفى منذ 50 سنة من تاريخ إنجاز الملكية، إلا أن المحكمة لم تبحث في الحيابة المذكورة، وذلك بإجراء مزيد من البحث في القضية، بالانتقال إلى عين المكان صحبة مهندس طوبوغرافي عند الاقتضاء والاستماع إلى الجوار والتأكد من الحيابة المذكورة وعناصرها وتوافر شروطها القانونية مما يجعل قرارها ناقص التعليل الأمر الذي يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/1/3444

2016/22

2016-01-12

إعداد المطلوب في النقض، لارائة تشير إلى كونه وارثا وحيدا للهالكة، التي كانت قيد حياتها زوجة للطاعن لا يشكل تزويرا ولا تدليسا، ما دام الشهود شهدوا بما يعلمون، وحسن النية مفترض أصلا، والعبرة بسوء نية المطلوبة باعتبارها غيرا، وبمقتضى المادة 2 من مدونة الحقوق العينية، والفصل 66 من ظهير التحفيظ العقاري، فإنه لا يمكن التمسك بإبطال التقييد بالرسم العقاري، في مواجهة الغير ذي النية الحسنة، وهو ما اعتمده المحكمة عن صواب في تعليلها الذي جاء فيه: "إن التقييد الذي يجريه الغير حسن النية بالرسم العقاري، يكتسي قوة ثبوتية مطلقة، ويعتبر صحيحا، ولا يتأثر حقه، بما يمكن أن يطل ذلك التقييد من بطلان أو إبطال أو تغيير عملا بالفصل 66 من ظهير التحفيظ العقاري، والتشريع المطبق على العقارات المحفظة، وحسن النية مفترض،

والمتعرض ضده، لم يبين أن المتعرضة كانت عالمة بان البائع لها عمل على إنجاز
الارائة لإثبات حقه كوارث، والحال انه غير ذلك"، وهو تعليل سليم، ليس فيه خرق
للمادة 2 من مدونة الحقوق العينية، المحتج بخرقها.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 2546/4/1/2017

2019/64

2019-01-17

المقرر أن وثائق الملف تكمل بعضها البعض، وبالاطلاع على قراري مجلس الوصاية
والمجلس النيابي، يتبين أن النزاع موضوعهما يتعلق بمحرم الطريق التي تمر بالأرض
الجماعية، مما يفيد أن ما صرح به مجلس الوصاية من إبقاء الأرض الجماعية موضوع
النزاع محرما جماعيا لساكنة الدوار إنما همّ الجزء من هذه الأرض المستعمل كطريق
يمر منه السكان، ولا يتصور أن ينصرف القرار إلى تخصيص كل مساحة الأرض
المحددة في 10 هكتارات كطريق، وهو ما تؤكد الشهادة الإدارية التي تفيد أن الأرض
الجماعية المذكورة تحدها غربا الطريق المؤدية إلى الدوار، وبالرجوع إلى القرار
الاستئنافي المطعون فيه يتضح أنه اعتبر أن استغلال القطعة المذكورة لا يمنع مجلس
الوصاية وقبله المجلس النيابي من إعادة إبقاء المسلك الطرقي التي يخرقها لفائدة سكان
الجماعة، وبالتالي فإنه حصر النزاع في الطريق المتنازع بشأنه فقط، وجاء بذلك معللا
تعليلًا كافيًا ولم يخرق أي مقتضى محتج به.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/4/2940

2020/789

2020-10-08

إن محكمة الاستئناف (غرفة المشورة) لما تبين لها من وثائق الملف أن المشتكى به (المطلوب) بصفته محامي ناب عن الشركة المدنية بناء على تكليفه من طرف الشركة الوكيله عنها لتسيير عقاراتها، أما بخصوص ما أثير حول تواجده في حالة التنافي لكونه ثارة ينوب عن الشركة المشتكية وتارة ينوب عن شخص طبيعي في مواجهة الشركة المشتكية فلا تضارب في المصالح بين الدعويين خصوصا وأن الطرف المدعي في المسطرة الأولى هو المستفيد من الدعوى في المسطرة الثانية لكون الدعوى الأولى كانت ترمي إلى إتمام إجراءات البيع لفائدة الشخص الطبيعي والثانية ترمي إلى إفراغ نفس العقار من المكترية التي أحدثت به تغييرات بصفة غير قانونية، وبالتالي فالدعويين ترميان إلى حماية نفس الحق ولا تضارب بينهما، ورتبت عن كل ذلك تأييدها للمقرر المستأنف الذي قضى بحفظ الشكاية، وجاء قرارها معللا تعليلا سائغا وكافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/2014

2020/787

2020-10-08

ينقيد الموثق في سلوكه المهني بمبادئ الأمانة والنزاهة والتجرد والشرف وما تقتضيه الأخلاق الحميدة وأعراف وتقاليد المهنة كما تقضي بذلك المادة 2 من قانون التوثيق، وأن اعتراف الموثق بارتكابه مخالفات خطيرة من شأنها التأثير على مصداقية مهنة التوثيق وزعزعة مبدأ الثقة المفروض توفره في الموثق، يجعل عقوبة العزل مبررة في ظل ثبوت عدم انحراف الإدارة في ذلك، والمحكمة لما قضت على النحو الوارد في منطوقها، ودون مراعاة ما ذكر، لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون، وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/2340

2020/1114

2020-12-10

إن قضاة الموضوع يستقلون بتقدير الواقع في الدعوى وتقييم الأدلة فيها ولا رقابة عليهم في ذلك من طرف محكمة النقض إلا فيما يخص التعليل، ومحكمة الاستئناف لما تبين لها من وثائق الملف أن المحامي المشتكى به أدلى بمجموعة من وصولات مصححة الإمضاء تشهد فيها المشتكية بتوصلها بمبالغ مختلفة وكذا مجموعة من الشيكات الصادرة عن المحامي المذكور لفائدتها، وانتهت إلى أن الوثائق المدلى بها من طرفه تفند إدعاءات المشتكية بعدم توصلها بباقي المبالغ ولم يثبت خلاف ذلك، ورتبت عن ذلك تأييدها للمقرر الضمني الصادر عن مجلس الهيئة بعدم المؤاخذة استنادا إلى كون ما نسب للمحامي غير ثابت في حقه تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا وسائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/1847

2020/776

2020-10-01

البين من وقائع المقال الافتتاحي أن الطالب يقر بكونه المالك للقطعة الأرضية التي شيد عليها البناء موضوع النزاع، والمحكمة لما اعتبرت أن المقال الافتتاحي والوثائق التي أرفق بها تتعلق به باعتباره هو الذي كان مخاطبا بها لم تخرق القانون وعللت قرارها تعليلا سليما، وما بالوسيلة على غير أساس. رفض الطلب .

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/244

2020/1154

2020-12-10

المقرر أن الخصومة المدنية ملك لأطرافها لتعلقها بحقوق خاصة غير متصلة بالنظام العام أو المصلحة العامة وطبقا للفصل 3 من قانون المسطرة المدنية فإن القاضي ملزم بالبت في حدود طلبات الأطراف ولا يسوغ له أن يغير تلقائيا موضوعها أو سببها، والمحكمة لما غيرت طلب المستأنف وعمدت إلى إجراء خبرة لمنحه تعويضا مقابل محله الذي تم هدمه مع أنه يطالب ببيعة أرضية، ومع أن طلب التعويض لم يكن سوى طلبا تابعا ينصب على تغطية ضرر الحرمان من الاستغلال، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/815

2020/1155

2020-12-10

إن المحكمة لما اكتفت بالمصادقة على تقرير الخبرة المنجزة بأمرها والتي خصمت من مستحقات الشركة المبلغ المتعلق بالرهن، والمبلغ المتعلق بالتسيبقات عن الصفقات الواجب إرجاعها، دون أن تبرز ضمن تعليقات قرارها السند الذي يسمح بخصم تلك المبالغ من المستحقات التي تطالب بها الشركة وما إذا كانت تتعلق بمبالغ سابقة عن فتح مسطرة التسوية القضائية أم لا، بالرغم مما قد يكون له من تأثير على وجه القضاء، فلم تمكن محكمة النقض من مراقبة حسن تطبيقها للقانون وجاء قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه، عرضة للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/1/3/1469

2014/476

2014-10-02

إن المحكمة لم تستند فيما انتهت إليه من وجود عقد الإيجار المتضمن لاتفاق التحكيم إلى مجرد تصريح المطلوبة، وإنما اعتمدت في ذلك على ما ثبت لها من وثائق الملف ولاسيما عقد مشاركة الإيجار ومثل الطالبة في إبرامه وسيطها، والذي تضمن اتفاقهما على عرض نزاعهما المنبثقة عنه على هيئة التحكيم وفق القانون الإنجليزي، وبذلك لم تكن في حاجة لإجراء بحث سواء في شأن حقيقة وجود العقد المذكور أو في شأن تمثيل الطالبة في إبرامه من طرف وسيطها المذكور، ما دام أن وثائق الملف التي لم تنزع فيها الطالبة بمقبول أغنتها عن ذلك، وهي بما نحت إليه تكون قد ردت بشكل ضمنى ما أثارته الطالبة حول حقيقة وجود المعاملة التجارية التي أبرم العقد المذكور بشأنها، اعتباراً لأن محكمة إضفاء الصيغة التنفيذية على المقررات التحكيمية ليست مؤهلة للنظر في المنازعات المتولدة عن المعاملة التي أبرم بشأنها عقد التحكيم، لأن ذلك تنفرد به الهيئة التحكيمية، وبذلك جاء قرارها مرتكزا على أساس قانوني سليم، ومعللا تعليلا كافيا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/334

2020/1162

2020-12-10

المتواتر عليه لدى قضاء هذه المحكمة أن الإدارة عندما تورد ضمن قرارها المكتوب سببا محددا، فإن ذلك السبب هو الذي يلزمها ولا يمكنها أن تتمسك أمام القضاء بأسباب أخرى كانت قائمة لديها قبل إصداره، والمحكمة لما أسست ما انتهت إليه بأن مكن الصعوبة القانونية المثارة من طرف المحافظ يتعلق بأن التنفيذ متوقف على تحديد أنصبة كافة الورثة الباقين وإدخالهم ضمن طلاب التحفيظ وبضرورة تقديم طالبة التحفيظ لطلب أمام مصلحة المحافظة العقارية قصد إنجاز خلاصة إصلاحية من أجل متابعة مسطرة التحفيظ في اسمها واسم المتعرض معا بشرط أن تقوم بتحديد نصيب كل واحد منهما في الملك بالأسهم، فإنه لم يواجه طالب التنفيذ أو يطلب منه أثناء مسطرة التنفيذ كما لم يثبت أنه رفعت بشأنه صعوبة في التنفيذ لدى الجهة القضائية المختصة بالبت في الصعوبات القانونية والواقعية التي تعترض التنفيذ، تكون قد راعت مجمل ما ذكر، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/654

2020/1042

2020-11-26

إن محكمة الاستئناف لما تبين لها من وثائق الملف أن نقيب هيئة المحامين أرسل كتابا إلى الوكيل العام للملك بمحكمة الاستئناف يخبره فيه أن المشتكية سبق أن تقدمت إليه بعدة شكايات كانت موضوع عدة إحالات من طرفه في إطار المادة 67 من قانون المهنة، واعتبرت أن الكتاب المذكور مجرد رسالة إخبارية، ولا تعتبر مقررًا بالحفظ الصريح صادر عن النقيب، تكون بذلك قد بنت قرارها على أساس من القانون وعلته تعليلا سائغا وكافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2017/1/4/1654

2019/353

2019-03-21

إن محكمة الاستئناف لما استندت فيما انتهت إليه إلى الخبرة المنجزة بناء على الأمر الصادر عن رئيس المحكمة الابتدائية على الحافلة موضوع المنازعة، والتي خلصت إلى أنها غير صالحة لتعليم السياقة وتشوبها مجموعة من الإخلالات تتمثل في التغييرات التي أجريت على هيكلها، مما جعلها في وضع سيئ وغير قابل للجبر والإصلاح ولعدم توازنها في الطريق بكلا الاتجاهين، واعتبرت أن ذلك يشكل خطرا حقيقيا على سلامة مستعمليها ومستعملي الطريق العمومية ومخالف لمقتضيات المادة من القرار الوزارى المشار إليه أعلاه، وأن احتجاج المستأنفة بمحضر الفحص التقني لدحض خلاصات الخبير المذكور غير منتج في النزاع، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/2/3/1309

2016/5

2016-01-07

إن محكمة الاستئناف التجارية مصدرة القرار علته بأن مضمون الفصل 12 من العقد يفيد أن الطرفين اتفقا على أنه في حالة وجود خلاف حول تأويل أو تنفيذ مقتضيات العقد على اللجوء إلى حل ودي وأنه في حالة عدم الوصول إلى اتفاق يلتزمان بسلوك مسطرة التحكيم؛ وأن الثابت من محضر الجرد وكذا محضر الاجتماع أن الطرفين توصلا إلى حل ودي، وبالتالي فإن شروط اللجوء إلى مسطرة التحكيم غير قائمة، واستبعدت الدفع بعدم اللجوء إلى التحكيم نظرا لحصول الاتفاق الودي المذكور أعلاه، ولم تجب على ما تمسكت به المطلوبة بأن محضر الاجتماع لا يحمل خاتمها وغير موقع من طرفها، وأنها أجنبية عنه وأنه لا أثر لمحضر الجرد على شرط التحكيم،

بالرغم مما قد يكون لذلك من أثر على قضائها؛ فجاء قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/1/3/154

2015/263

2015-05-28

إن المحكمة لما اعتبرت أن السبب المتعلق بعدم قانونية الإيداع الخاص بالمستأنف عليها لعدم أداء الرسوم في غير محله وتفنده شهادة الإيداع الموجودة بالملف التي تؤكد صحة تسجيل الإيداع المنجز من قبل المستأنف عليها لعلامتها، وأنه ليس من شروط سقوط الحق في استعمال علامة، أو بطلان التسجيل، عدم أداء رسوم الإيداع، وردت تبعا لذلك طلب إيقاف البت في هذه الدعوى إلى حين الفصل في الدعوى الراجعة أمام المحكمة الإدارية والمتعلقة بأداء الرسوم، تكون قد عللت قرارها تعليلًا كافيًا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/3/3/821

2015/294

2015-09-16

لما كان الطاعن ينعى على القرار انعدام التعليل، بدعوى أنه اعتمد على تقرير خبري أنجزا في المرحلة الابتدائية دون الاستجابة لخبرة تحكيمية، فإن المحكمة فيما ذهبت إليه في قرارها المطعون فيه تكون قد ردت ضمنيا طلب الطاعن بخصوص إجراء خبرة تحكيمية والوسيلة على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/3/3/361

2015/353

2015-10-28

إن المشرع حدد حالات الطعن بإعادة النظر في قرارات محكمة النقض على سبيل الحصر بمقتضى الفصل 379 من ق. م. م وطالبة الطعن بإعادة النظر لم تبين في عريضة الطعن الحالة التي تستند عليها في طعنها، كما أن ما جاء في العريضة من أسباب مجرد مجادلة في تعليقات القرار المطعون فيه ليس إلا، مما يكون معه الطلب غير مقبول.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/1/3/1658

2014/198

2014-04-03

البيّن أن الفصل العاشر من الاتفاقية حصرت نطاق تطبيق الشرط التحكيمي الوارد به فقط في طلبات تعويض الضرر الذي قد تتسبب فيه الطالبة لوسيط التأمين المطلوب، وليس به ما يفيد أنه يمتد ليشمل كل النزاعات التي قد تترتب عن تنفيذ الاتفاقية المذكورة بما فيها طلبات هذه الأخيرة الرامية إلى الحكم عليه بأدائه لها مبالغ الأقساط التي استخلصها من زبنائها المؤمن لهم موضوع النازلة الماثلة، التي يخول لها البند السادس من الاتفاقية الثانية المبرمة بينهما صراحة حق اللجوء بشأنها مباشرة إلى القضاء، والمحكمة بما نحت إليه قد أخطأت في تفسيرها للفصل العاشر المذكور، بتحميلها له ما لا يحتمل، وأسأت تطبيقه، وجاء قرارها بذلك مشوبا بفساد التعليل الموازي لانعدامه.

الوجيز في نماذج تعليل القرارات
القضائية المستساغة في المادة
المدنية
المجموعة الرابعة

إعداد مصطفى علاوي المستشار
بمحكمة الاستئناف بفاس

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 2218/1/2/2015

2016/88

2016-02-09

لما كانت الدعوى موضوعها أداء الوجيبة الكرائية عن عين معتمرة من قبل المكثري وإفراغه للتماطل، وأنه لا جدال في قيام العلاقة الكرائية بين الطرفين، فإن المحكمة مصدره القرار المطعون فيه حين اعتبرت في تعليلها بأن مناط الدعوى الأداء والإفراغ للتماطل وليس الاستحقاق، يكون قرارها مرتكزا على أساس قانوني سليم.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/2/1/2571

2016/28

2016-01-19

المحكمة لما أخذت بشهادة الشهود الذين صرحوا خلال جلسة البحث أن المكثري يقوم بكراء الشقة المؤجرة له للغير خلال العطلة الصيفية، تكون قد استعملت سلطتها التقديرية في تقييم الشهادة والتي لا رقابة عليها من طرف محكمة النقض إلا فيما يخص التعليل، كما أنها حين اعتبرت واقعة استعمال المحل في غير ما أعد له بكرائه للغير خلال العطلة الصيفية يشكل إخلالا بمقتضيات عقد الكراء الرابط بين الطرفين عملا بالفصل 12 من ظهير 1980/12/25، تكون قد عللت قرارها تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/2/1/2788

2016/31

2016-01-19

المحكمة لما قضت بالأداء والإفراغ ثبت لها أن المكثرية لم تبادر إلى عرض الواجبات الكرائية إلا بعد توصلها بالإنذار بأداء الكراء بأكثر من ثلاثة أشهر، فضلا عن أن العرض لم يشمل جميع المستحقات الكرائية المدينة بها، وأن الأداء الجزئي لا يبرئ الذمة، مما يكون معه القرار معطلا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/2/1/1369

2016/56

2016-01-26

إذا كان للمحكمة أن تصحح الإشعار بالإفراغ للاحتياج متى كان المقصود منه سكنى المكثري بنفسه بالمحل المؤجر أو أصوله أو فروعه المباشرين، فإن هذا التصحيح رهين بتوفر شرط عدم شغل المكثري أو أصوله أو فروعه سكنا في ملكهم وكافيا

لحاجياتهم إلى جانب شرط تملك المكري العين المؤجرة أكثر من ثلاث سنوات، والمحكمة حين قضت بتصحيح الإشعار بالإفراغ للاحتياج استناداً إلى ما استدل به المكري من وصولات كراء وعقد كراء سكني في اسم ابنه المراد إسكانه بالعين المؤجرة، تكون قد قدرت في إطار سلطتها التقديرية التي لا رقابة لمحكمة النقض عليها إلا من حيث سلامة التعليل توفر حالة الاحتياج.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/2/1/4452

2016/61

2016-01-26

إن المكثري تمسك بأن المكري المراد إسكانه للاحتياج يملك شقة سكنية وعزز دفعه بشهادة للمحافظة العقارية وعقد توثيقي بشراء العقار المذكور وكذا كشف استهلاك الماء والكهرباء ومحضر معاينة واستجواب، والمحكمة في تعليلها اعتبرت مقومات الاحتياج قائمة دون أن تناقش الوثائق المذكورة وتبدي رأيها فيها، وأن إهمال المحكمة وثيقة تم الإدلاء بها بصفة نظامية وعدم مناقشتها رغم ما قد يكون لها من أثر على قضائها، يعتبر نقصاناً في التعليل الذي يعد بمثابة انعدامه ويعرض قرارها للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/2/1/1843

2016/111

2016-02-16

لما كان الأمر لا يتعلق بدعوى استحقاق عقار بل بأداء واجبات كراء محل سكني وإفراغه للتماطل، وهي دعوى لا تتوقف سوى على إثبات وجود العلاقة الكرائية بين

الطرفين بأي وسيلة مثبتة لها ومنها عقد الكراء الذي لا يطاله القدم. ولما كانت المكترية نفسها لا تنفي وجود هذه العلاقة الكرائية التي هي مناط الدعوى، فإن محكمة الاستئناف حين ردت دفعها بهذا الخصوص بما أورده في تعليها، يكون قرارها مرتكزا على أساس قانوني سليم.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/2/1/2149

2016/118

2016-02-16

المحكمة في تعليقات قرارها اعتمدت الشهادة الإدارية التي عززت بها المكترية دعواها لإثبات اعتمارها سكن على وجه الكراء، وعلى عدم منازعة المكترية الجديدة في هذه الشهادة واعتبرتها كافية لإثبات عدم شغل المكترية سكنا في ملكها كاف لحاجياتها وما دام المكترية لم يدل بما يخالف ذلك يكون قرارها معطلا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/4/1/2630

2017/66

2017-01-24

وضع اليد المجرى مع ادعاء الملك بينة ما لم ترجح بينة تقابلها، وإن ادعاء الطرفان ولا بينة لأحدهما عليه قسم على الدعوى، والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما نظرت إلى حجة طالب الاستحقاق وألفتها غير مستندة إلى أصل الملك، ونظرت إلى حجة الطاعن واعتبرت حيازته حيازة غاصب دون أن تبحث في من من الطرفين واضع

يده بموجبه على المدعى فيه لتبني حكمها على ما ينتهي إليه تحقيقها وفق القاعدة أعلاه،
تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا وهو بمثابة انعدامه، مما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/4/1/5529

2017/261

2017-04-25

وضع اليد بيينة في باب الاستحقاق ما لم ترجح بيينة تقابلها، والثابت من وثائق الملف
ومن جلسة البحث أن الطاعن قد أجاب لرد دعوى الاستحقاق بالحوز والملك لما اشتراه
المطلوب وأنه آل إليهم إرثا من موروثه، والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما
ردت دفعه بالحوز بعلته أنه وإن ادعى التصرف في العقار فإنه لم يدع الملك، والحال
أنه ادعاه، وقضت بتأييد الحكم القاضي للمطلوب بالاستحقاق بالاستناد إلى شرائه
المقترن بالحيازة دون أن تبحث في وضع اليد هل للطاعن أم للمطلوب ولو باللجوء
إلى إجراءات التحقيق في الدعوى لتبني حكمها على ما انتهى إليه تحقيقها، تكون قد
عللت قرارها تعليلا ناقصا وهو بمثابة انعدامه مما يتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/4/1/6329

2017/397

2017-07-04

إن اليد المعتبرة أولى عناصر الحيازة القاطعة لملك الغير، هي اليد الهادئة غير
الغاصبة، والطاعن دفع بأن ملكية سلفه تشهد إلى جانب عناصر الملك بترامي المطلوب
الأول على المدعى فيه، والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما التفتت عن هذه

الحجة بعلة أنها غير عاملة في إثبات الاستحقاق لمرور أمد الحيازة لفائدة المطلوب المذكور، مع أن أصل الملك معلوم لسلف الطاعن ومدخل المطلوب إلى المدعى فيه هو الترامي بشهادة لفييف الملك؛ وهو غير عامل في باب الحيازة، تكون قد علت قرارها تعليلا فاسدا وهو بمثابة انعدامه، فعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 6456/6/4/2018

2021/676

2021-06-22

إن محكمة الموضوع، وإن كانت حرة في تكوين قناعتها مما عرض عليها من وسائل الإثبات دون رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض، فإن ذلك مشروط بسلامة تعليها للنتيجة التي انتهت إليها بأسباب واقعية وقانونية سائغة ومقبولة عقلا ومنطقا ومستخلصة من أدلة قوية ومنتجة لا تحتمل الشك، خاصة أن التدليل بواسطة القرائن القضائية يشترط فيه أن تؤدي هذه الأخيرة، سواء منفردة أو مجتمعة، إلى نفس النتيجة، وأن تعدد الاحتمالات يهدر قيمة القرينة ويجعلها غير صالحة للإثبات.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/468

2020/651

2020-09-10

البيّن من معطيات الملف أن المطلوبة تقرر بالمعاملة التي تمت مع الطالب، وتنازع فقط في مبلغ الدين، متمسكة بأنها أدت للطالب جزءا من المبلغ المطلوب، مما يجعل المعاملة بين الطرفين بمنأى عن أي منازعة، والمحكمة لما اعتمدت الحواتين المحتج بهما

للقول بأن الدين المطالب به قد تم أدائه وقضت برفض طلب المدعي المستأنف عليه -
رغم أن المطلوبة تقر بأن مبلغ الحوالتين يهيم قسطا من الدين فقط وأنها لازالت مدينة
للمطالب بالباقي، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/2842

2020/762

2020-10-01

إن المحكمة مصدره القرار المطعون فيه بالنقض لما تبين لها من وثائق الملف أن قرار
رفض المحافظ على الأملاك العقارية راجع إلى وجود مانع قانوني يتمثل في كون
الأجزاء المشاعة موضوع عقد البيع المطلوب التشطيب عليها تم تفويتها للغير، وذلك
في غياب الإدلاء بما يفيد زوال هذا المانع، واعتبرت أن قرار الرفض المذكور يبقى
مشروعا وقائما على أساس، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت
قرارها تعليلا سائغا، ولا مجال للاحتجاج بسوء نية المشتري، وما بالوسيلة على غير
أساس.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/2345

2020/758

2020-10-01

إن محكمة الاستئناف (غرفة المشورة) لما أوردت في تعليق قضائها أنه فضلا عن
وجود علاقة زوجية بين المشتكية والمشتكى به فإنه ليس بالملف ما يفيد نهائية الحكم

الجنحي الصادر ضد هذا الأخير مما تبقى معه المخالفات المنسوبة إليه غير ثابتة بالحكم القطعي ولا يمكن مؤاخذته من أجلها، إضافة إلى كون شكاية المشتكية سبق وأن كانت موضوع مقرر بالحفظ، ورتبت عن ذلك تأييدها للمقرر المستأنف فيما انتهى إليه، لم تخرق المقتضى المحتج بخرقه، وما بالوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/1/4/916

2013/661

2013-07-04

لما تبين للمحكمة من وثائق الملف أنه لم يثبت أن الموثق قد تسلم من المشتري كل الثمن المتفق عليه لتحريير عقد البيع النهائي، وأنه حرر عقد الوعد بالبيع في اسم المشتكي الأول الذي وقعه برفقة الطرف البائع والشاهدين واستفاد بصفة شخصية من التمويل البنكي المحول، وذلك دون المشتكية الثانية، وأنه لم يقع الإدلاء بأصل الوكالة التي يصطدم مضمونها بما ضمن بعقد الوعد بالبيع، وأن الموثق ذكر بهذا الوعد موقع العقار موضوع البيع ونوعه ومرفقاته ومستنداته وحدوده، واعتبرت أن الموثق قام بجميع الإجراءات اللازمة قانونا وفق ظهير التوثيق العصري المؤرخ في 1925/05/04 وخلصت إلى أن المخالفات المتابع بها غير ثابتة في حقه، تكون قد بنت قضاءها على أساس سليم من القانون وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/3046

2020/563

2020-07-23

البين أن الحكم المتمسك به قد تم تنفيذه من طرف رئيس الجماعة، وبالتالي بحصول عملية التنفيذ لم يعد للغرامة التهديدية مبرر قانوني، وتصفيتهما تصبح غير ذات أساس، طالما إفتقدت لسندها في نازلة الحال بحصول تنفيذ الحكم المشفوع بها، والمحكمة لما ألغت الحكم المستأنف وقضت برفض الطلب، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 904/4/1/2019

2020/505

2020-07-09

البين أن محكمة الإستئناف في ردها على مخالفة المادتين 31 و33 من قانون المحاماة، بأن مقتضيات التحفيظ العقاري كقانون خاص يتيح للمحافظ على الأملاك العقارية التقاضي بدون تنصيب محام، في حين تمسك الطالب بأن مقال الأستئناف قدم بواسطة المحافظ على الأملاك العقارية والرهون بصفته الشخصية ولم يقدم بواسطة أحد المدافعين المقبولين كما ينص على ذلك الفصل 34 من قانون المسطرة المدنية، وكذا مقتضيات المادتين 31 و33 من قانون المحاماة، وأن المقال الإصلاحي مع المذكرة الجوابية المدلى بها من طرف دفاع المحافظ لا يمكنها أن تصلح المسطرة، لأن المقال المذكور جاء خارج أجل الطعن بالإستئناف، والمحكمة لما قضت على النحو الوارد بمنطوقها دون مراعاة ما ذكر، لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي إنعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/4830

2020/547

2020-07-23

إن المحكمة لما ثبت لها إخلال الطالب بمقتضى المادة 43 من قانون المهنة المتعلقة بعدم إخباره لموكله بمراحل سير الدعوى وما يتم فيها من إجراءات، واضطرار المشتكى إلى قيامه شخصيا بمكاتبته صندوق ضمان حوادث السير للاستفسار عن مآل تنفيذ ملفه، وحصوله على رد منه يواجهه فيه بسقوط الحق لعدم احترام دفاعه الأجل المقررة قانونا، ورتبت عن ذلك إلغائها للمقرر الضمني المتخذ من طرف مجلس هيئة المحامين بعدم المؤاخذة مع حصر العقوبة في إطار سلطتها التقديرية في حدود الإنذار، يكون قرارها معللا تعليلا كافيا وسائغا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/3752

2020/657

2020-09-17

إن محكمة الاستئناف لما أوردت ضمن تعليل قضائها بأنه وباطلاعها على قرارات محكمة النقض التي قضت بنقض القرار الاستئنافي المطعون فيه تبين لها بأن المؤسسات البنكية بما فيها الطالب مخاطبة بضرورة الإدلاء بالسند التنفيذي داخل الأجل القانوني المنصوص عليه في الفصل 507 من ق.م.م ، إلا أنها وعلى الرغم من البحث المجرى استئنافيا لم تستظهر بما يفيد احترام تلك المسطرة، ولا مجال للاحتجاج بالرهن لعدم توفر شروطه، ورتبت عن ذلك تأييدها للحكم المستأنف الذي قضى برفض طلب إلغاء مقرر مشروع المحاسبة، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا وسائغا وبنته على أساس، ولم تخرق المقتضيات المحتج بخرقها في شيء.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/2849

2020/655

2020-09-17

إن محكمة الاستئناف لما أوردت ضمن تعليل قضائها بأنه وباطلاعها على قرارات محكمة النقض التي قضت بنقض القرار الاستئنافي المطعون فيه تبين لها بأن المؤسسات البنكية بما فيها الطالب مخاطبة بضرورة الإدلاء بالسند التنفيذي داخل الأجل القانوني المنصوص عليه في الفصل 507 من قانون المسطرة المدنية، إلا أنها وعلى الرغم من البحث المجري استئنافيا لم تستظهر بما يفيد احترام تلك المسطرة، ولا مجال للاحتجاج بالرهن لعدم توفر شروطه، ورتبت عن ذلك تأييدها للحكم المستأنف الذي قضى برفض طلب إلغاء مقرر مشروع المحاصة، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا وسائعا وبنته على أساس، ولم تخرق المقتضيات المحتج بخرقها في شيء.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 6847/1/6/2018

2021/297

2021-06-08

إن اجراء خبرة مضادة موكل لسلطة المحكمة لا تأمر به إلا إذا كان ضروريا للفصل في النزاع، وأنه فضلا على كون الطاعن لم يتمسك بأسباب استئنافه بالدفع بعدم اختصاص الخبير وقاضي المستعجلات فإنه بمقتضى المادة 10 من القانون رقم 67/12 يجوز للمكتري استصدار أمر من رئيس المحكمة الابتدائية الموجود محل الكراء بدائلتها يحدد قيمة الإصلاحات المطلوبة ويأذن له بإجرائها وخصمها من وجيبة الكراء، والمحكمة لما تأكدت من مصدر الضرر وما اقترحه الخبير لرفعه وقضت على النحو الوارد بمنطوقها، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2017/7/1/2817

2021/798

2021-12-28

البين من شهادة التسليم أن مستخدماً حاملاً لشارة شركة رفض التوصل، وأن الطاعنة تمسكت ببطلان إجراءات التبليغ لانتفاء أية علاقة عمل بينها وبين الشخص الذي رفض تسلم الطي باعتباره يعمل كحارس أمن خاص تابع لمشغلته، والمحكمة لما ردت ما أثارته الطاعنة أن المستأنفة لم تثبت أن هذا المستخدم يعمل بشركة أخرى يوم تبليغ المقرر المستأنف، دون أن تناقش ما أدلت به الطاعنة من تصريحات لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لإثبات أن الشخص الذي رفض التوصل يعمل لدى شركة أخرى ولا تربطه بها أية علاقة عمل ودون أن تجري تحقيقاً في هذا الشأن عند الاقتضاء وترتب الأثر القانوني على ما سيسفر عنه، لما قد يكون من أثر على قضائها، وبذلك جاء قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/7/6/15521

2021/314

2021-02-26

إن ما جاء في السبب الذي استدل به العارض لإعادة النظر لا يعدو أن يكون عرضاً جديداً لوسائل النقض المستدل بها في مذكرة أسباب النقض، ومجادلة في تعليقات محكمة النقض والتي أجابت من خلالها على جميع ما أثير من أسباب النقض، وبالتالي يبقى السبب المعتمد لا يشكل حالة من حالات إعادة النظر المنصوص عليها على سبيل الحصر في المادة 563 من قانون المسطرة الجنائية، مما يتعين معه عدم قبوله والتصريح برفض الطلب.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/7/6/4818

2021/1859

2021-11-10

إن ما جاء في الأسباب التي استدل بها العارض لإعادة النظر لا يعدو أن يكون عرضاً جديداً لوسائل النقض المستدل بها في مذكرة أسباب النقض، ومجادلة في تعليقات محكمة النقض والتي أجابت من خلالها على جميع ما أثير من أسباب النقض، مما تبقى معه الأسباب المعتمدة من لدن الطاعن غير مقبولة.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/7/6/25983

2021/2119

2021-12-14

لئن كانت المادة 548 من قانون المسطرة الجنائية توجب تعليل القرارات الصادرة عن محكمة النقض، فإن ما تعنيه بهذا الخصوص هو عدم الجواب عن دفع من الدفع أو وسيلة استدل بها. أما المناقشة القانونية والمجادلة في أجوبة محكمة النقض بإبداء آراء تخالف من انتهى إليه، فلا يدخل ضمن حالات انعدام التعليل المبرر لإعادة النظر.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/8/1/2507

2021/38

2021-01-12

إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما عللت قضائها بأنه بعد دراستها للحكم المستأنف وتعليقاته واستيعاب أسباب الاستئناف، اتضح لها بأن المحكمة حين قضت بصحة التعرض بعلّة: سقوط ملكية البائعتين لطالبي التحفيظ لتراجع شهودها بما يلحق عن ذلك برسم شراء الطالبين، وعلّة أقدمية شراء المتعرضين المدعم بالحيازة الفعلية، قد صادفت الصواب'. في حين أنه يتجلى من وثائق الملف أن الطاعنين تمسكا بمقتضى مقالهم الاستئنافي بصحة ملكية البائعتين لهما، خاصة بعد ما أدليا برسم استخلاف الشهود المتراجعين عن شهاداتهم، إلا أن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لم تناقش هذا الرسم الأخير، ولم ترتب عنه أية نتيجة لا سلبا ولا إيجابا، فجاء بذلك قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه، ومعرضا بالتالي للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/8/6/3272

2021/258

2021-02-09

لما كانت الحالات التي يجوز فيها الطعن بإعادة النظر في القرارات التي تصدرها محكمة النقض محددة حصرا في المادة 563 من قانون المسطرة الجنائية فإن ما اعتمده الطاعن في طلبه من اعتماد مضمون الفقرة الثالثة من المادة المذكورة التي تتعلق بانعدام التعليل وإغفال البت في إحدى الطلبات بمقتضى وسائل استدلت بها غير مؤسسة، علما أن محكمة النقض إنما تبسط رقابتها في إطار المادة 518 من القانون المذكور على التطبيق الصحيح للقانون من لدن محاكم الموضوع من دون أن تمتد رقابتها إلى إعادة مناقشة الوقائع وأدلة الإثبات المعتمدة فهي ليست درجة ثانية للتقاضي ليظل باقي ما أثير إنما هو مجرد مجادلة في هذا التعليل، ومن تم يبقى السبب المعتمد لإعادة النظر غير قائم على أساس.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/9/1/3289

2021/4029

2021-06-01

إن الفصل 379 من قانون المسطرة المدنية لئن كان يجعل من ضمن أسباب إعادة النظر في قرارات محكمة النقض صدورها دون مراعاة الفصول 371 و 372 و 375 من نفس القانون وكانت الفقرة الأولى من الفصل الأخير تنص على أنه "تكون قرارات محكمة النقض معلة ويشار فيها إلى النصوص المطبقة"، فإن مفهوم انعدام التعليل في قرارات المحكمة المذكورة ينحصر في الحالات التي لا تجيب فيها المحكمة عن دفع بعدم القبول أو على وسيلة من وسائل النقض أو جزء من الوسيلة.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/2/2/43

2016/97

2016-01-26

البيّن أن الدعوى تتعلق بقسمة متخلف وأنه بمقارنة أسماء ورثة الهالك المورث مع المقال الافتتاحي للدعوى تبين للمحكمة أنه تم خرق قاعدة جمع الخصوم إذ لم يتم مقاضاة أرملة الهالك، وانتهت إلى الحكم بعدم قبول الدعوى، في حين أن الطاعنين أشاروا في مقالهم الافتتاحي للدعوى بأن الوارثين المذكورين قد تنازلا عن حقوقهما في المدعى فيه لفائدتهم، واستدلوا على ذلك برسم تنازل، مما تبقى معه صفة الوارثين المذكورين ومصحتها في الدعوى غير قائمة في نازلة الحال، ومن ثم فإن المحكمة

لما عللت قضاءها على النحو المبين أعلاه، يكون قرارها فاسد التعليل الذي هو بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/1/2/278

2015/445

2015-09-22

لئن كان يجوز من حيث المبدأ إثبات القسمة في العقار غير المحفظ بشهادة الليف، فإن المحكمة لما اعتبرت بينة المقاسمة المؤرخة حجة على الورثة وبمقتضاها انتهى الشياح في المدعى فيه وقضت بما في منطوق قرارها دون التحقق من ما إذا كانت القسمة شملت جميع العقارات المعرف بها بموجب المتخلف ورسوم الأثرية والصدقة المثبتة بالمقال الافتتاحي أو تعلقت بجزء منها فقط وذلك بالوقوف على عين المكان رفقة خبير مختص، ثم تبني قضاءها على ما ثبت لها، وإذ هي لم تفعل جاء قرارها ناقص التعليل.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/1/2/758

2015/493

2015-12-01

إن المحكمة لما قضت أن الصدقة التي عقدها المتصدق قيد حياته بمقتضى رسم توثيقي باطلة، بعدما ثبت لها أنه كان يعاني من داء الخرف، والذي أدى إلى نقص في إدراكه والتمييز والتأثير على قدراته الذهنية، إضافة إلى مرض السرطان لكون ذلك من اختصاص أهل المعرفة في ذلك، ثم إن وفاة المتصدق كانت قبل مضي السنة، ورجحت

ذلك بناء على ما جاء في النصوص الفقهية، تكون قد ردت على جميع دفعات الطاعنة وعللت قرارها تعليلا كافيا وأقامت قضاءها على أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/3199

2020/496

2020-07-09

بمقتضى الفصل 440 من قانون الإلتزامات والعقود فإن النسخ المأخوذة عن أصول الوثائق الرسمية والوثائق العرفية لها نفس قوة الإثبات التي لأصولها إذا شهد بمطابقتها لها الموظفون الرسميون المختصون بذلك في البلاد التي أخذت فيها النسخ، ويسري نفس الحكم على النسخ المأخوذة عن الأصول بالتصوير الفوتوغرافي، ونزولا عند حكم هذا المقتضى فإن محكمة الاستئناف لما تبين لها من وثائق الملف أن الحكم المستأنف قد اعتمد الصورة الشمسية للوثيقة المشهود بمطابقتها للأصل والتي تقوم مقام الوثيقة الأصلية التي لم تكن محل طعن بالزور واعتبرتها مكتسبة للحجية القانونية التي للوثيقة الأصلية، تكون قد عللت قرارها تعليلا سائغا وكافيا وبنته على أساس ولم تخرق المقتضى المحتج بخرقه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 4536/1/4/2015

2017/61

2017-01-24

المحكمة لما نظرت إلى عقد التسليم المستدل به من طرف الطاعن طلبا لاختصاصه بالمدعى فيه هبة وألفته معلقا على شرط وفاة عاقده له واعتبرته وصية لا تصح لو ارث، والطاعن وارث ودعوى القسمة من طرف المطلوبة نافية لإجازته، وقضت تبعا لذلك بتأييد الحكم القاضي بالقسمة، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/4/1/3386

2017/77

2017-01-31

القول أن لمنكر العقد إجماعا بيمينه والقسمة عقد، وإثبات ادعاء وقوعها على مدعيها واليمين على منكرها، والطاعن أنكر القسمة المدعى بوقوعها من طرف المطلوب، والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما قضت باليمين على مدعيها مع أنه ملزم بإثبات وقوعها ولم توجهها لمنكريها، تكون قد خالفت القاعدة المنوه لها قبله وعللت قرارها تعليلا فاسدا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/2/1/602

2016/22

2016-01-12

المحكمة استبعدت الإنذار الذي توصل به المكثري قصد أداء ما بذمته داخل أجل 10 أيام لسبق استعماله من طرف المكثري في دعوى سابقة وتضمينه مقتضيات ظهير 24 ماي 1955 (عدل) ، في حين أن الإنذار لا تنتهي آثاره إلا بعد صدور حكم بت فيه سلبا أو إيجابا، وبذلك فاستعمال إنذار في دعوى سابقة آلت للتصريح بعدم الاختصاص لا يحول دون تجديد اعتماده، كما أن تضمينه بعض أحكام ظهير 1955/05/24 (عدل) لا أثر له على صحته وترتيب أثر المطل ما دام أن المكثري لم يتضرر من ذلك وورود تلك المقتضيات ضمن الإنذار جاء استتباعا لحالة المطل، مما يكون قرارها فاسد التعليل ومعرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/2/1/1848

2016/34

2016-01-19

إن قانون الكراء لئن حول للمكري إمكانية طلب إفراغ المكتري من العين المكراة للاحتياج فإنه اشترط في ذلك إثبات المكري للاحتياج المذكور. والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه سعيا منها للوصول للحقيقة أجرت بحثا في النازلة أسفر عن ثبوت توفر المكري على طابق ثالث غير مسكون ولم ينازع في ذلك، وحين رتبت عن ذلك عدم قيام الاحتياج وعدم أحقية المكري في إفراغ المكتري، تكون قد عللت قرارها تعليلا سليما وتبقى العلة المتعلقة بعدم إثبات احتياج الأبناء علة زائدة يستقيم منطوق القرار بدونها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/2/1/603

2016/51

2016-01-26

المحكمة اعتبرت أن الوارثين لم يدلوا بما يثبت أنهما كانا تحت كفالة والدهما المكتري بصفة قانونية وكانا يعيشان معه فعليا عند وفاته وفق ما يوجب الفصل 18 من ظهير 1980/12/25، وأن موجب السكنى المدلى به ليس فيه ما يثبت أنهما كانا تحت كفالة والدهما، في حين أن المستفاد من إرثة المكتري المتوفى أن من بين ورثته ابنه الطاعن

الذي كان ينفق عليه قد حياته، وأن موجب السكنى المذكور أثبت أن الطاعن كان يعيش مع والده بالمحل موضوع النزاع إلى حين وفاته وبقي فيه إلى ما بعد ذلك، مما يكون ما نحت إليه المحكمة في تعليها فاسدا بخرقه الفصل 18 من الظهير المذكور.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/2/1/1707

2016/73

2016-02-02

إن الدعوى تهدف إلى إرجاع المكثري إلى المحل موضوع الدعوى الذي كان قد تم طرده وإفراغه منه بناء على أمر استعجالي ألغته محكمة الاستئناف، لأن السند القانوني المعتمد في إفراغه تم إلغاؤه من طرف محكمة الاستئناف بمقتضى قرارها وهو ما يخول للمكثري الحق في طلب إرجاع الحالة إلى ما كانت عليه، أي الرجوع إلى المحل الذي طرد منه بمقتضى قرار استعجالي لم يبق له وجود، والمحكمة حين ذهبت خلاف ذلك وناقشت العلاقة الكرائية بين الطرفين، تكون قد عللت قرارها تعليلا سيئا مرتكزا على خرق الفصل 418 من ق.ل.ع.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/410

2020/633

2020-09-03

إن المحكمة مصدرية القرار المطعون فيه بالنقض لما استندت فيما انتهت إليه في تعليق قضائها إلى ما ناب كل واحد من طالبي التنفيذ من أسهم في العقار المدعى فيه، والذي جاء وفق تفسير القرار موضوع التنفيذ، وأن المبلغ المحكوم به كدين أصلي يشمل أسهم

الجماعة المعنية في ذات العقار، واعتبرت أن المصادقة على الحجز لدى الغير موضوع التعويض عندما شمل كل مبلغ الدين غير سليم، ويستلزم تعديله بحصر المصادقة على الحجز بين يدي القابض في حدود ما ناب المستأنف عليهم (طالبي التنفيذ) من أسهم في العقار المدعى به فقط وفق المفصل في تعليلها، تكون قد أسست قضاءها على سند من القانون وعللت قرارها تعليلًا كافيًا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/3181

2020/635

2020-09-03

إن جواب محكمة النقض على ما أثير من أسباب لإعادة النظر، يجعل ما تمسك به الطالب مجرد مجادلة في تعليل القرار المطلوب التراجع عنه ولا يدخل ضمن أسباب إعادة النظر في قرارات محكمة النقض المحددة حصرا في الفصل 379 من قانون المسطرة المدنية، والسبب غير مقبول .

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/587

2020/636

2020-09-03

لما ثبت للمحكمة من خلال دراسة وقائع القضية أن المشتكين كلفوا من يمثلهم أمام المحامي المشتكى به، وأن التواصل بينهم والمحامي كان يتم عن طريق ممثلهما، كما أنه تأكد لها عدم وجود ما يثبت أن هذا الأخير طلب من المشتكى به تزويده بمآل

الدعاوى التي رفعها لفائدة المشتكين وامتنع عن ذلك، واعتبرت أنه لا مبرر لإجراء بحث حول موضوع الشكاية، تكون قد عللت قرارها تعليلا صحيحا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 185/1/7/2011

2012/2108

2012-04-24

المحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي تكون قد تبنت علته وأسبابه الذي رد بها الطلب الرامي إلى التعويض لعدم ثبوت خطأ أو تقصير من جانب الموثق، ولكون عدم قيامه بتحرير العقد كان بسبب امتناع البائعة من إجراء البيع، مما تكون معه المحكمة قد بتت في جميع الطلبات المعروضة عليها وعللت قرارها تعليلا سليما. لما كانت مقتضيات الفصل 489 من قانون الالتزامات والعقود توجب أن يجري البيع في محرر ثابت التاريخ إذا تعلق بعقار محفظ، فإن المحكمة لما لم يثبت لها إجراء الاتفاق على البيع وفق الشكل المقرر في الفصل المذكور، وردت الطلب تكون قد أصابت صحيح القانون ولم تكن في حاجة إلى الالتفات للتصريحات والوقائع الصادرة عن المطلوبة في النقض ما دامت لا تشكل دليلا مقبولا وفق ما هو مقرر في الفصل المذكور، مما يجعل الوسائل بدون جدوى.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/1/4/1167

2014/942

2014-09-11

المحكمة لما اكتفت بالقول بأن مخالفة الاحتفاظ بوديعة غير ثابتة ما دام أن الموثق وقع الأمر بالتحويل في أقل من شهر، إذ تلقى المبلغ ووقع الأمر بالتحويل دون أن تحدد

موقفها بشأن باقي الأوامر بالتحويل المعتمدة من طرف النيابة العامة في متابعة المعني بالأمر من أجل المخالفة المذكورة، مما جعل قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه وعرضة للنقض.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/1/4/1863

2015/1308

2015-06-25

المحكمة لما تبين لها أن إشهاد الموثق على طرفي عقد البيع على تملك القطعة الأرضية باتفاقهما، وعلى أن الضرائب والرسوم المفروضة والغير المؤداة تقع على عاتق البائعة ووقع التوقيع دون أي تحفظ أو ادعاء بالزور في الوثيقة، واستنتجت ضمناً استقرار رضى الطرفين على مؤدى هذا الالتزام وتجاوزهما وتراجعهما عما تضمنه بخصوص عقد التسليم تحت رقم 5 من بند التزامات المشتري المتعلقة بهذا التصرف على الرغم من إقرار المطلوب ابتدائياً بان العمل يجري في تصرفات مماثلة بخصوص أداء الضرائب المفروضة على العقار المبيع من طرف الشركة ما دام أن اتفاق الطرفين كان صريحاً أمامه وتاريخه لاحق لتاريخ وثيقة التسليم المحتج بها من طرف المشتكي الذي وقع عليه، ورتبت على ذلك براءته من مخالفة عدم تقديم النصح للأطراف، تكون قد عللت قرارها تعليلاً كافياً وبنته على أساس وما أثير في الوسيلة على غير أساس.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/1/4/1008

2015/605

إن الموثق الموكول له قانونا مهمة توثيق العقود وإضفاء طابع الرسمية عليها، ملزم بالتقيد في سلوكه المهني بمبادئ التجرد والنزاهة والشرف، وبالحفاظ على حقوق ومصالح طرفي العقد، وأن محكمة الاستئناف بما أورده قضاؤها من كون تواجد المشتكي والبائعة له بمكتب الموثق الطالب وتسلمه المبالغ المالية المسبقة من أجل الشراء، واقعتين ثابتتين باعتراف جميع الأطراف، وأنهما كانتا تستلزمان تسلم الثمن وتحرير الوعد بالبيع، معتبرة كون عدم القيام بذلك من طرف الموثق الطالب يعد مخالفة للفصلين 30 و32 من ظهير 1925/05/04 المتعلق بالتوثيق العصري، ومن كون عدم حضور الطالب خلال مرحلة ما بعد النقص، رغم توصله بالاستدعاء شخصيا وعدم إدلائه بما يثبت إيداعه المبالغ المسلمة من طرفه بصندوق الإيداع والتدبير، يجعل المخالفة المنسوبة إليه بهذا الخصوص ثابتة في حقه، لتقضي بالعقوبة المتمثلة في الإيقاف عن مزاولة المهنة لمدة أربعة أشهر مع تحميله الصائر، تكون قد عللت قرارها تعليلا سائغا وسليما، وبنته على أساس قانوني سليم، ولم تخرق أي مقتضى محتج بخرقه.

.....

 اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2010/7/1/3190

2012/5808

2012-12-25

ما دام الطرفان قد اتفقا على إبرام العقد بواسطة الموثق، فإنهما بذلك يكونان قد ارتضيا اللجوء إلى الإجراءات المقررة في هذا الشأن من قبيل وضع الثمن بين يديه الذي يجعل منه إيداعا حقيقيا يرفع مطل المدين ويغني أيضا عن اللجوء إلى ما هو مقرر في الفصل 275 من قانون الالتزامات والعقود، والمحكمة لما ثبت لها أن المطلوب أدى الثمن داخل الأجل المحدد في العقد الذي ينازع فيه البائع، واعتبرت الطاعن بعدم تنفيذه لالتزاماته المتقابلة بعد الإنذار الموجه إليه متماطلا تطبيقا لمقتضيات الفصلين 255 و259 من نفس القانون، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2011/7/1/3775

2012/5810

2012-12-25

المشتري الذي أدى أو عرض بأن يؤدي باقي الثمن لا يعتبر منفذا لالتزاماته إذا لم يؤدي رسم التسجيل لدى إدارة التسجيل ورسوم التسجيل لدى المحافظة العقارية، وكذا أتعاب الموثق ما دام الهدف من إبرام الوعد بالبيع هو الحصول على عقد نهائي قابل للتسجيل وبالتالي نقل الملكية من البائع إليه، وهذا لا يتم إلا تنفيذاً لالتزامات المنصوص عليها في الوعد بالبيع المذكور كاملاً تطبيقاً لمقتضيات الفصل 577 من قانون الالتزامات والعقود، والمحكمة لما نحت هذا النحو بهذه العلة يكون قرارها مرتكزا على أساس وعلته تعليلاً كافياً.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2009/7/1/3033

2011/2985

2011-06-21

لما كان عقد الوعد بالبيع المبرم بين الطرفين ينتج التزامات متقابلة بين البائع والمشتري، وأن إبرام عقد بيع نهائي يتوقف على تنفيذها، ومحكمة الاستئناف لما بنت قضاءها على أن المشتري نفذ التزامه بأداء باقي الثمن بإيداعه لدى الموثق الموكول له تحرير العقد حسب الإشهاد الصادر عن هذا الأخير، وأن البائع توانى عن تنفيذ التزامه المقابل بنقل ملكية المبيع رغم إنذاره بواسطة الموثق المذكور، وأن هذا الأخير لا تعزى إليه أية مسؤولية عن التأخير في إبرام العقد النهائي، وعليه فإن للمشتري

الحق في إلزام البائع بإتمام إجراءات البيع، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللاً تعليلاً كافياً.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 6456/6/4/2018

2021/676

2021-06-22

إن محكمة الموضوع، وإن كانت حرة في تكوين قناعتها مما عرض عليها من وسائل الإثبات دون رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض، فإن ذلك مشروط بسلامة تحليلها للنتيجة التي انتهت إليها بأسباب واقعية وقانونية سائغة ومقبولة عقلاً ومنطقاً ومستخلصة من أدلة قوية ومنتجة لا تحتل الشك، خاصة أن التدليل بواسطة القرائن القضائية يشترط فيه أن تؤدي هذه الأخيرة، سواء منفردة أو مجتمعة، إلى نفس النتيجة، وأن تعدد الاحتمالات يهدر قيمة القرينة ويجعلها غير صالحة للإثبات.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/6/24473

2021/1092

2021-11-10

إن المقصود من نص الفقرة الثالثة من المادة 563 من قانون المسطرة الجنائية التي أجازت الطعن بإعادة النظر في القرارات الصادرة عن محكمة النقض في حالة عدم تعليل القرار هو، خلو القرار من التعليل بالمرّة، أو عدم الجواب عن أحد الطلبات المعروضة على المحكمة بمقتضى وسائل استدلل بها، وسواء كانت تلك الوسائل مما اعتمد عليه في طلب النقض، أو مما عرضه الأطراف من دفوع بمقتضى مذكراتهم المودعة داخل الأجل المقررة بمقتضى المادة 540 من القانون السالف الذكر، إذا كان

لها تأثير على ما انتهى إليه قرار محكمة النقض، وما دامت محكمة النقض هي محكمة قانون وليست درجة ثالثة للتقاضي، فلا مجال للتمسك أمامها بوقائع القضية ووسائل إثباتها أو نفيها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/6/11396

2021/1316

2021-12-28

إن الطاعن لم يبرز في السبب الذي اعتمد عليه في طلب إعادة النظر وجه انعدام التعليل الذي عابه على قرار محكمة النقض، ولا الطلبات التي أغفلت هذه الأخيرة البت فيها رغم كونه قد استدل بها في وسائل طعنه بالنقض، واكتفى بالنعي على القرار عدم الدقة وعدم التركيز والغموض، وطرح عدة أسئلة عن الإجابات التي قدمتها محكمة النقض في سياق ردها عن وسائل النقض التي اعتمد عليها الطاعن، مبدية معارضته لمضمون تلك الأجوبة، ومعتبرا أنها تدخل في إطار الاجتهاد والقياس اللذين لا يجوز لمحكمة النقض اللجوء إليهما في تطبيقها للقانون الجنائي، وترجيحا لدفع المطلبية في الطعن بالنقض عن دفعه هو، وإنكارا للمحكمة ذاتها لاجتهادات قضائية صادرة عنها في قضايا مماثلة، فكان مضمون ما ورد بالسبب عبارة عن مناقشة لرؤية محكمة النقض وجوابها عن وسائل النقض المستدل بها من طرف الطاعن، وهو ما لا يندرج ضمن أحكام الفقرة الثالثة من المادة 563 من قانون المسطرة الجنائية التي أسس عليها هذا الأخير طلبه بإعادة النظر، فما بالسبب غير مقبول والطلب غير مرتكز على أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/2532

2020/471

2020-07-02

إن محكمة الاستئناف لما لها عللت قضاءها بأنه وإن كان جوهر الطلب هو المنازعة في حق الملكية وحدود هذا الحق - مساحة العقار المطلوب تحفيظه -، وهي منازعة لا يمكن أن تباشر إلا في إطار مسطرة التعرض باعتباره الآلية التي تؤسس للمنازعة القضائية على حق الملكية أو أي حق مرتبط بها ضد مسطرة التحفيظ إستنادا لمقتضيات الفصل 24 من ظهير التحفيظ العقاري الذي ينص على أنه يمكن لكل شخص يدعي حقا على عقار تم تحفيظه أن يتدخل عن طريق التعرض في مسطرة التحفيظ خلال أجل شهرين يبتدئ من يوم نشر الإعلان عن انتهاء التحديد في الجريدة الرسمية، وأن المحافظ حينما رفض طلب المستأنف عليهم الرامي إلى تصحيح مساحة الملك موضوع مطلب التحفيظ، وإعادة ضبط وتحقيق القطعة الأرضية المشمولة به وإلغاء الجزء الزائد في المطلب المذكور، والمنصب على ملكهم بعلّة أن أجل التعرض قد انصرم، وأنه ورد على المطلب المذكور تعرضات أحييت على أنظار القضاء، وتم البت فيها بأحكام قضائية نهائية يكون قد علل قراره وركزه على أساس، تكون - المحكمة - قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغ.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/892

2020/472

2020-07-02

إن محكمة الاستئناف لما تبين لها من وثائق الملف أن الأمر بالنازلة يتعلق بقرار المحافظ القاضي برفض تقييد الحكم القاضي بإنهاء حالة الشيعاء بين أطراف الدعوى بشأن العقار المحفظ على أساس تقرير الخبير وجعل الصائر على أطراف الدعوى بالنسبة، وأن هذا الحكم أصبح نهائيا لعدم الطعن فيه حسب شهادة عدم الاستئناف، وبأن تمسك المحافظ على الأملاك العقارية بأن طلب تقييده بالرسم العقاري تنقصه شكلية التسجيل من طرف إدارة الضرائب ووجوب الإدلاء برخصة التقسيم لا يعفيه من تقييد الحكم المذكور، طالما ان الثابت من وثائق الملف أنه سبق للمستأنفين تنفيذ الحكم سنة

2010 وحدد لهم مأمور التنفيذ وكذا الخبير نصيبيهم وحازوه، مما يعني ان امتناع المحافظ عن التنفيذ مشوب بالتجاوز في استعمال السلطة، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/3/1/10371

2021/449

2021-06-01

طبقا لمقتضيات الفصل 418 من ق ل ع فإن الاحكام تعتبر حجة رسمية على الوقائع التي تثبتها، والبين مما استدلت به المطلوبة أمام قضاة الموضوع أن القرار الاستئنافي المستدل به قضي على الطالب بالتخلي عن المدعى فيه استحقاقا لفائدتها، والمحكمة المطعون في قرارها لما قضت بإلغاء الحكم الابتدائي فيما قضي به من رفض طلب طرد الطالب من المدعى فيه والحكم بطرده منه مستندة في تعليل ذلك على ما انتهى إليه القرار الاستئنافي المشار إليه أعلاه من الحكم عليه بالتخلي، تكون قد عللت قرارها تعليلا سليما.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2017/3/4/2255

2021/664

2021-06-01

إن قرارات محكمة النقض قابلة للطعن بإعادة النظر في حدود استثنائية، وجد ضيقة لا يمكن التوسع فيها، وهي ما نص عليه الفصل 379 من قانون المسطرة المدنية الذي

أورد بصيغة النفي الدالة على الاستثناء، وأنه لا يمكن الطعن في قرارات محكمة النقض إلا في الأحوال التي أوردها على سبيل الحصر، والطالبان لم يؤسسا طعنهما بإعادة النظر على أي سبب من الأسباب المذكورة، وأن ما أثاراه يبقى مجرد مجادلة محكمة النقض في تعليلاتها وفي تطبيقها للقانون، مما يجعل ما أثير لا ينهض سببا لإعادة النظر ويكون معه السبب غير مقبول.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/2258

2020/501

2020-07-09

إن مؤدى الفصل 29 من الظهير المتعلق بالتحفيظ العقاري كما تم تغييره وتتميمه أن قبول المحافظ للتعرض بعد انصرام الأجل القانوني لتقديم التعرضات يبقى رهينا بإدلاء المتعرض بالبيانات المثبتة للأسباب التي حالت دون تقديمه للتعرض خلال ذلك الأجل حتى يتأتى له الاستفادة من الأجل الاستثنائي ما دامت عملية التحفيظ أحاطها المشرع بعدد من الضوابط والضمانات القانونية يلزم احترامها، والمحكمة مصدرية القرار المطعون فيه لما عللت قرارها بأنه في نازلة الحال وفي غياب تبرير المستأنف عدم إمكانية تقديمه طلب التعرض داخل الأجل القانوني وكونه يتوفر على وثائق وحجج تبرر تعرضه، واستخلصت - عن صواب - عدم مشروعية قرار المحافظ الذي استجاب لطلب قبول التعرض الاستثنائي، ورتبت عن ذلك تأييد الحكم المستأنف فيما انتهى إليه، يكون قرارها غير خارق للمقتضى المحتج بخرقه ومبني على أساس من القانون ومعللا تعليلا كافيا وسائعا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/1329

2020/360

2020-06-18

البين أن الطالبة أوضحت اسم الشركة المستغلة لرخصتي النقل، كما هو ثابت من خلال عقد التفويت نفسه في بنده المعنون بأصل التملك، الذي نص على إعفاء الموثقة من التثبيت من أصل تملك الشيء موضوع التفويت لتواطئها مع الطرفين، اللذين صرحا بأنهما يرجعان فيما يخص هذا الأمر إلى الملف الموضوع بوزارة التجهيز والنقل للحصول على المعلومات اللازمة وهو الملف الذي تثبت وثائقه أنها هي المستغلة الوحيدة للرخصتين منذ سنين عديدة قبل كتابة العقد الأخير، وأن المطلوبة هي التي غيرت الحقيقة في عقد رسمي بتصريحها للموثقة أن شركة أخرى هي المستغلة للرخصتين، والتي لم يعمل على استدعائها لجلسة البحث ولا مناقشة حقيقة وجودها وتعاقدتها الفعلي معها مع العلم أن لجنة النقل أكدت ذلك في قرارها غير المطعون فيه، والمحكمة مصدرية القرار المطعون فيه لما ألغت الحكم المستأنف فيما انتهى إليه ودون مراعاة ما ذكر لم تجعل لما قضت به أي أساس من القانون، وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/1794

2021/31

2021-01-19

إن انعدام التعليل أو عدم الجواب الذي يشكل سببا من أسباب إعادة النظر هو عدم الجواب على وسيلة أو جزء منها، أو على دفع مؤثر بعدم القبول، أما ما تضمنه الفرع من السبب من تأسيس محكمة النقض قرارها على تعليل مخالف للواقع، وإيراد الطالبة لتعليل آخر ورد بالقرار المنقوض واعتباره وجيها، لا يعدو أن يكون مجرد مجادلة في تعليقات القرار المطعون فيه بإعادة النظر، والفرع من السبب على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/867

2020/286

2020-03-05

إن مسطرة الزور لا تشمل إنكار الخط والتوقيع وإنما تشمل التحقق أيضا من صحة مضمون الوثيقة، والدولة (الملك الخاص) وإن لم تكن طرفا في عقد البيع العرفي المحتج به في مواجهتها والذي يتمسك به المستأنف عليه من أجل تسوية العقار على أساس الثمن الرمزي، فإنها لم تسلك بشأن ذلك مسطرة الزور سواء بصفة أصلية أو فرعية كمنطلق لتطبيق الفصلين 89 و91 من قانون المسطرة المدنية، والمحكمة لما قضت بتأييدها للحكم المستأنف فيما انتهى إليه باعتبارها غير ملزمة بإجراء أي تحقيق في عقد الشراء العرفي، لتستخلص - عن حق - صحة ومشروعية تسوية وضعية القطعة الأرضية محل النزاع، يكون قرارها غير خارق للمقتضيات المحتج بخرقها ومعللا تعليلا كافيا وسائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/562

2021/673

2021-10-14

إن المحكمة لما استبعدت ما تمسك به الطالب كونه لم يكن مسيرا، بعللة أنه مادام التسيير والتصرف كان مخولا للطالب بصفة مستقلة عن رئيس مجلس الإدارة، ورتبت على

ذلك أنه المسؤول عن الخسارة اللاحقة بالشركة لعدم تبرير مداخيلها ومصاريفها من طرفه باعتبار أن الوثائق اللازمة لإثبات ذلك كانت متوفرة لديه، تكون قد ركزت قضاءها على أساس قانوني سليم وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا وغير خارق للمقتضيات المحتج بخرقها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/1/1271

2021/650

2021-11-16

إن ما ورد بالسبب مجرد مجادلة في علل القرار المطعون فيه وإبداء لوجهة نظر مخالفة لها، وهو ما لا يندرج ضمن انعدام التعليل الذي يعد من أسباب إعادة النظر، ويقصد به أن يصدر قرار محكمة النقض محل طلب إعادة النظر دون تعليل أو بدون الجواب كليا أو جزئيا على إحدى وسائل النقض، كما أن القرار أشار ضمن تعليله إلى الفصل 418 من ق ل ع الذي اعتمده، مما كان معه السبب غير مقبول في فرعه الأول وخلاف الواقع في الباقي .

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/5092

2021/810

2021-12-28

إن المحكمة المطعون في قرارها أسست ما قضت به على تعليلها الذي جاء فيه إن قيام المستأنفين بالبناء في العقار المصفق قبل إمضاء عقد الصفقة لهما من طرف المستأنفين الآخرين يعتبر في حد ذاته بناء في ملك الغير لفرض الأمر الواقع على الشريك الذي

لم يمض الصفقة وتعجزوا لهم حتى لا يطالبوا بضم الصفقة ويجب معاملة المصفق عليه بنقيض قصده سيما وأن العقد منحل أي مفسوخ من جهته - المشتري - إذا قام الشريك الغائب بطلب ضم الصفقة لأن عقد البيع لم يبرم بأكمله للمشتري، وأن الحكم الابتدائي الذي قضى على النحو المذكور أعلاه وبعدم إعماله لمقتضيات الفقه المالكي الذي يعتبر بمثابة القاعدة القانونية في هذا الموضوع منعدم الأساس القانوني « في حين أنه ولئن كان بيع الصفقة لم ينظمه القانون، فإنه واعتبارا لطبيعته، يبقى ما أنشأه الطاعنون من بناء قبل ضم الصفقة في حكم البناء في ملك الغير الذي وضع له القانون أحكاما أولى بالتطبيق إعمالا للمادة الأولى من مدونة الحقوق العينية التي تنص على أن مقتضياتها تسري على الملكية العقارية والحقوق العينية ما لم تتعارض مع تشريعات خاصة بالعقار، و لأن المادة 237 من المدونة عالجت حالة الباني في ملك الغير ورتبت آثارا تبعا لحسن نيته أو سوءها، فإن المحكمة لما لم تعتد بذلك ونحت في تعليلها على النحو المذكور، يكون قرارها فاسد التعليل وهو بمثابة انعدامه، وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/3/43

2021/525

2021-12-27

البين من وثائق الملف أن الطاعنة طالبت بمقتضى مقالها الافتتاحي تفعيل البند الثالث من عقد التسيير الناص على ان مدة العقد محددة في ثلاث سنوات وبطرد المدعى عليه من المحطة المذكورة بعد انتهاء المدة المذكورة لاحتلاله إياها بدون سند ولا قانون، والمحكمة لما قضت بعدم قبول الطلب بعلّة أن الاتفاقية المبرمة بتاريخ 1997/4/8 التي تمت مع الجامعة الوطنية لتجار وارباب محطات الوقود اتجهت الى الاتفاق على تعطيل البند المتعلق بفسخ العقود على ان يتم الاتفاق بين الطرفين على الصيغة الجديدة للعقود والتي مازالت بعض بنودها موضوع دراسة بين الأطراف المعنية، تكون قد عممت مفعول الاتفاقية المذكورة واعتبرتها شاملة لحالة إنهاء العقد، دون التمييز بين حالة إنهاء العقد وحالة فسخه، الأمر الذي يجعل قرارها غير مرتكز على أساس من القانون ومعللا تعليلًا فاسدا ينزل منزلة انعدامه.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2011/10/6/10666

2012/25

2012-01-04

لما كان الموثق هو الضامن لتحقيق اجراءات البيع من بدايتها إلى نهائيتها بما في ذلك تسلم الثمن من المشتري وتسليمه للبائع بعد القيام بجميع الاجراءات ، فإن تصرف الموثق في مبلغ البيع بأية طريقة من الطرف أمر يخصه لوحده و لا علاقة له بالمشتري الذي يتوفر على الاثبات الكافي و المكتوب بأنه أدى ما يجب عليه حسب الوثائق المدلى بها في الملف ، و القرار المطعون فيه الذي لم يبرز عناصر جنحة النصب و المشاركة فيها جاء خارقا للفصل 540 و 129 فضلا عن المادتين 365 و 370 من قانون المسطرة الجنائية الذي يوجب تعليل القرارات تعليلًا كافيًا وسليماً وإن فساد التعليل و نقصانه يجعل القرار المطعون فيه عرضة للنقض .

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/10/6/1162

2012/293

2012-03-07

القرار الاستئنافي لم يبرز العناصر التكوينية لجنحة خيانة الأمانة كما هي منصوص عليها في الفصل 547 من القانون الجنائي خاصة منها تسلم المال ثمن الشقة المباعة باعتبارها موثقة واختلاسه، لا سيما وأنها أنكرت في جميع مراحل الدعوى توصلها بثمن الشقة باعتبارها موثقة واختلاسه، ولا يوجد ضمن مستندات الملف ما يثبت توصلها بالثمن المذكور من المشتري أو من المؤسسة البنكية التي أقرضتها أو تحويله

على مكتبها قبل اعتقالها وتسلمها له مما يعد نقصان في التعليل يوازي انعدامه ويعرض
القرار للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2011/10/6/14370

2012/327

2012-03-14

القرار المطعون فيه لما ألغى الحكم الابتدائي فيما قضى به من براءة الطاعن من جنائية
التزوير في محرر رسمي و إدانته بعد إعادة التكييف من أجل جنحة النصب و الاحتيال
اقتصر في تعليقه ذلك على ان الاحتيال الممارس من طرف الموثق بإخفاء وقائع
صحيحة لو علم بهما المشتكيان لما وقعا العقد و بالتأكدات الخادعة أي خداعه للطرف
المشتكي بالوثيقة بأن البيع سليم ، وهو ما أوقعه في الغلط بالوهم و دفع به إلى القيام
بتصرفات تمس مصالحه المالية ، وبذلك يكون الركن المادي لجنحة النصب قائما في
حقه بعناصره الثلاث : الفعل المادي وهو الاحتيال بالوسائل المذكورة و النتيجة
الإجرامية أي المساس بمصالح الطرف المالية و العلاقة السببية أي احتيال الظنين هو
الذي أدى مباشرة إلى النتيجة الاجرامية ، و الحال أن واقعة الاحتيال بواسطة اخفاء
وقائع صحيحة تخالف ما تضمنه الملف من وثائق مستدل بها من طرف الطاعن و هي
التصريح المؤرخ في 1996/12/24 الصادر عن المطلوب في النقض الموقع عليه
من طرفه ، والاعتراف بالدين الصادر عن المطلوب في النقض يستفاد منهما ان الطاعن
أشعر الطرف المشتكي بالرهن و أن كلا من البائع و المشتري تعهد بالقيام بما يلزم
لرفعه بمقتضى الوثيقتين المذكورتين ، وان القرار المطعون فيه لما قضى بإدانة
الطاعن من أجل جنحة النصب على الأساس المذكور دون القيام بالبحث و التقصي في
مضمون الوثيقتين و دون استدعاء محرريهما و الاستماع إليهما في موضوعهما و لم
يجعل لما قضى به أساسا من القانون و علل تعليلا فاسدا يوازي انعدامه مما يعرضه
للنقض والإبطال .

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 5262/1/3/2013

2013/645

2013-12-31

لا يبت قاضي المستعجلات إلا في الإجراءات الوقتية ولا يمس بما يمكن أن يقضى به في الجوهري، والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما نظرت في القضية بصفة استعجالية من خلال تعليل قرارها، والحال أن الطالبين تمسكوا أمامها بعلاقة الكراء بين موروثهم من جهة والمطلوب من جهة أخرى وأعربوا عن استعدادهم للإدلاء بشهادة شهودهم، تكون قد مست بالجوهري وعرضت قرارها للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/7/1/4872

2013/541

2013-11-191-

الثابت من وثائق الملف أن الطالبين لم يثيرا واقعة وفاة مورثهم أمام محكمة الموضوع ولم تثبت لها من خلال وثائق الملف وأثارها لأول مرة أمام محكمة النقض مما تكون معه المحكمة قد بنت في إطار المعطيات المتوفرة بالملف ويكون معه القرار غير خارق للقانون الداخلي ولمقتضيات الفصل 1 من ق م م. 2- القرارات الجنائية الغيابية لا يتم الرجوع فيها إلا إذا سلم المحكوم عليه غيابيا نفسه للسجن أو إذا قبض عليه قبل سقوط العقوبة بالتقادم، ومورث الطالبين توفي بعد صدور القرار الجنائي حسب ما تمسكا به في عريضة النقض وأرفقا العريضة بما يفيد ذلك وبالتالي أصبح نهائيا فيما قضى به، بذلك فان زورية العقد أصبحت نهائية، والمحكمة التي استبعدت الإشهاد بالبيع اعتبارا لذلك، يكون قرارها معللا تعليلا كافيا والوسيلة على غير أساس وغير خارق لقوة الشيء المقضي به.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2010/7/1/1493

2013/69

2013-02-26

اتفاق الأطراف في عقد البيع مقابل مبلغ 350.000 درهم يسدد يوم إنجاز العقد البيع النهائي مع شروط واقفة، وهي حصول الواعد على رفع اليد من القرض (ع.س) وحصول المستفيد على قرض بنكي وإذا لم ينجز الشرطان في أجل 45 يوما ابتداء من يوم تحرير الوعد سيتم تحلل الطرفين من التزاماتهما إلا إذا قررا تمديد الوعد، وان شهادة الموثق التي اعتمدها المحكمة لا اعتبار أن مبلغ 350.000 درهم قد أدي تحمل تاريخا لاحقا لأجل 45 يوما المتفق عليه في الوعد بالبيع وهو تاريخ 2009/5/26 ، و ان المحكمة لم تناقش ذلك ولم تتأكد مما إذا كان الأداء قد تم داخل الأجل المتفق عليه أم لا وما إذا كان قد تم تمديد الوعد ، وتبرز ذلك في قرارها الذي جاء ناقص التعليل الموازي لانعدامه وعرضة للنقض.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2011/7/1/2655

2014/332

2014-06-10

محكمة الاستئناف لما بنت قضاءها على أن الموثق بموجب وكالة مؤرخة في 2006/8/09 في الوعد بالبيع وأن الموكلان ممثلين من طرف وكيلتها وبالتالي يكون العقد ملزم لهما مع منازعتهما في الوكالة، تكون قد اكتفت بما أشار إليه الموثق في عقد الوعد بالبيع المبرم بين المطعون ضده والوكيلة دون أن تطالبه بالإدلاء بها أمامها

وطرحها للمناقشة من لدن الأطراف قد جاء قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه
ومعرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/7/1/3752

2014/518

2014-12-28

المحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما اعتبرت ان تطبيق المادة 12 من القانون رقم
18 /00 انما يقتصر على التصرفات المنصبة على الحقوق العينية المرتبطة بالملكية
المشتركة وليس من بينها الالتزامات الشخصية الناتجة عن عقد الوعد بالبيع التي ترمي
الى ابرام عقد بيع منصب على ملكية مشتركة والتي تبقى في شكلها خاضعة للقواعد
العامه المنصوص عليها في قانون الالتزامات والعقود ، تكون قد طبقت صحيح احكام
المادة المذكورة تطبيقا سليما باعتبار ما ثبت لها من أن الأمر في النازلة يتعلق بمجرد
وعد بيع وان الوعد بالبيع هو التزام شخصي من طرف الواعد لا تنتقل به ملكية الشيء
الموعود ببيعه ويبقى الواعد مالكا للشيء الموعود ببيعه، إلى وقت إبرام البيع النهائي
وبالتالي لا تنطبق عليه مقتضيات المادة 12 من القانون رقم 18.00 التي توجب تحرير
العقد من طرف مهني ، وما جاء في النعي حول طريقة الأداء فإن البين من عقد الوعد
بالبيع المبرم بين الطرفين وبمحض إرادتهما لا يتضمن اتفاقهما على كيفية الأداء
المطلوبة ولا يمكن إلزام المطلوب بشيء لم يتم الاتفاق عليه بمقتضى العقد المذكور،
وجاء قرارها معللا تعليلا سليما وكافيا غير خارق للمقتضى المحتج بخرفه والوسائل
على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/1/4/1348

2015/776

2015-04-30

المحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما ثبت لها ان الموثق الطالب قام فعلا بتحرير عقد البيع الذي تم تسجيله تم تضمينه بسجلات المحافظة العقارية وقررت عدم مؤاخذة المطلوب من أجل مخالفة عدم القيام بالإجراءات الخاصة لضمان حجية العقد، وإدانته من أجل مخالفة عدم تقديم النصح للطرف المتعاقد لما يجب القيام به والمس بالثقة المفروض بعثها في النفوس بعلّة وجود اضطراب لديه بعد إبرام عقد الشراء بعد ان راسل المحافظ بقصد تصحيح عنوان الشقة المضمن بالعقد خطأ ، واختلاف في هذه الهوية بين ادارة الضرائب والمحافظة العقارية، نتج عنه ازعاج للمشتكي ، وانه اعتمد في إبرام عقد الشراء الواقع فيه الخطأ على مجرد العقد السابق المؤرخ في 2005/06/17 المنجز من طرف الموثق آخر المختلف في بياناته عن البيانات الواجب تضمينها في العقد الجديد المبرم من طرفه لفائدة المطلوب، والذي كان عليه ان يترى حتى تصفى لديه هوية المبيع ولدى المتابعين الذين فقدوا الثقة التي اطمأنوا في إجراءات ولو بسيطة كان عليه الحرص عليها، فاستخلصت ما انتهت إليه من نتيجة بأسباب سائغة وعللت قضاءها تعليلا كافيا والوسيلة غير جديرة بالاعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 210/4/1/2012

2012/246

2012-03-29

إن المحكمة لما أيدت الحكم المستأنف تكون قد تبنت تعليقاته التي ورد فيها جوابا عما تمسكت بها طالبة النقض، وهو تعليق بالإضافة إلى كونه غير منتقد، فقد أشارت المحكمة الابتدائية إلى أنها قررت الاستماع إلى الشاهدين وتم استدعاؤهما فتخلفا عن الحضور لعدم توصلهما رغم تكفل النيابة العامة بالسهر على إجراءات التبليغ، فتكون بذلك محكمة الموضوع قد فسحت المجال لإحضار الشاهدين بواسطة النيابة العامة التي لم تف بتعهداتها، وجاءت الوسيلة مخالفة للواقع.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2009/7/1/1592

2010/2637

2010-06-08

لما تبين للمحكمة أنه لا يوجد من ضمن وثائق الملف ما يثبت وجود أي وعد بالبيع كتابية، وأن تسلم مبلغ مالي بواسطة شيك لا يمكن اعتباره كعربون للبيع، كما لا يمكن إثبات واقعة بيع عقار بشهادة الشهود، ورتبت على ذلك أن واقعة بيع العقار لا تثبت إلا بالحجة الكتابية الثابتة التاريخ عملا بالفصل 489 من قانون الالتزامات والعقود، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا وما بالوسيلة غير جدير بالاعتبار.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2007/1/4/42

2011/16

2011-09-22

إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما لم تناقش دافع الطالب بكون ما قام به من إبرام عقد بيع العقار دون التأكد من أداء جميع الضرائب لا يعتبر مخالفة بمفهوم الفقرة 12 من الفصل 30 من ظهير 04 ماي 1925 رغم ما لذلك من تأثير على نتيجة قضائها باعتبار أن ما ورد في الفقرة المذكورة يتعلق بموانع تفويت العقار الناتجة، إما عن طبيعته القانونية ككونه غير قابل للتفويت، أو عن كون تفويته يتطلب إتمام موجبات معينة أو الحصول على رخصة خصوصية يتوقف عليها حصول التفويت، ولم تبين كيف أن عدم الإدلاء بشهادة أداء الضرائب يدخل في إطار ما ذكر، ولا قامت بفهم مقتضى الفصل المذكور بما ورد من جزاء في المادة 95 من مدونة تحصيل الديون العمومية المطبق على الموثق الذي لم يلتزم بمقتضاها والذي لا يتضمن أي جزاء آخر،

مادام أن ما ورد فيها إنما يرمي إلى الحفاظ على حقوق خزينة الدولة، وأن ذلك يتحقق بالإلزام بالأداء بالتضامن المنصوص عليها في المادة المذكورة، وهي (أي المحكمة) التي لم تراعى ما ذكر واعتبرت أن الجزاء المنصوص عليه في المادة 95 لا يجب الجزاء التأديبي، والحال أنه لا عقوبة تأديبية بدون نص، يكون قرارها غير مرتكز على أساس وناقص التعليل الموازي لانعدامه عرضة للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/1/4/934

2013/513

2013-05-30

إن المحكمة لما قضت بعدم مؤاخذة الموثق المشتكى به من أجل المخالفات المنسوبة إليه، استنادا إلى كون القضاء أعفاه من مسؤولية عدم إتمام إجراءات بيع الأصل التجاري ابتدائيا ونهائيا، لأن الطرف المشتري استصدر عن المحكمة التجارية بمراكش حكما قضى على البائع بإتمام إجراءات بيع الأصل التجاري مع المشتريين، وذلك بتحريره من الحجز التنفيذي المقيد لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وأن هذا الحكم تم تأييده بمقتضى قرار محكمة الاستئناف التجارية وحملت المحكمة المسؤولية للبائع لكون الموثق قد قام بجميع الإجراءات المفروضة عليه بمقتضى الفصل الأول من ظهير 1925/5/4 المتعلق بالتوثيق العصري (عدل) ، وأن عدم قيامه بأداء الديون المقيدة بالسجل التجاري كان نتيجة إعفائه منها من طرف المشتكي الذي التزم بأدائها بمقتضى عقد البيع وبمقتضى ملحق عقد البيع، تكون قد استعملت سلطتها في تكييف الوقائع المعروضة عليها، وعللت قرارها تعليلا سليما، ولم تخرق المقضييات القانونية المحتج بها في شيء، وما بالوسيلة على غير أساس.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/1/4/331

2013/627

2013-06-27

إن محكمة الاستئناف لما أيدت الحكم المستأنف القاضي بعزل الموثقة، لكونها قد ارتكبت مخالفتين مهينتين منصوص عليهما في الفصل 30 من ظهير التوثيق العصري المؤرخ في 05 ماي 1925 (عدل) تتعلقان باستعمال الأموال أو القيم التي يحتفظ بها لغرض غير الغرض الذي عهد بها لها لأجله بأي صفة كانت ولو لوقت محدود، والاحتفاظ بالمبالغ المعهود بها على الموثقة من طرف الأغيار بأي صفة كانت لأكثر من شهر، تكون قد بنت قضاءها على أساس سليم من القانون، وعللت قرارها تعليلا كافيا، وما بالوسائل على غير أساس.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/1/4/1222

2013/629

2013-06-27

إن محكمة الاستئناف لما ألغت الحكم المستأنف جزئيا في ما قضى به من عدم مؤاخذه الموثق من أجل مخالفة استعمال مبالغ جعلت في عهده في وجه لم تخصص له وقضت من جديد بعد التصدي بمؤاخذته من أجلها وبتأييده في الباقي (بخصوص مؤاخذته من أجل مخالفة المس بالثقة التي يتعين على الموثق بعثها في النفوس) إدانة وعقوبة، استنادا إلى أن الإبراء الذي يتمسك به الموثق، والصادر عن البائعين يتعلق بمبلغ 50.000 درهم فقط الذي بقي بذمة الطرف المشتري من ثمن البيع دون الجزء الأكبر منه، وأن الموثق أقدم على تحويل مستحقات المشتكية إلى الحساب البنكي لشريكها من غير ثبوت إذنها بهذا التحويل ولا رضاها به، ورغم استقلال الذمة المالية لكل واحد من الزوجين

البائعين، تكون قد بنت قضاءها على أساس سليم من القانون وعللت قرارها تعليلا
كافيا، وما بالوسائل على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2011/2/4/1053

2012/407

2012-09-06

لما ألغت المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه الحكم المستأنف وقضت من جديد
بمؤاخذة الطاعن من أجل ما نسب إليه ومعاقبته بالتوبيخ، بما جاءت به من أن الموثق
الذي أبرم عقد وعد بالبيع سجل فيه تعهد الطالب بتطهير العقار من الرهنين المثقل
بهما الصك العقاري، ثم أبرم عقد البيع النهائي من غير استلزامه الإدلاء بوثيقة رفع
اليد عن الرهنين، في وقت كان فيه عالما أو من المفروض فيه أن يعلم بأنه دون تسوية
ذلك فلن يتم تسجيل البيع العقاري دون مشاكل وفق ما هو مطلوب منه، إعمالا لواجب
الثقة التي وضعت فيه والتي يجب عليه أن يبعثها في النفوس بإجراءاته، تكون قد
أوردت تعليقات سائغة تبرر ما استخلصته وتدعمها وثائق الملف، وجاء قرارها
مرتكزا على أساس ومعللا بما فيه الكفاية.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/3/814

2015/447

2015-11-19

إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه التي ثبت لها أن العقد الرسمي المحرر من طرف الموثق تم التنصيب فيه أن جميع التحويلات الواقعة على السفينة قبل تحريره يتحملها البائع قبل تاريخ العقد، وأنه جاء لاحقاً للعقد العرفي المبرم بين الطرفين بتاريخ 29 ماي 2010 الذي تم بموجبه تعديل البند المتعلق بتلك التحويلات، فيكون بذلك هو الواجب التطبيق، وأن ما اعتمده في هذا الخصوص يساير وثائق الملف التي بالرجوع إليها يلقى أن العقد الرسمي تضمنت فقرته المتعلقة بالتحويلات والشروط أن أي تحمل على الباخرة كيفما كان نوعه قبل تاريخ هذا العقد يتحملة البائع، كما تضمنت الفقرة المتعلقة بالتصريحات، أن البائع صرح بأن الباخرة غير مثقلة بأي تحمل ما عدا رهنان لفائدة البنك، وأنه في حالة وجود أي تحمل آخر غير ما ذكر فإنه يلتزم برفعه، واستناداً لذلك استبعدت العقد العرفي فضلاً عن كونه جاء بتاريخ سابق على العقد الرسمي، فإنه لا علاقة له بالحجوز الواقعة على الباخرة، وبذلك جاء قرارها معللاً تعليلاً سليماً ومرتكزاً على أساس، والوسيلة على غير أساس.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/1/1/2671

2014/131

2014-03-11

الخبرة باعتبارها من عناصر الإثبات تخضع للسلطة التقديرية للمحكمة، والقرار المطعون فيه لما اعتمد بالأساس تقرير الخبرة الذي أفاد انعدام انطباق شراء سلف الطاعنة (الدولة الملك الخاص) المعمر الأجنبي على الأرض موضوع النزاع، يكون مرتكزاً على أساس قانوني ومعللاً تعليلاً سليماً.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 19645/6/3/2019

2020/871

2020-07-08

لما اعتبرت المحكمة استنادا إلى اعترافات المطلوب وما يعززها من تصريحات القاصر وفي غياب ما يفيد سلب إرادة الضحية وحرمانها من حرية تغيير وضعها، وإعمالا لسلطتها في منح التكيف والوصف القانوني للسليم للوقائع المعروضة عليها طبقا للفصل 432 من ق.م.ج. أن ما ارتكبه المطلوب من أفعال جرمية تكيف بجريمة حماية ممارسة البغاء وجلب شخص للبغاء وأخذ نصيب مما يتحصل عليه الغير عن طريق البغاء والوساطة في ممارسة البغاء، تكون قد أبرزت وجه قناعتها فيما انتهت إليه بعد أن استعملت سلطتها في تقدير ما عرض عليها من وقائع وأدلة، وأعطت التكيف القانوني للسليم للوقائع وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2017/5/6/17924

2018/343

2018-03-14

عدم مناقشة المحكمة لما تمسكت به الطاعنة في سائر أطوار القضية، بأن ما صدر عنها من اعتداء على الضحية الهالك، كان نتيجة الممارسات الجنسية الوحشية التي مارسها عليها وعلى صديقتها من غير رضاهما وتقدير ذلك في إطار أحكام عذر الاستفزاز، يجعل قرارها مشوبا بعيب القصور في التعليل الموازي لانعدامه.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/11/6/19183

2020/765

2020-10-22

إن حفر الأساس لتشييد بناية يعتبر مرحلة من مراحل عملية البناء والتي تتطلب الحصول على رخصة قانونية قبل الشروع في مباشرتها، والمحكمة لما اعتبرت حسب المستفاد من محضر المعاينة أن المتهم قام بمجرد حفر الأساس وليس إنجاز بناء، تكون أضفت على القرار عيب الفساد في التعليل وعرضته للنقض والإبطال.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/11/6/7849

2020/922

2020-12-03

إن ما تناقشه الوسيلة بشأن عقد الشراء يتعلق بالحياسة القانونية وليس بالحياسة المادية والفعلية للعقار والتي تحميها مقتضيات الفصل 570 من القانون الجنائي، والمحكمة لما قضت ببراءة المتهم من جنحة انتزاع عقار من حياسة الغير مؤسسة قضاءها على انعدام عنصر حياسة المشتكي لأرض النزاع ولو أنه يتوفر على عقد شراء لها يكون قرارها صائباً، ومعللاً تعليلاً سليماً والوسيلة على غير أساس.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/3/6/4287

2020/1386

2020-10-14

عدم مناقشة محكمة القرار اعتراف المطلوبة بالممارسة الجنسية الافتراضية ومدى تأثيرها على العلاقة الزوجية، نقصان في التعليل الموازي لانعدامه علما أن أية علاقة تؤدي إلى إشباع الرغبة الجنسية خارج العلاقة الزوجية تعتبر خيانة زوجية وخيانة للرابطة المبنية على الوفاء والثقة بين الزوجين.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/9/1/4958

2014/11

2014-01-07

لما ثبت أن بينة المدعين أنجزت بتاريخ 2007/02/25، وشهدت لهما بالتصرف مدة تزيد على ثلاثين سنة تقريبا، وأن بينة المتدخلين في الدعوى، شهدت بتصرف موروثهم إلى أن توفي من نحو ثلاثين سنة عن تاريخه، وتركها لورثته يتصرفون في منفعتها إلى الآن، ومن شأن ثبوت تعلقها بالمدعى فيه، أن تكذب سند المدعين، فإن المحكمة حين قضت على النحو الوارد بمنطوقها واستبعدت بينة المتدخلين دون أن تورد أي تعليل بشأنها، يكون قرارها ناقص التعليل، وعرضه للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/7/1/887

2014/13

2014-01-07

لما كان موضوع الطلب حسب المقالين الافتتاحي والإصلاح، يهدف إلى الحكم باستحقاق المدعي للقطعة الأرضية التي اشتراها من والده، والمنزل المشيد عليها،

وهو ما قضى به الحكم الابتدائي المستأنف من طرف الطاعن، والمحكمة حين ألغت الحكم الابتدائي بخصوص ما قضى به من استحقاق المدعي للمنزل، بناء على إقرار هذا الأخير لدى الخبير بكون القطعة الأرضية المشمولة بالبناء هي غير القطعة موضوع رسم شرائه، وأيدت الحكم الابتدائي بخصوص ما قضى به من استحقاق المدعي للقطعة الأرضية المشيد عليها المنزل أعلاه، تأسيسا على نفس رسم شرائه، تكون قد ركزت قضاءها على غير أساس وجاء تعليلها متناقضا، منزلا منزلة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/7/1/29

2014/32

2014-01-28

يعد تقرير الخبرة عنصرا من عناصر الإثبات يخضع للسلطة التقديرية للمحكمة والتي باعتمادها عليه تكون قد استبعدت جميع الطعون الموجهة إليه، والمحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي في قضاؤه، وأوردت في تعليقه بأن الخبرة المأمور بها قضاء أمام محكمة الدرجة الأولى جاءت حضورية وموضوعية ومنسجمة مع مقتضيات الفصل 63 من ق.م.م، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/7/1/888

2014/103

2014-02-25

المقرر أن قسمة العقارات، تثبت بما يثبت به التفويت فيها، وأن إجراء البحث موكول لسلطة المحكمة تلجأ إليه عندما تراه ضروريا للبت في الدعوى، والمحكمة لما ثبت لها أن المدعى فيه من جملة متروك موروث الطرفين، ولم تثبت لها القسمة المتمسك بها من الطاعن بحجة مقبولة ردت دعواه بمقتضى تعليل سليم، ليس فيه خرق للفصول المحتج بخرقها، ولا لقواعد الإثبات.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2006/2/4/3071

2009/541

2009-09-30

إن استمرار الطاعن في متابعة النزاع القضائي المتعلق بالعقار، باعتباره نائبا عن الشركة المشتكية وحضوره المعاينة التي أجرتها محكمة الاستئناف بصفته ممثلا عن الشركة مدليا بتصريحاته للمحكمة بصفته هاته، وإقراره بأنه تتبع جميع مساطر القضية إلى حين صدور قرار فيها، رغم أن تعيينه كموثق تم بمقتضى قرار لوزير العدل ثم الظهير الشريف المؤرخ في 31/12/1986، أي قبل قيامه بالإجراءات المذكورة بصفته ممثلا للشركة، ذلك التعيين الذي يفرض عليه التوقف عن التمثيل المذكور طبقا لمقتضيات الفقرة الأخيرة من الفصل 7 من ظهير 1925/5/4 المنظم لمهنة التوثيق العصري (عدل) ومن تاريخ تعيينه كموثق، فإنها لم تكن في حاجة إلى استدعاء الشاهد الذي تمسك الطاعن باستدعائه ولم تخرق أي حق من حقوق الدفاع، وكان قرارها معللا تعليلا سليما وكافيا، والوسيلتان غير مرتكزتين على أساس.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 1338/6/2/2008

2008/1338

2008-12-03

المحكمة غير ملزمة بالاستجابة لطلب إجراء خبرة مضادة متى ثبت لها أن الخبرة المنجزة كافية للفصل في النزاع، ويعد الحكم بالتعويض عن الضرر المادي رفضاً ضمنياً لطلب إجراء خبرة ميكانيكية، ويعفي المحكمة من تعليل رفضها للإجراء المذكور.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/10/1/8536

2020/541

2020-11-05

يختص رئيس المحكمة الابتدائية وحده بالبت بصفته قاضياً للمستعجلات، كلما توفر عنصر الاستعجال باتخاذ أي إجراء تحفظي سواء كان النزاع في الجوهر قد أحيل على المحكمة أم لا، وأن الأوامر التي تصدر عنه بهذه الصفة لا تبت إلا في الإجراءات الوقتية، ولا تمس بما يمكن أن يقضي به في الجوهر. إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما استشفت من ظاهر المستندات أن أشغال البناء قد تمت حسب محضر المعاينة، وخلصت إلى القول بأنه لا مجال لاختصاص قاضي المستعجلات للتدخل لإيقاف بناء انتهت أشغاله، تكون قد عللت قرارها تعليلاً كافياً.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2017/8/1/3225

2019/356

2019-04-30

النزاع الذي يؤثر في سلامة رسم الملكية أو رسم استمرار الملكية هو النزاع الذي يرد على المدة المشهود بها بالحوز والتصرف. الحيازة تكون بالتصرف المباشر أو بالتصرف غير المباشر كالكراء. إثبات الحيازة من طرف المتعرض يستلزم الانتقال إلى حجة طالبة التحفيظ. حجة طالبة التحفيظ وهي مجموعة من الأحكام الجنحية شهد فيها الشهود لها بالسكنى فقط ولم يشهدوا لها بالملك. بموجب الفقرة الثانية من الفصل 418 من قانون الالتزامات والعقود، فإن الأحكام الصادرة عن المحاكم المغربية أو الأجنبية حتى قبل صيرورتها واجبة التنفيذ تكون حجة على الوقائع التي تثبتها، وأن القرار المطعون فيه لما لم يراع ما ذكر، يكون فاسد التعليل المنزل منزلة انعدامه ويتعرض معه للنقض والإبطال.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2017/8/1/9378

2019/836

2019-10-29

لما كان التنازل عن الحق في ملكية عقار هو إسقاط لهذا الحق، فإن المحكمة التي لم تراع مقتضيات المادة 4 من مدونة الحقوق العينية، باعتبارها الواجبة التطبيق على النزلة طبقا للفصل 3 من قانون المسطرة المدنية، يكون قرارها خارقا للقانون وفاسد التعليل.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/10/1/6238

2020/8

2020-01-30

الحجز التحفظي مقرر لفائدة الدائن لضمان دين محقق في ذمة المدين المحجوز عليه أو يكون له ما يرجح جديته وتحققه. إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما عللت ما قضت به بأنه يتضح من وثائق الملف أن الطرف المتعرض ضدها من ضمن ورثة الهالك الذي منح الكفالة لفائدة ابنه المتعرض لذا تكون صفتها ومصلحتها للمحافظة على المال المشاع قائمة، دون أن تبين سند المديونية الذي يستند إليه طلب الحجز، يكون قرارها ناقص التعليل منزلا منزلة انعدامه.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2008/2/6/1141

2008/1098

2008-10-15

يترتب عن عدم اعتماد المحكمة لشهادة الأجر المدلى بها من الضحية، والاستناد بدلا عنها بالحد الأدنى للأجر اعتبار قرارها ناقص التعليل عرضة للنقض.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2008/2/6/3094

2008/1131

2008-10-22

يترتب عن تعديل محكمة الاستئناف لنسبة المسؤولية جعلها مناصفة بين المتهم والضحية دون تعليق موقفها يجعل قرارها ناقص التعليل عرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/10/1/4052

2020/536

2020-11-05

عدم جواب المحكمة عن الدفع بالحق المكتسب من خلال تصميم التهيئة القديم الذي يؤكد وجود الطريق المفتوحة عليه المطلات، يعتبر نقصانا في التعليل موازيا لانعدامه، ويعرض قرارها للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 1926/6/2/2007

2008/581

2008-05-14

يكون القرار المطعون فيه ناقص التعليل إذا لم يجب على طلب استرجاع المصاريف الطبية سواء بالرفض أو بالقبول بالرغم من مطالبة الضحية بها وإدلاءه بما يعزز طلبه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2008/2/6/7985

2008/1217

2008-11-12

إن تأييد محكمة الاستئناف للحكم المستأنف يترتب عنه تبني تعليلاته وأسبابه فيما لم تأت فيه بتعليلها الخاص، ولا يعاب عليها والحالة هذه عدم إبراز العناصر الواقعية والقانونية التي وضحتها الحكم المؤيد.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2007/2/6/20598

2008/671

2008-06-04

لا يلزم النائب القانوني عن القاصر في ظل مدونة الأحوال الشخصية التي كانت تحدد سن الرشد في 21 سنة بإصلاح المسطرة حين دخول مدونة الأسرة حيز التنفيذ، والمحكمة التي قضت بانعدام صفة رافع الدعوى يكون قرارها ناقص التعليل باعتبار التأخر في البت يرجع للمحكمة لا لأطراف النزاع.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2005/2/6/25846

2008/741

2008-06-18

يتعين على الخبير استدعاء الأطراف ووكلائهم للحضور للخبرة تحت طائلة بطلانها، والقرار المطعون فيه الذي اعتمد خبرة غير حضورية يكون ناقص التعليل عرضة للنقض والإبطال.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2007/2/6/12658

2008/496

2008-04-23

بمقتضى الفصل 11 من قرار لوكيل الوزارات في المالية رقم 070.65 بتاريخ 1965/1/25 المتعلق بالشروط النموذجية العامة لعقد تأمين السيارات (عدل) ، فإنه لا تضمن العقدة الأضرار التي سببتها الناقلّة المؤمن عليها إذا كانت تنقل موادا قابلة للاشتعال إلا إذا كانت لا تتجاوز 500 كلغ أو 600 لتر من البنزين المعدني أو المنتوجات المماثلة والثابت من وثائق الملف ومحضر الضابطة القضائية أن الناقلّة أداة الحادثة كانت تحمل قنينات الغاز والتي تحتوي سائلا قابلا للاشتعال. ولذلك فإن القرار المطعون فيه حينما أسس رده دفع الطالبة والوارد في الوسيلة بشأن سقوط الضمان بأن الشاحنة مرتكبة الحادثة وإن كانت تحمل قنينات غاز، فإن هذه الأخيرة ليست سببا في الحادثة وهو ما لا يتطابق مع مقتضيات النص القانوني المذكور أعلاه، تكون بذلك المحكمة قد جعلت قرارها مشوبا بسوء التعليل ومعرضا للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2008/2/6/10638

2008/1319

2008-12-03

بمقتضى المادة 599 من قانون المسطرة الجنائية يرجع النظر في النزاعات المتعلقة بالتنفيذ إلى المحكمة مصدرة الحكم المراد تنفيذه، ويمكن لها أيضا أن تقوم بتصحيح

الأخطاء المادية الصرفة الواردة فيه وبذلك فإن الطلب القاضي بتصحيح الخطأ المادي في حكم يبقى من اختصاص المحكمة مصدرته وليس غرفة المشورة فلا ينطبق عليه مقتضيات المادة 600 من نفس القانون، والمحكمة حينما قضت بعدم قبول استئناف الحكم الابتدائي القاضي بإصلاح الخطأ المادي استنادا لمقتضيات المادة 600 أعلاه، بعلّة أن هذه الأحكام لا يجوز الطعن فيها بالاستئناف وإنما يتم الطعن فيها بالنقض، تكون بذلك المحكمة قد خرقت القانون وأساءت تعليل قرارها ما دام أن مقتضيات المادة 600 من قانون المسطرة الجنائية لا تنطبق على طلبات تصحيح الأخطاء المادية حسبما هو مبين أعلاه ويكون القرار بذلك معرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2008/2/6/6878

2008/1335

2008-12-03

لئن كان قاضي النزاع له سلطة في تكوين قناعته انطلاقا من الأدلة المعروضة عليه، فإنه ملزم بتعليل النتيجة التي وصل إليها والتي تخضع لرقابة محكمة النقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2008/2/6/5558

2008/809

2008-07-02

إن الثابت من تنصيصات القرار المطعون فيه أن الطاعن أكد ما جاء في مذكرته بأسباب الاستئناف، والتي التمس فيها استبعاد شهادة الدخّل المدلى بها من طرف المطلوب في النقض، والمسلمة له من السيد النقيب باعتبار أنها لا تدخل في صلاحياته،

لأن مهنة المحاماة حرة وتخضع للتصريح الضريبي كسائر المهن الحرة، إلا أن القرار المطعون فيه لم يجب عن هذا الدفع المؤثر لا بالسلب ولا بالإيجاب، الشيء الذي جاء معه منعدم التعليل ومعرضا بالتالي للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2007/2/6/17270

2008/828

2008-07-02

إن الضحية كان يختبأ أسفل الشاحنة وتواجهه في هذه الوضعية وفي الميناء بصفة غير قانونية يجعل منه متحملا للمسؤولية، وأن السائق تبعا لذلك يستحيل عليه أن يفتن بتواجد الضحية أسفل الشاحنة ليتخذ الاحتياطات اللازمة في الموضوع وبالتالي يكون في وضعية سليمة ولم يصدر منه أي خطأ. وبمقتضى هذا التعليل تكون المحكمة قد اعتمدت على قرائن تستقل وحدها بتقييمها مما يكون معه ما أثير بالوسيلة بدون أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2007/2/6/9507

2008/1088

2008-10-15

إن المحكمة لما أبدت الحكم الابتدائي فيما انتهى إليه من تحميل سائق الشاحنة كامل مسؤولية الحادثة بعلّة عدم قيامه بما كان ضروريا وهو التخفيف من السرعة وملاءمتها للظرف المكاني لوجود منعرج، تكون قد اعتبرت أن ما يدعيه السائق من وقوع عطب بالشاحنة أداة الحادثة لا أثر له على وقوع الحادثة طالما أنه لا يشكل حادثا فجائيا ما دام يمكن توقعه وإن كان لا يمكن دفعه، ف جاء قرارها مؤسسا ومعللا تعلّلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 2172/4/1/2019

2020/1079

2020-11-26

لما أمرت المحكمة بإجراء بحث للتأكد من المديونية، وتبين لها عدم وجود علاقة تعاقدية بين الطالب والشركة المطلوبة، واعتبرت أنه لا يمكن اعتماد تقرير الخبير وحده كوسيلة لإثبات الدين انطلاقاً من أنه لا يمكن الاعتماد على تصريحات الأمرين بالصرف في إثبات الدين المترتب عن معاملة أساسها قواعد القانون العام، والتي يمكن مخالفتها بمجرد تصريحات أثبتت وثائق الملف مخالفتها وانتهت إلى إلغاء الحكم القاضي بالأداء. والمحكمة بما نحتته تكون قد عللت قرارها تعليلاً سائغاً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/8/1/4519

2021/639

2021-09-07

إن المحكمة لما استجابت لطلب التقييد بالرسم العقاري استناداً للشهادة المسلمة من المحافظ والتي تثبت كون الورثة لا زالوا مقيدين بالرسم دون أن تبحث في مصدر تملكهم، وما إذا كان التقييد المطلوب إجراءه لا يتعارض مع مندرجات الرسم العقاري ولا يمس بحقوق الأغيار غير الورثة المسجلين بموجب الإرث، يكون قرارها ناقص التعليل وعرضة للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/5/6/2736

2021/930

2021-09-01

يجب أن يكون كل حكم أو قرار معللا من الناحيتين الواقعية والقانونية وإلا كان باطلا.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/9/1/1596

2014/3

2014-01-07

إن محكمة الاستئناف غير ملزمة بإنذار الطاعن من أجل تصحيح المسطرة، طالما أن المحكمة الابتدائية المؤيد حكمها قضت بعدم قبول دعواه، بعلّة غياب ما يفيد تمثيل المدعى عليها بصفة قانونية للمدعى عليهم المشار إليهم بمقال الادعاء، مما تكون معه الدعوى قد وجهت ضد غير ذي صفة، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/1/1/2908

2014/20

2014-01-21

إن المحكمة غير ملزمة بمناقشة حجة طالب التحفيظ قبل أن يدعم المتعرض تعرضه بمقبول، والمحكمة بما لها من سلطة في تقييم الأدلة واستخلاص قضائها، اعتبرت حجج المتعرض ناقصة عن درجة الاعتبار لعدم توفرها على شروط الملك المعتبرة شرعا، واستبعدت ما تمسك من حيازته للمدعى فيه لثبوت خلافه من خلال المعاينة مما يكون معه قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/9/1/3909

2014/25

2014-01-21

لما ثبت أن الطاعن سجل رهنه في الرسم العقاري كان خاليا من أي تقييد احتياطي لفائدة المطلوب ضده النقض للحفاظ على حقوقه، فإن المحكمة كان عليها قبل أن تصرح في تعليق قرارها المطعون فيه ببطلان عقد الرهن أن تتأكد من حسن أو سوء نية الطاعن من هذا الرهن، الأمر الذي يكون معه القرار المطعون فيه فاسد التعليق وبالتالي عرضة للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/9/1/4647

2014/27

2014-01-21

إن المحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي بعد النقض والإحالة بخصوص رفض طلب الاستحقاق بالإرث، دون أن تناقش النقطة القانونية التي بت فيها المجلس الأعلى (

محكمة النقض) وهي البحث في استحقاق المدعين لثلث التركة الثابت لهم بالحكم الشرعي، يكون قراره فاسد التعليل الموازي لانعدامه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2007/2/6/6549

2008/494

2008-04-23

يلزم المحكمة الأخذ بشهادة الأجر المتعلقة بفترة وقوع الحادثة تحت طائلة نقض قرارها لاتسامه بسوء التعليل.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2007/2/6/14052

2008/531

2008-04-30

إن المحكمة لما ألغت الحكم الابتدائي القاضي ببراءة الظنين طالب النقض وقضت تصدياً بمؤاخذته من أجل عدم الانتباه والقتل والجرح الخطأ بعلّة عدم تبصره وعدم مراعاته وإهماله لقوانين السير الجاري بها العمل، مما تسبب في وقوع الحادثة وانقلاب الشاحنة ونتج عن ذلك وفاة وجروح، والحال أنها لم تبرز الأسس التي استندت عليها ولم تبين مخالفات وقوانين ونظم السير الجاري بها العمل، فجاء قرارها مشوباً بنقصان التعليل ومعرضاً للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2006/2/6/4282

2008/533

2008-05-07

بصرف النظر عن كون المادة 4 من ظهير 2 أكتوبر 1984 لم تشترط في إثبات الضرر المادي شكلا معيناً من وسائل الإثبات، فإن المحكمة المصدرة للقرار المطعون فيه لما ثبت لها من موجب الإنفاق الذي تستقل وحدها بتقييمه باعتباره من جملة الأدلة المعروضة عليها "يسر الهالكة" إنما تكون قد سايرت مقتضيات المادة 188 من مدونة الأسرة فيما افترضته في المنفق من الملاءة من جهة، ومن جهة أخرى فإن التزام الأم بالإنفاق على أبنائها وتحملها لجميع متطلباتهم والسهر على شؤونهم نتيجة تنازل الملزم (الأب) بالإنفاق عن التزامه الطبيعي للأم الحاضنة قيد حياتها يفيد ضعف حالته المادية وعدم قدرته على الإنفاق، وهو ما كان سنداً للمحكمة فيما انتهت إليه من تعليل للقول بتأييد الحكم المؤيد فيما قضى به من تعويض للمطلوبين عن فقدان مورد العيش، ف جاء لذلك قرارها المطعون فيه مؤسساً غير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 3891/4/1/2019

2020/28

2020-01-02

إن المحكمة لما عللت قرارها بأنها بعد النقض والإحالة أجرت جلسة بحث بواسطة المستشارية المقررة أكد فيها الطالب بأنه هو نفسه الشخص الذي يظهر بالفيديو، ومن جهة أخرى تبين لها من وثائق الملف أن الأفعال المنسوبة إليه يؤكدتها الشريط المصور الملفى في الملف، وهي الأفعال التي جاءت متسقة في معطياتها ولم تكن محل طعن جدي من طرفه، مما يجعل هذا الأخير مرتكباً لمخالفات مهنية جسيمة، بالنظر إلى واقعة تسلّم أوراق نقدية من المخالفين الذين تم توقيفهم وأصبح منفصلاً بشكل واضح عن واجباته المهنية، ووضعه ينطوي على تهديد محقق للأمن العام بشكل لا يستقيم وإمكانية الاستمرار في مزاوله مهام رجال السلطة، فكانت الإدارة محقة في عرضه

على المجلس التأديبي واتخاذ عقوبة العزل أمام خطورة تلك الأفعال ولا يمكن مواجهتها بإحالتها على القضاء الجزري وانتظار كلمته ما دامت تلك الأفعال ثابتة ووصفها كمخالفات تأديبية كان سليما، وتلك العقوبة تجد سندها في المادتين 66 من النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية و38 من الظهير الشريف المتعلق بالنظام الأساسي الخاص بموظفي الإدارة العامة للأمن الوطني، مما جاء معه قرار العزل مشروعا، وتكون المحكمة قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا، وبالتالي تقيدت بالنقطة القانونية التي بنت فيها محكمة النقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/9/1/4958

2014/11

2014-01-07

المحكمة استبعدت رسم التصرف المعتمد من طرف المطلوبين ، واعتبرت محضر البحث المنجز ابتدائيا، والإشهاد العرفي والإشهاد العدلي وثائق كافية لتحقيق الدعوى. في حين أن المتدخلين في الدعوى هم كذلك أدلوا ببينة تصرف ، والمحكمة بدل البحث والتحقيق في الدعوى، وفي التصرف المتمسك به من طرف المدعين، والمتدخلين، من خلال بينة التصرف في المنفعة المعتمدة من طرف المدعين (المطلوبين)، وبينة التصرف المعتمدة من طرف المتدخلين، أسست قضاءها على العلة المذكورة أعلاه، دون أن تورد أي تعليل بشأن استبعادها لبينة المتدخلين، في حين أن بينة المدعيين أنجزت بتاريخ 2007/02/25، وشهدت لهما بالتصرف مدة تزيد على ثلاثين سنة تقريبا، وبينة المتدخلين المذكورة أعلاه، شهدت بتصرف موروثهم إلى أن توفي من نحو ثلاثين سنة عن تاريخه، وتركها لورثته يتصرفون في منفعتها إلى الآن، ومن شأن ثبوت تعلقها بالمدعى فيه، أن تكذب سند المدعيين، مما كان معه القرار ناقص التعليل، وعرضه للنقض والإبطال.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/1/4/183

2014/396

2014-03-27

انعدام التعليل كسبب للطعن بإعادة النظر يعني الحالة السلبية، التي تتجلى في عدم الجواب بالمرّة على دفع أثير بعدم القبول أو عدم الجواب على وسائل الطعن أو بعضها بالمرّة وكان لها تأثير حاسم في الدعوى، أما مناقشة قانونية علل قرارات محكمة النقض ومجادلتها فيها وذلك بطرح آراء مخالفة لما انتهت إليه في قضائها، فإن ذلك لا يدخل ضمن حالات انعدام التعليل المبررة لإعادة النظر، وأن تلك الأسباب المعتمدة هي مجرد ستار لإعادة مناقشة ما عللت به محكمة النقض قراراتها.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/7/1/78

2014/33

2014-01-28

المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لم تجب عما أثاره الطاعنان من أن العقد صوري وأن البيع كان في تاريخ لاحق عن تاريخ استحقاقهم لمحل النزاع، ودون أن تبحث فيما إذا كان شراء المطلوبة في النقض كان بتاريخ سابق أو لاحق عن تاريخ النزاع القائم بين الطاعنين وخصومهما والبائعين للمطلوبة، وأن عدم الإجابة عن دفع أثير بصفة نظامية، يعتبر بمثابة نقصان التعليل المنزل منزلة انعدامه مما عرضه للنقض والإبطال.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2010/1/2/628

2012/555

2012-08-28

المقصود بانعدام التعليل المنصوص عليه بالفصل 375 من قانون المسطرة المدنية والمبرر لإعادة النظر في قرارات محكمة النقض هو انعدام الجواب على وسيلة من وسائل النقض، أو على جزء منها، أو عدم الرد على دفع بعدم القبول.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2011/1/1/2462

2013/392

2013-07-02

إن القرار المطعون فيه لما اكتفى بالرد على ما أثاره الطاعنون باعتماد مدة الحيابة دون الجواب عن أصل مدخل الحائز ومدى توفر شروط الحيابة المعتبرة في نازلة الحال، فإنه جاء ناقص التعليل وهو بمثابة انعدامه ولم يجب عما أثير، ولذلك يتعين قبول طلب إعادة النظر والرجوع في القرار المطعون فيه، وإرجاع الأطراف إلى الحالة التي كانوا عليها قبل صدوره، والبت في طلب النقض من جديد.

.....

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/2/766

2020/456

2020-11-10

بمقتضى الفصل 345 من ق.م.م، فإن كل قرار يجب أن يكون معللا تعليلا كافيا تناقش فيه المحكمة الدفوع المؤثرة لترتب عليها الآثار القانونية الملائمة، ولما كان الطاعنون قد أثاروا أن المحكمة الابتدائية خرقت الفصل 241 من نفس القانون، فإن محكمة الاستئناف لما لاذت بالعلة المنتقدة ولم تناقش دفعهم المذكور وتجب عليه رغم ما له من تأثير على قضائها، باعتبار أن الفصل المحتج بخرقه ينص على أن الإحصاء يتم إذا كان له ما يبرره، ومن حق باقي الورثة الاعتراض على ما يدرج فيه، طبقا للفصل 242 من ق.م.م، والحال أن المبرر الذي استند إليه الطاعنون لإنجاز زمام الشركة مشروع لأنه يروم تمكينهم من منابهم المنجر إليهم إرثا في متروك الهالك، من جهة، ولأن الإحصاء من جهة أخرى، يفيد منه جميع الورثة ما دام يحفظ الشركة من الضياع ويصون حقوقهم فيها إلى حين إجراء القسمة واختصاص كل وارث بما ينوبه شرعا، فإنها قد أساءت تطبيق الفصل المذكور وعرضت قرارها للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/1/1/3698

2014/49

2014-02-04

المحكمة مصدره القرار المطعون فيه ايدت الحكم الابتدائي بعد النقض والاحالة القاضي بصحة التعرض على أساس أن تقارير الخبرة المنجزة والمعينة التي أنجزتها بعين المكان أثبتت أن مطلب التحفيظ شمل الملك موضوع وعاء التعرض الذي سبق لسلف طلاب التحفيظ أن فوته لفائدة طلاب التحفيظ، في حين أن الفصل في النزاع يتوقف على التأكد مما إذا كان شراء المتعرض ينطبق على العقار موضوع مطلب التحفيظ، وأنه لا يستفاد من الأدلة المعتمدة من المحكمة هذا الانطباق، فالخبرة المنجزة ابتدائيا عاب عليها الطاعنون عدم حضوريتها وكون الخبير ليس مختصا في المسح

الطوبوغرافي، وأن الخبرة أفادت فقط أن عقار المطلب شمل جزءا من قطعة المتعرض بينما تم احتلال الجزء الكبير منها من طرف التجزئة، وأن المعاينة المجرأة ابتدائيا رفقة المهندس الطوبوغرافي ليس فيها أي تطبيق لحجج الطرفين على محل النزاع وإنما اكتفي فيها بتدوين تصريحات الطرفين. أما عن الخبرة المنجزة من طرف الخبير الطوبوغرافي والتي أمرت بها المحكمة فقد أكد أن شراء المتعرض لا علاقة له بأرض المطلب. والمحكمة أهملت هذه الخبرة ولم تورد أي سبب لعدم اعتمادها، الأمر الذي يكون معه القرار المطعون فيه غير مرتكز على أساس قانوني وغير معلل تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/2/788

2020/521

2020-11-15

إن الطاعن ارتكز ابتدائيا على صورية عقد الصدقة المطعون فيه للمطالبة بإبطاله والتشطيب عليه من الرسم العقاري ولم تقبل محكمة أول درجة طلبه بعلّة عدم إثبات الصورية التي يدعيها، ومحكمة الاستئناف لما أيدت حكمها وردت دعواه استنادا إلى أنه وللنيل من العطية المطعون فيها، أقام استئنافه على سبب آخر في إطار مقتضيات الفصل 1241 من ق.ل.ع، والحال أنه يسوغ له المطالبة أمامها بإبطال الصدقة التي عقدها المطلوب الأول للمطلوبة الثانية تأسيسا على أسباب أو علل مختلفة، عملا بالفقرة الأخيرة من الفصل 143 من ق.م.م، فإنها لم تركز قضاءها على أساس، ووسمت قرارها بفساد التعليل، وهو بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2017/1/2/445

2020/271

2020-09-29

لما ثبت أن الطرف الطاعن أثار عدم شمول الدعوى لكل المالكين على الشياخ وعدم
حضورية الخبرة وسبقية إجراء قسمة في المدعى فيه وتصرف بعض المالكين في
منابهم لمدة طويلة وعدم ذكر وريثتين، فإن عدم جواب المحكمة على ما أثير ومناقشة
الوثائق خاصة مع خلو الملف مما يفيد التوصل بالاستدعاء لحضور الخبرة، يجعل
قرارها مشوبا بنقصان التعليل، الذي هو بمثابة انعدامه.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2017/1/2/944

2020/319

2020-10-27

إن المحكمة أيدت ما قضت به محكمة الدرجة الأولى من واجب "الرفود" للطالبين عن
مدة 16 سنة التي قاما فيها بخدمة والدتهما المطلوب بعودة أن المدة اللاحقة عن تاريخ
الإشهاد لم يدل الطاعنان المذكوران بما يفيد استمرارهما في القيام بشؤونها بعد تاريخ
الإشهاد وإلى تاريخ وفاتها، وأن تلك العلة لازالت قائمة. وبخصوص تقدير التعويض
المستحق للطالبين المذكورين عن واجب "الرفود" وما قام به الطالب من إصلاحات
وبناء، فإن محكمة الدرجة الأولى لما انتدبت خبيرا لتحديد قيمة ذلك، وأيدت المحكمة
بشأنه الحكم الابتدائي فيما قضى به من مبالغ واستخراجها من ثمن البيع الذي سيرسو
عليه المزداد للمنزل المدعى فيه، تكون قد أعملت من جهة إجراءات التحقيق المخولة
لها قانونا، وسلطتها في التقدير، ومن جهة أخرى لم تر حاجة إلى إجراء خبرة مضادة،
فجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2017/2/2/664

2020/233

2020-07-07

الدفع بسبق البت مردود باعتبار أن الدعوى المنظورة بتت في موضوع النسب دون أن تنظر في دعوى إبطال الإرث التي تضمنت الطاعة كوارثة في الهالكة وهو ما يجوز طلبه من جديد. لما ثبت أن الهالكة أشهدت قيد حياتها أنه لم يسبق لها أن تزوجت، وأنها تكفلت بالطالبة إلى أن بلغت سن الرشد ولا علاقة قرابة تجمعهما وذلك حسب نسخة الإشهاد، وأن البنوة تثبت بالنسبة للأم عن طريق الولادة وإقرار الأم بها أو صدور حكم بها، فإن المحكمة لما لم يثبت لديها دليل بنوة الطالبة للهالكة بطريق مما ذكر، ورجحت الإشهاد وهو حجة أصلية على الإرث التي تحتج بها الطاعة هي استرعائية كما يقتضيه الفقه، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/810

2020/393

2020-10-13

لئن كان تقدير متعة المطلقة ونفقة الأبناء المترتبين عن التطليق مما يستقل به قضاة الموضوع، فإنه يجب أن يكون وفق عناصر القانون، ولما كان الطرفان قد اختلفا بشكل بين بخصوص أجر الطاعن وباقي مصادر دخله، وألقى كل منهما باللائمة على الآخر وحمله مسؤولية تردي علاقتهما الزوجية، فإن المحكمة لما ركنت للعلة المنقذة للرفع

من واجب المتعة المحكوم به على الطاعن، واكتفت في إقرار ما ألزمه به الحكم الابتدائي من نفقة لكل واحد من ابنيه، من دون أن تجري التحقيق اللازم لكشف وإبراز حقيقة الدخل الحالي للطالب وتحملاته، وتستوثق من مدى تعسفه في إيقاع التخليق وحدود مسؤولية كل طرف عن الفراق، يبحث ما توسل به الأول تبريرا لطلبه وما ردت به المطلوبة وعزته إليه، وما استدل به كل منهما من مؤيدات لتبیین وجه القضاء في النازلة وتحكم بما ينتهي إليه تحقيقها فيها، مع مراعاة كون الأخيرة أستاذة واستحضار باقي عناصر التقدير المعتبرة، فإنها قد أساءت تعليل قرارها وخرقت المقضيات القانونية.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 151/3/3/2020

2020/167

2020-07-01

إن المحكمة لما ثبت لها أن الأمر يتعلق بدين ناتج عن قرض استهلاكي يخضع في تطبيقه لأحكام القانون المتعلق بتدابير حماية المستهلك، ومشمول بعقد تأمين عن الوفاة وعن العجز، وثبت لها أيضا أن موروث المطلوبة (المقترض) رخص للبنك - الطالب - بمقتضى العقد المذكور بالانخراط بشأنه في التأمين، ورخص له باقتطاع أقساط التأمين من رصيد حسابه المفتوح لديه لفائدة شركة التأمين المؤمنة، فاعتبرت أن العقد مشمول بالتأمين، وأن تحقق خطر الوفاة يتيح للبنك المقترض تفعيل عقد التأمين وذلك بالرجوع على الجهة المؤمنة التي لم ترفق المذكرة المعرفة بها بالعقد وفق ما تقتضيه المادة 119 من القانون المتعلق بتدابير حماية المستهلك، وأيدت الحكم المستأنف القاضي برفض طلب الأداء الموجه ضد المطلوبة باعتبارها وريثة المقترض، وهو منحى قانوني سليم، أبرزت فيه بما يكفي العناصر التي استخلصت منها ثبوت عقد التأمين، ولم يقلب قرارها أي عبء للإثبات وجاء معللا تعليلا كافيا وسليما ومرتكزا على أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2011/4/6/11472

2013/136

2013-03-12

لما اكتفت المحكمة بتبني الوقائع الواردة على لسان المتهمين، وأهملت مناقشة شهادة الشهود سواء منهم المستمع إليهم أمامها، أو أمام غرفة التحقيق، وباقي الوثائق والحجج التي يتوفر عليها ملف النازلة، تكون قد أحجمت عن أعمال سلطتها في تقييم وسائل الإثبات المعروضة عليها من طرف الخصوم، وخالفت بذلك ما قضى به المجلس الأعلى سابقا في قرار النقض، وجاء قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/4/6/1090

2013/332

2013-06-11

إن ما أثاره الطاعن في سبب إعادة النظر هو مجرد مناقشة موضوعية لتعليقات القرار المطعون فيه، الذي أجاب على جميع ما أثير في وسيلتي النقض الأولى والثانية مجتمعين أثناء عرض القضية على محكمة النقض، مما يتعين معه القول بأن السبب المعتمد غير مرتكز على أساس.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/4/6/1862

2013/334

2013-06-11

إن ما أثاره الطاعن في سبب إعادة النظر هو مجرد مناقشة موضوعية لتعليقات القرار المطعون فيه الذي أجاب على جميع ما أثير في وسيلتي النقض الأولى والثانية مجتمعين أثناء عرض القضية على محكمة النقض، مما يتعين معه القول بأن السبب المعتمد غير مرتكز على أساس.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/4/6/5557

2013/335

2013-06-11

إن ما أثاره الطاعن في سبب إعادة النظر هو مجرد مناقشة موضوعية لتعليقات القرار المطعون فيه الذي أجاب على جميع ما أثير في وسيلتي النقض الأولى والثانية مجتمعين أثناء عرض القضية على محكمة النقض، مما يتعين معه القول بأن السبب المعتمد غير مرتكز على أساس.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/1/1/5825

2014/622

2014-12-16

لا يمكن محو آثار القرار الإداري، إلا عن طريق الطعن فيه، بدعوى الإلغاء أمام الجهة المختصة، أو بإلغائه، أو سحبه من طرف الإدارة، والمحكمة بنت قضاءها على ما ثبت لها من كون الملك تم استرجاعه بمقتضى القرار الوزيري المشترك الصادر بناء على ظهير 1973/03/02. وهو ما اعتمده، وعن صواب في تعليلها المنتقد، مما لا مجال معه للتمسك بالحيازة المادية للعقار، ما دامت الدولة لا يحاز عليها، ولا بإثارة أية منازعة اعتمادا على تاريخ شراء الطاعنين وحيازتهم، ما دامت الدعوى، ليس موضوعها الطعن في شرعية القرار.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/7/1/5228

2015/50

2015-02-03

إن تقرير الخبرة هو عنصر من العناصر التي تخضع للسلطة التقديرية لقضاة الموضوع، والمحكمة لما أمرت بإجراء خبرة ثلاثية واعتمدت ما جاء في نتائجها لاتسامها بالدقة والموضوعية وتأسيسها على مبادئ ومعايير معمول بهما في المجال العقاري، تكون قد عملت سلطتها التقديرية في ذلك، واستبعدت عن صواب ما تمسك به الطالب من كون الخبراء لم يمكنوه من الإدلاء بموقفه وحججه، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلًا سليما.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/7/1/319

2015/39

2015-01-27

طبقا للفصل 372 من قانون الالتزامات والعقود فإن التقادم لا يسقط الدعوى بقوة القانون بل لا بد لمن له مصلحة فيه أن يحتج به وليس للقاضي أن يستند إلى التقادم من تلقاء نفسه، والمحكمة لما عللت قرارها " بأن المشرع وان لم يحدد أجلا معيناً لقبول تعرض الغير الخارج عن الخصومة، فإن ذلك لا يعني أن الحق في هذا الطعن يبقى دائما ومستمرا بل إنه يسقط بمرور الزمن خاصة المدة المنصوص عليها في الفصل 387 من ق.ل.ع لاستقرار المعاملات وأنه بمضي مدة تفوق 15 سنة يكون الحق المبني عليه تعرض الخارج عن الخصومة قد سقط بالتقادم وسقط تبعا لذلك أجل التعرض المتمسك به "، والحال أن نصوص قانون المسطرة المدنية لم يرد بأي منها ما يفيد تقييد أجل الطعن عن طريق تعرض الغير الخارج عن الخصومة بأجل معين تحت طائلة عدم قبوله، فإنها تكون قد خرقت الفصل المشار إليه وجاء قرارها فاسد التعليل وغير مستند على أساس من القانون.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/7/1/3796

2015/24

2015-01-20

لما كان الطاعن أجنبيا عن رسم الشراء إذ لم يكن طرفا فيه، فإنه لا يقبل تمسكه بمقتضيات الفصل 306 من قانون الالتزامات والعقود والمطالبة بإبطاله فضلا عن أن ركن المبيع ليس معدوما في العقد المطعون فيه وفق ما تمسك به الطاعن لمجرد أنه كان محل تفويت للغير، والقرار المطعون فيه عندما اعتبر المطلوب غيرا وبين حسن نيته وطبق عن صواب مقتضيات الفقرة الأخيرة من الفصل 66 من ظهير 12 غشت 1913 التي تنص على أنه لا يمكن في أي حال التمسك بإبطال هذا التسجيل في مواجهة الغير ذي النية الحسنة، فإنه يكون معللا تعليلا سليما ومرتكزا على أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/4/6/2750

2021/536

2021-05-05

المقصود بعدم تعليل قرار هو إما خلوه من التعليل بالمرّة، أو عدم الجواب على أحد الطلبات المعروضة على المحكمة بمقتضى وسائل استدلّ بها، وسواء كانت تلك الوسائل مما اعتمد عليه في طلب النقض، أو مما عرضه الأطراف من دفوع بمقتضى مذكراتهم المودعة داخل الأجل المقررة بمقتضى المادة 540 من قانون المسطرة الجنائية، إذا كان لها تأثير على ما انتهى إليه قرار محكمة النقض. إن جواز الطعن بإعادة النظر من أجل تصحيح القرارات التي لحقها خطأ مادي واضح يمكن تصحيحه من خلال عناصر مأخوذة من القرارات نفسها، ولا تتعلق البتة بالخطأ في تطبيق القانون أو الإغفال عنه أو عدم تطبيقه بشكل سليم.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/6/1/2204

2015/594

2015-10-06

بمقتضى الفصل 436 من قانون المسطرة المدنية يقدر رئيس المحكمة ما إذا كانت الادعاءات المتعلقة بالصعوبة مجرد وسيلة للمماطلة والتسويف وترمي إلى المساس بالشيء المقضى به حيث يأمر في هذه الحالة بصرف النظر عن ذلك وإذا ظهر أن الصعوبة جدية أمكن له أن يأمر بإيقاف التنفيذ إلى أن يبيث في الأمر والمحكمة وفي إطار تقييمها للأدلة المعروضة عليها لما تبين لها أن ما أثاره الطاعن كصعوبة من أجل إيقاف تنفيذ الأمر المشمول بالنفاذ المعجل هو مجادلة في حجية الأمر المذكور وكان بإمكانه التمسك بها أمام الجهة مصدرته، وقضت بصرف النظر عن الصعوبة

تطبيقا لقاعدة ان الصعوبة في التنفيذ لا يمكن رفعها من المحكوم عليه إلا متى كان سببها حاصلًا بعد صدوره، يكون قرارها معللاً تعليلاً كافياً ومرتكزا على أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/6/1/4158

2015/385

2015-05-26

إن المحكمة وفي إطار تقييمها للأدلة المعروضة عليها لما استندت لبند عقد كراء عقار حبسي فلاحى، ومقتضيات المادة 98 من للظهير رقم 1.09.236 وتاريخ 2010/02/23 التي تنص على أن الأملاك الوقفية تكرر لمدة لا تزيد عن ست سنوات قابلة للتجديد مرتين بطلب من المكثري قبل انتهائها بستة أشهر على الأقل شريطة موافقة إدارة الأوقاف، واعتبرت أن أسباب الاستئناف غير منتجة في غياب تقييد المستأنف بالضوابط المشار إليها أعلاه، يكون قرارها نتيجة لذلك معللاً تعليلاً كافياً وغير خارق للمقتضيات المحتج بخرقها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/6/1/1822

2015/269

2015-04-14

بمقتضى المادة 22 من القانون المنظم للملكية المشتركة فإنه يشترط إجماع الملاك للقيام بأشغال تؤدي إلى تغيير في الأجزاء المشتركة، والمحكمة لما ثبت لها أن الطاعن

(وكيل الاتحاد) لا ينازع في عدم حضور جميع المالكين للجمع العام الاستثنائي الذي تقرر بموجبه إحداث التغييرات بالمرآب، واعتبرت أن عدم أخذ إذن المالكة للشقة يجعل ما تم الاتفاق عليه بالجمع الاستثنائي غير ملزم لها، وقضت على النحو الوارد بمنطوق قرارها، تكون قد ركزت قضاءها على أساس، وجاء قرارها غير خارق للمقتضيات المحتج بخرقها ومعللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/6/1/4189

2015/37

2015-01-13

بمقتضى الفصل 26 من قانون المسطرة المدنية تختص كل محكمة بالنظر في الصعوبات المتعلقة بتأويل أو تنفيذ أحكامها أو قراراتها وبذلك فإن المحكمة تختص بالنظر في الصعوبات المتعلقة بتنفيذ أحكامها. ولما ثبت من الطلب المرفوع إلى محكمة الاستئناف من طرف المطلوب في النقض أنه يرمي إلى تدليل صعوبة بإصلاح خطأ مادي للإسم العائلي وعزز طلبه بوثائق تفيد الإسم العائلي الصحيح للطرف المستأنف عليه، فإن المحكمة عندما استجابت للطلب أعلاه، تكون قد بنت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/8/1/5384

2021/245

2021-03-23

عدم الإشارة إلى النصوص القانونية التي اعتمدها محكمة الاستئناف لا يعيب قرارها مادام أنه صدر مصادفاً للصواب. صدور حكم بالاستحقاق في دعوى عادية لفائدة أحد أطراف منازعة التحفيظ له حججه أمام محكمة التحفيظ على اعتبار أن التعرض هو نفسه دعوى استحقاقية. إن محكمة الاستئناف حين علّلت قرارها بأنها " أجرت بحثاً بعين المكان واستمعت إلى الطرف المستأنف عليه فأفاد بأن العقار وعاء المطلب يشكل جزءاً من رسم الاستمرار الخاص بموروثه وبالضبط هو جزء من القطعة الأرضية محل النزاع، وأن هذه القطعة هي التي كانت موضوع تقاض بين الطرفين بحسب الأحكام والقرارات المدلى بها، وأن ليس هناك أي عقار ثان بنفس الاسم كان محل منازعة بينهما، مما يشكل إقراراً صريحاً بانطباق الأحكام على عقار المطلب، ويكون معه القرار المطعون فيه معللاً تعليلاً كافياً والسبب غير جدير بالاعتبار.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/2/194

2021/164

2021-04-13

المقرر بمقتضى الفصل 92 من ق.م.م، أنه إذا طعن أحد الأطراف أثناء سريان الدعوى في أحد المستندات بالزور الفرعي صرفت المحكمة النظر عن ذلك إذا رأت أن الفصل في الدعوى لا يتوقف على هذا المستند، ولما كان البين من قرار النقض والإحالة المنوه إليه أعلاه أن مديونية الطاعن الأول للمطلوبة ثابتة بموجب اعترافه بالدين والمؤكد لدينه المترتب في ذمته لها بمقتضى الفواتير المستدل بها، فإن المحكمة لما انتهت إلى تحقق مديونيته لها وأصبح الدين محيطاً بماله، وأن تصدقه على أمه الطاعنة الثانية بالرسم العقاري بعد تحقق مديونيته أصبح غير جائز، استناداً للمادتين 278 و291 من مدونة الحقوق العينية، وقضت ترتيباً على ما ذكر بإبطال عقد الصدقة المطعون فيها والتشطيب عليها من الرسم العقاري المذكور، فإنها تقيدت بقرار النقض السابق وأقامت قضاءها على أساس المقتضيات القانونية المذكورة، وعلّلت قرارها تعليلاً كافياً، ولم تكن في حاجة لإجراء بحث أو خبرة لعدم وجود ما يقتضيها، ولا لسلوك مسطرة

الزور الفرعي ما دام فصلها في النازلة لا يتوقف عليها وقضاؤها يستقيم بدونها،
والتفاتها عما ذكر محمول على رفضه، والنعي تبعا لذلك مثبتت الأساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/2/381

2021/136

2021-03-30

لما كان المقرر أن الهبة تملك بلا عوض لوجه الله تعالى صدقة، وكان البين من هبة
حق رقبة العقار المدعى فيه أن الطاعنة أجزتها للمطلوبة لوجه الله، فإنها تكيف صدقة
لا تقبل الرجوع لخلو عقدها من اشتراطها ذلك عملا بالفقه المحرر زمان إبرامها، وبما
أن الثابت أيضا من هبة حق الانتفاع بذات العقار، أن الطالبة وهبته للمطعون ضدها
هبة نهائية لا رجعة فيها، فإنه باتحاده مع حق الرقبة أعلاه وتقييده بالرسم العقاري،
صارت المطلوبة هي المالكة لجميع العقار المدعى فيه وحائزته حيازة قانونية، وصار
تبرع الطاعنة بمنأى عن أي إمكانية للرجوع فيه وإرجاع الحالة إلى ما كانت عليه،
وحق للمطعون ضدها بمقتضى ما ذكر، المطالبة بطردها وإفراغها ومن يقوم مقامها
منه، والمحكمة لما انتهت إلى ذلك استنادا للتعليل المنتقد الذي تستعيز عنه محكمة
النقض بتعليلها هذا، فقد وصلت إلى النتيجة التي يجب الوقوف عندها، ويبقى النعي
دون أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/1078

2021/263

2021-05-25

تأكد المحكمة من خلال البحث الذي أجرته من رجوع الواهب للدار الموهوبة التي أخلاها لمدة تزيد على ستة أشهر بسبب مرضه لا يهدم البيئة الشاهدة للعدلين بإفراغه للدار الموهوبة من شواغله، وهو ما لا يبطل عقد الهبة الذي نشأ صحيحا بتحقق حيازة الموهوب لها للدار، وتعليلها لقرارها بأن عدم تسجيل عقد الهبة على الرسم العقاري قيد حياة الواهب لا يمس بصحته، لأن عقود التبرع تعتبر صحيحة بتحقق الحيازة المادية للمتبرع به سواء أكان عقارا محفظا أو غير محفظ، تطبيقا لقواعد الفقه المالكي.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/4/1/3852

2021/200

2021-04-06

المقرر أن الصفة الإرثية من النظام العام. اعتماد المحكمة على الإرادة رغم الطعن فيها، دون نظر لما يجب في مثلها من شروط، ودون أن ترد على ما أثير بشأن مستند علم شهودها المعبر عنه بالإرادة بالمجاورة والمخالطة وبعضهم بالسماع الفاشي المستفيض على ألسنة العدل وغيرهم، رغم ما قد يكون للدفع من تأثير على مسار القضية يشكل حالة من حالات انعدام التعليل.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/2271

2021/702

2021-12-21

لما ثبت للمحكمة من وثائق الملف أن الطاعن المشفوع منه شريك لأخيه موروث المطلوبين، وعلت قرارها بأن هذا الأخير يستحق الشفعة على أن يترك للطاعن بقدر حصته، دون أن تشير إلى ذلك في منطوق قرارها، تكون قد خالفت القاعدة أن تناقض أجزاء الحكم، ومنه تناقض تعليقه مع منطوقه، بمثابة انعدام التعليل الموجب للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/2/34

2021/290

2021-06-15

المقرر بمقتضى المادتين 317 و318 من مدونة الحقوق العينية أن المحكمة تحكم بقسمة العقار المشاع قسمة عينية كلما كانت هذه القسمة ممكنة، وبفرز الحصص وتكوين الأنصبة على أساس أصغر حصة وعن طريق التقويم والتعديل، ثم توزع الأنصبة المفترزة بين الشركاء بالقرعة، وتصدر حكمها بناء على تصميم ينجزه خبير في المسح الطبغرافي يعين موقع وحدود ومساحة كل نصيب مفرز، وأنه إذا كان العقار المشاع غير قابل لهذه القسمة، أو كان من شأن قسمته عينا مخالفة القوانين والضوابط الجاري بها العمل أو إحداث نقص كبير في قيمته، فإنها تحكم بقسمته قسمة تصفية عن طريق بيعه بالمزاد العلني، والمحكمة لما أعرضت عن القسمة العينية رغم شساعة المدعى فيه. ورتبت على عدم الإدلاء بإذن التقسيم المنصوص عليه في المادة 58 من القانون 25-90 أو الشهادة المنصوص عليها في المادة 60 منه والتي تفيد عدم خضوع المدعى فيه لأحكامه، تعذر إجرائها، واستعاضت عنها بقسمة التصفية على مقتضى ما ارتأه الخبير، فإنها لم تبرز أسباب تعذر القسمة العينية، وجانبت الصواب لما اعتبرت القسمة القضائية تتوقف كالعقود العدلية والتوثيقية على الإذن أو الشهادة المذكورين، حال أنها ليست كذلك، وخالفت المقرر نصا وفقها، وقضاء من أن الأصل هو قسمة العقار المشاع قسمة عينية تفضي بشكل عادل إلى فرز الحصص وتكوين الأنصبة على أساس أصغر حصة وعن طريق التقويم والتعديل وإعمال القرعة، وأنه لا يصار إلى قسمة التصفية إلا إذا تعذرت العينية لمانع القانون أو بسبب طبيعة الشيء أو لتعذر

انتفاع كل شريك ولو بأصغر نصيب على الوجه الذي أعد له بمدرك أو بدونه، فإنها خرقت القانون، ووسمت قرارها بسوء التعليل، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 7025/1/9/2019

2021/315

2021-04-22

إذا كان من المقرر عدم إمكانية تطبيق القانون رقم 31/13 بأثر رجعي، فإنه ليس في القانون ما يمنع في مثل موضوع النازلة من اللجوء مباشرة إلى القضاء، والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما جعلت بمقتضى تعليلها اللجوء إلى المطلوب استجوابها أولاً لاستيفاء موضوع الطلب شرطاً لصحته عملاً بالفصل 27 من الدستور من دون أن تبرز من أين استخلصت ذلك تكون قد خرقت الفصول والقواعد المذكورة وعرضت قرارها للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/5/1/7554

2021/446

2021-06-15

لئن كانت مقتضيات الفصل 63 من قانون المسطرة المدنية حاسمة في تقرير البطلان عن عدم استدعاء الخبير الأطراف بصفة قانونية، فإن محكمة الاستئناف التي لم تجب عن الدفع المثار أمامها من كون الخبير لم يحترم مقتضيات الفصل 63 من ق.م.م واعتمدت الخبرة المنجزة التي قام باستدعاء أطرافها بالفاكس فقط يكون قضاؤها منعدم التعليل وموجباً للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/2/221

2021/3

2021-01-05

اعتبارا لما للطعن بالتعرض ضد القرارات الغيابية من أثر ناشر ينشر بمقتضاه النزاع مجددا أمام نفس محكمة الدرجة الثانية التي أصدرت القرار المتعرض عليه فتتيح الفرصة للطرفين لمناقشته من جديد وبسط أوجه دفاعهما بما يحفظ حقوق كل منهما ويحمي مركزه القانوني، ثم تعرض لبيان موقفها منه بما يقتضيه القانون، فإنه كان على المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه أن تسلك بشأنه المسطرة المقررة في إطار الفصل 352 من ق.م.م، وإذ هي أحجمت عنها واكتفت بإقرار القرار الاستئنافي المطعون فيه بالتعرض بعلّة أنه جاء مصادفا للصواب ومعللا تعليلا كافيا وشفافيا، من دون أن تناقش دفوع المتعرض والحجج التي استدل بها والتي سلمت من أي طعن من الطرف المتعرض عليه، لترتب على ذلك ما يلزم من آثار قانونية، فإنها خرقت حقوق الدفاع ووسمت قرارها بانعدام التعليل، وعرضته للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/4/1573

2021/271

2021-04-06

المحكمة لها كامل الصلاحية في تقدير الأدلة المنتجة وتقييم الوقائع المؤثرة في قضائها وإعطائها الأثر الذي تستحقه ولا رقابة عليها في ذلك إلا فيما يتعلق بسلامة التعليل.

والمحكمة لما ساورها الشك في خبرة الخبير المنتدب كان عليها أن تستجلي الأمر بالاستعانة بغيره من أهل الخبرة لا أن تنبري بنفسها إلى استبعاد ما خلص إليه ما دام ذلك من المسائل الفنية التي لا يصح للمحكمة أن تحل محل الخبير فيها، ولما قضت خلاف ذلك تكون قد عللت قضاءها تعليلا ناقصا يوازي انعدامه.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/2/615

2021/69

2021-02-23

عملا بالفقه المحال عليه بعد قانون الالتزامات والعقود بمقتضى المادة الأولى من مدونة الحقوق العينية في ما لم يرد به نص فيها فإن صدقة العقار غير المحفظ، لا تصح إلا بحوزه الفعلي من قبل المتصدق عليه في حياة المتصدق وصحته وكمال أهليته وعدم إحاطة الدين بماله، وأن الحوز المعتبر في التبرع ينصرف إلى وضع اليد على العقار المتبرع به أو الانتفاع به أو التصرف فيه في حياة المتصدق وصحته وكمال أهليته وعدم إحاطة الدين بماله، ويضاف إلى ذلك متى تعلقت الصدقة بدار سكنى المتصدق ثبوت إخلائه لها، فإن عاد إليها بطلت، والمحكمة لما ثبت لها أن الملف خال مما يفيد حوز الطالبات لعين الصدقة في حياة المتصدقين وقبل حدوث مانع من الموانع المنوه إليها سلفا، وكان البين من إرائتي عاقدتها ورسم وفاة كل منهما، أنهما ظلا يسكنان الدار موضوع الصدقة بعنوانها الوارد بعقدها المطعون فيه ولم يخليها بمعاينة البينة الشاهدة على ذلك أو بما يقوم مقامها مما أشير إليه أعلاه، إلى أن توفيا معا، فإنها لما قضت بناء على ما ذكر بإبطال الصدقة المطعون فيها، لاختلال شرطي صحتها المعتبرين الحوز والإخلاء، فقد أقامت قضاءها على أساس، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 2455/1/5/2015

2015/760

2015-11-24

إن المحكمة لما اعتبرت قرارات الجمع العام ملزمة لكافة المالكين وان التغييرات التي ادخلها على الأجزاء المشتركة تدخل في إطار صيانتها والمحافظة عليها دون اعتبار لوجود ترخيص، والحال أن التغييرات لا يمكن إدخالها إلا باتفاق جميع الشركاء وموافقة السلطة المختصة طبقا للقانون 18.00 المتعلق بالملكية المشتركة، وان الملف خال مما يفيد ذلك، يكون قرارها معللا تعليلا فاسدا ومعرضا للنقض .

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/5/1/3960

2021/421

2021-06-08

إن انتهاء صلاحية رخصة السياقة المؤقتة وعدم تجديدها لا أثر له على قيام الضمان فيه لما ردت دفع الطالبة بشأن ذلك واستبعدت تطبيق مقتضيات المادة 7 من الشروط النموذجية العامة لعقد التأمين والمتعلقة بحالة عدم التوفر نهائيا على رخصة سياقة بعلة عدم ثبوته في حق السائق، جاء قرارها مطابقا للقانون ومعللا تعليلا سليما.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/4/1/383

2015/56

2015-01-27

إن المحكمة لما لم تجر تحقيقاً بشأن ما أثاره الطاعنون من اختلاف رمز الرسم العقاري الذين يتواجدون به عن رمز الرسم العقاري موضوع شراء المطلوبين المذكورين، وكذا اسمهما وفيما إذا كانا يتعلقان بملك واحد أم بملكين مختلفين لتبني حكمها على ما انتهى إليه تحقيقها، جاء تعليلها ناقصاً وهو بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/4/1/4721

2015/179

2015-03-31

إن المحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي بقسمة العقار المدعى فيه قسمة تصفية استناداً إلى خبرة عقارية استوفت جميع الشروط القانونية وأجابت عن كل النقط المأمور بها وراعت مقتضيات قانون التعمير، وأن من شأن قسمته قسمة عينية مخالفة لقانون التعمير وهو مقتضى من النظام العام يجب مراعاته، دون أن تبين لا ما تم مراعاته بالخبرة من مقتضيات تخص قانون التعمير ولا مستند و مؤيدات هذه الأخيرة في ما خلصت إليه من أن من شأن قسمة العقار المدعى فيه قسمة عينية مخالفة لهذا القانون، وتحسم بالتالي في هذه النقطة بالنظر في وثائق التعمير المنطبقة على العقار المدعى فيه من مخطط مديري وتصميم تهيئة وتصميم تنطيق، ولو باللجوء إلى إجراء من إجراءات التحقيق في الدعوى لتبني قضاءها على ما ينتهي إليه تحقيقها، تكون قد عللت قرارها تعليلاً فاسداً وهو بمثابة انعدامه .

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/4/1/383

2015/56

2015-01-27

إن المحكمة لما لم تجر تحقيقا بشأن ما أثاره الطاعنون من اختلاف رمز الرسم العقاري الذين يتواجدون به عن رمز الرسم العقاري موضوع شراء المطلوبين المذكورين، وكذا اسمهما وفيما إذا كانا يتعلقان بملك واحد أم بملكين مختلفين لتبني حكمها على ما انتهى إليه تحقيقها، جاء تعليها ناقصا وهو بمثابة انعدامه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/4/1/344

2015/375

2015-07-14

من المقرر فقها وقضاء أنه لا يصار إلى قسمة التصفية إلا إذا تعذرت القسمة العينية لطبيعة الشيء أو للقانون أو لتعذر الانتفاع ولو بمدرك، والمحكمة لما صارت إلى قسمة التصفية رغم أن قانون 25.90 لا يمنع القسمة القضائية متى تمت وفق ضوابطه المتمثلة في وثائق التعمير، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا وهو بمثابة انعدامه وعرضته للنقض.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/5/1/5250

2015/62

2015-01-27

إن المحكمة وفي إطار سلطتها في تقدير الوقائع ثبت لها من محضر الضابطة القضائية ومن الرسم البياني المرفق به أن سائق السيارة كان يسير بسرعة غير ملائمة للطريق التي كان يسلكها لم تمكنه من إيقاف ناقلة وأن الضحية بدورها لم يتخذ الاحتياطات اللازمة عند عبوره من اليمين إلى اليسار دون تأكده من خلو الطريق، ووازنت بين أخطاء الطرفين وخلصت إلى أن ما ثبت في حق سائق السيارة من أخطاء توازيه ثلثي المسؤولية وإن خطأ الضحية يستغرق الثلث الباقي، وجاء بذلك قرارها معللا تعليلا سليما ومطابقا للقانون.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/5/1/5179

2015/315

2015-04-21

طبقا للفقرة "د" من المادة الرابعة من قرار وزير المالية والخصوصة المؤرخ في 2006/05/26 المحدد للشروط النموذجية العامة للعقود المتعلقة بتأمين المسؤولية المدنية عن العربات ذات محرك (عدل) ، فإن المؤمن يبقى ضامنا للخسائر والأضرار التي يتسبب فيها الأشخاص الذين يكون المؤمن له مسؤولا عنهم مدنيا بموجب الفصل 85 من قانون الالتزامات والعقود كيفما كانت طبيعة وجسامة أخطائهم، وما انتهت إليه محكمة الاستئناف من بقاء الضمان يطابق المقتضيات القانونية المذكورة بقطع النظر عن تعليل قرارها ما دام الأمر يتعلق بارتكاب الحادثة من طرف شخص كلفته المؤمن لها بتسليم السيارات لزبنائها والوسيلة بدون أساس .

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/5/1/6228

2015/404

2015-05-26

إن استبعاد المحكمة للشروط النموذجية المستدل بها لكون الأمر يتعلق بعقد تأمين خاص هو تعليل صحيح لأن الشروط النموذجية العامة لعقد التأمين تستند على الفصل 120 من مدونة التأمينات التي تلزم بإبرام عقد التأمين عن المسؤولية المدنية ولا يخضع لها العقد الخاص موضوع النزاع ما لم يتفق الطرفان على مثل هذه الشروط، والطاعة لم تدل للمحكمة بما يفيد أن العقد الخاص الذي يربطها بالمتعاقدين يخضع للشروط التي تمسكت بها مما يجعل الوسائل غير ذات أساس.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/5/1/981

2015/540

2015-07-21

إن الحكم الابتدائي قضى بإخراج شركة التأمين من الدعوى بعلّة الزيادة في عدد الركاب بمقدار يفوق خمسين بالمائة من عدد المقاعد المقرر من الصانع أو الرخص من لدن وزارة النقل، بعلّة أن السيارة السياحية لا يجب أن يتعدى عدد منقولها خمسة بمن فيهم السائق، في حين أن السائق مستثنى من الضمان أصلاً بمقتضى البند { ل } من المادة الرابعة من قرار وزير المالية المؤرخ في 25/05/2006 المطبق على الحادثة لأنها وقعت في ظله. ومن جهة أخرى فإنّ الثابت لدى المحكمة أن السيارة كانت تقل ثمانية أشخاص بعد استثناء السائق وضمنهم طفلان يقل عمرهما عن عشر

سنوات، وبذلك فالمجموع لا يتجاوز سبعة أشخاص وهم يقلون عن خمسين بالمائة من المقاعد التي أشار إليها الحكم، مما يجعل تعليقه فاسدا مخالفا للقانون.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 1501/1/8/2019

2020/794

2020-12-08

العبرة بتطبيق القانون لا بالإجراءات المتخذة في الملف. وأنه بمقتضى الفصل 40 من ظهير التحفيظ العقاري يتم استئناف الأحكام الصادرة في مادة التحفيظ العقاري داخل الأجل المحدد في قانون المسطرة المدنية، وبمقتضى الفقرة الخامسة من الفصل 134 من هذا القانون يسري الأجل تجاه الشخص الذي بلغ الحكم بناء على طلبه ابتداء من يوم التبليغ. إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما ثبت لها أن تبليغ الحكم الابتدائي تم بتاريخ 2016/05/18 بناء على طلب الطاعن - المحكوم عليه - حسب محضر تبليغ الحكم المؤرخ في 2016/05/18، وقضت بعدم قبول الاستئناف لأن الطاعن - المستأنف - هو من سبق له أن طلب تبليغ الحكم المستأنف وبلغ بصفة نظامية لخصومه بتاريخ 2016/05/18، ومن ثم يكون هذا التاريخ هو بداية احتساب أجل الاستئناف، وبالمقابل فتاريخ تبليغ الطاعن المضمن بغلاف التبليغ المرفق بمقاله الاستئنافي وهو 2016/07/26 لا ينفذ في اعتبار استئنافه نظاميا وواقعا داخل أجله القانوني طالما أن من قام بتبليغ الحكم في تاريخ سابق هو الطاعن المحكوم عليه، فإن قرارها يكون نتيجة لذلك مرتكزا على أساس ومعللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/8/1/2066

2020/805

2020-12-08

بمقتضى المادة الرابعة من القانون 18.00 المتعلق بنظام الملكية المشتركة للعقارات المبينة "تعد كذلك أجزاء مشتركة ما لم ينص على خلاف ذلك في سندات الملكية أو في حالة وجود تعارض بين الساحات والحدائق"، والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه بالنقض وبعد تقيدها بالنقطة القانونية الواردة في قرار محكمة النقض، لما ثبت لها من الخبرة المنجزة ومن باقي وثائق الملف أن مساحة الرسم العقاري المملوك للمطوبين عبارة عن حديقة، واستخلصت من ذلك أن مساحة الحديقة المدعى فيها هي من ضمن الأجزاء المفترزة الخاصة بالمطوبين ولا تندرج ضمن الأجزاء المشتركة بين المالكين غير قابلة للتغيير إلا بمقتضى اتفاق تعديلي مطابق لضوابط التعمير النافذة بالمنطقة، تكون قد بنت قضاءها وجاء قرارها غير خارق للمقتضيات المحتج بها ومعللا تعليلا كافيا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/1/3/360

2014/202

2014-04-10

تعلييل المحكمة قرارها "بأن الدفع المتعلق بخرق العقد والدعوى للمادة 10 من النظام الأساسي للشركة والمستمدة من المادة 58 من قانون الشركات فهو دفع مردود على اعتبار أن المادة 58 عندما تكلمت عن ضرورة تبليغ مشروع عقود التفويت إلى الشركة وإلى كل واحد من الشركاء كانت الغاية هو علم هؤلاء بهذه العقود لإقامة الفرصة لهم لممارسة حق الاسترداد الممنوح لهم بمقتضى الفقرة الثانية من المادة المذكورة وأنه بمراجعة وثائق الملف تبين أن الطاعن يملك أكثر ثلاثة أرباع أسهم الشركة وأنه هو الممثل القانوني الوحيد لها، أي أنه هو الساهر على حفاظ وضمان حقوق الشركة، وأنه لما فوت جزء من حصصه للمستأنف عليهم فإن علم الشركة بهذا التفويت قد تحقق من خلاله باعتباره الممثل القانوني الوحيد لها وبالتالي لا يمكن للشركة في شخصه أن يحتج بعد ذلك بعدم قيام المستأنف عليهم بإجراءات تبليغ مشروع التفويت

للشركة وترتب عن ذلك بطلان العقد... " في حين لم تبرز فيه من أين استقت كون ملكية الطاعن لثلاثة أرباع حصص الشركة وكونه ممثلاً قانونياً لها يفترض علم هذه الأخيرة بالتفويت، ولم تبين هل يستلزم الأمر الإشعار المنصوص عليه بالمادة 58 من القانون رقم 5.96 إن كان هناك شريك آخر وقت التفويت أم لا فاتسم قرارها بنقصان التعليل الموازي لانعدامه ويتعين نقضه.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2017/2/3/2121

2019/292

2019-05-23

إن المحكمة لما ردت الدفع المثار في الوسيلة بناء على ملاحظتها عن صواب، أن ملكية العقار المدعى فيه انتقلت إلى المطلوبتين عن طريق الهبة، وبالتالي فإن الأمر لا يتعلق بحوالة الحق التي تطبق بشأنها قواعد الحوالة المنصوص عليها في الفصل 195 من قانون الالتزامات والعقود، وإنما بالخلف الخاص الثابتة للمطلوبتين بمقتضى عقد الهبة، واللتين حلنا محل المكري القديم في جميع الحقوق المترتبة عن عقد الكراء، فأصبحت لهما المصلحة والصفة بشكل قانوني ومباشر ولا يشترط الأمر أي تبليغ، يكون قرارها معللاً تعليلاً بما فيه الكفاية.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2017/2/3/768

2019/48

2019-01-31

إن الفصل 38 من قانون المسطرة المدنية لم يشترط أن يكون الشخص الذي وجد في موطن المعني بالتبليغ تربطه علاقة قرابة بل يكفي أن يكون الشخص الذي توصل عن المبلغ له يوجد بموطنه، والمطلوبة في النقض لم تنف تبليغ الإنذار بمحل سكنها بل أقرت بذلك بجلسة البحث، إلا أنها اكتفت بالمنازعة في صفة المبلغ لها من حيث القرابة، والمحكمة لئن بسطت رقابتها على حسن تطبيق إجراءات تبليغ الإنذار للمطلوبة في النقض، إلا أنها بحثت في مسألة القرابة التي تجمع بين هذه الأخيرة والشخص الذي بلغ بموطنها ورتبت عن عدم وجودها عدم صحة تبليغ الإنذار وبالتالي عدم جدوى مناقشة سببه، والحال أن صفة الشخص الذي بلغ بموطن المعني بالتبليغ ودرجة قرابته منه ليس شرطا لصحة التبليغ، يكون قرارها متسما بفساد التعليل المعبر بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/1731

2019/487

2019-10-31

إن المحكمة لما ردت الدفع المثار بخصوص عدم قبول الاستئناف المقدم من لدن المطلوبتين، بعلّة أن تبليغ الحكم في الموطن المختار بمكتب دفاعه، يجعل التبليغ بمحل المخابرة صحيحا ومنتجا لآثاره القانونية، وأن أجل الرفض يحتسب بعد انصرام أجل 10 أيام من تاريخ أجل الطعن بالاستئناف في الحكم، ورتبت عليه قبول الاستئناف شكلا لوقوعه داخل الأجل القانوني، تكون قد بنت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا سليما وكافيا، وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2017/1/3/317

2019/481

2019-10-24

إن المحكمة لما اكتفت بمناقشة الالتزام الذي منح به صاحب المحل المذكور موروث الطرفين للمطلوب حق استغلاله في التجارة، ودون أن تناقش الوثائق المشار إليها بتعليق محكمة النقض، رغم أن الطرف الطاعن تمسك بالوثائق المذكورة بمقتضى مذكرته المدلى بها بعد النقض، تكون قد خرقت مقتضيات الفصل 369 من قانون المسطرة المدنية لعدم تقيدها بالنقطة التي بتت فيها محكمة النقض، وجاء قرارها ناقص التعليل وغير مرتكز على أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/3/1000

2019/54

2019-01-31

إن المحكمة لما أيدت الحكم المستأنف القاضي برفض طلب فتح مسطرة التصفية القضائية، بعلّة أن الطاعنة لم تدل بما يثبت صدور أحكام نهائية بالأداء في مواجهتها أو أن مساطر تنفيذ بشأنها قد تمت مباشرتها في مواجهتها وبقيت دون نتيجة، وأن إقرارها بالتوقف عن الدفع لا يرقى لوحده إلى درجة اعتبارها متوقفة عن الدفع بمفهومه القانوني، دون أن تأخذ بعين الاعتبار عند بحثها في توفر عنصر التوقف عن دفع الديون من عدمه الوثائق المستدل بها من لدن الطالبة المتمثلة في تقرير الخبرة الحسابية المنجزة استناداً لقوائمها، ومحتوى قائمة ديونها والشهادة نموذج رقم 7 للسجل التجاري أو تستبعد تلك الوثائق بمقبول، فإنها لم تجعل لما قضت به أساساً وجاء قرارها متسماً بنقصان التعليل المعد بمثابة انعدامه.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/2/4/1293

2015/25

2015-01-08

إن تحديد التعويض عن الضرر من صميم سلطة محكمة الموضوع، شريطة إقامة قضائها على أسباب سائغة لها أصلها الثابت ضمن أوراق الملف، ولا رقابة عليها من طرف محكمة النقض إلا بخصوص التعليل، والمحكمة لما أيدت الحكم المستأنف، راعت خصائص العقار ووجه استعماله وموقعه ومساحته، حسب معايير التقييم الواردة في الفصل 20 من القانون رقم 81/7 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت، وأسست قناعتها على الخبرة، التي أبرزت العناصر الضرورية والكافية لتحديد التعويض، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا مطابقا للواقع والقانون.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/3/4/1622

2015/970

2015-07-23

إن تحديد التعويض عن الضرر من صميم السلطة التقديرية لمحكمة الموضوع، ولا تعقيب عليها في ذلك إلا من حيث التعليل الذي يجب أن يكون سائغا له أصله الثابت في الملف وهي في سبيل ذلك تستعين بالأراء الفنية للخبراء فتأخذ منها ما تظمن إليه وتترك ما عداه أو تأمر بخبرة جديدة عند الاقتضاء. والمحكمة لما قضت على النحو الوارد بمنطوق قرارها تكون قد أبرزت العناصر التي اعتمدها في تحديد التعويض

طبقا لمقتضيات الفصل 20 من القانون رقم 81/7 المشار إليه ومنها مواصفات العقار على نحو ما ذكر، ولم تكن ملزمة بالأمر بإجراء خبرة جديدة، مادامت قد وجدت في الخبرة المنجزة ما يغنيها عن ذلك، وبصرف النظر أن ذلك يخضع لتقديرها وهو تعليل سائغ ويقيم القرار الذي لا يعيبه عدم إيراد المحكمة لعناصر المقارنة بمنطقة العقار موضوع الدعوى مادامت قد اعتمدت عناصر أخرى منتجة، مما يكون معه القرار قد جاء معللا تعليلا كافيا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 9958/1/4/2019

2020/541

2020-10-20

الشفيع باق على شفيعته ضد المشتري المقيد بالرسم العقاري ما دام الأجل ما يزال ساريا ولا يسقط حقه تصرف المشفوع منه بالشيء المشفوع وتقييد المتصدق عليه خلال الأجل المذكور، إذ للشفيع نقض ما أبرمه المشفوع منه إضرارا بحقه في الشفعة. لما دفع الطاعن بأنه مارس حقه في الأخذ بالشفعة ضد المشفوع منه خلال أجلها وبعد استيفاء موجباتها وتحقق شروطها من ذلك توجيهها ضد المقيد زمانها بالرسم العقاري، فإن المحكمة مصدررة القرار المطعون فيه حين ردت ما أثير بعلّة "أن الشفعة توجه ضد المقيد بالرسم العقاري وأن المقيد به هو المتصدق عليه لا المشفوع منه"، دون مراعاة زمن قيام حق الشفيع في الأخذ بالشفعة ضد المشفوع منه المقيد بالرسم العقاري عند ممارستها، وما يرتبه الحكم بها من نقضه لما أبرمه على الشيء المشفوع من تصرف خلال هذا الأجل إضرارا بحقه في الشفعة، تكون قد خالفت القاعدة أعلاه وعللت قرارها تعليلا فاسدا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/329

2020/544

2020-10-20

وصف الاستئناف بما يرتبه من آثار هي للقانون لا للأطراف، وعلى المحكمة إسباغ الوصف القانوني للطعن، وإذ هي وقفت عند حد تسمية الأطراف لطعنهم باعتباره استئنافا فرعيا حسب تسميتهم له دون التمييز بين ما إذا كان استئناف الطاعن أصليا أو فرعيا مع ما بينهما من فروق وما يتطلبه الثاني من شروط وما يرتبه كل واحد منهما من آثار، مما تكون معه قد عللت قرارها تعليلا فاسدا وهو بمثابة انعدامه مما يتعين نقضه.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/614

2020/547

2020-10-20

لما كان طلب الطاعن يروم استحقاق المدعى فيه من يد المطلوبين الثلاثة الأوائل، استنادا إلى رسم الشراء الرابط بينه وبين باقي المطلوبين، واحتياطا ضمانه من طرف هؤلاء وإرجاع الثمن في حال تعذر ذلك مع التعويض، فإن المحكمة حين أيدت الحكم القاضي برفض طلبه الرامي إلى الاستحقاق إعمالا لقاعدة أن رسوم الأثرية المجردة لا ينتزع بها الملك من يد حائز يدعيه، واعتبرت طلبه الاحتياطي الرامي إلى الضمان سابقا لأوانه وقضت بعدم قبوله، رغم ما يرتبه رفض طلب الاستحقاق ضد الغير من ضمان على البائعين، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا وهو بمثابة انعدامه فعرضته للنقض.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/3140

2020/593

2020-11-10

يكفي لصحة الشفعة أن يعرض ويودع الشفيح المصاريف الظاهرة ابتداء ويلزم بغيرها انتهاء. لما دفع الطاعن بأنه عرض وأودع ما يجب عليه للأخذ بالشفعة، فإن المحكمة مصدرية القرار المطعون فيه حين اعتبرت بأن ما عرضه الشفيح وأودعه ناقص، دون تمييز بين المصاريف الظاهرة اللازمة للعقد والتي يجب إيداعها ابتداء وبين المصاريف غير الظاهرة واللازمة له والتي يصح إيداعها انتهاء متى أثبتتها المشفوع منه بموجبه، وقضت بما جرى به منطوق قرارها، تكون قد علته تعليلا فاسدا وهو بمثابة انعدامه.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/4/1/5867

2020/612

2020-11-17

من المقرر فقها أن حوج الناس إلى وسائل الإثبات إنما يكون عند النزاع، فلا يوهنها إقامتها بمناسبته متى استوفت ما يجب في مثلها. والمحكمة مصدرية القرار المطعون فيه لما استبعدت حجتي الطاعنة بعلة "شبهة الريبة التي تكتنف ظروف إنجازهما، كونهما لم ينجزا إلا بمناسبة تقديم الطعن، وبعد صيرورة الحكم القاضي باستحقاق المتعرض ضده للمدعى فيه باتا بعد رفض طلب نقضه"، رغم أن ذلك لا يوهن الحجة، تكون قد خالفت القاعدة أعلاه وعللت قرارها تعليلا فاسدا وهو بمثابة انعدامه فعرضته للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/1441

2020/629

2020-11-24

شرط القسمة العينية تكوين الأنصبة على أساس أصغر حصة من حصص المتقاسمين، وعن طريق التقويم والتعديل، ليتسنى توزيعها بينهم بالقرعة. والطاعة لما عابت الخبرة فيما انتهت إليه من قسمة المدعى فيه وفق مشروعها، فإن المحكمة حين صادقت عليها رغم أنها قسمت العقار إلى نصفين فخصت كل متقاسم بقطعة مفرزة، تكون قد خرقت الفصل 317 بعدم تكوين الأنصبة على أساس أصغر حصة، لأن القرعة لا تستقيم إلا بذلك تحقيقاً لتساوي المقترعين، وبنت قرارها على غير أساس وعللته تعليلاً فاسداً وهو بمثابة انعدامه، فعرضته للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/8/1/5545

2020/604

2020-10-13

من المقرر أن أعمال قاعدة تسلسل رسوم الأشرية يقتضي انطباقها جميعها على المدعى فيه. البين من تعليق القرار المطعون فيه أن المحكمة مصدرته وإن أشارت إلى تعذر تطبيق رسم الشراء، فإنها لم تبرز من أين استخلصت تسلسل الأشرية وعلاقتها برسم المقاسمة وعلاقة كل ذلك بالمدعى فيه، لاسيما وأن الطاعنين تمسكوا في سائر

المراحل وفي مذكرات مستنتاجاتهم عقب النقض بأن رسم المقاسمة المشار إليه يتعلق بقطع أرضية أخرى لا علاقة لها بأرض جد المتعرضين وتوجد بمنطقة خارجة عن أرضهم وأحالوا على ما ورد بمذكرتهم بعد الخبرة وطالبوا باستدعاء الشهود المحددة أسماءهم في المذكرة لإثبات عدم انطباق حجج طالب التحفيظ ويكون المدعى فيه هو بحيازتهم، والمحكمة لما قضت وفق منطوق قرارها دون اعتبار ذلك يكون قرارها غير مرتكز على أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/8/1/5998

2020/626

2020-10-20

من قواعد الفقه الإسلامي المطبقة على العقار غير المحفظ أن الذي يثبت بإحياء واستصلاح الأراضي الموات هو حق الاستغلال لا حق الملكية، وهي القاعدة نفسها التي كرسها لاحقا المشرع المغربي في مدونة الحقوق العينية في المادة 223 منه بالقول أن من أحيى أرضا من الأراضي الموات بإذن السلطة فله حق استغلالها، وبالتالي فالأراضي الموات تبقى ملكا للدولة ولا يحاز عليها. يتجلى من مستندات الملف أن الطاعة - الدولة (الملك الخاص) - تمسكت في مقالها الاستثنائي بكون وعاء المطلب هو امتداد لأراض موات موالية له موضوع مطالب أخرى من طرفها، إلا أن المحكمة اعتمدت ما ورد بتعليقها دون أن تبحث في وضعية العقار وطبيعة استغلاله في الفترة السابقة لتاريخ اعتمارها من طرف المطلوب في النقض لإبراز ما إذا كان لها مالك قبل ذلك أم كانت أرضا من الأراضي المتروكة ابتداء، بالرغم مما قد يكون لذلك من تأثير على الفصل في النزاع، وأنها لما لم تفعل فقد جاء قرارها ناقص التعليل ومعرضا بالتالي للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/8/1/2198

2020/712

2020-11-17

ملكية عقارات الجماعات السلالية لا تثبت بالتحفيظ أو بالتحديد الإداري وحدهما، وإنما يمكن إثباتها بالحياسة والتصرف والاستغلال الجماعي. والجماعة السلالية تمسكت في مقالها الاستئنافي بأنها هي الحائزة للعقار، وأنها فوتت منه عدة قطع أرضية عن طريق سلطة الوصاية كما أبرمت عقودا للكراء بشأن أجزاء أخرى، غير أن المحكمة مصدرية القرار المطعون فيه لم تتخذ التدابير التكميلية المنصوص عليها في الفصل 43 من قانون التحفيظ العقاري للتأكد من الحياسة، لأن ثبوتها للجماعة يقلب عبء الإثبات على طالبي التحفيظ ويستدعي مناقشة حجتهما، خاصة أن الجماعة السلالية تتمسك بتراجع بعض شهودها، فجاء بذلك القرار ناقص التعليل الموازي لانعدامه.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/8/1/3671

2020/759

2020-12-01

رفض المحافظ على الأملاك العقارية تقييد المطلب الرامي إلى تحفيظ الجزء المتبقي من العقار إتماما لمسطرة التحفيظ بعله أنه غير معزز بالحجج التي تثبت الملك، مع أن الطاعنة استندت إلى حكم جنحي وقرار استئنافي، الذي تعتبره حجة على استحقاقها للعقار بكامله، وعلى أساسه سبق أن قضت محكمة التحفيظ بصحة تعرضها على مطلب تحفيظ سابق، وأنه بمقتضى الفصل 418 من ق.ل.ع، فإن الأحكام تكون حجة على الوقائع التي تثبتتها، وأنه من غير المقبول أن تقضي المحكمة بصحة تعرض الطاعنة على مطلب التحفيظ السابق استنادا إلى حجية الحكم الجنحي، ولا يقبل الحكم المذكور كسند لإثبات الملك في الجزء المتبقي من العقار، ما دام أن الحكم الجنحي المؤيد استئنافيا وخلافا لتعليل القرار قد اعتبر واستنادا إلى اعترافات المتهم الأول أمام

الضابطة القضائية وتصريحات الشهود أمام المحكمة أن البيع انصب على كامل البقعة الأرضية، والقرار الاستثنائي اعتبرته المحكمة لا يفيد الطاعة في تملك العقار ولما استبعدت حجيته تكون قد أساءت التعليل الأمر الذي عرض قرارها للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 9958/1/4/2019

2020/541

2020-10-20

الشفيع باق على شفيعته ضد المشتري المقيد بالرسم العقاري ما دام الأجل ما يزال ساريا ولا يسقط حقه تصرف المشفوع منه بالشيء المشفوع وتقييد المتصدق عليه خلال الأجل المذكور، إذ للشفيع نقض ما أبرمه المشفوع منه إضرارا بحقه في الشفعة. لما دفع الطاعن بأنه مارس حقه في الأخذ بالشفعة ضد المشفوع منه خلال أجلها وبعد استيفاء موجباتها وتحقق شروطها من ذلك توجيهها ضد المقيد زمانها بالرسم العقاري، فإن المحكمة مصدره القرار المطعون فيه حين ردت ما أثير بعلّة "أن الشفعة توجه ضد المقيد بالرسم العقاري وأن المقيد به هو المتصدق عليه لا المشفوع منه"، دون مراعاة زمن قيام حق الشفيع في الأخذ بالشفعة ضد المشفوع منه المقيد بالرسم العقاري عند ممارستها، وما يرتبه الحكم بها من نقضه لما أبرمه على الشيء المشفوع من تصرف خلال هذا الأجل إضرارا بحقه في الشفعة، تكون قد خالفت القاعدة أعلاه وعلت قرارها تعليلا فاسدا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/329

2020/544

2020-10-20

وصف الاستئناف بما يرتبه من آثار هي للقانون لا للأطراف، وعلى المحكمة إسباغ الوصف القانوني للطعن، وإذ هي وقفت عند حد تسمية الأطراف لطعنهم باعتباره استئنافا فرعيا حسب تسميتهم له دون التمييز بين ما إذا كان استئناف الطاعن أصليا أو فرعيا مع ما بينهما من فروق وما يتطلبه الثاني من شروط وما يرتبه كل واحد منهما من آثار، مما تكون معه قد عللت قرارها تعليلا فاسدا وهو بمثابة انعدامه مما يتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/614

2020/547

2020-10-20

لما كان طلب الطاعن يروم استحقاق المدعى فيه من يد المطلوبين الثلاثة الأوائل، استنادا إلى رسم الشراء الرابط بينه وبين باقي المطلوبين، واحتياطا ضمانه من طرف هؤلاء وإرجاع الثمن في حال تعذر ذلك مع التعويض، فإن المحكمة حين أيدت الحكم القاضي برفض طلبه الرامي إلى الاستحقاق إعمالا لقاعدة أن رسوم الأشرية المجردة لا ينتزع بها الملك من يد حائز يدعيه، واعتبرت طلبه الاحتياطي الرامي إلى الضمان سابقا لأوانه وقضت بعدم قبوله، رغم ما يرتبه رفض طلب الاستحقاق ضد الغير من ضمان على البائعين، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا وهو بمثابة انعدامه فعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/3140

2020/593

2020-11-10

يكفي لصحة الشفعة أن يعرض ويودع الشفيع المصاريف الظاهرة ابتداء ويلزم بغيرها انتهاء. لما دفع الطاعن بأنه عرض وأودع ما يجب عليه للأخذ بالشفعة، فإن المحكمة مصدرية القرار المطعون فيه حين اعتبرت بأن ما عرضه الشفيع وأودعه ناقص، دون تمييز بين المصاريف الظاهرة اللازمة للعقد والتي يجب إيداعها ابتداء وبين المصاريف غير الظاهرة واللازمة له والتي يصح إيداعها انتهاء متى أثبتها المشفوع منه بموجبه، وقضت بما جرى به منطوق قرارها، تكون قد علته تعليلا فاسدا وهو بمثابة انعدامه.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/4/1/5867

2020/612

2020-11-17

من المقرر فقها أن حوج الناس إلى وسائل الإثبات إنما يكون عند النزاع، فلا يوهنها إقامتها بمناسبته متى استوفت ما يجب في مثلها. والمحكمة مصدرية القرار المطعون فيه لما استبعدت حجتى الطاعنة بعلة "شبهة الريبة التي تكتنف ظروف إنجازهما، كونهما لم ينجزا إلا بمناسبة تقديم الطعن، وبعد صيرورة الحكم القاضي باستحقاق المتعرض ضده للمدعى فيه باتا بعد رفض طلب نقضه"، رغم أن ذلك لا يوهن الحجة، تكون قد خالفت القاعدة أعلاه وعللت قرارها تعليلا فاسدا وهو بمثابة انعدامه فعرضته للنقض.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/1441

2020/629

2020-11-24

شرط القسمة العينية تكوين الأنصبة على أساس أصغر حصة من حصص المتقاسمين، وعن طريق التقويم والتعديل، ليتسنى توزيعها بينهم بالقرعة. والطاعنة لما عابت الخبرة فيما انتهت إليه من قسمة المدعى فيه وفق مشروعها، فإن المحكمة حين صادقت عليها رغم أنها قسمت العقار إلى نصفين فخصت كل متقاسم بقطعة مفرزة، تكون قد خرقت الفصل 317 بعدم تكوين الأنصبة على أساس أصغر حصة، لأن القرعة لا تستقيم إلا بذلك تحقيقاً لتساوي المقترعين، وبنت قرارها على غير أساس وعلته تعليلاً فاسداً وهو بمثابة انعدامه، فعرضته للنقض.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/8/1/5545

2020/604

2020-10-13

من المقرر أن أعمال قاعدة تسلسل رسوم الأثرية يقتضي انطباقها جميعها على المدعى فيه. البين من تعليل القرار المطعون فيه أن المحكمة مصدرته وإن أشارت إلى تعذر تطبيق رسم الشراء، فإنها لم تبرز من أين استخلصت تسلسل الأثرية وعلاقتها برسم المقاسمة وعلاقة كل ذلك بالمدعى فيه، لاسيما وأن الطاعنين تمسكوا في سائر المراحل وفي مذكرات مستنتجاتهم عقب النقض بأن رسم المقاسمة المشار إليه يتعلق بقطع أرضية أخرى لا علاقة لها بأرض جد المتعرضين وتوجد بمنطقة خارجة عن أرضهم وأحالوا على ما ورد بمذكرتهم بعد الخبرة وطالبوا باستدعاء الشهود المحددة أسماءهم في المذكرة لإثبات عدم انطباق حجج طالب التحفيظ وبكون المدعى فيه هو

بحيازتهم، والمحكمة لما قضت وفق منطوق قرارها دون اعتبار ذلك يكون قرارها غير مرتكز على أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/8/1/5998

2020/62

2020-10-2

0من قواعد الفقه الإسلامي المطبقة على العقار غير المحفظ أن الذي يثبت بإحياء واستصلاح الأراضي الموات هو حق الاستغلال لا حق الملكية، وهي القاعدة نفسها التي كرسها لاحقا المشرع المغربي في مدونة الحقوق العينية في المادة 223 منه بالقول أن من أحيى أرضا من الأراضي الموات بإذن السلطة فله حق استغلالها، وبالتالي فالأراضي الموات تبقى ملكا للدولة ولا يحاز عليها. يتجلى من مستندات الملف أن الطاعة - الدولة (الملك الخاص) - تمسكت في مقالها الاستثنائي بكون وعاء المطلب هو امتداد لأراض موات موائية له موضوع مطالب أخرى من طرفها، إلا أن المحكمة اعتمدت ما ورد بتعليلها دون أن تبحث في وضعية العقار وطبيعة استغلاله في الفترة السابقة لتاريخ اعتمارها من طرف المطلوب في النقض لإبراز ما إذا كان لها مالك قبل ذلك أم كانت أرضا من الأراضي المتروكة ابتداء، بالرغم مما قد يكون لذلك من تأثير على الفصل في النزاع، وأنها لما لم تفعل فقد جاء قرارها ناقص التعليل ومعرضا بالتالي للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/8/1/2198

2020/712

2020-11-17

ملكية عقارات الجماعات السلالية لا تثبت بالتحفيظ أو بالتحديد الإداري وحدهما، وإنما يمكن إثباتها بالحيازة والتصرف والاستغلال الجماعي. والجماعة السلالية تمسكت في مقالها الاستنفاي بأنها هي الحائزة للعقار، وأنها فوتت منه عدة قطع أرضية عن طريق سلطة الوصاية كما أبرمت عقوداً للكراء بشأن أجزاء أخرى، غير أن المحكمة مصدرية القرار المطعون فيه لم تتخذ التدابير التكميلية المنصوص عليها في الفصل 43 من قانون التحفيظ العقاري للتأكد من الحيازة، لأن ثبوتها للجماعة يقلب عبء الإثبات على طالبي التحفيظ ويستدعي مناقشة حجتهما، خاصة أن الجماعة السلالية تتمسك بتراجع بعض شهودها، فجاء بذلك القرار ناقص التعليل الموازي لانعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/8/1/3671

2020/759

2020-12-01

رفض المحافظ على الأملاك العقارية تقييد المطلب الرامي إلى تحفيظ الجزء المتبقي من العقار إتماماً لمسطرة التحفيظ بعلّة أنه غير معزز بالحجج التي تثبت الملك، مع أن الطاعنة استندت إلى حكم جنحي وقرار استنفاي، الذي تعتبره حجة على استحقاقها للعقار بكامله، وعلى أساسه سبق أن قضت محكمة التحفيظ بصحة تعرضها على مطلب تحفيظ سابق، وأنه بمقتضى الفصل 418 من ق.ل.ع، فإن الأحكام تكون حجة على الوقائع التي تثبتها، وأنه من غير المقبول أن تقضي المحكمة بصحة تعرض الطاعنة على مطلب التحفيظ السابق استناداً إلى حجية الحكم الجنحي، ولا يقبل الحكم المذكور كسند لإثبات الملك في الجزء المتبقي من العقار، ما دام أن الحكم الجنحي المؤيد استنفاياً وخلافاً لتعليل القرار قد اعتبر واستناداً إلى اعترافات المتهم الأول أمام الضابطة القضائية وتصريحات الشهود أمام المحكمة أن البيع انصب على كامل البقعة

الأرضية، والقرار الاستثنائي اعتبرته المحكمة لا يفيد الطاعة في تملك العقار ولما استبعدت حجيته تكون قد أساءت التعليل الأمر الذي عرض قرارها للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 2680/4/2/2012

2014/463

2014-05-15

إن المحكمة لما ثبت لها من عناصر ومعطيات النزاع ومن تقرير الخبير، تحقق قيام مسؤولية الإدارة عن الأضرار التي نتجت عن الفيضانات من خلال عدم أخذها بعين الاعتبار جميع العوامل عند إقامة الحاجز وانشاء القناة لتصريف المياه، وتبعاً لذلك عدم اتخاذها قبل ذلك الاحتياطات اللازمة من أجل تفادي وقوع مثل هذه الحوادث بإعداد دراسات تقنية وهندسية معمقة ودقيقة تأخذ فيها بعين الاعتبار الطبيعة المرفولوجية للمنطقة وضعف تصريف المياه المتجمعة وعدم قدرة القناة الملبسة بالخرسانة على ذلك، وكذا قوة عامل المد البحري الذي قد يحد من سرعة التصريف ويقف حاجزاً أمامه، وقضت بالتعويض لفائدة الشركة المتضررة، فإنها تكون قد عللت قرارها تعليلاً سليماً وسائغاً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/1/3/500

2014/154

2014-03-20

إن المحكمة لما اعتمدت فيما انتهت إليه نتيجة الخبرة المنجزة التي أثبتت أن الأضرار اللاحقة بالمدعي مباشرة تتجلى في حرمانه من استغلال عقاره، لكونه أصبح مغموراً بالمياه العادمة المتسربة من محطة الضخ التابعة للشركة، وأيضاً تسرب هذه المياه الملوثة إلى الآبار الموجودة بالضيعة، مما جعلها غير صالحة للاستعمال ومضرة

بصحة الإنسان والحيوان والدواجن، وبالتالي فالتعويض الذي قضت به كان جزئياً فقط ينصب على الجزء غير المستغل من العقار دون الجزء الثاني منه، فجاء قرارها مبنياً على أساس وغير متناقض في تعليلاته. رفض الطلب .

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 1549/6/2/2007

2008/306

2008-03-05

بمقتضى الفصل 12 من الشروط النموذجية لعقد التأمين فإنه لا يطبق التأمين إذا كان السائق لا يتوفر على رخصة السياقة باستثناء السرقة أو العنف أو استعمال ناقلة بدون علم المؤمن له، والمحكمة في إطار سلطتها في تقدير حجج الإثبات عندما عللت قرارها بكون الثابت من وثائق الملف ومستنداته، أن المتسبب في الحادثة استعمل الناقلة بدون إذن مالكيها وبذلك يبقى الضمان قائماً، تكون قد استعملت سلطتها في تقدير الوقائع المعروضة عليها من خلال تصريح مالك السيارة الذي قدرته بما هو مقبول ومستساغ، مما تكون معه قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللاً بتعليل كافياً وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2006/2/6/8176

2008/354

2008-03-19

لا يلزم الضحية أو ذوو حقوقه بإدخال أطراف حادثة السير وأطراف علاقة الشغل إلا في الحالة التي ترفع فيها الدعوى للحصول على التعويض الجزافي في إطار ظهير

1963 في نفس الوقت الذي ترفع فيه دعوى التعويض التكميلي عن الضرر في إطار القواعد العامة للمسؤولية. ولما كان الأمر في النازلة يتعلق فقط بدعوى واحدة تمت إقامتها على المتسبب في الحادثة وفق القواعد العامة للمسؤولية وذلك بعدما لم يقوم الطاعنون دعوى التعويض عن الحادثة في إطار ظهير 6-2-1963 وسقوط تلك الدعوى بالتقادم حسب تنسيبات القرار المطعون فيه نفسه، فإنه لا مجال لتطبيق مقتضيات الفصل 175 من نفس الظهير على الطلب المقدم من العارضين ضد المتسبب في الحادثة ومن معه في إطار ظهير 2-10-1984 لانتفاء الفائدة من ذلك أصلاً، وبالتالي فإن المحكمة لما عللت قضاءها على النحو الوارد أعلاه تكون قد طبقت الفصل المذكور تطبيقاً غير سليم فجاء قرارها تبعاً لذلك مشوباً بسوء التعليل الموازي لانعدامه.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2006/2/6/2238

2008/366

2008-03-19

إن المحكمة لما اعتمدت في استحقاق أم الهالك للتعويض المادي على شهادة التحمل العائلي تكون قد اعتمدت وثيقة رسمية لها سلطة تقييمها وتقدير حجيتها، الشيء الذي لا رقابة للمجلس الأعلى عليها على ذلك من جهة ومن جهة ثانية فإن محكمة الموضوع عندما استخلصت من موجب الكفالة المثبت لإنفاق الهالك على والدته أنها فقدت مورد عيشها، تكون قد اعتمدت عجز المطالبة بالحق المدني اعتباراً لعامل السن 76 سنة المبرر لاستحقاقها للتعويض المادي، تكون قد عللت قرارها تعليلاً كافياً.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2006/2/6/1843

2008/382

2008-03-26

إن المحكمة لما عللت ما انتهت إليه بخصوص الضرر المادي على النحو الوارد بمنطوقها، تكون قد اشترطت لثبوت الإنفاق ما لم يستتوجبه نظام الأحوال الشخصية للمصاب المتوفى من ضرورة ثبوت ملاءة ذمته المالية أولاً، والحال أن المادة السالفة الذكر إنما تستوجب في الشخص المنفق على الغير القدرة على الإنفاق، وقد أثبت الطاعنان قدرة ابنهما المتوفى على الإنفاق عليهما بمقتضى الموجب المدلى به في الملف، في حين تبقى ملاءة الذمة مالياً مفترضة في الملتزم بالنفقة تجاه الغير إلى أن يثبت العكس حسب نفس المادة وهو ما لم يتم في نازلة الحال، الأمر الذي تكون معه المحكمة وتبعاً لذلك قد خرقت مقتضيات المادة 188 مدونة الأسرة، فلم تجعل لما قضت به أساساً سليماً من القانون وجاء قرارها بذلك مشوباً بسوء التعليل الموازي لانعدامه.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2007/2/6/11267

2008/398

2008-03-16

إن القرار المطعون فيه قد أيد الحكم المستأنف والذي قضى بإحلال شركة التأمين الطاعنة محل المتهم المدان، على الرغم من أنه أشار في حثيياته بأن المتهم المدان مؤمن لدى الشركة الأجنبية الممثلة في المغرب بواسطة المكتب المركزي المغربي، مما يعد تناقضاً بين تعليقات القرار ومنطوقه، ويؤدي إلى البطلان بخصوص قيام ضمان الطاعنة. نقض وإحالة .

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2006/2/6/7053

2008/407

2008-04-02

طالما أن علاقة الشغل هي واقعة مادية، فإنه يمكن إثباتها بجميع وسائل الإثبات ولا تخضع في إثباتها فقط لقواعد الإثبات المنصوص عليها في قانون المسطرة المدنية كما ذهبت إليه الطاعنة، ومن جهة أخرى فإن المحكمة لما اعتبرت ما جاء في الموجب العدلي وكذا تصريحات سائق الناقل أداة الحادثة أمام محكمة الدرجة الأولى دالة على الحقيقة فأخذت بمضمونهما وأعرضت عن تصريحات ذلك السائق تمهيداً، إنما تكون قد استعملت سلطتها في ترجيح الأدلة المعروضة عليها في مادة لم يقيد بها القانون فيها باعتماد وسائل إثبات محددة على سبيل الحصر، فجاء قرارها تبعاً لذلك مؤسساً ومعللاً تعليلاً سليماً. رفض الطلب .

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 6235/6/2/2006

2008/85

2008-01-16

إذا كانت المادة السادسة من ظهير 1984/10/2 لم تحدد شكلاً معيناً لإثبات الأجر أو الكسب المهني فإنه بمقتضى المادة 752 من قانون المسطرة الجنائية و55 من قانون المسطرة المدنية فإنه تطبق أحكام القانون المسطرة المدنية على الدعاوى المدنية التابعة أمام القضاء الجزري ما لم تكن متناقضة ويمكن للقاضي تلقائياً أن يأمر قبل البت في جوهر الدعوى بخبرة كإجراء من إجراءات التحقيق، والمحكمة في إطار سلطتها لتقييم وثائق الملف أخذت بالدخل المحدد من طرف الخبير رغم أن المصاب قد أدلى بحجة لإثبات دخله كما هو مكلف به طبقاً للمادة السادسة من ظهير 1984/10/2 ما دام المحكمة هي صاحبة السلطة للأخذ بما تراه مناسباً شرط تعليل قرارها، ولذلك لما تبين لها بأن الخبرة جاءت مستوفية لشروطها الموضوعية والشكلية، واعتبرتها في احتساب

التعويض المستحق تكون قد أجابت الطالبتين عما أثارته في وسيلتهما واستعملت ما هو مسموح لها قانونا بشأن إجراء تحقيق قبل البت في النزلة، مما يبقى معه قرارها مؤسسا ومعللا بما فيه الكفاية.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2006/2/6/3523

2008/135

2008-01-30

إن الثابت من تنصيصات القرار المطعون فيه والحكم المؤيد به أن المحكمة وخلافا لما أثارته العارضة بالوسيلة لم تحكم للضحية بأي تعويض عن مدة العجز المؤقت، إذ جاء في تعليقها: "أن الضحية لم يثبت ما فاتته من كسب أثناء مدة العجز المؤقت وعليه يكون الحكم المستأنف قد صادف الصواب حينما قضى برفض هذا الطلب"، الشيء الذي يكون معه القرار مؤسسا والوسيلة على غير أساس.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2006/2/6/5335

2008/169

2008-02-06

إن تحديد المسؤولية، تتخذ محكمة الموضوع أساسا له مما تستخلصه من الوقائع المعروضة عليها، مما لا تمتد إليه رقابة المجلس الأعلى ما لم يقع عليها تحريف أو تناقض مؤثران، الشيء الذي لم يثبت من تنصيصات القرار المطعون فيه المبنية على

استقراء لوقائع النازلة المبنية على تصريحات الأطراف المضمنة بمحضر الضابطة القضائية بما فيها محضر المعاينة والرسم البياني المرفق به والظروف والملايسات والقرائن المحيطة بها مستخلصة من ذلك أن السبب الرئيسي في وقوعها يرجع إلى خطأ المدانة أثناء تجاوزها للدراجي وعدم تركها لمسافة الأمان خلافا لما جاء في الوسيلة، وأن الدراجي لا ينسب له أي خطأ في شأن تحميله نصيب من المسؤولية، الشيء الذي جاء معه القرار المطعون فيه مؤسسا ومعللا تعليلا كافيا وما أثير على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2006/2/6/1842

2008/192

2008-02-13

إن المحكمة المصدرة للقرار المطعون في معرض تعليها فيما انتهت إليه من تحميل الضحية جزء من المسؤولية، عللت مقررها استنادا على كون هذه الأخيرة فتحت الباب الخلفي للسيارة محاولة الصعود إليها، دون تأكدها من خلو الطريق من أية ناقلة غافلة وحسب الثابت من وقائع النازلة المستخلصة من محضر الضابطة القضائية والرسم البياني المرفق به، أن الضحية فتحت الباب الخلفي الأيمن للسيارة قصد الركوب والتي كانت متوقفة في أقصى يمينها ومن المكان المعد لسير الراجلين وليس للناقلات، وأن الظنين سائق الدراجة النارية صدمها في تلك النقطة، وبالتالي فإن ما توصلت إليه المحكمة من تحميل الضحية جزء من المسؤولية انطلاقا من الوقائع المذكورة لا يستقيم لا منطقا ولا قانونا وأساءت ترتيب الآثار على تلك الواقعة، الشيء الذي جاء معه مشوبا بسوء التعليل الموازي لانعدامه ومعرضا للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2006/2/6/7156

2008/200

2008-02-13

إن المحكمة المطعون في قرارها لما حملت الطاعن الأول بصفته ظنينا ثلاثة أرباع مسؤولية الحادثة، مستندة في ذلك إلى خطئه المتمثل في عدم احترامه حق الأسبقية في المرور الذي كان يتمتع به الغير، ومحملة هذا الغير الربع الباقي لعدم اتخاذه الاحتياطات اللازمة عند ملتقى الطرق، تكون قد استعملت سلطتها في تقدير الوقائع المعروضة عليها وعللت في ذات الوقت قرارها تعليلا سليما وكافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2006/2/6/222

2008/222

2008-02-20

إن المحكمة لم تعتمد في تعليليها لنفي علاقة الشغل على عدم وجود الأجر فقط، وإنما على عدم وجود ما يفيد علاقة التبعية التي استخلصتها من وثائق الملف حسب ما ورد في تعليليها "أنه بالرجوع إلى وثائق الملف ومستنداته لا نجد ما يفيد وجود العمل والأجر والعلاقة التبعية بين الضحيتين والمؤمن لها..." والتي يرجع لها كمحكمة موضوع أمر تقييمها بما لها من سلطة تقديرية، مما جاء معه قرارها مؤسسا ومعللا بما فيه الكفاية.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2006/2/6/4288

2008/245

2008-02-27

إن المحكمة لما عللت قرارها بكون الشاحنة لا تتوفر على الحصار اليدوي استنادا إلى ما ثبت لها من معاينة الضابطة القضائية بعدم وجوده وعن باقي ما أسفر عنه البحث التمهيدي وخاصة تصريح المتهم، واستخلصت منه ما انتهت إليه في تكوين قناعتها، إنما تكون قد استعملت السلطة المخولة لها كمحكمة موضوع في تقييم ما يعرض عليها من وقائع ومستندات مما تستقل به، فجاء بذلك قرارها معللا تعليلا سليما ومؤسسا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2006/2/6/6103

2008/249

2008-02-27

خلافًا لما جاء في الوسيلة فإن محكمة الاستئناف أبرزت بما فيه الكفاية العناصر التي استندت إليها فيما انتهت إليه في مقررها، موضحة أن الضحية الطاعن تخلف عن حضور الخبرة الطبية المأمور بها ابتدائيا، وبالتالي فإنه تعذر على المحكمة تبعا لذلك احتساب التعويضات المستحقة، وأن ما تقدم به أمام محكمة الاستئناف لا يعدو أن يكون تأكيدا لمطالبه أمام المحكمة الابتدائية في طلب إجراء خبرة طبية مع الحكم له بتعويض مسبق، وبالتالي لم يأت بأي جديد يستوجب تعديل الحكم الابتدائي، الشيء الذي جاء معه القرار المطعون فيه بعدم قبوله للطلبات المقدمة من الطاعن وفق المعطيات التي تم توضيحها أعلاه معللا تعليلا سليما وكافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2007/2/6/10066

2008/276

2008-02-27

إن الوسائل المستدل بها تتعلق بالوقائع التي اقتنعت بها المحكمة، الشيء الذي يدخل في صميم سلطتها التقديرية مما لا تمتد له رقابة المجلس الأعلى ما لم يقع عليه تحريف أو تناقض مؤثران، وبذلك فالمحكمة قضت ببراءة المتهم، بعدما ثبت لها انتفاء الدليل على أنه كان يسير بسرعة غير ملائمة لانعدام آثار الفرامل، وأن الشرطة القضائية لم تسجل في حقه أية مخالفة حسب محضر المعاينة، واعتبرت أن عدم الانتباه لا يعتبر مخالفة لضوابط السير بقدر ما هو عنصر من عناصر الفصل 433 من القانون الجنائي، وراعت أن سبب الحادثة يرجع إلى سائق السيارة الذي لم يحترم علامة قف التي توجب التوقف النهائي إلى حين خلو الطريق. تكون قد ركزت قضاءها على أساس القرار وجاء قرارها معللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2007/2/6/16503

2008/289

2008-03-05

إن الكسب المهني للمحامي يخضع للضريبة السنوية وبالتالي فإن دخله يتحدد انطلاقا من تصريحه الضريبي، والطاعنة لما جادلت في الإشهاد بالدخل المسلم من نقيب هيئة المحامين ملتزمة استبعاده واعتماد الحد الأدنى للأجر في حالة عدم الإدلاء بالتصريح الضريبي، فإن المحكمة عندما اقتصرت فقط على القول في معرض ردها على الدفع المذكور بكون الشهادة المعتمدة ابتدائيا هي جدية، دون الجواب عما أثير بخصوص وجوب إثبات الدخل انطلاقا من التصريح الضريبي، يجعل قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه ومعرضا للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/2/1/5038

2015/7

2015-01-06

إن المحكمة لما ثبت لها من البينة عدم وجود ما يفيد معاينة حوز الطاعن للمتصدق به عليه فور الصدقة إلى أن توفيت المتصدقة، بعد أن أبرمت بشأن محل الصدقة عقد مزارعة مع المطلوبين في النقض، دون أن تعتبر القرار الاستئنافي المستدل به لعدم إثباته حوز الطاعن لصدقته، ورتبت على ذلك ما أسست له يكون قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/2/1/1592

2015/18

2015-01-06

إن بيان طريقة احتساب الدين ليس من البيانات الإلزامية في الإنذار العقاري يترتب عن الإخلال بها بطلانه، والمحكمة لم تكن في حاجة للجواب على ما تمسكت به الطاعنة بهذا الخصوص لعدم تأثيره على قضائها ومن جهة ثانية فالخبرة التي اعتمدها المحكمة حصرت الدين بعد أن أسقطت المبلغ المؤدى الوارد بالوسيلة، وردت بناء على ذلك عن طلب البطلان بتعليل مفاده أن الطاعنة لا تزال مدينة بقيمة الدين، ولا وجود بالملف ما يفيد براء الذمة من مبلغ القرض موضوع الرهن العقاري، وهي بذلك تكون قد بنت في حدود الطلب ولم تتعداه، وعللت قرارها تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/2/3/1306

2014/82

2014-01-29

إن مقتضيات العقد الرابط بين الطرفين كما عرض على قضاة الموضوع، تفيد أن البند المتعلق بالشروط يتعلق بحالة التعديلات (amendements) التي قد تطرأ على بنود العقد لا يتضمن أي إلزام للطرفين بضرورة اللجوء إلى التحكيم عند حدوث أي نزاع بشأن تنفيذ التزامات كل طرف. ولما كان النزاع موضوع الدعوى الحالية يتعلق فقط بالأداء ولا يهم تعديل بنود العقد، فإن المحكمة حينما اعتبرت أن العقد الرابط بين الطرفين يلزمهما بحل أي نزاع بينهما عن طريق هيئة التحكيم، تكون قد اعطت تفسيراً مخالفاً للمدلول الحقيقي لألفاظ العقد بشكل أثر على وجه قضائها، وجاء قرارها معللاً تعليلاً ناقصاً ينزل منزلة انعدامه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/2/4/1279

2015/343

2015-04-16

إن تمسك الطالبة بموجب مذكرتها المدلى بها استئنافياً بأن الجزء من العقار المنجزة به منطقة خضراء قد تم تضمينه ضمن تصميم التجزئة، مما يجعله من ضمن مكوناتها التي طبقاً لها تم الترخيص للمطلوب بإحداث التجزئة، إلا أن دفعها المذكور ظل دون جواب رغم ما قد يكون له من تأثير على ما قضت به المحكمة مصدره القرار المطعون فيه، بالنظر إلى ما جاء في تقرير الخبرة المستند إليه من طرفها من كون المنطقة الخضراء تدخل ضمن تصميم التجزئة، مما يجعل القرار ناقص التعليل الموازي لانعدامه عرضة للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 18167/6/2/2007

2008/428

2008-04-09

إن عدم توضيح الخبير لما اعتمده من أسس في خبرته الطبية لا يعني عدم تقيده بمرسوم 14 يناير 1985 المحدد لها، والتي يرجع له أمر تطبيقها باعتباره الخبير المختص تحت مراقبة محكمة الموضوع التي تستقل بتقييم وصواب استنتاجاته وتقديراته، الشيء الذي يخضع لسلطتها التقديرية ولا يراقبها المجلس الأعلى على ذلك، والمحكمة لما ذكرت أن الخبرة جاءت مستوفية لكافة الشروط الشكلية والقانونية، وجاءت موضوعية بالنظر إلى الأضرار التي بقيت عالقة بالضحية من جراء الحادثة، إنما تكون قد طبقت القانون تطبيقاً سليماً، وعللت قرارها المطعون فيه تعليلاً سليماً. رفض الطلب .

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2006/2/6/3315

2008/438

2008-04-09

إن الثابت من تنقيحات القرار المطعون فيه نفسه أنه لما أعطيت الكلمة لدفاع الطاعنة أكد مذكرتها المدلى بها في المرحلة الاستئنافية التي أثارت من خلالها عدة دفعات ومنها ما تعلق بخرق مقتضيات الفصل 63 من قانون المسطرة المدنية كما وقع تعديله بمقتضى ظهير 26-12-2000، على اعتبار أن الخبير المنتدب لإنجاز الخبرة لم يعمد إلى استدعاء جميع الأطراف ووكلائهم بالشكل والكيفية التي يستلزمها الفصل المذكور فضلاً عن كون الخبير المذكور لم يرفق تقريره بأقوال الأطراف وملاحظاتهم ولم يشر إلى توقيعاتهم أو إلى رفضهم لذلك، إلا أن المحكمة ورغم جدية ذلك الدفع بالنظر إلى كون الفصل المحتج بخرقه قد أوجب على الخبير استدعاء جميع الأطراف ووكلائهم قبل إنجاز الخبرة المسندة إليه، فإن المحكمة لم تجب عن الدفع المذكور، مما يكون معه قرارها قد جاء مشوباً بنقصان التعليل الموازي لانعدامه. نقض وإحالة .

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2009/1/2/466

2011/227

2011-05-03

إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما ردت طلب الطاعنين بإيقاف البت في الدعوى إلى حين انتهاء مسطرة الزور في الإرث بعللة عدم تأثيرها على الدعوى، ما دام إقرار المورث بالزوجية يلزم ورثته، تكون قد أعملت سلطتها الموضوعية وعللت قرارها تعليلا سائغا قانونا. إن المحكمة المطعون في قرارها لما اعتبرت الزوجية قائمة بين المطلوبة ومورث الطرفين استنادا إلى ما ثبت لديها من إقراره المستفاد من مقال تسجيل بنته منها بالحالة المدنية ومن رسم الصدقة التي جعلها لها ومن إقرار الوارث الذي أقام رسم التركة بمعية المطلوبة تكون قد أعملت سلطتها الموضوعية في تقويم الحجج وعللت قرارها تعليلا سائغا قانونا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2011/5/6/344

2011/344

2011-05-04

يعتبر المتهم مسؤولا عن أفعاله مسؤولية كاملة، بناء على ما أكده تقرير الخبير المختص في الأمراض النفسية بمستشفى الرازي التابع للمستشفى الجامعي ابن سينا، وتكون المحكمة قد عللت قرارها بشأنه تعليلا قانونيا سليما. حين حكمت المحكمة للمطالب بالحق المدني بالتعويض المعنوي بناء على ما أحدثته واقعة وفاة مورثه من تأثير كبير، فلا مجال لقبول احتجاج ومناقشة المتهم للتعويضات المادية التي لم يحكم بها قط. إن تقدير التعويض في حدود المطالب المدنية المقدمة أمام غرفة الجنايات يستقل بتحديد قضاة تلك الغرفة، بما لهم من سلطة تقديرية في هذا المجال، ولا يحتاجون لتبرير ذلك بتعليل بوجه خاص.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2010/3/1/1508

2012/597

2012-01-31

بمقتضى الفصل 230 من ق.ل.ع فإن اتفاقات الأطراف المنشأة بينهم على وجه صحيح تقوم مقام القانون بالنسبة إلى منشئها، والثابت من العقد المدلى به لقضاة الموضوع والمتعلق بملحق تعديلي لعقد التأمين عن المسؤولية المدنية لمؤمنة الطالبة أن هذه الأخيرة وهي تنجز هذا العقد التعديلي لعقد التأمين الأصلي ألزمت نفسها وفق هذا الاتفاق بتحديد سريان آثار عقدة التأمين الأصلية لفائدة المؤمنة عن مسؤوليتها المدنية عن التدبير المفوض لها لخدمات التطهير السائل وتوزيع الماء الصالح للشرب والكهرباء، وهو ما يعني أن مرفق التطهير السائل أصبح منذ تاريخ العقد المذكور مشمولاً بالضمان المعقود لفائدة المؤمنة، مما تكون معه حادثة، غمر مياه ملوثة لمحل سكني بسبب الأشغال التي باشرتها بجواره المدعى عليها مشمولة بهذا الضمان. والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه بتعليقها لقرارها بأن ملحق العقد التعديلي لعقدة التأمين صريح في تحديد الضمان إلى أعمال التطهير السائل التي تلحق الأضرار بالغير وذلك منذ تاريخ هذا الملحق الواقع بعده الحادثة المتسبب عنها الضرر للمطلوبين، وهي لذلك مغطاة بعقدة التأمين، تكون قد أولت العقد تأويلاً صحيحاً وأعملت أثره إعمالاً سليماً، وعللت قرارها تعليلاً في محله، ولم تخرق أي مقتضى قانوني. رفض الطلب .

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 4059/1/3/2010

2011/5461

2011-12-13

البين أن شركة التأمين تمسكت بأن الشركة المؤمن لها تعاقدت مع شركة لإقامة البناء وفق المعايير المعروفة والمواصفات الجاري بها العمل وأدلت بالعقد المبرم بينهما، ودفعت بأن المقاوله هي المسؤولة ما دام قد ثبت بأن سبب الانهيار راجع إلى عدم توفر البناء على المواصفات القانونية، إذ أن الأجور المعجب من النوع الرديء ولم يخضع لأي معيار وكذا الحديد وأن مقدار الإسمنت ضعيف وتقدمت بمقال إدخال الغير في الدعوى، والمحكمة لما حملت الشركة مالكة البناء المسؤولية باعتبارها حارس البناء دون مناقشة قانونية لما تمسكت به الطالبة من علاقة مالك البناء بمتعهدها والقائم به والمشرف عليه حسب العقد المدلى به وكما يقتضيه الفصل 769 من قانون الالتزامات والعقود للتحقق من المسؤولية بجميع عناصرها عن المتسبب في الانهيار وبالتالي الضرر، تكون قد جعلت قضاءها غير مرتكز على أساس ويكون قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2010/3/1/1164

2011/5245

2011-12-06

إن المحكمة لما ثبت لها أن التزام المطلوب تمثل في تسديد مبلغ الشيك المتفق عليه وأنه تأخر عن ذلك وأن هدف الطالب من دعواه تعويضه عن حرمانه من استغلال مبلغ الشيك لمدة 13 سنة، وما نتج له من أضرار بسبب تماطل المطلوب عن الأداء وثبت لها أن الأمر بالأداء قضى على المطلوب بالفوائد إلى جانب أصل المبلغ المسطر بالشيك، فاعتبرت أن ما تسلمه الطالب من مبالغ زائدة عن أصل الدين بمثابة تعويض عما لحقه من أضرار بسبب التأخير، وبالتالي لا يمكن تعويضه مرتين عملا بقاعدة أن الضرر لا يعوض عنه إلا مرة واحدة لم تخرق الفصلين 77 و78 من قانون الالتزامات والعقود ولم تعطل سلطة القضاء في تقدير التعويض وطبقت الفصل 870 من ق.ل.ع تطبيقا سليما فجاء قضاؤها مؤسسا وقرارها معللا تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2010/3/1/237

2011/2170

2011-05-10

من المقرر أن كراء الأراضي الفلاحية ينتهي بقوة القانون بانقضاء المدة التي أبرم لها بمقتضى الفصل 714 من ق.ل.ع، فإنه لا ضرورة لتوجيه تنبيه الإخلاء فيه، والمحكمة لما اعتبرت كون المطلوب جدد عقد كرائه من طرف المكري السابق له بقبضه منه، والحال أن صفة هذا الأخير في استغلال العقار المدعى فيه زالت عنه بتفويته إلى الطالب أثناء سريان عقد الكراء المطلوب، مما يعني أن تجديده صراحة أو ضمنا لا يخول الحق فيه إلا للطالب بصفته مالكا للعقار، ويبقى قبض المكري السابق لمستحقات الكراء عن العقار خلال الموسم الفلاحي ليس من قبيل تجديد العقد، فإنها لم تركز قضاءها على أساس، وعللت قرارها تعليلا فاسدا ينزل منزلة انعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2009/1/1/724

2011/1349

2011-03-29

إن التسجيل بالحالة المدنية هو إجراء إداري لا تثبت به الصفة الإرثية، ولما كان التصريح أمام ضابط الحالة المدنية بالبنوة يتعارض مع الإشهاد عليه أمام عدلين بأنه مجرد كفيل، فإن المحكمة عندما رجحت الإشهاد بالكفالة للمتصدق عليها على التصريح بالبنوة، وقضت بالتنشيط على إرثه المتصدق لتسجيل عقد الصدقة وإخراجها من تركتها قبل قسمتها يكون قرارها معللا تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/1/3/447

2015/461

2015-12-03

تفويت أصول الشركة المصفى لها للغير لا يترتب عنه مباشرة حلها، وإنما تظل قائمة الذات، ومتوفرة على صلاحية التقاضي بشأن ذمتها المالية بواسطة السنديك، إلى غاية اختتام إجراءات التصفية، بصدور حكم بقتل المسطرة، و التشطيب عليها من السجل التجاري. المشرع خول للمحكمة وضع يدها تلقائيا على القضايا التي تستهدف تطبيق الجزاءات المالية والجزاءات الشخصية في حق مسيري الشركة، وحصر الأشخاص المعهود لهم بتقديم الطلبات الرامية لاتخاذ تلك الجزاءات في السنديك بالنسبة للحالات المنصوص عليها في المواد من 704 إلى 706 من مدونة التجارة و لهذا الأخير و السيد وكيل الملك بالنسبة للحالات المنصوص عليها في المواد من 712 إلى 715، و بذلك فإن صفة ممارسة هذا النوع من الدعاوى و سلوك طرق الطعن في الأحكام الصادرة في شأنها تظل قاصرة عليهم و حدهم دون غيرهم من العمال و الدائنين، الذين لم يعطيهم المشرع حق تقديم الدعوى و لا الطعن في الأحكام الصادرة بشأنها، و لا يكفي لإعطائهم هذه الصفة مجرد الاستماع إليهم من طرف المحكمة وقت تحقيقها في القضية و إدلائهم لها بذكرات يشرحون فيها موقفهم من النزاع أو إشارة القرار المطعون فيه في ديباجته إلى صدوره بحضورهم، مما يكون معه طلب الطعن بالنقض المقدم من طرف الطالبين مناديب العمال مقدما من غير ذي صفة، و يتعين التصريح بعدم قبوله . المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه قضت بإلغاء الحكم المستأنف القاضي بفتح مسطرة التصفية القضائية و إسقاط الأهلية التجارية على أساس أن الدعوى قدمت بعد انصرام أجل التقادم الثلاثي، في حين أن الثابت من وقائع النزاع أن الحكم الحاصر لمخطط الاستمرارية الذي يعد هو منطلق بدء سريان أمد التقادم صدر بتاريخ 2006/01/09، و أن المطالبة بتمديد مسطرة التصفية القضائية للمسيرين و إسقاط أهليتهم بسبب ما ارتكبه من أخطاء في التسيير، كانت بمقتضى التقرير الذي قدمه السنديك للمحكمة المؤرخ في 2008/09/22، أي قبل انصرام أمد التقادم الثلاثي، و المحكمة مصدرة القرار اعتبرت خطأ أن تاريخ بدأ أمد التقادم هو تاريخ فسخ مخطط الاستمرارية و فتح مسطرة التصفية القضائية في حق المقولة و حددت تاريخ تقديم المطالبة بتطبيق العقوبتين موضوع الدعوى على المسيرين في

تاريخ 2010/05/22 الذي استخلصته من البيان المعلوماتي المستخرج من قاعدة بيانات المحكمة التجارية رغم أن التاريخ المذكور يكذبه الواقع الثابت من وثائق الملف، مما تكون معه قد أخطأت في احتساب أمد تقادم الدعوى وأسأت تعليل قرارها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/1/1/2532

2015/27

2015-01-13

تأسيس المحكمة قضاءها بالتعويض على خطأ المحافظ، وثبوت حرمان المستأنفين المطلوبين من ملكية عقارهم، دون تبيان سندها في ثبوت ملكيتهم لموضوع التعرضات، خاصة وأن الخبرة المعتمدة للقضاء بالتعويض، اكتفت بالتأكد من وجود التعرضات ومن التشطيب عليها، ولم يرد بها ما يمكن اعتماده للقول بأحقية المدعين في موضوع تعرضاتهم، مما كان معه القرار ناقص التعليل، وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/1/1/5822

2015/456

2015-07-28

إن قبول التعرضات خارج الأجل من صلاحية المحافظ، والبت فيها من صلاحية محكمة التحفيظ بعد إحالة ملف المطلب عليها، والمحكمة ثبت لها أن دعوى الطاعنين، لم تؤسس على عدم احترام المحافظ لأجل 30 يوماً المنصوص عليها في الفصل 30 من ظهير التحفيظ العقاري، وإنما هدفت إزالة كل التعرضات والتقييدات، والرسائل والقرارات الصادرة عن المطلوبة في النقض من مطلب التحفيظ، تأسيساً على صدور

أحكام نهائية في النزاع القائم بينهم وبين المطلوبة في النقض، وقضت عن صواب
بردها، حسب تعليلها المنتقد في الوسيلة، وهو تعليل سليم، ليس فيه خرق للفصلين
المحتج بخرقهما.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/5/1/5309

2015/310

2015-04-21

إن قرار محكمة النقض لم يقيد محكمة الإحالة في رفع الضرر بإدخال تغييرات، وإنما
بالبحث في إمكانية رفعه باتخاذ إجراءات مصاحبة أو تعديلات على المحل الذي هو
عبارة عن إسطلب من طابقيين لتربية الدجاج بجوار محل سكني مع مطرح للنفايات
أصبحت تنبعث منه روائح كريهة والحشرات المضرة به وبأسرته، والمحكمة بتت في
الدعوى بالرغم من منازعة الطالب في كون التغييرات المحدثه لا تحول دون رفع
الضرر مع أن الضرر متى ثبت وجوده يزال بصفة نهائية حماية للمتضرر إذا لم يتأت
إزالته بإدخال تغييرات، وهو ما يستلزم سلوك إجراءات التحقيق للتأكد من كون
التغييرات المقترحة من الخبير سترتب عنها زوال الضرر موضوع الدعوى بصفة
نهائية، مما يكون قرارها ناقص التعليل ومعرضا للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/5/1/4292

2014/343

2014-05-27

إن جواب القرار بأن الدعوى شخصية تتعلق بإزالة الضرر وليست دعوى استحقاق هو تعليل صحيح لأن الطاعنة لم تقدم أي طلب استحقاق للبقعة موضوع رفع الضرر. واعتماد المحكمة على التزام الطاعنة بعدم فتح النوافذ والأبواب على البقعة يطابق الفصل 230 من قانون الالتزامات والعقود لكون العقد شريعة المتعاقدين، وبخصوص إزالة الأضرار فإن القرار اعتمد في ثبوتها على الخبرة التي استندت إليها المحكمة في إطار سلطتها التقديرية لأن الضرر يمكن إثباته بجميع الوسائل بقطع النظر عن مخالفة أو عدم مخالفة قواعد التعمير.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2009/3/1/1048

2010/1025

2010-03-09

إن كل قرار طبقا للفصل 345 من قانون المسطرة المدنية يجب أن يكون معللا تعليلا كافيا وسليما وإلا كان باطلا، وأن نقصان التعليل ينزل منزلة انعدامه ويعد نقصانا في التعليل عدم جواب المحكمة على دفوع الأطراف المؤثرة. إن حجية الشيء المقضي به للأحكام في منطوقها نسبية لا يواجه بها إلا من كان طرفا فيها أو من في حكمه طبقا للفصل 451 من قانون الالتزامات والعقود وإن كانت لها حجية الورقة الرسمية في الوقائع التي تثبتها ويبقى عبئ الإثبات على من يدعي الاستحقاق. لما كان الثابت أن المطلوبين عززوا دعواهم استحقاق المدعى فيه في مواجهة الطالب بأحكام قضت لموروثهم باستحقاق موضوع النزاع اعتمدت على رسم استمرار موروثهم، وأن الطالب تمسك بأنه يعد غيرا بالنسبة للأحكام المذكورة وأن المدعى فيه حوزة وملكه وأدلى بعقد شراء ورسم استمرار موروث البائع له، وتمسك بأن رسم استمرار المطلوبين لا ينطبق على ما بيده وحوزه، والتمس إجراء معاينة لمطابقة حجج الطرفين والوقوف على عين المكان لبيان حقيقة الحدود لأن الخبرة المنجزة ابتدائيا اقتضت على مطابقة الأحكام والتي لم يكن طرفا فيها، فإن المحكمة التي لم تجب عن دفعه

ولم تستجب لطلبه واعتمدت الأحكام المدلى بها حجة في مواجهته، تكون قد خرقت حقوق الدفاع وجعلت قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2010/4/1/4450

2012/1026

2012-02-28

لما أخضعت المحكمة رسمي الشراء لقواعد الترجيح استنادا إلى من بيده الحيازة، دون البحث في حدود ملكية المطلوب حسب رسم شرائه المؤسس على ملكية البائع له، ودون التأكد من أنه نفس الجزء المشتري من الطاعن بالرسم المستند على ملكية البائعة له المنجر لها إرثا من والدها، وذلك بمطابقة حدود المبيع بالنسبة للشراءين، فإنها لم تجعل لقضائها أساسا سليما وعلته تعليلا فاسدا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/7/1/4488

2014/24

2014-01-21

لما كان موضوع الدعوى هو نقل ملكية عقار محفظ وذلك بتقيد الحكم السابق بالرسم العقاري للملك موضوع النزاع لما لهذا الإجراء من أثر ناقل للملكية يقتضيه الحكم بإتمام إجراء البيع ويوجبه، فإن محكمة الاستئناف عندما عللت قرارها بما جاءت به بأن: "استصدار المشتريين لحكم بصحة العقد ونفاذه في مواجهة البائع في حدود ما هو مضمن بمنطوق الحكم الجنحي في شقه المدني يجعله بعد أن أضحي باتا غير منازع فيه يقوم مقام العقد ويستطيع المشتري أن يستند إليه للمطالبة بتقيد حقه، مما يبقى معه

طلب اعتبار الحكم المذكور بمثابة عقد بيع يتوجب تقييده مكفولة قانوننا"، يعتبر تعليلاً سليماً وكافياً، والوسيلة بدون أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2008/5/1/4365

2010/1569

2010-04-06

إن المحكمة لما ثبت لها أن ابن الطالب الأول وأخ باقي الطالبين قد تعود على إبرام التصرفات في أملاكهم، وقبض العرابين مع تسليم وصولات الإبراء للزبناء بعلمهم ودون اعتراضهم، واستخلصت من ذلك أنهم ساهموا في خلق مظهر خارجي لوكالة، خلق لدى المطلوبة اعتقاداً بأن من يتعاقد معها وكيل، واعتبرته بالتبعية وكيلاً ظاهراً تسري تصرفاته على المالكين، وقضت عليهم بإتمام إجراءات البيع مع المطلوبة بوصفها موعوداً لها بالبيع في شأن المدعى فيه، تكون قد ركزت قضاءها على أساس، وعللت قضاءها تعليلاً كافياً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/7/1/682

2014/105

2014-02-25

لما كان التحفيظ العقاري يقوم على مبدأ الإشهار والعلنية وفق ما هو منصوص عليه في الفصل 66 من ظهير التحفيظ العقاري الذي ينص على أنه لا يمكن التمسك بإبطال التقييدات على الرسم العقاري في مواجهة الغير حسن النية، فإنه بمفهوم المخالفة يمكن إبطال هذا التقييد في مواجهة الغير سيء النية. والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه

لما اعتبرت المشتريّة سيئة النية وقضت بالتشطّيب على عقد شرائها من الرسم العقاري بعلّة أن تقييد شرائها قد تم في نفس اليوم الذي وقع فيه التّشطّيب على التّقييد الاحتياطيّ المجرى على الرسم العقاري من طرف المستفيد من التّقييد الاحتياطيّ يجعل قرارها معللاً تعليلاً سليماً والوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/7/1/515

2014/16

2014-01-21

دعوى إتمام إجراءات البيع عن طريق إجبار البائعة على تقييد عقد البيع بالرسم العقاري تشكل بالنسبة للمشتري السبيل الأوحّد لاكتسابه صفة المالك للعقار المبيع. والمحكمة لما اعتبرت أن البيع لم يتم قانوناً ما دام العقار المبيع محفظاً ويتطلب تبعاً لوصفه هذا إجراءات مسطرية لحمل مشتريه لصفة المالك، لم تبرز معه العراقيل التي حالت بين المشتري وتقييد شرائه بالرسم العقاري، وما إذا كانت إزالتها تدخل ضمن الالتزامات التي تقع على البائعة في إطار الالتزام بنقل ملكية المبيع، وما دام العقد نفسه تضمن طلب الطرفين من المحافظ تقييده بالرسم العقاري، الشيء الذي كان معه القرار ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2010/1/3/98

2011/824

2011-06-09

المحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما اعتبرت أن سند تواجد المكثري بمحل النزاع هو عقد الكراء، الذي كان يربط جده بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية قد سقط، وقضت بإفراغه وبأدائه للمدعية تعويضا دون أن تجيب بمقبول على ما أثاره أمامها من دفع، خاصة ما تعلق بوصلي الكراء، ودون أن تناقش ما أدلى به من وثائق تتعلق بالضريبة وعقد الاشتراك مع المكتب الوطني للماء الصالح للشرب، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه مما يوجب نقضه.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/5/1/2460

2013/647

2013-12-31

الخبير في الخبرة المنجزة قام باستعراض الشواهد الطبية المدلى بها من الضحية وما تصفه من إصابات لحقت به جراء الحادثة. كما سجل الآلام التي لا يزال يشكو منها. وبعد فحصه دون تقريره بما أورثته له الحادثة من عجز ومنها نسبة العجز الجزئي الدائم والضرر المهني، وكان ما خلص إليه بشأن ذلك متناسبا مع ما وصفه من إصابات، والخبير لا يكون ملزما بتضمين تقريره تفاصيل العملية الحسابية التي سلكها في سبيل تحديد نسبة العجز الجزئي الدائم طالما أن مرسوم 1985/01/14 المتعلق بتقدير نسب العجز لا يلزمه بذلك ويوجب في مادته الثالثة تحديد نسبة العجز المذكور بنسبة إجمالية. والمحكمة لما ردت ما أثير من الطالبين بشأن ذلك بعله أن الخبرة قانونية وموضوعية ومنسجمة مع الملف الطبي للمصاب وتقيدت بمرسوم 1985/01/14، كان تعليلا صحيحا وجاء بذلك قرارها مطابقا للقانون.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 4874/1/9/2012

2014/41

2014-01-28

المحكمة مصدره القرار المطعون فيه أيدت الحكم الابتدائي القاضي بعدم قبول طلب التعويض شكلا وبرفض باقي الطلبات موضوعا على أساس أن الطاعن – المدعي- استدل بعقد شراء قديم مجرد عن أصل الملك وغير مؤيد بالحوز ثم أدلى بعقد تصحيحي للبيع أنجز لاحقا وهو يخالف مضمون العقد القديم من حيث وصف المبيع ومن حيث نسبة الملك للبائع، دون أن تبحث فيما تمسك به أمامها في مذكرته وفي مقاله الاستثنائي من كونه هو الحائز للعقار المدعى فيه منذ شرائه له ولمدة تزيد على 23 سنة، ومن انعدام انطباق حجة المدعى عليه على المدعى فيه، وذلك بالقيام بإجراء من إجراءات التحقيق في الدعوى. الأمر الذي جاء معه قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه مما يعرضه للنقض والإبطال.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2010/9/6/13453

2011/138

2011-02-10

العبرة في تأسيس المقررات القضائية هي حسن تطبيق القواعد القانونية التي تستند إليها في قضائها وليس الإشارة إلى المواد القانونية التي تنظمها، ولا ضمير من الإشارة الخاطئة إلى مادة قانونية مشابهة في التركيب إلى المادة التي استند هذا المقرر على القاعدة القانونية المنظمة بمقتضاها إن كان قد طبق هذه القاعدة القانونية تطبيقا سليما. لما كان القرار المطلوب إعادة النظر فيه قد طبق القاعدة القانونية المتعلقة بكيفية تحرير محاضر الجلسات، فإن إشارته إلى المادة 442 عوض المادة 305 لا تأثير له على التعليل الذي استند فيه إلى مضمون هذه القاعدة القانونية.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 953/5/1/2011

2012/874

2012-05-17

إذا كان عدم الجواب عما أثير بوسائل الطعن بالنقض ينزل منزلة انعدام التعليل المعتبر
وفقا للفصل 379 من قانون المسطرة المدنية سببا للطعن بإعادة النظر، فإن اعتماده
كسبب للطعن يستلزم تشخيص ما لم تتم الإجابة عنه من أسباب الطعن بالنقض من
دون مجادلة في قضاء محكمة النقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/3/6/15762

2012/1233

2012-11-21

لما اقتصر القرار موضوع الطعن بإعادة النظر في معرض رده على الوسائل المستدل
بها على طلب النقض، على القول: "بأن هناك وثيقة صادرة عن الطاعن تفيد مشاركته
للمطلوبين في المشروع موضوع النزاع وأن تقرير الخبرة حسم في عملية تحويل
مبالغ مالية بواسطة شيكات من حساب المؤسسة إلى الحساب الشخصي للطاعن. وأن
القرار المذكور ناقش الدفوع المثارة بخصوص الشكاية المباشرة في مواجهة الخبير"،
دون الرد على الطعن ببطان الخبرة المذكورة، وتناقض علله، والدفوع بشأن نوعية
الشركة موضوع النزاع والوثائق المحتج بها، يكون غير معلل بهذا الشأن، ويتعين
الرجوع فيه والبت من جديد في طلب النقض.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/1241

2020/242

2020-07-02

إن المادة 2 من القانون 31.08 المتعلق بتحديد تدابير حماية المستهلك تنص على أنه: "يقصد بالمستهلك كل شخص طبيعي أو معنوي يفتني أو يستعمل لتلبية حاجياته غير المهنية منتوجات أو سلعاً أو خدمات معدة لاستعماله الشخصي أو العائلي..." ومؤدى ذلك أنه متى كان اقتناء أو استعمال سلع لتلبية الحاجات المهنية فإن ذلك لا يخول للمعني صفة مستهلك. وفي النازلة فالطالبة باعتبارها صاحبة امتياز، كانت تفتني من المطلوبة سلعاً ليس بغرض استعمالها الشخصي، وإنما كان تلبية لحاجياتها المهنية بصفقتها وكيلة في بيع الناقلات، وهي بذلك لا تستفيد من مقتضيات القانون المذكور لانعدام صفتها كمستهلكة كما هي محددة في المادة الثانية من الموما إليها أعلاه. وبذلك فالمحكمة كانت ملزمة بعدم تطبيق القانون 31.08، وحين طبقت على النزاع مقتضيات الفصل 230 من قانون الالتزامات والعقود، تكون قد أعملت القانون المنظم للعلاقة التعاقدية والمؤسس على قاعدة العقد شريعة المتعاقدين، وهو الواجب التطبيق. وبذلك جاء القرار المطعون فيه مبنيًا على أساس قانوني سليم ومعللاً تعليلاً سليماً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/3/1605

2019/414

2019-09-24

إن المحكمة لما ردت دفع الطالبة بخرق الالتزام بالإفصاح بتعليل جاء فيه: "...أنه خلافاً لما ساقته الطاعنة فقد صرح الطرفان في صلب وثيقة المهمة المنجزة في إطار مسطرة التحكيم التجارية وبناء على مقتضيات المادة 11 من نظام التحكيم، بأن الهيئة

مشكلة قانوننا وأنه ليس لهما أي اعتراض على تشكيلها. إضافة لإدلاء المحكمين بتصريحات تشهد على حيادهم حسبما هو مضمن بالوثيقة المسماة "وثيقة المهمة" الموقع عليها من جميع الأطراف..." التعليل الذي يتضح منه أن المحكمين أدلوا بإشهادات كتابية تؤكد حيادهم وهو الالتزام بالإفصاح المنصوص عليه في الفصل 327-6 من ق.م.م، وبذلك لم يخرق القرار قاعدة عدم الإفصاح والفرع من الوسيلة على غير أساس.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/1/1/3909

2014/30

2014-01-21

الدولة (الملك الخاص) تمسكت أمام المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه بكونها الحائزة والمتصرفة في المدعى فيه بمقتضى محضر التسليم من الدولة الإسبانية للدولة المغربية، إلا أن المحكمة لم تناقش الحيازة المتمسك بها من طرفها، بالرغم من أن ثبوتها من شأنه أن يغير مركز الطرفين في الإثبات، ويؤثر على وجه الحكم في القضية، ما دام المتعرض الحائز يحتل مركز المدعى عليه، فجاء قرارها ناقص التعليل، مما يعرضه للنقض والإبطال.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 1317/5/1/2009

2010/1079

2010-12-16

لما كان ما أثير بالوسائل يعتبر من قبيل المجادلة في تعليل قرار محكمة النقض، فإنه لا يندرج ضمن حالة انعدام التعليل المبررة لطلب إعادة النظر.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2009/1/2/769

2011/161

2011-04-05

المقصود بانعدام التعليل الموجب لإعادة النظر في قرارات محكمة النقض طبقاً لمقتضيات الفصلين 375 - 379 من قانون المسطرة المدنية هو عدم الجواب على وسيلة من وسائل النقض أو على دفع بعدم القبول، والبيان من أوراق الملف أن القرار المطلوب إعادة النظر فيه أجاب على وسيلة النقض المتخذة من خرق الفصلين 230 و405 من قانون الالتزامات والعقود وما يناقشه الطالبون في السببين المستدل بهما على طلب إعادة النظر، يعتبر مجادلة في الأسباب القانونية التي اعتمدها القرار وهو أمر لا تتسع له مقتضيات الفصلين المذكورين، مما يجعل ما ورد بالوسيلتين غير مؤسس ويتعين رفض الطلب.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/1/1/3909

2014/30

2014-01-21

الدولة (الملك الخاص) تمسكت أمام المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه بكونها الحائزة والمتصرف في المدعى فيه بمقتضى محضر التسليم من الدولة الإسبانية للدولة

المغربية، إلا أن المحكمة لم تناقش الحيازة المتمسك بها من طرفها، بالرغم من أن ثبوتها من شأنه أن يغير مركز الطرفين في الإثبات، ويؤثر على وجه الحكم في القضية، ما دام المتعرض الحائز يحتل مركز المدعى عليه، ف جاء قرارها ناقص التعليل، مما يعرضه للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 1317/5/1/2009

2010/1079

2010-12-16

لما كان ما أثير بالوسائل يعتبر من قبيل المجادلة في تعليل قرار محكمة النقض، فإنه لا يندرج ضمن حالة انعدام التعليل المبررة لطلب إعادة النظر.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2009/1/2/769

2011/161

2011-04-05

المقصود بانعدام التعليل الموجب لإعادة النظر في قرارات محكمة النقض طبقا لمقتضيات الفصلين 379 - 375 من قانون المسطرة المدنية هو عدم الجواب على وسيلة من وسائل النقض أو على دفع بعدم القبول، والبين من أوراق الملف أن القرار المطلوب إعادة النظر فيه أجاب على وسيلة النقض المتخذة من خرق الفصلين 230 و405 من قانون الالتزامات والعقود وما يناقشه الطالبون في السببين المستدل بهما على طلب إعادة النظر، يعتبر مجادلة في الأسباب القانونية التي اعتمدها القرار وهو

أمر لا تتسع له مقتضيات الفصلين المذكورين، مما يجعل ما ورد بالوسيلتين غير مؤسس ويتعين رفض الطلب.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2011/1/3/210

2011/783

2011-06-01

طلب إعادة النظر في قرار محكمة النقض يجب أن يكون في حدود مقتضيات الفصل 379 من ق.م.م بتأسيسه بخصوص التعليل على انعدامه أو على عدم الجواب على إحدى الوسائل المثارة في طلب النقض أو جزء منها، وليس على مناقشة تعليقات القرار ومدى ملاءمتها للقانون.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2011/1/3/210

2011/783

2011-06-01

طلب إعادة النظر في قرار محكمة النقض يجب أن يكون في حدود مقتضيات الفصل 379 من ق.م.م بتأسيسه بخصوص التعليل على انعدامه أو على عدم الجواب على إحدى الوسائل المثارة في طلب النقض أو جزء منها، وليس على مناقشة تعليقات القرار ومدى ملاءمتها للقانون.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2010/1/1/4178

2012/3061

2012-06-19

يترتب عن قرار النقض والإحالة إعادة طرفيه والدعوى بينهما إلى الحالة التي كانوا عليها قبل صدوره وتسري آثاره بالنسبة لمن كان طرفا فيه ولا تتعداه إلى غيره، والمحكمة التي أصدرت قرارها بعد الإحالة بناء على قرار النقض الذي بت في طلب النقض المقدم من طرف الدولة المغربية (المتعرضة) في مواجهة طالب التحفيظ، واعتبرت النزاع في هذا الملف أصبح مقصورا بينهما، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا سليما.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2010/1/1/4963

2012/2803

2012-06-05

مناقشة تعليقات القرار المطعون فيه بإعادة النظر لا تدخل ضمن أسباب إعادة النظر في قرارات محكمة النقض الواردة على سبيل الحصر في الفصل 379 من قانون المسطرة المدنية. ما دام أنه لا يوجد في مستندات الملف ما يفيد أن رسم الملكية المقام من موروث المطلوبين قد صرح أو اعترف بزوريته بعد صدور القرار المطعون فيه حاليا بإعادة النظر، فإنه لا يمكن اعتماده كسبب موجب لإعادة النظر.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2009/3/3/11

2012/357

2012-04-03

لما قضت المحكمة بعدم قبول التدخل الاختياري للطالبة ليس بسبب عدم توفر شكليات وشروط الفصلين 1 و111 من ق.م.م، وإنما بسبب أنه لا حق لها في تبني حل معين لوضعية المقاول، على اعتبار أن السنديك المعين يعد تقريراً حول وضعيتها وعلى ضوءه تقرر المحكمة إما استمرار نشاطها أو تفويتها أو تصفيتها بعد الاستماع لرئيس المقاول والمراقبين و مندوبي العمال ثم تحدد المحكمة العقود الضرورية للحفاظ على نشاط المقاول التي يعد حصر المخطط بمثابة تفويت لها، تكون قد عللت قرارها تعليلاً كافياً. إن اختيار المحكمة حل تفويت المقاول موضوع النزاع، بدل استمراريتها أو تصفيتها، من شأنه الإبقاء على نشاط المقاول بشكل يضمن أطول مدة لاستقرار التشغيل وأداء مستحقات الدائنين، يستتبعه تفويت العقود التي ترى المحكمة أنها ضرورية للحفاظ على نشاط المقاول، ولا يحول دون ما ذكر كون وزارة الأوقاف - المكنية - طرفاً في عقد الكراء المفوت، للمحل الذي تكتريه المقاول، الذي سواء اكتسب الملكية التجارية أم لا، فإن المادة 606 المذكورة تجيز تفويته مع التفويت الكلي للمقاول بصرف النظر عن صفة الجهة المكنية، طالما أن هذا التفويت الذي اقتضته الظروف الاقتصادية ووضعية المقاول اتخذ من طرف المحكمة، كما أن إجراء تفويت المقاول يضمن لوزارة الأوقاف - المكنية - حق استيفاء دينها الكرائي في إطار مسطرة تصفية الخصوم.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2011/2/4/1337

2012/523

2012-10-31

لما كان المشرع يقصد من سنه الطعن بإعادة النظر في قرارات محكمة النقض المنعقدة التعليل أصلا أو التي لم تجب عن وسيلة من الوسائل المثارة أو جزء منها والتي لها تأثير على القرار مما يشكل خلافا في التعليل، فإن الغرفة الإدارية بمحكمة النقض عندما أيدت حكم المحكمة الإدارية القاضي بعدم اختصاصها للبت في الطلب، تكون غير ملزمة بالجواب عن دفوع الطالبين ما دام نظرها اقتصر على جانب الاختصاص.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 321/1/4/2019

2020/243

2020-06-30

إن الأخطاء المادية التي تتعلق بأسماء أطراف الدعوى لا ترفع عنهم صفة التقاضي بالنظر إلى وثائقها ما لم يلتبس اسم المتقاضي بغيره فتعزيره الجهالة، والمحكمة مصدر القرار المطعون فيه لما اعتبرت أن ما ورد بالمقال الاستئنافي من ذكر اسم المستأنف عليه بالمثناة التحتية مقدا ضد غير ذي صفة في الدعوى، وقضت بعدم قبوله شكلا رغم أن المستأنف عليه لم يلتبس بطرف غيره بما تتحقق معه الجهالة في التعريف، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا وهو بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/4/1/6536

2020/257

2020-06-30

من المقرر أن الإجمال في الشهادة من العدل المبرز عامل من غير استفسار، ومن غيره يرفع بالاستفصال، كما هو مقرر في فقه التوثيق، وإن تعذر لطارئ موت متلقيها،

مضت عند أهل الفن، والمحكمة لما استبعدت ملكية الطاعن بعله أن عدم ذكر شرط
الحيازة في الملكية يجعلها غير عاملة في الدعوى وأن اكتفاء الشهود بذكر عبارة
"تجاوزت المدة المعتبرة شرعا" لا يقوم مقام تحديد مدة الحيازة لكون مدة الحيازة
ليست واحدة في الفقه الإسلامي الواجب التطبيق، واعتبرت أن الإجمال في بيان مدة
الحيازة يعد عيبا في الرسم، دون أن تنظر فيها على ضوء القاعدة أعلاه وهي من أهل
هذا الفن، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا وهو بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/7/1/6819

2020/105

2020-02-04

إن المحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي بعدم قبول طلب إتمام إجراءات البيع
وردها ملتمس الطاعن الرامي إلى إجراء بحث بعله عدم إدلاء الطاعن بعقد الشراء
الذي يدعيه وشهادة الملكية العقارية، لتعلق الأمر بعقار محفظ أضحت شكلية الكتابة
فيه شرط انعقاد بموجب المادة الرابعة من مدونة الحقوق العينية، تكون قد اعتبرت عن
صواب ما تمسك به الطالب من إجراء بحث لإثبات واقعة تسليم مبلغ التسبيق منعدم
الأساس في غياب أركان عقد البيع المزعوم وشروطه والتي لا يمكن إثباتها إلا في
إطار ما هو منصوص عليه في الفصل 489 من قانون الالتزامات والعقود، وجاء
قرارها معللا تعليلا سليما وكافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/7/1/4191

2020/112

2020-02-11

إن أسباب إعادة النظر وردت على سبيل الحصر بالفصل 402 من قانون المسطرة المدنية، وليس من بينها الحالة موضوع نازلة الحال، ذلك أن إدلاء الطاعن بكتاب رئيس مركز تسجيل السيارات يفيد أن السيارة مسجلة باسم المطلوب لا يشكل في حد ذاته سببا لإعادة النظر وفقا للفقرة 4 من الفصل المذكور ما دامت الوثيقة المذكورة صادرة عن مؤسسة عمومية، ولم تكن محتكرة من طرف الخصم (المطلوب)، بل إن المعطيات الواردة بها تكون عادة متوفرة لدى الإدارة المذكورة لمن يعينهم الأمر منذ التاريخ المضمن فيها على الأقل، والمحكمة لما ردت طلب إعادة النظر معتبرة أن أسبابه غير متوفرة تكون قد ركزت قرارها على أساس قانوني، وعلته تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/7/1/1649

2020/114

2020-02-11

إن المحكمة لما ثبت لها من مرافعات المطعون ضده أنه لا ينازع الطاعنة في كونها أمية وتجهل القراءة والكتابة، اعتبر أن عقد البيع هو محرر عرفي نسب المستأنف صدوره عن المستأنفة وهي أمية نازعته في صدوره عنها بل وبجملها محتواه، وبالتالي فهو عقد باطل عملا بالفصل 427 من قانون الالتزامات والعقود ولا قيمة له، خلافا لما ذهب إليه المحكمة الابتدائية التي لم تجب عن الدفع المذكور رغم إثارته بكيفية نظامية أمامها ورغم ما له من تأثير على مسار طلب المستأنفة، تكون قد طبقت مقتضيات الفصل المشار إليه تطبيقا سليما وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/7/1/1871

2020/115

2020-02-11

لما كان البين من عقد الوكالة العرفي المصحح إمضاء موروث الطاعنين عليه أنها منحت الوكيل صلاحية بيع الشقة المدعى فيها بعد تحديد رقمها وموقعها ومساحتها، فإن المحكمة حينما ردت الدفع ببطلان الوكالة طبقا للفصل 881 من قانون الالتزامات والعقود لعدم ذكر رقم الرسم العقاري المطلوب بيعه، بعلّة أن البطلان المتحدث عنه في الفصل المذكور يكون بسبب الإبهام الفاحش، وعدم ذكر رقم الرسم لم يجعل موضوع الوكالة كذلك، وإنما تيسر معرفة العقار المبيع، تكون قد اعتبرت عن صواب أن مقتضيات الفصل 881 المتمسك بها لا تنطبق على الوكالة التي تم بناء عليها إبرام عقد البيع المدعى فيه بعد أن ثبت لها أن المبيع معين ومحدد ضمنها تحديدا بعيدا عن الإبهام الفاحش الذي يخول حق إبطال عقد الوكالة، وجاء قرارها معللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/7/1/7178

2020/121

2020-02-11

لما كان أجل الاستئناف هو 30 يوما من تاريخ التبليغ أو بعد 10 أيام من تاريخ رفض تسلّم الطي التبليغ، فإن المحكمة حينما قضت بعدم قبول الاستئناف بعلّة تقديمه خارج الأجل القانوني، تكون قد استندت فيما قضت به ليس على إسهاد كتابة الضبط وإنما على نسخ شواهد التبليغ المطابقة للأصل، واعتبرت عن صواب الرفض المضمن بها توصلا قانونيا مطابقا للفصل 39 من قانون المسطرة المدنية ما دام التبليغ قد تم بعنوان المبلغ لهم وتترتب عنه جميع آثاره القانونية، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا وسليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/7/1/5395

2019/872

2019-11-19

بمقتضى المادة 334 من مدونة الحقوق العينية: "يسري العمل بهذا القانون بعد ستة أشهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية". ولما كان الثابت أن القانون رقم 39.08 المتعلق بمدونة الحقوق العينية قد تم نشره بالجريدة الرسمية عدد 5998 بتاريخ 2011/11/24 فيكون تاريخ سريان العمل به هو 2012/5/24، والمحكمة التي اعتبرت عقد البيع العرفي الذي أبرم بين الطرفين المصحح الإمضاء في 2012/5/3 لم يحرر وفق الشكل المنصوص عليه في المادة الرابعة من مدونة الحقوق العينية ورتبت عليه جزاء البطلان، تكون قد أخضعت العقد موضوع النزاع لمقتضيات المادة المذكورة بآثر رجعي، والحال أن تاريخه سابق لدخول القانون المذكور حيز التنفيذ وخرقت الفصل 6 في فقرته الرابعة من الدستور المغربي 2011، فجاء قرارها معللا تعليلا فاسدا غير مرتكز على أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2011/3/1/2074

2012/5564

2012-12-11

المقرر في قضاء النقض أن المقصود بانعدام التعليل المبرر لإعادة النظر في القرارات الصادرة عنه هو عدم الجواب على وسائل طالب النقض كلها أو إحداها أو جزء منها أو عدم الجواب على دفع مؤثر بعدم القبول أثاره المطلوب بصفة قانونية ومبررة، أما عدم الجواب على ما أثاره المطلوب من دفع مذكرته الجوابية فلا يدخل ضمن انعدام التعليل المبرر لإعادة النظر.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2007/6/1/2152

2010/1235

2010-03-17

إن عدم التعليل كسبب للطعن بإعادة النظر يتمثل في عدم الجواب بالمرّة على دفع بعدم القبول أو وسيلة من وسائل النقض أو جزء من الوسيلة، وأن مجرد مناقشة أجوبة القرار المطعون فيه لا يعد سبباً من أسباب إعادة النظر.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 1611/3/1/2019

2020/125

2020-03-05

تعليق المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لقيام الشراكة الفعلية مناصفة بين الطرفين في الأصل التجاري موضوع النزاع المستند على وثائق النازلة، ينم عن تطبيق سليم للمادتين المحتج بخرقهما وفيه جواب صريح عما وقع التمسك به بخصوص خرق المادة 39 من مدونة التجارة، وجواب ضمني على ما أثير من كون المطلوب لم يثبت كونه كان يمارس التجارة بالمحل المدعى فيه، طالما أن ممارسته للتجارة من عدمها لا تنفي عنه شراكته في المحل.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/1977

2020/126

2020-03-05

إن المحكمة لما قضت بتشطير المسؤولية عن الأضرار اللاحقة بالبضاعة بين الطالب والمطلوبة، اعتمادا على خبرة حضورية ومحضر معاينة موقع عليه من جميع الأطراف وأوراق التنقيط، وهي كلها حجج معتمدة في الإثبات بالنسبة للنزاعات البحرية، يكون قرارها معللا تعليلا سليما ومرتكزا على أساس قانوني سليم.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2017/1/3/2079

2020/128

2020-03-12

لما كانت الطالبة قد تمسكت بمقتضى مقالها الاستنفاي بكون مذكرة التغطية هي مجرد عرض لا يلزمها إلا بتنفيذ شروطه تحت طائلة زوالها، وأن استمرارها أو فسخها لا يزيد أو ينقص من آثارها القانونية التي انتهت بقوة القانون بانتهاء أجلها، طبقا للفصل 107 من ق.ل.ع الذي ينص بصريح اللفظ على زوال الالتزام في حالة عدم تحقق شروطه داخل أجله، مادام أنها لا تؤمن المطلوبة لكون هذه الأخيرة لم توقع مذكرة التغطية ولم ترجعها ولم تؤد قسط التأمين داخل الأجل القانوني المحدد، فإن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه حينما استتكتفت عن مناقشة التمسك المذكور رغم ما قد يكون له من تأثير على وجه قضائها، يكون قرارها ناقص التعليل.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/267

2020/129

2020-03-12

من المقرر أن تأويل بنود العقد لا يلجأ إليه عملاً بمقتضيات الفصل 461 من قانون الالتزامات والعقود، إلا إذا كانت الألفاظ المستعملة لا يتأتى التوفيق بينها، وبين الغرض الواضح الذي قصد عند تحرير العقد، أو إذا كانت الألفاظ المستعملة غير واضحة بنفسها، أو كانت لا تعبر تعبيراً كاملاً عن قصد صاحبها، أو إذا كان الغموض ناشئاً عن مقارنة بين بنود العقد المختلفة، بحيث تثير المقارنة الشك حول مدلول تلك البنود. وفي نازلة الحال، فإن الفقرة الأولى من البند الثاني من عقدي الضمان، والفقرة الثانية من البند الثالث لا تتضمن أي تعارض بين محتوَاهما، أو لبس أو غموض، من شأنه أن يجعل إمكانية التوفيق بين مدلولهما غير متاحة، على نحو يدل على قيام إحدى الحالات المبررة قانوناً للجوء لتأويل العقد، والمحكمة لما أولت العقد على النحو الذي انتهجته في تعليقات قرارها، وأعملت بنداً واستبعدت آخر، رغم وضوح ألفاظ الفقرتين الأنفتي الذكر، وعدم ثبوت توفر أي حالة من الحالات المتحدث عنها، تكون قد خرقت مقتضيات الفصول 230 و461 و464 من قانون الالتزامات والعقود، وجعلت قرارها عرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/364

2020/130

2020-03-12

من المقرر قانوناً أن ضمان الحق في حماية العلامة أن تكون مجسدة خطياً، ومميزة عن غيرها من العلامات الأخرى التي تحملها مختلف المنتجات، وألا تكون حاملة فقط لبيان المنتج أو مميزاته أو غرضه أو قيمته. والمحكمة لما استندت فيما انتهت إليه من قيام فعل التقليد، إلى كون علامة المطلوبة ولئن كانت تتكون من اسم شائع ومتداول، غير أنه بتركيبها بطريقة معينة يضيف على علامتها طابع التمييز، مما من شأنه أن يجعلها مختلفة ومتميزة عن باقي المنتجات الأخرى المتعلقة بخدمات التأمين، واعتبرت عن صواب أن شرط التمييز اللازم قيامه لتحظى العلامة التجارية بالحماية متوفر، وخلصت إلى أن استعمال الطالبة لعلامة المطلوبة، من شأنه خلق اللبس في ذهن الجمهور بالنسبة لمصدر المنتج، سيما وأن الشركتين تشتغلان في نفس المجال المتعلق بالتأمين، ومن ثم تكون قد تحققت من توفر علامة المطلوبة على طابع التمييز

عن العلامات الأخرى، دون طابع الإبداع الذي لا يشترط القانون توفره في العلامة، وإنما يشترط توافره في الرسم أو النموذج الصناعي، لضمان الحماية لهما طبقاً للمادة 104 وما يليها من القانون رقم 17-97. والمحكمة بنهجها المذكور تكون قد استعملت سلطتها التقديرية في التأكد من قيام التمييز، باعتبارها واقعة مادية، تخضع في تقديرها لمحكمة الموضوع، ولا رقابة لمحكمة النقض عليها في ذلك، إلا من حيث التعليل، والذي جاء مستساغاً ومبرراً لما انتهت إليه بهذا الخصوص.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/1218

2020/197

2020-06-25

لما كان الطالب قد تمسك بمقتضى مقاله الاستئنافي بدفع مفاده أن عنابر السفينة وقبل شحن البضاعة كانت جافة وليس بها أي ماء، مدلياً بشواهد وتحاليل خبرات أثبتت أن البضاعة كانت سليمة قبل خروجها من الميناء، وأن الأضرار اللاحقة بها لم تحدث إلا بعد وصولها إلى مخازن المرسل إليها، فإن المحكمة حينما اعتبرت الطالب مسؤولاً عن الضرر دون أن تناقش ما تم الإدلاء به وتستبعده بمقبول، وترجيحها للخبرة الأولى لكونها منجزة بتاريخ الإفراغ والحال أنها أنجزت بعد انتهاء عملية الإفراغ والسفينة مستعدة للمغادرة، وبذلك يكون مستند الترجيح لا وجود له والقرار جاء بذلك ناقص وسيء التعليل، ويتعين التصريح بنقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/1/2025

2020/166

2020-06-16

بمقتضى الفصل 1 من ظهير 03 يناير 1916 بشأن تحديد أملاك الدولة، فإن مجرد صدور مرسوم بإعلان التحديد الإداري يشكل قرينة قانونية على أن العقار الجاري فيه التحديد الإداري هو ملك من الأملاك التابعة للدولة المغربية وهذه القرينة لا يمكن دحضها إلا بحجة أقوى، والمحكمة حينما اعتبرت حجة الطاعنين وهي مجرد موجب تصرف لا يتضمن جميع شروط الملك غير كافية لدحض آثار مرسوم التحديد الإداري، تكون قد عللت قرارها تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/4/1/4630

2020/125

2020-02-25

من المقرر أن قوة الشيء المقضي به توجب بالإضافة إلى وحدة الأطراف والسبب اتحاد موضوع الدعويين، ولما كان موضوع الدعوى السابقة بين الطرفين هو الطرد للاحتلال بدون سند، باعتباره حماية للحيازة، يختلف عن موضوع دعوى الاستحقاق الذي هو تقرير حق المدعي باعتباره مالكا للمدعى فيه وما يرتبه الاستحقاق من تخل، فإن المحكمة مصدرية القرار المطعون فيه لما نحت خلاف ذلك، واعتبرت موضوع الدعويين واحدا، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/4/1/5329

2020/193

2020-06-16

إن القول لمنكر العقد إجماعاً بيمينه، والقسمة عقد، وإثبات ادعاء وقوعها على مدعيها واليمين على منكرها، فإن نكل عنها انقلبت على خصمه، وإن حلف اليمين التي ردت عليه حكم له بما يدعيه، والمحكمة لما أمرت بتوجيه اليمين الحاسمة إلى الطاعنة وأمهلتها بتقديرها ولم تحضر لأدائها رغم التوصل دون أن تبرر تخلفها بعذر مشروع فردتها على المطلوب فأداها وفق ما يجب على ما يجب وبتت في القضية على مقتضى ذلك بما جرى به منطوق قرارها ولم تر موجبا لإعمال مقتضيات الفصل 86 من قانون المسطرة المدنية لعدم ثبوت العائق المشروع من أدائها حيث يجب، تكون قد استقامت على حكم القانون ولم تخرق أي مقتضى منه وعللت قرارها تعليلا كافيا وسائعا قانونا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/1/3528

2020/228

2020-06-23

من المقرر أن العام يؤخذ على عمومه إلى أن يرد المخصص، ولما كان البين من وثائق الملف أن عقد البيع المستدل به في مقال الدعوى نص على أن موروثا الطاعنين قد باعت للمطلوبات جميع واجبها على الشياخ في الملك المدعى فيه بالعقد المشار إلى مراجعه أعلاه بعد وفاة زوجها وولدها، ولم تستبق منه شيئا بوجه من أوجه الاستثناء، فإن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه حينما اعتبرت ألفاظ العقد صريحة ولا مجال لتأويلها وفقا للفصل 461 من قانون الالتزامات والعقود، وأن ورود البيع على كل واجب البائعة يقتضي عدم استثناء أي حق لها بالعقار المبيع لعموم لفظ واجبها المشاع عند إبرام العقد، وردت دفع الطاعنين بحصول التبليغ الموجب لرد الاستئناف بما أفصحت عنه في تعليها من أن المستأنفات يقطن بعنوان غير المتوصل به في المرحلة الابتدائية، وأن المستأنف عليهم لم يثبتوا أن لهم موطنًا بالعنوان المبلغ به الحكم المستأنف، تكون قد استقامت على حكم القانون وبنيت قرارها على ما يحمله وعللته تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 882/3/1/2019

2020/109

2020-02-27

لما اقتصرّت الوسيلة على سرد وقائع ونص قانوني دون أن تبين مكن الخلل في التعليل وعدم كفايته، ولا عدم ارتكازه على أساس ووجه خرقه للمادة المحتج بخرقها، تكون غير مقبولة.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/1475

2020/110

2020-02-27

إن المحكمة لما ناقشت في تعليلها النقطة التي بنت فيها محكمة النقض في قرارها السابق حول سبب قيام مبرر الحجز التحفظي من عدمه، وفيه رد صريح عما وقع التمسك به بخصوص انعدام المديونية في حق الطالب، واعتبرت عن صواب أن الأحكام والقرارات المتمسك بها لنفي المديونية إنما قضت فقط باعتبار المطالبة بها سابقة لأوانها ولم تقض بانعدام ثبوتها في مواجهته، واستنتجت من ذلك أن مبرر الإبقاء على الحجز التحفظي قائم، فجاء قرارها غير خارق للمقتضى المحتج بخرقه ومرتكزا على أساس.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/1677

2020/111

2020-02-27

إن المحكمة لما أوردت في تعليلها أن السبب المثار أصبح متجاوزاً، استناداً إلى أن العقار المطلوب التصريح ببطلان إجراءات الحجز العقاري المتعلق به قد تم بيعه بالمزاد العلني بتاريخ وقد رسا المزاد على المستأنف ضده الثاني الذي أصبح مالكا لنسبة 40% من العقار حسبما يتجلى من شهادة لملكية المدلى بها في الملف، يكون قرارها معطلاً تعليلًا كافيًا.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/1054

2020/112

2020-02-27

الوسيلة التي لا تبين أين يتجلى خرق القانون وفساد التعليل تكون غير مقبولة.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/2089

2020/114

2020-02-27

إن المحكمة لما ألغت الأمر الصادر عن القاضي المنتدب وقضت من جديد برفض طلب التشطيب على التقييد الاحتياطي بعلّة أن عقد الوعد بالبيع المبرم مع الممثل القانوني للشركة مازال قائماً ولم يتم إلغاؤه، تكون قد أبرزت في تعليلها العناصر التي اعتمدها للقول بجدية السبب الذي أسس عليه التقييد الاحتياطي، وجاء قرارها معللاً بما يكفي ومبنياً على أساس سليم.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/818

2020/118

2020-02-27

كان تعليل القرار المطعون فيه تضمن جواباً على ما وقع التمسك به بخصوص ضرورة إعمال مقتضيات المادة 4 من مدونة التجارة والفصل 387 من قانون الالتزامات والعقود، فإن ما جاء من نعي على التعليل المذكور، يعتبر مجرد مجادلة لا تشكل سبباً من أسباب إعادة النظر.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/7

2020/120

2020-03-05

إن المحكمة لما ثبت لها أن المطلوبة أبرمت مع الشركة الهولندية عقد احتكار لصيانة وإصلاح كافة المعدات الحاملة للعلامة موضوع الاتفاق، وأن الطالبة استمرت في

القيام بنفس الأعمال بعد تاريخ العقد المذكور بإقرارها، واستنادا إلى الوثائق المحاسبية المحتج بها من لدنها والعقود التي أبرمتها مع مراكز الفحص التقني، والمثبتة لقيامها بصيانة وإصلاح المعدات الحاملة لنفس العلامة موضوع الدعوى، واعتبرت صوابا أن الطلب لم يطله التقادم عملا بمقتضيات الفقرة الثالثة من المادة 205 من القانون رقم 97-17، طالما أن طالبة استمرت في أفعال المنافسة غير المشروعة بعد إبرام عقد الاحتكار بين المطلوبة والشركة الأم، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/167

2020/121

2020-03-05

إن مناط قبول تعرض الغير الخارج عن الخصومة، هو أن يكون للمتعرض صفة الغير، وأن يكون الحكم المتعرض عليه قد مس بحقوقه، وألا يكون قد استدعي هو أو من ينوب عنه أثناء النظر في النزاع. والمحكمة لما اعتبرت أن الضرر الذي لحق بالمتعرضة ضرر غير مشروع، بعلّة أن البيع باطل بمقتضى حكم نهائي مكتسب لقوة الشيء المقضي به، بعد رفض طلب النقض فيه، تكون قد أضافت شرطا جديدا لتطبيق مقتضيات الفصل 303 من ق.م.م، وطبقت مقتضيات الفصل 451 من ق.ل.ع. بالرغم من عدم توفر شروط تطبيقه على النازلة الماثلة لتوفر صفة الغير في الطالبة، فجاء بذلك قرارها فاسد التعليل المنزل منزلة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/660

2020/122

2020-03-05

إن المحكمة لما اعتبرت أن القرار الاستئنافي له حجيته، بخصوص ما تم الحسم فيه من كون الأصل التجاري المنصب على المحل موضوع دعوى الاستحقاق ليس في ملكية الطالب، مما لا مجال معه لإعادة مناقشة ملكيته له من جديد، يكون تعليها مؤسسا، ومن تم فإن إجماعها عن مناقشة كافة الدفوع والوثائق المحتج بها من لدن الطالب، لسبقية الاحتجاج بها ومناقشتها في الدعوى الصادر عقبها القرار الاستئنافي السالف الذكر، ليس فيه أي خرق قانوني، وينم عن تطبيق سليم لأحكام الفصل 451 من قانون الالتزامات والعقود، لتوافر شروط سبقية البت في ظل ثبوت استئناف الطالب للحكم الابتدائي وفق ما سلف. فلم يخرق بذلك القرار أي مقتضى، وجاء معللا تعليلا كافيا.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/677

2020/124

2020-03-05

لمحكمة الموضوع سلطة تقديرية في اتخاذ إجراءات التحقيق التي ترى أنها ضرورية في تكوين قناعتها، وفي النازلة فإن المحكمة التي اطمأنت إلى الخبرة المنجزة ابتدائيا ووجدت فيها ما تؤسس عليها قضاءها لم تكن ملزمة بإجراء خبرة أخرى، سيما أن الطالبة لم تدل بما يخالف ما جاء فيها فجاها قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/1793

2020/29

2020-01-16

إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما ألغت الحكم الابتدائي القاضي بفسخ عقد كراء رخصة استغلال سيارة الأجرة بعلّة أنه تجدد ضمناً بنفس الشروط، عملاً بالفصل 689 من ق.ل.ع، دون أن تناقش ما تم التمسك به من صدور عمل عن الطالبة يعادل التنبيه بعدم تجديد العقد بعد انتهاء مدته، بتقديمها بشكائيتين ضد الاستغلال غير القانوني للمطلوب لرخصتها بعد انقضاء العقد، يكون قرارها متسماً بنقصان التعليل المعبر بمثابة انعدامه.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/1729

2020/33

2020-01-16

إن المحكمة لما اعتمدت الحكم الابتدائي للقول بسبقية البت، في حين أن الحكم الابتدائي في تعليقه لم يبت في موضوع النزاع المتعلق بقسمة المخبزة المدعى فيها، وإنما اعتبر أن النزاع لم يعرض على المحكمة أصلاً حتى تثبت فيه، تكون قد خرقت مقتضيات الفصل 451 من ق.ل.ع، وعرضت قرارها للنقض.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/1792

2020/38

2020-01-23

قيام التشابه بين العلامتين من حيث الكتابة والشكل ورنه النطق، من شأنه أن يخلق اللبس في ذهن الجمهور، ويجعل التزييف قائماً، سيما وأن الشركتين تشتغلان في نفس النشاط، والمتمثل في بيع مواد الصباغة، ووضع حرف بدل آخر ليس له أدنى تأثير على نتيجة قضاء المحكمة، مادام أن العبرة بأوجه التشابه وليس بأوجه الاختلاف، وهي بنهجها هذا تكون قد استعملت سلطتها الموضوعية في تكييف الفعل الذي ارتكبته طالبة على أنه تزييف، معلة ذلك بتعليل مستساغ ومبرر لما انتهت إليه من ثبوته في حقها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/1498

2020/43

2020-01-23

إن المحكمة أيدت عن صواب الحكم القاضي بأداء المدعى عليها لفائدة المدعية المبلغ المحكوم به مع الفوائد القانونية من تاريخ الحكم ورفض باقي الطلبات بتعليل ناقشت من خلاله جميع الحجج المعروضة عليها بما في ذلك الفواتير المتمسك بها والتي اعتبرتها غير سائغة لأنه ليس فيها ما يحمل على أنها تتعلق بأشغال أنجزتها طالبة، وكان من المفروض أن تقوم بها المطلوبة تنفيذا للعقد المبرم بينهما، وبخصوص ما أثير حول عدم استجابة المحكمة لطلب إجراء الخبرة الثانية، فإنها لم تكن ملزمة بذلك طالما أنها وجدت في الخبرة المأمور بها ابتدائياً ما أسست عليه قضاؤها في ظل عدم إدلاء طالبة ما يخالفها، ف جاء قرارها غير خارق لأي حق من حقوق الدفاع ومعللاً بتعليل سليم.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/103

2020/48

2020-01-30

لما تضمن الإنذار الموجه إلى طالبة الإشارة إلى البند المتفق عليه عقداً، والذي التزمت بموجبه طالبة بإرجاع مبلغ التسبيق المدفوع من لدن المشتريين، في حالة تنازلهما عن الحجز، كما تضمن رغبة المطلوبين الصريحة في استرجاع مبلغ التسبيق اللذان قدماه، تأسيساً على العقد الرابط بينهما وبين طالبة، فإن المحكمة بما انتهجته تكون قد عملت ما اتجهت إليه إرادة الطرفين، دون أن تستعمل مكنة تأويل العقد، أمام صراحة التزام طالبة وفق ما سلف، ولعدم وجود إحدى حالات التأويل المنصوص عليها في الفصل 461 من قانون الالتزامات والعقود، أو تخرق مقتضيات الفصل 119 من ذات القانون، لتعلقه بالتنازل عن الدعاوى، وليس بالدعوى نازلة الحال، ودون أيضاً أن تحرف أي وثيقة بشكل نتج عنه خرق للقانون، ولم تكن المحكمة ملزمة بمناقشة مطل طالبة، والعذر المبرر لاسترجاع التسبيق، في ظل اتفاق الطرفين على ذلك متى عبر المطلوبان عن رغبتهما لاسترجاعه، وبذلك جاء قرارها معللاً تعليلاً سليماً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/446

2020/49

2020-01-30

لما كان عقد الشراكة المبرم بين الطالب وموروث المطلوبين، يتضمن الإشارة إلى أن الأول أدخل الموروث كشريك له في المحل بنسبة النصف، في جميع ما يتعلق به، إذ سيقومان بالعمل معا بالتساوي، على أساس اقتسام الأرباح مناصفة بينهما، وهو ما يفيد أن اقتسام الأرباح مناصفة بين الطرفين، رهين بالعمل معا بالتساوي، فإن المحكمة حينما قضت باقتسام الأرباح مناصفة بالرغم من تمسك الطالب بتوقف الموروث عن العمل طيلة مدة مرضه وبعد وفاته، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/114

2020/78

2020-02-13

مادام أن موضوع الوسيلة انصب على تقرير الخبرة في الشق المتعلق بنسبة العجز، ولم ينصب على القرار المطعون فيه، علاوة على أنها لم تبين مكن انعدام التعليل، فإنها تكون غير مقبولة.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/1429

2020/100

2020-02-20

إن المحكمة لما رجحت خبرة على أخرى بتعليل مفاده أن الخبرة المعتمدة أنجزت بشكل دقيق وموضوعي، حيث روعي في إنجازها كافة النقط المسطرة بالأمر التمهيدي

الذي قضى بإجرائها وخاصة تلك المتعلقة بمصاريف التجهيز والتسيير التي ساهم بها كل طرف والمداخيل الإجمالية السنوية بالنسبة لكل مشروع، وذلك تأسيسا على ما أفضى به الطرفان من تصريحات، وما أدلى به كل منهما من وثائق، واستنادا كذلك إلى غياب مسك الطالب (باعتبار مسيرا للمشروعين معا) لأية محاسبة مضبوطة وهو تعليل لم ينتقده الطالب، تكون قد ردت ضمنيا طلب إجراء خبرة ثلاثية.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/38

2020/124

2020-03-10

المقرر فقها وقضاء أن مرض الموت هو المرض المخوف الذي حكم الأطباء بكثرة الموت به، ولا يشترط فيه الذهاب بعقل المريض، كما لا ينظر فيه إلى أهليته وعوارضها، وإنما لمدى تحقق شروطه المعتبرة شرعا من تلبسه به وملازمته له واتصاله بموته، ويرجع فيه إلى قول ذوي الخبرة في الطب. إن المحكمة لما لم تناقش الحجج التي تثبت إصابة مورث الطاعنين بمرض السرطان وملازمته له حتى وفاته، أي بعد أقل من أربعة أشهر من إبرامه لعقد الهبة، ولم تبحث في تحقق شروط مرض الموت، واعتبرت الأتمية المشهود بها بالرسم العدلي للهيئة دليلا قاطعا على سلامة الواهب الصحية ساعة إبرامها، مع أنها قاصرة على ظاهر حاله، ولا تفيد عدم صحة ما ورد بالشواهد والتقارير الطبية المدلى بها، فإنها لم تجعل لما قضت به أساسا، وعللت قرارها تعليلا ناقصا، وهو بمثابة انعدامه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/17

2020/151

2020-06-23

القاعدة أنه لا يحكم بين اثنين في مال ثالث حتى يستدعى، أو يسمع ما عنده. والثابت من نسخة رسم الوصية المستدل بها، أن الموجود من الحفدة الموصى لهم ساعة إقرار الوصية لم يدخل بعضهم في دعوى القسمة خلافا لما تستوجبه مدونة الحقوق العينية. والمحكمة لما أيدت الحكم المستأنف القاضي بعدم قبول الدعوى شكلا، فإنها قد طبقت القانون، وعللت قرارها تعليلا سليما وكافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/2/905

2020/199

2020-06-16

من المقرر أن الجزاء المدني المرتب بالفصل 14 من ظهير 1972/12/29 عن الإخلال بأحكامه مقرر لفائدة الدولة وفي حيزه الزمني قبل تخليها عن ملكها لفائدة المفوت إليه، والمحكمة لما اعتبرت الاتفاق المبرم بين الطرفين والمتعلق بتسليم نصف عقارات الموروث بعد تحرير الملك من القيود كلية باعتباره حجة عليهما وملزما لهما تطبيقا للفصل 230 من ق.ل.ع، وقضت بما تضمنه باعتباره صلحا لا يسوغ الرجوع فيه، فإنها طبقت القانون، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2004/3/1/195

2005/1645

2005-06-01

إن صفة الانخراط في الجمعية يثبت ببطائق العضوية المسلمة للمنخرطين من طرف الجمعية ويحق بالتالي لهؤلاء إقامة الدعوى أمام القضاء لإبطال الجمع العام المنعقد بمقر الجمعية في غيبتهم لعدم استدعائهم إليه. ولا يكفي لإعلامهم بالحضور توجيه الدعوة إليهم عن طريق الصحافة بل يجب استدعاؤهم بطريق البريد المضمون المنصوص عليها في القانون الأساسي للجمعية. والمحكمة المصدرة للقرار المطعون فيه عندما اعتبرت صفة المطلوبين كأعضاء في الجمعية المدعى عليها ثابتة ببطائق العضوية المدلى بها في الملف وصرحت تبعا لذلك ببطلان الجمع العام للجمعية لانعقاده في غيبة المطلوبين بسبب عدم استدعائهم بالبريد المضمون المتفق عليه في القانون الأساسي للجمعية، واعتبرت دعوتهم للحضور عن طريق الإعلان بالجريدة لا يغني عن الإجراء الأول تكون قد ركزت قضاءها على أساس وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2002/1/1/4062

2004/710

2004-03-10

بمقتضى الفصل 452 من قانون المسطرة المدنية فإن الحجز التحفظي يقع من أجل ضمان أداء مبلغ مالي وليس للحفاظ على حق عيني عقاري على عقار محفظ الذي بمقتضى الفصل 85 من ظهير 1913/8/12 بشأن التحفيظ العقاري يمكن لكل من يدعي حقا على عقار محفظ أن يطلب تقييدا احتياطيا قصد الاحتفاظ المؤقت بهذا الحق. لذلك يكون معللا تعليلا فاسدا ينزل منزلة انعدامه ومعرضا للنقض والإبطال القرار القاضي برفض طلب رفع الحجز التحفظي على عقار محفظ من أجل الحفاظ على العقار الذي يدعي طالب الحجز شراؤه دون تمكينه من تسجيل الشراء.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2003/1/1/781

2004/978

2004-03-21

على المحكمة وهي تنظر في الطعن في قرار المحافظ برفض تسجيل التعرض على مطالب التحفيظ أن تقتصر على مناقشة السبب المعتمد من المحافظ في قراره برفض تسجيل التعرض. وأنها لما لم تفعل واعتمدت أسبابا أخرى غير واردة في قراره فهي لم تجعل لما قضت به أساسا، وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه مما عرضه للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2003/1/1/4249

2005/2031

2005-07-06

"يعتبر في حكم الخصوم خلفاؤهم حين يباشرون حقوق من انتقلت إليهم منهم". والطاعنون بذلك لا يعتبرون خلفاء للمحكوم عليه مادام عقار النزاع قد انتقل إلى موروثهم بالشراء قبل صدور الحكم باستحقاقه لفائدة الغير، إذ لا يعتبر خلفا للمحكوم عليه إلا من تلقى الحق منه بعد الحكم لا قبله، والقرار الذي لم يبحث ما تمسك به الطاعنون من أنهم الحائزون للعقار المدعى فيه، يعتبر ناقص التعليل الموازي لانعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2004/3/1/449

2005/1501

2005-05-18

لا تقادم بين ناقص الأهلية والوصي أو المقدم مادامت ولايتهما قائمة ولم يقدموا حساباتهم النهائية. ولما كان ثابتاً من الوقائع المعروضة على قضاة الاستئناف أن موروث الطالبين كان مقدماً على المطلوبين في النقض خلال فترة قصورهما وأبقى تحت يده جميع تركة والدهما إلى حين بلوغهما سن الرشد ولم يقدم حياته حساباً نهائياً عن المدة التي كان مقدماً فيها، فإن المحكمة بسكوتها عن دفع الطالبين المتعلق بتقادم دعوى المطلوبين المرفوعة بعد بلوغهما سن الرشد لأجل تمكينهما من الأملاك الباقية بيد المقدم عليهما موروث الطالبين وانتقلت بعد وفاته إليهم تكون قد رفضت الدفع المذكور رفضاً ضمناً مادام ليس صحيحاً وغير مؤثر على قضائها، وجاء قرارها معللاً تعليلاً سليماً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2004/1/1/4039

2006/2804

2006-09-27

لما قضت المحكمة على البائعين بمقتضى قرار بات بأن عقد البيع الصادر عنهم بيع تام مستجمع لأركانها، ثم عمدوا بعد ذلك إلى بيع العقار لسلف المطلوبين فقد باعوا ما لا يملكون، وأن حسن نية المشتري الثاني وحدها لا أثر لها على صحة شرائه لعقار غير محفظ في ملك الغير، وإنما تمنع المالك من مطالبة المشتري بإزالة البناءات التي أقامها على الأرض التي اشتراها. لذلك كان على المحكمة أن تثبت في طلبات الطاعن باعتباره المشتري الأول على ضوء الوثائق المدلى بها، وأنها لما اعتمدت مجرد حسن نية المشتري الأخير وتسلمه للعقار للحكم بعدم قبول طلب الطاعن ودون أن تبين ما إذا كانت حيازة المشتري مستوفية للشروط المنصوص عليها فقها فقد عللت قرارها تعليلاً ناقصاً يوازى انعدامه مما عرضه للنقض والإبطال

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2003/4/1/3302

2005/130

2005-01-12

يمكن للأعوان القضائيين أن ينتدبوا من لدن القضاء للقيام بمعاینات مادية محضة ومجردة من كل رأي في النتائج الواقعية والقانونية التي يمكن استخلاصها من تلك المعاینات، وأن المحكمة بعدم مناقشتها للدفع المثارة وعدم الجواب عنها لا سلبا ولا إيجابا مكثفة بالاعتماد على ما سجله العون القضائي في محضره من إقرار بالشراء المدعى فيه رغم إنكار الطالب للإقرار المنسوب إليه تكون عللت قرارها تعليلا ناقصا المنزل منزلة انعدامه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2003/1/1/4513

2005/3272

2005-12-07

الطعن في إجراءات حجز العقاري يجب أن يقدم قبل إجراء السمسرة. ويكون القرار المطعون فيه معللا تعليلا كافيا إذا لم يطعن (الطاعن) في البيع بالمزاد العلني إلا بتاريخ لاحق لوقوعه وبعدهما تم تبليغه بالحجز التنفيذي وبالإعلان عن البيع بعد استيفاء كافة الإجراءات وحضوره للمزايدة.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2004/1/1/3926

2005/3330

2005-12-14

الحجية التي يمنحها القانون للشيء المقضي به تعتبر قرينة قانونية تعفي من تقرر لمصلحته من كل إثبات ولا يقبل أي إثبات يخالف تلك القرينة، ولذلك يعتبر القرار المطعون فيه الذي لم يجب عن دفع الطاعن بسبق البت في النزاع بمقتضى الحكم الاستئنافي القاضي برفض طلب المدعيتين بعله أنه لا يمكن ترتيب آثار قانونية على عقد باطل، ناقص التعليل الموازي لانعدامه ومعرضا للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2004/3/1/2908

2006/364

2006-02-02

لئن كان عقد البيع غير المسجل في الرسم العقاري لا ينقل الملكية، فإنه يرتب على البائع التزامات شخصية، وأهمها ضمان حوز المبيع والتصرف فيه، ونقل ملكيته إلى المشتري، ولما كان الوارث خلفا للموروث يحل محله في كل ماله فتؤول إليه جميع الحقوق التي كانت لموروثه، وتلزمه جميع تعهداته في حدود الشركة، وليس له أن يدعي على المشتري أي حق على العقار المبيع له من الموروث، ولا أن يتمسك ضده بعدم تسجيل العقد الصادر له من الموروث في الصك العقاري. والمحكمة لما صرحت بأن المطلوبة أثبتت شراء الأرض موضوع الرسم العقاري من موروث الطالبين، وحصلت

على حكم نهائي يلزم الطالبين برفع التقييدات على الرسم العقاري المذكور، واعتبرت
تواجدها فيه مبررا وأنها غير محتله له، فإنها لم تخرق الفصل 489 المستدل به وعللت
قرارها تعليلًا كافيًا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم: 1728/4/2/2014

2015/287

2015-04-02

المشرع أسند الخبرات في المنازعات المتعلقة بجميع الضرائب المبنية على مراقبة
إلى خبراء يتوفرون على شروط علمية معينة بمقتضى المادة 242 من المدونة العامة
للضرائب، والمحكمة مصدرية القرار المطعون تكون قد حملت المادة المذكورة ما لم
يحملها المشرع لما اعتبرت أنها لا تسري على القضايا المتعلقة بالضريبة على الأرباح
العقارية وهو تعليل لا يقوم على أساس لأنه يفسر مقتضيات مادة قانونية واضحة لا
تحتاج إلى تفسير، ويميز في إطار هذه المادة بين الضرائب التكميلية المتعلقة بالربح
العقاري وبين غيرها من الضرائب التكميلية الأخرى، وهو تمييز لم يقره المشرع لا
صراحة ولا ضمنا، وهي لما أيدت الحكم المستأنف المعتمد على خبرة منجزة من
طرف خبير قضائي وليس من طرف خبير محاسبي أو محاسب معتمد تكون قد خرقت
القانون.

الوجيز في نماذج تعليق القرارات
القضائية المستساغة في مادة الشغل
المجموعة من 1 الى 2

إعداد مصطفى علاوي المستشار
بمحكمة الاستئناف بفاس

الوجيز في نماذج تعليل القرارات
القضائية المستساغة في مادة الشغل
المجموعة الاولى

إعداد مصطفى علاوي المستشار
بمحكمة الاستئناف بفاس

.....
.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/5/2706

2016/92

2016-01-14

المقرر أنه في غير الحالات الواردة في المادتين 16 و 17 من مدونة الشغل فإن عقد الشغل يعتبر عقدا غير محدد لمدة، والمحكمة لما تبين لها أن عقد الشغل المبرم بين الطاعنة والمطلوبة في النقض لا يوافق أية حالة من الحالات الواردة في المادتين أعلاه واعتبرته عقدا غير محدد المدة تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/2222

2022/2

2022-01-04

إن المحكمة وخلافا لما جاء بالوسيلة قررت إصدار أمر بالتخلي عن القضية بعد تخلف الأطراف عن الحضور لجلسة البحث، واكتفت بما ثبت لديها من خلال وثائق الملف

والبحت المجرى ابتدائيا خاصة شهادة الشاهدين ومحضر المعاينة وشهادة التصريح بالأجور التي تفيد قيام علاقة الشغل واستمرارها بين الطاعنة والمطلوب في النقض، وأن الطاعنة هي من أنهت هاته العلاقة بإرادتها المنفردة بمنعها للأجير من الالتحاق بعمله، ليكون بذلك القرار المطعون فيه بالنتيجة التي انتهى إليها معللا تعليلا كافيا وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/1955

2022/13

2022-01-04

البيّن أن الطالبة أدلت بمحضر تبليغ قرار الفصل إلى المطلوبة مرفق بجلسة الاستماع منجز من طرف المفوض القضائي، مما يفيد أنها بلغت الأجرة نسخة من محضر الاستماع ونسخة من مقرر الفصل، كما أدلت بمحضر تبليغ إخبار منجز من طرف المفوض القضائي يفيد إخبار مفتش الشغل بواقعتي الاستماع إلى الأجرة وفصلها من العمل، وأن نفس المحضر يشير إلى أنه مرفق بقرار الفصل وبمحضر الاستماع. والمحكمة لما اعتبرت مسطرة الفصل من الشغل معيبة لعدم تبليغ محضر الاستماع إلى الأجرة وأن الإشارة إلى أنه مرفق غير كاف للقول بتبليغها الوثيقة المذكورة وكذا الاكتفاء بإخبار مفتش الشغل بقرار الفصل دون تبليغه المقرر المذكور، تكون قد بنت قرارها على أساس غير سليم، وعلته تعليلا ناقصا يوازي انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/1038

2021/22

2021-01-12

المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه وفي إطار السلطة المخولة لها بموجب المادة 42 من مدونة الشغل بمراقبة القرارات التي يتخذها المشغل في إطار سلطته التأديبية، اعتبرت الأخطاء المنسوبة للطالبة والثابتة بشهادة الشهود أخطاء جسيمة مبررة للفصل. وأن المحكمة بعدم جوابها على الدفع المتعلق بخضوع الطالبة لعقوبتين تأديبيتين على نفس الأفعال وهي التوقيف المؤقت والفصل عن العمل، تكون قد ردت طالما أنه ثبت أن المطلوبة أدمت على توقيف الطالبة احترازيا إلى حين اتخاذ القرار بشأن ما ارتكبته من أفعال مع الاحتفاظ لها بالأجر وأن هذا التوقيف الاحترازي لا يعد عقوبة تأديبية على اعتبار أن إيقاف عقد العمل كعقوبة تأديبية يترتب عنه حرمان الأجير من الأجر خلال مدة التوقيف والقرار فيما انتهى إليه كان معللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/5/2175

2021/8

2021-01-05

إن المحكمة لما اعتبرت أن مسطرة الفصل التأديبي المنصوص عليها في المادة 62 من مدونة الشغل غير محترمة في النازلة لعدم تسليم الأجير نسخة من محضر الاستماع الذي رفض التوقيع عليه، والحال أن المشغلة احترمت باقي الإجراءات المنصوص عليها طبقا للمقتضيات القانونية المذكورة وأن المشرع رتب في تلك الإجراءات ترتيبا سليما، وتكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا موازيا لانعدامه مما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/1334

2021/651

2021-06-01

لما كانت النازلة تخضع لمقتضيات مدونة الشغل فقد أوجبت هذه المقتضيات على المشغل وقبل اتخاذ قرار الفصل في حق الأجير لاقترافه أخطاء يعتبرها جسيمة، احترام جملة إجراءات حددتها المادة 62، 64، 457، 459 من مدونة الشغل. والثابت من أوراق الملف كما هي معروضة أمام محكمة الاستئناف مصدره القرار المطعون فيه، أن الطالبة لم تحترم ما أوجبه هذه المواد قبل إقدامها على فصل الأجير. ويكون بذلك القرار المطعون فيه فيما انتهى إليه من اعتبار الفصل الذي تعرض له المطلوب في النقض (الأجير) يكتسي طابع التعسف، جاء معللا تعليلا كافيا وغير خارق لأي مقتضى.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/497

2022/41

2022-01-18

البيّن أن الطالبين أكدوا خلال كافة مراحل الدعوى أن علاقة الشغل كانت تربط المطلوب بمورثهم بصفة شخصية وأنه لا وجود من الناحية القانونية للشركة ودفخوا بعدم قبول الدعوى شكلا لتوجيهها ضد غير ذي صفة، والمحكمة لما ردت الدفع المذكور بكون الدعوى وجهت ضد مورثهم قيد حياته بصفته الممثل القانوني للشركة دون أن تتأكد من وجود الشركة المذكورة، تكون قد أساءت تعليلا قرارها وعرضته للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/735

2022/47

2022-01-18

المقرر قانونا بموجب المادة 370 من مدونة الشغل أنه: "يجب على كل مشغل، أن يسلم إجراءاته عند أداء أجورهم، وثيقة إثبات تسمى (ورقة أداء) يضمنها وجوبا البيانات التي تحددها السلطة الحكومية المكلفة بالشغل"، وأن المشغل ملزم أيضا بموجب المادة 371 من مدونة الشغل بمسك دفتر الأداء، والطالب لم يثبت ما ادعاه بخصوص مبلغ أجره المطلوب، والحال أنه ملزم بإثبات مقدار الأجر الذي يسلمه إياه، والمحكمة المطعون في قرارها لما نحت هذا المنحى واستبعدت الأجر المتمسك به من قبل الطالب، والذي يفتقر إلى الحجة، لم تخرق الفصل 399 من قانون الالتزامات والعقود المحتج به، يكون قرارها معللا تعليلا سليما ومرتكزا على أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/831

2022/48

2022-01-18

إن المحكمة لما اعتبرت عن صواب أن عقد التسيير الحر الذي أقر المطلوب بالشروع في تنفيذه الفعلي، بمثابة عقد جديد أنهى العلاقة الشغلية التي كانت تربطه بالمطلوبة في النقض، سواء من حيث طبيعتها أو مدتها، وذلك بانتفاء عناصر قيام هذه العلاقة من توجيه ورقابة وانتمار وأداء الأجر، فإنها جعلت لما قضت به أساسا وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/865

2022/49

2022-01-18

إن المحكمة المطعون في قرارها باعتمادها على شهادة الشهود للقول بقيام العلاقة الشغلية بين الطرفين واستمراريتها طيلة المدة المدعى بها من طرف المطلوب، دون مناقشتها للوثائق المدلى بها ودون الرد على دفوعات الطالبة بشأن ذلك، رغم ما قد يكون لذلك من تأثير على قضائها، يكون قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه، وبالتالي عرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/106

2021/544

2021-11-16

إن المحكمة لما اكتفت في ردها على ما أثاره الطاعن بكون الخبرة المضادة جاءت وفق الشروط الشكلية المطلوبة، وأن ما أثير بشأنها يبقى عديم الأساس ويتعين رده، دون أن تجيب عما أثاره بخصوص التناقض في المساحة واختصاصه ببعض المدعى فيه، فإنها جعلت قرارها ناقص التعليل، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/350

2022/63

2022-01-18

البيّن من وثائق الملف أن الطالبة تمسكت بطلب إجراء بحث لإثبات المغادرة التلقائية للعمل في مواجهة المطلوب بواسطة شهادة الشهود بعدما دفعت بتقديم استقالته،

والمحكمة المطعون في قرارها لما لم تستجب لملتمسها بعلّة أنها لم تدلّ بلائحة الشهود،
تكون قد علّلت قرارها تعليلاً فاسداً موازياً لانعدامه وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/802

2022/64

2022-01-18

البيّن من وثائق الملف، أن المحكمة أمرت بإجراء بحث بين الطرفين حول أسباب إنهاء عقد الشغل، يستدعى له الطرفين ونائباهما، والشهود وأنها لما صرفت النظر عن إجراء البحث، واستغنت عن استدعاء طالبة التي لم تتوصل بالاستدعاء للحضور في الجلسة، واكتفت بتوصل نائبها، وناقشت القضية دون تمكينها من الحضور، وإثبات المغادرة التلقائية للعمل، تكون قد أخلت بحقوق طالبة في إبداء أوجه دفاعها، وإثبات ما تدعيه، وهو ما يجعل القرار موضوع الطعن معللاً تعليلاً فاسداً موازياً لانعدامه، ومشوباً بخرق المقتضى القانوني المحتج به.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/977

2022/65

2022-01-18

إن المحكمة لما رتبت على عدم احترام طالبة لمسطرة الفصل، المنصوص عليها في المادة 62 وما يليها من مدونة الشغل، المتمسك بها من المطلوبة في النقض، اعتبار الفصل الذي تعرضت له تعسفياً يكون قرارها فيما انتهى إليه معللاً تعليلاً كافياً، وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1094

2022/66

2022-01-18

إن المحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي ورفضت الاستجابة لطلب إجراء بحث بعلّة أن المحكمة لا تلجأ إلى هذا الإجراء إلا عندما لا تنكشف لها نقطة قانونية معينة، تكون قد ركزت قضاءها أساسا وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا، وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1275

2022/68

2022-01-18

لئن أوجب المشرع توفير فرصة الدفاع للأجير عن نفسه ضد ما نسب إليه من أخطاء جسيمة من خلال المادة 62 من مدونة الشغل، فإنه كان حريصا على أن يكون محضر الاستماع داخل المقابلة، ولم يسمح بحضورها إلا للشخص الذي يؤازر الأجير، شريطة أن يكون مندوبا للأجراء، أو ممثلا نقابيا، أو من ضمن إجراء المقابلة، مستبعدا تدخل أي أجنبي عن علاقة الشغل في هذه المسطرة. والمحكمة لما عللت قرارها بكون الفصل 15 من الظهير المنظم لمهنة المفوضين القضائيين خول لهم القيام بجميع المعاينات المجردة، وأن المطلوبة في النقض على هذا الأساس تقدمت بطلب معاينة مجريات جلسة الاستماع، وإنجاز محضر بذلك، يكون قرارها معللا تعليلا فاسدا موازيا لانعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/623

2022/70

2022-01-18

طبقاً لأحكام المادة 395 من مدونة الشغل، تتقدم بمرور سنتين كل الحقوق الناتجة عن عقود الشغل الفردية، والمحكمة لما ثبت لها أن الطالبة تقدمت بطلب التعويض عن الأقدمية عن مدة العمل البالغة 18 سنة، فقضت لها فقط عن السنتين الأخيرتين لتقدم المدة السابقة بعدما دفعت المشغلة بذلك، تكون قد عللت قرارها تعليلاً كافياً ولم يخرق أي مقتضى من المقتضيات القانونية المحتج بها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 801/5/1/2019

2021/530

2021-05-04

إن محكمة الموضوع لا تناقش الخطأ الجسيم إلا بعد التأكد من سلامة مسطرة الفصل التأديبي ولما قضت المحكمة لفائدة الطالبة بالتعويضات المرتبطة بالفصل التعسفي يكون قرارها معللاً تعليلاً كافياً ومؤسساً قانوناً. لقد قضت المحكمة بعدم قبول الطلبين الإضافيين من طرف الطالبة والمتعلقين بالتعويض عن الضرر المعنوي لأن الأمر يتعلق بطلب جديد قدم لأول مرة خلال المرحلة الاستئنافية.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/1692

2021/531

2021-05-04

إن مقتضيات المادة 62 من مدونة الشغل بخصوص مسطرة الفصل فإنها لا تشترط تضمين الأخطاء الجسيمة الموجهة للأجير بالاستدعاء الذي هو إجراء مسطري محدد زمنيا هدفه إيصال واقعة إلى علم المبلغ إليه ليهيئ نفسه قصد مناقشة ما سينسب إليه خلال جلسة الاستماع التي يمكن أثناءها منحه مهلة لإعداد الدفاع، إضافة إلى عدم ثبوت الضرر الذي لحق الأجير نتيجة ذلك، والمحكمة لما اعتبرت أن مسطرة الفصل غير سليمة لعدم تضمين الاستدعاء الموجه للأجير الأخطاء الجسيمة، تكون قد خرقت المقتضى القانوني المحتج به، وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه ويعرضه للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2016/1/5/1566

2017/937

2017-10-17

لقد أدلت الطاعنة بجميع الوثائق الموجودة في الملف من بينها وثيقة مقرر الفصل من الشغل مؤشر عليها من طرف مفتشية الشغل وهو ما يثبت تبليغ مقرر الفصل من الشغل إلى مفتشية الشغل، والمحكمة لما بنت قضائها على أساس عدم احترام مقتضيات المادة 64 من مدونة الشغل تكون قد عللت قرارها تعليلا غير سليم وموجب للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2017/1/5/3191

2018/438

2018-05-22

إن العقد الناشئ بين المشغلة والمطلوب في النقض هو عقد مؤقت يبتدىء من تاريخ الإبحار وينتهي بالنزول من السفينة إلى اليابسة أو إتمام مدة الرحلة البحرية وفق مقتضيات الفصول 168 و195 من ظهير 1919/03/31 المتعلق بالقانون البحري، والمحكمة عندما اعتبرت أن العقد المبرم بين الطرفين غير محدد المدة، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا ومعرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/4/4/2351

2021/220

2021-03-04

البيّن أن الطرف الطالب تمسك بأن معطيات النازلة تؤكد أن نسبة العجز الذي يعانيه المعني بالأمر هي دون ما حددته الخبرة، ولا تتيح له الاستفادة من مبلغ التعويض التكميلي المذكور، إذ سبق ان خضع لفحص مضاد لم يقبل بنتائجه، فتم عرض ملفه على لجنة التحكيم التي خلصت إلى تحديد نسبة العجز الذي يعانيها في 45%، وهي نسبة لا تخول له الاستفادة من التعويض التكميلي والمحكمة لما نحت خلاف ذلك ودون مراعاة ما ذكر، لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون، وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/1348

2021/50

2021-01-19

إن المادة 42 من مدونة الشغل، أسندت مهمة مراقبة مدى مشروعية السلطة التأديبية للمشغل إلى المحكمة وليس إلى مفتش الشغل، وأن المحكمة المطعون في قرارها، لما أولت المادة 64 على أساس أنها تلزم المشغل بإرسال نسخة من مقرر الفصل إلى مفتش الشغل مرفقا بنسخة من محضر الاستماع، ورتبت على ذلك نتيجة اعتبار مسطرة الفصل معيبة، تكون قد خرقت المقتضيات المستدل بها وجاء قرارها منعدم التعليل.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3834

2022/382

2022-04-27

المقرر أنه يقع على المشغل عبء إثبات وجود مبرر للفصل، كما يقع عليه عبء الإثبات عندما يدعي مغادرة الأجير لشغله عملا بمقتضيات الفقرة الأخيرة من المادة 63 من مدونة الشغل. ولما كان تقدير فحوى شهادة الشهود مخول للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع. فإن تعليل القرار بشأنها يبقى خاضعا لرقابة محكمة النقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/1635

2022/77

2022-02-02

الثابت من وثائق الملف أنها لا تشير لا من قريب ولا من بعيد إلى تاريخ اكتشاف الخطأ الجسيم المنسوب للمطلوب ضده، والطالبة في اتخاذها قرار الفصل في حق المطلوب ضده كان عليها في سلوكها لمسطرة الفصل أن تتبع الإجراءات التي سطرها المشرع في مدونة الشغل في المواد من 62 إلى 65 منها ومن ضمن تلك الإجراءات التنصيص على تاريخ اكتشاف الخطأ للتحقق من مدى احترام أجل الثمانية أيام المقررة في المادة 62 من نفس القانون. ولما لم تفعل الطالبة ذلك يكون قرارها، الرامي إلى فصل المطلوب ضده عن عمله مشوبا بالتعسف وهو ما نحاه القرار المطعون فيه عن صواب فجاء معللا تعليلا سليما وغير خارق لأية قاعدة قانونية.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/4404

2022/384

2022-04-27

إن المحكمة حينما صادقت على الخبرة الحسائية المأمور بها استئنافية الذي انتهى في تقريره الى تحديد مبلغ الفرق بين الأجر الحقيقي الذي كان يتقاضاه الطالب والأجر الخاضع للتخفيض عن المدة المطلوبة بعد خصم مبلغ الضريبة، وردت طلب التعويض لكونه جاء غير محدد تكون قد بتت في حدود النقطة القانونية التي أثارها النقض الجزئي لقرار محكمة النقض، والتزمت التطبيق السليم للقانون، وعللت قرارها تعليلا كافيا وركزت قضاءها على أساس.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3353

2022/78

2022-02-02

إن المحكمة المطعون في قرارها لما أمرت بإجراء بحث قامت باستدعاء الأطراف ودفاعهم، وحضر جلسة البحث المطلوب في النقض ودفاعه ودفاع الطالبة وتخلف ممثلها القانوني رغم التوصل ولم يدل بأي مبرر لتبرير غيابه بواسطة دفاعه، واعتبرت أن تقديم هذا الأخير لطلب تأخير القضية لجلسة بحث أخرى لا مبرر له، يكون قرارها معللاً تعليلاً كافياً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3360

2022/80

2022-02-02

المقرر أنه وإن كان تقدير فحوى الشهادة المؤداة أمام المحكمة وفقاً للأوضاع التي رسمها القانون مخولاً لمحكمة الموضوع ولا رقابة لمحكمة النقض على سلطتها التقديرية تلك، فإن لهذه الأخيرة سلطة الرقابة على تعليلها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3837

2022/83

2022-02-02

البيّن من الاستدعاء الموجه للمطلوب في النقض والمبلغ إليه عن طريق المفوض القضائي أن الطالبة أشعرته بضرورة الحضور لجلسة الاستماع المزمع عقدها بمقر إدارة الشركة مصحوباً بما يراه مناسباً لمؤازرته، والكل تفعيلاً وإعمالاً لمقتضيات المواد 62 وما يليها من مدونة الشغل، والمحكمة لما اعتبرت الطالبة قد خرقت مقتضى من مقتضيات مسطرة الخطأ الجسيم حينما لم تمهل المطلوب في النقض بإحضار

مندوب الأجراء، لأنه لم يقبل ممثل الأجراء الموجود بالشركة رغم أنه لم يطلب أجلا لإحضار من يختاره وأجاب عن المنسوب إليه عند استفساره من طرف إدارة الطالبة، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه ويتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/282

2022/85

2022-02-02

الثابت من وثائق الملف أن المطلوب كان يشتغل لدى المطلوبة الثانية والتي قامت جمعيتها للأعمال الاجتماعية بإبرام عقد تأمين مع شركة التأمين، يستفيد منه عمالها بتعويض محدد في مبلغ مالي في حالة الوفاة أو العجز الكلي عن العمل، وأن المشغلة أحالت المطلوب الأول على اللجنة الطبية، والتي أكدت على أنه أصبح غير قادر عن العمل بصفة دائمة، وعلى إثره أصدرت المشغلة قرار توقيفه عن العمل لهذا السبب، وبالتالي فإن تشبث الطالبة بسقوط الحق في الضمان لإخلاله بمقتضيات المادة 20 المتعلقة بمدونة التأمينات يبقى غير ذي أساس، وهذا ما انتهى إليه القرار المطعون فيه وعن صواب وجاء معللا تعليلا سليما ومرتكزا على أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/5/3480

2022/281

2022-03-23

الثابت من البحث الذي أنجزته محكمة الاستئناف أن الطالب تم نقله من عمل لآخر داخل نفس مصالح للشركة دون أن تمس هذه الأخيرة بحقوقه وامتيازاته وراعت في

ذلك حالته الصحية بعدما أدلى بملف طبي وهو ما أكده الشاهدان اللذان صرحا على أن العمل المسند للطالب يتمثل في استقبال الزبناء والاشتغال على الحاسوب إلا أنه قوبل بالرفض من قبله، والقرار لما نحى هذا المنحى المذكور يكون قد ارتكز على أساس قانوني وجاء معللا تعليلا كافيا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2326

2022/37

2022-04-20

إن إثبات الخطأ الجسيم يقع على عاتق المشغلة، وأنه يجوز إثباته بجميع وسائل الإثبات بما فيها شهادة الشهود تلك الشهادة التي تبقى خاضعة للسلطة التقديرية لقضاة الموضوع ولا رقابة عليهم من طرف محكمة النقض إلا من حيث التعليل.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3051

2022/377

2022-04-20

إن إثبات علاقة الشغل واستمراريتها يقع على عاتق الأجير وبجميع وسائل الإثبات بما فيها شهادة الشهود، تلك الشهادة تبقى خاضعة للسلطة التقديرية لقضاة الموضوع ولا رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض إلا من حيث التعليل.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/5/2198

2022/70

2022-01-26

ليس هناك ما يمنع الجمع بين صفة الأجير والمساهم في نفس الشركة، والمحكمة لما ثبت لها قيام العلاقة الشغلية ثابتة بين الطالبة والمطلوب في النقض، ورتبت الآثار القانونية على ذلك، تكون قد ركزت قضاءها على أساس قانوني وجاء قرارها معللاً تعليلاً سليماً.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/548

2022/71

2022-01-26

إن المحكمة لما استبعدت الحجج المدلى بها لإثبات الخطأ الجسيم بالرغم من وجاهتها ودون أن تتحقق بشكل كاف من ثبوت الخطأ الجسيم، تكون قد بنت قضاءها على أساس قانوني غير سليم، فجاء قرارها على النحو المذكور ناقص التعليل في منزلة انعدامه مما يتعين نقضه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2806

2022/73

2022-01-26

ما دام أن المغادرة التلقائية للأجير لعمله يقع على عاتق المشغل، فإنه كان على المحكمة أن تبحث وتحقق من تلك الدفوع، خاصة أنها لم تجب عنها لا إيجابا ولا سلبا لما قد يكون لها من تأثير على مسار الدعوى، فجاء قرارها على النحو المذكور ناقص التعليل في منزلة انعدامه مما يتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/5/1141

2022/268

2022-03-23

البيّن من وثائق الملف أن الهالك مورث المطلوبين في النقض تعرض لحادثة شغل وهو في خدمة مشغلته الطالبة الثانية، تم نقله على إثرها إلى المصحة وبقي فيها تحت المراقبة الطبية حتى وافته المنية، وبذلك تكون العلاقة السببية بين الحادثة التي تعرض لها الهالك والوفاة ثابتة، والمحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي للمطلوبين في النقض بالإيرادات العمرية السنوية الناتجة عن وفاة مورثهم نتيجة حادثة شغل، تكون قد التزمت التطبيق السليم للقانون ولم تخرق المقتضيات القانونية المحتج بها من طرف الطالبين وعلت قرارها تعليلا كافيا وسليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/4134

2022/271

2022-03-23

إن المحكمة حين لم ترد على الدفع المتعلق بالتعويض المحكوم به عن عقوبة التوقيف تكون قد ردتته ضمناً باعتبار أن محكمة الدرجة الأولى قد اعتبرت أن عقوبة التوقيف غير قانونية وقضت لها بهذا التعويض، مما يكون معه قرارها معللاً تعليلاً سليماً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/20912

2022/3

2022-01-05

الثابت من وثائق الملف أن الطاعن تمسك بملتمسه الرامي إلى اعتماد الأجر الوارد في الشهادة المدلى ابتدائياً ضمن مستندات الملف إلا أن المحكمة المطعون في قرارها رغم وجود تلك الوثيقة ضمن مستندات الملف ورغم أنها تتعلق بالطاعن وتتضمن رقم بطاقته الوطنية ورقم تأجييره وتنصرف إلى تاريخ الحادثة، أيدت الحكم الابتدائي فيما ذهب إليه من اعتماد الحد الأدنى للأجر في احتساب التعويض المحكوم به للطاعن من غير أن تناقش ملتمس الطاعن باعتمادها رغم تأكيد ذلك الملتمس أمامها بصفة نظامية وما له - أي الملتمس - من تأثير على قضائها في حالة تحققه، فجاها قرارها تبعاً لذلك مشوباً بنقصان التعليل الموازي لانعدامه مما يتعين معه نقضه وإبطاله.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/4467

2022/379

2022-04-20

إن القرار المطعون فيه، لما استثنى محضر معاينة المفوض القضائي لمنع الأجير من الالتحاق بعمله ولم يناقشه وتبنى شهادة الشهود لإثبات المغادرة التلقائية، فإنه لم يجعل لقضائه أساسا وجاء معللا تعليلا ناقصا فوجب نقضه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3346

2022/57

2022-01-26

الثابت من وثائق الملف أن الطالبة قامت بتبليغ الخطأ الجسيم للمطلوبة وتم الاستماع إليها داخل الأجل حسب رسالة الاستدعاء ومحضر الاستماع، والمحكمة لما اعتبرت أن الطالبة قامت بتبليغ المطلوبة في النقص للخطأ الجسيم خارج أجل الثمانية أيام المنصوص عليها في المادة 62 من مدونة الشغل، تكون قد خرقت المقتضيات المحتج بها وعللت قرارها تعليلا ناقصا يوازي انعدامه ويتعين نقضه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2416

2022/357

2022-04-20

الثابت من وثائق الملف أن الطاعنة لا تنكر أن المطلوب في النقص قد تعرض لحادثة شغل وأنه أدلى بشهادة طبية مدة العجز بها 15 يوما، إلا أنها ولئن دفعت بكونها أخضعت لفحصين مضادين أجريا عليه من طرف طبية الشركة وطبية أخرى محايدة

وأسفر محضر هاتين الأخيرتين على أنه يمكنه الرجوع للعمل، فإنه أدلى هو أيضا بشهادة طبية أخرى تثبت انه لا زال لم يمتثل للشفاء من جراء الحادثة وقد عزز موقفه هذا بالحكم الابتدائي الذي حدد تاريخ الشفاء مما يبقى معه توصله بالإندار بالالتحاق بالعمل غير ذي جدوى، طالما أن غيابه كان مبررا بالشهادة الطبية التي حددت تاريخ شفائه، وهذا ما ذهب إليه القرار المطعون فيه، عن صواب فجاء معللا تعليلا سليما وغير خارق للمقتضى المحتج به.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3457

2022/187

2022-02-23

الثابت من مستندات الملف أن الأجير غادر عمله تلقائيا، وطالبته المشغلة بالرجوع إلى العمل عن طريق رسالتين مضمونتين، وعن طريق مفوض قضائي، وكلها أرجعت بإفادة أنه لم يتمكن من العثور على الطالب لكون الشقة مغلقة، وأنه ثبت كذلك أن الطالب غير عنوانه إلى العنوان الوارد بالمقال دون أن يخبر المطلوبة في النقض إلا عن طريق البريد الإلكتروني والذي تنفيه الشركة طبقا للمادة 22 من مدونه الشغل التي تنص على أنه ينبغي على الأجير عند تغيير محل إقامته أن يطلع المشغل على عنوانه الجديد إما يدا بيد أو بواسطة رسالة مضمونه مع الإشعار بالتوصل والذي يبقى عليه إثبات تبليغه موكول إليه، والمحكمة لما اعتبرته مغادرا لعمله تلقائيا لهذا السبب تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا وجاء مرتكزا على أساس قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/1259

2022/61

2022-01-26

البين من وثائق الملف أن الطاعن قد وجه رسالة الصلح إلى شركة التأمين المطلوبة الأولى في النقض غير أنه لم يتلقى منها أية عروض للتعبير عن فض النزاع مما يكون معه الطالب قد سلك مسطرة الصلح المنصوص عليها في المادة 132 من القانون 18.12، والمحكمة لما نحت خلاف ذلك معتبرة عدم نهج الطاعن طريق الصلح، يكون قرارها غير مرتكز على أساس ومنعدم التعليل مما يتعين معه نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/1708

2022/63

2022-01-26

إن المادة 78 من القانون 18.12 تنص على أن: "كل تأخير غير مبرر في أداء التعويض اليومي والتعويض المقرر في المادة 63 أعلاه يخول الدائن ابتداء من اليوم الثامن الموالي لحلول أجلها الحق في المطالبة بغرامة إجبارية يومية تساوي ثلاثة في المائة من مجموع المبالغ غير المؤداة". ومؤدى، ذلك أن المادة المذكورة لم تشترط أن يكون الحكم الذي صدر باستحقاق الأجير التعويضات المترتبة عن حادثة شغل أو مرض مهني نهائي بل إنه شملها بالنفذ المعجل. وما دام حلول أجل التعويض اليومي هو اليوم الموالي للحادثة، فإن الطاعن يكون محقا فيه بغض النظر عن صدور الحكم أو قبل صدوره، مما يبقى معه الحكم المطعون فيه حينما قضى بعدم قبول الطالب قد خالف مقتضيات المادة 78 المشار إليها والمحتج بها من طرف الطاعن وجاء منعدم التعليل وخارقا للمقتضيات المستدل بها ومعرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/1709

2022/64

2022-01-26

الثابت أن القرار المطعون فيه لم يتناول موضوع النزاع، وإنما بت في شكل الاستئناف المقدم من قبل الطاعنة وقضى بعدم قبوله لما ثبت له بأنه جاء مخالفا لمقتضيات المادة 79 من القانون 18.12، وكان على صواب فيما ذهب إليه وغير خارق للمقتضى المستدل به ومعللا تعليلا صحيحا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3770

2022/370

2022-04-20

الثابت أن المطلوبة في النقض قد تمسكت بصفة قانونية بالدفع المتعلق بتقادم تكملة الأجر طبقا لمقتضيات المادة 395 من مدونة الشغل في مقالها الرامي إلى التعرض على القرار الاستئنافي، وأنه بالرجوع لمقتضيات هذه المادة والتي نصت على أن جميع الحقوق الناتجة عن عقد الشغل والنزاعات التي لها علاقة بهذه العقود أيا كانت هذه الحقوق سواء الناتجة عن تنفيذ العقد أو إنهائه تتقادم بمرور سنتين، وبالتالي فإن الطالبة تبقى محقة في طلب تكملة الأجر عن السنتين الأخيرتين عن إنهاء علاقة الشغل وهذا ما انتهى إليه القرار وعن صواب وجاء معللا تعليلا سليما وغير خارق للمقتضى القانوني أعلاه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/906

2022/67

2022-01-26

الثابت من وثائق الملف وخاصة عقد الشغل الرابط بين الطرفين هو عقد محدد المدة وأن المطلوبة قامت بإنهاء عقد الشغل قبل حلول أجله، وأن مقتضيات المادة 33 من مدونة الشغل تنص على أنه ينتهي عقد الشغل بانتهاء المدة المحددة للعقد. يستوجب على الطرف الذي قام بإنهائه قبل حلول أجله تعويض الطرف الآخر والذي يعادل مبلغ الأجور المستحقة عن الفترة المتراوحة ما بين إنهاء العقد والأجل المحدد له، والمحكمة لما قامت فعلا باحتساب التعويض المستحق للطالب بناء على الأجرة المحددة له بمقتضى عقد الشغل الرابط بين الطرفين، مما تكون قد طبقت مقتضيات المادة أعلاه وجاء قرارها مرتكزا على أساس قانوني ومعللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2724

2022/69

2022-01-26

الثابت من وثائق الملف أن المطلوبة في النقض تنشط في تعليب وتصبير السمك والتي لا تتوفر طيلة السنة وتخضع لفترات الراحة البيولوجية وكذا أحوال الطقس، مما يؤكد أن عمل الأجيعة يعتبر عملا موسميا، وأن ما يؤكد ذلك هو أوراق الأداء المدلى بها من طرفها وكذا شهادة التصريح بالأجور لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، والتي تفيد أن عمل الأجيعة لم يكن بصفة مستمرة وكانت تتخلله فترات الراحة لعدة أيام لا تؤدي لها عليها أجرا، وهذا ما انتهى إليه القرار المطعون فيه وعن صواب وجاء معللا تعليلا سليما ومرتكزا على أساس قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3534

2022/250

2022-03-16

إن مقتضيات المادة 350 من مدونة الشغل تنص على أنه تمنح للأجير علاوة الأقدمية على أساس نسب تحددها هذه المادة وأن هذه المقاييس لا تطبق إلا في غياب عقد الشغل أو النظام الداخلي أو الاتفاقية الجماعية وأن عقد العمل الرابط بين الطالب والمطلوبة لا يتضمن بنودا أكثر فائدة له وهو الواجب التطبيق طبقا للمادة 113 من مدونة الشغل، وما دام أن الطالب من عمال البنوك وكان يستفيد من منحة الأقدمية على أساس مقتضيات المادة 78 من الاتفاقية الجماعية لمستخدمي الأبنك فإن طلبه الرامي إلى مراجعة منحة الأقدمية يبقى منعدم الأساس، كما أن طلبه المتعلق بالتعويض عن عدم التصريح بالصندوق المهني المغربي للتقاعد يعوزه الإثبات، وهذا ما سارت عليه المحكمة مصدره القرار المطعون فيه وبالتالي تكون قد التزمت التطبيق السليم للقانون وعلت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/4059

2022/251

2022-03-16

إن مقتضيات الفصل 369 من ق م ق م تنص على أن محكمة الإحالة تبقى مقيدة بالنقطة القانونية التي على إثرها تم نقض القرار، وأنه بالرجوع لقرار النقض الذي اعتبر أن المطلوب في النقض أثبت اشتغاله لدى الطالبة بصفة مستمرة، وأن دفع الطالبة بكون المطلوب يعمل لديها بصفة متقطعة خلال السنة ولها شهود على ذلك يبقى دفعا مردودا أمام شهادة شاهدي الإثبات والتي تقدم على شهود النفي وهذا ما انتهى إليه القرار المطعون فيه وعن صواب وجاء معللا تعليلا سليما.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/235

2022/405

2022-03-22

إن المحكمة لما اعتبرت أن عقد الشغل المحتج به يحمل توقيع الطرفين المصادق على صحته من طرف الجهات المختصة، تكون قد أجابت عن الدفوع المتمسك بها من قبل الطالب والمتعلقة ببطلان عقد الشغل لخرقه مقتضيات المادة 15 من مدونة الشغل والفصل 230 من قانون الالتزامات والعقود، وجاء قرارها معللا تعليلا سليما وغير خارق لأي مقتضى.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1183

2022/406

2022-03-22

البيّن أن الطاعنة أدلت بما يفيد ممارستها لنشاط مقاولات التشغيل المؤقت، كما أدلت بما يفيد إبرام عقد التشغيل المؤقت مع المطلوبة من أجل وضعها رهن إشارة مقولة مستعملة، وهو ما يجعل عقد الشغل الرابط بين الطرفين عقدا مؤقتا للتشغيل يخضع لمقتضيات المواد 475 وما يليها من مدونة الشغل، وأن المحكمة المطعون في قرارها حين اعتبرت العلاقة الشغلية بين الطرفين غير محددة المدة استنادا إلى التصريح بأجور المطلوبة لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي طيلة المدة المطالب بها،

المضمنة بمقالها الافتتاحي، و دون الأخذ بعين الاعتبار عقد المهمة المبرم بين الطرفين بهدف وضع المطلوبة رهن إشارة شركة مستعملة، المحتج به، ما دام أن الأمر يتعلق بالتشغيل المؤقت، الذي له إطاره القانوني الخاص به، يكون قرارها غير مرتكز على أساس و منعدم التعليل، مما يعرضه للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/2867

2022/407

2022-03-22

المقرر قانونا أنه يقع على عاتق الأجير عبء إثبات العلاقة الشغلية واستمرارها طيلة المدة المدعى بها، والثابت من وثائق الملف أن الطالبة أثبتت العلاقة الشغلية والمدة بواسطة أوراق أداء صادرة عن المطلوبة، مما يفيد أنها استمرت في العمل لدى المطلوبة طيلة المدة المذكورة، وتبقى منازعة هذه الأخيرة في الاستمرارية في العمل وإثارة الطابع المؤقت للعمل غير منتج، طالما أنها لم تطعن في الوثيقة المذكورة طعنا جديا وبالوسائل المحددة قانونا، والمحكمة المطعون في قرارها لما نحت خلاف ذلك، واعتبرت أن أوراق الأداء وإن حددت نفس تاريخ بداية العمل فإنها قاصرة في إثبات العمل طيلة السنة، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا موازيا لانعدامه، وخرقت القانون، مما يعرض قرارها للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/2879

2022/408

2022-03-22

المقرر قانونا أنه يقع على عاتق الأجير عبء إثبات العلاقة الشغلية واستمرارها طيلة المدة المدعى بها، والثابت من وثائق الملف أن الطالب أثبت العلاقة الشغلية والمدة بواسطة أوراق أداء صادرة عن المطلوبة، مما يفيد أنه استمر في العمل لدى المطلوبة طيلة المدة المذكورة، وتبقى منازعة هذه الأخيرة في الاستمرارية في العمل وإثارة الطابع المؤقت للعمل غير منتج، طالما أنها لم تطعن في الوثيقة المذكورة طعنا جديا وبالوسائل المحددة قانونا، والمحكمة المطعون في قرارها لما نحت خلاف ذلك، واعتبرت أن أوراق الأداء وإن حددت نفس تاريخ بداية العمل فإنها قاصرة في إثبات العمل طيلة السنة، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا موازيا لانعدامه، وخرقت القانون، مما يعرض قرارها للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/2881

2022/409

2022-03-22

المقرر قانونا أنه يقع على عاتق الأجير عبء إثبات العلاقة الشغلية واستمرارها طيلة المدة المدعى بها، والثابت من وثائق الملف أن الطالبة أثبتت العلاقة الشغلية والمدة بواسطة أوراق أداء صادرة عن المطلوبة، مما يفيد أنها استمرت في العمل لدى المطلوبة طيلة المدة المذكورة، وتبقى منازعة هذه الأخيرة في الاستمرارية في العمل وإثارة الطابع المؤقت للعمل غير منتج، طالما أنها لم تطعن في الوثيقة المذكورة طعنا جديا وبالوسائل المحددة قانونا، والمحكمة المطعون في قرارها لما نحت خلاف ذلك، واعتبرت أن أوراق الأداء وإن حددت نفس تاريخ بداية العمل فإنها قاصرة في إثبات العمل طيلة السنة، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا موازيا لانعدامه، وخرقت القانون، مما يعرض قرارها للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/2885

2022/410

2022-03-22

المقرر قانونا أنه يقع على عاتق الأجير عبء إثبات العلاقة الشغلية واستمرارها طيلة المدة المدعى بها، والثابت من وثائق الملف أن الطالبة أثبتت العلاقة الشغلية والمدة بواسطة أوراق أداء صادرة عن المطلوبة، مما يفيد أنها استمرت في العمل لدى المطلوبة طيلة المدة المذكورة، وتبقى منازعة هذه الأخيرة في الاستمرارية في العمل وإثارة الطابع المؤقت للعمل غير منتج، طالما أنها لم تطعن في الوثيقة المذكورة طعنا جديا وبالوسائل المحددة قانونا، والمحكمة المطعون في قرارها لما نحت خلاف ذلك، واعتبرت أن أوراق الأداء وإن حددت نفس تاريخ بداية العمل فإنها قاصرة في إثبات العمل طيلة السنة، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا موازيا لانعدامه، وخرقت القانون، مما يعرض قرارها للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1729

2022/403

2022-03-22

إن العبرة بالسبب المباشر لإنهاء علاقة الشغل والبيّن أن الطالبة تمسكت بمغادرة المطلوب لعمله بصفة تلقائية بعد ارتكابه خطأ جسيما، وهو الامر الذي لم تثبته ويبقى الفصل الذي تعرض له غير مبرر وانتهت معه المحكمة الى استحقاقه عنه التعويضات المخولة قانونا. ومن جهة أخرى فان المحكمة إنما عملت على تطبيق المادة 395 من مدونة الشغل وقضت بتخفيض التعويض عن الاقدمية المحكوم به بما يناسب مدة العمل الثابتة، فجاء قرارها معللا تعليلا كافيا ومرتكزا على أساس ولم يخرق أي مقتضى من مقتضيات القانونية المحتج بها.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/727

2022/203

2022-02-22

طبقا للفصل السادس من المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 1977/09/27 بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات، يعد موظفا الإطار المرتب في سلالم الأجور من 01 إلى 09، وطبقا للفصل السادس مكرر من القانون نفسه، فإن من يشغل مهمة كاتب الحالة المدنية، سواء في السلم 05 أو 06 يعد موظفا، يخضع لقانون الوظيفة العمومية، الذي ينص من خلال الفصل 45 منه، على أن الموظف الذي يتعرض لحادثة شغل، أثناء مزاولة مهامه، يتقاضى مجموع أجرته إلى أن يصير قادرا على استئناف عمله، أو يتم الاعتراف نهائيا بعدم قدرته على العمل، ويحال إلى التقاعد وفق الشروط المنصوص عليها في ظهير 1971/12/30، المتعلق بنظام المعاشات المدنية، الذي يخول من خلال الفصل 25 منه، للمصاب بحادثة شغل، الحق في راتب ضمان مؤقت أو دائم، شريطة أن تكون نسبة العجز البدني الدائم لا تقل عن نسبة 25 بالمائة، والمحكمة لما تجاهلت الوضعية الإدارية للمطلوبة باعتبارها موظفة لدى الطالبة، وطبقت مقتضيات القانون رقم 18.12 المتعلق بحوادث الشغل، في حين أن المطلوبة تخضع لقانون الوظيفة العمومية، تكون قد بنت قرارها على أساس غير سليم من القانون، وعللته تعليلا فاسدا يوازي انعدامه، مما يعرضه للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/727

2022/203

2022-02-22

طبقا للفصل السادس من المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 1977/09/27 بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات، يعد موظفا الإطار المرتب في سلالم الأجور من 01 إلى 09، وطبقا للفصل السادس مكرر من القانون نفسه، فإن من يشغل مهمة كاتب الحالة المدنية، سواء في السلم 05 أو 06 يعد موظفا، يخضع لقانون الوظيفة العمومية، الذي ينص من خلال الفصل 45 منه، على أن الموظف الذي يتعرض لحادثة شغل، أثناء مزاولته مهامه، يتقاضى مجموع أجرته إلى أن يصير قادرا على استئناف عمله، أو يتم الاعتراف نهائيا بعدم قدرته على العمل، ويحال إلى التقاعد وفق الشروط المنصوص عليها في ظهير 1971/12/30، المتعلق بنظام المعاشات المدنية، الذي يخول من خلال الفصل 25 منه، للمصاب بحادثة شغل، الحق في راتب زمانة مؤقت أو دائم، شريطة أن تكون نسبة العجز البدني الدائم لا تقل عن نسبة 25 بالمائة، والمحكمة لما تجاهلت الوضعية الإدارية للمطلوبة باعتبارها موظفة لدى الطالبة، وطبقت مقتضيات القانون رقم 18.12 المتعلق بحوادث الشغل، في حين أن المطلوبة تخضع لقانون الوظيفة العمومية، تكون قد بنت قرارها على أساس غير سليم من القانون، وعللته تعليلا فاسدا يوازي انعدامه، مما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/824

2022/205

2022-02-22

طبقا للفصل 440 من قانون الالتزامات والعقود، فإن النسخ المأخوذة عن أصول الوثائق لا تكون لها قوة في الإثبات إلا إذا شهد الموظف المختص بمطابقتها للأصل، وأن الطاعنة أثارت من خلال مذكرة جوابها، عدم مطابقة وثيقة إشعار مفتش الشغل، لمقتضيات الفصل 440 من قانون الالتزامات والعقود، لكن المحكمة اعتمدت الصور الشمسية المدلى بها، وتجنبت الجواب عن الدفع المثار، فكان قرارها ناقص التعليل، وخارقا للمقتضى القانوني المحتج به، مما يعرض القرار للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/1469

2022/195

2022-03-22

إن محكمة الاستئناف لما أيدت الحكم الابتدائي الذي قبل دعوى المطلوبين شكلا واعتمدت في قضائها على الالتزام الموقع من الطالب والذي يتعهد فيه بإفراغ الأرض الفلاحية موضوع النزلة وكذا على باقي إجراءات البحث والتحقيق التي أنجزتها المحكمة الابتدائية والتي أقر فيها الطالب بعلاقته بالمدعين وصفتهم كطرف مكري تكون ضمنيا قد تأكدت من صفة المطلوبين وسلامة تقديمهم لدعوى الإفراغ عملا بمقتضيات الفصل 714 من ق ل ع لانتهاء مدة العقد وتنفيذا لالتزام الطالب بإفراغ المكثري عند تحقق عدم الرضى في قبول تجديد العقد لمدة ثانية فكان قرارها سليما ومعللا تعليلا كافيا. معاينة القرار

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2853

2022/180

2022-02-23

البيّن أن الطالب تمسك استئنافيا بإجراء بحث في النزلة لإثبات علاقة الشغل وقد أدلى بإشهاد صادر عن أحد شهوده لإثبات علاقة الشغل، وبما أن إثباتها يقع على عاتق الأجير بجميع وسائل الإثبات بما فيها شهادة الشهود، فإن المحكمة لما لم تلتفت إلى دفع الطالب والذي يكتسي طابعا جديا، ولم تجعل لقضائها أساسا، فجاء قرارها على هذا النحو ناقص التعليل في منزلة انعدامه مما يتعين نقضه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3133

2022/184

2022-02-23

البيّن أن الطالب تمسك استئنافيا بانعدام علاقة الشغل مع الضحية وقت وقوع الحادثة، وبما أن الأجير هو المكلف بإثبات علاقة الشغل مع الطالب المذكور وبالحادثة التي تعرض لها، فإن المحكمة التي عللت قرارها بأن الطالب الثاني ينفي علاقة الشغل مع الأجير وأن هذا الأخير لم يقدّم الدليل عليها، ومع ذلك قضت بتأييد الحكم المستأنف القاضي على الطالبين معا بأداء التعويضات عن الحادثة، لم تجعل لقضائها أساسا، باعتبار التناقض البيّن بين تعليلها ومنطوقها، ف جاء قرارها على النحو المذكور فاسد التعليل في منزلة انعدامه مما يتعين نقضه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3063

2022/257

2022-03-16

إن إثبات علاقة الشغل واستمراريتها يقع على عاتق الأجير وبجميع وسائل الإثبات عملا بالمادة 18 من مدونة الشغل، وأن تقدير وسائل الإثبات يبقى من اختصاص محكمة الموضوع ولا رقابة عليها من طرف محكمة النقض إلا من حيث التعليل.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/5/711

2022/264

2022-03-23

إن المحكمة لما قضت بتأييد الحكم الابتدائي فيما قضى به من قيام ضمان طالبة لحادثة شغل التي تعرض لها المطلوب في النقض بناء على التصريح المجرى لممثل الشركة المشغلة بكون هذه الأخيرة تؤمن عن حوادث الشغل لدى طالبة دون أن تدلي المشغلة بأية عقدة التأمين تفيد وجود علاقة تعاقدية بينها وبين طالبة خلال الفترة التي تعرض فيها المطلوب لحادثة شغل أمام دفع طالبة بانعدام التأمين تكون قد خرقت المقتضى المحتج به وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه فوجب نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2655

2022/51

2022-01-19

الثابت أن الطالبتين تمسكتا استئنافيا بالدفع المضمن بالوسيلة، باعتبار أن المطلوب قد سبق له أن كان ضحية لمرض المهني، وقد أدليا بما يثبت ذلك، والمحكمة لما لم تجب على الدفع المذكور لا إيجابا ولا سلبا رغم ما قد يكون له من تأثير على مسار الدعوى، تكون قد بنت قضاءها بهذا الخصوص على أساس غير سليم، فجاء قرارها ناقص التعليل في منزلة انعدامه مما يتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3792

2022/53

2022-01-19

الثابت أن الطاعنة أدلت بمحضر معاينة أمام محكمة الاستئناف لإثبات الخطأ الجسيم المرتكب من طرف المطلوب وشاهد إثبات، والمحكمة لما استبعدت المحضر المذكور لكونه أدلي به لأول مرة أمامها ويتطلب إنجاز خبرة تقنية في المرحلة الابتدائية لكي لا يحرم الأجير من حق درجات التقاضي، لم تجعل لقضائها أساسا، باعتبار أن الاستئناف ينشر الدعوى من جديد ولأطراف الدعوى الإدلاء بما يؤيد دفوعاتهم، خاصة أن المشرع قد كلف المشغل بإثبات الخطأ الجسيم وبجميع وسائل الإثبات، وأن الطالبة بصفتها تلك قد أدلت بمعاينة صادرة عن مفوض قضائي وفيها عاين مجموعة من العمليات التي قام بها الأجير بحاسوبه الذي يشتغل به وبواسطة رئيسه المباشر وقد حضر هذا الأخير بجلسة البحث استئنافيا واستمعت إليه المحكمة، دون أن تكون تصريحاته محل مناقشة من طرفها، فجاء قرارها على النحو المذكور ناقص التعليل في منزلة انعدامه مما يتعين نقضه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/4162

2022/54

2022-01-19

بمقتضى المادة 64 من مدونة الشغل: "توجه نسخة من مقرر الفصل أو رسالة الاستقالة إلى العون المكلف بتفتيش الشغل. يجب أن يتضمن مقرر فصل الأجير الأسباب المبررة لاتخاذها وتاريخ الاستماع إليه، مرفقا بالمحضر المشار إليه في المادة 62 أعلاه...". والبيّن من مستندات الملف أن الطالبة لم تحترم ذلك المقتضى وبإقرارها، وأن التمسك بالدفع المتمثل في كون مفتش الشغل قد أحيط علما بمقرر الفصل لما حاول الصلح بين الطرفين، لا يغني المشغل عن احترام المسطرة المنصوص عليها في المادة المذكورة أعلاه، والمحكمة بنهجها ذلك تكون قد التزمت التطبيق السليم للقانون، فجاء قرارها على النحو المذكور مرتكزا على أساس قانوني سليم ومعللا تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2713

2022/55

2022-01-26

إن المحكمة لما ثبت لها أن الأمر يتعلق فقط بقرار تأديبي بتغيير مهام الأجير مع احتفاظها له بجميع حقوقه ومكتسباته بنفس مقر العمل، واعتبرت أن إقدامه على مغادرة العمل وتقديم دعوى المطالبة بالتعويضات عن الفصل التعسفي رغم أن المشغلة لم يصدر عنها أي فعل بمنعه من الالتحاق بعمله بعد رجوعه إليه، يجعله هو من بادر إلى إنهاء عقد العمل بصفة منفردة ورتبت الآثار القانونية على ذلك، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/4169

2022/36

2022-01-12

المقرر أن إثبات الخطأ الجسيم يقع على عاتق المشغلة بجميع وسائل الإثبات، والبيّن من مذكرة استئناف الطالبة أنها تمسكت أولا بإجراء بحث بواسطة الشهود لإثبات واقعة الخطأ الجسيم، وثانيا كون المطلوب قد توصل بالتعويضات عن العطلة السنوية وأدلت المشغلة لإثبات ذلك بوصل تصفية حساب، غير أن المحكمة لم تجب على تلك الدفوع الجدية لا إيجابا ولا سلبا رغم ما قد يكون لها من تأثير على مسار الدعوى، فجاء قرارها على النحو المذكور ناقص التعليل في منزلة انعدامه، مما يتعين نقضه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/1513

2022/39

2022-01-12

إن المحكمة وتقيدا بقرار محكمة النقض أمرت بإجراء خبرة طبية ثلاثية على الطالب انتهت إلى تحديد نسبة تفاقم الضرر في 25%، وأنها لما اعتبرت النسبة المذكورة في تحديد الإيراد العمري السنوي المستحق للطالب تكون قد طبقت مقتضيات الفصل 11 من قرار وزير الشغل والشؤون الاجتماعي رقم 101-68 المؤرخ في 20/05/1967 الذي جعل رأي اللجنة الطبية غير خاضع لأي طعن وعللت قرارها تعليلا كافيا وسليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2708

2022/346

2022-04-13

البيّن من القرار الصادر عن محكمة النقض انه قضى بنقض القرار المطعون فيه، بعلّة أن الشاهدين المستمع إليهما ابتدئيا قد اثبتا واقعة مغادرة الطالب لعمله، وبما أن الأمر يتعلق بالمنازعة في المغادرة التلقائية للعمل وادعاء الطالب منعه من الالتحاق بعمله، فان قرار محكمة النقض المشار إلى مراجعه أعلاه قد بت في تلك النقطة قانونية، واعتبر مغادرة الطالب لعمله بصفة تلقائية ثابتة بشهادة الشاهدين أعلاه، والمحكمة لما استندت في قرارها وعن صواب إلى قرار محكمة النقض ورتبت على ذلك الآثار القانونية، تكون قد تقيدت بالنقطة القانونية موضوع النزاع، فجاء قرارها على النحو المذكور معللا تعليلا كافيا ومرتكزا على أساس قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3402

2022/46

2022-01-19

الثابت أن صدور قرار استئنافي ببراءة المطلوب في النقض من الأفعال المنسوبة إليه التي اعتبرها الطالب أخطاء جسيمة وفصل المطلوب من عمله من أجلها، وبالتالي لم يعد هناك مجال لتمسك الطالب بتصريحات المطلوب في النقض الواردة بمحضر الضابطة القضائية التي تم تبرئته من أجل ما ورد بها لإثبات هذه الأخطاء الجسيمة، والمحكمة المطعون في قرارها لما نحت هذا المنحى، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا وسليما.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/1765

2022/49

2022-01-19

الثابت من مستندات الملف أن المطلوبة بصفقتها أجيرة لدى الطالبة قد أصيبت بمرض مزمن وأنها استفادت من رخصة مرضية كما هو ثابت من الشواهد الطبية. والمحكمة لما اعتبرت تصرف الطالبة والمتمثل في منع المطلوبة من استئناف عملها لعدم الإدلاء بشهادة الشفاء، رغم أن المطلوبة قد عبرت عن رغبتها في استئناف العمل وقدرتها على مباشرة عملها، وأن ذلك المنع هو بمثابة طرد تعسفي موجب للتعويض، تكون قد بنت قضاءها على أساس قانوني سليم، ف جاء قرارها على النحو المذكور مرتكزا على أساس قانوني سليم ومعللا تعليلا سليما.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2653

2022/50

2022-01-19

البيّن من مستندات الملف وخاصة شهادة التأمين أنها تتعلق بتأمين الطالبة للمشغلة عن حوادث الشغل، وبالتالي تبقى الحادثة مشمولة بالضمان، وأن تلك الحجة تبقى كافية لإثباته، وأنه لا يمكن أن يواجه الأجير بالدفوع المتعلقة بالتأمين، والمحكمة لما نحت نفس المنحى تكون قد بنت قضاءها على أساس قانوني سليم، فجاء قرارها غير خارق للمقتضيات المحتج بها ومرتكزا على أساس قانوني ومعللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3949

2022/353

2022-04-13

إن مقتضيات المواد 14 و 15 و 16 من القانون 18.12 تعتبر مجرد إجراء إداري الغاية منه وصول الملف إلى المحكمة، كما أن المشرع لم يرتب أي جزاء على مخالفته وبالتالي لا تأثير له على تقديم الدعوى مباشرة أمام محكمة الموضوع من أجل المطالبة بالتعويضات المستحقة بعد عدم جواب شركة التأمين والمحكمة لما نحت هذا المنحى يكون قرارها معللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/4463

2022/355

2022-04-13

إن مسطرة المادتين 62 و63 من مدونة الشغل إنما شرعت من أجل عدم مباغثة الأجير بشأن العقوبة المزمع اتخاذها في حقه وإتاحة الفرصة له للدفاع عن نفسه وهي مسطرة يبادر إليها المشغل عن طريق تحديد تاريخ جلسة الاستماع واستدعاء الأجير لها، باعتبار أن ذلك مرتبط بتبينه من الخطأ، ولما كان الثابت أن الطالبة لم تسلك هذه المسطرة فإن القرار المطعون فيه، يبقى في محله ومعللا تعليلا سليما.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3025

2022/175

2022-02-23

البيّن من وثائق الملف أن المطلوبة في النقض قامت بفصل الطالب بعد ثبوت ارتكابه لخطأ جسيم متمثل في خيانة الأمانة، وبالتالي فإن الطرد الذي تعرض له الطالب يعد طردا مشروعاً لا يستحق معه أي تعويض، وهذا ما انتهى إليه القرار المطعون فيه وعن صواب وجاء مرتكزا على أساس قانوني ومعللا تعليلا سليما.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2585

2022/248

2022-03-16

الثابت من وثائق الملف أن الطالبة قامت بتوقيف المطلوب في النقض عن العمل لغاية البحث في موضوع كونه أنشأ شركة تعمل في نفس القطاع وهو المسير لها حسب ما أفادت به لدى مفتش الشغل، وقتها أفاد المطلوب بكونه تم طرده من طرف الطالبة وسحبت منه جميع أدوات العمل والسيارة المخصصة له، مما تكون معه الطالبة هي من أنهت عقد العمل بصفة منفردة وأن المغادرة التلقائية غير ثابتة في حقه، وهذا ما انتهى إليه القرار المطعون فيه وعن صواب وجاء معللا تعليلا سليما.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3207

2022/338

2022-04-13

الثابت من وثائق الملف أن الطاعن قد تقدم بطلب تعويض عن عدم احترام اجل 8 أيام المنصوص عليها في المادة 72 من مدونة الشغل بشأن تسليمه شهادة الأجر وذلك من خلال مقالیه الافتتاحي وكذا الاستئنافي، إلا أن المحكمة لم تجب على ذلك لا إيجابا ولا سلبا مما جاء معه قرارها منعدم التعليل بهذا الخصوص.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2576

2022/19

2022-01-05

الثابت أن الطالبة سبق لها أن أدلت أمام المحكمة باستئناف فرعي مع مذكرة جوابية مرفقة بمجموعة من الإشهادات الصادرة عن العمال الذين يثبتون واقعة المغادرة

التلقائية، وبما أن إثبات المغادرة التلقائية للأجير لعمله يقع على عاتق المشغل وبكل وسائل الإثبات عملاً بالمادة 63 من مدونة الشغل، فإن المحكمة لما لم تلتفت إلى تلك الحجج ولم تجب عنها لا إيجاباً ولا سلباً لما قد يكون لها من تأثير على مسار الدعوى، تكون قد بنت قضاءها على أساس قانوني غير سليم وعللت قرارها تعليلاً ناقصاً في منزلة انعدامه ما يتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2333

2022/242

2022-03-16

إن المشغلة نعت بكون الأجير قد ارتكب خطأ جسيماً اعتمدته في قرار فصل والتمثل في تخفيض مردودية الإنتاج، وكان على محكمة الاستئناف أن تجري بحثاً بشأن الخطأ المذكور حتى تتمكن من الوقوف على مشروعية الطرد المتخذ في حق الطاعن خاصة وأن هذا الأخير يدفع بكون المهمة الموكولة إليه أسندت له حديثاً، مما يكون معه القرار قد اعتمد على وقائع غير موثوق منها وذلك بعد أن ثبت من سلوك المشغلة لمسطرة الفصل كما هو ثابت من خلال الوثائق المعززة لها، فيبقى ما قضى به القرار على غير أساس ومعللاً تعليلاً ناقصاً مما ينبغي معه نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3387

2022/342

2022-04-13

إن المحكمة حين احتسبت التعويض عن الضرر والإضرار اعتمدت الأجر الصافي للطالب وأن ما أسمته الأجر الأساسي تعني به الأجر الصافي الذي كان يتقاضاه خلال 52 أسبوع السابقة للفصل طبقا للمادة 55 من مدونة الشغل وهذا ما انتهى إليه القرار وعن صواب وجاء معللا تعليلا سليما ومرتكزا على أساس قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2686

2022/21

2022-01-05

الثابت أن الطالب تمسك أمام المحكمة بانعدام علاقة الشغل وقت وقوع الحادثة بناء على حكم ابتدائي قضى برفض طلب المطلوب، وأنه عملا بمقتضيات الفصل 418 من ق.ل.ع الذي اعتبر الأحكام الصادرة عن المحاكم المغربية يمكنها حتى قبل صيرورتها واجبة التنفيذ أن تكون حجة على الوقائع التي تثبتتها، والمحكمة لما رجحت التصريحات المضمنة بمحضر الضابطة القضائية لإثبات حادثة الشغل، واستبعدت الحكم المستدل به رغم تمسك الطالب به ودون أن تجيب عنه لا إيجابا ولا سلبا لما قد يكون له من تأثير على مسار الدعوى، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا في منزلة انعدامه مما يتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3391

2022/244

2022-03-16

لئن كانت الطاعنة في نازلة الحال تدعي أن المطلوبة في النقض غادرت العمل بصفة تلقائية إلا أن الثابت من وثائق الملف أنها اتخذت قرار فصل الأجير عن عملها من خلال رسالة الفصل المتخذة في حقها مما يعني أنها فصلتها بسبب الخطأ الجسيم الذي نسبته إليها والمتمثل في التزوير وخيانة الأمانة والمشار إليها في رسالة الفصل، الشيء الذي يفيد أن الطاعنة تتناقض في دفوعاتها وهذا التناقض يرجح واقعة الطرد على الدفع للمغادرة التلقائية، مما يبقى معه ما ذهب إليه القرار المطعون فيه جديرا بالاعتبار ومعللا تعليلا سليما وليس فيه أي خرق لحق من حقوق الدفاع.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/4161

2022/25

2022-01-05

إن مسطرة الفصل التأديبي بسبب ارتكاب الأجير للخطأ الجسيم تنظمها مقتضيات المواد 62 و63 و64 من مدونة الشغل، والبيّن من وثائق الملف أن الطالبة لم تحترم هذه المسطرة وأصدرت قرار الفصل دون مراعاتها بعلّة أن المطلوب في النقض قد غير عنوانه دون إشعارها بذلك، والحال أن المطلوب كان قد أدلى بعنوان آخر حسبما يستفاد من شهادة التصريح، وأن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي الصادر عن المشغلة، وأن القرار الاستئنافي لما اعتبر مسطرة الفصل معيبة، يكون قد طبق القانون تطبيقا سليما وجاء معللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3403

2022/245

2022-03-16

إن المحكمة لما اعتبرت أن الطاعنة قد دفعت بوقتيّة علاقة الشغل بينها وبين المطلوب ضده، والحال أن كل محررات الطاعنة المدلى بها ابتدائيا واستئنافيا لا تشير إلى هذا الدفع وإنما دفعت الطاعنة بأنها تتعاقد مع شركات مستعملة وترسل المطلوب للعمل لديها كحارس، تكون قد ركزت قضاءها على غير أساس وجاء قرارها منعدم التعليل ومعرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3861

2022/246

2022-03-16

البيّن من وثائق الملف أن الطالب بعد اكتشاف المرض المهني الصمم بادر إلى سلوك مسطرة الصلح المنصوص عليها في المادة 132 من قانون 18.12، ويتجلى ذلك في الرسالة المتوصل بها من طرف المطلوبة الثانية في النقض شركة التأمين، إلا أن الأخيرة لم تقدم له اية عروض بعد انصرام أجل 30 يوما ولم تقدم أي جواب كما تقضي به المادة المذكورة، مما جعله يلتجئ إلى المحكمة لتقديم دعواه الحالية. والقرار لما اعتبر عدم سلوك مسطرة الصلح يكون تعليله خاطئا ومنزلا منزلة انعدامه مما يتعين معه نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/404

2022/247

2022-03-16

الثابت أن المطلوب في النقض أبرم مع الطالبة أربعة عقود عمل بمقتضى عقد عمل خاص بالأجانب والتي بموجبها تم تحديد مدة العمل والأجرة المستحقة والعمل المكلف به داخل الشركة والتي جاءت وفق مقتضيات المواد 516 إلى 521 من مدونة الشغل، وأن هذه العقود جاءت لاحقة على العقد المبرم بين المطلوب وبين مشغلته الأولى، وتبقى هذه العقود سارية التطبيق وبالتالي فإن الاختصاص المحلي ينعقد للمحاكم المغربية والتي تخضع للقانون المغربي وهذا ما انتهى إليه القرار المطعون فيه وعن صواب وجاء معللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/1998

2022/160

2022-02-23

لا وجود لأي مقتضى في مدونة الشغل يشير إلى الطرد المؤقت، والمحكمة لما اعتبرت قرار المشغلة بطرد الأجير مؤقتا يشكل فسحا لعقد الشغل بكيفية صريحة قرارها مرتكزا على أساس ومعللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3364

2022/2

2022-01-05

البيّن من شهادة التأمين الصادرة عنها أن هذه الأخيرة تؤمن المطلوبة في النقض عن حوادث الشغل والأمراض المهنية التي يتعرض لها إجراؤها ومن ضمنهم المصاب المطلوب الأول في النقض. وبما أن الحادثة التي تعرض لها المصاب مغطاة بتأمين

الطالبة وهو ما نجاه وعن صواب القرار المطعون فيه، ف جاء معللا تعليلا كافيا وسليما
وغير خارق للمقتضيات المحتج بها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3424

2022/4

2022-01-05

بما أن المشغلة كانت تؤمن ضد أخطار الأمراض المهنية لدى شركات التأمين المدخلين
في الدعوى بالتتابع، فإنه لا يمكن للطالبة أن تتحمل وحدها عواقب المرض الذي ظهر
على المصاب علما أن الشهادة الطبية تعتبر تاريخ اكتشاف المرض وليس بدايته.
والمحكمة لما ردت دفعها بعللة أنها كانت تؤمن المشغلة بتاريخ اكتشاف المرض
باعتبارها تاريخ الحادثة وتحل محلها في الأداء دون أن تفصل في مسؤولية كل شركة
تأمين وتحديد ما تتحمله كل واحدة منهم تبعا لما هو منصوص عليه في الفصل 3 مكرر
ثلاث مرات من ظهير 1943/05/31 لم تجعل لما قضت به أساسا وجاء قرارها
ناقص التعليل الموازي لانعدامه وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3582

2022/5

2022-01-05

بما أن المشغلة كانت تؤمن ضد أخطار الأمراض المهنية لدى شركات التأمين المدخلين
في الدعوى بالتتابع، فإنه لا يمكن للطالبة أن تتحمل وحدها عواقب المرض الذي ظهر
على المصاب علما أن الشهادة الطبية تعتبر تاريخ اكتشاف المرض وليس بدايته.

والمحكمة لما ردت دفعها بعله أنها كانت تؤمن المشغلة بتاريخ اكتشاف المرض باعتبارها تاريخ الحادثة وتحل محلها في الأداء دون أن تفصل في مسؤولية كل شركة تأمين وتحديد ما تتحمله كل واحدة منهم تبعا لما هو منصوص عليه في الفصل 3 مكرر ثلاث مرات من ظهير 1943/05/31 لم تجعل لما قضت به أساسا وجاء قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/4260

2022/6

2022-01-05

طبقا لمقتضيات الفصل 369 من قانون المسطرة المدنية، فإن محكمة الإحالة وإن كانت تملك سلطة تقدير الوقائع إلا أن ذلك مشروط بعدم مخالفة رأي محكمة النقض فيما قضت به، وأنه من الثابت من القرار الصادر عن محكمة النقض أنها قضت برد دفع الطاعنة المتمثل في قيام ضمان شركتي التأمين لمسؤولية المرض المهني الذي أصاب المطلوب في النقض باستبعادها لصور عقدي تأمينها لعدم إدلائها بأصلهما أمام تمسك شركتي التأمين المذكورتين بمقتضيات الفصل 440 من ق.ل.ع، والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما اعتبرت الدفع المثار من طرف الطاعنة بهذا الخصوص بعد النقض والإحالة غير جدير بالمناقشة ولا موجب للتمسك به وأيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به من إخراج شركتي التأمين من الدعوى، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا وسليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/5/3952

2022/10

2022-01-05

البين من قرار محكمة النقض أنه قضى بعدم قبول طلب الطعن بالنقض الذي تقدمت به شركة التأمين لكون القرار الاستئنافي صدر غيابيا في حق المشغلة، مما جعل هذه الأخيرة تتقدم بطلب التعرض على القرار تم تنازلت عنه. في حين تقدمت شركة التأمين بطلب التعرض على القرار إلى جانب المؤمن لها والقرار الاستئنافي صدر حضوريا في حقها، مما تكون قد خالفت مقتضيات الفصل 1 من ق.م.م إذ لم تكن معنية بما قضى به قرار محكمة النقض، والقرار موضوع النقض الحالي لما قضى برفض التعرض المقدم من طرف شركة التأمين جاء معللا تعليلا سليما وغير خارق للمقتضيات المستدل بها.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/5/1826

2022/163

2022-02-23

إن المحكمة لما اعتمدت في قضائها على شهادة تتضمن اجر الضحية عن أجرة شهر واحد ومستندة على سلطتها التقديرية في احتساب التعويضات المستحقة للمطوبين في النقض تكون قد خالفت روح المادتين 105 و107 من القانون 12-18 اللتين تؤكدان على اعتماد الأجر خلال الاثنى عشر شهرا السابقة على تاريخ الحادثة باستثناء التعويضات العائلية، غير أنه إذا اشتغل المصاب لأقل من اثني عشر شهرا، كما في نازلة الحال، فإن الأجرة السنوية المتخذة أساسا لتحديد الإيراد تقدر على أساس متوسط ما تقاضاه وما كان سيتقاضاه لإتمام هذه المدة، والقرار لما خالف هذا المنحى يكون غير مرتكز على أساس قانوني ومعللا تعليلا ناقصا المنزل منزله انعدامه وخارقا للمقتضيين المستدل بهما مما يعرضه للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/1722

2022/237

2022-03-16

إن المحكمة لما قضت بإلغاء الحكم المستأنف القاضي برفض طلب التعويض عن منحة المكافأة والحكم من جديد على المشغلة بأدائها لفائدة المطلوب في النقض، تكون قد التزمت التطبيق السليم لمقتضيات الفقرة الثانية من الفصل 369 من قانون المسطرة المدنية وركزت قضاءها على أساس وعللت قرارها تعليلا كافيا وسليما ولم تكن في حاجة للجواب على دفوع سبق البت فيها بمقتضى قرار محكمة النقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3041

2022/13

2022-01-05

الثابت أن الطالب سبق والتمس إجراء بحث في النازلة قصد إثبات المغادرة التلقائية للمطلوب لعمله مع العلم أن المغادرة التلقائية واقعة مادية يمكن إثباتها بجميع وسائل الإثبات بما فيها شهادة الشهود وأن المحكمة المطعون في قرارها لم تستجب لطلبه، مما يكون قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه ويتعين نقضه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3512

2022/15

2022-01-05

الثابت من وثائق الملف أن دفاع الطالبة حضر لآخر جلسة وتسلم نسخة من المذكرة الجوابية المدلى بها من دفاع المطلوب والتمس مهلة، في حين أنه ليس بالملف ما يفيد تبليغه الاستئناف المقابل ومنحه أجلا قصد الإدلاء بدفوعاته، والمحكمة المطعون في قرارها حين لم تبلغ الاستئناف المقابل للطالبة، تكون قد خرقت المقتضى القانوني المحتج به وجاء قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه ويتعين نقضه.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2538

2022/226

2022-03-09

إن إثبات علاقة الشغل واستمراريتها يقع على عاتق الأجير وبجميع وسائل الإثبات، كما أن تقديرها يبقى من اختصاص محكمة الموضوع ولا رقابة عليها من طرف محكمة النقض إلا من حيث التعليل.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2539

2022/227

2022-03-09

إن إثبات علاقة الشغل يقع على عاتق الأجير وبجميع وسائل الإثبات بما فيها شهادة الشهود تطبيقا للمادة 18 من مدونة الشغل، تلك الشهادة التي تبقى خاضعة للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض إلا من

حيث التعليل، وأن الأصل بالنسبة لعقد الشغل هو أن يكون غير محدد المدة والاستثناء أن يكون محدد المدة.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3211

2022/330

2022-04-13

إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه مقيدة بالبت في حدود النقطة القانونية التي بنت فيها محكمة النقض والمتعلقة بعدم مناقشة المحكمة مصدرة القرار المنقوض للحكمين الابتدائيين المدلى بهما من طرف المطلوبين في النقض ردا على دفع الطالبة بشأن التقادم، إلا أن المحكمة المطعون في قرارها لم تناقش الدفع المثار ولم ترد عليه، ولم تعلق استبعادها له ودون تبيان الأساس القانوني المعتمد فيما قضت به، كما لم تناقش دفوع الطالبة، فجاء قرارها مشوبا بالعديد من التناقضات وغامضا ومبهما وفساد التعليل ويتعين نقضه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2948

2022/228

2022-03-09

البيّن أن الطاعنة تمسكت بكون المرض المهني لا يعتبر مرضا مهنيا وأنها حملتها لوحدها الأداء، والمحكمة لما لم تلتفت الى دفوعها، ودون أن تبرز في قرارها من أين استخلصت أن المرض الذي أصيب به المطلوب الأول مرضا مهنيا ويدخل ضمن الأمراض المهنية المنصوص عليها في الجدول الخاص بتلك الأمراض، لما له من أثر

مباشر على أجل تحمل المسؤولية، ولما له أيضا من ارتباط وثيق بالضمان أثناء مدة التحمل، ف جاء قرارها ناقص التعليل في منزلة انعدامه مما يتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3055

2022/230

2022-03-09

إن إثبات المغادرة التلقائية للأجير يقع على عاتق المشغل عملا بالمادة 63 من مدونة الشغل وبجميع وسائل الإثبات بما فيها شهادة الشهود، تلك الشهادة التي تبقى خاضعة للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض إلا من حيث التعليل.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3058

2022/231

2022-03-09

إن إثبات علاقة الشغل يقع على كاهل الأجير وبجميع وسائل الإثبات بما فيها شهادة الشهود، تلك الشهادة التي تبقى خاضعة للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض إلا من حيث التعليل.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2450

2022/232

2022-03-09

خلافًا لما أثاره الطالب من كونه لا تربطه أية علاقة بالمطلوبة فإنه استنادًا لمحضر البحث فقد صرح شخصيًا بأن المدعية اشتغلت لديه مقابل أجره أسبوعية، وهو إقرار على نفسه بعلاقة الشغل واستمراريتها بين الطرفين إضافة إلى أن الشاهدة المستمع إليها صرحت بأن المطلوبة اشتغلت لدى الطالب، وإن المحكمة لما أخذت بإقرار الطالب وبشهادة الشاهدة المثبتة على شهادة شاهدي الطالب النافية تكون قد عللت قرارها تعليلًا كافيًا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/4167

2022/146

2022-02-16

المقرر قانونًا أن المشغلة يقع عليها عبء إثبات الخطأ الجسيم المنسوب للأجير وبجميع وسائل الإثبات، وأن تقدير درجة الخطأ موكل للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا رقابة عليها من طرف محكمة النقض إلا من حيث التعليل.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/4414

2022/151

2022-02-16

لا موجب للتمسك بكون الأجير قد غادر عمله تلقائيا ما دامت المشغلة أدلت بمقرر فصله. والمحكمة لما نحت هذا المنحى واعتبرت أن عدم احترام مسطرة الفصل يغنيها عن إجراء بحث في النازلة، تكون قد طبقت القانون تطبيقا سليما وعللت قرارها تعليلا صحيحا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3836

2022/155

2022-02-23

لئن كان تقدير فحوى الشهادة المؤداة أمام المحكمة وفقا للأوضاع التي رسمها القانون مخول لمحكمة الموضوع ولا رقابة لمحكمة النقض على سلطتها التقديرية تلك، فإن لهذه الأخيرة سلطة الرقابة على تعليلها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/4093

2022/318

2022-04-06

إن محكمة الإحالة تبقى مقيدة بالنقطة القانونية التي بنت فيها محكمة النقض طبقا للفصل 369 من ق.م.م، والمحكمة لما اعتمدت في احتساب التعويضات الأجرة المأخوذة من ورقة الأداء المدلى بها من طرف الطالب بعلة أن من أدلى بحجة فهو قائل بها تكون قد عللت قرارها تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/287

2022/198

2022-02-22

إن المطلوبة في النقض لم تبادر إلى مراسلة الأجير من أجل الرجوع للعمل إلا بعد أن تقدم بشكواه أمام مفتش الشغل، وتقديمه لدعواه للمطالبة بحقوقه المترتبة عن الفصل التعسفي، لتكون بذلك المدة الفاصلة بين تاريخ رفع الدعوى وتاريخ رسالة الفصل تصل إلى خمسة أشهر وهي مدة لا يمكن خلالها للأجير انتظار موقف المشغلة وبقائه دون عمل، وأن إصراره على موصلة دعواه يعتبر بمثابة رفض الدعوة الجديدة للتعاقد لتبقى بذلك رسالة الرجوع إلى العمل بدون جدوى، ويكون الفصل الذي تعرض له مشوبا بالتعسف خلافا لما ذهب إليه القرار المطعون فيه، الذي جاء معللا تعليلا فاسدا ويتعين نقضه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/646

2022/199

2022-02-22

إن المطلوب في النقض تقدم بدعواه في مواجهة مالك المقهى وهو الشخص الذي قام بالتصريح به لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي حسب الثابت من خلال أوراق التصريح المدلى بها بالملف، وهو الاسم الذي صدر به الحكم المستأنف، لتكون بذلك علاقة الشغل تربطه بمالك المقهى، وهي النتيجة التي انتهى إليها القرار المطعون فيه الذي جاء معللا تعليلا كافيا وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1396

2022/200

2022-02-22

البيّن أن المطلوب في النقض يشتغل لدى الطاعنة مسؤولاً بمصلحة الخدمة بعد البيع باعتبارها شركة متخصصة في صنع وتسويق الأثاث المنزلية، وأن القانون الداخلي يحتم عليه القيام بتقطيع جميع الأثاث التي تكون بها بعض الأضرار وأنه تم ضبط بضائع متعلقة بالطاعنة بالشارع العام تحمل علامتها التجارية على متن عربة مجرورة، وأن المطلوب في النقض يعتبر مسؤولاً عن تواجد هذه البضائع خارج الشركة التي تخضع لمسطرة الإلتلاف قبل إخراجها منها، ليبقى بذلك مهملاً ومقصراً في أداء واجبه المهني بعدم تقطيعه لتلك الأثاث حسبما يفرضه عليه القانون الداخلي، والمحكمة لما نفت عنه الخطأ المنسوب بناء على تداخل مجموعة من الأطراف في تقطيع وإتلاف النفايات تكون قد عللت قرارها تعليلاً فاسداً موازياً لانعدامه ويتعين نقضه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/1521

2022/319

2022-04-06

لمحكمة الموضوع سلطة تقدير شهادة الشهود ولا رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض إلا من حيث التعليل.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2537

2022/322

2022-04-06

إن عبء إثبات المغادرة التلقائية للأجير لعمله يقع على عاتق المشغلة عملا بالمادة 63 من مدون الشغل وبجميع وسائل الإثبات بما فيها شهادة الشهود، تلك الشهادة تبقى خاضعة للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا رقابة عليها من طرف محكمة النقض في ذلك إلا من حيث التعليل.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/907

2022/137

2022-02-16

المقرر قانونا وحسب مقتضيات المادة 15 من مدونة الشغل التي تنص على أنه: "في حالة إبرام عقد الشغل كتابية، وجب تحريره في نظيرين موقع عليهما من طرف الأجير والمشغل ومصادق على صحة إمضائهما من قبل الجهة المختصة، ويحتفظ الأجير بأحد النظيرين"، وأنه بالرجوع إلى عقد الشغل الكتابي المدلى به فإن توقيع المطلوبة في النقض لم تتم المصادقة عليه وأن إدلاءها خلال مرحلة الاستئناف بنسخة مصححة الإمضاء من طرفها بعد عرض النزاع على المحكمة لا أثر له لأن العبرة بتاريخ توقيع العقد وتسليمه للأجير وبالتالي شابه خرق شكلي وأصبح غير منتج لأثاره القانونية، وهذا ما انتهى إليه القرار المطعون فيه وعن صواب وجاء معللا تعليلا سليما.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2681

2022/138

2022-02-16

الثابت من عقد الشغل الرابط بين الطرفين أن المشغلة يحق لها الاحتفاظ بحق نقل الطالب إلى سائر فروعها عبر التراب الوطني حسب ظروف وحاجيات العمل، وأنه استنادا إلى هذا البند المضمن بعقد الشغل تم نقل الأجير بأحد فروع المشغلة إلا أنه لم يلتحق بمقر عمله الجديد، وأن دفعه بكونه التحق بعمله وتم منعه منه من طرف رئيسه يبقى مردودا أمام توصله برسالة نقله لعمله الجديد ويبقى قرار تنقيله لأحد مراكز المشغلة جاء تفعيلا لأحد بنود العقد، وهذا ما انتهى إليه القرار وعن صواب وجاء معللا تعليلا سليما وكافيا ولم يخرق أي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3295

2022/142

2022-02-16

البيّن من وثائق الملف أن الطالب تقدم بمقال إصلاحي خلال مرحلة الاستئناف التمس من خلاله الحكم له بتعويض عن فارق الأجر، وأن المحكمة المطعون في قرارها لم تجب لا سلبا ولا إيجابا على هذا الطلب رغم أن الاستئناف ينشر الدعوى من جديد، مما يكون معه قرارها ناقص التعليل ويتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2577

2022/329

2022-04-13

المقرر قانونا أنه يقع على عاتق المشغل عبء إثبات وجود مبرر مقبول للفصل عملا بمقتضيات الفقرة الأخيرة من المادة 63 من مدونة الشغل. وبما أن الاستئناف ينشر الدعوى من جديد، فالطالبة أثارت في مقالها استئنافها الفرعي كونها تتوفر على شهود إثبات لواقعة السبب المشكلة للخطأ الجسيم، إلا أن المحكمة المطعون في قرارها لما لم تلتفت إلى ملتمسها معتبرة بان لا حاجة لإجراء بحث جديد رغم أن لها شهود آخرين جدد تكون قد أعرضت على التقدير الشامل لما عرض عليها من وسائل الإثبات وخرقت مقتضيات الفصل 55 من قانون المسطرة المدنية وعللت قرارها على غير أساس قانوني، وجاء ناقص التعليل الموازي لانعدامه ومعرضا للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3410

2022/127

2022-02-16

إن المحكمة لما استندت على أوراق الأداء الموجودة ضمن أوراق الملف المدلى بها من طرف المطلوب في النقض، أن طبيعة عمله لدى الطالبة مكلف بتنقيط العمال والتي أكدها الممثل القانوني للطالبة بجلسة البحث المنجز ابتداءيا، والذي أقر من خلال تصريحاته التي أفضى بها أنه تم تغيير نوع عمل المطلوب في النقض من مكلف بتنقيط الحضور إلى عامل في الحدادة عند التحاقه بالعمل دون أن تثبت الطالبة موافقته على ذلك، واعتبرت توقفه عن مواصلة عمله بسبب تغيير نوع العمل دون موافقته ودون أن يكون عقد الشغل أو اتفاقية الشغل الجماعية يسمحان بذلك، والذي يعد تغييرا جوهريا في عقد الشغل طردا مقنعا من طرف الطالبة وليس توقفا غير مبررا أو مغادرة تلقائية للعمل بدون مبرر، ورتبت الآثار القانونية على ذلك تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا وسليما ولم تكن في حاجة لإجراء بحث لتوفرها على كافة العناصر للبت في النزلة.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/4276

2022/129

2022-02-16

بمقتضى الفقرة الثانية من المادة 62 من مدونة الشغل، يحزر محضر في الموضوع من قبل إدارة المقولة، يوقعه الطرفان، وتسلم نسخه منه إلى الأجير. والثابت أن الطالب آثار الدفع بكون مسطرة الفصل شابها خرق متمثل في عدم تبليغه لمحضر الاستماع المحزر من طرف المطلوبة في النقض، إلا أن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما لم تجب على الدفع المثار لا سلبا ولا إيجابا رغم ما قد يكون له من تأثير على مسار قضائها تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا يوازي انعدامه ويتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/1782

2022/125

2022-02-16

إن المحكمة لما اعتبرت أن الطالبة لم تحترم الإجراءات الشكلية المنصوص عليها في المادة 62 من مدونة الشغل والمتمثلة في عدم تنصيبها سواء بالاستدعاء أو بجلسة الاستماع لتاريخ اكتشاف الأخطاء الجسيمة المنسوبة للأجير لتتأكد المحكمة من احترام الطالبة لأجل ثمانية أيام أم لا، وكذا عدم تحديده للأخطاء بالاستدعاء لجلسة الاستماع رغم أن الأجير لم يتمسك بهاذين الخرقين خلال كافة مراحل الدعوى سواء الابتدائية منها أو الاستئنافية والتي يتعين عليه إثارتها لأنها مقررة لمصلحته، وأنه بإثارتها للخرقين المذكورين تلقائيا تكون قد ركزت قضائها على غير أساس قانوني سليم وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه فوجب نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/1723

2022/126

2022-02-16

إن المحكمة لما اعتبرت أن طالبة اكتشفت الخطأ المنسوب للأجير في النقض يوم تاريخ تقديمها لشكاية في الموضوع لدى الضابطة القضائية، وأنها لم تقم باستدعائه في جلسة الاستماع إلا بعد انصرام أجل ثمانية أيام المنصوص عليها في المادة 62 من مدونة الشغل رغم أن طالبة لم تتقدم بأي شكاية في الموضوع وأن الشخص الذي تقدم بالشكاية حول موضوع السرقة هو الممثل القانوني للمشغلة، تكون قد بنت قرارها على وقائع غير صحيحة وعلته تعليلا فاسدا ينزل منزلة انعدام التعليل ويتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2936

2022/214

2022-03-02

الثابت من خلال وثائق وخاصة محضر البحث أن الشاهد المستمع إليه بالمرحلة الابتدائية صرح أن المطلوب كان يشتغل في جميع المسائل المتعلقة بالطالب من قبض الكراء من المكترين ومن تربية الأبقار التي في ملكيته وهي الشهادة المثبتة والمرجحة على شهادة النفي التي أدلى بها شاهد الطالب بالمرحلة الاستئنافية، والمحكمة لما قضت بثبوت علاقة الشغل بين الطرفين استنادا للشهادة المذكورة يكون قرارها معللا تعليلا سليما ومرتكزا على أساس قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/597

2022/217

2022-03-09

بمقتضى المادة 526 من مدونة الشغل، يجب أن يحال على التقاعد كل أجير بلغ سن الستين سنة، وأنه تؤخر الإحالة الى التقاعد الى تاريخ اكتمال مدة التأمين وذلك بشهادة صادرة عن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي إذا لم تتجاوز عدد النقاط التي بلغتها مدة عمله الى تاريخ فصله عنه. والمحكمة لما اعتبرت الطالب قد بلغ سن التقاعد وان الملف لا تتوفر فيه الشروط المنصوص عليها في المادة 526 أعلاه، دون أن تجيب على الدفع المثار من قبل الطالب تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا وخرقت تطبيق مقتضيات المادة المستدل بها مما يتعين معه نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3043

2022/222

2022-03-09

الثابت من وثائق الملف أن المشغلة قامت بفصل الأجير بعد ارتكابه لخطأ جسيم وبالتالي تصبح باتخاذها لهذا القرار ملزمة باحترام مسطرة الفصل المنصوص عليها في مدونة الشغل وأن المشرع قد أولى أهمية كبرى لمسطرة الفصل المتخذة في حق الأجير، وأنه أمام اعتبار المحكمة أن المسطرة تم تطبيقها تطبيقا سليما فإنها تبقى ملزمة بمناقشة الخطأ الجسيم المنسوب للأجير والمضمن بقرار الفصل. والمحكمة حين اعتبرت أن الأخطاء الجسيمة المنسوبة إليه غير ثابتة في حقه، فضلا على أن الأجر المعتمد من طرف المحكمة هو الأجر الصافي الوارد بورقة الأداء الصادرة عن المشغلة والتي لم تكن محل طعن جدي من طرفها يكون قرارها معللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/629

2022/190

2022-02-15

إن إثبات قيام علاقة الشغل واستمراريتها يقع على عاتق الأجير، والمحكمة لما أعملت شهادة شهود هذا الأخير للتحقق من قيام علاقة الشغل فإنها لم تكن في حاجة لإجراء بحث من جديد، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/738

2022/194

2022-02-15

إن المحكمة لما اعتبرت أن عقد الشغل الذي يربط الطالب بالمطلوبة انتهى بانتهاء الشغل الذي كان محلا له، لاسيما وأن بنود العقد لا تتضمن التزام هذه الأخيرة بتشغيله بعد انتهاء المهمة المتعاقد من أجلها، تكون قد ردت ضمنا دفع الطالب المتعلق بما تضمنه محضر المعاينة لعدم جدواه، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا ومرتكزا على أساس.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/914

2022/195

2022-02-15

إن المحكمة لما اعتبرت أن عقد الشغل الذي يربط الطالب بالمطلوبة انتهى بانتهاء الشغل الذي كان محلا له، لاسيما وأن بنود العقد لا تتضمن التزام هذه الأخيرة بتشغيله بعد انتهاء المهمة المتعاقد من أجلها، تكون قد ردت ضمنا دفع الطالب المتعلق بما تضمنه محضر المعاينة لعدم جدواه، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا ومرتكزا على أساس.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3056

2022/211

2022-03-02

البيّن أن الطالبة تمسكت بمذكرتها الجوابية المدلى بها أمام محكمة الاستئناف بأن استئناف المطلوبة لايرتكز على أساس قانوني واستبعاد كل دفعاتها. والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لم تبرز في قرارها من أين استخلصت عدم منازعة الطالبة في أسباب استئناف المطلوبة وخاصة عناصر تكملة الأجر، فضلا عن ذلك أن المكلف بإثبات توصل الطالبة بالأجر في حده الأدنى هي المطلوبة عملا بالمادة 371 من مدونة الشغل، فجاء قرارها على النحو المذكور خارقا للمقتضى المحتج به وفساد التعليل في منزلة انعدامه مما يتعين نقضه.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1776

2022/177

2022-02-08

إن تخلف الأجير عن حضور جلسة الاستماع، حسب الثابت من محضر الاستماع ومن محضر المعاينة، ولجوء المشغلة إلى مفتش الشغل في إطار الفقرة الأخيرة من المادة 62 من مدونة الشغل، يجعلها غير ملزمة بتسليمه نسخة من ذلك المحضر، طالما أن المطلوب لم يحضر ولم يجر جلسة الاستماع المقررة. والمحكمة لما نحت خلاف ذلك، واعتبرت أن مسطرة الفصل التأديبي معيبة بسبب عدم تبليغ المطلوب نسخة من محضر الاستماع، ودون تعليل رفضها لطلب إجراء بحث، قصد التأكد من صحة الأخطاء المنسوبة له، يكون قرارها غير مرتكز على أساس وناقص التعليل، وبالتالي عرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1186

2022/180

2022-02-15

إن المحكمة لما ردت طلبات الطاعن بشأن التعويضات الناتجة عن الفصل التعسفي، بعلة إقراره بجلسة البحث المجري ابتدائيا أن المطلوبة أوقفته عن العمل لبلوغه سن التقاعد، وعدم إدلائه بإشهاد صادر عن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، يتأتى من خلاله للمحكمة التحقق من عدم استيفائه مدة التأمين المحددة قانونا في 3240 يوما، التي تخوله الاستفادة من معاش الشيخوخة عند إحالته على التقاعد، فضلا عن عدم إقامته الدليل على ادعائه بشأن إشعار المشغلة بكونه لا يتوفر على مدة التأمين ورفضها السماح له في الاستمرار في العمل، ما دام يقع عليه عبء الإثبات عملا بمقتضيات الفصل 399 من قانون الالتزامات والعقود، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلًا كافيًا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1999

2022/185

2022-02-15

يعتبر الأجر من أحد أهم الأركان الجوهرية لعقد الشغل، وقد ثبت لمحكمة الموضوع أن المشغلة لم تؤد للأجير أجره 3 أشهر، وبالتالي فإن مغادرته للعمل بسبب عدم توصله بأجرته حسبما جاء بمحضر محاولة التصالح أمام مفتش الشغل، هي مغارة اضطرارية، وأن مطالبته بالرجوع للعمل لا تأثير له خلافا لما ذهب إليه القرار المطعون فيه الذي اعتبر الأجير مغادرا لعمله لعدم استجابته للإنذار بالرجوع للعمل، وكان بالنتيجة التي انتهى إليها معللا تعليلا فاسدا وغير مرتكز على أساس ويتعين نقضه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/4166

2022/305

2022-03-30

إن الفقرة الأولى من المادة 63 من مدونة الشغل تنص على تسليم مقرر العقوبات التأديبية أو مقرر الفصل إلى الأجير المعني بالأمر يدا بيد مقابل وصل أو بواسطة رسالة مضمونة مع الإشعار بالتوصل داخل أجل ثمانين وأربعين ساعة من تاريخ اتخاذ المقرر المذكور. والبيّن من وثائق الملف أن الطالبة أرجع لها تبليغ مقرر الفصل بعبارة أنه غير مطلوب والتي لا تفيد التوصل، فكان عليها تبليغه بالوسيلة الثانية الواردة في المادة 63 أعلاه، والقرار لما اعتبر أن رسالة الإشعار المضمونة والموجهة للمطلوب لا تفيد التوصل ورتب الآثار القانونية عليها، يكون قد ارتكز على أساس قانوني وجاء معللا تعليلا سليما.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2467

2022/307

2022-04-06

إن المحكمة لما اعتمدت الخبرة الطبية فيما انتهت إليه من نتائج فيما يخص نسبة العجز الدائم ومدة العجز المؤقت، على اعتبار أنها مناسبة لنوعية الأضرار اللاحقة بالمطلوب بالنظر للشواهد الطبية المرفقة بملفه الطبي واحترامها لجدول تحديد نسب العجز الدائم في ميدان حوادث الشغل المنصوص عليها بقرار 943/5/21 ولا تسامها بالموضوعية، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا وسليما.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3415

2022/310

2022-04-06

إن المحكمة لما اعتمدت في احتساب التعويضات المستحقة للمطلوبة في النقض على ما جاء في الخبرتين الطبيتين المأمور بهما ابتدائيا لاجتماعهما على نتيجة واحدة فيما يخص تحديد نسبة العجز الدائم ومدة العجز المؤقت، واعتبار نتيجتهما مناسبة لنوعية الأضرار اللاحقة بالمطلوبة بالنظر للشواهد الطبية المرفقة بملفها الطبي، واحترامهما لجدول نسب العجز الدائم في ميدان حوادث الشغل والأمراض المهنية المنصوص عليها بقرار 943/5/21 وبذلك اتسمت بالموضوعية، تكون قد التزمت التطبيق السليم للقانون وعللت قرارها تعليلا سليما.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3495

2022/311

2022-04-06

الثابت أن الطالبة دفعت بانعدام التأمين وأن الملف خال من أية وثيقة تثبت ذلك، إلا أن المحكمة لما قضت بإحلال الطالبة محل المشغلة في أداء التعويضات المحكوم بها لفائدة الطالبة دون أن تتحقق من وجود وثيقة التأمين تثبت تأمين المشغلة لحوادث الشغل التي يتعرض لها أجراءها أثناء فترة تعرض المطلوبة للحادثة حتى تتمكن محكمة النقض من مراقبة ذلك، تكون قد خرقت المقتضيات القانونية المحتج بها وعللت قرارها تعليلا ناقصا يوازي انعدامه فوجب نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2155

2022/313

2022-04-06

البيّن من عقد العمل المبرم بين الأجير والمشغلة أنه نص في بنده الثاني على أنه ينتهي بانتهاء المشروع باستثناء حالة الفسخ المسبق أو القبلي المحدد في البند السادس الذي نص على أنه يمكن إنهاء عقد العمل بدون إخطار في حالة الخطأ الجسيم أو القوة القاهرة أو فسخ المشروع قبل نهايته، مما يفيد أن الطالب كان على علم أن تشغيله سوف ينتهي بانتهاء مدة عقد العمل أو بانتهاء الشغل الذي شغل من أجله، وأن المطلوبة أدلت بما يفيد فسخ المشروع، وهو ما أكده الطالب مما يكون معه أن إنهاء عقد الشغل الرابط بينه وبين مشغلته طبقا للبنود المضمنة به، وهذا ما انتهى إليه القرار وعن صواب وجاء معللا تعليلا سليما ومرتكزا على أساس قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2647

2022/314

2022-04-06

البين من وثائق الملف أنه لإثبات الخطأ الجسيم المنسوب للطالب تم الاستماع للشاهدين اللذين صرحا بأن الطالب يتغيب عن العمل باستمرار عن العمل. والمحكمة المطعون في قرارها وبما لها من سلطة تقديرية في تقييم شهادة الشهود والتي لا سلطة لمحكمة النقض عليها إلا من حيث التعليل اعتبرت أن ما نسب للطالب خطأ جسيما يستوجب الطرد طبقا للمادة 39 من مدونة الشغل، مما يكون معه قرارها مرتكزا على أساس قانوني وغير مخالف للمقتضى القانوني المحتج به.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1628

2022/372

2022-03-22

البين أن الطاعنة ناقشت من خلال مقالها الاستئنافي، فترة الاختبار، وبداية عقد العمل غير محدد المدة، ولم تناقش موضوع الحد الأدنى للأجر، أو المطالبة بأكثر من الحد الأدنى للأجر، والمحكمة لما ناقشت موضوع الأجر، الذي لم يكن سببا من أسباب الاستئناف، ولم تجب عن أسباب الاستئناف، تكون قد انحرفت في تعليل قرارها، باعتماد تعليل لا يتعلق بموضوع الاستئناف، الذي انصب على موضوع فترة الاختبار، وبداية عقد العمل، وهو بمثابة انعدام التعليل، مما يعرض القرار للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/548

2022/167

2022-02-08

إن ما أثاره الطالب من خرق للمسطرة المنصوص عليها في الفصل 6 من قرار 1948/10/23 لا يستند على أساس سليم، على اعتبار أن هذا القانون قد تم نسخه بمقتضى القانون رقم 65.99 المتعلق بمدونة الشغل التي دخلت حيز التنفيذ منذ يونيو 2004، ويكون بذلك القرار المطعون فيه، فيما ذهب إليه من البحث في طبيعة علاقة الشغل قبل مناقشة مسطرة الفصل، وما انتهى إليه من اعتبار العمل موسمي، استنادا على شهادة الشهود وعدم إثبات الطالب ما يخالفها، جاء معللا تعليلا كافيا وسليما، وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/1946

2022/171

2022-02-08

إن الإنذار بالرجوع للعمل اللاحق لمنع الأجير من الدخول لمقر العمل لا ينتج أي أثر. والمحكمة المطعون في قرارها لما نحت خلاف ذلك يكون قرارها منعدم التعليل ويجب نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/4194

2022/101

2022-02-09

إن تقدير شهادة الشهود موكول لسلطة محكمة الموضوع شريطة تعليل قرارها والمحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي الذي اعتبر شهادة الشاهد لا ترقى إلى إثبات واقعة مغادرة المطلوب في النفض لعمله من تلقاء نفسه لكونها مبنية على الظن والاستنتاج وليس على اليقين وشدة الإطلاع على الأحوال تكون قد أعملت سلطتها التقديرية في تقدير شهادة الشاهد وعللت قرارها تعليلا كافيا وسليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/1464

2022/104

2022-02-09

إن المحكمة لما قضت باستحقاق المطلوبة الغرامة الإجبارية عن التأخير الغير مبرر عن أداء الطاعنة التعويضات اليومية، فإن ذلك راجع إلى كون الطالبة لم تدل بما يفيد توفرها على مبرر مقبول لتأخرها في الأداء، مما تبقى معه المطلوب ضدها واستنادا إلى مقتضيات الفصل 79 من الظهير محقة في المطالبة بالغرامة الإجبارية على أساس عدد أيام التأخير التي قضى بها الحكم المطعون فيه، فضلا على أن الوثائق التي أدلت بها الطاعنة خلال هذه المرحلة لم يسبق أن عرضتها على قضاة الموضوع لأخذ الرأي فيها مما يبقى معه الحكم المطعون فيه مرتكزا على أساس ومعللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/1943

2022/105

2022-02-09

إن المحكمة لما استمعت للشاهدين اللذين صرحا بأن الطالبة بعد تخفيض ساعات العمل وكذا نسبة الأجور ل 50% والعمل بنظام 60 يوما إثر الأزمة الاقتصادية التي تمر بها المؤسسة الفندقية المطلوبة فضلت الطالبة ومجموعة من العمال الذهاب من تلقاء أنفسهم دون الرجوع إلى العمل، واعتبرت أن الطالبة قد غادرت عملها تلقائيا تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2690

2022/112

2022-02-09

البيّن أن المطلوبة في النقض وجهت إنذارا للطالب قصد الرجوع للعمل داخل 48 ساعة من توصله بالإنذار والذي رفض التوصل به شخصيا حسب محضر المفوض القضائي مما يصبح معه ملزما بإثبات التحاقه بعمله ومنعه من الولوج إليه، وهذا ما انتهى إليه القرار المطعون فيه وجاء مرتكزا على أساس قانوني ومعللا تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2195

2022/115

2022-02-09

إن المادة 63 من مدونة الشغل ألقت عبء إثبات الخطأ الجسيم على عاتق المشغلة باعتباره سببا مبررا للفصل، وأن تقدير ثبوت الخطأ ودرجته موكول لمراقبة محكمة الموضوع بناء على سلطتها التقديرية ولا رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض إلا من حيث التعليل.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2146

2022/202

2022-03-02

إن مقتضيات المادة 57 من مدونة الشغل نصت على أنه يعتمد في تقدير التعويض عن الفصل من الشغل الأجر بمعناه الأساسي مع توابعه المبينة في المادة على سبيل الحصر وأن المحكمة المطعون في قرارها حين اعتمدت في احتساب التعويضات عن الفصل بناء على الأجرة المصرح بها لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي دون مراعاة ما ذكر، تكون قد أساءت تطبيق القانون ولم تجعل لقضائها أساساً قانونياً سليماً وجاء قرارها غير مرتكز على أساس ومعللاً تعليلاً ناقصاً يستوجب نقضه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2813

2022/209

2022-03-02

البيّن من مستندات الملف، وخاصة رسالة الاستماع الذي توصل بها المطلوب بنفس اليوم، من أجل الاستماع إليه بشأن الأخطاء المنسوبة إليه أنها لا تتضمن تاريخ التبين من الخطأ الجسيم وطبيعة ذلك الخطأ. وأن مقتضيات المضمنة بالمادة 62 من مدونة الشغل جاءت بصيغة الوجوب وشرعت لمصلحة الأجير، وقد تمسك المطلوب استئنافياً بذلك الخرق، حتى تتمكن المحكمة من بسط رقابتها بخصوص أجل الاستماع إلى الأجير الذي يجب ألا يتعدى أجل ثمانية أيام من تاريخ التبين من الخطأ. والمحكمة لما اعتبرت الفصل الذي تعرض له المطلوب فصلاً تعسفياً لعدم احترام المادة 62 من

مدونة الشغل للسبب المذكور أعلاه، تكون قد عللت قرارها تعليلا سليما ولم تخرق
المقتضيات المحتج بها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/48

2022/155

2022-02-08

إن المحكمة وفي إطار سلطتها التقديرية لتقييم شهادة الشهود وكذا الوقائع المعروضة
عليها، والتي لا تخضع لرقابة محكمة النقض بشأنها إلا من حيث التعليق، اعتبرت أن
سلوك المطلوب لا يشكل خطأ جسيما يبرر فصله عن العمل، وهي تكون بذلك قد
أعملت مقتضيات الفقرة الأخيرة من المادة 42 من مدونة الشغل، التي نصت على أنه
تخضع لمراقبة السلطة القضائية القرارات التي يتخذها المشغل في إطار ممارسة
سلطته التأديبية، إذ اعتبرت أنه كان على الطالبة احترام مبدأ التدرج في العقوبة،
والوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/2186

2022/161

2022-02-08

إن الطاعنة وإن أدلت بما يفيد استدعاء المطلوب في النقض لجلسة الاستماع وبما يفيد
إصدار مقرر الفصل، إلا أنها لم تدل بما يفيد احترامها لباقي الإجراءات، وفي غياب
ذلك فإن المحكمة لا تنظر إلى الأخطاء المنسوبة للأجير إلا بعد أن يثبت لها احترام
المشغلة لمسطرة الفصل، الأمر الذي يجعل الفصل الذي تعرض له الأجير مشوبا

بالتعسف ويستحق عنه التعويض، وهو ما انتهى إليه القرار المطعون فيه الذي جاء معللا تعليلا كافيا وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/3052

2022/292

2022-03-08

إن المحكمة لا تلجأ إلى البحث كإجراء من إجراءات التحقيق إلا إذا لم تتوفر لديها العناصر الكافية للبت في القضية، الشيء المنتفي في نازلة الحال، طالما أن محكمة النقض حسمت في النزاع وكيفت مغادرة المطلوب للعمل على أنها مبررة وأن الطالبة هي المسؤولة عن إنهاء عقد الشغل الذي كان يربط الطرفين، والمحكمة بعدم جوابها على ملتمس إجراء بحث تكون قد ردتته ضمنيا، ويبقى القرار المطعون فيه معللا تعليلا كافيا ومؤسسا قانونا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/224

2022/491

2022-04-12

الثابت من خلال وثائق الملف أن الطاعن قد تم إخباره من طرف المطلوبة في النقض بمقتضى أنه بعد توقيف جميع الحافلات السياحية بقرار إداري، أنه سيتم استدعاؤه للعودة للعمل فور تجديد الترخيص، وأن الطاعن لم يثبت استمرارية عمله لدى مشغلته بعد هذا التاريخ الى يوم منعه من الدخول الى العمل، وأن محضر المعاينة المدلى به لا يفيد هذه الاستمرارية، ليبقى بذلك غير مستحق لأجرته عن هذه الفترة، وهو ما

انتهى اليه القرار المطعون فيه الذي جاء معللا تعليلا كافيا وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/492

2022/492

2022-04-12

الثابت من خلال عقد الشغل الرابط بين الطرفين أن المشغلة احتفظت للأجير بأقدميته، كما أن الثابت من خلال أوراق الأداء المدلى بها من طرفه أن أجرته تتضمن مجموعة من الاقتطاعات منها اقتطاع القرض واقتطاع عيد الاضحى، وأن المحكمة أثناء جوابها عن الاستئناف الفرعي لم تأخذ بعين الاعتبار عقد الشغل وأوراق الاداء المدلى بها من طرفه فيما يتعلق بأقدميته والأجرة الحقيقية الواجب اعتمادها لاحتساب التعويضات لتكون بذلك قد أهملت وسائل إثبات قانونية وعللت قرارها تعليلا ناقصا موازيا لانعدامه ويتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/819

2022/493

2022-04-12

الثابت من وثائق الملف، أن الطاعنة كانت مكلفة بإعداد دراسة للأثمنة وعرضها على المسؤول، وأن الخطأ الذي حصل في الدراسة، كان نتيجة اضافة كتابة الأرقام بالحروف أيضا، في تنسيق مباشر بين الكاتبة والمدير، دون عرض تلك الاضافة على المطلوبة، ولم يكن هناك خطأ في التقرير الأصلي المعد من طرف الطاعنة، الذي

اقتصرت فيه على كتابة الأثمنة بالأرقام فقط، ولم تستعمل الحروف، والقاعدة أنه اذا اجتمع المباشر والمتسبب يضاف الحكم الى المباشر، ولما كان الخطأ ناتج عن اضافة كتابة الأثمنة بالحروف من طرف شخص اخر غير الطاعنة، فلا ينسب لها الخطأ، وأن المحكمة لما اعتبرت الطاعنة مسؤولة عن الخطأ، دون الأخذ بعين الاعتبار التعديلات التي لحقت التقرير من طرف الكاتبة وتزكية المدير لتلك الاضافة، وعدم عرض تلك التغييرات عليها، تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا، مما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1625

2022/494

2022-04-12

إن المشرع حدد من خلال المادة 62 شروط انجاز محضر الاستماع الى الأجير، منها ما جاء بالفقرة الثانية منها، التي توجب في حالة تحرير محضر الاستماع، وتوقيعه من الطرفين، أن تسلم نسخة منه الى الأجير، والثابت من وثائق الملف أن الطالب حضر جلسة الاستماع اليه، ووقع على محضر الاستماع اليه، الا أنه ليس هناك أي اشارة الى تسليمه نسخة منه، وهو ما يعد اخلافا بأحد شروط انجاز مسطرة الاستماع الى الأجير، فتعد بسبب هذا الخلل معيبة، والمحكمة المطعون في قرارها، لما ألغت الحكم الابتدائي الذي بنى مقرره على أساس وجود هذا الخلل، وخلصت الى أن مسطرة الفصل من الشغل سليمة، دون أن تبرز مدى تأثير ذلك الخلل على سلامة مسطرة الفصل من الشغل، تكون قد بنت قرارها على أساس غير سليم، وعللته تعليلا ناقصا يوازي انعدامه، مما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1723

2022/495

2022-04-12

الثابت من وثائق الملف وخاصة أوراق الأداء المدلى بها من طرف المشغلة، أنها تحمل صفة "عاملة مؤقتة" وهي تقوم مقام عقد العمل ، وهي تحمل بصمة الطالبة، كما أن الثابت بإقرار الطرفين بأن نشاط المطلوبة مرتبط بتصبير السمك، وبالتالي فهو عمل موسمي بطبيعته، مما يؤكد الطابع الموسمي للعمل ويجعل الدفع بالأمية بخصوص أوراق الأداء غير مؤسس، كما أن عمل المطلوبة يدخل في إطار حالات إبرام عقد العمل محدد المدة المشار إليها على سبيل الحصر في إطار المادة 16 من مدونة الشغل، لذلك فلا مجال للاحتجاج بتطبيق مقتضيات المادة 18 من مدونة الشغل التي تنص على إمكانية إثبات عقد الشغل بجميع وسائل الإثبات، وأن المحكمة بعدم جوابها على دفع الطالبة بهذا الخصوص وكذا طلب الاستماع إلى شهودها تكون قد ردتها ضمناً، وجاء قرارها معللاً تعليلاً كافياً ومؤسساً قانوناً وغير خارق للمقتضيات القانونية المحتج بها.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/1596

2022/499

2022-04-12

إن المطلوبة في النقض لم تدل بما يثبت تحريرها محضراً لجلسة الاستماع المنصوص عليه بالمادة 62 من مدونة الشغل، وأنها أدلت فقط بمحضر معاينة المفوض القضائي لجلسة الاستماع وهو لا يرقى إلى درجة المحضر الواجب إنجازه من طرف المقابلة المشغلة طبقاً لما تنص عليه مقتضيات المادة 62 المذكورة، وأن المحكمة المطعون في قرارها لما اعتبرت أن مسطرة الفصل التأديبي سليمة بالرغم من ثبوت عدم إنجاز محضر الاستماع وفقاً لما ذكر تكون قد أساءت تعليلاً قرارها وعرضته للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/1448

2022/163

2022-02-08

إن المحكمة لما نحت خلاف ذلك، واعتبرت مسطرة الفصل التأديبي غير سليمة لعدم تحديد تاريخ ارتكاب الأفعال بمقرر الفصل رغم أن التاريخ المذكور محدد بالاستدعاء، وأن الوثائق المتعلقة بمسطرة الفصل التأديبي مرتبطة ومتكاملة فيما بينها، وكذا لعدم تحديد تاريخ الاستماع بمقرر الفصل رغم أن المطلوب لم يتمسك بهذا الدفع وأن ذلك غير منتج في النازلة ما دام لم يحضر لجلسة الاستماع، تكون قد عللت قرارها تعليلاً ناقصاً موازياً لانعدامه، مما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/959

2022/364

2022-03-15

إن مبدأ التقاضي على درجتين ومبدأ الأثر الناشر للاستئناف موضوعاً، يجيزان للأطراف أن يثيروا ما شأؤوا من الدفوع والملتمسات وخاصة ان الاستئناف ينشر الدعوى من جديد وبالتالي فان ملتمس الطالبة الرامي الى الاستماع لشاهد لم يتم الاستماع اليه خلال المرحلة الابتدائية يكون مؤسسا قانونا وان المحكمة المطعون في قرارها لما نحت خلاف ذلك تكون خرقت القانون وقرارها جاء فاسد التعليل ويجب نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/3053

2022/293

2022-03-08

إن المحكمة لا تلجأ إلى البحث كإجراء من إجراءات التحقيق إلا إذا لم تتوفر لديها العناصر الكافية للبت في القضية، الشيء المنتفي في نازلة الحال، طالما أن محكمة النقض حسمت في النزاع وكيفت مغادرة المطلوب للعمل على أنها مبررة وأن الطالبة هي المسؤولة عن إنهاء عقد الشغل الذي كان يربط الطرفين، والمحكمة بعدم جوابها على ملتمس إجراء بحث تكون قد ردتته ضمنيا، ويبقى القرار المطعون فيه معلا تعليلا كافيا ومؤسسا قانونا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/3058

2022/294

2022-03-08

إن المحكمة لا تلجأ إلى البحث كإجراء من إجراءات التحقيق إلا إذا لم تتوفر لديها العناصر الكافية للبت في القضية، الشيء المنتفي في نازلة الحال، طالما أن محكمة النقض حسمت في النزاع وكيفت مغادرة المطلوب للعمل على أنها مبررة وأن الطالبة هي المسؤولة عن إنهاء عقد الشغل الذي كان يربط الطرفين، والمحكمة بعدم جوابها على ملتمس إجراء بحث تكون قد ردتته ضمنيا، ويبقى القرار المطعون فيه معلا تعليلا كافيا ومؤسسا قانونا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1096

2022/482

2022-04-05

الثابت من وثائق الملف أن المطلوبة في النقض نفت وجود أية علاقة شغل بينها وبين الطالبة، و أن هذه الأخيرة باعتبارها الملزمة بإثبات علاقة الشغل، ومدة العمل، أحضرت شاهدين، إلا أنهما لم يستطيعا تأكيد اشتغالها لدى المطلوبة، والمحكمة، بما لها من سلطة في تقدير شهادة الشهود، والتي لا رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض إلا من حيث التعليل، لما اعتبرت الشهادة الأولى متناقضة، والثانية غير مثبتة لعلاقة الشغل، وأن علاقة الشغل القانونية بين الطرفين، بقيت دون إثبات، يكون قرارها فيما انتهى إليه معللا تعليلا كافيا، وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1252

2022/483

2022-04-05

إن المحكمة غير ملزمة بالجواب عن كل ما أثير أمامها من دافع، إلا على ما له تأثير على قضائها، وأن عدم جوابها على تساؤلها حول بطاقة الدخول إلى العمل، وتمتعها بالعطل، هو رد ضمني له. ويكون بذلك القرار المطعون فيه فيما انتهى إليه جاء معللا تعليلا كافيا، وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1178

2022/485

2022-04-05

إن المحكمة لما أعملت تصريحات الشاهدان واعتبرتها مثبتة لعلاقة شغل مستمرة، بعد تقييمها في إطار سلطتها التقديرية، التي لا تخضع بشأنها لرقابة محكمة النقض إلا من حيث التعليل، ورتبت عن ذلك الآثار القانونية بالحكم للمطلوب في النقض بتعويضات عن إنهاء عقد الشغل الذي كان يربطه بالجهة الطالبة، والتي عجزت عن إقامة الدليل على أن هذا العقد يندرج ضمن الحالات الحصرية التي حددتها المادة 16 من مدونة الشغل لإبرام عقود شغل محددة المدة، يكون قرارها فيما انتهى إليه معللا تعليلا كافيا وسليما وغير خارق لأي مقتضى.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/345

2022/147

2022-02-08

الثابت من وثائق الملف أن المشغلة تمسكت بطلب إجراء بحث لإثبات المغادرة التلقائية للعمل في مواجهة المطلوب بواسطة شهادة الشهود، والمحكمة المطعون في قرارها لما لم تجب على ملتمسها، وأيدت الحكم الابتدائي الذي رد الطلب المذكور بعلّة عدم إدراج أسماء الشهود وعناوينهم بالملتمس، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا موازيا لانعدامه وخرقت القانون، مما يعرض قرارها للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/394

2022/150

2022-02-08

إن إثبات مدة العمل واستمراره يقع على عاتق الأجير، والثابت من وثائق الملف، أن الشهود المستمع إليهم، لم يستطيعوا تأكيد استمرار عمل المطلوب في النقض لدى الطالب طيلة المدة التي ادعاها في مقاله، وخلال أوقات العمل العادية، والقرار المطعون فيه لما اعتمد على هذه الشهادة للقول باستمرار العمل رغم ما شابها من غموض بشأن طبيعة علاقة الشغل، ومدتها، ورغم عدم دلالتها على استمرار علاقة الشغل، والعمل طيلة المدة التي أكدها المطلوب في النقض، يكون معللا تعليلا فاسدا، ومشوبا بخرق المقتضيات القانونية المستدل بها، وهو ما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/530

2022/151

2022-02-08

إن المحكمة لما بنت في النقطة القانونية لقرار الإحالة رغم صدور قرار بإعادة النظر فيه والتراجع عنه، وعدم قبول طلب الطعن بالنقض، وعدم اطلاعها عليه، معللة ما قضت به بكونها مقيدة بالنقطة القانونية التي اكتسبت قوة الشيء المقضي به، يكون قرارها معللا تعليلا فاسدا، ومشوبا بخرق القانون، وهو ما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/526

2022/152

2022-02-08

الثابت أن التعويض المحكوم به عن الفصل قد تم تحديده بناء على الثابت من مدة العمل والأجر، وأن ما تم الحكم به هو المستحق ويحل هذا التعليل محل التعليل المنتقد والقرار علل بشكل كاف ولم يخرق أي مقتضى من المقتضيات القانونية المحتج بها.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1483

2022/275

2022-03-01

إن المحكمة خلصت إلى تأييد الحكم الابتدائي بشأن طبيعة العلاقة الرابطة بين الطرفين استنادا إلى ما تضمنه محضر المعاينة، وما جاء بالوسيلة من اعتماد القرار تعليل الحكم المستأنف الذي أخذ بشهادة الشهود خلاف الواقع، فهو غير مقبول، كما أن محكمة ثاني درجة تبنت علل الحكم الابتدائي بشأن الأجرة المعتمدة في احتساب التعويضات المستحقة، والمتمثلة في الحد الأدنى للأجر، أمام عجز المطلوب عن إثبات الأجرة التي ادعاها، و القرار فيما انتهى إليه كان معللا بما فيه الكفاية.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1773

2022/278

2022-03-01

إن تخلف الأجير عن حضور جلسة الاستماع، حسب الثابت من محضر الاستماع ومن محضر المعاينة، ولجوء المشغلة إلى مفتش الشغل في إطار الفقرة الأخيرة من المادة 62 من مدونة الشغل، يجعلها غير ملزمة بتسليمه نسخة من ذلك المحضر، طالما أن المطلوب لم يحضر ولم يجر جلسة الاستماع المقررة. والمحكمة لما نحت خلاف ذلك،

واعتبرت أن مسطرة الفصل التأديبي معيبة بسبب عدم تبليغ المطلوب نسخة من محضر الاستماع، ودون تعليل رفضها لطلب إجراء بحث، قصد التأكد من صحة الأخطاء المنسوبة له، يكون قرارها غير مرتكز على أساس وناقص التعليل، وبالتالي عرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1623

2022/281

2022-03-08

إن المحكمة غير ملزمة بإجراء بحث في الموضوع، إذا تبين لها وجه الفصل في الدعوى، وقد ثبت من خلال وقائع القضية، أن الطالب تغيب عن الشغل بدون مبرر مرتين متواليتين، مما يجعله في حكم المغادر لشغله تلقائياً، وأن المشغل غير ملزم بمتابعة الأجير من أجل الخطأ الجسيم، ولم يسبق له أن دفع بهذا السبب، وإنما تمسك بمغادرة الطالب لشغله، وهي الواقعة التي ثبتت للمحكمة من خلال جلسة البحث والوثائق المدلى بها بالملف، وهي لما خلصت إلى النتيجة التي بنت عليها قرارها، تكون قد علته تعليلاً كافياً وسليماً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1626

2022/282

2022-03-08

إن حرية الإثبات تعني إمكانية إثبات علاقة الشغل بواسطة شهادة الشهود، لكن في حالة وجود عقد مكتوب، فينبغي أن يكون مطابقاً للشكل المحدد بمقتضى المادة 15 من مدونة

الشغل، وأن الطاعنة لما دفعت بكون عقد الشغل المبرم بينها وبين المطلوبة محدد المدة، فإنها لم تبرز توافر أي حالة من الحالات المنصوص عليها بالمادة 16 من مدونة الشغل، وأن المحكمة لما بنت قرارها على هذا الأساس، تكون قد طبقت القانون تطبيقاً سليماً، وعلته تعليلاً كافياً، واحترمت حقوق الدفاع بردها على الدفوع المثارة من طرف الطالبة، فتكون الوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/3064

2022/284

2022-03-08

إن المحكمة لا تلجأ إلى البحث كإجراء من إجراءات التحقيق إلا إذا لم تتوفر لديها العناصر الكافية للبت في القضية، الشيء المنتفي في نازلة الحال، طالما أن محكمة النقض حسمت في النزاع وكيفت مغادرة المطلوب للعمل على أنها مبررة وأن الطالبة هي المسؤولة عن إنهاء عقد الشغل الذي كان يربط الطرفين، والمحكمة بعدم جوابها على ملتمس إجراء بحث تكون قد ردتته ضمناً، ويبقى القرار المطعون فيه معللاً تعليلاً كافياً ومؤسساً قانوناً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/3065

2022/285

2022-03-08

إن المحكمة لا تلجأ إلى البحث كإجراء من إجراءات التحقيق إلا إذا لم تتوفر لديها العناصر الكافية للبت في القضية، الشيء المنتفي في نازلة الحال، طالما أن محكمة

النقض حسمت في النزاع وكيفت مغادرة المطلوب للعمل على أنها مبررة وأن الطالبة هي المسؤولة عن إنهاء عقد الشغل الذي كان يربط الطرفين، والمحكمة بعدم جوابها على ملتمس إجراء بحث تكون قد ردتته ضمنيا، ويبقى القرار المطعون فيه معللا تعليلا كافيا ومؤسسا قانونا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/3066

2022/286

2022-03-08

إن المحكمة لا تلجأ إلى البحث كإجراء من إجراءات التحقيق إلا إذا لم تتوفر لديها العناصر الكافية للبت في القضية، الشيء المنتفي في نازلة الحال، طالما أن محكمة النقض حسمت في النزاع وكيفت مغادرة المطلوب للعمل على أنها مبررة وأن الطالبة هي المسؤولة عن إنهاء عقد الشغل الذي كان يربط الطرفين، والمحكمة بعدم جوابها على ملتمس إجراء بحث تكون قد ردتته ضمنيا، ويبقى القرار المطعون فيه معللا تعليلا كافيا ومؤسسا قانونا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/3071

2022/287

2022-03-08

إن المحكمة لا تلجأ إلى البحث كإجراء من إجراءات التحقيق إلا إذا لم تتوفر لديها العناصر الكافية للبت في القضية، الشيء المنتفي في نازلة الحال، طالما أن محكمة النقض حسمت في النزاع وكيفت مغادرة المطلوب للعمل على أنها مبررة وأن الطالبة

هي المسؤولة عن إنهاء عقد الشغل الذي كان يربط الطرفين، والمحكمة بعدم جوابها على ملتمس إجراء بحث تكون قد ردتة ضمنيا، ويبقى القرار المطعون فيه معللا تعليلا كافيا ومؤسسا قانونا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/3092

2022/288

2022-03-08

إن المحكمة لا تلجأ إلى البحث كإجراء من إجراءات التحقيق إلا إذا لم تتوفر لديها العناصر الكافية للبت في القضية، الشيء المنتفي في نازلة الحال، طالما أن محكمة النقض حسمت في النزاع وكيفت مغادرة المطلوب للعمل على أنها مبررة وأن الطالبة هي المسؤولة عن إنهاء عقد الشغل الذي كان يربط الطرفين، والمحكمة بعدم جوابها على ملتمس إجراء بحث تكون قد ردتة ضمنيا، ويبقى القرار المطعون فيه معللا تعليلا كافيا ومؤسسا قانونا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1515

2022/289

2022-03-08

إن الإنذار بالرجوع إلى العمل، فضلا عن أنه لا يوجد بالملف ما يفيد توصل المطلوب في النقض به، ولا ما يفيد تغييره لعنوانه دون إعلامها بعنوانه الجديد في خرق للمادة 22 من مدونة الشغل، فإنه جاء لاحقا لتاريخ المنع من الدخول للعمل، وتكون بذلك

المحكمة في غير حاجة لإجراء بحث لإثبات المغادرة التلقائية للعمل، والقرار المطعون فيه فيما انتهى إليه معللا تعليلا كافيا، وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1066

2022/145

2022-02-08

البيّن أن المطلوب لم يتوصل بالإندار بالرجوع إلى الشغل إلا بعد رفع دعوى في الموضوع، والمحكمة لما اعتبرت الإندار بالرجوع إلى الشغل، بمثابة دعوة جديدة إلى التعاقد، تكون قد أعطت له الأثر المناسب لظروف النازلة، فيكون قرارها مبني على أساس واقعي صحيح، ومعللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/2058

2022/146

2022-02-08

الثابت من وثائق الملف كما هي معروضة على محكمة الموضوع أن المطلوبة وجهت للطالب إنذارا بالرجوع إلى العمل رفض التوصل به، وذلك بعد تقديمه لدعواه أمام المحكمة الابتدائية وتوصلها بالاستدعاء، فيكون الإندار المحتج به وبغض النظر عن منازعة الطالب في واقعة توصله به، غير منتج في النازلة، ويعتبر دعوة جديدة للتعاقد، يملك الأجير حق قبولها أو رفضها، والمحكمة، لما نحت خلاف ذلك، واعتبرت الإندار المذكور منتجا لآثاره القانونية رغم توجيهه بعد رفع دعوى الطالب، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه، مما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/747

2022/264

2022-03-01

إن المطلوب في النقض، باعتباره مشغلا هو المكلف طبقا للمادة 370 من مدونة الشغل بمسك دفتر يسمى "دفتر الأداء"، وهو الملزم بتسليم الأجير وثيقة "ورقة الأداء" طبقا للمادة 371 من نفس المدونة، ويكون بذلك قادرا أكثر من الطالب باعتباره أجيرا على إثبات ما كان يصرفه لهذا الأخير من أجر، إلا أنه لم يدل بذلك، ولا بما يخالف ما حدده الطالب من أجر، والمحكمة المطعون في قرارها، لما أقرت أن الطالب لم يثبت الأجرة المطالب بها وأيدت الحكم الابتدائي الذي اعتمد أجرة الحد الأدنى بعلّة أن الأصل في الأجر هو الحد الأدنى ومن يدع خلاف الأصل عليه عبء الإثبات، مع أن المطلوب في النقض هو الملزم قانونا بذلك عملا بمقتضيات المادتين 370 و371 من مدونة الشغل أعلاه، تكون قد بنت قضاءها على تعليل فاسد وخرقت المقتضيات القانونية المحتج بها فكان قرارها معرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/799

2022/266

2022-03-01

إن الطالبة لم تدل بما يثبت استفاضة المطلوب في النقض من علاوة الأقدمية ضمن الأجرة، والمحكمة لما احتسبت له التعويض عنها عن طيلة مدة العمل لم تخرق أي

مقتضى قانوني، ويكون بذلك القرار المطعون فيه فيما انتهى إليه معللا تعليلا كافيا
وسليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/334

2022/371

2022-03-22

البيّن أن الطاعن أدلى بمجموعة من أوراق أداء الأجر، مرفقة بمذكرة بيان أوجه
الاستئناف، تجاهلتها المحكمة واعتمدت شهادة العمل والأجرة، مدلى بها من طرف
المطلوبة، على اساس أن الطاعن هو الذي أدلى بها، فتكون قد بنت قرارها على اساس
مخالف للحقيقة، وعلته تعليلا فاسدا يوازي نعدمه، مما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/335

2022/375

2022-03-22

البيّن ان المشغلة التمسست اجراء بحث قصد الوقوف على ظروف إنهاء عقد الشغل
الرابط بين الطرفين، وخاصة ان الثابت من وثائق الملف انها ادلت بمراسلة تدعو من
خلالها الأجير - بعدما رفض الالتحاق للعمل بإحدى المدن - الى الإلتحاق بعمله بمدينة
أخرى، وهو ما لم تبث فيه المحكمة المطعون في قرارها بالرغم مما له من تاثير على
قضائها، فتكون قد اساءت تعليلا قرارها و عرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2022/1/5/2778

2022/377

2022-03-15

الثابت من وثائق الملف أن الطالبة تمسكت خلال مراحل الدعوى بكونها أبرمت عقدا مع الشركة المطلوبة وهو عقد يحمل توقيع الطرفين وطابعهما وهو ليس من العقود التي يشترط فيها المشرع الرسمية كما جاء بتعليل المحكمة، وان العقد المذكور ينص في فصله الأول على ان تلتزم الشركة المتعهدة (المطلوبة) بتوفير مستخدمين لوضعهم رهن إشارة زبائنها بمصانعهم. وان الثابت من الشهادة الصادرة عن هذه الأخيرة والخاصة بالمطلوب في النقض والتي تقر من خلالها بكونها وضعت رهن إشارة الطالبة ومن تمة تكون هي المشغلة له. والمحكمة لما نحت خلاف ذلك تكون قد أساءت لتعليل قرارها وعرضته للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/2052

2022/473

2022-04-05

إن الممثل القانوني للشركة اقر بجلسة البحث بعلاقة الشغل وبالمدة وبالأجرة الا انه افاد انها تشتغل بمنزله، وهي الواقعة التي اثبتت المطلوبة في النقض خلافها بشهادة الشاهد الذي صرح بأن المطلوبة في النقض تشتغل بالشركة، لتكون بذلك علاقة الشغل ثابتة بين الطرفين، اضافة الى أن الوسيلة لا تتضمن ماهي الوثائق التي ارفقتها بمذكرتها الجوابية، لتكون بذلك النتيجة التي انتهى اليها القرار المطعون فيه معللة تعليلا كافيا وغير خارقة لأي مقتضى قانوني .

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1705

2022/475

2022-04-05

المقرر أن الاستفادة من رخصة التغيب بسبب المرض، لا يبدأ أثرها إلا من تاريخ تبليغ الشهادة الطبية للمشغل، والبيّن أن الطالب لم يعمل على تبليغ الشهادة الطبية للمطلوبة إلا بعد انتهاء مدة رخصة التغيب بسبب المرض، فتكون مدة الغياب السابقة على هذا التاريخ غير مبررة، ويمكن اعتبارها بمثابة مغادرة تلقائية للشغل، والمحكمة لما خلصت الى هذه النتيجة، وردت طلب اجراء بحث في الموضوع، تكون قد بنت قرارها على أساس سليم، وعلته تعليلا كافيا وسليما.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/2128

2022/480

2022-04-05

المقرر أنه لا يشترط توصل الأجير بمقرر الفصل بصفة شخصية، والبيّن أن أجل 48 ساعة المنصوص عليه قانونا تم احترامه لأن العبرة بتاريخ توجيه الطلب إلى المفوض القضائي، كما أن زوجة المطلوب رفضت التوصل وهو توصل قانوني، والمحكمة لما اعتبرت أن مسطرة الفصل غير سليمة لعدم تبليغ مقرر الفصل للأجير داخل الأجل القانوني وأنه لا يعتد بتبليغ القرار إلى زوجته لأن العبرة بالتوصل الشخصي، تكون قد خرقت المقتضى القانوني المحتج به وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه مما يعرضه للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1627

2022/354

2022-03-15

إن اشتغال الطالب حارسا وبستانياً، يعد أجيراً لدى المطلوب، وليس عاملاً بالمنزل الذي يسري عليه القانون رقم 19.12 المتعلق بالعمالات والعمال المنزليين، ذلك أن المادة الثانية من نفس القانون، ان كانت تعد العمل بالبستنة وحراسة البيت من مشتملات العمل المنزلي، فينبغي أن تكون مرتبطة بالعمل الأساسي الذي هو العمل بالبيت المنجز لفائدة أسرة أو عدة أسر، في حين أن الطالب - في نازلة الحال - يشتغل حارساً وبستانياً بمحل غير معد لسكن الأسرة، وانما لاستقبال النزلاء من السياح، حسب ما جاء بمحضر المعاينة، والمحكمة بعدم مراعاتها لوسائل الاثبات المقدمة من طرف الطالب التي تفيد اشتغاله بدار للضيافة وليس بمنزل لسكن أسرة، واعتباره عاملاً منزلياً، رغم أنه ليس كذلك، حسب مقتضيات القانون رقم 19.12، تكون قد بنت قرارها على اساس غير سليم، وعلته تعليلاً فاسداً، يوازي انعدامه، مما يعرضه للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1336

2022/458

2022-03-29

إن ما أثير من كون المحكمة صححت للمطلوب أقواله خلال جلسة البحث بشأن تاريخ بداية العمل يعتبر سبباً جديداً لم يسبق إثارته أمام قضاة الموضوع لمعرفة رأيهم فيه، ولا يجوز إثارته لأول مرة أمام محكمة النقض لاختلاط الواقع فيه بالقانون، فهو غير مقبول، والقرار فيما انتهى إليه كان معللاً تعليلاً كافياً.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/374

2022/461

2022-04-05

إن المحكمة لما ثبت لها أن الطاعنة غادرت عملها بناء على عدم استجابتها للإنذار بالرجوع للعمل المتوصل به من طرفها بصفة قانونية، يكون قرارها فيما انتهى إليه معللا تعليلا كافيا .

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/448

2022/361

2022-03-15

طبقا للفصل 345 من قانون المسطرة المدنية، يتعين أن تكون القرارات معللة، والثابت من وثائق الملف، أن الطالبة أثارت بمقتضى مذكرة بيان أوجه الاستئناف أن المطلوب في النقض قد توصل بأجرته حسب الثابت من كشوف الحساب المرفقة، وأن المحكمة لم تجب على هذه الدفوع رغم ما قد يكون لها من تأثير على قضائها، مما يكون معه القرار ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه، خارقا للمقتضيات المحتج بها، وعرضة للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2022/1/5/1017

2022/466

2022-04-05

خلافًا لما انتهى إليه القرار المطعون فيه كون الخطأ المنسوب للأجير والمتمثل في خيانة الأمانة غير ثابت، فإن البين من خلال شهادة الشاهد وباعتباره المكلف بمراقبة العمال بواسطة الكاميرا والذي أفاد أن الأجير يقوم بوضع بعض مبالغ الطلبات اليومية، والباقي يحتفظ به لنفسه، حيث يقوم بإدخال الطلبة بالحاسوب بشكل ناقص، ليكون بذلك القرار فيما انتهى إليه غير مرتكز على أساس ومعللا تعليلا فاسدا موازي لانعدامه ويتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1309

2022/136

2022-02-08

البين أن الطاعنة كانت محل عقوبة تأديبية من طرف مشغلتها وذلك بتوقيفها عن العمل لمدة ثمانية أيام، وأن محضر محاولة التصالح يفيد أنها كانت على علم بمدة التوقيف وكذا شهادة الشاهدين، وأن عدم التحاقها بعملها بعد انتهاء هذه المدة يجعلها في حكم المغادرة لعملها بصفة تلقائية، وأن محضر المنع المدلى به من طرفها لم ينجز إلا على الساعة الخامسة بعد الزوال وبعد تعرضها للتوقيف من طرف مشغلتها، والمحكمة بما نحت، يكون قرارها غير خارق لأي مقتضى قانوني ومعللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1328

2022/138

2022-02-08

إن إقرار الأجير أمام المحكمة بجلسة البحث أنه بعد اللقاء أمام مفتش الشغل رجع إلى عمله إلا أنه لم يثبت ذلك ليكون في حكم المغادر لعمله، والقرار بالنتيجة التي انتهت إليها جاء معللا تعليلا كافيا وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1329

2022/139

2022-02-08

البيّن أن الطاعنين لا ينازعان في مذكراتهما كون المطلوب في النقض اشتغل مع والدهما، وأن هذه العلاقة استمرت مع ورثته من بعد، ومن بينهم الطاعنين باعتبارهما مشغلين ظاهرين لكون أحدهما هو من وجه إليه إنذار بالرجوع للعمل حسب إفادة الشهود المستمع إليهم، وبالتالي فإن صفتهم في الادعاء قائمة في الدعوى وأن المحكمة بعدم جوابهما عن هذا الدفع تكون قد ردتة ضمنيا، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1994

2022/140

2022-02-08

إن المحكمة المطعون في قرارها اعتمدت على محضر الصلح أمام مفتش الشغل للقول بكون الأجير غادر عمله رغم أن وثائق الملف تدل على أنه التحق بعمله بعد إنذاره بالرجوع من طرف مشغلته، ليبقى بذلك الأجير قد أثبت التحاقه بعمله وبإقرار المشغلة بعد محضر محاولة التصالح الذي اعتمدته المحكمة للقول بمغادرته لعمله، في الوقت

الذي كانت فيه المشغلة هي الملزمة بإثبات مغادرته لعمله، ليكون بذلك القرار فيما انتهى إليه غير مرتكز على أساس ومعللا تعليلا فاسدا موازي لانعدامه ويتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/679

2022/144

2022-02-08

البيّن أن الطاعن ولئن كان قد التحق بالعمل بعد الشفاء من إصابته بحادثة شغل، خلفت له عجزا بدنيا يعادل نسبة 45 بالمائة، فإنه رفض إنجاز العمل الموكول له، وهو سياقة الشاحنة، بعلّة أن حالته الصحية لا تسمح له بذلك، دون أن يدلي بشهادة طبية تثبت عجزه عن القيام بالعمل المنوط به، وهو ما يعد معه مغادرا لشغله تلقائيا، وأن المحكمة لما خلصت إلى هذه النتيجة، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/983

2022/449

2022-03-29

طبقا للفقرة الأخيرة من المادة 63 من مدونة الشغل، يقع على عاتق المشغل عبء الإثبات عندما يدعي مغادرة الأجير للعمل من تلقاء نفسه، والثابت من وثائق الملف، أنه فضلا عن أن الطالبة لم تدل بما يثبت ما ادعته من مغادرة تلقائية للعمل فإن المطلوب في النقض أدلى بمحضر معاينة يفيد منعه من الدخول إلى الميناء من طرف شرطة الميناء بناء على طلب كتابي من المشغلة، وأن هذا المنع تم بناء على طلب

منها، وقبل توصله برسالة الرجوع إلى العمل، مما تنتفي معه واقعة المغادرة التلقائية للعمل، وتكون مطالبته بالرجوع إلى العمل لدى مفتش الشغل، دعوة جديدة للتعاقد له أن يقبلها أو يرفضها، ويكون بذلك القرار المطعون فيه فيما انتهى إليه معللا تعليلا كافيا، وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1518

2022/451

2022-03-29

الثابت من وثائق الملف، أن ما أثاره الطاعن من أن البحث المجري في النازلة أكد كون المطلوب في النقض كان مسيرا وحيدا للضيعة، وغير خاضع له، وأن العقد الرابط بينهما ليس عقد شغل بل هو عقد مقاوله، لم يسبق له التمسك به أو إثارته أمام قضاة الموضوع، ويكون بذلك ما أثاره من أن المحكمة لم تجبه على هذا الدفع هو خلاف الواقع، ويكون بذلك القرار المطعون فيه معللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/417

2022/124

2022-02-01

إن أجل الثماني والأربعين ساعة المنصوص عليه في المادة 271 من مدونة الشغل يخص تبرير وإشعار كل أجير تعذر عليه الالتحاق بشغله بسبب مرض أو حادثة لمشغله، ولا يخص الأجل الممنوح للأجير من أجل الالتحاق بالعمل بعد توصله بالإنداز بالرجوع إلى العمل من طرف المشغل، ويبقى ما أثير من أن منحها أجل 24 ساعة

فقط من أجل الالتحاق بالعمل مخالف لمقتضيات المادة 271 من مدونة الشغل، لا يستند على أساس، ومخالف للواقع، ويكون بذلك القرار المطعون فيه فيما انتهى إليه معللا تعليلا كافيا، وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/949

2022/125

2022-02-01

إن العبرة في طلب الاستئناف هو بأسماء الأطراف الواردة بالحكم الابتدائي، وأن المحكمة المطعون في قرارها لم تجب عن المقال الإصلاحي الذي يخص اسم المستأنف عليه بالرغم مما له من تأثير على قضائها، مما تكون قد أساءت معه تعليل قرارها وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/1606

2022/127

2022-02-01

الثابت من وثائق الملف أن المطلوبة في النقض تمسكت خلال جميع مراحل الدعوى بفصلها للطالب نتيجة الخطأ الجسيم ودفعت باحترامها لمسطرة الفصل التأديبي وأدلت رفقة مذكرتها الجوابية المدلى بها بالاستدعاء لجلسة الاستماع ومحضر جلسة الاستماع، وقرار بالفصل من العمل وهي الوقائع التي تثبت إنهاءها لعقد الشغل الذي يربطها بالطالب من جهتها، مما يكون معه القرار المطعون فيه قد حرف وقائع القضية لما اعتبر أنه قد غادر عمله بصفة تلقائية وجاء فاسد التعليل مما يوجب نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/832

2022/131

2022-02-01

البيّن أن تصريحات الشهود جاءت متكاملة بخصوص إثبات مدة العمل المدعى بها، على اعتبار أن الشاهد يصرح بالوقائع التي يعلمها، كما أن شاهد الطالب أكد واقعة اشتغال المطلوب لديه، وهو ما أخذته المحكمة بعين الاعتبار، فأعملت تصريحاتهم واعتبرتها مثبتة لعلاقة شغل مستمرة، بعد تقييمها في إطار سلطتها التقديرية، التي لا تخضع بشأنها لرقابة محكمة النقض إلا من حيث التعليل، ورتبت عن ذلك الآثار القانونية بالحكم للمطلوب في النقض بتعويضات عن إنهاء عقد الشغل الذي كان يربطه بالطالب، يكون قرارها فيما انتهى إليه معللا تعليلا كافيا وسليما وغير خارق لأي مقتضى.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1352

2022/134

2022-02-01

إن المحكمة لما لها من سلطة تقديرية في تقييم الوقائع والحجج المعروضة عليها، والتي لا تخضع بشأنها لرقابة محكمة النقض إلا من حيث التعليل، اعتبرت عن صواب أن أوراق الأداء وتوصيل تصفية كل حساب، غير المنازع فيهما بطرق الطعن القانونية، أثبتت بداية اشتغال الطالبة لدى المطلوبة، كما اعتبرتها في حكم المغادرة لعملها لعدم استجابتها للإنذار الموجه لها، الذي توصلت به بواسطة زوجها، ولم تقم الدليل على ما

تمسكت به من وجود نزاع بينهما، والقرار فيما انتهى إليه كان مؤسسا ومعللا تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/1036

2022/351

2022-03-15

إن المحكمة لما استندت فيما قضت به الى شهادة الشاهد رغم أنه شهد بواقعة مستحيلة استحالة مطلقة، وأن شهادته غير مطابقة لادعاءات الأجير نفسه، يكون قرارها منعدم التعليل، وعرضة للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1061

2022/352

2022-03-15

إن الطالب ادعى تعرضه للسب والشتيم من طرف المسؤول، وهو ما دفعه الى مغادرة العمل، معتبرا أن الأمر يتعلق بمغادرة اضطرارية، لكن الشهادة أن كانت قد أكدت واقعة حصول مشادة كلامية بين الطالب والمسؤول، غادر على إثرها الطالب العمل مباشرة، ولم يلتحق بالشغل من بعد، ولم يثبت أن تلك المشادة الكلامية وصلت الى درجة السب والشتيم، فانه يتعذر وصف تلك الواقعة بأنها مغادرة اضطرارية لمجرد حدوث مشادة كلامية، وأن المحكمة لما قضت على هذا الأساس تكون قد بنت قرارها على اساس سليم، وعللته تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1064

2022/353

2022-03-15

إن بالدفع بكون الأجير أصبح يشتغل مع شركات خاصة تتعاقد معها بموجب صفقات لمراقبة الغاية من الحرائق، دون أن تدلي بأي وثيقة تفيد ذلك، فلا يقبل ادعاء وجود علاقة شغل مع طرف آخر غير معروف، والمحكمة بعدم جوابها عن هذا الدفع، تكون قد ردتته ضمنيا، وجاء قرارها معللا تعليلا سليما وكافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/760

2022/442

2022-03-29

إن المحكمة لما اعتبرت أن عقد الشغل الذي يربط الطالب بالمطلوبة انتهى بانتهاء الشغل الذي كان محلا له، لاسيما وأن بنود العقد لا تتضمن التزام هذه الأخيرة بتشغيله بعد انتهاء المهمة المتعاقد من أجلها، تكون قد ردت ضمنيا دفع الطالب المتعلق بما تضمنه محضر المعاينة لعدم جدواه، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا ومرتكزا على أساس.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/260

2022/109

2022-02-01

إن المحكمة غير ملزمة بإجراء بحث ما دام قد ثبت لديها من وثائق الملف ما يسمح لها بالبت في النزاع، ذلك أن الطاعنة لم تدل بما يفيد علم المطلوبة في النقض كون الشواهد المدلى بها من طرفها لتبرير غيابها هي مفبركة وكون الشخص الذي سلمها هذه الشواهد غير مؤهل لتسليمها، ليبقى بذلك الفصل الذي تعرضت له الأجيحة مشوبا بالتعسف تستحق عنه التعويض، وهي النتيجة التي انتهى إليها القرار المطعون فيه الذي جاء معللا تعليلا كافيا وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/1926

2022/115

2022-02-01

إذا كان الفصل 375 من قانون المسطرة المدنية، قد أجاز إمكانية الطعن بإعادة النظر ضد قرارات محكمة النقض غير المعللة، فإن ما يقصده المشرع في هذا الشأن هو الحالة السلبية التي تتجلى في عدم الجواب على دفع أثير بعدم القبول أو عدم الجواب على وسائل الطعن أو بعضها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1222

2022/248

2022-02-22

لئن كان تقييم شهادة الشهود يخضع للسلطة التقديرية لقضاة الموضوع، فإن لمحكمة النقض الرقابة على ذلك من حيث التعليل، والثابت في الملف أن شاهد المطلوب أفاد أنه يعلم أن هذا الأخير يعمل لدى الطالبة دون الإشارة إلى كون عمله قار ومستمر، والمحكمة لما أخذت بهذه الشهادة واعتبرتها منتجة في الدعوى، دون الاستماع إلى شهود الطالبة التي نازعت في طبيعة عمل المطلوب لديها وتمسكت بصفته كعامل مؤقت، وطعنت في تصريحات الشاهد، ودون إجراء بحث في النازلة، استجابة لملتمس الطالبة، يكون قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه وبالتالي عرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1491

2022/252

2022-02-22

إن المحكمة لما اعتبرت مسطرة الفصل التأديبي معيبة لعدم إثبات الطالبة توجيهها نسخة من مقرر الفصل إلى العون المكلف بتفتيش الشغل، لاسيما وأن الملف ظل خاليا من الإشعار بالتوصل المضمن في سجل المراسلات، عكس ما تمسكت به الطاعنة، إذ لا يكفي الاحتجاج بالمراسلة المتضمنة لشخص مفتش الشغل كمرسل إليه، ما دام لم يتم إرفاقها بما يفيد توجيهها فعلا إليه وتوصله بها، يكون قرارها فيما انتهى إليه مرتكزا على أساس ومعللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/2795

2022/253

2022-03-01

إن العبرة بالسبب المباشر لإنهاء العلاقة الشغلية، وأن الثابت من وثائق الملف أن المطلوب وجه للطالبة إشعاراً بفسخ عقد الشغل، يفيد فصلها عن العمل نتيجة الخطأ الجسيم المتمثل في ترك العمل بدون مبرر، مما يؤكد أن المطلوب أنهى عقد الشغل الذي يربطها بالطالبة نتيجة ذلك، وبالتالي لا مجال للدفع بالمغادرة التلقائية للعمل في مواجهتها، والمحكمة لما نحت خلاف ذلك، واعتبرت واقعة المغادرة التلقائية ثابتة في مواجهتها لعدم استجابتها للإنذار بالرجوع للعمل، وذلك بعد تقديمها لدعوى الفصل تكون قد عللت قرارها تعليلاً فاسداً يوازي انعدامه وخرقت القانون، مما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/1981

2022/259

2022-03-01

الثابت من وثائق الملف أنه تمسك بعدم استدعائه بصفة شخصية لجلسة البحث وعدم إشعاره لتقديم شهوده طبقاً لما تنص عليه مقتضيات الفصل 72 من قانون المسطرة المدنية، كما أن الملف خال مما يفيد استدعائه بصفة قانونية لجلسة البحث وأن الإشارة بمحضر الجلسة إلى تخلفه عن الحضور رغم سابق الإمهال، بغض النظر عن مدى وجود ما يثبت هذا الإمهال، لا يقوم مقام التوصل بصفة قانونية ولا يعفي المحكمة من استدعاء الطالب وفقاً للقانون، والمحكمة لما نحت خلاف ذلك، تكون قد خرقت المقتضى القانوني المحتج به وعللت قرارها تعليلاً فاسداً يوازي انعدامه، مما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/770

2022/443

2022-03-29

المقرر أن المحكمة لا تأمر بإجراء بحث إلا إذا كانت لا تتوفر على العناصر الكافية للبت في القضية، والبيّن أن الشاهدة التي تمسك الطالب بالاستماع إليها لإثبات واقعة رجوعه للعمل بعد توصله بالإنداز سبق الاستماع إليها خلال المرحلة الابتدائية، وجاءت شهادتها غير منتجة لأنها مبنية على السماع إذ صرحت أنها سمعت داخل الشركة بأنه توصل بالإنداز أثناء الشهادة الطبية ورجع للعمل إلا أن المشغل قام بفصله، والمحكمة بما نحت عن صواب يكون قرارها معللا تعليلا كافيا ومؤسسا قانونا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/916

2022/446

2022-03-29

إن محضر المعاينة المنجز من قبل المفوضة القضائية، تضمن تصريح مدير الشركة لها بعد تعريفه بصفقتها وموضوع مهمتها، أن المطلوب في النقض لا يمكنه مزاوله عمله بالشركة نظرا لأن رب العمل أعطاه تعليمات بعدم السماح له بالعمل في الشركة، مما تعذر معه على المطلوب في النقض الالتحاق بمقر عمله، وهو بذلك لم يتضمن أي استجواب، ولا أي تجاوز لمهام المفوض القضائي، فتكون بذلك المحكمة قد طبقت القانون تطبيقا سليما، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/978

2022/447

2022-03-29

إن المحكمة لم تستند في ما قضت به من عدم ثبوت الخطأ الجسيم في حق المطلوب في النقض، فقط على عدم حصول ضرر للطالبة، وعدم وجود مساءلة جنائية أو مدنية ضده، وإنما بنت قضاءها على ما صرح به ممثل الطالبة خلال جلسة البحث، من " أن الملفات المزعومة وجود نقص في وثائقها لا توجد بمكتب المهندس الخاص، بل في متناول جميع مستخدمي الشركة، وأن الخطأ المنسوب له لم يلحق بها أي ضرر، وأنه أراد أن يتخذ الاحتياط قبل أن تقع في مشكل، وحماية لنفسه " فتكون بذلك قد عللت قرارها تعليلاً كافياً وسليماً، ولم تخرق أي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/2785

2022/423

2022-03-29

البيّن أن الطاعن تمسك أمام محكمة الموضوع بأن نشاطه توقف وتعرض للإغلاق تطبيقاً للمرسوم الحكومي الذي قرر إعلان حالة الطوارئ الصحية بالبلاد بسبب جائحة كورونا منذ 2020/03/24، وأن المحكمة عللت قرارها بكون الحكومة أعلنت التخفيف من الحجر الصحي ابتداء من 2020/06/24، وأن مختلف المؤسسات فتحت أبوابها واستعادت نشاطها، وأنه كان على الطالب إشعار مستخدميه بالالتحاق بالعمل، دون التأكد من الأنشطة المعنية بهذا التخفيف ودون التأكد من أن الأمر يخص النشاط الذي يمارسه الطالب كفندق، مما يجعل قرارها فاسد التعليل الموازي لانعدامه، ويعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/2786

2022/424

2022-03-29

البين أن الطاعن تمسك أمام محكمة الموضوع بأن نشاطه توقف وتعرض للإغلاق تطبيقاً للمرسوم الحكومي الذي قرر إعلان حالة الطوارئ الصحية بالبلاد بسبب جائحة كورونا منذ 2020/03/24، وأن المحكمة عللت قرارها بكون الحكومة أعلنت التخفيف من الحجر الصحي ابتداء من 2020/06/24، وأن مختلف المؤسسات فتحت أبوابها واستعادت نشاطها، وأنه كان على الطالب إشعار مستخدميه بالالتحاق بالعمل، دون التأكد من الأنشطة المعنية بهذا التخفيف ودون التأكد من أن الأمر يخص النشاط الذي يمارسه الطالب كفندق، مما يجعل قرارها فاسد التعليل الموازي لانعدامه، ويعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/2789

2022/425

2022-03-29

إن المحكمة المطعون في قرارها لم تخرق مقتضيات الفصل 3 من قانون المسطرة المدنية، وأنها قضت بإلغاء الحكم الابتدائي وتصديا الحكم بعدم قبول الدعوى لتوجيهها ضد غير ذي صفة بعدما تبين لها أن الأمر يتعلق بشخص معنوي وليس بشخص طبيعي، إذ أن الثابت من وثائق الملف أن عقد الشغل تم إبرامه بين الطالب والشركة التي فوت لها تسيير المقهى والمطعم مكان العمل، إلا أن الأجير أقام دعواه ضد المطلوبة الأولى بصفة شخصية، لذلك فهي غير مقبولة، وهذا التعليل المستمد من وثائق الملف يحل محل التعليل المنتقد بهذا الخصوص، ويبقى القرار المطعون فيه معطلا تعليلًا كافيًا ومؤسسًا قانونًا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/2793

2022/426

2022-03-29

إن المحكمة المطعون في قرارها لم تخرق مقتضيات الفصل 3 من قانون المسطرة المدنية، وأنها قضت بإلغاء الحكم الابتدائي وتصديا الحكم بعدم قبول الدعوى لتوجيهها ضد غير ذي صفة بعدما تبين لها أن الأمر يتعلق بشخص معنوي وليس بشخص طبيعي، إذ أن الثابت من وثائق الملف أن عقد الشغل تم إبرامه بين الطالب والشركة التي فوت لها تسيير المقهى والمطعم مكان العمل، إلا أن الأجير أقام دعواه ضد المطلوبة الأولى بصفة شخصية، لذلك فهي غير مقبولة، وهذا التعليل المستمد من وثائق الملف يحل محل التعليل المنتقد بهذا الخصوص، ويبقى القرار المطعون فيه معللا تعليلا كافيا ومؤسسا قانونا.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1811

2022/36

2022-01-18

البيّن من وثائق الملف أن الطالبة تمسكت خلال سائر مراحل التقاضي بأن مشغلتها هي المطلوبة الأولى طيلة مدة العمل ولم يسبق لها أن أقرت بانتقالها للعمل بين المطلوبة الثانية والمطلوبة الأولى، وأن هذه الأخيرة هي التي تمسكت بأنها لم تشتغل لديها إلا مدة قصيرة، وأن المطلوبة الثانية هي التي صرحت بها لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، والمحكمة المطعون في قرارها لما اعتبرت أن الطالبة أكدت بأنها كانت تنتقل للعمل بين الشركتين بناء على أمر مسيرتها واعتبرتها ملزمة بإثبات تلك الواقعة

لترتيب الآثار القانونية عن ذلك، تكون قد حرفت وقائع النازلة وعللت قرارها تعليلا فاسدا موازيا لانعدامه.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/745

2022/21

2022-01-04

تتقدم بمرور سنتين كل الحقوق الناتجة عن تنفيذ عقود الشغل عملا بمقتضيات 395 من مدونة الشغل. والمحكمة لما اعتبرت الأجرة محقة في طلب التعويض عن تكملة الأجر في حدود سنتين وجب عنها المبلغ المحكوم به، وقضت بما جرى به منطوق قرارها، تكون قد جعلت لما قضت به أساسا، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا، وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1369

2022/30

2022-01-04

البيّن من وثائق الملف وخاصة عقود المهام المدلى بها من طرف الطاعن نفسه أنها تحمل صفة أجير مؤقت، كما أدلت المطلوبة أمام محكمة الموضوع بما يفيد ممارستها الوساطة في التشغيل، وهو ما يجعل عقد الشغل الرابط بين الطرفين عقدا مؤقتا للتشغيل، يخضع لمقتضيات المواد 475 وما يليها من مدونة الشغل، ويبقى ملتصقا بالاستماع إلى الشاهد غير مرتكز على أساس أمام ثبوت صفة الطالب كأجير مؤقت،

وأن المحكمة بعدم الجواب على الدفع المثار بهذا الخصوص تكون قد ردتته ضمنياً، ويبقى القرار المطعون فيه معللاً تعليلاً كافياً ومؤسساً قانوناً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/2603

2022/33

2022-01-18

إن المحكمة لما احتسبت التعويضات المستحقة للطالب عن الفصل التعسفي، اعتماداً على الأجرة الصافية، دون أن تحتسب مبلغ الاقتطاع من الأجرة، الذي كان يتوصل به الطالب كتسبيق عن الأجرة، خلال منتصف كل شهر، وأن المحكمة لما قضت على أساس متوسط الأجر، دون بيان طريقة وكيفية وصولها إلى هذه النتيجة، رغم أن أوراق الأداء المدلى بها تفيد أنه يتوصل بأكثر من ذلك، تكون قد عللت قرارها تعليلاً ناقصاً، يوازي انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1809

2022/35

2022-01-18

البيّن من وثائق الملف أن طالبة تمسكت خلال سائر مراحل التقاضي بأن مشغلتها هي المطلوبة الأولى طيلة مدة العمل ولم يسبق لها أن أقرت بانتقالها للعمل بين المطلوبة الثانية والمطلوبة الأولى، وأن هذه الأخيرة هي التي تمسكت بأنها لم تشتغل لديها إلا مدة قصيرة، وأن المطلوبة الثانية هي التي صرحت بها لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، والمحكمة المطعون في قرارها لما اعتبرت أن طالبة أكدت بأنها كانت

تنتقل للعمل بين الشركتين بناء على أمر مسيريتها واعتبرتها ملزمة بإثبات تلك الواقعة لترتيب الآثار القانونية عن ذلك، تكون قد حرفت وقائع النازلة وعللت قرارها تعليلا فاسدا موازيا لانعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/801

2022/427

2022-03-29

إن المحكمة لما اعتبرت أن عبء إثبات واقعة الحضور في الوقت المحدد للعمل والمنع منه يقع على الأجير، وأن محضر المعاينة المدلى به من طرفه، لم يتضمن ساعة إجراء المعاينة، مما يعزز دفع المشغلة بكون واقعة الحضور إلى مقر الشركة تمت في غير الوقت المحدد للشغل، وأن عدم السماح له بالالتحاق بالعمل وقت حضوره لا يعتبر فصلا من العمل بل مغادرة تلقائية، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا، وسليما، ولم تخرق المقتضى القانوني المستدل به، والوسيلة المثارة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/809

2022/428

2022-03-29

طبقا للمادة 18 من مدونة الشغل يمكن إثبات عقد الشغل بجميع وسائل الإثبات، وأن الثابت من وثائق الملف، أن الطاعنة أدلت بعقد شغل لإثبات ارتباطها بالمطلوبة في النقض بعلاقة شغل، نازعت فيه هذه الأخيرة لعدم توقيعها ومصادقتها عليه، وأن المطلوبة في النقض لم تنف اشتغال الطالبة لديها سواء من خلال مقال الاستئناف أو

من خلال محضر المعاينة المدلى به، وأكدت أنها كانت في فترة اختبار، وغادرت العمل تلقائياً، والمحكمة المطعون في قرارها، لما اعتبرت أن الطالبة عجزت عن إثبات وجود علاقة شغل بينها وبين المطلوبة في النقض رغم اعتراف هذه الأخيرة باشتغالها لديها، ولم تستجب لطلب إجراء بحث، وتمكينها من إثبات أنها اشتغلت فعلياً لديها، يكون قرارها معللاً تعليلاً فاسداً موازياً لانعدامه، ومشوباً بخرق المقتضى القانوني المحتج به، وهو ما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1727

2022/429

2022-03-22

المقرر أن شهود الأجير مقدمون في الإثبات على شهود المشغل، وأن الثابت أن شهود الطالب أثبتوا تخصصه فقط في السياقة دون باقي الأعمال، وأن شهود المشغل المستمع إليهم إستئنافياً ولئن أكدوا أنه يقوم أحياناً وبشكل عرضي بشحن السلع وإفراغها من الشاحنة، فإن ذلك لا يعني أنه يقوم بذلك بشكل مستمر، ومن ثمة يبقى تكليفه بأعمال الشحن والتفريغ وهي أعمال شاقة تختلف مع عمله الأصلي، فيكون رفضه ذلك ومغادرته على إثر ذلك هي مغادرة اضطرارية وليست تلك المنصوص عليها بالمادة 63 من مدونة الشغل، والمحكمة لما نحت خلاف ذلك تكون قد أساءت تعليل قرارها وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 1733/5/1/2021

2022/430

2022-03-29

الثابت أن الطالبة التمسست اجراء بحث قصد التحقق من واقعة المغادرة التلقائية وظروف انهاء عقد الشغل، باعتبارها واقعة مادية يمكن اثابتها بكافة وسائل الاثبات، والمحكمة لما رفضت الطلب المذكور تكون قد اساءت تعليل قرارها وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/944

2022/438

2022-03-29

طبقا للفقرة رقم 06 من المادة الثالثة من مدونة الشغل، المتعلقة بمجال تطبيق مدونة الشغل، قد جاءت صريحة بشأن خضوع بوابي البناءات المعدة للسكنى الى مقتضيات القانون الاساسي المتمثل في ظهير 1977/10/08 المتعلق بتعهد البناءات وتخصيص مساكن للبوابين في البناءات المعدة للسكنى، ما لم يتضمن مقتضيات أقل فائدة مما هو منصوص عليه بمدونة الشغل، فتكون هذه الفئة من الاجراء غير مستثناة من مجال تطبيق مدونة الشغل، بخلاف عمال المنازل الذين يتولون بالإضافة الى خدمة شؤون البيت القيام بأعمال الحراسة، الذين صدر بشأنهم، تطبيقا لمقتضيات المادة الرابعة من مدونة الشغل، القانون رقم 19.12 المتعلق بالعاملات والعمال المنزليين بتاريخ 2016/08/22، الذي استثنى صراحة بموجب الفقرة الثانية من المادة الأولى منه، البوابون في البناءات المعدة للسكنى من مجال تطبيقه، والمحكمة بعدم تمييزها بين هاتين الفئتين من الاجراء رغم اختلاف الاطار القانوني الذي تخضع له كل فئة منهما، واستندت في تعليل قرارها الى طبيعة العمل المتمثل في الحراسة، دون التمييز بين حراسة المنزل المعد لسكنى الأسرة، وحراسة العمارة المعدة لسكنى مجموعة من العائلات، تستقل كل عائلة بسكنى خاصة بها، تكون قد بنت قرارها على أساس غير سليم، مما يعرض القرار للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/572

2022/441

2022-03-29

الثابت من وثائق الملف أن الطاعنة التمسّت من خلال مذكرة بيان أوجه الاستئناف إجراء بحث لإثبات المغادرة التلقائية للعمل في مواجهة المطلوبة والاستماع إلى شهودها، كما أدلت بنسخة من بطاقة التعريف الوطنية المتعلقة بشاھدها، إلا أن المحكمة المطعون في قرارها بنتت في النازلة دون إجراء بحث ودون الجواب على ملتمس الطاعنة بهذا الخصوص، مما يعتبر خرقاً لحقوق الدفاع ويجعل قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه ويتعين نقضه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/14139

2022/67

2022-01-19

إن المحكمة لما ثبت لها أن الخبير المنتدب من طرفها حدد مجموع العقابيل وتقيد بالضوابط والمقاييس الموضوعية المتعلقة بتحديد نسب العجز الواردة بمرسوم 1985/1/14 سواء فيما يخص نسبة العجز الجزئي الدائم أو درجة الألام أو التشويه واعتمدها في تحديد التعويض المستحق للمطالب بالحق المدني تكون قد اعتبرتها موضوعية، ف جاء بذلك قرارها معللاً تعليلاً سليماً والوسيلة غير مؤسسة.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/1038

2021/22

2021-01-12

المحكمة مصدره القرار المطعون فيه وفي إطار السلطة المخولة لها بموجب المادة 42 من مدونة الشغل بمراقبة القرارات التي يتخذها المشغل في إطار سلطته التأديبية، اعتبرت الأخطاء المنسوبة للطالبة والثابتة بشهادة الشهود أخطاء جسيمة مبررة للفصل. وأن المحكمة بعدم جوابها على الدفع المتعلق بخضوع الطالبة لعقوبتين تأديبيتين على نفس الأفعال وهي التوقيف المؤقت والفصل عن العمل، تكون قد ردت طالما أنه ثبت أن المطلوبة أقدمت على توقيف الطالبة احترازيا إلى حين اتخاذ القرار بشأن ما ارتكبته من أفعال مع الاحتفاظ لها بالأجر وأن هذا التوقيف الاحترازي لا يعد عقوبة تأديبية على اعتبار أن إيقاف عقد العمل كعقوبة تأديبية يترتب عنه حرمان الأجير من الأجر خلال مدة التوقيف والقرار فيما انتهى إليه كان معللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/5/2175

2021/8

2021-01-05

إن المحكمة لما اعتبرت أن مسطرة الفصل التأديبي المنصوص عليها في المادة 62 من مدونة الشغل غير محترمة في النازلة لعدم تسليم الأجير نسخة من محضر الاستماع الذي رفض التوقيع عليه، والحال أن المشغلة احترمت باقي الإجراءات المنصوص عليها طبقا للمقتضيات القانونية المذكورة وأن المشرع رتب في تلك الإجراءات ترتيبا سليما، وتكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا موازيا لانعدامه مما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/1334

2021/651

2021-06-01

لما كانت النازلة تخضع لمقتضيات مدونة الشغل فقد أوجبت هذه المقتضيات على المشغل وقبل اتخاذ قرار الفصل في حق الأجير لاقترافه أخطاء يعتبرها جسيمة، احترام جملة إجراءات حددتها المادة 62، 64، 457، 459 من مدونة الشغل. والثابت من أوراق الملف كما هي معروضة أمام محكمة الاستئناف مصدره القرار المطعون فيه، أن الطالبة لم تحترم ما أوجبه هذه المواد قبل إقدامها على فصل الأجير. ويكون بذلك القرار المطعون فيه فيما انتهى إليه من اعتبار الفصل الذي تعرض له المطلوب في النقض (الأجير) يكتسي طابع التعسف، جاء معللا تعليلا كافيا وغير خارق لأي مقتضى.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 801/5/1/2019

2021/530

2021-05-04

إن محكمة الموضوع لا تناقش الخطأ الجسيم إلا بعد التأكد من سلامة مسطرة الفصل التأديبي ولما قضت المحكمة لفائدة الطالبة بالتعويضات المرتبطة بالفصل التعسفي يكون قرارها معللا تعليلا كافيا ومؤسسا قانونا. لقد قضت المحكمة بعدم قبول الطلبين الإضافيين من طرف الطالبة والمتعلقين بالتعويض عن الضرر المعنوي لأن الأمر يتعلق بطلب جديد قدم لأول مرة خلال المرحلة الاستئنافية.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/1692

2021/531

2021-05-04

إن مقتضيات المادة 62 من مدونة الشغل بخصوص مسطرة الفصل فإنها لا تشترط تضمين الأخطاء الجسيمة الموجهة للأجير بالاستدعاء الذي هو إجراء مسطري محدد زمنيا هدفه إيصال واقعة إلى علم المبلغ إليه ليهيئ نفسه قصد مناقشة ما سينسب إليه خلال جلسة الاستماع التي يمكن أثناءها منحه مهلة لإعداد الدفاع، إضافة إلى عدم ثبوت الضرر الذي لحق الأجير نتيجة ذلك، والمحكمة لما اعتبرت أن مسطرة الفصل غير سليمة لعدم تضمين الاستدعاء الموجه للأجير الأخطاء الجسيمة، تكون قد خرقت المقتضى القانوني المحتج به، وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه ويعرضه للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2016/1/5/1566

2017/937

2017-10-17

لقد أدلت الطاعنة بجميع الوثائق الموجودة في الملف من بينها وثيقة مقرر الفصل من الشغل مؤشر عليها من طرف مفتشية الشغل وهو ما يثبت تبليغ مقرر الفصل من الشغل إلى مفتشية الشغل، والمحكمة لما بنت قضائها على أساس عدم احترام مقتضيات المادة 64 من مدونة الشغل تكون قد عللت قرارها تعليلا غير سليم وموجب للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2017/1/5/3191

2018/438

2018-05-22

إن العقد الناشئ بين المشغلة والمطلوب في النقص هو عقد مؤقت يبتدىء من تاريخ الإبحار وينتهي بالنزول من السفينة إلى اليابسة أو إتمام مدة الرحلة البحرية وفق مقتضيات الفصول 168 و195 من ظهير 1919/03/31 المتعلق بالقانون البحري، والمحكمة عندما اعتبرت أن العقد المبرم بين الطرفين غير محدد المدة، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا ومعرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/4/4/2351

2021/220

2021-03-04

البيّن أن الطرف الطالب تمسك بأن معطيات النازلة تؤكد أن نسبة العجز الذي يعانيه المعني بالأمر هي دون ما حددته الخبرة، ولا تتيح له الاستفادة من مبلغ التعويض التكميلي المذكور، إذ سبق ان خضع لفحص مضاد لم يقبل بنتائجه، فتم عرض ملفه على لجنة التحكيم التي خلصت إلى تحديد نسبة العجز الذي يعانيها في %45، وهي نسبة لا تخول له الاستفادة من التعويض التكميلي والمحكمة لما نحت خلاف ذلك ودون مراعاة ما ذكر، لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون، وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/1348

2021/50

2021-01-19

إن المادة 42 من مدونة الشغل، أسندت مهمة مراقبة مدى مشروعية السلطة التأديبية للمشغل إلى المحكمة وليس إلى مفتش الشغل، وأن المحكمة المطعون في قرارها، لما أولت المادة 64 على أساس أنها تلزم المشغل بإرسال نسخة من مقرر الفصل إلى مفتش الشغل مرفقا بنسخة من محضر الاستماع، ورتبت على ذلك نتيجة اعتبار مسطرة الفصل معيبة، تكون قد خرقت المقتضيات المستدل بها وجاء قرارها منعدم التعليل.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3834

2022/382

2022-04-27

المقرر أنه يقع على المشغل عبء إثبات وجود مبرر للفصل، كما يقع عليه عبء الإثبات عندما يدعي مغادرة الأجير لشغله عملا بمقتضيات الفقرة الأخيرة من المادة 63 من مدونة الشغل. ولما كان تقدير فحوى شهادة الشهود مخول للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع. فإن تعليل القرار بشأنها يبقى خاضعا لرقابة محكمة النقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/1635

2022/77

2022-02-02

الثابت من وثائق الملف أنها لا تشير لا من قريب ولا من بعيد إلى تاريخ اكتشاف الخطأ الجسيم المنسوب للمطلوب ضده، والطالبة في اتخاذها قرار الفصل في حق المطلوب ضده كان عليها في سلوكها لمسطرة الفصل أن تتبع الإجراءات التي سطرها المشرع

في مدونة الشغل في المواد من 62 إلى 65 منها ومن ضمن تلك الإجراءات التنصيص على تاريخ اكتشاف الخطأ للتحقق من مدى احترام أجل الثمانية أيام المقررة في المادة 62 من نفس القانون. ولما لم تفعل الطالبة ذلك يكون قرارها، الرامي إلى فصل المطلوب ضده عن عمله مشوبا بالتعسف وهو ما نحاه القرار المطعون فيه عن صواب فجاء معللا تعليلا سليما وغير خارق لأية قاعدة قانونية.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/4404

2022/384

2022-04-27

إن المحكمة حينما صادقت على الخبرة الحسابية المأمور بها استئنافيا الذي انتهى في تقريره الى تحديد مبلغ الفرق بين الأجر الحقيقي الذي كان يتقاضاه الطالب والأجر الخاضع للتخفيض عن المدة المطلوبة بعد خصم مبلغ الضريبة، وردت طلب التعويض لكونه جاء غير محدد تكون قد بنت في حدود النقطة القانونية التي أثارها النقض الجزئي لقرار محكمة النقض، والتزمت التطبيق السليم للقانون، وعللت قرارها تعليلا كافيا وركزت قضاءها على أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3353

2022/78

2022-02-02

إن المحكمة المطعون في قرارها لما أمرت بإجراء بحث قامت باستدعاء الأطراف ودفاعهم، وحضر جلسة البحث المطلوب في النقض ودفاعه ودفاع الطالبة وتخلف

ممثها القانوني رغم التوصل ولم يدل بأي مبرر لتبرير غيابه بواسطة دفاعه، واعتبرت أن تقديم هذا الأخير لطلب تأخير القضية لجلسة بحث أخرى لا مبرر له، يكون قرارها معلًا تعليلاً كافياً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3360

2022/80

2022-02-02

المقرر أنه وإن كان تقدير فحوى الشهادة المؤداة أمام المحكمة وفقاً للأوضاع التي رسمها القانون مخولاً لمحكمة الموضوع ولا رقابة لمحكمة النقض على سلطتها التقديرية تلك، فإن لهذه الأخيرة سلطة الرقابة على تعليقها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3837

2022/83

2022-02-02

البين من الاستدعاء الموجه للمطلوب في النقض والمبلغ إليه عن طريق المفوض القضائي أن الطالبة أشعرته بضرورة الحضور لجلسة الاستماع المزمع عقدها بمقر إدارة الشركة مصحوباً بما يراه مناسباً لمؤازرته، والكل تفعيلاً وإعمالاً لمقتضيات المواد 62 وما يليها من مدونة الشغل، والمحكمة لما اعتبرت الطالبة قد خرقت مقتضى من مقتضيات مسطرة الخطأ الجسيم حينما لم تمهل المطلوب في النقض بإحضار مندوب الأجراء، لأنه لم يقبل ممثل الأجراء الموجود بالشركة رغم أنه لم يطلب أجلاً

لإحضار من يختاره وأجاب عن المنسوب إليه عند استفساره من طرف إدارة الطالبة،
تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا يوازى انعدامه ويتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/282

2022/85

2022-02-02

الثابت من وثائق الملف أن المطلوب كان يشتغل لدى المطلوبة الثانية والتي قامت
جمعيتها للأعمال الاجتماعية بإبرام عقد تأمين مع شركة التأمين، يستفيد منه عمالها
بتعويض محدد في مبلغ مالي في حالة الوفاة أو العجز الكلي عن العمل، وأن المشغلة
أحالت المطلوب الأول على اللجنة الطبية، والتي أكدت على أنه أصبح غير قادر عن
العمل بصفة دائمة، وعلى إثره أصدرت المشغلة قرار توقيفه عن العمل لهذا السبب،
وبالتالي فإن تشبث الطالبة بسقوط الحق في الضمان لإخلاله بمقتضيات المادة 20
المتعلقة بمدونة التأمينات يبقى غير ذي أساس، وهذا ما انتهى إليه القرار المطعون فيه
وعن صواب وجاء معللا تعليلا سليما ومرتكزا على أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/5/3480

2022/281

2022-03-23

الثابت من البحث الذي أنجزته محكمة الاستئناف أن الطالب تم نقله من عمل لآخر
داخل نفس مصالح للشركة دون أن تمس هذه الأخيرة بحقوقه وامتيازاته وراعت في
ذلك حالته الصحية بعدما أدلى بملف طبي وهو ما أكده الشاهدان اللذان صرحا على

أن العمل المسند للطالب يتمثل في استقبال الزبناء والاشتغال على الحاسوب إلا انه
قوبل بالرفض من قبله، والقرار لما نحى هذا المنحى المذكور يكون قد ارتكز على
أساس قانوني وجاء معللا تعليلا كافيا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2326

2022/37

2022-04-20

إن إثبات الخطأ الجسيم يقع على عاتق المشغلة، وانه يجوز إثباته بجميع وسائل الإثبات
بما فيها شهادة الشهود تلك الشهادة التي تبقى خاضعة للسلطة التقديرية لقضاة الموضوع
ولا رقابة عليهم من طرف محكمة النقض إلا من حيث التعليل.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3051

2022/377

2022-04-20

إن إثبات علاقة الشغل واستمراريتها يقع على عاتق الأجير وبجميع وسائل الإثبات بما
فيها شهادة الشهود، تلك الشهادة تبقى خاضعة للسلطة التقديرية لقضاة الموضوع ولا
رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض إلا من حيث التعليل.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/5/2198

2022/70

2022-01-26

ليس هناك ما يمنع الجمع بين صفة الأجير والمساهم في نفس الشركة، والمحكمة لما ثبت لها قيام العلاقة الشغلية ثابتة بين الطالبة والمطلوب في النقض، ورتبت الآثار القانونية على ذلك، تكون قد ركزت قضاءها على أساس قانوني وجاء قرارها معللاً تعليلاً سليماً.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/548

2022/71

2022-01-26

إن المحكمة لما استبعدت الحجج المدلى بها لإثبات الخطأ الجسيم بالرغم من وجاهتها ودون أن تتحقق بشكل كاف من ثبوت الخطأ الجسيم، تكون قد بنت قضاءها على أساس قانوني غير سليم، فجاء قرارها على النحو المذكور ناقص التعليل في منزلة انعدامه مما يتعين نقضه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2806

2022/73

2022-01-26

ما دام أن المغادرة التلقائية للأجير لعمله يقع على عاتق المشغل، فإنه كان على المحكمة أن تبحث وتتحقق من تلك الدفوع، خاصة أنها لم تجب عنها لا إيجابا ولا سلبا لما قد يكون لها من تأثير على مسار الدعوى، ف جاء قرارها على النحو المذكور ناقص التعليل في منزلة انعدامه مما يتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/5/1141

2022/268

2022-03-23

البيّن من وثائق الملف أن الهالك مورث المطلوبين في النقض تعرض لحادثة شغل وهو في خدمة مشغلته الطالبة الثانية، تم نقله على إثرها إلى المصحة وبقي فيها تحت المراقبة الطبية حتى وافته المنية، وبذلك تكون العلاقة السببية بين الحادثة التي تعرض لها الهالك والوفاة ثابتة، والمحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي للمطلوبين في النقض بالإيرادات العمرية السنوية الناتجة عن وفاة مورثهم نتيجة حادثة شغل، تكون قد التزمت التطبيق السليم للقانون ولم تخرق المقتضيات القانونية المحتج بها من طرف الطالبين وعللت قرارها تعليلا كافيا وسليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/4134

2022/271

2022-03-23

إن المحكمة حين لم ترد على الدفع المتعلق بالتعويض المحكوم به عن عقوبة التوقيف تكون قد ردتته ضمناً باعتبار أن محكمة الدرجة الأولى قد اعتبرت أن عقوبة التوقيف غير قانونية وقضت لها بهذا التعويض، مما يكون معه قرارها معللاً تعليلاً سليماً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/20912

2022/3

2022-01-05

الثابت من وثائق الملف أن الطاعن تمسك بملتمسه الرامي إلى اعتماد الأجر الوارد في الشهادة المدلى ابتدائياً ضمن مستندات الملف إلا أن المحكمة المطعون في قرارها رغم وجود تلك الوثيقة ضمن مستندات الملف ورغم أنها تتعلق بالطاعن وتتضمن رقم بطاقته الوطنية ورقم تأجييره وتنصرف إلى تاريخ الحادثة، أيدت الحكم الابتدائي فيما ذهب إليه من اعتماد الحد الأدنى للأجر في احتساب التعويض المحكوم به للطاعن من غير أن تناقش ملتمس الطاعن باعتمادها رغم تأكيد ذلك الملتمس أمامها بصفة نظامية وما له - أي الملتمس - من تأثير على قضائها في حالة تحققه، فجاء قرارها تبعاً لذلك مشوباً بنقصان التعليل الموازي لانعدامه مما يتعين معه نقضه وإبطاله.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/4467

2022/379

2022-04-20

إن القرار المطعون فيه، لما استثنى محضر معاينة المفوض القضائي لمنع الأجير من الالتحاق بعمله ولم يناقشه وتبنى شهادة الشهود لإثبات المغادرة التلقائية، فإنه لم يجعل لقضائه أساسا وجاء معللا تعليلا ناقصا فوجب نقضه.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3346

2022/57

2022-01-26

الثابت من وثائق الملف أن الطالبة قامت بتبليغ الخطأ الجسيم للمطلوبة وتم الاستماع إليها داخل الأجل حسب رسالة الاستدعاء ومحضر الاستماع، والمحكمة لما اعتبرت أن الطالبة قامت بتبليغ المطلوبة في النقض للخطأ الجسيم خارج أجل الثمانية أيام المنصوص عليها في المادة 62 من مدونة الشغل، تكون قد خرقت المقترضات المحتج بها وعللت قرارها تعليلا ناقصا يوازي انعدامه ويتعين نقضه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2416

2022/357

2022-04-20

الثابت من وثائق الملف أن الطاعنة لا تنكر أن المطلوب في النقص قد تعرض لحادثة شغل وأنه أدلى بشهادة طبية مدة العجز بها 15 يوما، إلا أنها ولئن دفعت بكونها أخضعت لفحصين مضادين أجريا عليه من طرف طبيبة الشركة وطبيبة أخرى محايدة وأسفر محضر هاتين الأخيرتين على أنه يمكنه الرجوع للعمل، فإنه أدلى هو أيضا

بشهادة طبية أخرى تثبت انه لا زال لم يمثل للشفاء من جراء الحادثة وقد عزز موقفه هذا بالحكم الابتدائي الذي حدد تاريخ الشفاء مما يبقى معه توصله بالإنداز بالالتحاق بالعمل غير ذي جدوى، طالما أن غيابه كان مبررا بالشهادة الطبية التي حددت تاريخ شفائه، وهذا ما ذهب إليه القرار المطعون فيه، عن صواب فجاء معللا تعليلا سليما وغير خارق للمقتضى المحتج به.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3457

2022/187

2022-02-23

الثابت من مستندات الملف أن الأجير غادر عمله تلقائيا، وطالبته المشغلة بالرجوع إلى العمل عن طريق رسالتين مضمونتين، وعن طريق مفوض قضائي، وكلها أرجعت بإفادة أنه لم يتمكن من العثور على الطالب لكون الشقة مغلقة، وأنه ثبت كذلك أن الطالب غير عنوانه إلى العنوان الوارد بالمقال دون أن يخبر المطلوبة في النقض إلا عن طريق البريد الإلكتروني والذي تنفيه الشركة طبقا للمادة 22 من مدونه الشغل التي تنص على أنه ينبغي على الأجير عند تغيير محل إقامته أن يطلع المشغل على عنوانه الجديد إما يدا بيد أو بواسطة رسالة مضمونه مع الإشعار بالتوصل والذي يبقى عليه إثبات تبليغه موكول إليه، والمحكمة لما اعتبرته مغادرا لعمله تلقائيا لهذا السبب تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا وجاء مرتكزا على أساس قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/1259

2022/61

2022-01-26

البين من وثائق الملف أن الطاعن قد وجه رسالة الصلح إلى شركة التأمين المطلوبة الأولى في النقض غير أنه لم يتلقى منها أية عروض للتعبير عن فض النزاع مما يكون معه الطالب قد سلك مسطرة الصلح المنصوص عليها في المادة 132 من القانون 18.12، والمحكمة لما نحت خلاف ذلك معتبرة عدم نهج الطاعن طريق الصلح، يكون قرارها غير مرتكز على أساس ومنعدم التعليل مما يتعين معه نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/1708

2022/63

2022-01-26

إن المادة 78 من القانون 18.12 تنص على أن: "كل تأخير غير مبرر في أداء التعويض اليومي والتعويض المقرر في المادة 63 أعلاه يخول الدائن ابتداء من اليوم الثامن الموالي لحلول أجلها الحق في المطالبة بغرامة إجبارية يومية تساوي ثلاثة في المائة من مجموع المبالغ غير المؤداة". ومؤدى، ذلك أن المادة المذكورة لم تشترط أن يكون الحكم الذي صدر باستحقاق الأجير التعويضات المترتبة عن حادثة شغل أو مرض مهني نهائي بل إنه شملها بالنفذ المعجل. وما دام حلول أجل التعويض اليومي هو اليوم الموالي للحادثة، فإن الطاعن يكون محقا فيه بغض النظر عن صدور الحكم أو قبل صدوره، مما يبقى معه الحكم المطعون فيه حينما قضى بعدم قبول الطلب قد خالف مقتضيات المادة 78 المشار إليها والمحتج بها من طرف الطاعن وجاء منعدم التعليل وخارقا للمقتضيات المستدل بها ومعرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/1709

2022/64

2022-01-26

الثابت أن القرار المطعون فيه لم يتناول موضوع النزاع، وإنما بت في شكل الاستئناف المقدم من قبل الطاعنة وقضى بعدم قبوله لما ثبت له بأنه جاء مخالفا لمقتضيات المادة 79 من القانون 18.12، وكان على صواب فيما ذهب إليه وغير خارق للمقتضى المستدل به ومعللا تعليلا صحيحا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3770

2022/370

2022-04-20

الثابت أن المطلوبة في النقض قد تمسكت بصفة قانونية بالدفع المتعلق بتقادم تكملة الأجر طبقا لمقتضيات المادة 395 من مدونة الشغل في مقالها الرامي إلى التعرض على القرار الاستئنافي، وأنه بالرجوع لمقتضيات هذه المادة والتي نصت على أن جميع الحقوق الناتجة عن عقد الشغل والنزاعات التي لها علاقة بهذه العقود أيا كانت هذه الحقوق سواء الناتجة عن تنفيذ العقد أو إنهائه تتقادم بمرور سنتين، وبالتالي فإن الطالبة تبقى محقة في طلب تكملة الأجر عن السنتين الأخيرتين عن إنهاء علاقة الشغل وهذا ما انتهى إليه القرار وعن صواب وجاء معللا تعليلا سليما وغير خارق للمقتضى القانوني أعلاه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/906

2022/67

2022-01-26

الثابت من وثائق الملف وخاصة عقد الشغل الرابط بين الطرفين هو عقد محدد المدة وأن المطلوبة قامت بإنهاء عقد الشغل قبل حلول أجله، وأن مقتضيات المادة 33 من مدونة الشغل تنص على أنه ينتهي عقد الشغل بانتهاء المدة المحددة للعقد. يستوجب على الطرف الذي قام بإنهائه قبل حلول أجله تعويض الطرف الآخر والذي يعادل مبلغ الأجور المستحقة عن الفترة المتراوحة ما بين إنهاء العقد والأجل المحدد له، والمحكمة لما قامت فعلا باحتساب التعويض المستحق للطالب بناء على الأجرة المحددة له بمقتضى عقد الشغل الرابط بين الطرفين، مما تكون قد طبقت مقتضيات المادة أعلاه وجاء قرارها مرتكزا على أساس قانوني ومعللا تعليلا سليما.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2724

2022/69

2022-01-26

الثابت من وثائق الملف أن المطلوبة في النقض تنشط في تعليب وتصبير السمك والتي لا تتوفر طيلة السنة وتخضع لفترات الراحة البيولوجية وكذا أحوال الطقس، مما يؤكد أن عمل الأجيحة يعتبر عملا موسميا، وأن ما يؤكد ذلك هو أوراق الأداء المدلى بها من طرفها وكذا شهادة التصريح بالأجور لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، والتي تفيد أن عمل الأجيحة لم يكن بصفة مستمرة وكانت تتخلله فترات الراحة لعدة أيام لا تؤدي لها عليها أجرا، وهذا ما انتهى إليه القرار المطعون فيه وعن صواب وجاء معللا تعليلا سليما ومرتكزا على أساس قانوني.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3534

2022/250

2022-03-16

إن مقتضيات المادة 350 من مدونة الشغل تنص على أنه تمنح للأجير علاوة الأقدمية على أساس نسب تحددها هذه المادة وأن هذه المقاييس لا تطبق إلا في غياب عقد الشغل أو النظام الداخلي أو الاتفاقية الجماعية وأن عقد العمل الرابط بين الطالب والمطلوبة لا يتضمن بنودا أكثر فائدة له وهو الواجب التطبيق طبقا للمادة 113 من مدونة الشغل، وما دام أن الطالب من عمال البنوك وكان يستفيد من منحة الأقدمية على أساس مقتضيات المادة 78 من الاتفاقية الجماعية لمستخدمي الأبنك فإن طلبه الرامي إلى مراجعة منحة الأقدمية يبقى منعدم الأساس، كما أن طلبه المتعلق بالتعويض عن عدم التصريح بالصندوق المهني المغربي للتقاعد يعوزه الإثبات، وهذا ما سارت عليه المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه وبالتالي تكون قد التزمت التطبيق السليم للقانون وعللت قرارها تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/4059

2022/251

2022-03-16

إن مقتضيات الفصل 369 من م ق م تنص على أن محكمة الإحالة تبقى مقيدة بالنقطة القانونية التي على إثرها تم نقض القرار، وأنه بالرجوع لقرار النقض الذي اعتبر أن المطلوب في النقض أثبت اشتغاله لدى الطالبة بصفة مستمرة، وأن دفع الطالبة بكون المطلوب يعمل لديها بصفة متقطعة خلال السنة ولها شهود على ذلك يبقى دفعا مردودا أمام شهادة شاهدي الإثبات والتي تقدم على شهود النفي وهذا ما انتهى إليه القرار المطعون فيه وعن صواب وجاء معللا تعليلا سليما.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/235

2022/405

2022-03-22

إن المحكمة لما اعتبرت أن عقد الشغل المحتج به يحمل توقيع الطرفين المصادق على صحته من طرف الجهات المختصة، تكون قد أجابت عن الدفع المتمسك بها من قبل الطالب والمتعلقة ببطلان عقد الشغل لخرقه مقتضيات المادة 15 من مدونة الشغل والفصل 230 من قانون الالتزامات والعقود، وجاء قرارها معللا تعليلا سليما وغير خارق لأي مقتضى.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1183

2022/406

2022-03-22

البيّن أن الطاعنة أدلت بما يفيد ممارستها لنشاط مقاولات التشغيل المؤقت، كما أدلت بما يفيد إبرام عقد التشغيل المؤقت مع المطلوبة من أجل وضعها رهن إشارة مقولة مستعملة، وهو ما يجعل عقد الشغل الرابط بين الطرفين عقدا مؤقتا للتشغيل يخضع لمقتضيات المواد 475 وما يليها من مدونة الشغل، وأن المحكمة المطعون في قرارها حين اعتبرت العلاقة الشغلية بين الطرفين غير محددة المدة استنادا إلى التصريح بأجور المطلوبة لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي طيلة المدة المطالب بها،

المضمنة بمقالها الافتتاحي، و دون الأخذ بعين الاعتبار عقد المهمة المبرم بين الطرفين بهدف وضع المطلوبة رهن إشارة شركة مستعملة، المحتج به، ما دام أن الأمر يتعلق بالتشغيل المؤقت، الذي له إطاره القانوني الخاص به، يكون قرارها غير مرتكز على أساس و منعدم التعليل، مما يعرضه للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/2867

2022/407

2022-03-22

المقرر قانونا أنه يقع على عاتق الأجير عبء إثبات العلاقة الشغلية واستمرارها طيلة المدة المدعى بها، والثابت من وثائق الملف أن الطالبة أثبتت العلاقة الشغلية والمدة بواسطة أوراق أداء صادرة عن المطلوبة، مما يفيد أنها استمرت في العمل لدى المطلوبة طيلة المدة المذكورة، وتبقى منازعة هذه الأخيرة في الاستمرارية في العمل وإثارة الطابع المؤقت للعمل غير منتج، طالما أنها لم تطعن في الوثيقة المذكورة طعنا جديا وبالوسائل المحددة قانونا، والمحكمة المطعون في قرارها لما نحت خلاف ذلك، واعتبرت أن أوراق الأداء وإن حددت نفس تاريخ بداية العمل فإنها قاصرة في إثبات العمل طيلة السنة، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا موازيا لانعدامه، وخرقت القانون، مما يعرض قرارها للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/2879

2022/408

2022-03-22

المقرر قانونا أنه يقع على عاتق الأجير عبء إثبات العلاقة الشغلية واستمرارها طيلة المدة المدعى بها، والثابت من وثائق الملف أن الطالب أثبت العلاقة الشغلية والمدة بواسطة أوراق أداء صادرة عن المطلوبة، مما يفيد أنه استمر في العمل لدى المطلوبة طيلة المدة المذكورة، وتبقى منازعة هذه الأخيرة في الاستمرارية في العمل وإثارة الطابع المؤقت للعمل غير منتج، طالما أنها لم تطعن في الوثيقة المذكورة طعنا جديا وبالوسائل المحددة قانونا، والمحكمة المطعون في قرارها لما نحت خلاف ذلك، واعتبرت أن أوراق الأداء وإن حددت نفس تاريخ بداية العمل فإنها قاصرة في إثبات العمل طيلة السنة، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا موازيا لانعدامه، وخرقت القانون، مما يعرض قرارها للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/2881

2022/409

2022-03-22

المقرر قانونا أنه يقع على عاتق الأجير عبء إثبات العلاقة الشغلية واستمرارها طيلة المدة المدعى بها، والثابت من وثائق الملف أن الطالبة أثبتت العلاقة الشغلية والمدة بواسطة أوراق أداء صادرة عن المطلوبة، مما يفيد أنها استمرت في العمل لدى المطلوبة طيلة المدة المذكورة، وتبقى منازعة هذه الأخيرة في الاستمرارية في العمل وإثارة الطابع المؤقت للعمل غير منتج، طالما أنها لم تطعن في الوثيقة المذكورة طعنا جديا وبالوسائل المحددة قانونا، والمحكمة المطعون في قرارها لما نحت خلاف ذلك، واعتبرت أن أوراق الأداء وإن حددت نفس تاريخ بداية العمل فإنها قاصرة في إثبات العمل طيلة السنة، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا موازيا لانعدامه، وخرقت القانون، مما يعرض قرارها للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/2885

2022/410

2022-03-22

المقرر قانونا أنه يقع على عاتق الأجير عبء إثبات العلاقة الشغلية واستمرارها طيلة المدة المدعى بها، والثابت من وثائق الملف أن الطالبة أثبتت العلاقة الشغلية والمدة بواسطة أوراق أداء صادرة عن المطلوبة، مما يفيد أنها استمرت في العمل لدى المطلوبة طيلة المدة المذكورة، وتبقى منازعة هذه الأخيرة في الاستمرارية في العمل وإثارة الطابع المؤقت للعمل غير منتج، طالما أنها لم تطعن في الوثيقة المذكورة طعنا جديا وبالوسائل المحددة قانونا، والمحكمة المطعون في قرارها لما نحت خلاف ذلك، واعتبرت أن أوراق الأداء وإن حددت نفس تاريخ بداية العمل فإنها قاصرة في إثبات العمل طيلة السنة، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا موازيا لانعدامه، وخرقت القانون، مما يعرض قرارها للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1729

2022/403

2022-03-22

إن العبرة بالسبب المباشر لإنهاء علاقة الشغل والبيّن أن الطالبة تمسكت بمغادرة المطلوب لعمله بصفة تلقائية بعد ارتكابه خطأ جسيما، وهو الامر الذي لم تثبته ويبقى الفصل الذي تعرض له غير مبرر وانتهت معه المحكمة الى استحقاقه عنه التعويضات المخولة قانونا. ومن جهة أخرى فان المحكمة إنما عملت على تطبيق المادة 395 من مدونة الشغل وقضت بتخفيض التعويض عن الاقدمية المحكوم به بما يناسب مدة العمل الثابتة، فجاء قرارها معللا تعليلا كافيا ومرتكزا على أساس ولم يخرق أي مقتضى من المقتضيات القانونية المحتج بها.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/727

2022/203

2022-02-22

طبقا للفصل السادس من المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 1977/09/27 بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات، يعد موظفا الإطار المرتب في سلالم الأجور من 01 إلى 09، وطبقا للفصل السادس مكرر من القانون نفسه، فإن من يشغل مهمة كاتب الحالة المدنية، سواء في السلم 05 أو 06 يعد موظفا، يخضع لقانون الوظيفة العمومية، الذي ينص من خلال الفصل 45 منه، على أن الموظف الذي يتعرض لحادثة شغل، أثناء مزاولة مهامه، يتقاضى مجموع أجرته إلى أن يصير قادرا على استئناف عمله، أو يتم الاعتراف نهائيا بعدم قدرته على العمل، ويحال إلى التقاعد وفق الشروط المنصوص عليها في ظهير 1971/12/30، المتعلق بنظام المعاشات المدنية، الذي يخول من خلال الفصل 25 منه، للمصاب بحادثة شغل، الحق في راتب ضمان مؤقت أو دائم، شريطة أن تكون نسبة العجز البدني الدائم لا تقل عن نسبة 25 بالمائة، والمحكمة لما تجاهلت الوضعية الإدارية للمطلوبة باعتبارها موظفة لدى الطالبة، وطبقت مقتضيات القانون رقم 18.12 المتعلق بحوادث الشغل، في حين أن المطلوبة تخضع لقانون الوظيفة العمومية، تكون قد بنت قرارها على أساس غير سليم من القانون، وعللته تعليلا فاسدا يوازي انعدامه، مما يعرضه للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/727

2022/203

2022-02-22

طبقا للفصل السادس من المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 1977/09/27 بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات، يعد موظفا الإطار المرتب في سلالم الأجور من 01 إلى 09، وطبقا للفصل السادس مكرر من القانون نفسه، فإن من يشغل مهمة كاتب الحالة المدنية، سواء في السلم 05 أو 06 يعد موظفا، يخضع لقانون الوظيفة العمومية، الذي ينص من خلال الفصل 45 منه، على أن الموظف الذي يتعرض لحادثة شغل، أثناء مزاولة مهامه، يتقاضى مجموع أجرته إلى أن يصير قادرا على استئناف عمله، أو يتم الاعتراف نهائيا بعدم قدرته على العمل، ويحال إلى التقاعد وفق الشروط المنصوص عليها في ظهير 1971/12/30، المتعلق بنظام المعاشات المدنية، الذي يخول من خلال الفصل 25 منه، للمصاب بحادثة شغل، الحق في راتب زمانة مؤقت أو دائم، شريطة أن تكون نسبة العجز البدني الدائم لا تقل عن نسبة 25 بالمائة، والمحكمة لما تجاهلت الوضعية الإدارية للمطلوبة باعتبارها موظفة لدى الطالبة، وطبقت مقتضيات القانون رقم 18.12 المتعلق بحوادث الشغل، في حين أن المطلوبة تخضع لقانون الوظيفة العمومية، تكون قد بنت قرارها على أساس غير سليم من القانون، وعلته تعليلا فاسدا يوازي انعدامه، مما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/824

2022/205

2022-02-22

طبقا للفصل 440 من قانون الالتزامات والعقود، فإن النسخ المأخوذة عن أصول الوثائق لا تكون لها قوة في الإثبات إلا إذا شهد الموظف المختص بمطابقتها للأصل، وأن الطاعنة أثارت من خلال مذكرة جوابها، عدم مطابقة وثيقة إشعار مفتش الشغل، لمقتضيات الفصل 440 من قانون الالتزامات والعقود، لكن المحكمة اعتمدت الصور الشمسية المدلى بها، وتجنبت الجواب عن الدفع المثار، فكان قرارها ناقص التعليل، وخارقا للمقتضى القانوني المحتج به، مما يعرض القرار للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/1469

2022/195

2022-03-22

إن محكمة الاستئناف لما أيدت الحكم الابتدائي الذي قبل دعوى المطلوبين شكلا واعتمدت في قضائها على الالتزام الموقع من الطالب والذي يتعهد فيه بإفراغ الأرض الفلاحية موضوع النزلة وكذا على باقي إجراءات البحث والتحقيق التي أنجزتها المحكمة الابتدائية والتي أقر فيها الطالب بعلاقته بالمدعين وصفتهم كطرف مكري تكون ضمنيا قد تأكدت من صفة المطلوبين وسلامة تقديمهم لدعوى الإفراغ عملا بمقتضيات الفصل 714 من ق ل ع لانتهاء مدة العقد وتنفيذا لالتزام الطالب بإفراغ المكثري عند تحقق عدم الرضى في قبول تجديد العقد لمدة ثانية فكان قرارها سليما ومعللا تعليلا كافيا. معاينة القرار

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2853

2022/180

2022-02-23

البيّن أن الطالب تمسك استئنافيا بإجراء بحث في النزلة لإثبات علاقة الشغل وقد أدلى بإشهاد صادر عن أحد شهوده لإثبات علاقة الشغل، وبما أن إثباتها يقع على عاتق الأجير بجميع وسائل الإثبات بما فيها شهادة الشهود، فإن المحكمة لما لم تلتفت إلى دفع الطالب والذي يكتسي طابعا جديا، ولم تجعل لقضائها أساسا، فجاء قرارها على هذا النحو ناقص التعليل في منزلة انعدامه مما يتعين نقضه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3133

2022/184

2022-02-23

البين أن الطالب تمسك استئنافيا بانعدام علاقة الشغل مع الضحية وقت وقوع الحادثة، وبما أن الأجير هو المكلف بإثبات علاقة الشغل مع الطالب المذكور وبالحادثة التي تعرض لها، فإن المحكمة التي عللت قرارها بأن الطالب الثاني ينفي علاقة الشغل مع الأجير وأن هذا الأخير لم يقدّم الدليل عليها، ومع ذلك قضت بتأييد الحكم المستأنف القاضي على الطالبين معا بأداء التعويضات عن الحادثة، لم تجعل لقضائها أساسا، باعتبار التناقض البين بين تعليلها ومنطوقها، فجاء قرارها على النحو المذكور فاسد التعليل في منزلة انعدامه مما يتعين نقضه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3063

2022/257

2022-03-16

إن إثبات علاقة الشغل واستمراريتها يقع على عاتق الأجير وبجميع وسائل الإثبات عملا بالمادة 18 من مدونة الشغل، وأن تقدير وسائل الإثبات يبقى من اختصاص محكمة الموضوع ولا رقابة عليها من طرف محكمة النقض إلا من حيث التعليل.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/5/711

2022/264

2022-03-23

إن المحكمة لما قضت بتأييد الحكم الابتدائي فيما قضى به من قيام ضمان الطالبة لحادثة شغل التي تعرض لها المطلوب في النقض بناء على التصريح المجرى لممثل الشركة المشغلة بكون هذه الأخيرة تؤمن عن حوادث الشغل لدى الطالبة دون أن تدلي المشغلة بأية عقدة التأمين تفيد وجود علاقة تعاقدية بينها وبين الطالبة خلال الفترة التي تعرض فيها المطلوب لحادثة شغل أمام دفع الطالبة بانعدام التأمين تكون قد خرقت المقتضى المحتج به وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه فوجب نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2655

2022/51

2022-01-19

الثابت أن الطالبتين تمسكتا استئنافيا بالدفع المضمن بالوسيلة، باعتبار أن المطلوب قد سبق له أن كان ضحية لمرض المهني، وقد أدليا بما يثبت ذلك، والمحكمة لما لم تجب على الدفع المذكور لا إيجابا ولا سلبا رغم ما قد يكون له من تأثير على مسار الدعوى، تكون قد بنت قضاءها بهذا الخصوص على أساس غير سليم، فجاء قرارها ناقص التعليل في منزلة انعدامه مما يتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3792

2022/53

2022-01-19

الثابت أن الطاعنة أدلت بمحضر معاينة أمام محكمة الاستئناف لإثبات الخطأ الجسيم المرتكب من طرف المطلوب وشاهد إثبات، والمحكمة لما استبعدت المحضر المذكور لكونه أدلي به لأول مرة أمامها ويتطلب إنجاز خبرة تقنية في المرحلة الابتدائية لكي لا يحرم الأجير من حق درجات التقاضي، لم تجعل لقضائها أساسا، باعتبار أن الاستئناف ينشر الدعوى من جديد ولأطراف الدعوى الإدلاء بما يؤيد دفوعاتهم، خاصة أن المشرع قد كلف المشغل بإثبات الخطأ الجسيم وبجميع وسائل الإثبات، وأن الطالبة بصفتها تلك قد أدلت بمعاينة صادرة عن مفوض قضائي وفيها عاين مجموعة من العمليات التي قام بها الأجير بحاسوبه الذي يشتغل به وبواسطة رئيسه المباشر وقد حضر هذا الأخير بجلسة البحث استئنافيا واستمعت إليه المحكمة، دون أن تكون تصريحاته محل مناقشة من طرفها، فجاء قرارها على النحو المذكور ناقص التعليل في منزلة انعدامه مما يتعين نقضه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/4162

2022/54

2022-01-19

بمقتضى المادة 64 من مدونة الشغل: "توجه نسخة من مقرر الفصل أو رسالة الاستقالة إلى العون المكلف بتفتيش الشغل. يجب أن يتضمن مقرر فصل الأجير الأسباب المبررة لاتخاذها وتاريخ الاستماع إليه، مرفقا بالمحضر المشار إليه في المادة 62 أعلاه...". والبيّن من مستندات الملف أن الطالبة لم تحترم ذلك المقتضى وبإقرارها، وأن التمسك بالدفع المتمثل في كون مفتش الشغل قد أحيط علما بمقرر الفصل لما حاول الصلح بين الطرفين، لا يغني المشغل عن احترام المسطرة المنصوص عليها في المادة المذكورة أعلاه، والمحكمة بنهجها ذلك تكون قد التزمت التطبيق السليم للقانون، فجاء قرارها على النحو المذكور مرتكزا على أساس قانوني سليم ومعللا تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2713

2022/55

2022-01-26

إن المحكمة لما ثبت لها أن الأمر يتعلق فقط بقرار تأديبي بتغيير مهام الأجير مع احتفاظها له بجميع حقوقه ومكتسباته بنفس مقر العمل، واعتبرت أن إقدامه على مغادرة العمل وتقديم دعوى المطالبة بالتعويضات عن الفصل التعسفي رغم أن المشغلة لم يصدر عنها أي فعل بمنعه من الالتحاق بعمله بعد رجوعه إليه، يجعله هو من بادر إلى إنهاء عقد العمل بصفة منفردة ورتبت الآثار القانونية على ذلك، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/4169

2022/36

2022-01-12

المقرر أن إثبات الخطأ الجسيم يقع على عاتق المشغلة بجميع وسائل الإثبات، والبيّن من مذكرة استئناف الطالبة أنها تمسكت أولا بإجراء بحث بواسطة الشهود لإثبات واقعة الخطأ الجسيم، وثانيا كون المطلوب قد توصل بالتعويضات عن العطلة السنوية وأدلت المشغلة لإثبات ذلك بوصل تصفية حساب، غير أن المحكمة لم تجب على تلك الدفوع الجدية لا إيجابا ولا سلبا رغم ما قد يكون لها من تأثير على مسار الدعوى، فجاء قرارها على النحو المذكور ناقص التعليل في منزلة انعدامه، مما يتعين نقضه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/1513

2022/39

2022-01-12

إن المحكمة وتقيدا بقرار محكمة النقض أمرت بإجراء خبرة طبية ثلاثية على الطالب انتهت إلى تحديد نسبة تفاقم الضرر في 25%، وأنها لما اعتبرت النسبة المذكورة في تحديد الإيراد العمري السنوي المستحق للطالب تكون قد طبقت مقتضيات الفصل 11 من قرار وزير الشغل والشؤون الاجتماعي رقم 101-68 المؤرخ في 20/05/1967 الذي جعل رأي اللجنة الطبية غير خاضع لأي طعن وعللت قرارها تعليلا كافيا وسليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2708

2022/346

2022-04-13

البيّن من القرار الصادر عن محكمة النقض انه قضى بنقض القرار المطعون فيه، بعلّة أن الشاهدين المستمع إليهما ابتدئيا قد اثبتا واقعة مغادرة الطالب لعمله، وبما أن الأمر يتعلق بالمنازعة في المغادرة التلقائية للعمل وادعاء الطالب منعه من الالتحاق بعمله، فان قرار محكمة النقض المشار إلى مراجعه أعلاه قد بت في تلك النقطة قانونية، واعتبر مغادرة الطالب لعمله بصفة تلقائية ثابتة بشهادة الشاهدين أعلاه، والمحكمة لما استندت في قرارها وعن صواب إلى قرار محكمة النقض ورتبت على ذلك الآثار القانونية، تكون قد تقيدت بالنقطة القانونية موضوع النزاع، فجاء قرارها على النحو المذكور معللا تعليلا كافيا ومرتكزا على أساس قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3402

2022/46

2022-01-19

الثابت أن صدور قرار استئنافي ببراءة المطلوب في النقض من الأفعال المنسوبة إليه التي اعتبرها الطالب أخطاء جسيمة وفصل المطلوب من عمله من أجلها، وبالتالي لم يعد هناك مجال لتمسك الطالب بتصريحات المطلوب في النقض الواردة بمحضر الضابطة القضائية التي تم تبرئته من أجل ما ورد بها لإثبات هذه الأخطاء الجسيمة، والمحكمة المطعون في قرارها لما نحت هذا المنحى، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا وسليما.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/1765

2022/49

202201-19

الثابت من مستندات الملف أن المطلوبة بصفقتها أجيرة لدى الطالبة قد أصيبت بمرض مزمن وأنها استفادت من رخصة مرضية كما هو ثابت من الشواهد الطبية. والمحكمة لما اعتبرت تصرف الطالبة والمتمثل في منع المطلوبة من استئناف عملها لعدم الإدلاء بشهادة الشفاء، رغم أن المطلوبة قد عبرت عن رغبتها في استئناف العمل وقدرتها على مباشرة عملها، وأن ذلك المنع هو بمثابة طرد تعسفي موجب للتعويض، تكون قد بنت قضاءها على أساس قانوني سليم، فجاء قرارها على النحو المذكور مرتكزا على أساس قانوني سليم ومعللا تعليلا سليما.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2653

2022/50

2022-01-19

البيّن من مستندات الملف وخاصة شهادة التأمين أنها تتعلق بتأمين الطالبة للمشغلة عن حوادث الشغل، وبالتالي تبقى الحادثة مشمولة بالضمان، وأن تلك الحجة تبقى كافية لإثباته، وأنه لا يمكن أن يواجه الأجير بالدفع المتعلقة بالتأمين، والمحكمة لما نحت نفس المنحى تكون قد بنت قضاءها على أساس قانوني سليم، فجاء قرارها غير خارق للمقتضيات المحتج بها ومرتكزا على أساس قانوني ومعللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3949

2022/353

2022-04-13

إن مقتضيات المواد 14 و 15 و 16 من القانون 18.12 تعتبر مجرد إجراء إداري الغاية منه وصول الملف إلى المحكمة، كما أن المشرع لم يرتب أي جزاء على مخالفته وبالتالي لا تأثير له على تقديم الدعوى مباشرة أمام محكمة الموضوع من أجل المطالبة بالتعويضات المستحقة بعد عدم جواب شركة التأمين والمحكمة لما نحت هذا المنحى يكون قرارها معللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/4463

2022/355

2022-04-13

إن مسطرة المادتين 62 و63 من مدونة الشغل إنما شرعت من أجل عدم مباغثة الأجير بشأن العقوبة المزمع اتخاذها في حقه ولإتاحة الفرصة له للدفاع عن نفسه وهي مسطرة يبادر إليها المشغل عن طريق تحديد تاريخ جلسة الاستماع واستدعاء الأجير لها، باعتبار أن ذلك مرتبط بتبينه من الخطأ، ولما كان الثابت أن طالبة لم تسلك هذه المسطرة فإن القرار المطعون فيه، يبقى في محله ومعللا تعليلا سليما.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3025

2022/175

2022-02-23

البيّن من وثائق الملف أن المطلوبة في النقض قامت بفصل الطالب بعد ثبوت ارتكابه لخطأ جسيم متمثل في خيانة الأمانة، وبالتالي فإن الطرد الذي تعرض له الطالب يعد طردا مشروعاً لا يستحق معه أي تعويض، وهذا ما انتهى إليه القرار المطعون فيه وعن صواب وجاء مرتكزا على أساس قانوني ومعللا تعليلا سليما.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2585

2022/248

2022-03-16

الثابت من وثائق الملف أن الطالبة قامت بتوقيف المطلوب في النقض عن العمل لغاية البحث في موضوع كونه أنشأ شركة تعمل في نفس القطاع وهو المسير لها حسب ما أفادت به لدى مفتش الشغل، وقتها أفاد المطلوب بكونه تم طرده من طرف الطالبة وسحبت منه جميع أدوات العمل والسيارة المخصصة له، مما تكون معه الطالبة هي من أنهت عقد العمل بصفة منفردة وأن المغادرة التلقائية غير ثابتة في حقه، وهذا ما انتهى إليه القرار المطعون فيه وعن صواب وجاء معللا تعليلا سليما.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3207

2022/338

2022-04-13

الثابت من وثائق الملف أن الطاعن قد تقدم بطلب تعويض عن عدم احترام اجل 8 أيام المنصوص عليها في المادة 72 من مدونة الشغل بشأن تسليمه شهادة الأجر وذلك من خلال مقالیه الافتتاحي وكذا الاستئنافي، إلا أن المحكمة لم تجب على ذلك لا إيجابا ولا سلبا مما جاء معه قرارها منعدم التعليل بهذا الخصوص.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2576

2022/19

2022-01-05

الثابت أن الطالبة سبق لها أن أدلت أمام المحكمة باستئناف فرعي مع مذكرة جوابية مرفقة بمجموعة من الإشهادات الصادرة عن العمال الذين يثبتون واقعة المغادرة

التلقائية، وبما أن إثبات المغادرة التلقائية للأجير لعمله يقع على عاتق المشغل وبكل وسائل الإثبات عملاً بالمادة 63 من مدونة الشغل، فإن المحكمة لما لم تلتفت إلى تلك الحجج ولم تجب عنها لا إيجاباً ولا سلباً لما قد يكون لها من تأثير على مسار الدعوى، تكون قد بنت قضاءها على أساس قانوني غير سليم وعللت قرارها تعليلاً ناقصاً في منزلة انعدامه ما يتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2333

2022/242

2022-03-16

إن المشغلة نعت بكون الأجير قد ارتكب خطأ جسيماً اعتمدته في قرار فصل والمتمثل في تخفيض مردودية الإنتاج، وكان على محكمة الاستئناف أن تجري بحثاً بشأن الخطأ المذكور حتى تتمكن من الوقوف على مشروعية الطرد المتخذ في حق الطاعن خاصة وأن هذا الأخير يدفع بكون المهمة الموكولة إليه أسندت له حديثاً، مما يكون معه القرار قد اعتمد على وقائع غير موثوق منها وذلك بعد أن ثبت من سلوك المشغلة لمسطرة الفصل كما هو ثابت من خلال الوثائق المعززة لها، فيبقى ما قضى به القرار على غير أساس ومعللاً تعليلاً ناقصاً مما ينبغي معه نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3387

2022/342

2022-04-13

إن المحكمة حين احتسبت التعويض عن الضرر والإضرار اعتمدت الأجر الصافي للطالب وأن ما أسمته الأجر الأساسي تعني به الأجر الصافي الذي كان يتقاضاه خلال 52 أسبوع السابقة للفصل طبقا للمادة 55 من مدونة الشغل وهذا ما انتهى إليه القرار وعن صواب وجاء معللا تعليلا سليما ومرتكزا على أساس قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2686

2022/21

2022-01-05

الثابت أن الطالب تمسك أمام المحكمة بانعدام علاقة الشغل وقت وقوع الحادثة بناء على حكم ابتدائي قضى برفض طلب المطلوب، وأنه عملا بمقتضيات الفصل 418 من ق.ل.ع الذي اعتبر الأحكام الصادرة عن المحاكم المغربية يمكنها حتى قبل صيرورتها واجبة التنفيذ أن تكون حجة على الوقائع التي تثبتتها، والمحكمة لما رجحت التصريحات المضمنة بمحضر الضابطة القضائية لإثبات حادثة الشغل، واستبعدت الحكم المستدل به رغم تمسك الطالب به ودون أن تجيب عنه لا إيجابا ولا سلبا لما قد يكون له من تأثير على مسار الدعوى، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا في منزلة انعدامه مما يتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3391

2022/244

2022-03-16

لئن كانت الطاعنة في نازلة الحال تدعي أن المطلوبة في النقض غادرت العمل بصفة تلقائية إلا أن الثابت من وثائق الملف أنها اتخذت قرار فصل الأجير عن عملها من خلال رسالة الفصل المتخذة في حقها مما يعني أنها فصلتها بسبب الخطأ الجسيم الذي نسبته إليها والمتمثل في التزوير وخيانة الأمانة والمشار إليها في رسالة الفصل، الشيء الذي يفيد أن الطاعنة تتناقض في دفوعاتها وهذا التناقض يرجح واقعة الطرد على الدفع للمغادرة التلقائية، مما يبقى معه ما ذهب إليه القرار المطعون فيه جديرا بالاعتبار ومعللا تعليلا سليما وليس فيه أي خرق لحق من حقوق الدفاع.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/4161

2022/25

2022-01-05

إن مسطرة الفصل التأديبي بسبب ارتكاب الأجير للخطأ الجسيم تنظمها مقتضيات المواد 62 و63 و64 من مدونة الشغل، والبيّن من وثائق الملف أن الطالبة لم تحترم هذه المسطرة وأصدرت قرار الفصل دون مراعاتها بعلّة أن المطلوب في النقض قد غير عنوانه دون إشعارها بذلك، والحال أن المطلوب كان قد أدلى بعنوان آخر حسبما يستفاد من شهادة التصريح، وأن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي الصادر عن المشغلة، وأن القرار الاستئنافي لما اعتبر مسطرة الفصل معيبة، يكون قد طبق القانون تطبيقا سليما وجاء معللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3403

2022/245

2022-03-16

إن المحكمة لما اعتبرت أن الطاعنة قد دفعت بوقتيّة علاقة الشغل بينها وبين المطلوب ضده، والحال أن كل محررات الطاعنة المدلى بها ابتدائياً واستئنافياً لا تشير إلى هذا الدفع وإنما دفعت الطاعنة بأنها تتعاقد مع شركات مستعملة وترسل المطلوب للعمل لديها كحارس، تكون قد ركزت قضاءها على غير أساس وجاء قرارها منعدم التعليل ومعرضاً للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3861

2022/246

2022-03-16

البيّن من وثائق الملف أن الطالب بعد اكتشاف المرض المهني الصمم بادر إلى سلوك مسطرة الصلح المنصوص عليها في المادة 132 من قانون 18.12، ويتجلى ذلك في الرسالة المتوصل بها من طرف المطلوبة الثانية في النقض شركة التأمين، إلا أن الأخيرة لم تقدم له اية عروض بعد انصرام أجل 30 يوماً ولم تقدم أي جواب كما تقضي به المادة المذكورة، مما جعله يلتجئ إلى المحكمة لتقديم دعواه الحالية. والقرار لما اعتبر عدم سلوك مسطرة الصلح يكون تعليله خاطئاً ومنزلاً منزلة انعدامه مما يتعين معه نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/404

2022/247

2022-03-16

الثابت أن المطلوب في النقص أبرم مع الطالبة أربعة عقود عمل بمقتضى عقد عمل خاص بالأجانب والتي بموجبها تم تحديد مدة العمل والأجرة المستحقة والعمل المكلف به داخل الشركة والتي جاءت وفق مقتضيات المواد 516 إلى 521 من مدونة الشغل، وأن هذه العقود جاءت لاحقة على العقد المبرم بين المطلوب وبين مشغلته الأولى، وتبقى هذه العقود سارية التطبيق وبالتالي فإن الاختصاص المحلي ينعقد للمحاكم المغربية والتي تخضع للقانون المغربي وهذا ما انتهى إليه القرار المطعون فيه وعن صواب وجاء معللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/1998

2022/160

2022-02-23

لا وجود لأي مقتضى في مدونة الشغل يشير إلى الطرد المؤقت، والمحكمة لما اعتبرت قرار المشغلة بطرد الأجير مؤقتا يشكل فسحا لعقد الشغل بكيفية صريحة قرارها مرتكزا على أساس ومعللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3364

2022/2

2022-01-05

البيّن من شهادة التأمين الصادرة عنها أن هذه الأخيرة تؤمن المطلوبة في النقص عن حوادث الشغل والأمراض المهنية التي يتعرض لها إجراؤها ومن ضمنهم المصاب المطلوب الأول في النقص. وبما أن الحادثة التي تعرض لها المصاب مغطاة بتأمين

الطالبة وهو ما نجاه وعن صواب القرار المطعون فيه، فجاء معللا تعليلا كافيا وسليما وغير خارق للمقتضيات المحتج بها.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3424

2022/4

2022-01-05

بما أن المشغلة كانت تؤمن ضد أخطار الأمراض المهنية لدى شركات التأمين المدخلين في الدعوى بالتتابع، فإنه لا يمكن للطالبة أن تتحمل وحدها عواقب المرض الذي ظهر على المصاب علما أن الشهادة الطبية تعتبر تاريخ اكتشاف المرض وليس بدايته. والمحكمة لما ردت دفعها بعلّة أنها كانت تؤمن المشغلة بتاريخ اكتشاف المرض باعتبارها تاريخ الحادثة وتحل محلها في الأداء دون أن تفصل في مسؤولية كل شركة تأمين وتحديد ما تتحمله كل واحدة منهم تبعا لما هو منصوص عليه في الفصل 3 مكرر ثلاث مرات من ظهير 1943/05/31 لم تجعل لما قضت به أساسا وجاء قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3582

2022/5

2022-01-05

بما أن المشغلة كانت تؤمن ضد أخطار الأمراض المهنية لدى شركات التأمين المدخلين في الدعوى بالتتابع، فإنه لا يمكن للطالبة أن تتحمل وحدها عواقب المرض الذي ظهر على المصاب علما أن الشهادة الطبية تعتبر تاريخ اكتشاف المرض وليس بدايته.

والمحكمة لما ردت دفعها بعله أنها كانت تؤمن المشغلة بتاريخ اكتشاف المرض باعتبارها تاريخ الحادثة وتحل محلها في الأداء دون أن تفصل في مسؤولية كل شركة تأمين وتحديد ما تتحمله كل واحدة منهم تبعا لما هو منصوص عليه في الفصل 3 مكرر ثلاث مرات من ظهير 1943/05/31 لم تجعل لما قضت به أساسا وجاء قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/4260

2022/6

2022-01-05

طبقا لمقتضيات الفصل 369 من قانون المسطرة المدنية، فإن محكمة الإحالة وإن كانت تملك سلطة تقدير الوقائع إلا أن ذلك مشروط بعدم مخالفة رأي محكمة النقض فيما قضت به، وأنه من الثابت من القرار الصادر عن محكمة النقض أنها قضت برد دفع الطاعنة المتمثل في قيام ضمان شركتي التأمين لمسؤولية المرض المهني الذي أصاب المطلوب في النقض باستبعادها لصور عقدي تأمينها لعدم إدلائها بأصلهما أمام تمسك شركتي التأمين المذكورتين بمقتضيات الفصل 440 من ق.ل.ع، والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما اعتبرت الدفع المثار من طرف الطاعنة بهذا الخصوص بعد النقض والإحالة غير جدير بالمناقشة ولا موجب للتمسك به وأيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به من إخراج شركتي التأمين من الدعوى، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا وسليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/5/3952

2022/10

2022-01-05

البين من قرار محكمة النقض أنه قضى بعدم قبول طلب الطعن بالنقض الذي تقدمت به شركة التأمين لكون القرار الاستئنافي صدر غيابيا في حق المشغلة، مما جعل هذه الأخيرة تتقدم بطلب التعرض على القرار تم تنازلت عنه. في حين تقدمت شركة التأمين بطلب التعرض على القرار إلى جانب المؤمن لها والقرار الاستئنافي صدر حضوريا في حقها، مما تكون قد خالفت مقتضيات الفصل 1 من ق.م.م إذ لم تكن معنية بما قضى به قرار محكمة النقض، والقرار موضوع النقض الحالي لما قضى برفض التعرض المقدم من طرف شركة التأمين جاء معللا تعليلا سليما وغير خارق للمقتضيات المستدل بها.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/5/1826

2022/163

2022-02-23

إن المحكمة لما اعتمدت في قضائها على شهادة تتضمن اجر الضحية عن أجرة شهر واحد ومستندة على سلطتها التقديرية في احتساب التعويضات المستحقة للمطوبين في النقض تكون قد خالفت روح المادتين 105 و107 من القانون 12-18 اللتين تؤكدان على اعتماد الأجر خلال الاثنى عشر شهرا السابقة على تاريخ الحادثة باستثناء التعويضات العائلية، غير أنه إذا اشتغل المصاب لأقل من اثني عشر شهرا، كما في نازلة الحال، فإن الأجرة السنوية المتخذة أساسا لتحديد الإيراد تقدر على أساس متوسط ما تقاضاه وما كان سيتقاضاه لإتمام هذه المدة، والقرار لما خالف هذا المنحى يكون غير مرتكز على أساس قانوني ومعللا تعليلا ناقصا المنزل منزله انعدامه وخارقا للمقتضيين المستدل بهما مما يعرضه للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/1722

2022/237

2022-03-16

إن المحكمة لما قضت بإلغاء الحكم المستأنف القاضي برفض طلب التعويض عن منحة المكافأة والحكم من جديد على المشغلة بأدائها لفائدة المطلوب في النقض، تكون قد التزمت التطبيق السليم لمقتضيات الفقرة الثانية من الفصل 369 من قانون المسطرة المدنية وركزت قضاءها على أساس وعللت قرارها تعليلا كافيا وسليما ولم تكن في حاجة للجواب على دفوع سبق البت فيها بمقتضى قرار محكمة النقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3041

2022/13

2022-01-05

الثابت أن الطالب سبق والتمس إجراء بحث في النازلة قصد إثبات المغادرة التلقائية للمطلوب لعمله مع العلم أن المغادرة التلقائية واقعة مادية يمكن إثباتها بجميع وسائل الإثبات بما فيها شهادة الشهود وأن المحكمة المطعون في قرارها لم تستجب لطلبه، مما يكون قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه ويتعين نقضه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3512

2022/15

2022-01-05

الثابت من وثائق الملف أن دفاع الطالبة حضر لآخر جلسة وتسلم نسخة من المذكرة الجوابية المدلى بها من دفاع المطلوب والتمس مهلة، في حين أنه ليس بالملف ما يفيد تبليغه الاستئناف المقابل ومنحه أجلا قصد الإدلاء بدفوعاته، والمحكمة المطعون في قرارها حين لم تبلغ الاستئناف المقابل للطالبة، تكون قد خرقت المقتضى القانوني المحتج به وجاء قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه ويتعين نقضه.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2538

2022/226

2022-03-09

إن إثبات علاقة الشغل واستمراريتها يقع على عاتق الأجير وبجميع وسائل الإثبات، كما أن تقديرها يبقى من اختصاص محكمة الموضوع ولا رقابة عليها من طرف محكمة النقض إلا من حيث التعليل.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2539

2022/227

2022-03-09

إن إثبات علاقة الشغل يقع على عاتق الأجير وبجميع وسائل الإثبات بما فيها شهادة الشهود تطبيقا للمادة 18 من مدونة الشغل، تلك الشهادة التي تبقى خاضعة للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض إلا من

حيث التعليل، وأن الأصل بالنسبة لعقد الشغل هو أن يكون غير محدد المدة والاستثناء أن يكون محدد المدة.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3211

2022/330

2022-04-13

إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه مقيدة بالبت في حدود النقطة القانونية التي بنت فيها محكمة النقض والمتعلقة بعدم مناقشة المحكمة مصدرة القرار المنقوض للحكمين الابتدائيين المدلى بهما من طرف المطلوبين في النقض ردا على دفع الطالبة بشأن التقادم، إلا أن المحكمة المطعون في قرارها لم تناقش الدفع المثار ولم ترد عليه، ولم تعلق استبعادها له ودون تبيان الأساس القانوني المعتمد فيما قضت به، كما لم تناقش دفوع الطالبة، فجاء قرارها مشوبا بالعديد من التناقضات وغامضا ومبهما وفساد التعليل ويتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2948

2022/228

2022-03-09

البيّن أن الطاعنة تمسكت بكون المرض المهني لا يعتبر مرضا مهنيا وأنها حملتها لوحدها الأداء، والمحكمة لما لم تلتفت الى دفوعها، ودون أن تبرز في قرارها من أين استخلصت أن المرض الذي أصيب به المطلوب الأول مرضا مهنيا ويدخل ضمن الأمراض المهنية المنصوص عليها في الجدول الخاص بتلك الأمراض، لما له من أثر

مباشر على أجل تحمل المسؤولية، ولما له أيضا من ارتباط وثيق بالضمان أثناء مدة التحمل، ف جاء قرارها ناقص التعليل في منزلة انعدامه مما يتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3055

2022/230

2022-03-09

إن إثبات المغادرة التلقائية للأجير يقع على عاتق المشغل عملا بالمادة 63 من مدونة الشغل وبجميع وسائل الإثبات بما فيها شهادة الشهود، تلك الشهادة التي تبقى خاضعة للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض إلا من حيث التعليل.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3058

2022/231

2022-03-09

إن إثبات علاقة الشغل يقع على كاهل الأجير وبجميع وسائل الإثبات بما فيها شهادة الشهود، تلك الشهادة التي تبقى خاضعة للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض إلا من حيث التعليل.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2450

2022/232

2022-03-09

خلافاً لما أثاره الطالب من كونه لا تربطه أية علاقة بالمطلوبة فإنه استناداً لمحضر البحث فقد صرح شخصياً بأن المدعية اشتغلت لديه مقابل أجره أسبوعية، وهو إقرار على نفسه بعلاقة الشغل واستمراريتها بين الطرفين إضافة إلى أن الشاهدة المستمع إليها صرحت بأن المطلوبة اشتغلت لدى الطالب، وإن المحكمة لما أخذت بإقرار الطالب وبشهادة الشاهدة المثبتة على شهادة شاهدي الطالب النافية تكون قد عللت قرارها تعليلاً كافياً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/4167

2022/146

2022-02-16

المقرر قانوناً أن المشغلة يقع عليها عبء إثبات الخطأ الجسيم المنسوب للأجير وبجميع وسائل الإثبات، وأن تقدير درجة الخطأ موكل للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا رقابة عليها من طرف محكمة النقض إلا من حيث التعليل.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/4414

2022/151

2022-02-16

لا موجب للتمسك بكون الأجير قد غادر عمله تلقائيا ما دامت المشغلة أدلت بمقرر فصله. والمحكمة لما نحت هذا المنحى واعتبرت أن عدم احترام مسطرة الفصل يغنيها عن إجراء بحث في النازلة، تكون قد طبقت القانون تطبيقا سليما وعللت قرارها تعليلا صحيحا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3836

2022/155

2022-02-23

لئن كان تقدير فحوى الشهادة المؤداة أمام المحكمة وفقا للأوضاع التي رسمها القانون مخول لمحكمة الموضوع ولا رقابة لمحكمة النقض على سلطتها التقديرية تلك، فإن لهذه الأخيرة سلطة الرقابة على تعليلها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/4093

2022/318

2022-04-06

إن محكمة الإحالة تبقى مقيدة بالنقطة القانونية التي بنت فيها محكمة النقض طبقا للفصل 369 من ق.م.م، والمحكمة لما اعتمدت في احتساب التعويضات الأجرة المأخوذة من ورقة الأداء المدلى بها من طرف الطالب بعلّة أن من أدلى بحجة فهو قائل بها تكون قد عللت قرارها تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/287

2022/198

2022-02-22

إن المطلوبة في النقض لم تبادر إلى مراسلة الأجير من أجل الرجوع للعمل إلا بعد أن تقدم بشكواه أمام مفتش الشغل، وتقديمه لدعواه للمطالبة بحقوقه المترتبة عن الفصل التعسفي، لتكون بذلك المدة الفاصلة بين تاريخ رفع الدعوى وتاريخ رسالة الفصل تصل إلى خمسة أشهر وهي مدة لا يمكن خلالها للأجير انتظار موقف المشغلة وبقائه دون عمل، وأن إصراره على موصلة دعواه يعتبر بمثابة رفض الدعوة الجديدة للتعاقد لتبقى بذلك رسالة الرجوع إلى العمل بدون جدوى، ويكون الفصل الذي تعرض له مشوبا بالتعسف خلافا لما ذهب إليه القرار المطعون فيه، الذي جاء معللا تعليلا فاسدا ويتعين نقضه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/646

2022/199

2022-02-22

إن المطلوب في النقض تقدم بدعواه في مواجهة مالك المقهى وهو الشخص الذي قام بالتصريح به لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي حسب الثابت من خلال أوراق التصريح المدلى بها بالملف، وهو الاسم الذي صدر به الحكم المستأنف، لتكون بذلك علاقة الشغل تربطه بمالك المقهى، وهي النتيجة التي انتهى إليها القرار المطعون فيه الذي جاء معللا تعليلا كافيا وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1396

2022/200

2022-02-22

البيّن أن المطلوب في النقض يشتغل لدى الطاعنة مسؤولاً بمصلحة الخدمة بعد البيع باعتبارها شركة متخصصة في صنع وتسويق الأثاث المنزلية، وأن القانون الداخلي يحتم عليه القيام بتقطيع جميع الأثاث التي تكون بها بعض الأضرار وأنه تم ضبط بضائع متعلقة بالطاعنة بالشارع العام تحمل علامتها التجارية على متن عربة مجرورة، وأن المطلوب في النقض يعتبر مسؤولاً عن تواجد هذه البضائع خارج الشركة التي تخضع لمسطرة الإلتلاف قبل إخراجها منها، ليبقى بذلك مهملاً ومقصراً في أداء واجبه المهني بعدم تقطيعه لتلك الأثاث حسبما يفرضه عليه القانون الداخلي، والمحكمة لما نفت عنه الخطأ المنسوب بناء على تداخل مجموعة من الأطراف في تقطيع وإتلاف النفايات تكون قد عللت قرارها تعليلاً فاسداً موازياً لانعدامه ويتعين نقضه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/1521

2022/319

2022-04-06

لمحكمة الموضوع سلطة تقدير شهادة الشهود ولا رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض إلا من حيث التعليل.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2537

2022/322

2022-04-06

إن عبء إثبات المغادرة التلقائية للأجير لعمله يقع على عاتق المشغلة عملاً بالمادة 63 من مدون الشغل وبجميع وسائل الإثبات بما فيها شهادة الشهود، تلك الشهادة تبقى خاضعة للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ولا رقابة عليها من طرف محكمة النقض في ذلك إلا من حيث التعليل.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/907

2022/137

2022-02-16

المقرر قانوناً وحسب مقتضيات المادة 15 من مدونة الشغل التي تنص على أنه: "في حالة إبرام عقد الشغل كتابية، وجب تحريره في نظيرين موقع عليهما من طرف الأجير والمشغل ومصادق على صحة إمضائهما من قبل الجهة المختصة، ويحتفظ الأجير بأحد النظيرين"، وأنه بالرجوع إلى عقد الشغل الكتابي المدلى به فإن توقيع المطلوبة في النقض لم تتم المصادقة عليه وأن إدلاءها خلال مرحلة الاستئناف بنسخة مصححة الإمضاء من طرفها بعد عرض النزاع على المحكمة لا أثر له لأن العبرة بتاريخ توقيع العقد وتسليمه للأجير وبالتالي شابه خرق شكلي وأصبح غير منتج لأثاره القانونية، وهذا ما انتهى إليه القرار المطعون فيه وعن صواب وجاء معللاً تعليلاً سليماً.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2681

2022/138

2022-02-16

الثابت من عقد الشغل الرابط بين الطرفين أن المشغلة يحق لها الاحتفاظ بحق نقل الطالب إلى سائر فروعها عبر التراب الوطني حسب ظروف وحاجيات العمل، وأنه استنادا إلى هذا البند المضمن بعقد الشغل تم نقل الأجير بأحد فروع المشغلة إلا أنه لم يلتحق بمقر عمله الجديد، وأن دفعه بكونه التحق بعمله وتم منعه منه من طرف رئيسه يبقى مردودا أمام توصله برسالة نقله لعمله الجديد ويبقى قرار تنقله لأحد مراكز المشغلة جاء تفعيلا لأحد بنود العقد، وهذا ما انتهى إليه القرار وعن صواب وجاء معللا تعليلا سليما وكافيا ولم يخرق أي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3295

2022/142

2022-02-16

البيّن من وثائق الملف أن الطالب تقدم بمقال إصلاحي خلال مرحلة الاستئناف التمس من خلاله الحكم له بتعويض عن فارق الأجر، وأن المحكمة المطعون في قرارها لم تجب لا سلبا ولا إيجابا على هذا الطلب رغم أن الاستئناف ينشر الدعوى من جديد، مما يكون معه قرارها ناقص التعليل ويتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2577

2022/329

2022-04-13

المقرر قانونا أنه يقع على عاتق المشغل عبء إثبات وجود مبرر مقبول للفصل عملا بمقتضيات الفقرة الأخيرة من المادة 63 من مدونة الشغل. وبما أن الاستئناف ينشر الدعوى من جديد، فالطالبة أثارت في مقالها استئنافها الفرعي كونها تتوفر على شهود إثبات لواقعة السبب المشكلة للخطأ الجسيم، إلا أن المحكمة المطعون في قرارها لما لم تلتفت إلى ملتمسها معتبرة بان لا حاجة لإجراء بحث جديد رغم أن لها شهود آخرين جدد تكون قد أعرضت على التقدير الشامل لما عرض عليها من وسائل الإثبات وخرقت مقتضيات الفصل 55 من قانون المسطرة المدنية وعللت قرارها على غير أساس قانوني، وجاء ناقص التعليل الموازي لانعدامه ومعرضا للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3410

2022/127

2022-02-16

إن المحكمة لما استندت على أوراق الأداء الموجودة ضمن أوراق الملف المدلى بها من طرف المطلوب في النقض، أن طبيعة عمله لدى الطالبة مكلف بتنقيط العمال والتي أكدها الممثل القانوني للطالبة بجلسة البحث المنجز ابتداءيا، والذي أقر من خلال تصريحاته التي أفضى بها أنه تم تغيير نوع عمل المطلوب في النقض من مكلف بتنقيط الحضور إلى عامل في الحدادة عند التحاقه بالعمل دون أن تثبت الطالبة موافقته على ذلك، واعتبرت توقفه عن مواصلة عمله بسبب تغيير نوع العمل دون موافقته ودون أن يكون عقد الشغل أو اتفاقية الشغل الجماعية يسمحان بذلك، والذي يعد تغييرا جوهريا في عقد الشغل طردا مقنعا من طرف الطالبة وليس توقفا غير مبررا أو مغادرة تلقائية للعمل بدون مبرر، ورتبت الآثار القانونية على ذلك تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا وسليما ولم تكن في حاجة لإجراء بحث لتوفرها على كافة العناصر للبت في النزلة.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/4276

2022/129

2022-02-16

بمقتضى الفقرة الثانية من المادة 62 من مدونة الشغل، يحزر محضر في الموضوع من قبل إدارة المقولة، يوقعه الطرفان، وتسلم نسخه منه إلى الأجير. والثابت أن الطالب آثار الدفع بكون مسطرة الفصل شابها خرق متمثل في عدم تبليغه لمحضر الاستماع المحزر من طرف المطلوبة في النقض، إلا أن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما لم تجب على الدفع المثار لا سلبا ولا إيجابا رغم ما قد يكون له من تأثير على مسار قضائها تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا يوازي انعدامه ويتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/1782

2022/125

2022-02-16

إن المحكمة لما اعتبرت أن الطالبة لم تحترم الإجراءات الشكلية المنصوص عليها في المادة 62 من مدونة الشغل والمتمثلة في عدم تنصيبها سواء بالاستدعاء أو بجلسة الاستماع لتاريخ اكتشاف الأخطاء الجسيمة المنسوبة للأجير لتتأكد المحكمة من احترام الطالبة لأجل ثمانية أيام أم لا، وكذا عدم تحديده للأخطاء بالاستدعاء لجلسة الاستماع رغم أن الأجير لم يتمسك بهاذين الخرقين خلال كافة مراحل الدعوى سواء الابتدائية منها أو الاستئنافية والتي يتعين عليه إثارتها لأنها مقررة لمصلحته، وأنه بإثارتها للخرقين المذكورين تلقائيا تكون قد ركزت قضائها على غير أساس قانوني سليم وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه فوجب نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/1723

2022/126

2022-02-16

إن المحكمة لما اعتبرت أن طالبة اكتشفت الخطأ المنسوب للأجير في النقض يوم تاريخ تقديمها لشكاية في الموضوع لدى الضابطة القضائية، وأنها لم تقم باستدعائه في جلسة الاستماع إلا بعد انصرام أجل ثمانية أيام المنصوص عليها في المادة 62 من مدونة الشغل رغم أن طالبة لم تتقدم بأي شكاية في الموضوع وأن الشخص الذي تقدم بالشكاية حول موضوع السرقة هو الممثل القانوني للمشغلة، تكون قد بنت قرارها على وقائع غير صحيحة وعللته تعليلا فاسدا ينزل منزلة انعدام التعليل ويتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2936

2022/214

2022-03-02

الثابت من خلال وثائق وخاصة محضر البحث أن الشاهد المستمع إليه بالمرحلة الابتدائية صرح أن المطلوب كان يشتغل في جميع المسائل المتعلقة بالطالب من قبض الكراء من المكترين ومن تربية الأبقار التي في ملكيته وهي الشهادة المثبتة والمرجحة على شهادة النفي التي أدلى بها شاهد الطالب بالمرحلة الاستئنافية، والمحكمة لما قضت بثبوت علاقة الشغل بين الطرفين استنادا للشهادة المذكورة يكون قرارها معللا تعليلا سليما ومرتكزا على أساس قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/597

2022/217

2022-03-09

بمقتضى المادة 526 من مدونة الشغل، يجب أن يحال على التقاعد كل أجير بلغ سن الستين سنة، وأنه تؤخر الإحالة الى التقاعد الى تاريخ اكتمال مدة التأمين وذلك بشهادة صادرة عن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي إذا لم تتجاوز عدد النقط التي بلغتها مدة عمله الى تاريخ فصله عنه. والمحكمة لما اعتبرت الطالب قد بلغ سن التقاعد وان الملف لا تتوفر فيه الشروط المنصوص عليها في المادة 526 أعلاه، دون أن تجيب على الدفع المثار من قبل الطالب تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا وخرقت تطبيق مقتضيات المادة المستدل بها مما يتعين معه نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3043

2022/222

2022-03-09

الثابت من وثائق الملف أن المشغلة قامت بفصل الأجير بعد ارتكابه لخطأ جسيم وبالتالي تصبح باتخاذها لهذا القرار ملزمة باحترام مسطرة الفصل المنصوص عليها في مدونة الشغل وأن المشرع قد أولى أهمية كبرى لمسطرة الفصل المتخذة في حق الأجير، وأنه أمام اعتبار المحكمة أن المسطرة تم تطبيقها تطبيقا سليما فإنها تبقى ملزمة بمناقشة الخطأ الجسيم المنسوب للأجير والمضمن بقرار الفصل. والمحكمة حين اعتبرت أن الأخطاء الجسيمة المنسوبة إليه غير ثابتة في حقه، فضلا على أن الأجر المعتمد من طرف المحكمة هو الأجر الصافي الوارد بورقة الأداء الصادرة عن المشغلة والتي لم تكن محل طعن جدي من طرفها يكون قرارها معللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/629

2022/190

2022-02-15

إن إثبات قيام علاقة الشغل واستمراريتها يقع على عاتق الأجير، والمحكمة لما أعملت شهادة شهود هذا الأخير للتحقق من قيام علاقة الشغل فإنها لم تكن في حاجة لإجراء بحث من جديد، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/738

2022/194

2022-02-15

إن المحكمة لما اعتبرت أن عقد الشغل الذي يربط الطالب بالمطلوبة انتهى بانتهاء الشغل الذي كان محلا له، لاسيما وأن بنود العقد لا تتضمن التزام هذه الأخيرة بتشغيله بعد انتهاء المهمة المتعاقد من أجلها، تكون قد ردت ضمنا دفع الطالب المتعلق بما تضمنه محضر المعاينة لعدم جدواه، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا ومرتكزا على أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/914

2022/195

2022-02-15

إن المحكمة لما اعتبرت أن عقد الشغل الذي يربط الطالب بالمطلوبة انتهى بانتهاء الشغل الذي كان محلا له، لاسيما وأن بنود العقد لا تتضمن التزام هذه الأخيرة بتشغيله بعد انتهاء المهمة المتعاقد من أجلها، تكون قد ردت ضمنا دفع الطالب المتعلق بما تضمنه محضر المعاينة لعدم جدواه، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا ومرتكزا على أساس.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3056

2022/211

2022-03-02

البيّن أن الطالبة تمسكت بمذكرتها الجوابية المدلى بها أمام محكمة الاستئناف بأن استئناف المطلوبة لايرتكز على أساس قانوني واستبعاد كل دفعاتها. والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لم تبرز في قرارها من أين استخلصت عدم منازعة الطالبة في أسباب استئناف المطلوبة وخاصة عناصر تكملة الأجر، فضلا عن ذلك أن المكلف بإثبات توصل الطالبة بالأجر في حده الأدنى هي المطلوبة عملا بالمادة 371 من مدونة الشغل، فجاء قرارها على النحو المذكور خارقا للمقتضى المحتج به وفساد التعليل في منزلة انعدامه مما يتعين نقضه.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1776

2022/177

2022-02-08

إن تخلف الأجير عن حضور جلسة الاستماع، حسب الثابت من محضر الاستماع ومن محضر المعاينة، ولجوء المشغلة إلى مفتش الشغل في إطار الفقرة الأخيرة من المادة 62 من مدونة الشغل، يجعلها غير ملزمة بتسليمه نسخة من ذلك المحضر، طالما أن المطلوب لم يحضر ولم يجر جلسة الاستماع المقررة. والمحكمة لما نحت خلاف ذلك، واعتبرت أن مسطرة الفصل التأديبي معيبة بسبب عدم تبليغ المطلوب نسخة من محضر الاستماع، ودون تعليل رفضها لطلب إجراء بحث، قصد التأكد من صحة الأخطاء المنسوبة له، يكون قرارها غير مرتكز على أساس وناقص التعليل، وبالتالي عرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1186

2022/180

2022-02-15

إن المحكمة لما ردت طلبات الطاعن بشأن التعويضات الناتجة عن الفصل التعسفي، بعلّة إقراره بجلسة البحث المجري ابتدائيا أن المطلوبة أوقفته عن العمل لبلوغه سن التقاعد، وعدم إدلائه بإشهاد صادر عن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، يتأتى من خلاله للمحكمة التحقق من عدم استيفائه مدة التأمين المحددة قانونا في 3240 يوما، التي تخوله الاستفادة من معاش الشيخوخة عند إحالته على التقاعد، فضلا عن عدم إقامته الدليل على ادعائه بشأن إشعار المشغلة بكونه لا يتوفر على مدة التأمين ورفضها السماح له في الاستمرار في العمل، ما دام يقع عليه عبء الإثبات عملا بمقتضيات الفصل 399 من قانون الالتزامات والعقود، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلًا كافيًا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1999

2022/185

2022-02-15

يعتبر الأجر من أحد أهم الأركان الجوهرية لعقد الشغل، وقد ثبت لمحكمة الموضوع أن المشغلة لم تؤد للأجير أجره 3 أشهر، وبالتالي فإن مغادرته للعمل بسبب عدم توصله بأجرته حسبما جاء بمحضر محاولة التصالح أمام مفتش الشغل، هي مغارة اضطرارية، وأن مطالبته بالرجوع للعمل لا تأثير له خلافا لما ذهب إليه القرار المطعون فيه الذي اعتبر الأجير مغادرا لعمله لعدم استجابته للإنذار بالرجوع للعمل، وكان بالنتيجة التي انتهى إليها معللا تعليلا فاسدا وغير مرتكز على أساس ويتعين نقضه.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/4166

2022/305

2022-03-30

إن الفقرة الأولى من المادة 63 من مدونة الشغل تنص على تسليم مقرر العقوبات التأديبية أو مقرر الفصل إلى الأجير المعني بالأمر يدا بيد مقابل وصل أو بواسطة رسالة مضمونة مع الإشعار بالتوصل داخل أجل ثماني وأربعين ساعة من تاريخ اتخاذ المقرر المذكور. والبيّن من وثائق الملف أن الطالبة أرجع لها تبليغ مقرر الفصل بعبارة أنه غير مطلوب والتي لا تفيد التوصل، فكان عليها تبليغه بالوسيلة الثانية الواردة في المادة 63 أعلاه، والقرار لما اعتبر أن رسالة الإشعار المضمونة والموجهة للمطلوب لا تفيد التوصل ورتب الآثار القانونية عليها، يكون قد ارتكز على أساس قانوني وجاء معللا تعليلا سليما.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2467

2022/307

2022-04-06

إن المحكمة لما اعتمدت الخبرة الطبية فيما انتهت إليه من نتائج فيما يخص نسبة العجز الدائم ومدة العجز المؤقت، على اعتبار أنها مناسبة لنوعية الأضرار اللاحقة بالمطلوب بالنظر للشواهد الطبية المرفقة بملفه الطبي واحترامها لجدول تحديد نسب العجز الدائم في ميدان حوادث الشغل المنصوص عليها بقرار 943/5/21 ولا تسامها بالموضوعية، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا وسليما.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3415

2022/310

2022-04-06

إن المحكمة لما اعتمدت في احتساب التعويضات المستحقة للمطلوبة في النقض على ما جاء في الخبرتين الطبيتين المأمور بهما ابتدائيا لاجتماعهما على نتيجة واحدة فيما يخص تحديد نسبة العجز الدائم ومدة العجز المؤقت، واعتبار نتيجتهما مناسبة لنوعية الأضرار اللاحقة بالمطلوبة بالنظر للشواهد الطبية المرفقة بملفها الطبي، واحترامهما لجدول نسب العجز الدائم في ميدان حوادث الشغل والأمراض المهنية المنصوص عليها بقرار 943/5/21 وبذلك اتسمت بالموضوعية، تكون قد التزمت التطبيق السليم للقانون وعللت قرارها تعليلا سليما.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3495

2022/311

2022-04-06

الثابت أن الطالبة دفعت بانعدام التأمين وأن الملف خال من أية وثيقة تثبت ذلك، إلا أن المحكمة لما قضت بإحلال الطالبة محل المشغلة في أداء التعويضات المحكوم بها لفائدة الطالبة دون أن تتحقق من وجود وثيقة التأمين تثبت تأمين المشغلة لحوادث الشغل التي يتعرض لها أجراؤها أثناء فترة تعرض المطلوبة للحادثة حتى تتمكن محكمة النقض من مراقبة ذلك، تكون قد خرقت المقننات القانونية المحتج بها وعللت قرارها تعليلا ناقصا يوازي انعدامه فوجب نقضه.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2155

2022/313

2022-04-06

البيّن من عقد العمل المبرم بين الأجير والمشغلة أنه نص في بنده الثاني على أنه ينتهي بانتهاء المشروع باستثناء حالة الفسخ المسبق أو القبلي المحدد في البند السادس الذي نص على أنه يمكن إنهاء عقد العمل بدون إخطار في حالة الخطأ الجسيم أو القوة القاهرة أو فسخ المشروع قبل نهايته، مما يفيد أن الطالب كان على علم أن تشغيله سوف ينتهي بانتهاء مدة عقد العمل أو بانتهاء الشغل الذي شغل من أجله، وأن المطلوبة أدلت بما يفيد فسخ المشروع، وهو ما أكدته الطالب مما يكون معه أن إنهاء عقد الشغل

الرابط بينه وبين مشغلته طبقاً للبنود المضمنة به، وهذا ما انتهى إليه القرار وعن صواب وجاء معللاً تعليلاً سليماً ومرتكزاً على أساس قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2647

2022/314

2022-04-06

البين من وثائق الملف أنه لإثبات الخطأ الجسيم المنسوب للطالب تم الاستماع للشاهدين اللذين صرحا بأن الطالب يتغيب عن العمل باستمرار عن العمل. والمحكمة المطعون في قرارها وبما لها من سلطة تقديرية في تقييم شهادة الشهود والتي لا سلطة لمحكمة النقض عليها إلا من حيث التعليل اعتبرت أن ما نسب للطالب خطأ جسيماً يستوجب الطرد طبقاً للمادة 39 من مدونة الشغل، مما يكون معه قرارها مرتكزاً على أساس قانوني وغير مخالف للمقتضى القانوني المحتج به.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1628

2022/372

2022-03-22

البين أن الطاعنة ناقشت من خلال مقالها الاستئنافي، فترة الاختبار، وبداية عقد العمل غير محدد المدة، ولم تناقش موضوع الحد الأدنى للأجر، أو المطالبة بأكثر من الحد الأدنى للأجر، والمحكمة لما ناقشت موضوع الأجر، الذي لم يكن سبباً من أسباب الاستئناف، ولم تجب عن أسباب الاستئناف، تكون قد انحرفت في تعليل قرارها،

باعتقاد تعليل لا يتعلق بموضوع الاستئناف، الذي انصب على موضوع فترة الاختبار،
وبداية عقد العمل، وهو بمثابة انعدام التعليل، مما يعرض القرار للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/548

2022/167

2022-02-08

إن ما أثاره الطالب من خرق للمسطرة المنصوص عليها في الفصل 6 من قرار
1948/10/23 لا يستند على أساس سليم، على اعتبار أن هذا القانون قد تم نسخه
بمقتضى القانون رقم 65.99 المتعلق بمدونة الشغل التي دخلت حيز التنفيذ منذ يونيو
2004، ويكون بذلك القرار المطعون فيه، فيما ذهب إليه من البحث في طبيعة علاقة
الشغل قبل مناقشة مسطرة الفصل، وما انتهى إليه من اعتبار العمل موسمي، استنادا
على شهادة الشهود وعدم إثبات الطالب ما يخالفها، جاء معللا تعليلا كافيا وسليما،
وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/1946

2022/171

2022-02-08

إن الإنذار بالرجوع للعمل اللاحق لمنع الأجير من الدخول لمقر العمل لا ينتج أي أثر.
والمحكمة المطعون في قرارها لما نحت خلاف ذلك يكون قرارها منعدم التعليل ويجب
نقضه.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/4194

2022/101

2022-02-09

إن تقدير شهادة الشهود موكل لسلطة محكمة الموضوع شريطة تعليل قرارها
والمحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي الذي اعتبر شهادة الشاهد لا ترقى إلى إثبات واقعة
مغادرة المطلوب في النقص لعمله من تلقاء نفسه لكونها مبنية على الظن والاستنتاج
وليس على اليقين وشدة الإطلاع على الأحوال تكون قد عملت سلطتها التقديرية في
تقدير شهادة الشاهد وعللت قرارها تعليلًا كافيًا وسليماً.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/1464

2022/104

2022-02-09

إن المحكمة لما قضت باستحقاق المطلوبة الغرامة الإجبارية عن التأخير الغير مبرر
عن أداء الطاعنة التعويضات اليومية، فإن ذلك راجع إلى كون الطالبة لم تدل بما يفيد
توفرها على مبرر مقبول لتأخرها في الأداء، مما تبقى معه المطلوب ضدها واستنادا

إلى مقتضيات الفصل 79 من الظهير محقة في المطالبة بالغرامة الإلزامية على أساس عدد أيام التأخير التي قضى بها الحكم المطعون فيه، فضلا على أن الوثائق التي أدلت بها الطاعنة خلال هذه المرحلة لم يسبق أن عرضتها على قضاة الموضوع لأخذ الرأي فيها مما يبقى معه الحكم المطعون فيه مرتكزا على أساس ومعللا تعليلا سليما.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/1943

2022/105

2022-02-09

إن المحكمة لما استمعت للشاهدين اللذين صرحا بأن الطالبة بعد تخفيض ساعات العمل وكذا نسبة الأجور ل 50% والعمل بنظام 60 يوما إثر الأزمة الاقتصادية التي تمر بها المؤسسة الفندقية المطلوبة فضلت الطالبة ومجموعة من العمال الذهاب من تلقاء أنفسهم دون الرجوع إلى العمل، واعتبرت أن الطالبة قد غادرت عملها تلقائيا تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا سليما.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2690

2022/112

2022-02-09

البيّن أن المطلوبة في النقض وجهت إنذارا للطالب قصد الرجوع للعمل داخل 48 ساعة من توصله بالإنذار والذي رفض التوصل به شخصيا حسب محضر المفوض

القضائي مما يصبح معه ملزماً بإثبات التحاقه بعمله ومنعه من الولوج إليه، وهذا ما انتهى إليه القرار المطعون فيه وجاء مرتكزا على أساس قانوني ومعللا تعليلا سليما.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2195

2022/115

2022-02-09

إن المادة 63 من مدونة الشغل ألقت عبء إثبات الخطأ الجسيم على عاتق المشغلة باعتباره سببا مبررا للفصل، وأن تقدير ثبوت الخطأ ودرجته موكول لمراقبة محكمة الموضوع بناء على سلطتها التقديرية ولا رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض إلا من حيث التعليل.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2146

2022/202

2022-03-02

إن مقتضيات المادة 57 من مدونة الشغل نصت على أنه يعتمد في تقدير التعويض عن الفصل من الشغل الأجر بمعناه الأساسي مع توابعه المبينة في المادة على سبيل الحصر وأن المحكمة المطعون في قرارها حين اعتمدت في احتساب التعويضات عن الفصل بناء على الأجرة المصرح بها لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي دون مراعاة

ما ذكر، تكون قد أساءت تطبيق القانون ولم تجعل لقضائها أساسا قانونيا سليما وجاء قرارها غير مرتكز على أساس ومعللا تعليلا ناقصا يستوجب نقضه.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2813

2022/209

2022-03-02

البيان من مستندات الملف، وخاصة رسالة الاستماع الذي توصل بها المطلوب بنفس اليوم، من أجل الاستماع إليه بشأن الأخطاء المنسوبة إليه أنها لا تتضمن تاريخ التبين من الخطأ الجسيم وطبيعة ذلك الخطأ. وأن المقتضيات المضمنة بالمادة 62 من مدونة الشغل جاءت بصيغة الوجوب وشرعت لمصلحة الأجير، وقد تمسك المطلوب استئنافيا بذلك الخرق، حتى تتمكن المحكمة من بسط رقابتها بخصوص أجل الاستماع إلى الأجير الذي يجب ألا يتعدى أجل ثمانية أيام من تاريخ التبين من الخطأ. والمحكمة لما اعتبرت الفصل الذي تعرض له المطلوب فصلا تعسفيا لعدم احترام المادة 62 من مدونة الشغل للسبب المذكور أعلاه، تكون قد عللت قرارها تعليلا سليما ولم تخرق المقتضيات المحتج بها.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/48

2022/155

2022-02-08

إن المحكمة وفي إطار سلطتها التقديرية لتقييم شهادة الشهود وكذا الوقائع المعروضة عليها، والتي لا تخضع لرقابة محكمة النقض بشأنها إلا من حيث التعليل، اعتبرت أن سلوك المطلوب لا يشكل خطأ جسيماً يبرر فصله عن العمل، وهي تكون بذلك قد أعملت مقتضيات الفقرة الأخيرة من المادة 42 من مدونة الشغل، التي نصت على أنه تخضع لمراقبة السلطة القضائية القرارات التي يتخذها المشغل في إطار ممارسة سلطته التأديبية، إذ اعتبرت أنه كان على الطالبة احترام مبدأ التدرج في العقوبة، والوسيلة على غير أساس.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/2186

2022/161

2022-02-08

إن الطاعنة وإن أدلت بما يفيد استدعاء المطلوب في النقض لجلسة الاستماع وبما يفيد إصدار مقرر الفصل، إلا أنها لم تدل بما يفيد احترامها لباقي الإجراءات، وفي غياب ذلك فإن المحكمة لا تنظر إلى الأخطاء المنسوبة للأجير إلا بعد أن يثبت لها احترام المشغلة لمسطرة الفصل، الأمر الذي يجعل الفصل الذي تعرض له الأجير مشوباً بالتعسف ويستحق عنه التعويض، وهو ما انتهى إليه القرار المطعون فيه الذي جاء معللاً تعليلاً كافياً وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/3052

2022/292

2022-03-08

إن المحكمة لا تلجأ إلى البحث كإجراء من إجراءات التحقيق إلا إذا لم تتوفر لديها العناصر الكافية للبت في القضية، الشيء المنتفي في نازلة الحال، طالما أن محكمة النقض حسمت في النزاع وكيفت مغادرة المطلوب للعمل على أنها مبررة وأن الطالبة هي المسؤولة عن إنهاء عقد الشغل الذي كان يربط الطرفين، والمحكمة بعدم جوابها على ملتمس إجراء بحث تكون قد ردتته ضمنيا، ويبقى القرار المطعون فيه معلا تعليلا كافيا ومؤسسا قانونا.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/224

2022/491

2022-04-12

الثابت من خلال وثائق الملف أن الطاعن قد تم إخباره من طرف المطلوبة في النقض بمقتضى أنه بعد توقيف جميع الحافلات السياحية بقرار إداري، أنه سيتم استدعاؤه للعودة للعمل فور تجديد الترخيص، وأن الطاعن لم يثبت استمرارية عمله لدى مشغلته بعد هذا التاريخ الى يوم منعه من الدخول الى العمل، وأن محضر المعاينة المدلى به لا يفيد هذه الاستمرارية، ليبقى بذلك غير مستحق لأجرته عن هذه الفترة، وهو ما انتهى اليه القرار المطعون فيه الذي جاء معلا تعليلا كافيا وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/492

2022/492

2022-04-12

الثابت من خلال عقد الشغل الرابط بين الطرفين أن المشغلة احتفظت للأجير بأقدميته، كما أن الثابت من خلال أوراق الأداء المدلى بها من طرفه أن أجرته تتضمن مجموعة من الاقتطاعات منها اقتطاع القرض واقتطاع عيد الاضحى، وأن المحكمة أثناء جوابها عن الاستئناف الفرعي لم تأخذ بعين الاعتبار عقد الشغل وأوراق الاداء المدلى بها من طرفه فيما يتعلق بأقدميته والأجرة الحقيقية الواجب اعتمادها لاحتساب التعويضات لتكون بذلك قد أهملت وسائل إثبات قانونية وعللت قرارها تعليلا ناقصا موازيا لانعدامه ويتعين نقضه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/819

2022/493

2022-04-12

الثابت من وثائق الملف، أن الطاعنة كانت مكلفة بإعداد دراسة للأثمنة وعرضها على المسؤول، وأن الخطأ الذي حصل في الدراسة، كان نتيجة اضافة كتابة الأرقام بالحروف أيضا، في تنسيق مباشر بين الكاتبة والمدير، دون عرض تلك الاضافة على المطلوبة، ولم يكن هناك خطأ في التقرير الأصلي المعد من طرف الطاعنة، الذي اقتصر فيه على كتابة الأثمنة بالأرقام فقط، ولم تستعمل الحروف، والقاعدة أنه اذا اجتمع المباشر والمتسبب يضاف الحكم الى المباشر، ولما كان الخطأ ناتج عن اضافة كتابة الأثمنة بالحروف من طرف شخص اخر غير الطاعنة، فلا ينسب لها الخطأ، وأن المحكمة لما اعتبرت الطاعنة مسؤولة عن الخطأ، دون الأخذ بعين الاعتبار التعديلات التي لحقت التقرير من طرف الكاتبة وتركية المدير لتلك الاضافة، وعدم عرض تلك التغييرات عليها، تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا، مما يعرضه للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1625

2022/494

2022-04-12

إن المشرع حدد من خلال المادة 62 شروط انجاز محضر الاستماع الى الأجير، منها ما جاء بالفقرة الثانية منها، التي توجب في حالة تحرير محضر الاستماع، وتوقيعه من الطرفين، أن تسلم نسخة منه الى الأجير، والثابت من وثائق الملف أن الطالب حضر جلسة الاستماع اليه، ووقع على محضر الاستماع اليه، الا أنه ليس هناك أي اشارة الى تسليمه نسخة منه، وهو ما يعد اخلالا بأحد شروط انجاز مسطرة الاستماع الى الأجير، فتعد بسبب هذا الخلل معيبة، والمحكمة المطعون في قرارها، لما ألغت الحكم الابتدائي الذي بنى مقرره على أساس وجود هذا الخلل، وخلصت الى أن مسطرة الفصل من الشغل سليمة، دون أن تبرز مدى تأثير ذلك الخلل على سلامة مسطرة الفصل من الشغل، تكون قد بنت قرارها على أساس غير سليم، وعللته تعليلا ناقصا يوازي انعدامه، مما يعرضه للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1723

2022/495

2022-04-12

الثابت من وثائق الملف وخاصة أوراق الأداء المدلى بها من طرف المشغلة، أنها تحمل صفة "عاملة مؤقتة" وهي تقوم مقام عقد العمل ، وهي تحمل بصمة الطالبة، كما أن الثابت بإقرار الطرفين بأن نشاط المطلوبة مرتبط بتصبير السمك، وبالتالي فهو عمل موسمي بطبيعته، مما يؤكد الطابع الموسمي للعمل ويجعل الدفع بالأمية بخصوص أوراق الأداء غير مؤسس، كما أن عمل المطلوبة يدخل في إطار حالات إبرام عقد العمل محدد المدة المشار إليها على سبيل الحصر في إطار المادة 16 من مدونة الشغل، لذلك فلا مجال للاحتجاج بتطبيق مقتضيات المادة 18 من مدونة الشغل التي تنص على إمكانية إثبات عقد الشغل بجميع وسائل الإثبات، وأن المحكمة بعدم جوابها على دفع

الطالبة بهذا الخصوص وكذا طلب الاستماع إلى شهودها تكون قد ردتها ضمنيا، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا ومؤسسا قانونا وغير خارق للمقتضيات القانونية المحتج بها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/1596

2022/499

2022-04-12

إن المطلوبة في النقض لم تدل بما يثبت تحريرها محضرا لجلسة الاستماع المنصوص عليه بالمادة 62 من مدونة الشغل، وأنها أدلت فقط بمحضر معاينة المفوض القضائي لجلسة الاستماع وهو لا يرقى الى درجة المحضر الواجب إنجازه من طرف المقولة المشغلة طبقا لما تنص عليه مقتضيات المادة 62 المذكورة، وأن المحكمة المطعون في قرارها لما اعتبرت أن مسطرة الفصل التأديبي سليمة بالرغم من ثبوت عدم انجاز محضر الاستماع وفقا لما ذكر تكون قد أساءت تعليلا قرارها وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/1448

2022/163

2022-02-08

إن المحكمة لما نحت خلاف ذلك، واعتبرت مسطرة الفصل التأديبي غير سليمة لعدم تحديد تاريخ ارتكاب الأفعال بمقرر الفصل رغم أن التاريخ المذكور محدد بالاستدعاء، وأن الوثائق المتعلقة بمسطرة الفصل التأديبي مرتبطة ومتكاملة فيما بينها، وكذا لعدم تحديد تاريخ الاستماع بمقرر الفصل رغم أن المطلوب لم يتمسك بهذا الدفع وأن ذلك

غير منتج في النازلة ما دام لم يحضر لجلسة الاستماع، تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا موازيا لانعدامه، مما يعرضه للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/959

2022/364

2022-03-15

إن مبدأ التقاضي على درجتين ومبدأ الأثر الناشر للاستئناف موضوعا، يجيزان للأطراف ان يثيروا ما شأؤوا من الدفوع والملتمسات وخاصة ان الاستئناف ينشر الدعوى من جديد وبالتالي فان ملتمس الطالبة الرامي الى الاستماع لشاهد لم يتم الاستماع اليه خلال المرحلة الابتدائية يكون مؤسسا قانونا وان المحكمة المطعون في قرارها لما نحت خلاف ذلك تكون خرقت القانون وقرارها جاء فاسد التعليل ويجب نقضه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/3053

2022/293

2022-03-08

إن المحكمة لا تلجأ إلى البحث كإجراء من إجراءات التحقيق إلا إذا لم تتوفر لديها العناصر الكافية للبت في القضية، الشيء المنتفي في نازلة الحال، طالما أن محكمة النقض حسمت في النزاع وكيفت مغادرة المطلوب للعمل على أنها مبررة وأن الطالبة هي المسؤولة عن إنهاء عقد الشغل الذي كان يربط الطرفين، والمحكمة بعدم جوابها

على ملتمس إجراء بحث تكون قد ردتته ضمنيا، ويبقى القرار المطعون فيه معللا تعليلا
كافيا ومؤسسا قانونا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/3058

2022/294

2022-03-08

إن المحكمة لا تلجأ إلى البحث كإجراء من إجراءات التحقيق إلا إذا لم تتوفر لديها
العناصر الكافية للبت في القضية، الشيء المنتفي في نازلة الحال، طالما أن محكمة
النقض حسمت في النزاع وكيفت مغادرة المطلوب للعمل على أنها مبررة وأن الطالبة
هي المسؤولة عن إنهاء عقد الشغل الذي كان يربط الطرفين، والمحكمة بعدم جوابها
على ملتمس إجراء بحث تكون قد ردتته ضمنيا، ويبقى القرار المطعون فيه معللا تعليلا
كافيا ومؤسسا قانونا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1096

2022/482

2022-04-05

الثابت من وثائق الملف أن المطلوبة في النقض نفت وجود أية علاقة شغل بينها وبين
الطالبة، و أن هذه الأخيرة باعتبارها الملزمة بإثبات علاقة الشغل، ومدة العمل،
أحضرت شاهدين، إلا أنهما لم يستطيعا تأكيد اشتغالها لدى المطلوبة، والمحكمة، بما
لها من سلطة في تقدير شهادة الشهود، والتي لا رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة
النقض إلا من حيث التعليق، لما اعتبرت الشهادة الأولى متناقضة، والثانية غير مثبتة

لعلاقة الشغل، وأن علاقة الشغل القانونية بين الطرفين، بقيت دون إثبات، يكون قرارها فيما انتهى إليه معللا تعليلا كافيا، وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1252

2022/483

2022-04-05

إن المحكمة غير ملزمة بالجواب عن كل ما أثير أمامها من دافع، إلا على ما له تأثير على قضائها، وأن عدم جوابها على تساؤلها حول بطاقة الدخول إلى العمل، وتمتعها بالعطل، هو رد ضمنى له. ويكون بذلك القرار المطعون فيه فيما انتهى إليه جاء معللا تعليلا كافيا، وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1178

2022/485

2022-04-05

إن المحكمة لما عملت تصريحات الشاهدان واعتبرتها مثبتة لعلاقة شغل مستمرة، بعد تقييمها في إطار سلطتها التقديرية، التي لا تخضع بشأنها لرقابة محكمة النقض إلا من حيث التعليل، ورتبت عن ذلك الآثار القانونية بالحكم للمطلوب في النقض بتعويضات عن إنهاء عقد الشغل الذي كان يربطه بالجهة الطالبة، والتي عجزت عن إقامة الدليل على أن هذا العقد يندرج ضمن الحالات الحصرية التي حددتها المادة 16 من مدونة الشغل لإبرام عقود شغل محددة المدة، يكون قرارها فيما انتهى إليه معللا تعليلا كافيا وسليما وغير خارق لأي مقتضى.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/345

2022/147

2022-02-08

الثابت من وثائق الملف أن المشغلة تمسكت بطلب إجراء بحث لإثبات المغادرة التلقائية للعمل في مواجهة المطلوب بواسطة شهادة الشهود، والمحكمة المطعون في قرارها لما لم تجب على ملتمسها، وأيدت الحكم الابتدائي الذي رد الطلب المذكور بعلّة عدم إدراج أسماء الشهود وعناوينهم بالملتمس، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا موازيا لانعدامه وخرقت القانون، مما يعرض قرارها للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/394

2022/150

2022-02-08

إن إثبات مدة العمل واستمراره يقع على عاتق الأجير، والثابت من وثائق الملف، أن الشهود المستمع إليهم، لم يستطيعوا تأكيد استمرار عمل المطلوب في النقض لدى الطالب طيلة المدة التي ادعاها في مقاله، وخلال أوقات العمل العادية، والقرار المطعون فيه لما اعتمد على هذه الشهادة للقول باستمرار العمل رغم ما شابها من غموض بشأن طبيعة علاقة الشغل، ومدتها، ورغم عدم دلالتها على استمرار علاقة الشغل، والعمل طيلة المدة التي أكدها المطلوب في النقض، يكون معللا تعليلا فاسدا، ومشوبا بخرق المقتضيات القانونية المستدل بها، وهو ما يعرضه للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/530

2022/151

2022-02-08

إن المحكمة لما بنت في النقطة القانونية لقرار الإحالة رغم صدور قرار بإعادة النظر فيه والتراجع عنه، وعدم قبول طلب الطعن بالنقض، وعدم اطلاعها عليه، معللة ما قضت به بكونها مقيدة بالنقطة القانونية التي اكتسبت قوة الشيء المقضي به، يكون قرارها معللا تعليلا فاسدا، ومشوبا بخرق القانون، وهو ما يعرضه للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/526

2022/152

2022-02-08

الثابت أن التعويض المحكوم به عن الفصل قد تم تحديده بناء على الثابت من مدة العمل والأجر، وأن ما تم الحكم به هو المستحق ويحل هذا التعليق محل التعليق المنتقد والقرار علل بشكل كاف ولم يخرق أي مقتضى من المقتضيات القانونية المحتج بها.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1483

2022/275

2022-03-01

إن المحكمة خلصت إلى تأييد الحكم الابتدائي بشأن طبيعة العلاقة الرابطة بين الطرفين استناداً إلى ما تضمنه محضر المعاينة، وما جاء بالوسيلة من اعتماد القرار تعليل الحكم المستأنف الذي أخذ بشهادة الشهود خلاف الواقع، فهو غير مقبول، كما أن محكمة ثاني درجة تبنت علل الحكم الابتدائي بشأن الأجرة المعتمدة في احتساب التعويضات المستحقة، والمتمثلة في الحد الأدنى للأجر، أمام عجز المطلوب عن إثبات الأجرة التي ادعاها، و القرار فيما انتهى إليه كان معللاً بما فيه الكفاية.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1773

2022/278

2022-03-01

إن تخلف الأجير عن حضور جلسة الاستماع، حسب الثابت من محضر الاستماع ومن محضر المعاينة، ولجوء المشغلة إلى مفتش الشغل في إطار الفقرة الأخيرة من المادة 62 من مدونة الشغل، يجعلها غير ملزمة بتسليمه نسخة من ذلك المحضر، طالما أن المطلوب لم يحضر ولم يجر جلسة الاستماع المقررة. والمحكمة لما نحت خلاف ذلك، واعتبرت أن مسطرة الفصل التأديبي معيبة بسبب عدم تبليغ المطلوب نسخة من محضر الاستماع، ودون تعليل رفضها لطلب إجراء بحث، قصد التأكد من صحة الأخطاء المنسوبة له، يكون قرارها غير مرتكز على أساس وناقص التعليل، وبالتالي عرضة للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1623

2022/281

2022-03-08

إن المحكمة غير ملزمة بإجراء بحث في الموضوع، إذا تبين لها وجه الفصل في الدعوى، وقد ثبت من خلال وقائع القضية، أن الطالب تغيب عن الشغل بدون مبرر مرتين متواليين، مما يجعله في حكم المغادر لشغله تلقائياً، وأن المشغل غير ملزم بمتابعة الأجير من أجل الخطأ الجسيم، ولم يسبق له أن دفع بهذا السبب، وإنما تمسك بمغادرة الطالب لشغله، وهي الواقعة التي ثبتت للمحكمة من خلال جلسة البحث والوثائق المدلى بها بالملف، وهي لما خلصت إلى النتيجة التي بنت عليها قرارها، تكون قد علته تعليلاً كافياً وسليماً.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1626

2022/282

2022-03-08

إن حرية الإثبات تعني إمكانية إثبات علاقة الشغل بواسطة شهادة الشهود، لكن في حالة وجود عقد مكتوب، فينبغي أن يكون مطابقاً للشكل المحدد بمقتضى المادة 15 من مدونة الشغل، وأن الطاعنة لما دفعت بكون عقد الشغل المبرم بينها وبين المطلوبة محدد المدة، فإنها لم تبرز توافر أي حالة من الحالات المنصوص عليها بالمادة 16 من مدونة الشغل، وأن المحكمة لما بنت قرارها على هذا الأساس، تكون قد طبقت القانون تطبيقاً سليماً، وعلته تعليلاً كافياً، واحترمت حقوق الدفاع بردها على الدفوع المثارة من طرف الطالبة، فتكون الوسيلة على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/3064

2022/284

2022-03-08

إن المحكمة لا تلجأ إلى البحث كإجراء من إجراءات التحقيق إلا إذا لم تتوفر لديها العناصر الكافية للبت في القضية، الشيء المنتفي في نازلة الحال، طالما أن محكمة النقض حسمت في النزاع وكيفت مغادرة المطلوب للعمل على أنها مبررة وأن الطالبة هي المسؤولة عن إنهاء عقد الشغل الذي كان يربط الطرفين، والمحكمة بعدم جوابها على ملتمس إجراء بحث تكون قد ردتته ضمنيا، ويبقى القرار المطعون فيه معللا تعليلا كافيا ومؤسسا قانونا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/3065

2022/285

2022-03-08

إن المحكمة لا تلجأ إلى البحث كإجراء من إجراءات التحقيق إلا إذا لم تتوفر لديها العناصر الكافية للبت في القضية، الشيء المنتفي في نازلة الحال، طالما أن محكمة النقض حسمت في النزاع وكيفت مغادرة المطلوب للعمل على أنها مبررة وأن الطالبة هي المسؤولة عن إنهاء عقد الشغل الذي كان يربط الطرفين، والمحكمة بعدم جوابها على ملتمس إجراء بحث تكون قد ردتته ضمنيا، ويبقى القرار المطعون فيه معللا تعليلا كافيا ومؤسسا قانونا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/3066

2022/286

2022-03-08

إن المحكمة لا تلجأ إلى البحث كإجراء من إجراءات التحقيق إلا إذا لم تتوفر لديها العناصر الكافية للبت في القضية، الشيء المنتفي في نازلة الحال، طالما أن محكمة النقض حسمت في النزاع وكيفت مغادرة المطلوب للعمل على أنها مبررة وأن الطالبة هي المسؤولة عن إنهاء عقد الشغل الذي كان يربط الطرفين، والمحكمة بعدم جوابها على ملتمس إجراء بحث تكون قد ردتته ضمنيا، ويبقى القرار المطعون فيه معلا تعليلا كافيا ومؤسسا قانونا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/3071

2022/287

2022-03-08

إن المحكمة لا تلجأ إلى البحث كإجراء من إجراءات التحقيق إلا إذا لم تتوفر لديها العناصر الكافية للبت في القضية، الشيء المنتفي في نازلة الحال، طالما أن محكمة النقض حسمت في النزاع وكيفت مغادرة المطلوب للعمل على أنها مبررة وأن الطالبة هي المسؤولة عن إنهاء عقد الشغل الذي كان يربط الطرفين، والمحكمة بعدم جوابها على ملتمس إجراء بحث تكون قد ردتته ضمنيا، ويبقى القرار المطعون فيه معلا تعليلا كافيا ومؤسسا قانونا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/3092

2022/288

2022-03-08

إن المحكمة لا تلجأ إلى البحث كإجراء من إجراءات التحقيق إلا إذا لم تتوفر لديها العناصر الكافية للبت في القضية، الشيء المنتفي في نازلة الحال، طالما أن محكمة النقض حسمت في النزاع وكيفت مغادرة المطلوب للعمل على أنها مبررة وأن الطالبة هي المسؤولة عن إنهاء عقد الشغل الذي كان يربط الطرفين، والمحكمة بعدم جوابها على ملتمس إجراء بحث تكون قد ردتته ضمنيا، ويبقى القرار المطعون فيه معللا تعليلا كافيا ومؤسسا قانونا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1515

2022/289

2022-03-08

إن الإنذار بالرجوع إلى العمل، فضلا عن أنه لا يوجد بالملف ما يفيد توصل المطلوب في النقض به، ولا ما يفيد تغييره لعنوانه دون إعلامها بعنوانه الجديد في خرق للمادة 22 من مدونة الشغل، فإنه جاء لاحقا لتاريخ المنع من الدخول للعمل، وتكون بذلك المحكمة في غير حاجة لإجراء بحث لإثبات المغادرة التلقائية للعمل، والقرار المطعون فيه فيما انتهى إليه معللا تعليلا كافيا، وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1066

2022/145

2022-02-08

البيّن أن المطلوب لم يتوصل بالإنذار بالرجوع إلى الشغل إلا بعد رفع دعوى في الموضوع، والمحكمة لما اعتبرت الإنذار بالرجوع إلى الشغل، بمثابة دعوة جديدة إلى

التعاقد، تكون قد أعطت له الأثر المناسب لظروف النازلة، فيكون قرارها مبني على أساس واقعي صحيح، ومعللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/2058

2022/146

2022-02-08

الثابت من وثائق الملف كما هي معروضة على محكمة الموضوع أن المطلوبة وجهت للطالب إنذارا بالرجوع إلى العمل رفض التوصل به، وذلك بعد تقديمه لدعواه أمام المحكمة الابتدائية وتوصلها بالاستدعاء، فيكون الإنذار المحتج به وبغض النظر عن منازعة الطالب في واقعة توصله به، غير منتج في النازلة، ويعتبر دعوة جديدة للتعاقد، يملك الأجير حق قبولها أو رفضها، والمحكمة، لما نحت خلاف ذلك، واعتبرت الإنذار المذكور منتجا لآثاره القانونية رغم توجيهه بعد رفع دعوى الطالب، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه، مما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/747

2022/264

2022-03-01

إن المطلوب في النقض، باعتباره مشغلا هو المكلف طبقا للمادة 370 من مدونة الشغل بمسك دفتر يسمى "دفتر الأداء"، وهو الملزم بتسليم الأجير وثيقة "ورقة الأداء" طبقا للمادة 371 من نفس المدونة، ويكون بذلك قادرا أكثر من الطالب باعتباره أجيرا على إثبات ما كان يصرفه لهذا الأخير من أجر، إلا أنه لم يدل بذلك، ولا بما يخالف ما حدده

الطالب من أجر، والمحكمة المطعون في قرارها، لما أقرت أن الطالب لم يثبت الأجرة المطالب بها وأيدت الحكم الابتدائي الذي اعتمد أجرة الحد الأدنى بعلّة أن الأصل في الأجر هو الحد الأدنى ومن يدع خلاف الأصل عليه عبء الإثبات، مع أن المطلوب في النقض هو الملزم قانونا بذلك عملا بمقتضيات المادتين 370 و371 من مدونة الشغل أعلاه، تكون قد بنت قضاءها على تعليل فاسد وخرقت المقتضيات القانونية المحتج بها فكان قرارها معرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/799

2022/266

2022-03-01

إن الطالبة لم تدل بما يثبت استفادة المطلوب في النقض من علاوة الأقدمية ضمن الأجرة، والمحكمة لما احتسبت له التعويض عنها عن طيلة مدة العمل لم تخرق أي مقتضى قانوني، ويكون بذلك القرار المطعون فيه فيما انتهى إليه معللا تعليلا كافيا وسليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/334

2022/371

2022-03-22

البيّن أن الطاعن أدلى بمجموعة من أوراق أداء الأجر، مرفقة بمذكرة بيان أوجه الاستئناف، تجاهلتها المحكمة واعتمدت شهادة العمل والأجرة، مدلى بها من طرف

المطلوبة، على اساس أن الطاعن هو الذي أدلى بها، فتكون قد بنت قرارها على اساس مخالف للحقيقة، وعلته تعليلا فاسدا يوازي نعدمه، مما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/335

2022/375

2022-03-22

البيّن ان المشغلة التمسّت اجراء بحث قصد الوقوف على ظروف إنهاء عقد الشغل الرابط بين الطرفين، وخاصة ان الثابت من وثائق الملف انها ادلت بمراسلة تدعو من خلالها الأجير - بعدما رفض الالتحاق للعمل بإحدى المدن - الى الإلتحاق بعمله بمدينة أخرى، وهو ما لم تبث فيه المحكمة المطعون في قرارها بالرغم مما له من تاثير على قضائها، فتكون قد اساءت تعليلا قرارها وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2022/1/5/2778

2022/377

2022-03-15

الثابت من وثائق الملف أن الطالبة تمسكت خلال مراحل الدعوى بكونها أبرمت عقدا مع الشركة المطلوبة وهو عقد يحمل توقيع الطرفين وطابعهما وهو ليس من العقود التي يشترط فيها المشرع الرسمية كما جاء بتعليل المحكمة، وان العقد المذكور ينص في فصله الأول على ان تلتزم الشركة المتعهدة (المطلوبة) بتوفير مستخدمين لوضعهم رهن إشارة زبائنها بمصانعهم. وان الثابت من الشهادة الصادرة عن هذه الأخيرة والخاصة بالمطلوب في النقض والتي تقر من خلالها بكونها وضعت رهن إشارة

الطالبة ومن تمة تكون هي المشغلة له. والمحكمة لما نحت خلاف ذلك تكون قد أساءت
تعلييل قرارها وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/2052

2022/473

2022-04-05

إن الممثل القانوني للشركة اقر بجلسة البحث بعلاقة الشغل وبالمدة وبالأجرة الا انه
افاد انها تشتغل بمنزله، وهي الواقعة التي اثبتت المطلوبة في النقض خلافها بشهادة
الشاهد الذي صرح بأن المطلوبة في النقض تشتغل بالشركة، لتكون بذلك علاقة الشغل
ثابتة بين الطرفين، اضافة الى أن الوسيلة لا تتضمن ماهي الوثائق التي ارفقتها
بمذكرتها الجوابية، لتكون بذلك النتيجة التي انتهى اليها القرار المطعون فيه معللة
تعليلا كافيا وغير خارقة لأي مقتضى قانوني .

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1705

2022/475

2022-04-05

المقرر أن الاستفادة من رخصة التغيب بسبب المرض، لا يبدأ أثرها الا من تاريخ تبليغ
الشهادة الطبية للمشغل، والبيّن أن الطالب لم يعمل على تبليغ الشهادة الطبية للمطلوبة
الا بعد انتهاء مدة رخصة التغيب بسبب المرض، فتكون مدة الغياب السابقة على هذا
التاريخ غير مبررة، ويمكن اعتبارها بمثابة مغادرة تلقائية للشغل، والمحكمة لما

خلصت الى هذه النتيجة، وردت طلب اجراء بحث في الموضوع، تكون قد بنت قرارها على أساس سليم، وعلته تعليلا كافيا وسليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/2128

2022/480

2022-04-05

المقرر أنه لا يشترط توصل الأجير بمقرر الفصل بصفة شخصية، والبيّن أن أجل 48 ساعة المنصوص عليه قانونا تم احترامه لأن العبرة بتاريخ توجيه الطلب إلى المفوض القضائي، كما أن زوجة المطلوب رفضت التوصل وهو توصل قانوني، والمحكمة لما اعتبرت أن مسطرة الفصل غير سليمة لعدم تبليغ مقرر الفصل للأجير داخل الأجل القانوني وأنه لا يعتد بتبليغ القرار إلى زوجته لأن العبرة بالتوصل الشخصي، تكون قد خرقت المقتضى القانوني المحتج به وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه مما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1627

2022/354

2022-03-15

إن اشتغال الطالب حارسا وبستانيًا، يعد أجيرا لدى المطلوب، وليس عاملا بالمنزل الذي يسري عليه القانون رقم 19.12 المتعلق بالعاملات والعمال المنزليين، ذلك أن المادة الثانية من نفس القانون، ان كانت تعد العمل بالبستنة وحراسة البيت من مشتملات العمل المنزلي، فينبغي أن تكون مرتبطة بالعمل الأساسي الذي هو العمل بالبيت المنجز

لفائدة أسرة أو عدة أسر، في حين أن الطالب - في نازلة الحال - يشتغل حارسا وبستانيا بمحل غير معد لسكن الأسرة، وانما لاستقبال النزلاء من السياح، حسب ما جاء بمحضر المعاينة، والمحكمة بعدم مراعاتها لوسائل الاثبات المقدمة من طرف الطالب التي تفيد اشتغاله بدار للضيافة وليس بمنزل لسكن أسرة، واعتباره عاملا منزليا، رغم أنه ليس كذلك، حسب مقتضيات القانون رقم 19.12، تكون قد بنت قرارها على اساس غير سليم، وعلته تعليلا فاسدا، يوازي انعدامه، مما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1336

2022/458

2022-03-29

إن ما أثير من كون المحكمة صححت للمطلوب أقواله خلال جلسة البحث بشأن تاريخ بداية العمل يعتبر سببا جديدا لم يسبق إثارته أمام قضاة الموضوع لمعرفة رأيهم فيه، ولا يجوز إثارته لأول مرة أمام محكمة النقض لاختلاط الواقع فيه بالقانون، فهو غير مقبول، والقرار فيما انتهى إليه كان معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/374

2022/461

2022-04-05

إن المحكمة لما ثبت لها أن الطاعنة غادرت عملها بناء على عدم استجابتها للإنذار بالرجوع للعمل المتوصل به من طرفها بصفة قانونية، يكون قرارها فيما انتهى إليه معللا تعليلا كافيا .

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/448

2022/361

2022-03-15

طبقا للفصل 345 من قانون المسطرة المدنية، يتعين أن تكون القرارات معللة، والثابت من وثائق الملف، أن الطالبة أثارت بمقتضى مذكرة بيان أوجه الاستئناف أن المطلوب في النقض قد توصل بأجرته حسب الثابت من كشوف الحساب المرفقة، وأن المحكمة لم تجب على هذه الدفوع رغم ما قد يكون لها من تأثير على قضائها، مما يكون معه القرار ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه، خارقا للمقتضيات المحتج بها، وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2022/1/5/1017

2022/466

2022-04-05

خلافًا لما انتهى إليه القرار المطعون فيه كون الخطأ المنسوب للأجير والمتمثل في خيانة الأمانة غير ثابت، فإن البين من خلال شهادة الشاهد وباعتباره المكلف بمراقبة العمال بواسطة الكاميرا والذي أفاد أن الأجير يقوم بوضع بعض مبالغ الطلبات اليومية، والباقي يحتفظ به لنفسه، حيث يقوم بإدخال الطلبية بالحاسوب بشكل ناقص، ليكون بذلك القرار فيما انتهى إليه غير مرتكز على أساس ومعللا تعليلا فاسدا موازي لانعدامه ويتعين نقضه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1309

2022/136

2022-02-08

البيّن أن الطاعنة كانت محل عقوبة تأديبية من طرف مشغلتها وذلك بتوقيفها عن العمل لمدة ثمانية أيام، وأن محضر محاولة التصالح يفيد أنها كانت على علم بمدة التوقيف وكذا شهادة الشاهدين، وأن عدم التحاقها بعملها بعد انتهاء هذه المدة يجعلها في حكم المغادرة لعملها بصفة تلقائية، وأن محضر المنع المدلى به من طرفها لم ينجز إلا على الساعة الخامسة بعد الزوال وبعد تعرضها للتوقيف من طرف مشغلتها، والمحكمة بما نحت، يكون قرارها غير خارق لأي مقتضى قانوني ومعللا تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1328

2022/138

2022-02-08

إن إقرار الأجير أمام المحكمة بجلسة البحث أنه بعد اللقاء أمام مفتش الشغل رجع إلى عمله إلا أنه لم يثبت ذلك ليكون في حكم المغادر لعمله، والقرار بالنتيجة التي انتهى إليها جاء معللا تعليلا كافيا وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1329

2022/139

2022-02-08

البين أن الطاعنين لا ينازعان في مذكراتهما كون المطلوب في النقض اشتغل مع والدهما، وأن هذه العلاقة استمرت مع ورثته من بعد، ومن بينهم الطاعنين باعتبارهما مشغلين ظاهرين لكون أحدهما هو من وجه إليه إنذار بالرجوع للعمل حسب إفادة الشهود المستمع إليهم، وبالتالي فإن صفتهم في الادعاء قائمة في الدعوى وأن المحكمة بعدم جوابهما عن هذا الدفع تكون قد ردتة ضمناً، وجاء قرارها معللاً تعليلاً كافياً.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1994

2022/140

2022-02-08

إن المحكمة المطعون في قرارها اعتمدت على محضر الصلح أمام مفتش الشغل للقول بكون الأجير غادر عمله رغم أن وثائق الملف تدل على أنه التحق بعمله بعد إنذاره بالرجوع من طرف مشغلته، ليبقى بذلك الأجير قد أثبت التحاقه بعمله وبإقرار المشغلة بعد محضر محاولة التصالح الذي اعتمده المحكمة للقول بمغادرته لعمله، في الوقت الذي كانت فيه المشغلة هي الملزمة بإثبات مغادرته لعمله، ليكون بذلك القرار فيما انتهى إليه غير مرتكز على أساس ومعللاً تعليلاً فاسداً موازي لانعدامه ويتعين نقضه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/679

2022/144

2022-02-08

البين أن الطاعن ولئن كان قد التحق بالعمل بعد الشفاء من إصابته بحادثة شغل، خلفت له عجزا بدنيا يعادل نسبة 45 بالمائة، فإنه رفض إنجاز العمل الموكول له، وهو سياقة الشاحنة، بعلة أن حالته الصحية لا تسمح له بذلك، دون أن يدلي بشهادة طبية تثبت عجزه عن القيام بالعمل المنوط به، وهو ما يعد معه مغادرا لشغله تلقائيا، وأن المحكمة لما خلصت إلى هذه النتيجة، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/983

2022/449

2022-03-29

طبقا للفقرة الأخيرة من المادة 63 من مدونة الشغل، يقع على عاتق المشغل عبء الإثبات عندما يدعي مغادرة الأجير للعمل من تلقاء نفسه، والثابت من وثائق الملف، أنه فضلا عن أن الطالبة لم تدل بما يثبت ما ادعته من مغادرة تلقائية للعمل فإن المطلوب في النقض أدلى بمحضر معاينة يفيد منعه من الدخول إلى الميناء من طرف شرطة الميناء بناء على طلب كتابي من المشغلة، وأن هذا المنع تم بناء على طلب منها، وقبل توصله برسالة الرجوع إلى العمل، مما تنتفي معه واقعة المغادرة التلقائية للعمل، وتكون مطالبته بالرجوع إلى العمل لدى مفتش الشغل، دعوة جديدة للتعاقد له أن يقبلها أو يرفضها، ويكون بذلك القرار المطعون فيه فيما انتهى إليه معللا تعليلا كافيا، وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1518

2022/451

2022-03-29

الثابت من وثائق الملف، أن ما أثاره الطاعن من أن البحث المجرى في النازلة أكد كون المطلوب في النقض كان مسيرا وحيدا للضيعة، وغير خاضع له، وأن العقد الرابط بينهما ليس عقد شغل بل هو عقد مقاوله، لم يسبق له التمسك به أو إثارته أمام قضاة الموضوع، ويكون بذلك ما أثاره من أن المحكمة لم تجبه على هذا الدفع هو خلاف الواقع، ويكون بذلك القرار المطعون فيه معلا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/417

2022/124

2022-02-01

إن أجل الثماني والأربعين ساعة المنصوص عليه في المادة 271 من مدونة الشغل يخص تبرير وإشعار كل أجير تعذر عليه الالتحاق بشغله بسبب مرض أو حادثة لمشغله، ولا يخص الأجل الممنوح للأجير من أجل الالتحاق بالعمل بعد توصله بالإندار بالرجوع إلى العمل من طرف المشغل، ويبقى ما أثير من أن منحها أجل 24 ساعة فقط من أجل الالتحاق بالعمل مخالف لمقتضيات المادة 271 من مدونة الشغل، لا يستند على أساس، ومخالف للواقع، ويكون بذلك القرار المطعون فيه فيما انتهى إليه معلا تعليلا كافيا، وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/949

2022/125

2022-02-01

إن العبرة في طلب الاستئناف هو بأسماء الأطراف الواردة بالحكم الابتدائي، وأن المحكمة المطعون في قرارها لم تجب عن المقال الإصلاحي الذي يخص اسم المستأنف عليه بالرغم مما له من تأثير على قضائها، مما تكون قد أساءت معه تعليل قرارها وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/1606

2022/127

2022-02-01

الثابت من وثائق الملف أن المطلوبة في النقض تمسكت خلال جميع مراحل الدعوى بفصلها للطالب نتيجة الخطأ الجسيم ودفعت باحترامها لمسطرة الفصل التأديبي وأدلت رفقة مذكرتها الجوابية المدلى بها بالاستدعاء لجلسة الاستماع ومحضر جلسة الاستماع، وقرار بالفصل من العمل وهي الوقائع التي تثبت إنهاءها لعقد الشغل الذي يربطها بالطالب من جهتها، مما يكون معه القرار المطعون فيه قد حرف وقائع القضية لما اعتبر أنه قد غادر عمله بصفة تلقائية وجاء فاسد التعليل مما يوجب نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/832

2022/131

2022-02-01

البيّن أن تصريحات الشهود جاءت متكاملة بخصوص إثبات مدة العمل المدعى بها، على اعتبار أن الشاهد يصرح بالوقائع التي يعلمها، كما أن شاهد الطالب أكد واقعة اشتغال المطلوب لديه، وهو ما أخذته المحكمة بعين الاعتبار، فأعملت تصريحاتهم

واعتبرتها مثبتة لعلاقة شغل مستمرة، بعد تقييمها في إطار سلطتها التقديرية، التي لا تخضع بشأنها لرقابة محكمة النقض إلا من حيث التعليل، ورتبت عن ذلك الآثار القانونية بالحكم للمطلوب في النقض بتعويضات عن إنهاء عقد الشغل الذي كان يربطه بالطالب، يكون قرارها فيما انتهى إليه معللا تعليلا كافيا وسليما وغير خارق لأي مقتضى.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1352

2022/134

2022-02-01

إن المحكمة لما لها من سلطة تقديرية في تقييم الوقائع والحجج المعروضة عليها، والتي لا تخضع بشأنها لرقابة محكمة النقض إلا من حيث التعليل، اعتبرت عن صواب أن أوراق الأداء وتوصيل تصفية كل حساب، غير المنازع فيهما بطرق الطعن القانونية، أثبتت بداية اشتغال طالبة لدى المطلوبة، كما اعتبرتها في حكم المغادرة لعملها لعدم استجابتها للإنذار الموجه لها، الذي توصلت به بواسطة زوجها، ولم تقم الدليل على ما تمسكت به من وجود نزاع بينهما، والقرار فيما انتهى إليه كان مؤسسا ومعللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/1036

2022/351

2022-03-15

إن المحكمة لما استندت فيما قضت به الى شهادة الشاهد رغم أنه شهد بواقعة مستحيلة استحالة مطلقة، وأن شهادته غير مطابقة لادعاءات الأجير نفسه، يكون قرارها منعدم التعليل، وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1061

2022/352

2022-03-15

إن الطالب ادعى تعرضه للسب والشتم من طرف المسؤول، وهو ما دفعه الى مغادرة العمل، معتبرا أن الأمر يتعلق بمغادرة اضطرارية، لكن الشهادة أن كانت قد أكدت واقعة حصول مشادة كلامية بين الطالب والمسؤول، غادر على إثرها الطالب العمل مباشرة، ولم يلتحق بالشغل من بعد، ولم يثبت أن تلك المشادة الكلامية وصلت الى درجة السب والشتم، فانه يتعذر وصف تلك الواقعة بأنها مغادرة اضطرارية لمجرد حدوث مشادة كلامية، وأن المحكمة لما قضت على هذا الأساس تكون قد بنت قرارها على اساس سليم، وعلته تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1064

2022/353

2022-03-15

إن بالدفع بكون الأجير أصبح يشتغل مع شركات خاصة تتعاقد معها بموجب صفقات لمراقبة الغابة من الحرائق، دون أن تدلي بأي وثيقة تفيد ذلك، فلا يقبل ادعاء وجود

علاقة شغل مع طرف آخر غير معروف، والمحكمة بعدم جوابها عن هذا الدفع، تكون قد ردتته ضمنيا، وجاء قرارها معللا تعليلا سليما وكافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/760

2022/442

2022-03-29

إن المحكمة لما اعتبرت أن عقد الشغل الذي يربط الطالب بالمطلوبة انتهى بانتهاء الشغل الذي كان محلا له، لاسيما وأن بنود العقد لا تتضمن التزام هذه الأخيرة بتشغيله بعد انتهاء المهمة المتعاقد من أجلها، تكون قد ردت ضمنيا دفع الطالب المتعلق بما تضمنه محضر المعاينة لعدم جدواه، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا ومرتكزا على أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/260

2022/109

2022-02-01

إن المحكمة غير ملزمة بإجراء بحث ما دام قد ثبت لديها من وثائق الملف ما يسمح لها بالبت في النزاع، ذلك أن الطاعنة لم تدل بما يفيد علم المطلوبة في النقض كون الشواهد المدلى بها من طرفها لتبرير غيابها هي مفبركة وكون الشخص الذي سلمها هذه الشواهد غير مؤهل لتسليمها، ليبقى بذلك الفصل الذي تعرضت له الأجيحة مشوبا بالتعسف تستحق عنه التعويض، وهي النتيجة التي انتهى إليها القرار المطعون فيه الذي جاء معللا تعليلا كافيا وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/1926

2022/115

2022-02-01

إذا كان الفصل 375 من قانون المسطرة المدنية، قد أجاز إمكانية الطعن بإعادة النظر ضد قرارات محكمة النقض غير المعللة، فإن ما يقصده المشرع في هذا الشأن هو الحالة السلبية التي تتجلى في عدم الجواب على دفع أثير بعدم القبول أو عدم الجواب على وسائل الطعن أو بعضها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1222

2022/248

2022-02-22

لئن كان تقييم شهادة الشهود يخضع للسلطة التقديرية لقضاة الموضوع، فإن لمحكمة النقض الرقابة على ذلك من حيث التعليل، والثابت في الملف أن شاهد المطلوب أفاد أنه يعلم أن هذا الأخير يعمل لدى طالبة دون الإشارة إلى كون عمله قار ومستمر، والمحكمة لما أخذت بهذه الشهادة واعتبرتها منتجة في الدعوى، دون الاستماع إلى شهود طالبة التي نازعت في طبيعة عمل المطلوب لديها وتمسكت بصفته كعامل مؤقت، وطعنت في تصريحات الشاهد، ودون إجراء بحث في النازلة، استجابة لمتمس طالبة، يكون قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه وبالتالي عرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1491

2022/252

2022-02-22

إن المحكمة لما اعتبرت مسطرة الفصل التأديبي معيبة لعدم إثبات الطالبة توجيهها نسخة من مقرر الفصل إلى العون المكلف بتفتيش الشغل، لاسيما وأن الملف ظل خاليا من الإشعار بالتوصل المضمن في سجل المراسلات، عكس ما تمسكت به الطاعنة، إذ لا يكفي الاحتجاج بالمراسلة المتضمنة لشخص مفتش الشغل كمرسل إليه، ما دام لم يتم إرفاقها بما يفيد توجيهها فعلا إليه وتوصله بها، يكون قرارها فيما انتهى إليه مرتكزا على أساس ومعللا تعليلا سليما.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/2795

2022/253

2022-03-01

إن العبرة بالسبب المباشر لإنهاء العلاقة الشغلية، وأن الثابت من وثائق الملف أن المطلوب وجه للطالبة إشعارا بفسخ عقد الشغل، يفيد فصلها عن العمل نتيجة الخطأ الجسيم المتمثل في ترك العمل بدون مبرر، مما يؤكد أن المطلوب أنهى عقد الشغل الذي يربطها بالطالبة نتيجة ذلك، وبالتالي لا مجال للدفع بالمغادرة التلقائية للعمل في مواجهتها، والمحكمة لما نحت خلاف ذلك، واعتبرت واقعة المغادرة التلقائية ثابتة في مواجهتها لعدم استجابتها للإنذار بالرجوع للعمل، وذلك بعد تقديمها لدعوى الفصل تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا يوازى انعدامه وخرقت القانون، مما يعرضه للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/1981

2022/259

2022-03-01

الثابت من وثائق الملف أنه تمسك بعدم استدعائه بصفة شخصية لجلسة البحث وعدم إشعاره لتقديم شهوده طبقا لما تنص عليه مقتضيات الفصل 72 من قانون المسطرة المدنية، كما أن الملف خال مما يفيد استدعائه بصفة قانونية لجلسة البحث وأن الإشارة بمحضر الجلسة إلى تخلفه عن الحضور رغم سابق الإمهال، بغض النظر عن مدى وجود ما يثبت هذا الإمهال، لا يقوم مقام التوصل بصفة قانونية ولا يعفي المحكمة من استدعاء الطالب وفقا للقانون، والمحكمة لما نحت خلاف ذلك، تكون قد خرقت المقتضى القانوني المحتج به وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه، مما يعرضه للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/770

2022/443

2022-03-29

المقرر أن المحكمة لا تأمر بإجراء بحث إلا إذا كانت لا تتوفر على العناصر الكافية للبت في القضية، والبيّن أن الشاهدة التي تمسك الطالب بالاستماع إليها لإثبات واقعة رجوعه للعمل بعد توصله بالإندار سبق الاستماع إليها خلال المرحلة الابتدائية، وجاءت شهادتها غير منتجة لأنها مبنية على السماع إذ صرحت أنها سمعت داخل الشركة بأنه توصل بالإندار أثناء الشهادة الطبية ورجع للعمل إلا أن المشغل قام بفصله، والمحكمة بما نحت عن صواب يكون قرارها معللا تعليلا كافيا ومؤسسا قانونا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/916

2022/446

2022-03-29

إن محضر المعاينة المنجز من قبل المفوضة القضائية، تضمن تصريح مدير الشركة لها بعد تعريفه بصفقتها وموضوع مهمتها، أن المطلوب في النقض لا يمكنه مزاولة عمله بالشركة نظرا لأن رب العمل أعطاه تعليمات بعدم السماح له بالعمل في الشركة، مما تعذر معه على المطلوب في النقض الالتحاق بمقر عمله، وهو بذلك لم يتضمن أي استجواب، ولا أي تجاوز لمهام المفوض القضائي، فتكون بذلك المحكمة قد طبقت القانون تطبيقا سليما، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/978

2022/447

2022-03-29

إن المحكمة لم تستند في ما قضت به من عدم ثبوت الخطأ الجسيم في حق المطلوب في النقض، فقط على عدم حصول ضرر للطالبة، وعدم وجود مساءلة جنائية أو مدنية ضده، وإنما بنت قضاءها على ما صرح به ممثل الطالبة خلال جلسة البحث، من " أن الملفات المزعومة وجود نقص في وثائقها لا توجد بمكتب المهندس الخاص، بل في متناول جميع مستخدمي الشركة، وأن الخطأ المنسوب له لم يلحق بها أي ضرر، وأنه أراد أن يتخذ الاحتياط قبل أن تقع في مشكل، وحماية لنفسه " فتكون بذلك قد عللت قرارها تعليلا كافيا وسليما، ولم تخرق أي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/2785

2022/423

2022-03-29

البيّن أن الطاعن تمسك أمام محكمة الموضوع بأن نشاطه توقف وتعرض للإغلاق تطبيقاً للمرسوم الحكومي الذي قرر إعلان حالة الطوارئ الصحية بالبلاد بسبب جائحة كورونا منذ 2020/03/24، وأن المحكمة عللت قرارها بكون الحكومة أعلنت التخفيف من الحجر الصحي ابتداءً من 2020/06/24، وأن مختلف المؤسسات فتحت أبوابها واستعادت نشاطها، وأنه كان على الطالب إشعار مستخدميه بالالتحاق بالعمل، دون التأكد من الأنشطة المعنية بهذا التخفيف ودون التأكد من أن الأمر يخص النشاط الذي يمارسه الطالب كفندق، مما يجعل قرارها فاسد التعليل الموازي لانعدامه، ويعرضه للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/2786

2022/424

2022-03-29

البيّن أن الطاعن تمسك أمام محكمة الموضوع بأن نشاطه توقف وتعرض للإغلاق تطبيقاً للمرسوم الحكومي الذي قرر إعلان حالة الطوارئ الصحية بالبلاد بسبب جائحة كورونا منذ 2020/03/24، وأن المحكمة عللت قرارها بكون الحكومة أعلنت التخفيف من الحجر الصحي ابتداءً من 2020/06/24، وأن مختلف المؤسسات فتحت أبوابها واستعادت نشاطها، وأنه كان على الطالب إشعار مستخدميه بالالتحاق بالعمل، دون التأكد من الأنشطة المعنية بهذا التخفيف ودون التأكد من أن الأمر يخص النشاط الذي يمارسه الطالب كفندق، مما يجعل قرارها فاسد التعليل الموازي لانعدامه، ويعرضه للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/2789

2022/425

2022-03-29

إن المحكمة المطعون في قرارها لم تخرق مقتضيات الفصل 3 من قانون المسطرة المدنية، وأنها قضت بإلغاء الحكم الابتدائي وتصديا الحكم بعدم قبول الدعوى لتوجيهها ضد غير ذي صفة بعدما تبين لها أن الأمر يتعلق بشخص معنوي وليس بشخص طبيعي، إذ أن الثابت من وثائق الملف أن عقد الشغل تم إبرامه بين الطالب والشركة التي فوت لها تسيير المقهى والمطعم مكان العمل، إلا أن الأجير أقام دعواه ضد المطلوبة الأولى بصفة شخصية، لذلك فهي غير مقبولة، وهذا التعليل المستمد من وثائق الملف يحل محل التعليل المنتقد بهذا الخصوص، ويبقى القرار المطعون فيه معللا تعليلا كافيا ومؤسسا قانونا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/2793

2022/426

2022-03-29

إن المحكمة المطعون في قرارها لم تخرق مقتضيات الفصل 3 من قانون المسطرة المدنية، وأنها قضت بإلغاء الحكم الابتدائي وتصديا الحكم بعدم قبول الدعوى لتوجيهها ضد غير ذي صفة بعدما تبين لها أن الأمر يتعلق بشخص معنوي وليس بشخص طبيعي، إذ أن الثابت من وثائق الملف أن عقد الشغل تم إبرامه بين الطالب والشركة التي فوت لها تسيير المقهى والمطعم مكان العمل، إلا أن الأجير أقام دعواه ضد المطلوبة الأولى بصفة شخصية، لذلك فهي غير مقبولة، وهذا التعليل المستمد من

وثائق الملف يحل محل التعليل المنتقد بهذا الخصوص، ويبقى القرار المطعون فيه معللا تعليلا كافيا ومؤسسا قانونا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/801

2022/427

2022-03-29

إن المحكمة لما اعتبرت أن عبء إثبات واقعة الحضور في الوقت المحدد للعمل والمنع منه يقع على الأجير، وأن محضر المعاينة المدلى به من طرفه، لم يتضمن ساعة إجراء المعاينة، مما يعزز دفع المشغلة بكون واقعة الحضور إلى مقر الشركة تمت في غير الوقت المحدد للشغل، وأن عدم السماح له بالالتحاق بالعمل وقت حضوره لا يعتبر فصلا من العمل بل مغادرة تلقائية، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا، وسليما، ولم تخرق المقتضى القانوني المستدل به، والوسيلة المثارة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/809

2022/428

2022-03-29

طبقا للمادة 18 من مدونة الشغل يمكن إثبات عقد الشغل بجميع وسائل الإثبات، وأن الثابت من وثائق الملف، أن الطاعنة أدلت بعقد شغل لإثبات ارتباطها بالمطلوبة في النقض بعلاقة شغل، نازعت فيه هذه الأخيرة لعدم توقيعها ومصادقتها عليه، وأن المطلوبة في النقض لم تنف اشتغال الطالبة لديها سواء من خلال مقال الاستئناف أو من خلال محضر المعاينة المدلى به، وأكدت أنها كانت في فترة اختبار، وغادرت

العمل تلقائياً، والمحكمة المطعون في قرارها، لما اعتبرت أن الطالبة عجزت عن إثبات وجود علاقة شغل بينها وبين المطلوبة في النقض رغم اعتراف هذه الأخيرة باشتغالها لديها، ولم تستجب لطلب إجراء بحث، وتمكينها من إثبات أنها اشتغلت فعلياً لديها، يكون قرارها معللاً تعليلاً فاسداً موازياً لانعدامه، ومشوباً بخرق المقتضى القانوني المحتج به، وهو ما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/1727

2022/429

2022-03-22

المقرر أن شهود الأجير مقدمون في الإثبات على شهود المشغل، وأن الثابت أن شهود الطالب أثبتوا تخصصه فقط في السياقة دون باقي الأعمال، وأن شهود المشغل المستمع إليهم إستئنافياً ولئن أكدوا أنه يقوم أحياناً وبشكل عرضي بشحن السلع وإفراغها من الشاحنة، فإن ذلك لا يعني أنه يقوم بذلك بشكل مستمر، ومن ثمة يبقى تكليفه بأعمال الشحن والتفريغ وهي أعمال شاقة تختلف مع عمله الأصلي، فيكون رفضه ذلك ومغادرته على إثر ذلك هي مغادرة اضطرارية وليست تلك المنصوص عليها بالمادة 63 من مدونة الشغل، والمحكمة لما نحت خلاف ذلك تكون قد أساءت تعليل قرارها وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 1733/5/1/2021

2022/430

2022-03-29

الثابت أن الطالبة التمسست اجراء بحث قصد التحقق من واقعة المغادرة التلقائية وظروف انتهاء عقد الشغل، باعتبارها واقعة مادية يمكن اثابتها بكافة وسائل الاثبات، والمحكمة لما رفضت الطلب المذكور تكون قد اساءت تعلييل قرارها وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/944

2022/438

2022-03-29

طبقا للفقرة رقم 06 من المادة الثالثة من مدونة الشغل، المتعلقة بمجال تطبيق مدونة الشغل، قد جاءت صريحة بشأن خضوع بوابي البناءات المعدة للسكنى الى مقتضيات القانون الاساسي المتمثل في ظهير 1977/10/08 المتعلق بتعهد البناءات وتخصيص مساكن للبوابين في البناءات المعدة للسكنى، ما لم يتضمن مقتضيات أقل فائدة مما هو منصوص عليه بمدونة الشغل، فتكون هذه الفئة من الأجراء غير مستثناة من مجال تطبيق مدونة الشغل، بخلاف عمال المنازل الذين يتولون بالإضافة الى خدمة شؤون البيت القيام بأعمال الحراسة، الذين صدر بشأنهم، تطبيقا لمقتضيات المادة الرابعة من مدونة الشغل، القانون رقم 19.12 المتعلق بالعاملات والعمال المنزليين بتاريخ 2016/08/22، الذي استثنى صراحة بموجب الفقرة الثانية من المادة الأولى منه، البوابون في البناءات المعدة للسكنى من مجال تطبيقه، والمحكمة بعدم تمييزها بين هاتين الفئتين من الأجراء رغم اختلاف الاطار القانوني الذي تخضع له كل فئة منهما، واستندت في تعلييل قرارها الى طبيعة العمل المتمثل في الحراسة، دون التمييز بين حراسة المنزل المعد لسكنى الأسرة، وحراسة العمارة المعدة لسكنى مجموعة من العائلات، تستقل كل عائلة بسكنى خاصة بها، تكون قد بنت قرارها على أساس غير سليم، مما يعرض القرار للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/572

2022/441

2022-03-29

الثابت من وثائق الملف أن الطاعنة التمسّت من خلال مذكرة بيان أوجه الاستئناف إجراء بحث لإثبات المغادرة التلقائية للعمل في مواجهة المطلوبة والاستماع إلى شهودها، كما أدلت بنسخة من بطاقة التعريف الوطنية المتعلقة بشاھدها، إلا أن المحكمة المطعون في قرارها بنتت في النازلة دون إجراء بحث ودون الجواب على ملتمس الطاعنة بهذا الخصوص، مما يعتبر خرقاً لحقوق الدفاع ويجعل قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه ويتعين نقضه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/14139

2022/67

2022-01-19

إن المحكمة لما ثبت لها أن الخبير المنتدب من طرفها حدد مجموع العقابيل وتقيد بالضوابط والمقاييس الموضوعية المتعلقة بتحديد نسب العجز الواردة بمرسوم 1985/1/14 سواء فيما يخص نسبة العجز الجزئي الدائم أو درجة الألام أو التشويه واعتمدها في تحديد التعويض المستحق للمطالب بالحق المدني تكون قد اعتبرتها موضوعية، ف جاء بذلك قرارها معللاً تعليلاً سليماً والوسيلة غير مؤسسة.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/5/222

2016/26

2016-01-07

المقرر أن تمسك المشغلة بالمغادرة التلقائية للعمل يقع عليها عبء إثباتها عملا بأحكام الفقرة الأخيرة من المادة 63 من مدونة الشغل، والمحكمة لما ثبت لها صحة ما تمسكت به المشغلة استنادا الى شهادة شهود لم تكن محل أي طعن أن الأجير غادر عمله رفقة باقي زملائه إثر خلاف بشأن الزيادة في الأجور ولم يستجب لدعوة أحد الشهود من أجل العدول عن موقفه وهو ما لم تكن معه المطلوبة ملزمة بإنذاره بالرجوع إلى العمل، يجعل القرار سليما وخلصت إلى أن الأمر في النازلة مغادرة لا طردا يكون قرارها معلا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/1/5/1363

2016/29

2016-01-07

إن القرار الاستئنافي المطعون فيه لما اعتبر أن صور أوراق الأداء المدلى بها من طرف المشغلة لا تشمل مدة العمل، دون أن يناقش نسخ أوراق الأداء التي تشير الى مكافأة الاقدمية الى جانب باقي المكونات المعتمدة في الأجر، ودون أن يجيب عن الدفع بالتقادم المثار من طرف المشغلة والمنصوص عليه في المادة 395 من مدونة الشغل، مع ما قد يترتب عن ذلك من آثار قانونية، يكون ما انتهى اليه فاسد التعليل وخارق للمقتضى المستدل به.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/5/872

2015/30

2015-12-24

لما كان الاستئناف ينشر الدعوى من جديد، فإن إجراء بحث لتمكين الأطراف من ادعاءاتهم ودفعهم بما لديهم من حجج وشهود يتعلق بصيانة حقوق الدفاع عملاً بالفصل 71 من ق.م.م و 754 من ق.ل.ع، وان عدم مناقشة محكمة الاستئناف لطلب إجراء بحث والرد عليه يجعل قرارها المطعون فيه ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/5/13

2016/33

2016-01-07

لما كان الثابت من محضر المعاينة المنجز من طرف المفوض القضائي بطلب من المشغلة، أن الخطأ المنسوب للأجير قد تم التبين منه، بنفس التاريخ، فإن الاستماع للطاعن كون قد تم خارج أجل الثمانية أيام المحددة بالمادة 62 أعلاه. والقرار المطعون فيه لما اعتبر أن مسطرة فصل الأجير من عمله كانت سليمة دون أن يجيب على دفع الطاعن التي تشبث فيها بخرق المواد 62 ، 63 ، 64 من مدونة الشغل يكون قد علل ما قضى به تعليلاً فاسداً وغير مرتكز على أساس قانوني سليم و يتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/5/17

2016/34

2016-01-07

خلافًا لما يزعمه الطاعن فإن شهود المطلوب في النقض المستمع إليهم ابتدائياً، أكدوا أن العلاقة الشغلية ثابتة ومستمرة بين الطاعن والمطلوب في النقض طيلة أربعة عشر سنة، انسجاماً مع ما جاء بالمقال الافتتاحي للمدعي، وهو ما اعتمده الحكم الابتدائي وأيده في ذلك القرار المطعون فيه وعن صواب، على أساس أن شهود إثبات العلاقة الشغلية واستمراريتها التي يبقى الأجير هو الملزم بإثباتها، تبقى مقدمة على شهود النفي، وأن ذلك يغني المحكمة عن الرد على ما أدلى به الطاعن من وثائق التي لا تنفي العلاقة الشغلية و استمراريتها، مما يبقى معه القرار المطعون فيه معللاً تعليلاً سليماً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/5/1282

2016/35

2016-01-07

لما كان المشغل هو الملزم بإثبات مغادرة الأجير لعمله تلقائياً وفق مقتضيات المادة 63 من مدونة الشغل فإن شهادة الشاهد التي لم تكن محل منازعة وإقرار الطاعن نفسه بجلسة البحث بما جاء فيها، يعتبر كافياً لإثبات مغادرته التلقائية للعمل، والقرار المطعون فيه فيما انتهى إليه يبقى معللاً تعليلاً سليماً والوسيلة لا سند لها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/5/1283

2016/36

2016-01-07

لما كان المشغل هو الملزم بإثبات مغادرة الأجير لعمله تلقائيا وفق مقتضيات المادة 63 من مدونة الشغل فإن شهادة الشاهد التي لم تكن محل منازعة، تعتبر كافية لإثبات مغادرته التلقائية للعمل، والقرار المطعون فيه فيما انتهى إليه يبقى معطلا تعليلا سليما والوسيلة لا سند لها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 2717/5/1/2015

2016/103

2016-01-14

المقرر أنه في غير الحالات الواردة في المادتين 16 و 17 من مدونة الشغل فإن عقد الشغل يعتبر عقدا غير محدد لمدة، والمحكمة لما تبين لها أن عقد الشغل المبرم بين الطاعنة والمطلوبة في النقض لا يوافق أية حالة من الحالات الواردة في المادتين أعلاه واعتبرته عقدا غير محدد المدة تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/5/2718

2016/104

2016-01-14

المقرر أنه في غير الحالات الواردة في المادتين 16 و 17 من مدونة الشغل فإن عقد الشغل يعتبر عقدا غير محدد لمدة، والمحكمة لما تبين لها أن عقد الشغل المبرم بين الطاعنة والمطلوبة في النقض لا يوافق أية حالة من الحالات الواردة في المادتين أعلاه واعتبرته عقدا غير محدد المدة تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/5/706

2016/107

2016-01-19

لما كان الاستئناف ينشر الدعوى من جديد، فإن إجراء بحث لتمكين الاطراف من ادعاءاتهم ودفوعهم بما لديهم من حجج وشهود يتعلق بصيانة حقوق الدفاع عملا بالفصل 471 من ق م م و754 من ق ل ع وأن عدم مناقشة محكمة الاستئناف لطلب إجراء بحث والرد عليه، يجعل قرارها المطعون فيه ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/5/871

2016/108

2016-01-19

إن القرار الاستئنافي لما اعتبر أن المشغلة لم تثبت واقعة المغادرة التلقائية للأجير، في حين أن هذا الأخير أثبت واقعة المنع من الالتحاق بالعمل وذلك بشهادة الشهود المستمع اليهم ابتدائيا، ورتب الآثار القانونية عن ذلك، يكون ما انتهى اليه معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/1/5/358

2016/109

2016-01-19

إن المحكمة المطعون في قرارها لما اعتبرت الطاعن مغادرا للعمل بصفة تلقائية بناء على ما راج بجلسة البحث وشهادة الشهود، ولا يجدي الطاعن القول بأنه لم يتوصل بأي إشعار من المشغلة من أجل الالتحاق بالعمل لأن ذلك ليس شرطا لإثبات المغادرة التلقائية، التي يمكن إثباتها بكافة وسائل الإثبات مما يبقى معه القرار المطعون فيه مؤسسا ومعللا تعليلا سليما وغير خارق لأي مقتضى.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/5/2715

2016/101

2016-01-14

المقرر أنه في غير الحالات الواردة في المادتين 16 و 17 من مدونة الشغل فإن عقد الشغل يعتبر عقدا غير محدد لمدة، والمحكمة لما تبين لها أن عقد الشغل المبرم بين الطاعنة والمطلوبة في النقض لا يوافق أية حالة من الحالات الواردة في المادتين أعلاه واعتبرته عقدا غير محدد المدة تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/5/2716

2016/102

2016-01-14

المقرر أنه في غير الحالات الواردة في المادتين 16 و 17 من مدونة الشغل فإن عقد الشغل يعتبر عقدا غير محدد لمدة، والمحكمة لما تبين لها أن عقد الشغل المبرم بين الطاعنة والمطلوبة في النقض لا يوافق أية حالة من الحالات الواردة في المادتين أعلاه واعتبرته عقدا غير محدد المدة تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/9/6/21295

2020/270

2020-02-25

لئن كان انعدام التعليل سببا للطعن بإعادة النظر استنادا على المادة 563 من قانون المسطرة الجنائية، فإن المقصود به هو الحالة السلبية التي لم يقع فيها الجواب بالمرّة على وسائل النقض أو على جزء منها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/12/6/22547

2020/827

2020-09-15

إن المحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به تكون قد تبنت علله وأسبابه والذي استند فيها إلى إقرار الطاعن تمهيدا بكونه اعتاد سرقة مبالغ مالية تخص مشغله منذ ثلاثة أشهر الشيء الثابت من تفريغ محتوى القرص المدمج لكاميرا المراقبة، تكون قد استعملت سلطتها في تقييم الأدلة والحجج المعروضة عليها ولا رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض إلا فيما يخص التعليل، وأبرزت العناصر التكوينية للفعل موضوع المتابعة من إقدام الطاعن على الاستحواذ على المبالغ المالية الخاصة بمشغله والقيام بتبديدها، وأن المحكمة غير ملزمة بإعادة تكييف الوقائع مادام ثبت لديها توفر العناصر التكوينية للجنة موضوع المتابعة، مما جاء معه قرارها معللا تعليلا كافيا وسليما من الناحيتين الواقعية والقانونية.

الوجيز في نماذج تعليل القرارات
القضائية المستساغة في مادة الشغل
المجموعة الثانية

إعداد مصطفى علاوي المستشار
بمحكمة الاستئناف بفاس

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/1/5/1261

2015/384

2015-02-05

إن ما أثارته الطالبة بخصوص عدم احترام مسطرة الصلح التمهيدي المنصوص عليها في المادة 41 من مدونة الشغل، فإن هذا الأجراء يعتبر اختياريًا، وليس إلزاميًا، غاية المشرع منه هي الحصول على تعويض الضرر بأسرع السبل وفي أقرب الآجال، ومادام المطلوب وبقية الأجراء فضلوا اللجوء الى المحكمة للمطالبة بالتعويضات عن الضرر وتوابعه، فلا ضير في ذلك، ويبقى ما خلص اليه القرار الاستئنافي المؤيد للحكم الابتدائي معلا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/1/5/2162

2015/523

2015-02-25

إن المشرع لم يرتب أي جزاء عن عدم احترام مسطرة التصريح بالمرض المهني طالما أن مسطرة التصريح تظل مجرد وسيلة لا علام المشغلة بالحادثة أو المرض كي يصل الضحية إلى الحصول على التعويض عن الحادثة أو المرض وهو ما تحقق من خلال لجوء المدعي إلى المطالبة مباشرة من المحكمة بالتعويضات المستحقة عن المرض، إضافة الى تعليها: "بأن مرض السيليكوز من الأمراض التي لا تظهر

أعراضها إلا بعد مدة غير يسيرة من مغادرة العمل، وأن الشركة المشغلة لم تدل بما يفيد أنها أخضعت الضحية لفحص نهاية الخدمة للتأكد من خلوه من الأمراض المهنية خاصة مرض السيليكوز لكونها هي الملزمة بذلك وليس الضحية، وأن مسؤوليتها تظل قائمة مادام ان الأجير ظل معرضا للخطر منذ مغادرته للشركة المشغلة " .

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/5/100

2015/1759

2015-09-10

إن التعويض عن فقدان الشغل لم تصدر المقتضيات المنظمة له إلا بمقتضى القانون 03-14 المغير والمتمم للظهير الشريف رقم 1-72-184 بتاريخ 1972/7/27 المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي والذي تم نشره بالجريدة الرسمية عدد 6290 بتاريخ 2014/9/11 ودخل حيز التنفيذ ابتداء من اليوم الأول من الشهر الثالث الموالي لتاريخ نشره مما يعني أن المطالبة به لم تكن ممكنة في النازلة التي انتهت فيها العلاقة الشغلية سنة 2012 أي قبل صدور القانون المذكور فضلا عن أن هذه المطالبة تقدم إلى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لا إلى المحكمة عملا بمقتضيات الفصل 46 مكرر ثلاث مرات من القانون المشار إليه. وهذا التعليل المستمد من الوقائع الثابتة بالملف يحل محل التعليل المنتقد مما يجعل القرار سليما فيما قضى به من رد الطلب.

.....
ظهير شريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 بتاريخ 15 جمادى الثانية 1392(27) يوليو 1972) يتعلق بنظام الضمان الاجتماعي

كما تم تعديله:

الباب الرابع المكرر: التعويض عن فقدان الشغل

- تم إضافة الباب الرابع المكرر أعلاه، بمقتضى المادة الثانية من القانون رقم، 03.14

الفصل 46 المكرر

يخول التعويض عن فقدان الشغل للمؤمن له الذي يستوفي الشروط التالية:

- أن يكون قد فقد شغله بكيفية لا إرادية؛

- أن يثبت توفره على فترة للتأمين بنظام الضمان الاجتماعي ال تقل عن 780 يوما
خالل السنوات الثالث السابقة لتاريخ فقدان الشغل، منها 260 يوما خلال الإثني عشر
شهرا

السابقة لهذا التاريخ. ولا تدخل في احتساب هذه المدة الأيام المسجلة برسم التأمين
الاختياري المنصوص عليه في الفصل 5 أعلاه؛

- أن يكون مسجلا كطالب للشغل لدى الوكالة الوطنية إنعاش التشغيل والكفاءات؛

- أن يكون قادرا على العمل.

الفصل 46 المكرر مرتين

يمنح التعويض عن فقدان الشغل لمدة ستة (6) أشهر تبتدىء من اليوم الموالي لتاريخ
فقدان الشغل.

يمكن للمؤمن له أن يستفيد من جديد من التعويض المذكور إذا استوفى الشروط

المنصوص عليها في الفصل 46 المكرر.

في حالة وفاة مؤمن له مستفيد من التعويض عن فقدان الشغل، يصرف مبلغ التعويض
المستحق له غير المدفوع له في تاريخ وفاته، لذوي حقوقه، وفق الشروط المنصوص
عليها

في الفصل 45 أعلاه.

يساوي مقدار التعويض عن فقدان الشغل %70 من الأجر الشهري المتوسط المصرح

به لفائدة الجير خلال الستة وثلثين شهرا الأخيرة التي تسبق تاريخ فقدان الشغل، دون أن يتجاوز هذا المقدار الحد الأدنى القانوني للأجر.

الفصل 46 المكرر ثالث مرات

يجب إيداع طلب التعويض عن فقدان الشغل لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، تحت طائلة سقوط الحق، داخل أجل الستين يوما لليوم الأول من فقدان الشغل،

ماعدا في حالة قوة قاهرة.

الفصل 46 المكرر أربع مرات

يتعين على المؤمن له الذي حصل على عمل خلال الستة (6) أشهر المستحق عليها التعويض عن فقدان الشغل، أن يخبر بذلك كتابة الصندوق للضمان الاجتماعي داخل أجل لا يتجاوز ثمانية أيام تحتسب ابتداء من تاريخ حصوله على العمل.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2008/2/6/6867

2008/470

2008-04-16

إن المحكمة بتأييدها للحكم الابتدائي البات في المسؤولية والذي ربط بين الإصابات اللاحقة بالمطلوب وبين الحادثة استنادا إلى تواجد المطلوب داخل الناقل المؤمن عليها من طرف الطالبة وإلى الشهادة الطبية الأولية المدلى بها في الملف، والتي لا يعييبها في شيء كونها صادرة عن غير المستشفى الإقليمي وتبقى - أي تلك الشهادة - من جملة الأدلة التي تخضع في تقييم مدى مطابقتها للحقيقة للسلطة التقديرية لقضاة الموضوع - تكون قد ردت ضمينا عما أثارته الطاعنة بمقتضى مذكرتها الاستئنافية بخصوص انتفاء العلاقة السببية بين الحادثة وما أصاب المطلوب من جروح، وعللت

قضاءها في ذات الوقت تعليلا كافيا فجاء قرارها مؤسسا غير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2007/2/6/11988

2008/483

2008-04-16

إن محكمة الاستئناف التي أمرت بالخبرة الحسابية في غياب إدلاء طالب التعويض بما يثبت دخله أو كسبه المهني، ومع ذلك وبمقتضى تعليها حاسبته على ذلك واستبعدت الخبرة وباقي الخبرات المنجزة على ذمة القضية للسبب المذكور وأخذت برأي المستشار القانوني لشركة التأمين، والذي يتضح أنه استمد ما اقترحه مما جاء في تقرير الخبرة ودون أن تبين المحكمة ما هو السند الواقعي والقانوني الذي اعتمده في الأخذ برأي مستشار شركة التأمين مع أنه خصم للطالبين، مما يبقى معه القرار مشوبا بسوء التعليل ومعرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2010/1/5/1774

2011/1270

2011-10-13

يمكن الاعتماد في القول باستمرارية الأجير في عمله على التصريح بالأجور لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي. اعتماد شهادة الشاهدة للقول بانتفاء واقعة المغادرة التلقائية لا يشوبه أي خرق للقانون ما دام أن تقييم شهادة الشهود يخضع

للسلطة التقديرية لقضاة الموضوع ولا رقابة للمجلس الأعلى (محكمة النقض) في ذلك إلا من حيث التعليل.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2006/2/6/3736

2008/45

2008-01-09

إن المحكمة حينما قضت بتأييد الحكم الابتدائي فيما قضى به من المصادقة على تقرير الخبيرة ومنح المصابة تعويضا عن العجز الجزئي الدائم بحسب 10% وليس 14% التي اقترحتها الخبيرة، رغم إثارة الطالب للخطأ الذي وقع فيه القرار المطعون فيه الذي له تأثير على القضية ونتيجتها بشأن مبلغ التعويض المستحق، ودون التفات المحكمة مصدرته للدفع المذكور تكون بعدم جوابها على ما له تأثير بمثابة انعدام التعليل ويعرض قرارها للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2006/2/6/3078

2008/81

2008-01-16

بمقتضى الفقرتين الأولى والثانية من الفصل 63 من قانون المسطرة المدنية كما وقع تعديله وتتميمه بمقتضى ظهير 2000/12/26 "يجب على الخبير أن يستدعي الأطراف ووكلاءهم لحضور إنجاز الخبرة... يجب عليه أن لا يقوم بمهمته إلا بحضور

أطراف النزاع ووكلائهم أو بعد التأكد من توصلهم بالاستدعاء بصفة قانونية ما لم تأمر المحكمة بخلاف ذلك إذا تبين لها أن هناك حالة استعجال." والمحكمة لما ردت دفع الطاعنتين بعلّة أن الخبرة أنجزت داخل الأجل القانوني وبعد استدعاء شركة التأمين بصفة قانونية، تكون قد حصرت ردها عن الدفع المتعلق باستدعاء الطاعنة الثانية (شركة التأمين)، دون أن تتطرق المحكمة إلى استدعاء وكيلها والذي لا يوجد من بين توصيات تقرير الخبرة ولا باقي وثائق الملف ما يفيد استدعاءه، فإنها لم تجعل أساسا سليما لما قضت به، وجاء قرارها مشوبا بسوء التعليل الموازي لانعدامه.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/908

2020/715

2020-09-09

لما كانت المطلوبة في النقض قد أخبرت مشغلتها الطالبة بكونها حاملا وسلمتها شواهد طبية تفيد ذلك، والتي أقرت بها هذه الأخيرة سواء بجلسة الاستماع وكذا بعريضة النقض المدلى بها، وبالتالي فإنها تبقى ملزمة بتخصيص توقيت يتلاءم والظروف الصحية للمطلوبة، لأن المشرع خصها بالحماية طبقا للمادة 153 من مدونة الشغل وذلك بتخفيف الأشغال الموكولة إليها وبالأحرى تشغيلها بتوقيت لا يتناسب وظروفها الصحية وتركها لوحدها داخل المؤسسة في وقت متأخر بعد مغادرة جميع زملائها للعمل، فضلا على أن مقتضيات المادة 159 من مدونة الشغل تنص على أنه لا يمكن للمشغل إنهاء عقد شغل الأجيرة التي ثبت حملها بشهادة طبية سواء أثناء الحمل أو بعد الوضع، وأن الطالبة كانت على علم بحمل المطلوبة وقامت بفصلها عن العمل، مما تكون معه متعسفة في إنهاء العلاقة الشغلية، وهذا ما انتهى إليه القرار وعن صواب وجاء معللا تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/5/1407

2020/832

2020-07-21

بمقتضى الفصل 22 من النظام الداخلي للمشغلة فإن المدة القصوى للاستفادة من فترة الاستيداع هي ثلاث سنوات، وفي حالة تجاوزها دون تقديم المستفيد لطلب الإدماج في العمل يتم التشطيب عليه من لائحة المستخدمين فوراً، والمحكمة لما تبنت تعليقات الحكم الابتدائي موضوع التأييد المؤسسة على مقتضيات النظام الداخلي للمطلوبة في النقض (المشغلة)، وقضت برفض طلب التعويض عن الفصل التعسفي بعلّة المغادرة التلقائية، لعدم ثبوت التحاق الطالبة بالعمل بعد انتهاء مدة الاستيداع، تكون قد بنت قرارها على أساس قانوني سليم.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/5/2975

2020/900

2020-07-28

إن المحكمة باستبعادها مضمون القرص المدمج الذي يتضمن صورة حية عن واقعة المنع من الالتحاق بالشغل، ويؤكد صحة واقعة حضور الأجير يومه، رفقة المفوضة القضائية ويتضمن تفاصيل الحوار الذي دار بينه وبين المسؤولة عن الموارد البشرية والمدير المالي حول واقعة منعه من الالتحاق بشغله، وقضت على النحو الذي جاء به قرارها، تكون قد عللته تعليلاً ناقصاً يوازي انعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/5/943

2020/1031

2020-08-18

الثابت أن طرفي الدعوى اتفقا بموجب البند الثامن من عقد العمل الرابط بينهما على اللجوء إلى التحكيم لحل النزاعات التي تنشأ عن تأويل أو تطبيق مقتضياته، والحال أن ملف النازلة يتعلق بإنهاء العلاقة الشغلية بينهما بدليل إصدار الطالبة لمقرر الفصل في مواجهة المطلوب، مما يفيد أن إنهاء العقد لا يدخل ضمن حالات اللجوء إلى التحكيم المتفق عليها، وبالتالي فإن اختيار طريق التحكيم لحل النزاع القائم بين طرفي الدعوى أصبح غير ذي موضوع، ولا مجال للتمسك بالدفع المثاره بشأنه، وهذا التعليل المستمد من وثائق الملف يحل محل التعليل المنتقد، ويبقى القرار المطعون فيه معللا تعليلا كافيا فيما انتهى إليه ومؤسسا قانونا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/5/2466

2020/1353

2020-10-27

الأجير يطالب بالتعويضات المستحقة له بسبب فصله من الشغل، عن الفترة التي اشتغل فيها لدى المطلوبة في النقض وحدها بعد وفاة زوجها، وليس عن الفترة التي اشتغل خلالها مع زوجها، ولإثبات ذلك أحضر شاهدين خلال المرحلة الابتدائية، أكد أحدهما علمه باشتغاله لدى المطلوبة في النقض مدة 30 سنة، كما أكد الثاني أنه كان يشتغل لدى زوجها، وبعد وفاته بقي يشتغل لديها، وبالتالي فالمطلوبة في النقض هي المشغل الظاهر للطالب، ولا عبرة في عدم تملكها بمفردها للضيعة التي يتم فيها العمل، ووجود ورثة آخرين معها لكون المنازعة تخص علاقة الشغل وليس علاقة التملك، والمحكمة

لما نحت خلاف ذلك وعلت قضاءها بأن شهادة الشاهد باستمرار علاقة الشغل معها لا مجال للقول بقيامها في ظل وجود ورثة آخرين، وبالتالي انعدام علاقة الشغل، تكون قد عللت قضاءها تعليلا فاسدا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/507

2020/1359

2020-10-27

المحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي الذي اعتبر أن مغادرة الأجيعة لعملها بعد إصرار المشغلة على إرجاعها إلى منصب عملها الأول الذي يتطلب استعمال مواد كيميائية تسبب لها في حساسية جراء استنشاقها، وأوصى طبيب الشغل بنقلها منه، لا يشكل مغادرة تلقائية للعمل، وإنما فصلا تعسفيا، وإخلالا من جانب الطالبة - باعتبارها مشغلة - بالتزامها الحفاظ على سلامة وصحة أجراءها، تكون قد عللت ما قضت به تعليلا كافيا وسليما، ولم تخرق أي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/5/1059

2020/1409

2020-11-10

إغلاق المطلوبة في النقض - المشغلة - لم يكن تلقائيا امتثالا لإرادة المشرع، بعد صدور القانون رقم 77/15، المتعلق بمنع صنع أكياس البلاستيك، حتى يمكن اعتبار الإغلاق تم تطبيقا لنظرية فعل السلطة، التي هي كل إجراء مشروع وغير متوقع يصدر من جهة ثالثة غير طرفي العقد، ينجم عنه الإضرار بالمركز المالي للمقاوله بسبب تصرف

الإدارة، وإنما كان في إطار مسؤوليتها التقصيرية، وإخلالها بأوامر السلطة بمواصلتها العمل في صناعة تم منعها بمقتضى القانون 77/15، وهو ما ترتب عنه تشميع محل العمل، ومتابعة صاحبه جنحياً، وبالتالي فإنه في هذه الحالة لا يسعها التمسك بالقوة القاهرة، وتكون مسؤولة عن الإنهاء باعتبار الإغلاق تم بسبب خطأ المشغل وليس امتثالا لإرادة المشرع. والأجبر لا يدل له في هذا الإغلاق، ولا في توقيف نشاطها، ولا يمكن أن يتحمل نتيجته لكونه أجنبي عنه، وبالتالي فإن توقفها الذي نتج عنه توقف عقد شغل الأجبر لا يشكل قوة القاهرة بمفهوم الفصل 269 من قانون الالتزامات والعقود، ولا مبررا مشروعاً لإنهاء عقد الشغل، والمحكمة المطعون في قرارها لما نحت خلاف ذلك، يكون قرارها معللاً تعليلاً فاسداً، ومشوباً بخرق المقتضى القانوني المتمسك به.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/5/97

2020/1464

2020-12-02

تقييم شهادة الشهود يرجع لمحكمة الموضوع ولا رقابة عليها من طرف محكمة النقض إلا من حيث التعليل. اعتماد المحكمة للقول بمغادرة الأجبر لعمله على شهادة الشاهدين رغم ما شابها من تناقض حول تاريخ المغادرة يجعل قرارها معللاً تعليلاً ناقصاً موازياً لانعدامه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/5/1672

2020/1514

2020-12-08

المحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي بتعويض الأقدمية عن مدة العمل، ولم تجب على ما أثارته المشغلة بشأن التقادم المنصوص عليه في المادة 395 من مدونة الشغل رغم ما لها من تأثير على قضائها، تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا موازيا لانعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/5/1804

2020/491

2020-07-08

لما كانت مقتضيات المادة 40 من مدونة الشغل تعتبر السب الفادح من بين الأخطاء الجسيمة التي يرتكبها الشغل أو رئيس المقاول أو المؤسسة ضد الأجير، وأن مغادرة هذا الأخير لشغله بسببها في حالة ثبوت ارتكاب المشغل لها بمثابة فصل تعسفي، فإن المحكمة لما استندت في إثبات الخطأ الجسيم المرتكب من طرف الممثل القانوني للطالبة ضد المطلوبة في النقض على شهادة الشاهد الذي أفاد أنه كان حاضرا بمقر الشركة أثناء مخاطبة مدير الشركة للمطلوبة في النقض هاتفيا وتعريضها للسب والشتم بألفاظ نابية، سنده في ذلك هو تواجده في هذه اللحظة رفقة المدير أثناء الحوار الذي دار بينه وبين المطلوبة في النقض باعتباره زبونا للطالبة، واعتبرت نتيجة ذلك أن مغادرة المطلوبة لعملها بسبب السب الفادح الذي تعرضت له من طرف مشغلها بمثابة فصل تعسفي ورتبت الآثار القانونية على ذلك، تكون قد أعملت سلطتها التقديرية في تقييم شهادة الشاهد وركزت قضاءها على أساس والتزمت التطبيق السليم للقانون وعللت قرارها تعليلا كافيا وسليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/5/1483

2020/956

2020-08-11

إن عدم إصدار الأمر بالتخلي يترك الباب مفتوحا أمام الخصوم إلى حين حجز القضية للمداولة للإدلاء بما لديهم من حجج. إن الثابت من خلال العقد المبرم بين الطرفين والمصحح الإمضاء من طرف الأجير أنه يتضمن بندا يفيد اتفاق الطرفين انه في حالة وجود نزاع بسبب تطبيق أو تنفيذ عقد الشغل بضرورة اللجوء إلى التحكيم قبل اللجوء إلى القضاء. ولما كان إنهاء عقد الشغل يدخل في صميم تنفيذه، فإن الأجير كان حريا به قبل اللجوء إلى القضاء احترام البند المتفق عليه بضرورة اللجوء إلى مسطرة التحكيم، وهذا ما انتهى إليه القرار المطعون فيه الذي جاء معللا تعليلا كافيا وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/5/2520

2020/19

2020-01-08

بمقتضى المادة 38 من مدونة الشغل خولت للمشغل في حالة ارتكاب الأجير مجموعة من الأخطاء خلال مدة سنة توقيع عقوبة الفصل عليه، والثابت أن الأخطاء المرتكبة من طرف الطالب والعقوبات التي تعرض لها وقعت داخل السنة، وأن المطلوبة استنفدت معه جميع العقوبات الواردة في المادة 37 من مدونة الشغل، مما دفعها إلى اتخاذ قرار الفصل الذي بلغ للطالب وكذا مفتش الشغل في نفس اليوم، مما يبقى معه الفصل الذي تعرض له الطالب فصلا مبررا ولا يكتسي صبغة التعسف، وهذا ما انتهى إليه القرار المطعون فيه الذي جاء معللا تعليلا سليما ومرتكزا على أساس قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/5/3103

2020/82

2020-01-22

من المقرر أن العقد يعتبر شريعة المتعاقدين، والمطلوبة التي أبرمت مع الطالب عقدا لمدة ثلاث سنوات وحصلت على تأشيرة وزارة التشغيل عن السنة الأولى، ولم تدل بأية وثيقة تثبت بأنها تقدمت بطلب تجديد التأشيرة على العقد لدى السلطات المختصة داخل الأجل المنصوص عليه في نفس التأشيرة وفق المادة 516 من مدونة الشغل إلى أن انتهى الأجل الأقصى لها، تكون قد فسخت العقد بإرادتها المنفردة موجبة للتعويض ولا موجب للاستدلال بتعاقدته مع مشغل جديد ما دام التعاقد تم بعد الفسخ. إن المحكمة لما اعتبرت تعاقد الطالب مع مشغل جديد يعد فسخا للعقد من طرفه، دون التقيد بمقتضيات المادة 516 المذكورة والتي تنص صراحة على أن المشغل ملزم بتقديم طلب التأشيرة لتشغيل أجير أجنبي أو تجديدها داخل أجل ثلاثة أشهر من تاريخ انتهاء التأشيرة الأصلية وفق المبين أعلاه، تكون قد خرقت مقتضيات المادة المذكورة، ولم تجعل لفضائها أساسا وعلته تعليلا فاسدا الموازي لانعدامه وعرضته للنقض.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3564

2019/1473

2019-12-30

أمام ثبوت وجود نزاع جماعي فإن تطبيق مقتضيات الفصل 20 من قانون المسطرة المدنية أصبحت غير واجبة التطبيق لأنها تتعلق بالنزاعات الفردية وذلك خلافا لما أثاره الطاعن لأنه هو من تمسك بداية وأمام المحكمة الابتدائية بأن الأمر يتعلق بنزاع جماعي وهو من أدلى بالوثائق المثبتة لذلك من خلال مذكرته المدلى بها، وأن القول بوجود نزاع جماعي لا يشترط وجود اتفاقية جماعية مبرمة بين الطرفين يجعل ما أثير في الوسيلة الأولى وكذا الوسيلة الثالثة خلاف الواقع، وهذا ما انتهى إليه القرار

المطعون فيه الذي اعتبر الدعوى سابقة لأوانها لعدم استكمال الإجراءات المشار إليها أعلاه، ويكون قد طبق القانون تطبيقاً سليماً وجاء معللاً تعليلاً كافياً.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2009/1/5/112

2011/234

2011-03-15

القرارات التأديبية الصادرة في حق الأجير من طرف المشغل والمتضمنة للأخطاء المقترفة التي اعتبرها هذا الأخير جسيمة قرر على إثرها طرده من عمله، يدخل تقدير مدى جسامتها في صميم اختصاص قضاة الموضوع. إن المحكمة لما قضت بتقادم طلبات الأجير المتعلقة بالأجور والمكافأة والعطلة السنوية، بعلّة أن آخر إجراء قاطع للتقادم هو القرار الصادر عن الغرفة الإدارية بالمجلس الأعلى (محكمة النقض) بشأن الاختصاص النوعي، وأن الدعوى الحالية لم تقدم إلا بعد انصرام أجل السنة المنصوص عليه بالفصل 388 من ق.ل.ع، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللاً تعليلاً كافياً.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/5/2362

2020/588

2020-06-30

من المقرر قانوناً أن عبء إثبات وجود مبرر مقبول للفصل يقع على عاتق المشغل. لما تمسكت المشغلة بأن الأخطاء الجسيمة المرتكبة من طرف الأجير والتي تبرر فصله من العمل والمتمثلة أساساً في عمليات الولوج غير القانوني لمعطيات وبيانات معلوماتية سرية تخص الشركة ومستخدميها ثابتة من خلال تقرير الخبرة التقنية المنجزة من طرف مكتب خبرة مختص في ميدان الأمن المعلوماتي والمدلى به ضمن وثائق الملف، فإن المحكمة المطعون في قرارها حينما اعتبرت أنها أجرت بحثاً وأن ممثل المشغلة لم يدل بأي حجة تثبت المخالفات الواردة في مقرر الفصل ولم تحضر أي شاهد يعزز موقفها وأن الأسباب المعتمدة من طرف المشغلة لفصل الأجير لا تتسم بالجدية دون الإشارة إلى تقرير الخبرة المدلى به أو مناقشته ودون تعليل سبب استبعاده أو الأمر بأي إجراء آخر من إجراءات التحقيق على اعتبار أن الأخطاء المثارة ذات طبيعة تقنية وفنية تحتاج إلى خبير مختص، تكون قد تجاهلت الحجة المقدمة من طرف المشغلة، وجاء قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/5/1371

2020/430

2020-06-24

إذا كانت محكمة الموضوع لها السلطة التقديرية في تقدير درجة الخطأ المرتكب من طرف الأجير، ولا رقابة عليها من طرف محكمة النقض إلا من حيث التعليل، فإن الثابت من الاطلاع على عقد الشغل المبرم بين طرفي الدعوى تبين أن المطلوبة التزمت بحماية معطيات الزبائن، غير أنها قد أخلت بهذا الالتزام وقد أقرت باستعمال حسابها الإلكتروني لإجراء معاملات مع زبناء الطالبة بدلاً من حساب هذه الأخيرة، غير أن المحكمة مصدرة القرار المطعون في قرارها اعتبرت وعن غير صواب أن هذا الخطأ الذي أقرت به المطلوبة لا يرقى إلى درجة الخطأ الجسيم، دون أن تبرز من أين استخلصت كون الخطأ المرتكب مجرد خطأ بسيط، بالرغم من الإخلال البين بينود العقد والقانون المتعلق بحماية المعطيات الشخصية، فجاء قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه والمبرر لنقضه.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/5/2284

2020/447

2020-06-16

منع الأجيرة من الدخول لعملها من طرف المديرية التربوية وهي مسؤولة بالمؤسسة يعد طردا تعسفيا لأنها تعمل تحت إمرة مديرها وتأتمر بأوامره، إضافة إلى أن هذا المنع كان بتاريخ سابق على توجيه الإنذار بالرجوع للعمل. كما أن المشغلة لم تتخذ أي إجراء في حق الأجيرة بمناسبة غيابها عن عملها حسب ادعائها. إذا كان الأجر يحدد بكل حرية باتفاق بين الطرفين فيجب أن لا يقل عن الحد الأدنى، والمحكمة حينما أخذت بالحد الأدنى للأجر في احتساب التعويضات ولم تأخذ بالأجرة المتفق عليها لكونه من النظام العام الاجتماعي أثارته تلقائيا رغم عدم التمسك به، تكون قد صادفت الصواب وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/5/608

2020/486

2020-03-10

من المقرر أن قرار التوقيف عن الشغل مؤقتا لا يعد فصلا نهائيا من الشغل. وأن إدلاء المشغلة بما يفيد تبليغ مقرر عقوبة التوقيف عن الشغل لمدة ثلاثة أيام، وعدم التحاق الأجير بالشغل بعد انتهاء مدة التوقيف تأكيد للدفع بالمغادرة التلقائية للشغل، والمحكمة

بعدم جوابها عن هذا الدفع، تكون قد تجنببت تعليل قرارها، مما يجعله منعدم التعليل، ويعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/5/1559

2020/572

2020-06-30

المحكمة لا تنتظر للأخطاء المرتكبة من طرف الأجير إلا بعد تأكدها من احترام مسطرة الفصل المنصوص عليها في المواد 62 إلى 65 من مدونة المشغل، وأن عدم احترام أي جزء منها يجعل الفصل الذي تعرض له الأجير متسما بالتعسف يستحق عنه التعويض. المحكمة اعتمدت الأجرة المضمنة بشواهد الأجر المدلى بها من طرف الأجير بعلّة أن الأجرة المتمسك بها من طرف المشغلة منازع فيها من طرفه وأقل من الأجرة المتفق عليها بعقد الشغل الرابط بينهما. المحكمة قضت للأجير بتعويض عن عدم المنافسة طبقاً للبند المنصوص عليه في العقد، ذلك أن فصل الأجير لأي سبب كان يمنع من مزاولته أي عمل منافس طيلة مدة سنتين داخل مساحة قدرها 100 كلم وأن المشغلة لم تدل عكس ما ورد في شهادة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بعدم اشتغاله لأي جهة منافسة واحترامه شرط عدم المنافسة، الأمر الذي يستحق عنه تعويضاً عن ذلك وهو ما انتهت إليه المحكمة عن صواب وجاء قرارها معللاً تعليلاً كافياً.

الوجيز في نماذج تعليل القرارات
القضائية المستساغة في مادة
الاسرة

المجموعات من 1 الى 2
الحالة المدنية

إعداد مصطفى علاوي المستشار
بمحكمة الاستئناف بفاس

الوجيز في نماذج تعليل القرارات
القضائية المستساغة في مادة
الاسرة
المجموعة الاولى

إعداد مصطفى علاوي المستشار
بمحكمة الاستئناف بفاس

.....
.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/379

2022/161

2022-03-15

بمقتضى المادة 151 من مدونة الأسرة، يثبت النسب بالظن ولا ينتفي إلا بحكم قضائي. والمحكمة لما ألغت الحكم المستأنف وقضت بنفي نسب الطاعنة عن موروث المطلوبين، مكتفية في تعليل ما انتهت إليه بأن إدانة الطالبة من أجل محاولة النصب والتزوير في وثيقة إدارية (دفتر الحالة المدنية) صار نهائيا وله حججه في مواجهتها، إذ ثبت أنها أنشأت دفتر الحالة المدنية المدعى فيه بشكل مخالف للقانون ونسبت نفسها إلى موروث المطلوبين دون وجه حق خلافا لأحكام النسب، دون أن تناقش ما تمسكت به الطاعنة وما استدلت به من رسم مقاررة وخلع ورسم ثبوت نسب، والتحقق من نسب الطاعنة للهالك بكل الوسائل المقررة شرعا بما فيها الخبرة، فإن قرارها جاء غير مؤسس فيما قضى به من نفي النسب، مما يعرضه للنقض.

.....
.....
ظهير شريف رقم 1.04.22 صادر في 12 من ذي الحجة 1424 (3 فبراير 2004)
بتنفيذ القانون رقم 70.03 بمثابة مدونة الأسرة

الباب الثاني: النسب ووسائل إثباته

المادة 150

النسب لحمة شرعية بين الأب وولده تنتقل من السلف إلى الخلف.

المادة 151

يثبت النسب بالظن ولا ينتفي إلا بحكم قضائي.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/461

2022/269

2022-05-10

بمقتضى المادة 222 من مدونة الأسرة تعتمد المحكمة في إقرار الحجر ورفعها على خبرة طبية وسائر وسائل الإثبات الشرعية. والمحكمة مصدر القرار المطعون فيه لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي بالتحجير على الطالب استنادا لما شهد به شهود اللفيف العدلي من إصابته بمرض النسيان المزمّن "الزهايمر" ولما جاء في تقرير الخبير المختص الذي خلص إلى أن قدراته العقلية متأثرة بأعراض التلف العقلي، واعتمدت المحكمة الموجب العدلي لعدم الطعن فيه بأي مطعن، وتقرير الخبير الذي لم يدل الطاعن بخلافه، فإنها عللت قرارها تعليلا كافيا.

ظهير شريف رقم 1.04.22 صادر في 12 من ذي الحجة 1424 (3 فبراير 2004)
بتنفيذ القانون رقم 70.03 بمثابة مدونة الأسرة

المادة 222

تعتمد المحكمة في إقرار الحجر ورفعها، على خبرة طبية وسائر وسائل الإثبات الشرعية.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/720

2022/164

2022-03-15

إن انعدام التعليل المعتبر سببا للطعن بإعادة النظر في قرارات محكمة النقض والمبرر لإعادة النظر، هو عدم تعليل القرار بالمرّة، أو عدم الجواب عن وسيلة أو جزء من وسيلة أو دفع بعدم القبول.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/674

2022/1

2022-01-04

إن المحكمة لما ثبت لها أن وثيقة إجازة الهيئة المستدل بأصلها وبترجمتها إلى اللغة العربية من قبل ترجمان محلف، هي عقد رسمي أنجز وفقا للمقتضيات القانونية التركية واستجمع شروط رسميته في بلده، وأنه خضع لإجراءات الأبوستيل عملا باتفاقية لاهاي المؤرخة في 1961/10/05 والتي صادق عليها المغرب ودخلت حيز التنفيذ بتاريخ 2016/08/14، وأنه لا مساس لأي محتوى من محتوياته بالنظام العام المغربي، فقضت بتذييله بالصيغة التنفيذية، فإنها أقامت قضاءها على أساس المقتضيات القانونية المذكورة، وعلت قرارها تعليلا كافيا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/701

2022/2

2022-01-04

إن المحكمة لما ثبت لها أن وثيقة إجازة الهيئة المستدل بأصلها وبترجمتها إلى اللغة العربية من قبل ترجمان محلف، هي عقد رسمي أنجز وفقا للمقتضيات القانونية التركية واستجمع شروط رسميته في بلده، وأنه خضع لإجراءات الأبوستيل عملا باتفاقية لاهاي المؤرخة في 1961/10/05 والتي صادق عليها المغرب ودخلت حيز التنفيذ بتاريخ 2016/08/14، وأنه لا مساس لأي محتوى من محتوياته بالنظام العام المغربي، فقضت بتذييله بالصيغة التنفيذية، فإنها أقامت قضاءها على أساس المقتضيات القانونية المذكورة، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/702

2022/3

2022-01-04

إن المحكمة لما ثبت لها أن وثيقة إجازة الهيئة المستدل بأصلها وبترجمتها إلى اللغة العربية من قبل ترجمان محلف، هي عقد رسمي أنجز وفقا للمقتضيات القانونية التركية واستجمع شروط رسميته في بلده، وأنه خضع لإجراءات الأبوستيل عملا باتفاقية لاهاي المؤرخة في 1961/10/05 والتي صادق عليها المغرب ودخلت حيز التنفيذ بتاريخ 2016/08/14، وأنه لا مساس لأي محتوى من محتوياته بالنظام العام المغربي، فقضت بتذييله بالصيغة التنفيذية، فإنها أقامت قضاءها على أساس المقتضيات القانونية المذكورة، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/93

2022/4

2022-01-04

لئن كان تقدير مستحقات الأطفال مما يدخل في سلطة محكمة الموضوع فإن ذلك يبقى رهينا باعتماد عناصر القانون المستمدة من المواد 85، 189 و190 من مدونة الأسرة، والمحكمة لما أيدت الحكم المستأنف القاضي بتحديد نفقة الابنين وأجرة حضانتهم وواجب سكنهما بعلّة أنه جاء مراعيًا للتوسط والاعتدال والوضع المادي للملزم بالنفقة وما يتبعها والوسط الذي فرضت فيه وحال الطرفين، فإنها خرقت المواد المحتج بها، وعلت قرارها تعليلًا ناقصًا وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....

ظهير شريف رقم 1.04.22 صادر في 12 من ذي الحجة 1424 (3 فبراير 2004)
بتنفيذ القانون رقم 70.03 بمثابة مدونة الأسرة

المادة 85

تحدد مستحقات الأطفال الملزم بنفقتهم طبقًا للمادتين 168 و190 بعده، مع مراعاة الوضعية المعيشية والتعليمية التي كانوا عليها قبل الطلاق.

الباب الأول: أحكام عامة

المادة 187

نفقة كل إنسان في ماله، إلا ما استثنى بمقتضى القانون.

أسباب وجوب النفقة على الغير: الزوجية والقرابة والالتزام.

المادة 188

لا تجب على الإنسان نفقة غيره إلا بعد أن يكون له مقدار نفقة نفسه، وتفترض الملاءة إلى أن يثبت العكس.

المادة 189

تشمل النفقة الغذاء والكسوة والعلاج، وما يعتبر من الضروريات والتعليم للأولاد، مع مراعاة أحكام المادة 168 أعلاه.

يراعى في تقدير كل ذلك، التوسط ودخل الملتزم بالنفقة، وحال مستحقها، ومستوى الأسعار والأعراف والعادات السائدة في الوسط الذي تفرض فيه النفقة.

المادة 190

تعتمد المحكمة في تقدير النفقة على تصريحات الطرفين وحججهما، مراعية أحكام المادتين 85 و189 أعلاه، ولها أن تستعين بالخبراء في ذلك.

يتعين البت في القضايا المتعلقة بالنفقة في أجل أقصاه شهر واحد.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/465

2022/5

2022-01-04

إن تقدير النفقة ومشمولاتها مما تستقل به محكمة الموضوع طالما اعتمدت فيه عناصر القانون المستمدة من المواد 85، 189 و190 من مدونة الأسرة. والمحكمة لما أيدت الحكم المستأنف فيما قضى به مع تعديله بالرفع من مبلغ نفقة الأبناء بعلّة أن ما تمسك به الطاعن من عسر ما هو إلا ذريعة للتخلل من التزاماته وإبداء عجزه وعدم كفاية موارده وأن الأصل في الإنسان الملاءة، فإنها لم تخرق المواد المحتج بها، وعللت قرارها تعليلاً كافياً.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/532

2022/6

2022-01-04

طبقا لمقتضيات المادتين 323 و324 من مدونة الأسرة فإن الإرث هو انتقال حق بموت مالكة، وأن هذا الحق يستحق بموت الموروث حقيقة أو حكما وتحقق حياة وارثه بعده. والمحكمة لما قضت بقسمة جميع المدعى فيه على الورثة حسب الفريضة الشرعية، دون أن تجيب عما أثاره الطاعن وأن تناقش ما استدل به لإثبات شراء حظ أخته، فإنها لم تجعل لما قضت به أساسا ولم تعلق قرارها تعليلا صحيحا، مما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/640

2022/7

2022-01-04

طبقا للمادة 175 من مدونة الأسرة: "زواج الأم الحاضنة لا يسقط حضانتها في الأحوال الآتية، 1- إذا كان المحضون صغيرا لم يتجاوز سبع سنوات أو يلحقه ضرر من فراقها؛ 2- إذا كانت بالمحضون علة أو عاهة تجعل حضانتها مستعصية على غير الأم؛ 3- إذا كان زوجها قريبا محرما أو نائبا شرعيا للمحضون؛ 4- إذا كانت نائبا شرعيا للمحضون، وزواج الأم الحاضنة يعفي الأب من تكاليف سكن المحضون وأجرة حضانتها وتبقى نفقته واجبة على الأب"، والمحكمة لما عللت قضاءها بأن الإخلال بحق الزيارة ولو عند ثبوته لا يترتب عنه إسقاط مستحقات الولد، فإنها طبقت القانون وعللت قرارها تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/801

2022/156

2022-03-15

لمحكمة الموضوع سماع دعوى الزوجية إذا لم توجد وثيقة الزواج بالاعتماد على سائر وسائل الإثبات مع الأخذ بعين الاعتبار وجود أطفال نتيجة العلاقة الزوجية. والمحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي بثبوت الزوجية بين الطرفين اعتمادا على شهادة الشاهدين، وبحث المقدم الذي أكد العلاقة الزوجية بين المطلوبة والهالك، إضافة إلى الصور الفوتوغرافية المؤيدة لطلب الطاعة، فضلا عن إقرار الهالك بانتساب الابن إليه من المطلوبة في النقض، وقدرت في إطار سلطتها الظرف القاهر الذي حال دون توثيق العقد في وقته، فإنها طبقت القانون تطبيقا سليما، وعلت قرارها تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/2/94

2022/8

2022-01-04

إن تقدير المستحقات المترتبة عن التظليق ونفقة الأبناء موكول لسلطة قضاة الموضوع طالما راعوا فيه عناصر القانون المستمدة من المواد 84، 85، 84، 97، 189 و190 من مدونة الأسرة، والمحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي مع تعديله بالرفع من مبلغ نفقة الابنين، تكون قد تبنت تعليقاته التي تضمنت على أن كلا الطرفين لم يثبت ما يدعيه على الآخر، مما يتعين تحميلهما معا المسؤولية في التظليق، كما راعت الوضعية المعيشية والتعليمية التي كان عليها الأبناء قبل الطلاق والوضعية المالية للزوج (الطالب) حسب نتيجة الخبرتين المنجزتين في الموضوع، الأولى بالمرحلة الابتدائية والثانية أمام المحكمة مصدرة القرار، معتمدة باقي عناصر المواد القانونية المذكورة،

مما يجعل قرارها مطبقاً للقانون ولم تكن في حاجة لإجراء تحقيق إضافي لعدم وجود ما يقتضيه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/2/507

2022/10

2022-01-04

إن الشهادة المعتبرة قانوناً لإثبات التبليغ القضائي هي شهادة التسليم المنصوص عليها في الفصل 39 من قانون المسطرة المدنية. والمحكمة لما أصدرت قرارها بقبول الاستئناف شكلاً بعلّة أن شهادة التسليم لم تحترم الشروط الشكلية وخالية من البيانات الأساسية التي تمنح التبليغ الصفة القانونية دون أن تبين ماهية الشروط الشكلية والبيانات الأساسية التي لم تحترم، والحال أنها تضمنت جميع البيانات المتعلقة بشهادة التسليم المنصوص عليها في الفصل 36 وما يليه من ق.م.م، فإنها عللت قرارها تعليلاً ناقصاً ينزل منزلة انعدامه وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/452

2022/152

2022-03-08

إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه بعد النقض والإحالة لما تحاشت التحقيق في موضوع الدعوى وفق ما جاء بقرار النقض، وعللت قرارها بالعلّة المنتقدة، فإنها قد خرقت القانون ولم تبين قضاءها على أساس قانوني سليم، وجاء قرارها ناقص التعليل والذي هو بمثابة انعدامه، ويتعين نقضه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/484

2022/154

2022-03-15

إن المحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به من مستحقات مترتبة عن التخليق للشقاق دون أن تبحث فيما أثاره الطاعن وتؤكد ممن المتسبب في التخليق ومن توفره على دخل أو مداخيل أخرى ثم تبني حكمها على ما ينتهي إليه تحقيقها في إطار عناصر المواد 84 و 189 و 190 من مدونة الأسرة، فإنها جعلت قرارها ناقص التعليل، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/603

2022/155

2022-03-15

إن الاحتجاج بالخرق المسطري لا يكون له محل إلا إذا تسبب في ضرر للمستوسل به وفقا لمقتضيات الفصل 359 من قانون المسطرة المدنية. والبيّن أن طلب المطلوبة اقتصر على المطالبة بتعيينها وصية على الطفلة مكفولة الهالك وإثبات الوصية مع ترتيب كافة الآثار القانونية على ذلك، والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما أيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به من صحة الإشهاد الصادر عن الهالك وذلك بجعل المدعية القائمة بتنفيذ الوصية بالربع من جميع مخلفه لمكفولته حسب عقد الوصية بالربع مع ترتيب جميع الآثار القانونية على ذلك، بعلّة أن الطاعنة لم تثبت الضرر الذي تسبب لها فيه التفصيل والتدقيق الوارد بمنطوق الحكم المذكور، تكون قد جعلت لما قضت به أساسا، وعللت قرارها تعليلا سليما.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/908

2022/194

2022-03-29

لما وجب تنفيذ الأحكام بحسن نية، وكان تنفيذ الحكم بالرجوع لبيت الزوجية واقعة مادية يمكن إثباتها بجميع وسائل الإثبات المحددة قانوناً، فإن المحكمة لما قضت برفض طلب إسقاط نفقة المطلوبة دون إجراء بحث للتأكد من واقعة الالتحاق من عدمه ببيت الزوجية المتمسك به من طرف الطاعن، ثم تطبيق القاعدة القانونية الواجبة على ما ينتهي إليه تحقيقها، فإنها وسمت قرارها بنقصان التعليل، الذي هو بمثابة انعدامه، وعرضت قرارها للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 639/2/2/2020

2022/41

2022-01-25

البيّن أن الطاعنين أثاروا في مقالهم الاستئنافي أن والدهم غادر بيت الزوجية، وأمسك عن الإنفاق عليهم منذ ذلك التاريخ، والتمسوا للإفادة استدعاء شهودهم وعددهم ستة، والمحكمة اقتصررت فقط على الاستماع لشاهدين منهم، ولم تبرر استغناءها عن بقية الشهود، مما يجعل قضاءها ناقص التعليل وهو بمثابة انعدامه ومعرضاً للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/597

2022/300

2022-05-24

بمقتضى الفصل 5 من مدونة الأحوال الشخصية النافذة زمن وقائع النزلة فإنه يجوز للقاضي - بصفة استثنائية - سماع دعوى الزوجية واعتماد البينة الشرعية في إثباتها. والمحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به من ثبوت الزوجية بين مورثي طرفي الدعوى ونسب الابنين استنادا إلى شهادة الشهود المستمع إليهم والذين أكدوا جميعا معرفتهم لطرفي العلاقة الزوجية وإنجابهما أثناءها للمطلوبين وشيوع تلك العلاقة ومظهرها بين الأهل والجيران، واكتفاء الطرفين في إبرامها على قراءة الفاتحة حسب المعمول به في الستينات، فإنها لم تخرق المحتج به، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/1061

2022/195

2022-03-29

البين من المقال الاستثنائي أن دفاع الطاعن التمس الإذن له بالمرافعة شفويا في القضية أمام المحكمة لشرح وجهة نظره في الموضوع. والمحكمة لما اعتبرت القضية جاهزة للبت فيها في غيبة دفاع الطالب الذي لم يتنازل عن طلبه الرامي إلى تقديم ملاحظاته الشفوية بالجلسة، ثم قضت بما انتهت إليه دون الرد على ملتمسه رغم أنه قدم طبقا للقانون، فإنها عللت قرارها تعليلا ناقصا، هو بمثابة انعدامه، مما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/316

2022/196

2022-03-29

إن المحكمة لما ألغت الحكم المستأنف فيما قضى به من رفض واجب الاعياد الدينية وحكمت تصديا على المستأنف عليه بأدائه للمستأنفة نيابة عن محضونها واجب الاعياد وأيدته فيما عدا ذلك وعدلته برفع مبلغ نفقة المطلوبة مع الابن، دون أن تبرز عناصر التقدير خاصة دخل الطاعن ولم تتحقق منه على ضوء ما أثير أمامها، ولم تجر بحثا بشأنه وتبحث فيما إذا كانت له مداخل أخرى، فإنها لم تجعل لما قضت به أساسا، وعلته تعليلا ناقصا، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/2/756

2022/198

2022-03-29

البيّن أن الطاعن استكثر من نفقة المطلوبة والأبناء وواجب سكناهم المحكوم به عليه ابتدائيا، والمحكمة لما قضت بتأييد الحكم الابتدائي بعلّة أن المبالغ المحكوم بها روعي فيها الوضعية المادية للملزم وظروف الأطراف الاجتماعية، رغم أن المبالغ المحكوم بها للأبناء وحدها من نفقة وسكن وأجرة حضانة تفوق الدخل المصرح به، ودون أن تتحقق من الدخل الحقيقي للطاعن ومدى توفره على مداخل إضافية ولو بإجراء بحث حتى يكون التحديد ملائما لمقتضيات المادتين 189 و190 من مدونة الاسرة يكون قرارها ناقص التعليل، وهو بمثابة انعدامه ويتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/2/906

2022/199

2022-03-29

إن المحكمة لما حددت مستحقات البنت دون أن ترد على ما أثارته الطاعنة وتناقش ما استدللت به من وثائق لترتب عليها ما يلزم قانونا ويكون تقديرها ملائما للوضع المادي للمطلوب وباقي عناصر التقدير المنصوص عليها في المادتين 189 و190 من مدونة الأسرة، فإنها لم تطبق المقتضيات القانونية المذكورة تطبيقا سليما، وعللت قرارها تعليلا ناقصا، وعرضته للنقض.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/651

2022/66

2022-02-01

بمقتضى المادة 33 من مدونة الأسرة، إذا اختلف الزوجان في قبض الصداق المؤجل، فعلى الزوج إثبات أدائه. وأن الثابت من وثائق الملف أن مبلغ مؤجل الصداق ظل بذمة الطاعن. والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه، لما ردت ادعاءه توصل المطلوبة به لعدم إثباته ذلك بمقبول، فإنها قد بنت قضاءها على أساس قانوني، ولم تخرق المقتضيات المحتج بها، وعللت قرارها تعليلا كافيا، ولم تكن في حاجة لإجراء أي بحث أو توجيه يمين متممة، طالما توفر لديها من العناصر ما يكفي لحمل قضائها، وأن توجيه اليمين الحاسمة ملك للخصوم ولم يسبق للطاعن أن طلب توجيهها للمطلوبة، مما يبقى معه ما بالنعي دون أساس.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/389

2022/68

2022-02-01

بمقتضى المادة 49 من مدونة الأسرة، فإن لكل واحد من الزوجين ذمة مالية مستقلة عن الآخر، ويجوز لهما في إطار تدبير الأموال التي ستكتسب أثناء قيام العلاقة الزوجية الاتفاق على استثمارها وتوزيعها، وإذا لم يكن هناك اتفاق يرجع للقواعد العامة للإثبات. والمحكمة المصدرة القرار المطعون فيه لما لم يثبت لها من خلال وثائق الملف مساهمة الطاعنة في تنمية أموال زوجها وقضت بتأييد الحكم الابتدائي فيما قضى به من رفض الطلب تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/2/839

2022/70

2022-02-01

إن تقدير نفقة الأبناء مما يستقل به قضاء الموضوع طالما اعتمدوا فيه عناصر المادتين 189 و190 من مدونة الأسرة. والمحكمة لما رفعت واجب متعة المطلوبة المقضي به ابتدائيا، اعتبارا لأن الملاءة هي الأصل، وهو الذي رفض الصلح وأصر على التطليق من دون أن يقدم دليلا يدعم أسباب الفرقة التي أثارها، فإنها تكون قد أقامت قضاءها على أساس في هذا الجانب، وعللت قرارها بشأنه تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/314

2022/75

2022-02-08

إن المحكمة لما أيدت الحكم المستأنف القاضي بتحديد مبلغ نفقة المطلوبة والولدين مع يمين المطلوبة، دون أن تتأكد من دخل الطاعن وتبرز العناصر التي اعتمدها فيما انتهت إليه، فإنها عللت قرارها تعليلا ناقصا، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/2/711

2022/82

2022-02-08

بمقتضى المادة 173 من مدونة الأسرة فإن الاستقامة شرط لاستحقاق الحضانة. والمحكمة لما ثبت لها من خلال وثائق الملف أن الطاعنة أديننت من أجل جنحة الخيانة الزوجية حسب الحكم المستدل به، وخلصت إلى أن الفعل الذي أديننت من أجله يخل بشرط الإستقامة ويسقط عنها حضانتها للابنين، فإنها قد جعلت لما قضت به أساسا وعللت قرارها تعليلا سليما.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/681

2022/61

2022-02-01

إن المحكمة غير ملزمة بإنذار طالبة بالإدلاء بمستندات للإثبات عملاً بالفصل 142 من قانون المسطرة المدنية الذي يلزم الطرف المستأنف بأن يرفق مقاله الاستئنافي بالمستندات التي ينوي استعمالها. والمحكمة لما عدلت الحكم المستأنف بتحديد مستحقات الولدين، أخذت بعين الاعتبار حال مستحقيها ودخل الملزم بها، وراعت حالة التوسط والاعتدال ومتوسط الأسعار، واعتبرت ما ادعته طالبة من أملاك المطلوب بقي مجرداً عن الإثبات، فإنها طبقت المواد 85 و168 و189 و190 من مدونة الأسرة، وجاء قرارها مؤسساً ومعللاً تعليلاً كافياً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/691

2022/63

2022-02-01

المقرر قانوناً أن الطلاق الخلعي يعتبر طلاقاً بائناً، ويزيل الزوجية حالاً. ويشترط لاستئناف العلاقة الزوجية إبرام عقد زواج جديد تتوفر فيه أركان العقد وشروطه. والمحكمة لما اعتبرت أن الدعوى لا تتعلق بثبوت الزوجية في إطارها المعتمد في المادة 16 من مدونة الأسرة، وإنما بإثبات الرجعة، وأن الشهود شهدوا بوقوع الرجعة، وأن من طلق زوجته وأرجعها رجعة فاسدة ثم استمر على وطئها فهي رجعة صحيحة، وهي لا تحتاج إلى ولي وصدّاق بل فقط لإذن الزوجة ولا يجب فيها الإشهاد وإن كان مندوباً، وقضت بإلغاء الحكم المستأنف وبثبوت الزوجية بين الطرفين، والحال أن الأمر لا يتعلق برجعة في طلاق رجعي وإنما بمراجعة من طلاق بائن، فإن قرارها جاء غير مرتكز على أساس، ومعللاً تعليلاً فاسداً وهو بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/173

2022/54

2022-02-01

بمقتضى المادة 16 من مدونة الأسرة يمكن للمحكمة سماع دعوى الزوجية إذا حالت أسباب قاهرة دون توثيق عقد الزواج في إبانه، وتعتبر في ذلك وجود أطفال أو حمل ناتج عن العلاقة الزوجية، كما تستقل بتقدير وقائع الزواج والمانع من توثيقه، على أن يكون تقديرها مؤسسا على عناصر القانون. والمحكمة لما استخلصت من شهادة الشهود توفر ركن الزواج الذي قوامه الإيجاب والقبول، فإنها قدرت في إطار سلطتها وقائع الزواج والسبب المانع من توثيق عقده في إبانه، ولم تكن في حاجة للجواب عما أثير بشأن رفض طلب التعدد للمطلوب الأول لأن ذلك مشروط عند العزم على إبرام زواج مبتدئ وليس عند إثبات علاقة زوجية قائمة واقعا ونتج عنها أولاد، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/791

2022/56

2022-02-01

بمقتضى المادة 84 من مدونة الأسرة يراعى في تقدير المتعة فترة الزواج والوضعية المالية للزوج، وأسباب الطلاق، ومدى تعسف الزوج في إيقاعه. والمحكمة لما رفعت مبلغ متعة المطلوبة في النقض استنادا إلى كون المستأنف عاملا وقدر الصداق المبين بعقد زواج الطرفين، ومتوسط الأسعار وحال الزوجة القاصرة وعيشها بالمجال الحضري، دون أن تبين دخل الطاعن ولا وجه تعسفه في طلبه التخليق، وجعلت من طلاق المطلوبة في النقض وهي قاصر سببا من أسباب رفع متعتها، رغم أن ذلك ليس من عناصر تقدير المتعة حسب المادة المشار إليها ظليته، فإنها وسمت قرارها بسوء التعليل، الذي هو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/891

2022/57

2022-02-01

يتعين أن تكون القرارات معللة ومجبية على الدفوع المثارة بوجه صحيح وإلا اتسمت بالقصور في التعليل الموجب للنقض. والبين من أوراق الملف أن الطاعن تمسك بكون ابنه غير معاقين، واستدل على ذلك بموجب عدلي شهد شهوده بمعرفتهم للابنين المذكورين وبأنهما ليسا معاقين، وأنهما يقومان بجميع الأشغال الفلاحية وغيرها ولا يعلمون بهما أي إعاقة. والمحكمة لما لم تبحث فيما أثاره وتمسك به الطاعن، فإنها وسمت قرارها بالقصور في التعليل، وعرضته للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/892

2022/58

2022-02-01

البين من أوراق الملف أن الطاعنة تمسكت بكون المطلوب كان يعيش بمعزل عنها وعن ابنه بعد أن هجرهم ولم يكن ينفق عليهم، واستدلت على ذلك بإشهاد عرفي لاثني عشر شاهدا أفادوا بمعرفتهم للطرفين وبأنهما كانا منفصلين وأن المطلوب غادر محله، وأن كل واحد منهما يعيش منعزلا عن الآخر. والمحكمة لما لم تبحث فيما أثارته الطاعنة ثم تبني حكمها على ما ينتهي إليه بحثها، فإنها وسمت قرارها بالقصور في التعليل، وعرضته للنقض.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/300

2021/49

2021-02-09

إن تقدير مستحقات الطلاق ونفقة الأبناء مما يستقل به قضاة الموضوع متى أقاموه على عناصر المواد 97 و89 و189 و190 من مدونة الأسرة، وإذ المحكمة حددت المستحقات استنادا إلى مسؤولية الطاعن في الفراق ودخله الشهري، وحال مستحقها وأخذت بعين الاعتبار التوسط، فإنها راعت عناصر القانون المذكورة، وعللت قرارها تعليلا سليما.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/780

2022/97

2022-01-25

المقرر أنه يكفي في القرار أن يكون مطابقا للقانون، ولا تأثير لعدم إشارته للمقتضيات القانونية المطبقة، ويكون بذلك القرار المطعون فيه فيما انتهى إليه معللا تعليلا كافيا، وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/152

2021/41

2021-02-09

المقرر أن الأحكام والقرارات يجب أن تكون معلة من الناحية القانونية وأن تجيب على الدفوعات المثارة والوثائق المدلى بها التي لها تأثير في النزاع. والبيّن أن الطالب أدلى إثباتا لإنهاء العلاقة الزوجية، بصورة شمسية من رسم طلاق تضمن حضوره أمام عدلي التلقي رفقة وكيل المطلوبة وموافقته على أن يؤدي لها مبلغ شهري مقابل نفقة الأطفال. والمحكمة لما قضت على النحو الوارد بمنطوق قرارها، والتفتت عن مناقشة رسم الطلاق المشار إليه أعلاه، فإنها جعلت قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/2/697

2022/86

2022-03-01

إن تقدير مستحقات الزوجة والأطفال المترتبة عن إنهاء العلاقة الزوجية مما تستقل به محكمة الموضوع طالما اعتمدت فيه عناصر القانون المستمدة من المادتين 84 و 97 من مدونة الأسرة. وإذ هي خفضت من مستحقات الطالبة والبننتين بالنظر لمدة الزواج وما يتقاضاه المطلوب مقابل راتب تقاعده وما استخلصته من تصريحات الطرفين وحججهما ومسؤولية كل واحد منهما في إنهاء العلاقة الزوجية، فإنها أعملت سلطتها التقديرية في تحديد المستحقات وردت ضمنيا ما ورد باستئناف الطالبة الفرعي، مما يبقى معه القرار معللا تعليلا كافيا وغير خارق للقانون.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/2/53

2022/87

2022-03-01

إن المحكمة لما أيدت الحكم المستأنف فيما قضي به بعلة أنه سبق للمطلوبة أن استصدرت قرارا نهائيا حدد نفقة المطلوبة وأبنائها وحصر الاستمرار إلى تاريخ التنفيذ، وردت الدفع المتعلق بفك عصمة الزوجية بين الطرفين بموجب حكم أجبني بالطلاق لانعدام الإثبات وقضت على نحو ما ذكر، فإنها أسست لقضائها، وعللت قرارها تعليلا سليما. معاينة القرار

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/2/210

2022/88

2022-03-01

المقرر فقها أن نفقة كل إنسان في ماله وأن نفقة الوالدين تجب على أولادهم الموسرين إن ثبت عسرهما ببينة لقول الشيخ خليل في مختصره "وبالقرابة على الموسر نفقة الوالدين المعسرين وأثبتنا العدم لا بيمين"، والمحكمة لما قضت لوالد الطاعن بالنفقة رغم أنه نازعه فيما ادعاه من عدم ودون إقامته هو البينة عليه على نحو ما ذكر، أو بلفيف تام النصاب تكون قد جردت قرارها من الأساس ولم تعلله تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/2/59

2022/100

2022-03-08

طبقا للمادة 163 من مدونة الأسرة فإن "الحضانة هي حفظ الولد مما قد يضره والقيام بتربيته وحضانه... " والمحكمة لما ثبت لها أن الطالبة سافرت إلى الخارج وتركت الطفل المحضون مع جدته لأمه بالمغرب، واستخلصت من ذلك أن ثبوت سفر الحاضنة إلى دولة أجنبية من شأنه حرمان المحضون من رعايتها وتوجيهها وقضت بإسقاط حضانتها عنه، فإنها طبقت مقتضيات المادة المذكورة وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/908

2022/194

2022-03-29

لما وجب تنفيذ الأحكام بحسن نية، وكان تنفيذ الحكم بالرجوع لبيت الزوجية واقعة مادية يمكن إثباتها بجميع وسائل الإثبات المحددة قانونا، فإن المحكمة لما قضت برفض طلب إسقاط نفقة المطلوبة دون إجراء بحث للتأكد من واقعة الالتحاق من عدمه ببيت الزوجية المتمسك به من طرف الطاعن، ثم تطبق القاعدة القانونية الواجبة على ما ينتهي إليه تحقيقها، فإنها وسمت قرارها بنقصان التعليل، الذي هو بمثابة انعدامه، وعرضت قرارها للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/597

2022/300

2022-05-24

بمقتضى الفصل 5 من مدونة الأحوال الشخصية النافذة زمن وقائع النزلة فإنه يجوز للقاضي - بصفة استثنائية - سماع دعوى الزوجية واعتماد البينة الشرعية في إثباتها.

والمحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به من ثبوت الزوجية بين مورثي طرفي الدعوى ونسب الابنين استنادا إلى شهادة الشهود المستمع إليهم والذين أكدوا جميعا معرفتهم لطرفي العلاقة الزوجية وإنجابهما أثناءها للمطلوبين وشيوع تلك العلاقة ومظهرها بين الأهل والجيران، واكتفاء الطرفين في إبرامها على قراءة الفاتحة حسب المعمول به في الستينات، فإنها لم تخرق المحتج به، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/1061

2022/195

2022-03-29

البيّن من المقال الاستئنائي أن دفاع الطاعن التمس الإذن له بالمرافعة شفويا في القضية أمام المحكمة لشرح وجهة نظره في الموضوع. والمحكمة لما اعتبرت القضية جاهزة للبت فيها في غيبة دفاع الطالب الذي لم يتنازل عن طلبه الرامي إلى تقديم ملاحظاته الشفوية بالجلسة، ثم قضت بما انتهت إليه دون الرد على ملتسمه رغم أنه قدم طبقا للقانون، فإنها عللت قرارها تعليلا ناقصا، هو بمثابة انعدامه، مما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/316

2022/196

2022-03-29

إن المحكمة لما ألغت الحكم المستأنف فيما قضى به من رفض واجب الاعياد الدينية وحكمت تصديا على المستأنف عليه بأدائه للمستأنفة نيابة عن محضونها واجب الاعياد وأيدته فيما عدا ذلك وعدلته برفع مبلغ نفقة المطلوبة مع الابن، دون أن تبرز عناصر

التقدير خاصة دخل الطاعن ولم تتحقق منه على ضوء ما أثير أمامها، ولم تجر بحثا بشأنه وتبحث فيما إذا كانت له مداخيل أخرى، فإنها لم تجعل لما قضت به أساسا، وعلته تعليلا ناقصا، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/2/756

2022/198

2022-03-29

البيّن أن الطاعن استكثر من نفقة المطلوبة والأبناء وواجب سكناهم المحكوم به عليه ابتدائيا، والمحكمة لما قضت بتأييد الحكم الابتدائي بعلّة أن المبالغ المحكوم بها روعي فيها الوضعية المادية للملزم وظروف الأطراف الاجتماعية، رغم أن المبالغ المحكوم بها للأبناء وحدها من نفقة وسكن وأجرة حضانة تفوق الدخل المصرح به، ودون أن تتحقق من الدخل الحقيقي للطاعن ومدى توفره على مداخيل إضافية ولو بإجراء بحث حتى يكون التحديد ملائما لمقتضيات المادتين 189 و190 من مدونة الاسرة يكون قرارها ناقص التعليل، وهو بمثابة انعدامه ويتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/2/906

2022/199

2022-03-29

إن المحكمة لما حددت مستحقات البنت دون أن ترد على ما أثارته الطاعنة وتناقش ما استدلت به من وثائق لترتب عليها ما يلزم قانونا ويكون تقديرها ملائما للوضع المادي للمطلوب وباقي عناصر التقدير المنصوص عليها في المادتين 189 و190 من مدونة

الاسرة، فإنها لم تطبق المقتضيات القانونية المذكورة تطبيقا سليما، وعلت قرارها تعليلا ناقصا، وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/2/833

2022/71

2022-02-15

إن المحكمة لما أوضحت في علل قرارها أن العلاقة الزوجية قائمة بين الطرفين استنادا إلى بحث السلطة المحلية، وإفادة الشهود، وإقرار الطاعن نفسه بثبوت نسب الولد إليه المزداد له من زوجته المطلوبة، يضاف إلى ذلك قرينة المقتضي به المستمدة من قرار محكمة النقض والذي لا يقبل أي إثبات يخالفه طبقا للفصل 453 من ق.ل.ع، يكون قرارها معللا تعليلا سليما وكافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/2/854

2022/72

2022-02-15

لئن كان الفراش بشروطه طبقا للمادة 153 من مدونة الأسرة، حجة قاطعة على ثبوت النسب، فإن للزوج أن يطعن فيه عن طريق اللعان، أو بواسطة خبرة والمحكمة لما اعتمدت في قضائها بنفي نسب الابن عن المدعي على خبرة أنجزت بالخارج، بعد أن أمرت وحسما للنزاع والتحقق من الادعاء بخبرة جينية عهد للقيام بها المختبر الوطني

للدرك الملكي، ولم تحضرها الطاعنة تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء
قرارها معللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/528

2022/74

2022-02-22

إن المحكمة لما ناقشت الدعوى في إطار موضوعها وهو إبطال صدقة لإحاطة الدين
بذمة المتصدق طبقا للمادة 278 من مدونة الحقوق العينية والذي لا يعد طلبا جديدا
يمنتع عرضه أول مرة أمام محكمة الاستئناف طبقا للفقرة الثالثة من الفصل 134 من
ق.م.م، وقضت بما ذكر بعدما ثبت لها أن المتصدقة مدينة بمبلغ مالي لفائدة المطلوبين
وحل أجله، وأن الطاعن المتصدق عليه كان سيء النية في تقييد الصدقة بالرسم
العقاري لأنه كان عالما بالنزاع المثار حول قرار الاستفادة من الأرض الذي انفردت
به المتصدقة بعد ذلك، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا
كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/646

2022/76

2022-02-22

لما كان الابنين يتابعان دراستهما، فإن نفقتهما تبقى مستمرة إلى حين إتمام دراستهما
أو بلوغ سن الخامسة والعشرين، فإن المحكمة عندما قدرت النفقة المحكوم بها اعتمادا

على دخل الطالب ووضعيته الاجتماعية ومستوى الأسعار، يكون قرارها غير خارق لحقوق الدفاع ومعللاً تعليلاً كافياً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/474

2022/297

2022-05-24

إن المحكمة لما اعتبرت الطلب الإضافي المقدم أمامها والرامي إلى الحكم للطاعة بمصاريق اقتناء حليب رضاع ابنتها من مشمولات النفقة المنصوص عليها في المادة 189 من مدونة الأسرة، وقضت برفضه، فإنها جعلت لما قضت به أساساً، وعللت قرارها تعليلاً كافياً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/885

2022/192

2022-03-29

البيّن من المقال الاستثنائي للطاعن أنه تمسك بكون المطلوبة كانت تسير وتدير المقهى وتعيش من مردودها هي وابنتهما إلى حين مغادرته للسجن، وبذلك فإنه كان في حكم المنفق عليهما، وأنه لا طاقة له بمبلغ النفقة المحكوم بها عليه. والمحكمة لما قضت عليه بما جرى عليه منطوق قرارها، دون أن تبحث فيما أثاره، وتتحقق من توفره على دخل أو مداخيل أخرى، وذلك بسلوك إجراءات التحقيق المتاحة لها قانوناً، ثم تبني قرارها على ما ينتهي إليه بحثها، فإنها وسمت قرارها بنقصان التعليل، الذي هو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/595

2022/299

2022-05-24

إن المادة 16 من مدونة الأسرة خولت لمحكمة الموضوع سماع دعوى الزوجية إذا لم توجد وثيقة الزواج بالاعتماد على سائر وسائل الإثبات مع الأخذ بعين الاعتبار وجود أطفال أو حمل نتيجة العلاقة الزوجية. والمحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي بثبوت الزوجية بين الطرفين اعتمادا على شهادة الشهود المستمع إليهم، ولم تر موجبا لإجراء خبرة، خاصة وأن الطاعن لم يطالب بها، وقدرت في إطار سلطتها الظرف القاهر الذي حال دون توثيق العقد في وقته، فإنها طبقت المادة 16 من مدونة الأسرة تطبيقا سليما، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/527

2022/65

2022-02-15

بمقتضى المادة 195 من مدونة الأسرة فإنه يحكم بنفقة الزوجة ابتداء من تاريخ إمساك الزوج عن الانفاق الواجب عليه، ولا تسقط بمضي المدة إلا إذا حكم عليها بالرجوع إلى بيت الزوجية وامتنعت، والطالبة أوضحت في مقال افتتاح دعواها أن المطلوب منذ العقد عليها والبناء بها لم ينفق عليها والتمست الحكم لها بنفقتها والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما أيدت الحكم المستأنف فيما قضى به دون الجواب عما أثارته

الطاعنة من استحقاقها النفقة من تاريخ الإمساك، يكون قرارها ناقص التعليل وهو بمثابة انعدامه وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/2/774

2022/67

2022-02-15

إن تقدير النفقة وتوابعها مما يستقل به قضاة الموضوع طالما اعتمدوا فيه عناصر القانون المستمدة من المادتين 189 و190 من مدونة الأسرة، والمحكمة لما استندت فيما قضت به على دخل الطاعن المثبت بشهادة الأجر، ومما كان يتقاضاه من مبالغ تتفاوت عن هذا القدر زيادة أو نقصانا حسب بيانات الأجر المدلى بها وشهادة التصريح بالأجور لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، وحال مستحقها والأسعار والوقت مع التوسط، فإنها من جهة تقيدت بنقطة الإحالة طبقا للفصل 369 من ق.م.م، ومن جهة أخرى عللت قرارها تعليلًا سليماً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/2/758

2022/186

2022-03-22

بمقتضى المادة 163 من مدونة الأسرة فإن الحضانة حفظ الولد مما قد يضره والقيام بتربيته ومصلحه. والبيّن أن حضانة الابنين أسندت إلى المطلوبة بمقتضى الحكم الابتدائي، وأن الطاعن أثار في مقال استئنائه بأن الابنين يعيشان معه إلى غاية يومه، وأن المطلوبة بذلك تخلت عنهما، فضلا على أنها مصابة بمرض عقلي، والتمس إجراء

بحث للوقوف على حقيقة مرضها وإهمالها للابنين. والمحكمة لما التفتت عن دفعه وأهملت ملتزمه بإجراء بحث للتحقق مما أثاره وللوقوف على أسباب عدم تسلم المطلوبة للابنين من الطاعن رغم إسناد حضانتها لهما، واكتفت بالتنصيص على أن الطاعن لم يثبت إصابة الحاضنة بمرض عقلي وبما يفيد أنها تسلمت الابنين وأهملت لهما، فإنها قد أساءت تعليل قرارها، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/417

2022/21

2022-01-18

إن التوسل بعيوب الرضا للنيل من عقد الصدقة المطعون فيه لا يجد محلا له في النازلة، لأن عيوب الرضا طبقا للفصل 39 وما يليه من ق.ل.ع، إنما تثار من أحد طرفي العلاقة التعاقدية بسبب ما شاب إرادته أثناء التعاقد من غلط أو تدليس أو إكراه، وليست هذه صورة النازلة، لأن الطاعن فيها أجنبي عن رسم الصدقة الذي عقده أخوه وشريكه على الشياح المطلوب الثاني لبنته المطلوبة الأولى بربع نصيبه في العقار المشترك، والمحكمة لما تبين لها أن الصدقة المطعون فيها لم تتجاوز في جميع الأحوال رُبْع العقار المشاع بين المطلوب الثاني والطالب، وأن ما اعترى نصيب هذا الأخير من نقصان ليس بسببها وإنما مرده أعمال المحافظ على الأملاك العقارية للعقد العدلي الموثق بين الأخوين تأكيدا لعقد البيع العرفي المبرم بينهما، ففضت برفض الطلب فإنها أقامت قضاءها على أساس وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/2/51

2022/22

2022-01-18

بمقتضى المادة 175 من مدونة الأسرة، فإن زواج الأم الحاضنة لا تسقط حضانتها في الحالة التي تكون بالمحزون علة أو عاهة تجعل حضانتها مستعصية على غير الأم، والطاعة أثارت بأن المحضونة مصابة بتقويم عصبي نفسي وتخضع للعلاج، وأدلت بشهادة طبية لإثبات ذلك، والمحكمة لما قضت بإسقاط حضانتها عن ابنتها بعلّة أن إلقاء المستأنف عليها بشهادة طبية تفيد أن البنت تخضع لتقويم عصبي ونفسي، فإن ذلك لا دخل فيه للمستأنف وليس بمبرر لاحتفاظ المستأنف عليها بحضانة البنت، والحال أن زواج الحاضنة لا يسقط حضانتها إذا كان بالمحزون علة أو عاهة تجعل حضانتها مستعصية على غير الأم كما تنص عليه المادة المذكورة، ودون أن تلجأ إلى أحد إجراءات التحقيق لتستبين هل العلة التي بالمحضونة على الحالة المذكورة، فإنها جعلت قرارها ناقص التعليل وهو بمثابة انعدامه وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/2/781

2022/30

2022-01-25

إن المحكمة لما قضت بعدم قبول استئناف الطاعنتين بعلّة أنه أفيد عن المستأنف عليهما أنهما توفيا، وأن الطرف المستأنف لم يقيم بإصلاح المسطرة بإدخال ورثتهما في الدعوى، لأن موضوعها لا يقبل التجزئة، ولأن الطعن لا يوجه إلا ضد الأحياء، حال أنه كان عليها والدعوى غير جاهزة للحكم، أن تستدعي كما يجب بمجرد علمها بوفاة من ذكر، من لهم الصفة في مواصلتها للقيام بذلك في أجل تحدده، وإذا لم يقوموا به في أجله بعد إشعارهم، تصرف النظر وتبت في القضية، وإذ هي لم تفعل وحاسبت الطاعنتين على عدم إصلاح المسطرة وردت استئنافهما للعلّة المنتقدة، فإنها خرقت مقتضيات الفصول 350 و115 و116 من ق.م.م، وأساءت تعليل قرارها، وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/618

2022/34

2022-01-25

طبقاً لمقتضيات المادة 97 من مدونة الأسرة تراعي المحكمة مسؤولية كل من الزوجين عن سبب الفراق في تقدير ما يمكن أن تحكم به على المسؤول لفائدة الزوج الآخر، والمحكمة لما استخلصت من جلسة البحث أن الطالبة متعسفة في طلب التطلق، حال أن المطلوب لا يد له فيه وقضت له بالتعويض، فإنها تقيدت بنقطة الإحالة وعللت قرارها تعليلاً صحيحاً.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/752

2022/35

2022-01-25

إن تقدير النفقة ومشمولاتها مما تستقل به محكمة الموضوع طالما اعتمدت فيه عناصر القانون المستمدة من المواد 85، 189 و 190 من مدونة الأسرة، وإذ هي حددت المحكوم به استناداً إلى الوضعية المادية للطاعن الذي يعمل مسؤولاً بمنتجع سياحي بأجر شهري حسب شهادة التصريح بالأجور الصادرة عن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي المدلى بها من طرف المطلوبة وحال مستحقها والأسعار مع التوسط، فإنها عللت قرارها تعليلاً كافياً.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/2/423

2022/37

2022-01-25

إن المحكمة لما قضت بتأييد الحكم الابتدائي فيما قضى به من إبطال رسم الإرثثة بعلّة أن والدة المستأنف عليه كانت زوجة الهالك واختلعت منه بعدما أنجبت منه ابناً، وأن هذا الطلاق حسم النزاع في نسب الابن إلى والده، يضاف إليه حجية المقضي به بالحكم الابتدائي الذي أثبت نسب المطلوب لوالده الهالك، وهو حجة فيما فصل فيه طبقاً للفصل 418 من ق.ل.ع ما دام لم يبلغ بمقبول، فإنها طبقت القانون وعللت قرارها تعليلاً كافياً.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/2/788

2022/38

2022-01-25

إن تقدير مستحقات الأبناء مما يستقل به قضاة الموضوع طالما اعتمدوا فيه عناصر القانون وفقاً للمادتين 189 و190 من مدونة الأسرة، والمحكمة لما رفعت من نفقة المطلوبة ونفقة الأبناء وواجب سكناهم اعتماداً على ما ورد بمحررات الطرفين ومستندات الملف، فإنها تكون قد استندت بالفعل إلى تصريحات الطرفين وحججهما خلال المرحلتين، وراعت التوسط وباقي عناصر التقدير المعتمدة، فطبقت بذلك وبشكل سليم مقتضيات المادتين 189 و190 من مدونة الأسرة، وجاء قرارها معللاً تعليلاً قانونياً سليماً.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/2/760

2022/166

2022-03-15

لما كان الطاعن قد استكثر من المستحقات المحكوم بها عليه للمطلوبة والأبناء لكونه لا دخل له بعد توقفه عن العمل وعدم قدرته عليه لمرضه النفسي، وأن والدته من تنفق عليه، فإن المحكمة لما انتهت في قرارها إلى تأييد الحكم الابتدائي بعله أن المبالغ المحكوم بها مناسبة لدخل الطاعن، دون أن تبحث وتتحقق من دخل الطاعن، لتبين وجه القضاء في ذلك وتحكم بما ينتهي إليه تحقيقها فيه، مع مراعاة التوسط وحال الطرفين، واستحضارا لباقي عناصر التقدير المعتمدة قانونا، فإنها خرقت المادتين 189 و190 من مدونة الأسرة، وجاء قرارها ناقص التعليل في هذا الجانب، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2022/1/2/12

2022/168

2022-03-15

إن المحكمة لما رفعت من متعة الطاعنة معتمدة في ذلك على عناصر المادة 84 من مدونة الأسرة التي منها مدة الزواج والدخل الشهري للمطلوب، ورفعت من مبلغ النفقة المحكوم به لكل واحد من الابنين مراعاة منها لدخل الملزم وحال مستحقها ومستوى الأسعار السائدة في الوسط الذي تفرض فيه النفقة والتوسط، ورفضت الزيادة في باقي مستحقات الابنين لكون ما قضى به الحكم الابتدائي بشأنها جاء مناسبا لوضعية الطرفين والوضع المادي للمطلوب، تكون قد عملت سلطتها التقديرية، وبنيت قضاءها على عناصر التقدير المنصوص عليها في المواد المحتج بها، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/76

2022/170

2022-03-22

إن المحكمة لما ثبت لها من تقرير الخبرة أنه يتعذر إجراء قسمة عينية، وقضت بإلغاء الحكم المستأنف، وتصديا الحكم بقسمة العقار المدعى فيه قسمة تصفية عن طريق بيعه بالمزاد العلني، مع تحديد الثمن الافتتاحي لانطلاق عملية البيع، وأن العبرة بما سيرسو عليه المزاد المقترح للجميع، بمن فيهم الورثة، وتمكين كل طرف من نصيبه الشرعي في ناتج البيع، يكون قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/2/856

2022/51

2022-02-08

المقرر أن القرابة الشرعية من أسباب الإرث طبقا للمادة 329 من مدونة الأسرة، وأن المنازعة في الإرث متوقفة على ثبوت النسب والقرابة، وأن الطعن في الإرث لا يمنع من البت في النسب باعتباره موجبا للإرث، والمحكمة لما اعتبرت الطلب الأصلي المتعلق بالإرث سابق لإبانه قبل البت في موجباته ومنها النسب الذي تملك صلاحية الفصل فيه تبعا للطلب الأصلي المذكور، فإنها لم تجعل لما قضت به أساسا، وعلته تعليلا ناقصا وهو بمثابة انعدامه، مما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/179

2022/286

2022-05-17

البين أن الطاعن تمسك في جميع أطوار الدعوى بأنه خطب المطلوبة من عائلتها بحضور عدد من الأشخاص، وبأنه أرسل لها مبالغ مالية لشراء الهدايا، واستدل بصور من وصولات، ورسائل خطية المنسوبة للمخطوبة، والموافقة الصادرة عن والديها، وملفها الطبي. والمحكمة أيدت الحكم المستأنف بعلّة أن ملف النازلة خال مما يؤكد ادعاء الطاعن، دون مناقشة الحجج المدلى بها والرد عليها والبحث مع الشهود الذين التمس الطاعن الاستماع إليهم، فإن قرارها جاء غير مؤسس ومعللاً تعليلاً ناقصاً، هو بمثابة انعدامه، مما يعرضه للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/231

2022/287

2022-05-17

إن قضايا الميراث من النظام العام، ويمكن إثارتها في أي مرحلة من مراحل التقاضي، وأن المقرر فقها والمعمول به قضاءً، أنه لا تسمع دعوى القسمة بين الورثة إلا بعد إثبات موجباتها، ومن ذلك إثبات الموت وعدد الورثة وتناسخ الإرث متى كان لها محل، والمحكمة لما قضت بما انتهت إليه رغم أن الدعوى جاءت مجردة من موجباتها، فإنها لم تؤسس لقضائها وعللت قرارها تعليلاً ناقصاً وهو بمثابة انعدامه، مما يعرضه للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/596

2022/178

2022-03-22

المقرر أن اعتصار الهبة محصور في الأب من أولاده دون غيرهم ومن ذلك زوجته، وهو المقتضى الذي كرسته الفقرة الثانية من المادة 285 من مدونة الحقوق العينية. والمحكمة لما عللت ما قضت به بأن الاعتصار في الفقه الإسلامي لا يكون إلا من الأب أو الأم لولدهما وبالتالي يكون إبطال عقد الهبة لفائدة الزوجة (المطلوبة) غير ذي أساس، فإنها لم تخرق المحتج به، وعللت قرارها تعليلا سليما.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/697

2022/57

2022-02-08

إن انعدام التعليل المعتبر سببا للطعن بإعادة النظر في قرارات محكمة النقض هو عدم تعليل القرار بالمرّة، أو عدم الجواب على وسيلة أو جزء من وسيلة أو دفع بعدم القبول.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/550

2022/181

2022-03-22

لئن كانت الصفة من النظام العام، فإن المطلوبين الثلاثة لما أدلوا بشواهد ميلادهم تفيد أنهم أبناء الهالك، ولم يتم الطعن فيها بمقبول، فهي كافية لإثبات الصفة. والمحكمة لما ردت على ما أثاره الطالبان، بأن صفة المطلوبين ثابتة في الدعوى من خلال عقود

ازديادهم التي تثبت أنهم أولاد الهالك، وأن هذا الأخير استصدر قيد حياته الحكم القاضي بنفي النسب المطلوب تذييله بالصيغة التنفيذية من طرفهم، وأن هذا الحكم غير مخالف للنظام العام المغربي، وأن باقي دفعات الطالبين خارجة عن نطاق النزاع، فإنها لم تخرق المحتج به، وجاء قرارها مؤسسا ومعللا تعليلا قانونيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/551

2022/182

2022-03-22

لئن كانت الصفة من النظام العام، فإن المطلوبين الثلاثة لما أدلوا بشواهد ميلادهم تفيد أنهم أبناء الهالك، ولم يتم الطعن فيها بمقبول، فهي كافية لإثبات الصفة. والمحكمة لما ردت على ما أثاره الطالبان، بأن صفة المطلوبين ثابتة في الدعوى من خلال عقود ازديادهم التي تثبت أنهم أولاد الهالك، وأن هذا الأخير استصدر قيد حياته الحكم القاضي بنفي النسب المطلوب تذييله بالصيغة التنفيذية من طرفهم، وأن هذا الحكم غير مخالف للنظام العام المغربي، وأن باقي دفعات الطالبين خارجة عن نطاق النزاع، فإنها لم تخرق المحتج به، وجاء قرارها مؤسسا ومعللا تعليلا قانونيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/2/867

2022/12

2022-01-18

المقرر أن كل حكم يجب أن يكون معللا تعليلا صحيحا مطابقا لواقع الدعوى وحجج الطرفين، وأن إعراض المحكمة عن مناقشة حجة أدلي بها بصفة نظامية يشكل خرقا

لحقوق الدفاع ولإجراء جوهرى يعرض القرار للنقض. والمحكمة لما ردت طلب التشطيب على الوصية من الرسم العقارى بعلّة أنها غير مسجلة به دون مناقشة صورة شهادة الملكية المرفقة بالمقال التي تفيد تسجيل الموهوب لهما كمالكين بالرسم العقارى، تكون قد جردت قضاءها من الأساس والتعليل الصحيح في هذا الجزء مما يعرض قرارها في هذا الجزء للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/13

2022/13

2022-01-18

بمقتضى الفصل الثالث من ق.م.م فإن المحكمة ملزمة بالبت في جميع طلبات الأطراف، والطاعن تقدم استئنافيا بمقال إضافي التمس فيه تحديد أوقات زيارة المحضون خلال أيام العطل المدرسية مع تعديل نظامها المحكوم به، غير أن محكمة الاستئناف لم تتطرق لذلك ولم تبت فيه بحال من الأحوال وهو ما يعد قصورا في التعليل ينزل منزلة انعدامه ويعرض قرارها للنقض بهذا الخصوص.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/302

2022/14

2022-01-18

بمقتضى المادة 317 من مدونة الحقوق العينية، تحكم المحكمة بقسمة العقار قسمة عينية إذا كانت هذه القسمة ممكنة وبفرز الحصص وتكوين الأنصبة على أساس أصغر حصة وعن طريق التقويم والتعديل تم توزيع الأنصبة المفروزة بين الشركاء بالقرعة،

وتصدر حكمها بناء على تصميم ينجزه خبير في المسح الطبوغرافي يعين موقع وحدود ومساحة كل نصيب مفرز، والطاعن أثار في تعقيبه على الخبرة أن الصلح المضمن بتقرير الخبير مخالف لما تم الاتفاق عليه وأن الخبير جامل بعض الأطراف على حساب الباقين، والتمس إجراء خبرة مضادة، والمحكمة لما ركنت إلى التعليل المنتقد ولم ترد على دفعات الطالب ولم تستجب لخبرة مضادة رغم ما لذلك من تأثير على قرارها، فإنها لم تجعل لما قضت به أساسا وأساءت تعليل قرارها وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/890

2022/159

2022-03-15

لمحكمة الموضوع سماع دعوى الزوجية إذا لم توجد وثيقة الزواج بالاعتماد على سائر وسائل الإثبات مع الأخذ بعين الاعتبار وجود أطفال نتيجة العلاقة الزوجية. وقد تبين من أوراق الملف أن الطاعن تمسك بعدم وجود أي علاقة بينه وبين المطلوبة في النقض وطالب بإجراء خبرة للتأكد من حملها منه. والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي بثبوت الزوجية بين الطرفين، والحال أن المطلوبة في النقض أدلت بتنازل يتضمن عدم رغبتها في إبرام عقد الزواج وتنازلها عن جميع حقوقها، لم تجب عنه المحكمة ولم تعلل كما يجب استبعادها لطلب إجراء خبرة، مما يجعل قرارها ناقص التعليل، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/398

2022/15

2022-01-18

إن المحكمة لما قضت بنفقة الابن بناء على قاعدة الولد للفراش طبقا للمادة 153 من مدونة الأسرة، وعللت طلب رفض تسجيله بالحالة المدنية بناء على أن المطلوبة لم تثبت كونه غير مسجل بما ذكر، ثم إن الطالب وبمذكرته الجوابية المدلى بها أبدى استعداداه لأداء نفقة ولده المذكور وطلب مراعاة وضعيته المادية عند التقدير، وأن النفقة المحكوم بها قد روعي في تحديدها الوضعية المادية للطالب وحالة مستحقها ومستوى الأسعار والأعراف، طبقا لمقتضيات المادتين 189 و190 من مدونة الأسرة، ولم تكن المحكمة في حاجة لإجراء بحث بعدما توفرت لديها العناصر الكافية للبت في النزلة، مما يبقى معه القرار معللا تعليلا كافيا وما بالنعي على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/912

2022/160

2022-03-15

إن المحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي بثبوت الزوجية بين الطرفين اعتمادا على شهادة الشاهدين اللذين أكدا قيام العلاقة الزوجية بين المطلوبة في النقض والهالك، وعلى بحث المقدم، إضافة إلى الصور الفوتوغرافية المؤيدة لطلب الطاعنة، فضلا عن إقرار الهالك المذكور بانتساب الابن إليه من المطلوبة في النقض، وقدرت في إطار سلطتها الظرف القاهر الذي حال دون توثيق العقد في وقته، فإنها طبقت المادة 16 من مدونة الأسرة تطبيقا سليما، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/549

2022/136

2022-03-01

إن المحكمة لما قضت بعدم قبول التعرض شكلا بعلة أن الطاعنين سبق لهم أن أبدوا أوجه دفاعهم وحضروا جلسة البحث الأصلية، وأن عدم حضورهم جلسة البحث التكميلي لا يترتب عنه وصف القرار بالغيابي، فإنها لم تخرق القانون، وأسست لقرارها وعلته تعليلا سليما .

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/511

2022/144

2022-03-08

إن المحكمة لما أيدت الحكم المستأنف بعلة أن من التزم بشيء لزمه، وأنه ما دام قد تحقق الشرط الذي تم على أساسه الاتفاق على أداء مبلغ مالي والمتمثل في وقوع الطلاق، فإنه لا مجال لتذرع الزوج بكونه من مستحقات الطلاق لأن هذه المستحقات مستقلة عنه وليست من مشتملاتها، دون أن تناقش ما قدم أمامها من مستندات وإجراء بحث بشأنها، ثم ترد عليها بما ينتهي إليه تحقيقها، فإنها جعلت قرارها ناقص التعليل وهو بمثابة انعدامه، مما يعرضه للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/584

2022/251

2022-04-26

المقرر أن المادة 154 من مدونة الأسرة ربطت ثبوت نسب الولد بفراش الزوجية بإمكانية الاتصال بين الزوجين. والمحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به من

رفض طلب الطاعن بعلّة عدم إدلائه بأي حجة أو قرينة على أن الولد ليس من صلبه ولم يولد على فراشه، دون أن تتحقق مما ادعاه من عدم وجود اتصال بينه وبين المطلوبة المدة المذكورة بمقاله باعتماد وسائل التحقيق المتاحة لها قانوناً، ثم تحكم على ضوء ما ينتهي إليه تحقيقها، فإنها طبقت المادتين 153 و154 من مدونة الأسرة تطبيقاً خاطئاً، وعللت قرارها تعليلاً ناقصاً، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/694

2022/256

2022-04-26

إن المحكمة لما أيدت الحكم المستأنف، مكتفية في تعليل ما انتهت إليه أن ما أدلى به المطلوب في النقض وما تمسك به، لا يفيد العسر، وبأن محكمة الدرجة الأولى أجابت بما فيه الكفاية عن رفضها واجبات التمدرس، دون أن تبرز فيما قضت به عناصر التقدير التي اعتمدها خاصة دخل المطلوب ولم تجر بحثاً بشأنه، ودون أن ترد على ما أثارته الطاعنة بخصوص نفقة البنت، فإنها جعلت قرارها ناقص التعليل، وهو بمثابة انعدامه، مما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/731

2022/257

2022-04-26

إن المحكمة لما عدلت الحكم المستأنف فيما يخص واجب نفقة المحضون، وأيدته في باقي مقتضياته، ومنها مصاريف التمدرس، بعدما عززت المطلوبة في النقض ما يفيد

أداءها، فإنها قدرت الوقائع المعروضة عليها من خلال الوثائق والحجج المستدل بها، والبحث الذي أجرته مع الطرفين، وراعت الوضعية المادية للطالب ومبدأ التوسط والوسط الاجتماعي الذي تفرض فيه النفقة وحال مستحقها، وبالتالي فإن ما قضت به لم يخرق القانون، وجاء مؤسسا ومعللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/760

2022/258

2022-04-26

إن المحكمة لما قضت بما جرى به منطوق قرارها دون أن ترد على ما أثاره الطاعن واستدل به، والبحث فيما إذا كان تدرس الولدين يتطلب مصاريف خاصة، ثم تقضي بما يثبت لها، تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا، وهو بمثابة انعدامه، مما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/656

2022/260

2022-04-26

طبقا للفصل 89 من مدونة الأحوال الشخصية السارية المفعول وقت الوقائع المدعى بشأنها، فإنه يثبت النسب بالفراش أو بإقرار الأب أو بشهادة عدلين أو بينة السماع بأنه ابنه ولد على فراشه من زوجته. ولم تكن الشبهة المفضية إلى نسبة الحمل للخاطب بالشروط المنصوص عليها في المادة 156 من مدونة الأسرة وقت سريان مدونة

الأحوال الشخصية سببا من أسباب لحوق النسب، فإن المحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما قضت برفض الطلب قد جعلت لقرارها أساسا، وعللت تعليلا كافيا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2022/1/2/32

2022/236

2022-04-12

البيّن أن الطاعن تمسك في مقال استئنافه بكون نفقة الوالدين توزع على الأبناء عند تعددهم حسب يسرهم بعد إثبات عسرهما، وأن المطلوبة متزوجة وتقطن بمنزل زوجها، ولديهما من الموارد الكافية لعيشهما. والمحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي عليه بنفقة المطلوبة دون أن تتحقق مما أثاره وتجري بحثا في الموضوع بشأنه وتحكم بما ينتهي إليه تحقيقها، وعلى أساس قاعدة أن نفقة الأولاد على الآباء تجب إذا ثبت عدمهم ببيينة، فإن قرارها جاء ناقص التعليل، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/1147

2022/543

2022-05-05

إن المحكمة لما اطلعت على وثائق الملف وتبين لها أن المشتكي لم يدل بأي حجة تثبت إدعاءه، مستبعدة ضمنا الإشهاد المدلى به بما لها من سلطة في تقييم الحجج، كما أن مجلس الهيئة لم يتخذ موقفا صريحا من الشكاية الموجهة إليه بعد إحالة ملفها عليه من

طرف المحكمة رغم مرور الأجل القانوني حتى يساءل عن عدم إجراء بحث، علما بأن المشتكي سبق أن تنازل عن شكايته، والمحكمة بما نحتة لم تخرق أي قاعدة مسطرية وعللت قرارها تعليلا سائعا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/800

2022/131

2022-03-01

إن المحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به من متعة المطلقة وأجرة سكنها، ونفقة البنت، وواجب سنها، وأجرة حاضنتها، مؤسسة قرارها على مقتضيات المواد 84 و189 و190 من مدونة الأسرة ومستندة على أجرة الطالب الشهرية وعلى عدم ثبوت أسباب التطلق التي أسس عليها طلبه، فإنها عملت سلطتها في تقدير حجج الأطراف ومستحقات المطلقة والبنت، ولم تخرق المحتج به، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/723

2020/241

2020-04-19

بمقتضى المادة 400 من مدونة الأسرة، فإنه لا يرجع إلى القواعد الفقهية إلا فيما لم يرد فيه نص في ذي المدونة. وأنه بموجب الفقرة الثانية من المادة 33 من نفس المدونة، إذا اختلف الزوجان في قبض الصداق المؤجل، فعلى الزوج إثبات أدائه. والمحكمة مصدرة القرار لما أيدت الحكم المستأنف فيما قضى به على الطاعن من أداء كالى

الصداق بعدما ثبت لها من عقد الزواج، أنه بقي بزممة الطاعن الذي لم يدل بحجة تثبت براءة ذمته منه، فإنها طبقت المادة 33 المذكورة وعللت قرارها تعليلا كافيا، وما بالنعي على غير أساس.ش

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/512

2022/134

2022-03-01

البيّن من محضر الامتناع أن المطلوب انتقل رفقة المفوض القضائي إلى موطن الطالبة وسلمها البنّت حوالي الساعة التاسعة والنصف صباحا لصلة الرحم بها، ثم استرجعها حوالي الساعة السادسة مساء. والمحكمة لما أيدت الحكم المستأنف القاضي برفض طلب إسقاط حضانة المطلوب على البنّت، بعلّة أنه وإن كان قد رفض تسليم المحضونة لمن لها الحق في زيارتها بداية، فإنه تدارك الأمر بانتقاله مباشرة إلى موطن المستأنفة وسلمها البنّت على الساعة التاسعة والنصف صباحا ولم يرجعها إلا بعد انتهاء موعد الزيارة، وأن محضر الامتناع أصبح غير ذي جدوى بعدما تحققت الغاية وهي زيارة الأم لمحضونتها في نفس اليوم الذي حرر فيه المحضر المذكور، فإنها لم تخرق المحتج به، وعللت قرارها تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/460

2022/248

2022-04-26

إن المحكمة لما رفعت مبالغ المستحقات المحكوم بها ابتدائيا للبنات، ومبلغ متعة الطاعة في إطار سلطتها التقديرية ووفق العناصر المنصوص عليها في المواد 84 و85 و189 و190 من مدونة الأسرة، وردت الاستئناف الفرعي للمطلوب في نفس الإطار وتطبيقا لنفس العناصر القانونية، فإنها جعلت لما قضت به أساسا، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/547

2022/135

2022-03-01

طبقا للمادة 84 من مدونة الأسرة فإن المتعة يحكم بها في حالة الطلاق أو التطليق الذي يطلبه الزوج. أما إذا كان التطليق بطلب من الزوجة، فإنها لا تستحق المتعة. والمحكمة لما أيدت الحكم المستأنف فيما قضى به من متعة للمفارقة دون أن ترد على ما أثاره الطالب بأن المطلوبة هي التي طلبت التطليق وسعت إليه، فإنها لم تؤسس لما قضت به وعلته تعليلا ناقصا هو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/2/120

2022/230

2022-04-12

إن تحديد مستحقات الأولاد مما تستقل به محكمة الموضوع وفق المعايير المعتمدة قانونا. والمحكمة لما أيدت الحكم المستأنف، واعتمدت فيما انتهت إليه على تصريحات الطرفين وحججهما، وراعت وضعية الطالب المادية وحال مستحقها ومستوى الأسعار

والأعراف السائدة في الوسط الذي تفرض فيه ومبدأ التوسط، واعتبرت أن ما أثاره الطاعن في أسباب استئنافه غير جدير بالاعتبار، فإنها ردت ضمناً وثيقة السجل التجاري المحتج بها من طرف الطاعن التي تفيد أن الشركة أصبحت في اسم شريكه بمفرده، لأن الأصل هو ملاءة الذمة إلى أن يثبت العكس، والوثيقة المذكورة لا تثبت خلاف الأصل، وطبقت مقتضيات المواد 188 و189 و190 من مدونة الأسرة، وعللت قرارها تعليلاً كافياً، ولم تخرق القانون.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/811

2022/211

2022-04-05

إن المحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به من مستحقات المطلقة وابنتها مع خفض مبلغ المتعة في إطار سلطتها التقديرية ووفق العناصر المنصوص عليها في المواد 84 و85 و189 و190 من مدونة الأسرة، معتبرة الطاعنة متحملة لجزء من المسؤولية في الفراق لتصرفاتها غير المسؤولة، فإنها جعلت لما قضت به أساساً، وعللت قرارها تعليلاً كافياً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/2/439

2022/217

2022-04-05

المقرر فقها والمعتبر قضاء أن مرض الموت هو الذي حكم الطب بكثرة الموت به بعد تلبسه بالمريض وملازمته له مع اتصاله بموته داخل السنة، والمحكمة لما قضت بما

انتهت إليه بعله أنه لم يتم تشخيص إصابة الهالك بمرض السرطان إلا في تاريخ لاحق على إبرام عقد الهبة، دون أن تأمر بخبرة طبية على الملف الطبي للهالك ينجزها أهل الاختصاص لتحديد تاريخ بداية مرض المتصدق وما إذا كان مرضا مخوفاً وتحديد علاقته بالوفاة، ثم تبني حكمها على ما ينتهي إليه تحقيقها، فإن قرارها جاء غير مؤسس ومعللاً تعليلاً ناقصاً هو بمثابة انعدامه، مما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/315

2022/116

2022-02-22

بمقتضى الفصل الأول من قانون المسطرة المدنية، لا يصح التقاضي إلا ممن له الصفة، والأهلية، والمصلحة، لإثبات حقوقه. والمحكمة لما أيدت الحكم المستأنف فيما قضى به من عدم قبول الطلب في الشق المتعلق بالأولاد، لأنه كان يتعين تقديمه في مواجهةهم لا في مواجهة والدتهم، بعدما تبين لها أنه عند تقديم الدعوى كانوا كلهم رشداءً حسبما ثبت لها من رسوم ولادتهم، وبأن لهم الصفة في التقاضي، والطلب فيه مساس بمصلحتهم، فإنها أسست لقرارها وعللته تعليلاً كافياً، ولم تخرق المحتج به.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/1286

2022/119

2022-02-22

لما كانت المطلوبة ذات صفة في التقدم بالاستئناف أصالة عن نفسها ونيابة عن ابنتها القاصرة باعتبارها حاضنتها، واستدلّت بشواهد عقارية وتمسكت بأن الطاعن موسر،

وأدلت بشواهد عقارية إثباتا لممتلكاته، وبكشف حساب يثبت أداءه واجبات تدرس البنت، وكانت المحكمة قد أيقنت على مبالغ مستحقات المطلوبة المحددة ابتدائيا، وعلى أجره حضانتها للبنت مؤكدة على أنها ملائمة وتستجيب لمعياري التوسط والاعتدال بالنظر لطول مدة الزواج، والوضع المادي للطاعن وأسباب الطلاق، ورفعت مبلغ نفقة المحضونة، وواجب سكنها، استنادا لما استخلصته من تصريحات الطرفين وحججهما، فإنها قد أعملت سلطتها في التقدير ولم تخرق حقوق الدفاع وأقامت قضاءها على أساس قانوني، واستصحبت الأصل الذي هو الملاءة طبقا للمادة 188 من مدونة الأسرة، ولم تكن في حاجة لإجراء بحث جديد أو خبرة لعدم وجود ما يقتضيهما وجاء قرارها معللا تعليلا سليما وكافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/2/794

2022/124

2022-02-22

بمقتضى المادة 163 من مدونة الأسرة، فإن الحضانة هي حفظ الولد مما قد يضره والقيام بتربيته ومصالحه. والمحكمة لما ثبت لها من خلال أوراق الملف أن الطاعنة الأولى (الحاضنة) تتوفر على أوراق الإقامة بالديار الإيطالية وتوجد بها قصد العمل، وتركت المحضونة عند والدتها (الطاعنة الثانية) وهو ما يجعل الهدف من الحضانة وهو رعاية المحضون غير ممكن، وقضت بإسقاط حضانتها عن البنت، فإنها بنت قضاءها على أساس وعلته تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/789

2022/111

2022-02-22

إن تقدير مستحقات المطلقة ومنها واجب متعتها مما تستقل به محكمة طالما اعتمدت فيه العناصر المحددة في المادة 84 من مدونة الأسرة والتي هي فترة الزواج والوضعية المالية للزوج، وأسباب الطلاق، ومدى تعسف الزوج في توقيعه. والمحكمة المطعون في قرارها قدرت متعة المطلوبة في النقص وعدلت مبلغها المحكوم به ابتدائيا في إطار سلطتها استنادا إلى عدم ثبوت أسباب الفرقة ومدة الزوجية وحال الطالب كمتقاعد ومتوسط الأسعار والاعتدال وحال الزوجة، فإنها جعلت لما قضت به أساسا، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/796

2022/112

2022-02-22

البيّن أن الطاعن تمسك في استئنافه بكون المطلوبة سبق أن تقدمت بنفس الطلبات أمام القضاء الفرنسي وقد قضي لها بها كما حكم لها مرة ثانية بها أمام القضاء المغربي، والتمس إلغاء الحكم الابتدائي فيما قضى به من مستحقات الابن والحكم من جديد برفض طلبها، وأن المطلوبة من خلال جوابها على استئنافه لم تنف وجود دعوى بينهما معروضة على القضاء الفرنسي، وإن أكدت بأنها تتعلق باعتدائه عليها ولا علاقة لها بالنفقة. والمحكمة مصدررة القرار المطعون فيه لما لم تبحث فيما أثاره الطاعن أمام إقرار المطلوبة، ثم تبني قرارها على ما ينتهي إليه بحثها، فقد جاء قرارها ناقص التعليل، وهو بمثابة انعدامه ومعرضا للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/86

2022/87

2022-02-15

المقرر أن الحمل ينسب للخاطب للشبهة إذا توفرت شروط الخطبة المنصوص عليها في المادة 156 من مدونة الأسرة. والمحكمة لما لم تبحث في وجود خطبة بين الطرفين حسب المنصوص عليه في المادة 156 أعلاه، ثم تبني حكمها على نتيجة بحثها، فإنها عللت قرارها تعليلا ناقصا، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/489

2022/88

2022-02-15

إن المحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به من ثبوت الزوجية بين طرفي الدعوى وثبوت نسب الابنين لوالدهما الطالب رغم منازعته في البيئة المدلى بها لإثبات ذلك، دون أن تبحث فيما أثاره وتحقق من توفر المستند الخاص لدى شهود البيئة في إثبات الزوجية بأركانها وشروطها المنصوص عليها في ظل مدونة الأحوال الشخصية، ثم تبني قضاءها على ما ينتهي إليه تحقيقها، فإنها وسمت قرارها بنقصان التعليل، الذي هو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/591

2022/90

2022-02-15

لئن نصت المادة 198 من مدونة الأسرة تستمر نفقة الأب على أولاده إلى حين بلوغهم سن الرشد، أو تمام الخامسة والعشرين بالنسبة لمن يتابع دراسته، ويستمر إنفاق الأب على أولاده المصابين بإعاقة والعاجزين عن الكسب. والبيّن من مذكرات الطاعن أنه تمسك بعدم إعاقة ولا متابعة دراسته. والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما لم تبحث فيما أثاره، ثم تبني قرارها على ما ينتهي إليه تحقيقها، فإنها عللت قرارها تعليلا ناقصا، وهو بمثابة انعدامه وعرضته للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/394

2021/37

2021-02-02

طبقا للمادة 49 من مدونة الأسرة إذا لم يكن هناك اتفاق بين الزوجين بشأن تدبير الأموال التي سكتسب أثناء قيام العلاقة الزوجية، فإنه يرجع للقواعد العامة للإثبات مع مراعاة عمل كل واحد من الزوجين، وما قدمه من مجهودات وما تحمله من أعباء لتنمية أموال الأسرة، والطاعة أثارته أنها قامت بمجهودات كبيرة لتنمية الأموال المكتسبة خلال مدة الزواج، وذلك بعملها أولا على تربية الأغنام واشتغالها مع المطلوب ثانيا في محل تجاري اقتناه من أموال الأسرة، والمحكمة لما لم تناقش ما أثارته الطاعة فإنها جعلت قرارها ناقص التعليل وعرضته للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/392

2021/39

2021-02-02

إن تقدير النفقة وتوابعها مما يستقل به قضاة الموضوع طالما اعتمدوا فيه عناصر القانون وفقا للمادتين 189 و190 من مدونة الأسرة، والمحكمة لما قضت برفع نفقة المطلوبة، اعتمادا على الوضعية المادية حسب تصريحه المدون بجلسة البحث، وحال الأسعار مع التوسط، فإنها عللت قرارها تعليلا كافيا، وطبقت القانون.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/394

2021/40

2021-02-02

لئن كان تقدير نفقة الزوجة والأبناء مما يستقل به قضاة الموضوع، فإنه يبقى رهينا باعتماد عناصر القانون المستمدة من المواد 85، 190 و 189 من مدونة الأسرة، والطاعن أثار أنه متقاعد ويعاني من مرض نفسي يتابع بشأنه العلاج لدى طبيب مختص، وأدلى بشهادة الاستفادة من معاش الشيخوخة. والمحكمة لما حددت مستحقات الزوجة والإبنين دون أن تراعي عناصر المواد المشار إليها أعلاه، وتبرز دخل الطاعن على ضوء ما قدم أمامها، وتحقق الدعوى بإجراء بحث لتستخلص منه ما تبرر به تقديرها، فإنها جعلت قرارها ناقص التعليل، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/819

2022/33

2022-01-25

طبقا للمادة 147 من مدونة الأسرة فإن بنوة الأم رهينة بثبوت واقعة الولادة أو إقرار الأم بها، طبقا للمادة 160 من مدونة الأسرة، وكذا بصدور حكم قضائي بها. والمحكمة لما اكتفت في تعليل ما قضت به بأن تسجيل الهالكة المطلوب بسجلات الحالة المدنية باعتباره ابنا لها بواسطة حكم يبقى حجة رسمية على واقعة الولادة وعلى ثبوت نسبه إليها، دون أن تبحث فيما أثاره الطاعن بأن الهالكة لم يسبق لها أن تزوجت، وأنجبت، وفيما أدلى به من رسم لفيف عدلي ورسم إرثه بأنه الوارث الواحد حتى تصل إلى الحقيقة، ثم ثبت وفق الثابت لها، لما لذلك من تأثير على قضائها، فإنها لم تجعل لما قضت به أساسا، وعرضت قرارها للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/348

2022/34

2022-01-25

بمقتضى المادة 16 من مدونة الأسرة، إذا حالت أسباب قاهرة دون توثيق عقد الزواج في وقته تعتمد المحكمة في سماع دعوى الزوجية سائر وسائل الإثبات، وتأخذ بعين الاعتبار وجود أطفال أو حمل ناتج عن العلاقة الزوجية. كما أنه بموجب الفصل 418 من قانون الالتزامات والعقود، فإن الأحكام تكون حجة على الوقائع التي تثبتتها. والمحكمة لما استخلصت من وثائق الملف تطابق الإيجاب والقبول الذي هو ركن في عقد الزواج وفق ما تنص عليه المادة 10 من المدونة، وبأن الطرفين أنجبا ولدين، وأيدت الحكم المستأنف القاضي بثبوت الزوجية بين الطرفين، فإنها جعلت لما قضت به أساسا، ولم تخرق المحتج به، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/1916

2022/73

2022-01-18

البين أن الطالبين أكدوا خلال كافة مراحل الدعوى أن علاقة الشغل كانت تربط المطلوب بمورثهم بصفة شخصية، وأنه لا وجود من الناحية القانونية للشركة، ودفخوا بعدم قبول الدعوى شكلا لتوجيهها ضد غير ذي صفة، والمحكمة لما ردت الدفع المذكور بكون الدعوى وجهت ضد موروثهم قيد حياته بصفته الممثل القانوني للشركة دون أن تتأكد من وجود الشركة المذكورة، تكون قد أساءت تعليل قرارها وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/488

2022/39

2022-01-25

بمقتضى المادة 51 من مدونة الأسرة تعتبر المساكنة الشرعية والمعاشرة بالمعروف ورعاية شؤون الأسرة والأطفال من الحقوق والواجبات المتبادلة بين الزوجين، وأن العمل القضائي استقر على أن إقامة الزوجة ببلد أجنبي يتعذر فيه تنفيذ حكم الرجوع إلى بيت الزوجية يعد امتناعا عن التنفيذ، والمحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي برفض طلب الإذن بالتعدد، والحال أن المطلوبة هي من استقرت خارج أرض الوطن منذ سنوات وحالت بذلك دون إصلاح علاقتها مع زوجها وتخلفت حتى عن جلسة البحث، ودون مناقشة حجج الطاعن ودفوعاته على ضوء المادتين 51 و 41 وما يليهما من مدونة الأسرة، فإنها لم تبين قضاءها على أساس قانوني، وجاء قرارها ناقص التعليل، والذي هو بمثابة انعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/687

2022/36

2022-01-25

بمقتضى المادة 176 من مدونة الأسرة، فإن سكوت من له الحق في الحضانة منذ سنة بعد علمه بالبناء يسقط حضانته إلا لأسباب قاهرة. والطالبة تمسكت في جميع مراحل الدعوى أن المطلوب كان يعلم بزواجها منذ أكثر من سنة من رفع الدعوى. والمحكمة لما أيدت الحكم المستأنف القاضي بإسقاط حضانة الطالبة لولديها على أساس أن علم المطلوب بزواج الطالبة كان افتراضيا، دون أن تتحقق من تاريخ العلم بالبناء، فإنها لم تؤسس لقرارها، وعلته تعليلا ناقصا وهو بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/470

2021/17

2021-01-12

المقرر أن التنازل عن الحق إذا تعلق بأمر يسوغ التعامل فيه، فإنه يكون لازما لمن صدر عنه، والطاعن أثار أن المطلوبة في النقض صرحت أمام المحكمة الابتدائية بجلسة البحث أنها تتنازل عن حضانة ابنيها لفائدة مطلقها، وضمن تصريحها بمحضر الجلسة، والمحكمة لما عللت قرارها بأن عقد التنازل العرفي لم يتضمن بين مقتضياته التنازل عن الحضانة دون مناقشة ما ورد بمحضر جلسة البحث المذكور، فإنها جعلت قرارها ناقص التعليل وهو بمثابة انعدامه وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/321

2021/22

2021-01-19

طبقاً للمادة 10 من مدونة الأسرة فإن ركن الزواج يتحقق بحصول الإيجاب والقبول مع توفر باقي الشروط. ولما كانت المحكمة قد استندت فيما قضت به من ثبوت العلاقة الزوجية بين الطرفين على إقرارهما وعلى شهادة الشهود الذين حضروا جلسة البحث، وأجمعوا على وجود على علاقة زوجية بينهما وصدّق محدد بحضور وليها، وأن هذه العلاقة أثمرت ازدياد ابن، ثم أبرزت في قضائها أركان الزواج وشروطه، وقدرت في إطار سلطتها السبب القاهر والمانع من توثيق عقد الزواج في وقته، فإنها أقامت قضاءها على أساس قانوني، وعللت قرارها تعليلاً سليماً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/1028

2021/25

2021-01-26

إن مراجعة النفقة زيادة أو نقصاناً تقبل من حيث المبدأ متى تحقق شرطها هما تغيير في الوضعية المادية للملزم، ومرور أجل السنة على آخر تحديد، والمحكمة لما ثبت لها أن أجر الطاعن حسب الثابت من المحضر الاستجوابي المدلى به، واعتبرت في إطار سلطتها ذلك مبرراً لمراجعة الفرض مع مراعاة باقي عناصر التقدير المحددة في المادتين 190 و 192 من مدونة الأسرة. فإنها عللت قرارها تعليلاً كافياً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/677

2021/32

2021-01-23

لئن كان يجوز بصفة انتقالية سماع دعوى الزوجية غير الموثقة بعقد، فإن الشهادة
المعتبرة في ذلك يجب أن تنص على أركان الزواج وعناصره. والمحكمة لما اعتمدت
في إثبات العلاقة الزوجية شهادة شهود لم يجزوا بحضورهم مجلس العقد وسماعهم
الإيجاب والقبول من قبل الزوجين وتحديد الصداق، مادام الطاعن ينفي أي علاقة
زوجية مع المطلوبة، فإنها أساءت تطبيق القانون، وجاء قرارها ناقص التعليل، وهو
بمثابة انعدامه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/158

2021/546

2021-11-16

لما كانت الأبوة من موجبات النفقة، وكانت نفقة البنت لا تسقط عن الأب إلا بتوفرها
على الكسب أو بوجوب نفقتها على زوجها طبقاً لمقتضيات المادتين 187 و198 من
مدونة الأسرة. فإن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما قضت على الطاعن بنفقة
ابنته المطلوبة في النقض استناداً لثبوت نسبها إليه بمقتضى حكم نهائي، فإنها لم تحرق
المحتج به، وجاء قرارها معللاً تعليلاً كافياً.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/160

2021/547

2021-11-16

المقرر أن واجبات العقيدة تستمد أساسها من الأعراف والعادات الإسلامية وهي من التزامات أب المولود حسب سعته. والبيّن من أوراق الملف أن الطالب تمسك بكونه بأنه هو من أقام حفل العقيدة بمنزل والديه بحضور عائلته وجيرانه والتمس إجراء بحث. والمحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به على الطالب من واجبات عقيدة ابنه، رغم ما أثاره ودون أن تجري بحثا في الموضوع ثم تبني قرارها على ما ينتهي إليه بحثها، فإنها جردت قرارها من الأساس، وعلته تعليلا ناقصا وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/26

2021/548

2021-11-16

إن المحكمة لما أيدت الحكم المستأنف القاضي بعدم قبول الدعوى بعلّة أن رسم ثبوت الزوجية المستدل به من طرف الطاعنة غير موقع من طرف قاضي التوثيق، وغير مقيد بسجلات المحكمة ولا يشمل اسم العدلين، وأن قرارا استئنافيا أيد الحكم الابتدائي القاضي ببطلانه، وأنه لذلك لا يكون لرسم الإرثة أية قيمة قانونية لانعدام رابطة الزوجية بالنسبة للطاعنة ورابطة الأبوة بالنسبة لأبنائها من الهالك، وأنه بثبوت عدم صحة رسمي الزوجية والإرثة تكون باقي الوثائق المعدة استنادا إليهما عديمة الأثر القانوني، دون أن تبحث فيما أثارته الطاعنة وتناقشه وترد عليه مع ما لذلك من أثر على قضائها، ثم ثبت وفق ما ينتهي إليه تحقيقها. فإنها لما لم تفعل، جعلت قرارها معللا تعليلا ناقصا، وهو بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/254

2021/549

2021-11-16

لئن كانت أموال المدين ضمانا عاما لدائنيه، فإن ذلك رهين بأن يتسبب التصرف الذي يجريه المدين في إعساره وينقص من الضمان العام المقرر على أمواله. والمحكمة لما اعتبرت صدقة الهالك قيد حياته على زوجته الطاعنة بجميع واجبه على الشيع في العقار المحفظ ودمته عامرة بمبالغ النفقة المقضي بها لفائدة المطلوبين، ورتبت على ذلك بطلان التصرف عملا بالمادة 278 من مدونة الحقوق العينية، دون أن يثبت المطلوبون أن تصرفه شمل ماله وأفقر ذمته وأنقص من الضمان العام على أمواله، أو تجري بحثا أو خبرة في إطار إجراءات التحقيق بخصوص ما خلفه المدين الهالك، وما إذا كان يضمن ما علق بدمته، ثم تبني قضاءها على ما ينتهي إليه تحقيقها، فإن قرارها جاء ناقص التعليل، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/797

2022/23

2022-01-18

بمقتضى المادة 184 من نفس المدونة تتخذ المحكمة ما تراه مناسبا من إجراءات، بما في ذلك تعديل نظام الزيارة، كما تراعي المحكمة في صلة الرحم مصلحة المحضون حسب المادة 186 من نفس القانون. والمحكمة لما أيدت ما قضى به الحكم الابتدائي من تعديل نظام الزيارة مؤسسة علنها على مناقشة مدى استحقاق المطلوب للحضانة والحال أن موضوع الدعوى هو تغيير صلة الرحم ومؤيدات ذلك ومصلحة المحضون، فإنها عللت قرارها تعليلا ناقصا، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/318

2022/25

2022-01-18

إن المحكمة لما قضت بثبوت الزوجية بين الطاعن والمطلوبة بناء على ما ثبت لها من محضر البحث الذي أجري في المرحلة الابتدائية وما شهد به الشهود بأن المطلوبة متزوجة بالطاعن بصدق محدد، وأن الطاعن قدم من قبل مقالا مشتركاً مع المطلوبة أمام المحكمة الابتدائية لإثبات الزواج أقر فيه بالعلاقة الزوجية معها، واستخلصت توفر أركان الزواج المتمثلة في الإيجاب والقبول وانتفاء الموانع الشرعية واشتتار الزواج، فإنها جعلت لما قضت به أساساً، وعللت قرارها تعليلاً سليماً.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/544

2022/26

2022-01-18

إن المحكمة لما أيدت الحكم المستأنف بعلّة أن الطاعن لم يدع الإنفاق ابتدائياً، ولم يثبت استئنافياً، دون أن تناقش وترد إيجاباً أو سلباً على ما أثاره الطاعن واستدل به، علماً أن الاستئناف ينشر الدعوى من جديد ويسمح لمن يعتبر نفسه متضرراً من بسط أوجه دفاعه. فإنها لم تجعل لما قضت به أساساً وجاء قرارها ناقص التعليل، وعرضته للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/85

2021/545

2021-11-16

إن المحكمة لما لم تبحث فيما أثاره الطاعن وتؤكد منه، واكتفت بما أدلي به في المرحلة الابتدائية وبشهادة الشهود المستمع إليهم في نفس المرحلة، والحال أنها لم تكن مفيدة في معرفة أركان العقد وشروطه والسبب القاهر الذي حال دون توثيقه، وفي تبيان طبيعة الحفل المقام هل للتعارف أم للخطبة أم للزواج، ثم تبني قرارها على ما ينتهي إليه بحثها، فإنها جعلت قرارها ناقص التعليل، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/504

2021/539

2021-11-09

طبقا للمادة 184 من مدونة الأسرة، تتخذ المحكمة ما تراه مناسبا من إجراءات، بما في ذلك تعديل نظام الزيارة، وإسقاط حق الحاضنة في حالة الإخلال أو التحايل في تنفيذ الاتفاق أو المقرر المنظم للزيارة. والمحكمة لما تبنت ما صرحت به الحاضنة من أضرار ومبررات غير مؤسسة، وقضت بما جرى عليه منطوق قرارها دون مراعاة حق الطالب في صلة الرحم بابنه ومصالحته في الإشراف على تربيته، فإنها قد خرقت مقتضيات المادة 184 المشار إليها، ولم تجعل لقضائها أساسا سليما، وعللت قرارها تعليلا ناقصا، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/470

2021/17

2021-01-12

المقرر أن التنازل عن الحق إذا تعلق بأمر يسوغ التعامل فيه، فإنه يكون لازماً لمن صدر عنه، والطاعن أثار أن المطلوبة في النقض صرحت أمام المحكمة الابتدائية بجلسة البحث أنها تتنازل عن حضانة ابنيها لفائدة مطلقها، وضمن تصريحها بمحضر الجلسة، والمحكمة لما عللت قرارها بأن عقد التنازل العرفي لم يتضمن بين مقتضياته التنازل عن الحضانة دون مناقشة ما ورد بمحضر جلسة البحث المذكور، فإنها جعلت قرارها ناقص التعليل وهو بمثابة انعدامه وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/395

2021/21

2021-01-19

لئن كانت المادة 16 من مدونة الأسرة اعتبرت عقد الزواج الوسيلة المقبولة لإثباته، فإنها أجازت بصفة انتقالية سماع دعوى الزوجية وإثباتها بسائر وسائل الإثبات بما فيها شهادة الشهود وكذا الخبرة، والمحكمة لما ثبت لها من خلال جلسة البحث وجود علاقة زوجية بين الطرفين بصداق محدد بحضور وليها والشهود وتطابق الإيجاب والقبول، وقدرت في إطار سلطتها قيام السبب القاهر والمانع من توثيق عقد الزواج في إبانها، فإنها أسست لقضائها وعللت قرارها تعليلاً كافياً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/2/755

2022/43

2022-01-25

بمقتضى الفقرة الثانية من المادة 8 من اتفاقية التعاون القضائي والقانوني بين المملكة المغربية والجمهورية السودانية، فإنه تعفى الطلبات والمستندات المرسلة تطبيقاً لأحكام هذه الاتفاقية من أي تصديق أو أي إجراء مشابه، بل يكفي أن تكون موقعا عليها من الجهة المختصة بإصدارها وممهورة بخاتمها. ولما كان عقد الزواج المبرم بين المطلوبين معفى من التصديق طبقاً لأحكام المادة المذكورة، فإن المحكمة المصدرة للقرار المطعون فيه لما تبين لها أن العقد موقع عليه من الجهة المصدرة له، ومن وزارة الشؤون الخارجية لجمهورية السودان، وقضت بتأييد الحكم الابتدائي القاضي بتدليله بالصيغة التنفيذية، فإنها طبقت المقتضيات القانونية المحتج بها، وجاء قرارها معللاً تعليلاً سليماً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/456

2022/20

2022-01-18

لئن كان تقدير المستحقات مما تستقل به محكمة الموضوع فإن ذلك يجب أن يكون وفق المعايير المعتمدة قانوناً، والمحكمة لما حددت المستحقات، دون أن تبحث فيما أثاره الطاعن، وفيما أدلى به من وثائق، ثم تبنت وفق الثابت لها، لما لذلك من تأثير على قضائها، فإنها لم تجعل لما قضت به أساساً، ولما لم ترد على ما جاء ضمن أسباب استئناف الطاعن بأنه دائم الإنفاق على ولديه، فإنها عللت قرارها تعليلاً ناقصاً، وهو بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/530

2021/15

2021-01-12

إن تقدير مستحقات الزوجة مما تستقل به محكمة الموضوع متى اعتمدت فيه عناصر القانون. والمحكمة لما حددت المستحقات بناء على أجر الطاعن وكونه يملك منزلا سكنيا وأرضا فلاحية، ومدة الزواج، فإنها قدرت مسؤولية كل طرف في الفراق، فإنها راعت أحوال الطرفين ومقتضيات المادة 84 من مدونة الأسرة وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/35

2021/531

2021-11-09

إن المحكمة لما قضت بما جرى به منطوق قرارها، دون أن تبرز عناصر التقدير التي اعتمدها خاصة دخل الطاعن، ولم تتحقق منه على ضوء ما قدم أمامها من مستندات لم تناقشها، فإنها لم تجعل لما قضت به أساسا وجاء قرارها ناقص التعليل، وهو بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/110

2020/532

2020-11-09

المقرر أن تقدير مستحقات الأبناء مما يستقل به قضاة الموضوع طالما اعتمدوا فيه عناصر القانون في إطار المواد 85، 97، 189 و190 من مدونة الأسرة، وتعتمد تصريحات الطرفين وحججهما. والمحكمة لما أيدت الحكم المستأنف من حيث المبدأ وعدلته برفع واجب نفقة الولدين وتكاليف سكنهما استنادا إلى وضعية الطاعن المادية، دون أن تبحث فيما تمسك به وتناقشه وترد عليه إيجابا أو سلبا، ثم تقضي بما ينتهي إليه تحقيقها، فإنها عللت قرارها تعليلا ناقصا، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/1293

2021/536

2021-11-09

بمقتضى الفصل 303 من ق.م.م يجوز لكل شخص خارج عن الخصومة أن يتعرض على حكم أو قرار يمس بحقوقه إذا كان لم يستدع لا هو ولا من يمثله للمشاركة في الدعوى، وأن من المقرر فقها أن دعوى ثبوت الزوجية بعد الوفاة تؤول إلى المال، وأن من شأن الاستجابة لها المساس بحقوق ورثة الزوج المتوفى المالية وبنصيبهم في تركته، وأنه من حق الوارث منازعة الدخيل على الورثة الحقيقيين. والمحكمة لما أيدت الحكم المستأنف القاضي بعدم قبول تعرض الطاعنين تعرض الغير الخارج عن الخصومة، واعتبرتهم أغيارا عن دعوى ثبوت الزوجية المرفوعة ضد موروثهم ولا مصلحة لهم فيها، رغم ما للحكم المتعرض عليه من أثر على حقوقهم الإرثية، فإنها أساءت تطبيق مقتضيات الفصل المحتج به، ولم تبين قضاءها على أساس سليم، وجاء قرارها ناقص التعليل، والذي هو بمثابة انعدامه، ويتعين التصريح بنقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/179

2021/537

2021-11-09

بمقتضى المادة 220 من مدونة الأسرة، فإن الإصابة بأحد عوارض الأهلية لا تثبت إلا بحكم بالتحجير. والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما ألغت الحكم الابتدائي وردت دعوى الطاعنين بعلّة أن ملف النازلة خال مما يثبت التحجير على مورثهم قبل المطالبة ببطلان وصيته، وأن الأصل في الشخص كمال الأهلية وصحة ونفاذ تصرفاته القانونية، فإنها من جهة قد طبقت القانون، وتقيدت بالنقطة القانونية التي حسم فيها قرار محكمة النقض السابق، ولم تخرق من جهة أخرى قواعد الفقه والمواد المحتج بها، وعللت قرارها تعليلا سليما وكافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/336

2021/538

2021-11-09

بمقتضى المادة 190 من مدونة الأسرة فإن المحكمة تعتمد في تقدير مستحقات الأبناء على تصريحات الطرفين وحججهما مراعية أحكام المادتين 85 و189 من المدونة، ولها أن تستعين بالخبرة في ذلك، والمحكمة لما اعتبرت أن ملف النازلة خال مما يثبت ملاءمة ذمة المطلوب وأشارت في تعليها إلى بينة يفصله من عمله لا وجود لها بوثائق الملف، وقضت بالتخفيض من مستحقات البنات، دون أن تناقش وتبحث فيما أثارته الطاعنة وفي مدخول المطلوب الحقيقي ولو بإجراء خبرة، ودون أن تبرز في قرارها عناصر التقدير المنصوص عليها في المادة 189 من مدونة الأسرة، فإنها خرقت القانون، ولم تجعل لقضائها أساسا، وجاء قرارها ناقص التعليل والذي هو بمثابة انعدامه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/2/1219

2021/95

2021-03-09

إن المحكمة أمرت بإجراء خبرة ثلاثية، ثم عدلت عنها دون أن تعلق سبب ذلك بمقبول، وكان عليها أن تواصل إجراءات ما اطمأنت إليه حسما في الفصل في القضية، وذلك بإعادة المهمة إلى الخبراء المنتدبين لاستيفائها على الوجه القانوني المطلوب في إطار الفصلين 63 و 66 من ق. م. م. وإذ هي لم تفعل، فقد جعلت قرارها موسوما بنقصان التعليل، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/535

2021/96

2021-03-09

طبقا للمادة 10 من مدونة الأسرة ينعقد الزواج باقتران الإيجاب بالقبول مع انتفاء موانعه، وعدم الاتفاق على إسقاط الصداق وتوفير باقي الشروط عند الاقتضاء، ومن المقرر فقها أن الإشهاد في النكاح شرط صحة في الدخول لا في صحة العقد، والمحكمة لما اعتمدت تقديم الطرفين في المرحلة الابتدائية بمقال واحد هو إقرار منهما بواقعة الزواج، واعتبرت معاشرتهما كزوجين تحت سقف واحد وتصادقهما على العقد أثنى وأقوى، واستخلصت من ذلك ركن الزواج الذي قوامه الإيجاب والقبول، فإنها قدرت في إطار سلطتها وقائع الزواج والسبب المانع من توثيقه في إبانها، ولم تكن في حاجة إلى إجراء بحث آخر ما دام قد تبين لها وجه القضاء، فطبقت مقتضيات المادة 16 من مدونة الأسرة تطبيقا سليما وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/2/140

2021/98

2021-03-09

البيّن أن الطاعن وفي إطار إثبات إنفاقه على زوجته وأبنائه أدلى بمجموعة من الحوالات والكشوفات والتي استبعدتها المحكمة بعلّة أن المطلوبة لم تقر إلا بالتوصل ببعض الحوالات دون أن تجري بحثاً حول الحوالات لتقف على حقيقة مضمونها ومن توصل بها وترتب الأثر القانوني الملائم على ضوء ما يكشف عنه تحقيقها بشأنها، وكذا التحقق من مكان بيت الزوجية وهل السكن المطلوب إلحاق الزوجة به مأمونا ولا ضرر عليها وعلى أبنائها به، ثم تقضي بما ثبت لها، وعلى قاعدة أن الزوج هو المؤهل لإعداد بيت الزوجية والزوجة تسكنه فيه مادام مأمونا ولا ضرر لها به، ومادام أنها لم تفعل فإنها جعلت قرارها ناقص التعليل ودون أساس وعرضته للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/1119

2021/47

2021-01-2

8إن المحكمة لما استئندت فيما انتهت إليه على الاشهاديات برفع اليد عن الكفالات المدلى بها من طرف الطالبة واعتبرتها منقضية ولم تحتسبها ضمن المديونية، تكون قد ردت ما تمسكت به الطالبة بخصوص انقضاء المديونية، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/77

2021/516

2021-11-02

المقرر قانونا وقضاء أن واجب تعليم الأبناء من مشتملات النفقة، ولا يلزم الأب بتمدرسهم في التعليم الخصوصي ما لم يقبل به، مع مراعاة إمكانياته المادية. والمحكمة لما التفتت عن صواب عن مناقشة مرض المحضونة، ومدى ضرورة تدرسها بالقطاع الخصوصي لعدم ثبوت تعذر التحاقها بالتعليم العمومي، واستنتجت - بغض النظر عن موافقة المطلوب على تسجيلها بالتعليم الخصوصي من عدمه - أن محدودية دخله لا تسمح له بأداء مصاريف التمدرس بمؤسسة خصوصية، ورفعتها عنه على نحو ما قضت به، فإنها قد طبقت القانون، وعللت قرارها تعليلا سليما وكافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/817

2021/1

2021-05-01

إن المحكمة لما رفعت نفقة كل واحد من الابنين وواجب سكنهما بعلة يسر والدهما باعتبارهما شريكا مساهما في عدة شركات ومراعاة لوضعيتهما المعيشية والتعليمية قبل التطبيق، من غير أن تجري التحقيق اللازم لتستوثق مما أثاره الطاعن، وتلجأ إلى الخبرة عند ثبوت تملكه لها منفردا أو في إطار شراكة لتقف على مردوده منها، وريعتها وما تدره عليه وليس تملكه لها، وذلك حتى تستبين بذلك وجه القضاء فيما تحكم به عليه على ضوء ما يكشف عنه تحقيقها مراعية التوسط وباقي عناصر التقدير القانونية، فإنها خرقت المادتين 189 و190 من مدونة الأسرة، ووسمت قرارها بفساد التعليل، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/2/837

2021/84

2021-03-02

إن المحكمة لما قضت بتخفيض مستحقات الطلاق من متعة ونفقة الابن وسكناه وأجرة الحضانة وأبرزت عناصر التقدير المعتمدة في كل من المواد 84 و85 و97 و189 و190 واستعملت سلطتها التقديرية في تحديد المستحقات المذكورة اعتمادا على ما توفر لديها من الوثائق والحجج بعدما قدرتها في إطار سلطتها فإنها عللت قرارها تعليلا سائغا وسليما.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/2/1045

2021/85

2021-03-02

إن تقدير مستحقات الزوجة المترتبة عن التطليق مما تستقل به محكمة الموضوع متى راعت فيه عناصر المواد 84 و189 و90 من مدونة الاسرة. والمحكمة لما اعتمدت في تقدير المستحقات المحكوم بها على دخل الطاعن وعلى البحث الذي أجرته مع الطرفين والخبرة الحسابية وأسباب الطلاق وحال مستحقيها مع التوسط فإنها راعت عناصر المواد المذكورة، وعللت قرارها تعليلا سليما.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/2/685

2021/90

2021-03-09

لئن كان تقدير نفقة الأبناء مما يستقل به قضاة الموضوع، فإنه يبقى رهينا باعتماد عناصر المادتين 189 و190 من مدونة الأسرة، ومحكمة الاستئناف لما اكتفت في تأييد الحكم الابتدائي بالتنصيص على أن المبالغ المحكوم بها مناسبة لحال الطرفين، دون أن تبرز، مثلها مثل محكمة أول درجة، عناصر تقدير النفقة المقضي بها وفقا للمادة 189 المنوه إليها، ومن غير أن تبحث في الوضعية المادية للمطلوب على ضوء ما تضمنته محررات الطرفين والمستندات المدلى بها، لتستبين وجه القضاء فيما تحكم به وترتب عليه ما يلزم قانونا، فإنها خرقت المادتين المذكورتين، ووسمت قرارها بعيب قصور التعليل، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/121

2021/505

2021-11-02

لا يستجاب لطلب السفر بالمحزون خارج أرض الوطن إلا بعد التأكد من الصفة العرضية للسفر، ومن عودة المحزون إلى المغرب طبقا للفقرة الأخيرة من المادة 179 من مدونة الأسرة. والمحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به من رفض طلب الطاعة السفر بمحزونها خارج أرض الوطن لعدم تبرير طلبها. وإذ هي فعلت في غياب إثبات مصلحة المحزون في السفر به إلى الخارج، والتفتت عن رسم التلقية مادام لا يثبت الشرطين المحددين بالمادة أعلاه، فإنها لم تخرق المحتج به، وعللت قرارها تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/260

2021/513

2021-11-02

إن المحكمة لما قضت بما جرى عليه منطوق قرارها دون أن تبرز مبلغ الدخل التي اعتمده وتقارن بينه وبين التزامات الطالب، وتبحث فيما أثاره وتناقشه وترد عليه ثم تقضي بما ينتهي إليه تحقيقها، فإنها لم تجعل لقرارها أساسا، وعلته تعليلا ناقصا، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/2/806

2021/91

2021-03-09

البيّن أن الطاعنة أثارت أن المطلوب دفع في نزاع سابق بأنه يعاني من مرض الصرع المزمن، وأنها تخشى على سلامة ابنها في حال تعرض والده لنوبة صرع وهو برفقته، وأدلت بشهادة طبية تثبت ذلك، والمحكمة لما نظرت القضية وانتهت فيها إلى أن تنظيم الزيارة الوارد بحكم التطبيق لم يراع حال المطلوب الذي لا يمكن حرمانه من صلة الرحم بابنه، ولا مصلحة المحضون بعدم حرمانه من حنان الأب وعطفه، من غير أن تجيب على الدفع المذكور وتناقش الحجة المنوه إليها ومدى تأثيرها في النازلة، فإنها خرقت حقوق الدفاع، ووسمت قرارها بنقصان التعليل، وهو بمثابة انعدامه، وعرضت قرارها للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/2/8

2021/92

2021-03-09

إن المحكمة لما ثبت لها في إطار سلطتها التقديرية، عدم جدية ما ركن إليه الطاعن لفك عصمة المطلوبة بعد فترة زواج مع إصراره على التطلق ورفضه الصلح، في مقابل ترحيب المطعون ضدها به ورفضها الفراق وتمسكها باستمرار العلاقة الزوجية، فرفضت وأجب متعتها، فإنها أقامت قضاءها على أساس المادتين 84 و97 من المدونة، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/2/264

2021/93

2021-03-09

إن المحكمة لما قضت بإبطال الهبة والتشطيب عليها من الرسم العقاري لأنها انصبت على ملك المطلوبة ومن حقها طلب التصريح ببطانها لصوريته، ولأن تقييد الهبة بالرسم العقاري تم بسوء النية لدى الموهوب لها إذ كانت طرفا في النزاع وفي إجراءات الدعوى العمومية المثارة ضدها، وضد الواهب لها، بخصوص التصرف الذي أنجز لفائده وفائدتها مع مؤسسة العمران دون الأخذ بعين الاعتبار حقوق المطلوبة التي تعاقدها معها عن طريق البيع السالف الذكر، وانتهت الدعوى العمومية المذكورة بإدانة الواهب بالحبس الموقوف مع غرامة مالية من أجل التصرف في مال إضرارا بمن سبق التعاقد معه بسوء النية، فإنها جعلت لما قضت به أساسا، وعلته تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/2/627

2021/65

2021-02-23

إن المحكمة لما ثبت لها في إطار سلطتها التقديرية، تحمل الطالب القسط الأكبر من المسؤولية عن الفراق بسبب رفضه الصلح وإصراره على التطلق بعد فترة زواج أثمرت إنجاب ابنين، في مقابل بسط المطعون ضدها يدها للصلح وتمسكها باستمرار العلاقة الزوجية، فرفعت مبلغ متعتها، فإنها أقامت قضاءها على أساس المادتين 84 و97 من المدونة، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/385

2021/644

2021-12-21

إن تقدير النفقة وتوابعها وإن كان مما تسقل به محكمة الموضوع فإنه مشروط بأن يكون وفق المعايير المعتمد قانونا. ولما كان الطاعن قد استكثر مبلغ النفقة المحكوم به للابنين ومن واجب سكتاهما بدعوى أن دخله جد محدود ويؤدي واجب الكراء، فإن المحكمة مصدرة للقرار المطعون فيه لما خفضت من المستحقات المذكورة إلى ما انتهى إليه منطوق قرارها استنادا على دخل الطاعن، فإنها لم تبرز في قرارها كيف راعت الوضعية المادية للطاعن وباقي عناصر التقدير القانونية، مما يكون معه قرارها ناقص التعليل، وهو بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/2/388

2021/645

2021-12-21

إن تقدير مستحقات الأبناء مما يستقل به قضاة الموضوع متى أسسوه على عناصر التقدير المعتمدة قانونا. والمحكمة لما استبعدت ما ادعاه الطاعن بخصوص دخله الشهري، وصرفت النظر عن اعتبار الأجر الذي يصرح به لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لصدوره عن شركة هو مسيرها، وراعت بالمقابل امتلاكه لشركتين مخصصتين لأعمال البناء وشرائه لبقعة أرضية باسم شركة التي هو مالكاها ومسيرها، ورفعت من نفقة الابن ومن واجب سكناه وأجرة حضائته وواجب سكنى المطلقة خلال العدة إلى ما هو مضمن بمنطوق قرارها، مراعية في ذلك العناصر المنصوص عليها في المادتين 189 و190 من مدونة الأسرة في تقدير المحكوم به، فإنها من جهة استعملت سلطتها التقديرية، ومن جهة أخرى، أقامت قضاءها على أساس، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/310

2022/12

2022-01-04

إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه عندما اقتضت في تعليق ما انتهت إليه إلى أن الحكم المستأنف جاء معللا تعليلا قانونيا سليما بعدما أحاط بالقضية من جانبها الواقعي والقانوني وجاء مرتكزا على أسس قانونية وجيهة، والحال أن المطلوبة اختارت مقاضاة الطالب أمام القضاء الأجنبي الذي بت في المستحقات، ودون أن ترد على ما أثاره الطالب واستدل به، فإن قرارها جاء غير مؤسس، ومعللا تعليلا ناقصا يوازي انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/226

2021/72

2021-02-23

طبقا للمادة 152 من مدونة الأسرة، فإن النسب يثبت بالفراش أو الإقرار أو الشبهة، والمحكمة لما استخلصت أن نسب المطلوب لأبيه ثابت بإقرار هذا الأخير من خلال حكمين لهما حجيتهما في الإثبات ولم تر بعد ذلك موجبا للخبرة لعدم وجود ما يقتضيها، وقضت بتأييد الحكم الابتدائي القاضي برفض الطلب، فإنها عللت قرارها تعليلا سليما.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/263

2021/73

2021-02-23

إن المحكمة لما استندت في قضائها على الإرادة التي سبق اعتمادها بموجب حكم قضائي، واعتبرت أن هذا الحكم حجة على ما فصل فيه طبقا للفصل 418 من قانون الالتزامات والعقود، ورجحتها على نظيرتها المستدل بها من قبل الطاعنين، تبعا لقاعدة البينة المثبتة مقدمة على النافية باعتبارها متوفرة على الزيادة في العلم، واستبعدت ملتزم إجراء الخبرة الجينية لأنه ثبت لها ما يكفي لحمل قضائها عليه، فإنها من جهة أعملت سلطتها في تقويم الحجج، ومن جهة أخرى عللت قرارها تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/533

2021/74

2021-02-23

ينعقد الزواج باقتران الإيجاب بالقبول مع انتفاء موانعه وعدم الاتفاق على إسقاط الصداق، ومن المقرر فقها أن الإشهاد في النكاح شرط صحة في الدخول لا في صحة العقد، والمحكمة لما اعتمدت تصريحات المطلوبين في النقض اللذين أكدا زواجهما بولي وصداق حازته الزوجة بحضور وليها، وأن هذه الأخيرة حامل في شهرها الأخير، وتصريحات الشاهد الذي أكد تصريحاتهما جملة وتفصيلا، واستخلصت من ذلك توفر ركن الزواج الذي قوامه الإيجاب والقبول، فإنها قدرت في إطار سلطتها وقائع الزواج والسبب المانع من توثيقه في إبانها، ولم تكن في حاجة إلى إجراء بحث آخر ما دام قد تبين لها وجه القضاء، فطبقت بذلك مقتضيات المادة 16 من مدونة الأسرة تطبيقا سليما وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/377

2021/664

2021-12-28

إن تقدير النفقة مما يستقل به قضاة الموضوع متى أسسوه على عناصر القانون. والمحكمة لما استبعدت ما ادعاه الطاعن بخصوص دخله الشهري، وراعت بالمقابل امتلاكه لفيلا وشقتين، وكان يؤدي عن تدرس ابنه بمدرسة خصوصية، ورفعت من نفقة الابنين إلى ما هو مضمن بمنطوق قرارها، فإنها قد أعملت سلطتها في إطار القانون مستصحبة الأصل الذي هو الملاءة وفقا للمادة 188 من مدونة الأسرة، ومراعية باقي العناصر المنصوص عليها في المادتين 189 و190 من مدونة الأسرة، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/393

2021/78

2021-03-02

بمقتضى المادة 49 من مدونة الأسرة فإنه إذا لم يكن هناك اتفاق بين الزوجين بشأن تدبير الأموال التي ستكتسب أثناء قيام العلاقة الزوجية، فإنه يرجع للقواعد العامة في الإثبات مع مراعاة عمل كل واحد من الزوجين وما قدمه من مجهودات وما تحمله من أعباء لتنمية أموال الأسرة، والبين من تصريحات الشهود المستمع إليهم وكذا من الإشهاد العدلي المستفسر أن المدعية كانت تكذب وتعمل على تنمية الأموال المكتسبة خلال فترة الزواج. والمحكمة لما عللت قرارها بعدم بيان المدعية لكيفية ومقدار مساهمتها في تنمية الأموال المكتسبة أثناء قيام العلاقة الزوجية، وقضت بما جرى عليه منطوق قرارها، دون أن تقوم بإجراء التحقيق اللازم لتقويم مدى مساهمة الطاعنة في تنمية الأموال المكتسبة أثناء الزوجية استنادا لوثائق الملف، فإنها لم تجعل لما قضت به أساسا وعللت قرارها تعليلا ناقصا وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/755

2021/141

2021-03-30

طبقا للمادة 173 من مدونة الأسرة، تخول الحضانة للأم ثم للأب ثم للأم فإن تعذر ذلك فللمحكمة أن تقرر بناء على ما لديها من قرائن لصالح رعاية المحضون إسناد الحضانة لأحد الأقارب الأكثر أهلية مع جعل توفر سكن لائق للمحضون من واجبات النفقة، والمحكمة لما اعتبرت الأب هو أولى الناس بالمحضون من غيره بعد الأم، وأن ما ادعاه الطالبان بخصوص تصرفات المطلوب هو قول مجرد عن دليله، وكون الأصل أن الحاضن محمول على الأهلية، وقضت بتأييد الحكم المستأنف، فإنها عللت قرارها تعليلا صحيحا وأقامته على أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/226

2021/72

2021-02-23

طبقا للمادة 152 من مدونة الأسرة، فإن النسب يثبت بالفراش أو الإقرار أو الشبهة، والمحكمة لما استخلصت أن نسب المطلوب لأبيه ثابت بإقرار هذا الأخير من خلال حكمين لهما حجيتهما في الإثبات ولم تر بعد ذلك موجبا للخبرة لعدم وجود ما يقتضيها، وقضت بتأييد الحكم الابتدائي القاضي برفض الطلب، فإنها عللت قرارها تعليلا سليما.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/2/877

2021/148

2021-04-06

بمقتضى المادة 163 من مدونة الأسرة، فإن الحضانة هي حفظ الولد مما قد يضره والقيام بتربيته ومصالحه، وهذا لا يتأتى إلا بوجود الحاضنة بجانب المحضون، والمحكمة لما ثبت لها أن الطاعنة غادرت أرض الوطن، واستخلصت من ذلك عدم قيامها بحضانة البنت وفق ما تقتضيه المادة المشار إليها أعلاه، وقضت بإسقاطها عنها مع تسليم المحضونة للمطلوب فإنها بذلك راعت مصلحة المحضونة، ولم تكن في حاجة لإجراء بحث لعدم وجود ما يقتضيه، فجاء قرارها مؤسسا وغير خارق للقانون ومعللا تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

ملف رقم :

2019/1/2/166

2021/634

2021-12-2

1إن المحكمة وإن أقرت للطالب بمبلغ الأجرة الشهرية، فإنها حدد مبلغ مستحقات البنّين، فضلا عن توسعة أعيادهما السنوية المحددة، دون أن تبين العناصر المعتمدة في تحديدها لتلك المستحقات وتبحث في وجود دخل أو مداخيل أخرى للطالب، ثم تبني قرارها على ما ينتهي إليه بحثها، فإنها خرقت المواد المحتج بها، وعللت قرارها تعليلا ناقصا وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/2/778

2021/131

2021-03-30

بمقتضى المادة 168 من مدونة الأسرة، فإن الأب ملزم بتهييء سكن لأولاده أو أن يؤدي المبلغ الذي تقدره المحكمة لكرائه مع مراعاة مقتضيات المادة 191 من نفس القانون، والمحكمة لما لم يثبت لها من وثائق الملف أن الطاعنة قد تنازلت عن واجب سكنى المحضونين، وقضت على الطاعن بأداء مقابل كرائه نقدا مادام لم يخصصه عينا، فإنها طبقت مقتضيات المادة المذكورة تطبيقا سليما، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/411

2021/183

2021-04-20

طبقا للمادة 184 من مدونة الأسرة، تتخذ المحكمة ما تراه مناسباً من إجراءات، بما في ذلك تعديل نظام الزيارة، وإسقاط حق الحضانة في حالة الإخلال أو التحايل في تنفيذ الاتفاق أو المقرر المنظم للزيارة، والطاعن أثار أن المطلوبة في النقض سافرت بالابن إلى مدينة أخرى حتى يصعب عليه زيارته، حسبما بمحضري المعاينة، والمحكمة لما لم تجب عليهما وترتب أثرهما فإنها خرقت المادة المحتج بها، وعللت قرارها تعليلاً ناقصاً وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/2/880

2021/133

2021-03-30

إن المحكمة لما قضت بالرفع من واجب المتعة بالنظر لمدة الزواج ومدى مسؤولية الطالب في إيقاع الطلاق الذي عارضت فيه المطلوبة التي تمسكت بالعلاقة الزوجية، يكون قرارها مرتكزاً على أساس ومعللاً تعليلاً كافياً وغير خارق للقانون.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/2/813

2021/134

2021-03-30

إن المحكمة لما استخلصت من وثائق الملف أن الحاضنة لم تنتقل للإقامة بالخارج بعد
الفرقة، وإنما كانت تقيم هناك رفقة المحضونة والطالب قبل ذلك، وأن هذا الأخير لم
يستدل بما يفيد أنه ممنوع من زيارة ابنته أو الاتصال بها، أو أن مفارقتها تتملص من
تمكينه من صلة الرحم بها هناك أو بأرض الوطن حال وجودهم جميعا به، فإنها لما
رفضت إسقاط حضانتها عن محضونتها تكون قد راعت مصلحتها الفضلى في أن تبقى
مع أمها حيث ولدت وتتابع دراستها، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/2/1216

2021/139

2021-03-30

لئن كان تقدير مستحقات الزوجة والأطفال مما يدخل في سلطة محكمة الموضوع فإن
ذلك يبقى رهينا باعتماد عناصر القانون، والمحكمة لما أيدت الحكم المستأنف مع تعديله
بالرفع من واجب المتعة ونفقة كل واحد من الأبناء وأجرة سكن كل واحد منهم بعله أنه
جاء مراعيًا للتوسط والاعتدال وحال الملزم بالنفقة ولأسباب الطلاق المبينة بوقائع
القرار، دون أن تبرز معتمدها في ذلك ولا استوثقت من دخل الطاعن الحقيقي، فإنها
خرقت المادة 189 من مدونة الأسرة المحتج بها وعللت قرارها تعليلا ناقصا وهو
بمثابة انعدامه وعرضته للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/2/774

2021/191

2021-04-27

لئن كان تقدير مستحقات الزوجة والأطفال المترتبة عن إنهاء العلاقة الزوجية مما تستقل به محكمة الموضوع، فإن ذلك رهين باعتماد عناصر القانون، وإذ هي أيدت الحكم الابتدائي القاضي بمستحقات المطلوبة وبنيتها متبنية أسبابه وعلله، دون إجراء بحث على ضوء ما أثير من قبل الطالب بخصوص وضعيته المادية لتبني على ذلك قضاءها سلبا أو إيجابا، فإنها جعلت قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/2/869

2021/192

2021-04-27

بمقتضى المادة 34 من مدونة الأسرة فإن: "كل ما أنت به الزوجة من جهاز وشوار يعتبر ملكا لها، وإذا وقع نزاع في باقي الأمتعة، فالفصل فيه يخضع للقواعد العامة للإثبات"، والمطلوبة التمسست في مقال افتتاح دعواها الحكم لها بالأمتعة المسطرة بالمقال التي تركتها ببيت طليقها، والتي أقر الطالب بجلسة البحث، أنه يحتفظ بها، دون تخصيص هل الأمر يتعلق بأثاث المنزل المطلوب استرجاعه أو الملابس الخاصة بالمطلوبة، والمحكمة لما قضت وفق الطلب اعتمادا على إقرار الطالب، فإنها ركزت قرارها على أساس وعلته تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/228

2021/140

2021-03-30

من شروط الحاضن طبقا للمادة 173 من مدونة الأسرة الاستقامة، والمحكمة لما ثبت لها من الحكم الجنحي المؤيد استئنافيا إدانة الطاعنة من أجل التحريض على الذي يعتبر حجة في إثبات الوقائع المادية ما يחדش في استقامتها، وقضت بإسقاط حضانتها عن ابنيها، فإنها عللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/2/814

2021/177

2021-04-20

بمقتضى المادة 171 من مدونة الأسرة، فإن الحضانة تخول بعد الأم للأب، وإسقاطها عنه مشروط بتجرده من الشروط الواردة بالمادة 173، ولما كان الطالب قد أفاد في محضر بحث المساعدة الاجتماعية ولدى الضابطة القضائية بأنه ترك ولديه لدى جدتهما بطلب منها بعد وفاة والدتهما مراعاة لظروفهما النفسية بسبب فقدان أمهما، وعندما طالبها باسترجاعهما امتنعت، وتمسك بأن إسقاط حضانتها عن ابنيه رهين بتوفر أسبابه ومبرراته، والمحكمة لما نحت خلاف ذلك رغم مآخذ الطاعن على شهادة الشهود المستمع إليهم ومخالفتها للفصل 75 من ق.م.م، حال أن الأصل أهلية الطاعن للحضانة، فإنها خرقت المقترضات القانونية المذكورة ووسمت قرارها بانعدام التعليل، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/2/217

2021/179

2021-04-20

إن المحكمة لما لم يثبت لها أن المطلوبة هي المسؤولة عن الفراق، لأنها هي التي تعرضت للعدوان من الطاعن بالضرب والجرح الذي أدين بسببه بالحكم الجنحي المستدل به والذي هو حجة على ما قضى به طبقاً للفصل 418 من ق.ل.ع، فرفضت طلب التعويض الذي تقدم به، فإنها أسست لما قضت به وعللت قرارها تعليلاً كافياً.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/117

2021/630

2021-12-21

بمقتضى الفقرة الأخيرة من المادة 191 من مدونة الأسرة الحكم الصادر بتقدير النفقة يبقى ساري المفعول إلى أن يصدر حكم آخر يحل محله، أو يسقط حق المحكوم له في النفقة. والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي بالزيادة في نفقة البننتين بعلة مرور أكثر من سنة على تحديدها وغياب أي دليل يثبت أن الملزم بها عاطل عن العمل، مراعية في تقديرها مقتضيات المادتين 189 و190 من مدونة الأسرة، فإنها لم تخرق المحتج به، وعللت قرارها تعليلاً كافياً.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/164

2021/632

2021-12-21

بمقتضى المادة 173 من مدونة الأسرة المحتج بها، فإنه من الشروط التي يجب أن تتوفر في الحاضنة الاستقامة والأمانة والقدرة على تربية المحضون وصيانته ورعايته

دينا وصحة وخلقاً. والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما أيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به من إسقاط حضانة الطالبة عن ابنيها وإسنادها لأبيهما لثبوت فعل الخيانة الزوجية في حقها، وقدرت أن مصلحة المحضونين في عيشهما مع والدهما، فإنها لم تخرق المحتج به، وعللت قرارها تعليلاً كافياً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/165

2021/633

2021-12-21

إن المحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به من مبالغ مستحقات المطلوبة في النقض وابتنتها، وصدت عما أثاره وأدلى به الطاعن دون أن تتأكد من توفره على دخل أو مداخيل أخرى ودون أن تبين العناصر المعتمدة في تحديد تلك المستحقات، فإنها خرقت المحتج به، وجعلت قرارها ناقص التعليل، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/607

2021/166

2021-04-13

لئن كان تقدير مستحقات المطلقة مما يستقل به قضاة الموضوع، فإنه يجب أن يكون وفق عناصر القانون المستمدة من المواد 84 و97 و189 و190 من مدونة الأسرة. ولما كان الطرفان قد اختلفا بشكل بين بخصوص أجر الطاعن وباقي مصادر دخله، فإن المحكمة لما ركنت للعلة المنتقدة للرفع من واجب المتعة المحكوم بها وقضت

للمطلوبة بواجب النفقة دون أن تجري التحقيق اللازم لكشف وإبراز حقيقة الدخل الحالي للطالب وتحملاته، لتستبين وجه القضاء في النازلة وتحكم بما ينتهي إليه تحقيقها، فإنها أساءت تعليل قرارها، وخرقت المقتضيات القانونية المذكورة، وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/2/471

2021/170

2021-04-13

بمقتضى المادة 10 من مدونة الأسرة، فإن ركن الزواج يتحقق بحصول الرضى به مع توفر شروطه الأخرى ومنها انتفاء الموانع. والمحكمة لما استندت فيما قضت به من ثبوت الزوجية بين المطلوبة والمطلوب حضوره إلى إقرارهما وإلى شهادة الشهود الذين أكد جلهم أنهم كانوا من جملة الحاضرين لحفل الزفاف الذي أقامه الطرفان، واستخلصت من ذلك أن العلاقة الزوجية قائمة بين الطرفين وأنه تم إشهارها بما يكفي للقول بحصول الرضى بالزواج بينهما، وقدرت في إطار سلطتها قيام السبب القاهر المانع من توثيق العقد في وقته، فإنها أقامت قضاءها على أساس المادة 10 من مدونة الأسرة، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/2/870

2021/176

2021-04-20

بمقتضى المادة 184 من مدونة الأسرة، فإن المحكمة تتخذ ما تراه مناسباً من إجراءات بما في ذلك تعديل نظام الزيارة وإسقاط حق الحضانة في حالة الإخلال أو التحايل في تنفيذ الاتفاق أو المقرر المنظم للزيارة. والمحكمة لما ثبت لها من محضر الامتناع، أن الطالبة تمتنع من تسليم ابنتها لوالدها قصد صلة الرحم بها، والتي تكمن مصلحتها كذلك في العيش معه، واعتبرت سلوكها إخلالاً بالمقرر القاضي بالزيارة يخول المطلوب حق طلب إسقاط الحضانة عن الطالبة وقضت وفق الطلب، فإنها جعلت لقرارها أساساً وعلته تعليلاً كافياً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/117

2021/630

2021-12-21

بمقتضى الفقرة الأخيرة من المادة 191 من مدونة الأسرة الحكم الصادر بتقدير النفقة يبقى ساري المفعول إلى أن يصدر حكم آخر يحل محله، أو يسقط حق المحكوم له في النفقة. والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي بالزيادة في نفقة البنيتين بعلة مرور أكثر من سنة على تحديدها وغياب أي دليل يثبت أن الملزم بها عاطل عن العمل، مراعية في تقديرها مقتضيات المادتين 189 و190 من مدونة الأسرة، فإنها لم تخرق المحتج به، وعللت قرارها تعليلاً كافياً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/164

2021/632

2021-12-21

بمقتضى المادة 173 من مدونة الأسرة المحتج بها، فإنه من الشروط التي يجب أن تتوفر في الحاضنة الاستقامة والأمانة والقدرة على تربية المحضون وصيانته ورعايته دينا وصحة وخلقا. والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما أيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به من إسقاط حضانة الطالبة عن ابنيها وإسنادها لأبيهما لثبوت فعل الخيانة الزوجية في حقها، وقدرت أن مصلحة المحضونين في عيشهما مع والدهما، فإنها لم تخرق المحتج به، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/165

2021/633

2021-12-21

إن المحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به من مبالغ مستحقات المطلوبة في النقض وابتنتها، وصدت عما أثاره وأدلى به الطاعن دون أن تتأكد من توفره على دخل أو مداخيل أخرى ودون أن تبين العناصر المعتمدة في تحديد تلك المستحقات، فإنها خرقت المحتج به، وجعلت قرارها ناقص التعليل، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/2/710

2021/608

2021-12-07

إن تقدير النفقة وتوابعها مما يستقل به قضاء الموضوع طالما اعتمدوا فيه عناصر المادتين 189 و190 من مدونة الأسرة. والمحكمة لما أسست قضاءها على دخل

الطاعن الشهري ومراعية تحملاته الأسرية الأخرى وحال مستحقي النفقة ومستوى الأسعار والتوسط، فإنها طبقت مقتضيات المادتين المذكورتين وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/2/754

2021/609

2021-12-07

بمقتضى الفقرة الثانية منبتاريخ 15 صفر 1428 (05 مارس 2007) بين المملكة المغربية والجمهورية السودانية (المنشورة بالجريدة الرسمية عدد 6419 بتاريخ 25 صفر 1437 (07 دجنبر 2015)، فإنه تعفى الطالبات والمستندات المرسله تطبيقا لأحكام هذه الاتفاقية من أي تصديق أو أي إجراء مشابه، بل يكفي أن تكون موقعا عليها من الجهة المختصة بإصدارها وممهورة بخاتمها. ولما كان عقد الزواج المبرم بين المطلوبين معفى من التصديق طبقا لأحكام المادة المذكورة، فان المحكمة المصدرة للقرار المطعون فيه لما تبين لها أن العقد موقع عليه من الجهة المصدرة له، وقضت بتأييد الحكم الابتدائي، فإنها طبقت المقتضيات القانونية المحتج بها، وجاء قرارها معللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/117

2021/630

2021-12-21

بمقتضى الفقرة الأخيرة من المادة 191 من مدونة الأسرة الحكم الصادر بتقدير النفقة يبقى ساري المفعول إلى أن يصدر حكم آخر يحل محله، أو يسقط حق المحكوم له في النفقة. والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي بالزيادة في نفقة البنيتين بعلّة مرور أكثر من سنة على تحديدها وغياب أي دليل يثبت أن الملزم بها عاطل عن العمل، مراعية في تقديرها مقتضيات المادتين 189 و190 من مدونة الأسرة، فإنها لم تخرق المحتج به، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/164

2021/632

2021-12-21

بمقتضى المادة 173 من مدونة الأسرة المحتج بها، فإنه من الشروط التي يجب أن تتوفر في الحاضنة الاستقامة والأمانة والقدرة على تربية المحضون وصيانته ورعايته دينا وصحة وخلقاً. والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما أيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به من إسقاط حضانة الطالبة عن ابنيها وإسنادها لأبيهما لثبوت فعل الخيانة الزوجية في حقها، وقدرت أن مصلحة المحضونين في عيشهما مع والدهما، فإنها لم تخرق المحتج به، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/165

2021/633

2021-12-21

إن المحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به من مبالغ مستحقات المطلوبة في النقص وابتها، وصدت عما أثاره وأدلى به الطاعن دون أن تتأكد من توفره على دخل أو مداخيل أخرى ودون أن تبين العناصر المعتمدة في تحديد تلك المستحقات، فإنها خرقت المحتج به، وجعلت قرارها ناقص التعليل، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقص

ملف رقم :

2019/2/2/202

2021/108

2021-03-16

إن المحكمة لما اعتبرت أنه إذا كان الابن يعيش مع الأب أثناء قيام رابطة الزوجية، فإن حضائته تنتقل بعد انفصامها إلى أمه طبقاً للمادة 171 من مدونة الأسرة، وأن عليه أن يؤدي لها نفقته وأجرة حضائته وواجب سكنائه، فإنها قد ناقشت ما أثاره الطاعن في مقال استئنائه وردت عليه في إطار القانون، وعللت قرارها بشأنه تعليلاً كافياً.

.....
اجتهادات محكمة النقص

ملف رقم :

2020/2/2/534

2021/111

2021-03-16

لئن كانت المادة 16 من مدونة الأسرة أجازت بصفة انتقالية سماع دعوى الزوجية وإثباتها بسائر وسائل الإثبات، ومنها شهادة الشهود وكذا الخبرة، فإن الشهادة المعتبرة يجب أن تنص على أركان الزواج وعناصره مع بيان المستند الخاص المتمثل في حضور الشهود مجلس العقد وسماع الإيجاب والقبول وذكر الصداق والولي عند

الاقتضاء والسبب المانع من توثيق عقد الزواج في إبانه، والمحكمة لما اعتمدت في إثبات العلاقة الزوجية شهادة الشهود رغم أنهم لم يشهدوا بحضور إبرام عقد الزواج وسماعهم الإيجاب والقبول من قبل الزوجين وتحديد مبلغ الصداق، وهي من أركان الزواج التي لم تتحقق منها المحكمة، فإنها قد أساءت تطبيق القانون وعللت قرارها تعليلاً ناقصاً وهو بمثابة انعدامه وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/2/286

2021/113

2021-03-16

بمقتضى المادة 63 مدونة الأسرة فإنه إذا تعرض الزوج أو الزوجة للإكراه أو اكتشف وقائع كانت هي الدافع لعقد الزواج فله أن يطلب من المحكمة فسخ هذا العقد سواء قبل البناء أو بعده داخل أجل لا يتعدى شهرين من يوم العلم بهذا التدليس، كما أن الفصل 52 من ق.ل.ع ينص على أن التدليس يخول الإبطال إذا كان ما لجأ إليه من الحيل أو الكتمان أحد المتعاقدين أو نائبه أو شخص آخر يعمل بالتواطؤ معه قد بلغت في طبيعتها حدا بحيث لولاه لما تعاقد الطرف الآخر. والمحكمة لما استخلصت مما تقدم أمامها أن الطاعن بنى بالمطلوبة وهي بحالها وعاشرها مدة 5 سنوات أثمرت عن إنجاب ولد، وخلصت إلى أن هذه المدة كافية لحصول العلم بما يتنكر له حالياً، فإنها قد استعملت سلطتها في تقويم الدليل، وعللت قرارها تعليلاً كافياً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/2/393

2021/152

2021-04-06

إن المحكمة لما استخلصت أن الزوجة كانت في حوز زوجها مدعي الإنفاق الحاضر بالبلد وبداره، وهو شاهد عرفي عززه بيمينه الذي استوفته منه بجلسة البحث في إطار تصفية الأيمان الشرعية قبل الفصل في القضية، وقضت على النحو الوارد بمنطوق قرارها، تكون قد أبرأته من نفقتها عن المدة المطلوبة وأعملت القاعدة الفقهية المقررة في باب تنازع الزوجين إبان زوجيتهما حول الإنفاق من عدمه، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/2/500

2021/153

2021-04-06

إن المحكمة لما عللت ما انتهت إليه بأن ما استخلصته المطلوبة من مبالغ غير مستحق، وقضت عليها بأدائها للطاعن استنادا لمبدأ عدم الحكم بنفقة الأبناء مرتين، فإنها جعلت لما قضت به أساسا، وعللت قرارها تعليلا سليما.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/2/546

2021/154

2021-04-06

لئن كان تقدير مستحقات الأبناء مما يستقل به قضاة الموضوع، فإن ذلك يبقى رهينا باعتماد العناصر المستمدة من المواد 85 و189 و190 من مدونة الأسرة، والمحكمة لما أيدت الحكم المستأنف فيما قضى به بعللة أنه جاء مراعيًا للتوسط والاعتدال وحال

الملزّم بالنفقة وما يتبعها والوسط الذي فرضت فيه، وحاجيات الطفلين دون أن تبرز دخله الشهري، ولم تتحقق مما إذا كانت له موارد أخرى، ثم تقضي على ضوء ما ينتهي إليه تحقيقها، فإنها لم تجعل لما قضت به أساساً، وعللت قرارها تعليلاً ناقصاً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/989

2021/619

2021-12-14

المقرر أن تقدير مستحقات الأبناء ولئن كان موكولاً لقضاء الموضوع، فإنه يبقى رهينا باعتماد العناصر المستمدة من المواد 85 و 189 و 190 من مدونة الأسرة. والمحكمة مصدرية القرار المطعون فيه وإن خفضت من مبالغ النفقة المحكوم بها ابتدائياً للأبناء ومن واجب سكانهم وأجرة حضانتهم اعتماداً على التوسط والاعتدال وحال مستحقها وحال الملزم بالنفقة الذي لم يثبت دخله بمقبول سوى تصريحه بجلسة البحث بمقدار دخله الشهري وبملكية الثلث في شركة للبناء، فإنما لم تبرز في قرارها كيف استخلصت وضعيته المادية انطلاقاً من ملكيته للثلث في شركة للبناء ومن الدخل الذي صرح به فقط دون الوقوف على دخله الحقيقي عن طريق الخبرة، اعتماداً على الوثائق المستدل بها من الطرفين وما تضمنته محرراتهما لتبني تقديرها على ضوء ذلك فتكون قد أساءت تطبيق المواد المحتج بها، وجاء قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/322

2021/348

2021-07-06

إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه والتي ينشر الاستئناف الدعوى أمامها من جديد لما لم تعمل خيار الأب في توفير سكن لأولاده أو أدائه مبلغا لكراء ذلك السكن بعد أن تمسك بذلك أمامها، وأيدت الحكم الابتدائي القاضي عليه بجعل بيت الزوجية سكنا للمحضونتين، فإنها خرقت المحتج به، وعللت قرارها تعليلا ناقصا، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/103

2021/581

2021-11-30

تعتبر ورقة رسمية في حكم الفصل 418 من قانون الالتزامات والعقود الأحكام الصادرة من المحاكم المغربية والأجنبية، بمعنى أن هذه الأحكام يمكنها حتى قبل صيرورتها واجبة التنفيذ أن تكون حجة على الوقائع التي تثبتتها. كما أن الصلح عقد بمقتضاه يحسم الطرفان نزاعا قائما أو يتوقيان قيامه، وذلك بتنازل كل منهما للآخر عن جزء مما يدعيه لنفسه، أو بإعطائه مالا معيناً أو حقا طبقا للفصل 1098 من نفس القانون. والمحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي بعدم قبول الدعوى بعلّة أن تركة الهالك قد تم تصفيتها حسب عقد الصلح والحكم العرفي، فإنها لم تخرق أي مقتضى قانوني، وجعلت لما قضت به أساسا، وعللت قرارها تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/120

2021/582

2021-11-30

البين أن طلب الطاعن انصب على الحكم بإبطال الهبة التي عقدتها موروثته والدته في مرضها العقلي الذي أفقدها الإدراك والتمييز قبل وحين العقد. والمحكمة المطعون في قرارها لما ألغت الحكم الابتدائي القاضي ببطان عقد الهبة بعلة أن الحكم الابتدائي القاضي بالتحجير عليها لإصابتها بخرف الشيخوخة قد ألغي بقرار محكمة الاستئناف بسبب وفاة المحجر عليها. وإذ هي فعلت مع أن لها سلطة البحث والتأكد من السبب المعتمد من طرف الطاعن في طلبه، فإنها عللت قرارها تعليلا فاسدا، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/261

2021/583

2021-11-30

إن المحكمة لما أيدت الحكم المستأنف القاضي برفض طلب نفي النسب بعلة أن الطالب لم يدل بدلائل قوية على ادعائه، دون مناقشة مضمون الرسائل المحتج بها رغم ما يمكن أن يكون لها من تأثير على قضائها، وإجراء خبرة جينية على الطالب والبنات، ثم تبني قضاءها على ما ينتهي إليه تحقيقها، فإنها أساءت تطبيق المادة 153 من مدونة الأسرة، وجاء قرارها غير مرتكز على أساس، ومعللا تعليلا ناقصا، وهو بمثابة انعدامه.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/287

2021/585

2021-11-30

إن المحكمة مصدره القرار لما أيدت الحكم المستأنف الذي قضى بإسقاط الحضانه عن الطاعنه بعله أن الشهاده الطبيه المدلى بها لا تنهض حجه على كون العله التي تعاني منها المحضونه تجعل حضانتها مستعصية على غير الأم، والحال أن الشهاده الطبيه ورد بها أن البنث متابعه طبيا من أجل حاله رهاب، تنطوي على سهاد عاص، وغير قادره على الانفصال عن والدتها الوحيدة التي يمكن أن تريحها نفسيا، دون أن تجري بحثا بحضور الطرفين أو خبره طبيه، ثم تبني قضاءها على ما ينتهي إليه تحقيقها مراعاة لمصلحه المحضونه وفق ما تنص عليه المادة 175 من مدونه الأسرة، فإنها لم تؤسس لقضائها، وعلته تعليلا ناقصا، وهو بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/162

2021/598

2021-12-07

إن المحكمة لما قضت على النحو الوارد بمنطوق قرارها، وجعلت النفقة المحكوم بها ابتدائيا مشمولة بيمين المطلوب عن المدة موضوع النزاع لادعائه الإنفاق على زوجته ووجودها ببيت الزوجية إعمالا للقواعد الفقهية الجارية على التنازع في النفقة - والتي هي بمثابة قانون، فإنها أعملت القانون الواجب التطبيق على النزاع، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/288

2021/599

2021-12-07

بمقتضى المادة 175 من مدونة الأسرة، فإن زواج الحاضنة الأم بغير قريب محرم من المحضون يسقط حضانتها إذا تجاوز سن هذا الأخير سبع سنوات، ومن غير علة أو عاهة تجعل حضانته على غيرها مستعصية. والمحكمة لما ألغت الحكم المستأنف وقضت بإسقاط حضانة الطاعنة عن ابنها، دون أن يكون قد تجاوز عمره سبع سنوات، واستندت فيما قضت به لمقتضيات المادة 174 من نفس المدونة الذي نص على سقوط حضانة غير الأم في حال زواجها، والحال أن الطالبة هي أم المحضون، فإنها لم تجعل لما قضت به أساسا، وعللت قرارها تعليلا فاسدا، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/306

2021/601

2021-12-07

إن المحكمة لما أيدت الحكم المستأنف بعلّة أن التاريخ المعتبر في إيقاع الطلاق على الزوجة هو تاريخ الإشهاد به، لأن الطلاق يتم تحت مراقبة المحكمة ووفقا للمقتضيات القانونية المنصوص عليها في مدونة الأسرة، ولا ينتج آثاره إلا من تاريخ الإشهاد به لدى العدلين، واعتبرت أن المطلوبة لم تستوف عدتها عند وفاة مطلقها وأنها تستحق الإرث فيه، فإنها أسست لقرارها، وعللته تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/308

2021/602

2021-12-07

إن المحكمة لما رفضت طلب إسقاط الحضانة بعلّة أن المطلوبة تقطن بالمغرب، وأن سفرها إلى الخارج كان من أجل التطبيب فقط ولم يستغرق إلا أسبوعا واحدا، دون أن تتحقق مما قدمه الطاعن أمامها من مستندات وتناقشها وتقضي بما ينتهي إليه تحقيقها، فإن قرارها جاء غير مرتكز على أساس، وعللته تعليلا ناقصا، وهو بمثابة انعدامه. مما يعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/97

2021/347

2021-07-06

إن سقوط الدعوى العمومية بسبب تنازل الزوج لا يعني توفر شرط الاستقامة في الحاضنة طالما بالملف ما يقدح في ذلك، والبيّن أن الطاعن أسس طلبه على ارتكاب الحاضنة لما يقدح في أخلاقها طبقا للمادة 173 من مدونة الأسرة، والمحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به من رفض طلب إسقاط حضانة الوالدين المطلوبة في النقض بعلّة أنهما دون سن السابعة من العمر وأن مصلحتهما في بقائهما مع والديهما، والحال أن بلوغ المحضون السابعة من عمره مشروط في طلب إسقاط حضانتهم عن الحاضنة التي تتزوج، تكون قد خرقت المحتج به، وعللت قرارها تعليلا ناقصا، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/37

2021/335

2021-06-29

المقرر فقها وقضاء أن توثيق العقد يعتبر وسيلة في الإثبات وليس ركنا في الانعقاد. والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما أيدت ما قضت به محكمة الدرجة الأولى من بطلان عقد الزواج بعلّة إقرار الزوجة بالحمل قبل كتابة العقد، من دون مراعاة رضا الطرفين بالزواج قبل توثيقه وترتب أثره، فإنها خرقت مقتضيات المادتين 10 و57 من مدونة الأسرة، وعللت قرارها تعليلا فاسدا، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/450

2021/562

2021-11-23

طبقا للمادة 16 من مدونة الأسرة فإن المحكمة تعتمد لسماع دعوى الزوجية سائر وسائل الإثبات وكذا الخبرة. والمحكمة مصدره القرار لما اكتفت في تعليل ما قضت به بأن المدعية لم تثبت العلاقة الزوجية التي ينكرها المستأنف، وكذا السبب القاهر المانع من توثيق الزواج في وقته، دون الاستماع إلى الشهود المدلى بأسمائهم حتى يمكنها أن تستخلص من شهادتهم ومن وثائق الملف ما تؤسس عليه قرارها، فإنها لم تجعل لما قضت به أساسا، وعرضت قرارها للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/451

2021/563

2021-11-23

إن المحكمة لما قضت بتأييد الحكم المستأنف القاضي برفض الطلب، فإنها قد توصلت إلى النتيجة التي يقتضيها الحسم، طالما أنه ليس من بين وثائق الملف ما يفيد وفاة الشخص المطلوب التصريح بوفاته، وجاء قرارها معللاً تعليلاً كافياً.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/245

2021/566

2021-11-23

إن المحكمة لما أيدت الحكم المستأنف واقتصرت في تعليق قرارها بأن المبالغ المحددة راعت التوسط والاعتدال وحال الملزم بهذا الأداء باعتبار راتبه الشهري، دون الرد على ما أثاره الطاعن أمامها بخصوص وضعه المادي والاجتماعي وباقي التزاماته ودخله، فإنها عللت قرارها تعليلاً ناقصاً وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/187

2021/568

2021-11-23

إن المحكمة لما أيدت الحكم المستأنف وتبنت تعليقاته بأن ردت الدفع بنفي النسب بعلّة أنه لا يلجأ إلى الخبرة ابتداءً طالما لم يسلك مسطرة نفي النسب المؤسسة على قواعد شرعية والتي لا يكفي بشأنها ما أثاره من إقرار زوجته بخروجها من بيت الزوجية مدة أزيد من سنة، ما دام ذلك لا ينفي حصول المعاشرة بينهما، واستغنت بما لها من سلطة في تقويم الحجج عن استدعاء الشاهدين المدلى بتصريحهما المصحح بالإمضاء

لعدم جدواه، فإنها قد طبقت المادتين 153 و154 من مدونة الأسرة تطبيقاً سليماً وعلت قرارها تعليلاً كافياً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/661

2021/569

2021-11-23

إن المحكمة لما أيدت الحكم المستأنف فيما قضى به من مستحقات للطاعنة اعتبرتها ملائمة لحال الطرفين، واكتفت بتصريح المطلوب بجلسة البحث بكونه فلاحاً دون أن تتحقق من توفره على مداخيل أخرى من خلال ما استدلت به من وثائق، ثم تبني تقديرها على ضوء ذلك وعلى مدى مسؤولية كل طرف في الفراق، فإنها لم تبين قضاءها على أساس قانوني، وجاء قرارها ناقص التعليل، وهو بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/2/362

2021/570

2021-11-23

من شروط الحضانة طبقاً لمقتضيات المادة 173 من مدونة الأسرة، رعاية ومراقبة المحضون وصيانته ديناً وخلقاً وصحة وتعليماً. والمحكمة لما ثبت لها أن الحاضنة استقرت بصفة دائمة بالخارج وتخلت عن رعاية ابنتها لجدها بأرض الوطن، واعتبرتها مخلة بواجباتها كحاضنة، وقضت بإسقاط حضانتها عنها وأسندتها للمطلوب في النقض الذي يليها في ترتيب مستحقي الحضانة، تكون قد راعت المصلحة الفضلى

للمحضونة التي تكمن في إسناد حضانتها لأبيها الذي هو أولى بها من غيره، مادام لم يثبت ما يستوجب إسقاطها عنه، وجاء قرارها معللا تعليلا سليما وكافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 29/2/1/2020

2021/296

2021-06-08

البيّن من أوراق الملف أن الطالبة التمسّت ابتدائيا في مذكرتها الحكم على المطلوب بأدائه لها نفقة ابنتها منه عن الفترة السابقة على الحكم بالتطبيق، وأنها تمسكت في أسباب استئنافها بطلب أداء نفقتها ونفقة البنت عن الفترة المذكورة. والمحكمة لما ورد في تعليقها أن الطالبة لم تتقدم بطلب النفقة عن المدة المطلوبة، والحال خلاف ذلك، فإن قرارها جاء مشوبا بعيب التعليل، وعرضة للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/73

2021/412

2021-09-14

يراعى في تقدير النفقة وتوابعها التوسط ودخل الملزم بها وحال مستحقها ومستوى الأسعار والأعراف والعادات السائدة في الوسط الذي تفرض فيه طبقا للمادة 189 من مدونة الأسرة. وتعتمد المحكمة في تقدير النفقة على تصريحات الطرفين وحججهما، ولها أن تستعين بالخبراء في ذلك طبقا للمادة 190 من نفس القانون. والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما رفعت مبالغ النفقة المحددة للابنين وتوسعة أعيادهما حسبما جرى عليه منطوق قرارها، رغم ما ذكر ودون أن تجري خبرة للتأكد مما أثاره الطاعن

ومن وجود دخل أو مداخيل أخرى له، ثم تبني قرارها على ما ينتهي إليه بحثها، فإنها خرقت المحتج به، وعللت قرارها تعليلا ناقصا، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/83

2021/413

2021-09-14

إن المحكمة لما تبين لها تناقض الطاعنة وشاھديها في تصريحاتهم بجلسات البحث حسبما فصلته في تعليل قرارها، وعدم استطاعة الطاعنة تبرير السبب الاستثنائي الذي حال بينها وبين توثيق زواجها من المطلوب، واستخلصت أن الحكم الأجنبي المستدل به من طرفها لا يتضمن أي إشارة إلى مسألة زواج الطرفين، وأن موضوعه هو ثبوت النسب وليس الزوجية، وخلصت من كل ذلك إلى عدم ثبوت الزوجية المدعى بها بأركانها وشروطها، وأيدت بذلك الحكم الابتدائي القاضي برفض طلب الطاعنة، فإنها تقيدت من جهة بالنقطة القانونية التي بنت فيها محكمة النقض، وعللت قرارها تعليلا سليما من جهة ثانية.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/505

2021/554

2021-11-16

إن المحكمة لما اعتمدت فيما قضت به على محاضر المعاينة المجردة لواقعة طرق المطلوب في النقض لباب شقة الطاعنة دون جدوى، واعتبرت عدم وجودها بمسكنها في الموعد المحدد لصلة الرحم بالمحضونتين، تحايلا منها وامتناعا عن تنفيذ مقرر

الزيارة، كما اعتبرت استيفاءها لمستحقات التطليق بتاريخ لاحق على محضري المعاينة حجة على علمها بنظام الزيارة، دون أن تتأكد من تبليغها بعنوانها بالحكم المراد تنفيذه أو إعدارها بالتنفيذ وفقا لمقتضيات الفصلين 433 و440 من ق.م.م التي تستوجب إعلام المنفذ عليه بالحكم المنفذ لا علمه به، فإنها لم تبين قضاءها على أساس قانوني، وجاء قرارها ناقص التعليل وهو بمثابة انعدامه، وعرضته بذلك للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/2/372

2021/555

2021-11-16

بمقتضى المادة 185 من مدونة الأسرة إذا توفي أحد والدي المحضون، يحل محله أبواه في حق الزيارة. والمحكمة لما أقرت للمطلوبين في النقض حقهما الشرعي والقانوني في صلة الرحم بحفيدتهما وراعت في ذلك ما لاستمرار علاقتها بأقاربها من الأم من حفاظ على توازنها النفسي ومن مصلحة فضلى، تكون قد طبقت القانون، وعلت قرارها تعليلا سليما وكافيا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/2/690

2021/558

2021-11-16

إن المحكمة بعدما ثبت لها من خلال وثائق الملف بأن الطاعن متابع من طرف النيابة العامة من أجل إيذاء طفل دون الخامسة عشر من عمره، واختطاف طفل ممن عهد

إليه بحضانته، وأن الطفلة تعاني من اضطراب وقلق متصل بالانفصال عن والدتها واضطرابات في النوم وأن حالها يستدعي متابعة نفسانية خاصة بالأطفال، وخلصت الى ضبط أوقات الزيارة فيما جرى بمنطوقها، تكون قد راعت مصلحة المحضونة وظروف الأطراف وملابسات القضية وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2017/1/2/877

2021/560

2021-11-16

بمقتضى الفصل 418 من قانون الالتزامات والعقود، فإن الأحكام حتى قبل أن تكون قابلة للتنفيذ يمكنها أن تكون حجة على الوقائع التي تثبتها. والطاعن بخلاف ما أثاره في الوسيلة، فإنه بمناسبة الطعن بالنقض في القرار الاستئنافي أقر للمطلوبين بصفتهم من ضمن المستفيدين من الوصية، وبأنهم كانوا ولا زالوا يتوصلون بحقوقهم من طرفه. كما أن محكمة النقض في قرارها أقرت صفة المطلوبين في الادعاء وبالحق لهم في ريع الوصية. والمحكمة مصدررة القرار المطعون فيه لما ردت على ما أثاره الطاعن، بما ورد في قرار محكمة النقض الذي بت في الطعن في القرار الاستئنافي بانتفاء منازعة الطاعن في صفة المطلوبين، وبأن المنازعة كانت قائمة حول من له حق النظارة، فإنها أسست لما قضت به، ولم تخرق حقوق الدفاع، وعللت قرارها تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/39

2021/307

2021-06-15

بمقتضى المادة 97 من مدونة الأسرة، فإن المحكمة تراعي مسؤولية كل من الزوجين عن سبب الفراق في تقدير ما يمكن أن تحكم به على المسؤول لفائدة الزوج الآخر. والمحكمة لما قضت للمطلوبة بالتعويض معللة ذلك اعتمادا على ما راج بجلسات البحث وعلى محضر معاينة رسائل الواتساب والرسائل النصية المتداولة بين رقمي هاتفين الطرفين، وقدرت حجم الضرر المعنوي الذي أصاب المطلوبة من جراء ذلك، وأحقيتها في التعويض، فإنها استعملت سلطتها التقديرية المخولة لها، وعللت ما قضت به تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/18

2021/321

2021-06-22

إن المحكمة لما قضت بعدم قبول طلب صحة الزوجية بعللة أن الوثائق المستدل بها من الطاعنة لا تثبت الزواج، وأن شهادة الشهود المستمع إليهم جاءت مجملة غير مفصلة، لأنهم وإن شهدوا بأن الطرفين كانا يتعاشران معاشرة الأزواج، فلم يشهد أي واحد منهم حضوره مجلس العقد وسماع الإيجاب والقبول من الطرفين ولا بباقي شروط العقد الأخرى، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/601

2020/17

2020-01-14

البين أن الطرف الطالب تمسك أمام المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه، ببطلان الشرط التحكيمي المنصوص عليه في سند الشحن للتخصيص فيه على تطبيق القانون الأمريكي على النزاع بدل اتفاقية هامبورغ الواجبة التطبيق، غير أن المحكمة لم تجب على الدفع بالرغم مما قد يكون له من تأثير على نتيجة قرارها، فانسجم قرارها بنقصان التعليل المعد بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/343

2021/287

2021-06-01

البين من محضري الامتناع المدلى بهما أن المطلوبة في النقض تعمدت الغياب عن مسكنها في وقت الزيارة ولم تبرر ذلك بمقبول، وهو ما يشكل تحايلا صريحا على حق الزيارة. والمحكمة لما أعرضت عن ذلك وبررت إلغاء الحكم المستأنف بالعلة المنتقدة، واستجابت لادعاء رفض المحضون لوالده، وتبنت ما صرحت به الحاضنة من أذكار ومبررات غير مؤسسة، متناسية حق الطالب في صلة الرحم بابنه ومصالحته في الإشراف على تربيته، فإنها قد خرقت مقتضيات المادة 184 من مدونة الأسرة، ولم تجعل لقضائها أساسا سليما، وعللت قرارها تعليلا ناقصا، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/1

2021/295

2021-06-08

بمقتضى المادة 154 من مدونة الأسرة، يثبت نسب الولد بفراش الزوجية إذا ولد لستة أشهر من تاريخ العقد وأمكن الاتصال، سواء كان العقد صحيحا أم فاسدا. وبموجب المادة 156 من نفس المدونة، فإنه لإلحاق الحمل بالخاطب للشبهة يجب أن تشتهر الخطبة بين أسرتي الخطيبين، وأن يوافق ولي الزوجة عليها عند الاقتضاء، وأن يقع حمل المخطوبة بعد تمام الخطبة، وأن يقر الخطيبان أن الحمل منهما، والكل بعد حصول الإيجاب والقبول وحيلولة ظروف قاهرة دون توثيق عقد الزواج. والمحكمة لما رفضت طلب الطاعنة استنادا إلى تاريخ إبرام عقد الزواج بين المطلوب ووالدتها وتاريخ ازديادها، وما أقرت به والدتها سواء في جلسة البحث وما شهدت به في رسم طلاقها، وبأن تسجيل الطالبة في الحالة المدنية من طرف والدتها مجرد بيانات قابلة لإثبات العكس، فإن قرارها جاء مؤسسا ومعللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/203

2021/272

2021-05-25

إن المحكمة لما ثبت لها من مذكرات الطرفين، أن الطاعنة بعد زواجها بغير قريب محرم للمحضونة ولا نائب شرعي لها، استقرت مع زوجها وتخلت لوالدتها عن رعاية ابنتها التي تجاوزت سن السابعة وليس بها عاهة أو مرض يستلزم بقاءها تحت رعاية والدتها، وقضت بإسقاط حضانتها عنها وأسندتها للمطلوب في النقض الذي يليها في ترتيب مستحقي الحضانة، فإنها من جهة طبقت المادة 173 من مدونة الأسرة وعللت قرارها تعليلا سليما وكافيا، وراعت من جهة أخرى مصلحة المحضونة الفضلى التي تكمن كذلك في إسناد حضانتها لأبيها الذي هو أولى بها من غيره، مادام لم يثبت ما يستوجب إسقاطها عنه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/52

2021/252

2021-05-18

إن المحكمة لما قضت للمطلوبة بواجب التمدرس، والحال أن البنت تدرس بالتعليم العمومي، وأن ملف النازلة ظل خاليا من أي حجة عن أداء المطلوبة مصاريف الدراسة، فإنها لم تبين قضاءها على أساس قانوني، وجاء قرارها معيب التعليل، وهو بمثابة انعدامه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/157

2021/254

2021-05-18

المقرر أن أحكام إسقاط الحضانة هي أحكام كاشفة، وأن حضانة المطلوبة في النقض قد سقطت عن ابنتها منذ زواجها بغير محرم، وانتقلت للطاعن الذي تنازل عنها لجدة المحضونة وذلك مقابل تنازل المطلوبة له عن جزء من مستحقات ابنتها، وهو اتفاق ملزم له. والمحكمة لما اعتمدته في إلغاء الحكم المستأنف القاضي بإسقاط الحضانة، وقضت تصديا بعدم قبول الدعوى، فإنها قد بنت قضاءها على أساس قانوني، وعللت قرارها تعليلًا سليماً وكافياً.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/434

2021/255

2021-05-25

البين أن الطاعن أثار ابتدائيا سبق البت في الدعوى ولم تجب عليه المحكمة لا إيجابا ولا سلبا، كما ثبت من الإطلاع على الحكم المستدل به أنه وإن بت في الشكل فقد تطرق إلى الموضوع، والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما ردت على أن المحكمة أجابت على ذلك، والحال أنها لم تجب، وقضت بتأييد الحكم المستأنف، فإنها عللت قرارها تعليلا ناقصا وهو بمثابة انعدامه، وعرضت قرارها للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/824

2021/258

2021-05-25

إن المحكمة لما أيدت الحكم المستأنف القاضي برد دعوى الطاعن المقابلة الرامية إلى عدم إسناد الحضانة للمستأنفة الفرعية، مكتفية في تعليل ما قضت به بأن الدعوى الأصلية أصبحت جاهزة دون أن تبحث وتناقش التقرير الطبي الذي يفيد إصابة المطلوبة بمرض نفسي، ولاسيما أن الأمر يتعلق بمصلحة المحضون ما دام أن الاستئناف ينشر الدعوى أمام محكمة الاستئناف، ودون أن تبحث في ذلك ولو بإجراء خبرة حول نوع المرض، ومدى خطورته على المحضونتين، ثم تبنت وفق الثابت لها، لما لذلك من تأثير على قضائها، فإنها لم تجعل لما قضت به أساسا، وعرضت قرارها للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2017/1/2/101

2021/259

2021-05-25

بمقتضى الفصل 402 من قانون المسطرة المدنية لا يمكن أن تكون الأحكام القابلة للطعن بالتعرض والاستئناف موضوع إعادة النظر. والطاعة دفعت في مذكرتها جوابا على مقال الطعن بإعادة النظر المقدم من طرف المطلوب في النقض أمام محكمة الاستئناف، بكون القرار المعتمد في طلب إعادة النظر للحالة المثارة قد صدر غيابيا في حق المطلوب وبالتالي فهو قابل للتعرض. والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما لم ترد على ما أثارته الطاعة رغم ما قد يكون له من تأثير، ولما لطرق الطعن وإجراءاتها من علاقة بالنظام العام، فإنها جعلت قرارها مشوبا بانعدام التعليل وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/928

2021/261

2021-05-25

بمقتضى المادة 190 من مدونة الأسرة تعتمد المحكمة في تقدير النفقة وتوابعها تصريحات الطرفين وحججهما مع مراعاة أحكام المادتين 85 و189 من نفس المدونة، ولها أن تستعين بالخبرة في ذلك. والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما قضت بنفقة وأجرة سكن الابن وأيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به من أجرة حضائته وألغته فيما قضى به من رفض نفقة تدرسه، دون أن تبحث في ما أثاره وتتأكد من توفره على دخل أو مداخيل أخرى ومن موافقته على تدريس ابنه بالمدرسة الخصوصية المسجل بها، لتراعي عناصر التقدير خاصة منها الوضعية المادية للطرفين في تحديد ما يمكن أن تحكم به، فإنها خرقت المواد أعلاه، وعللت قرارها تعليلا ناقصا، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/15

2021/268

2021-05-25

البيّن من وثائق الملف أن الطاعنة تقدمت ابتدائياً بمقال مضاد والتمست الحكم على المطلوب بأدائه لها نفقة البنّتين، وأنه عند استئنافها للحكم الابتدائي التمسّت من جديد تحديد نفقة البنّت التي لم يقض بها، والمحكمة مصدرّة القرار المطعون فيه لما قضت على النحو الوارد بمنطوق قرارها دون أن تناقش وترد إيجاباً أو سلباً على ما أثارته الطاعنة بخصوص البنّت، جاء بذلك قرارها ناقص التعليل، وعرضته للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/46

2021/82

2021-02-09

إن المادة 16 من مدونة الأسرة، لئن اعتبرت كتابة عقد الزواج الوسيلة المقبولة لإثباته، فقد أجازت للمحكمة بصفة انتقالية سماع دعوى الزوجية وإثباتها بكل الوسائل. والبيّن من وثائق الملف أن الطاعن أقر بالخطبة بمذكرة جوابه، ولم ينازع في صور حفل الزفاف المدلى بها، وقد وكل أخاه في توثيق زواجه بالمطلوبة بموجب الوكالة المستدل بها، والتي أقر فيها بتمكينها من صداقها، وبوجود ظروف قاهرة متعلقة بعمله بالخارج حالت دون حضوره. والمحكمة لما اعتبرت العلاقة الزوجية قائمة بين الطرفين، وتبنّت حيثيات المحكمة الابتدائية التي استخلصت من وثائق الملف، وتصريحات الشهود، بما لها من سلطة في تقويم الحجج اقتران الإيجاب بالقبول الذي هو ركن عقد الزواج، وقدرت على ضوء معطيات الملف الظرف القاهر الذي حال دون توثيق العقد في وقته،

تكون قد التزمت حدود الطلب، ولم تخرق المقتضيات المحتج بها، وجاء قرارها مؤسسا
ومعللا تعليلا كافيا.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/122

2021/72

2021-02-09

بمقتضى الفقرة الثانية من المادة 33 من مدونة الأسرة فإنه إذا اختلف الزوجان في
قبض الصداق المؤجل، فعلى الزوج إثبات أدائه. والمحكمة مصدره القرار المطعون
فيه لما أيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به على الطالب من أدائه للمطلوبة مؤجل
صداقها الذي نص عقد زواج الطرفين على بقائه بدمته، بعد أن لم يثبت لها أدائه، فإنها
طبقت المادة 33 أعلاه، ولم تكن في حاجة إلى إجراء بحث لأن مؤجل الصداق يبقى
دينا لا تبرأ ذمة المدين به إلا بالوفاء بدليل مقبول. فجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/252

2021/73

2021-02-09

البين من وثائق الملف أن الطالب وبعد تقديم المطلوبة لدعواها الرامية إلى المطالبة
بمستحقات الابن المزداد بعد الطلاق، تقدم بدعوى مقابلة رامية إلى نفي نسب الابن
المذكور عنه ملتصقا في نفس الوقت إجراء خبرة ومعربا عن استعداده لأداء أتعابها،
مؤسسا طلبه على أنه لم يعاشر المطلوبة مدة طويلة قبل الطلاق، ولم تخبره بوجود

مولود له منها، مشككا في نفس الوقت في تاريخ ازدياد الابن، مثيرا أن تسجيله بسجلات الحالة المدنية الخاصة به كان في دعوى غير تواجيهية. والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما اكتفت في رد طلبه بالقول بعدم تحقق موجبات اللعان وإجراء الخبرة الجينية، ودون أن تجري بحثا في ما أثاره، ثم تقضي بما ينتهي إليه تحقيقها، فإنها عللت قرارها تعليلا ناقصا، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/9

2021/188

2021-04-06

إن تقدير مستحقات الزوجة والأبناء المترتبة عن التطليق مما يستقل به قضاة الموضوع طالما اعتمدوا فيه عناصر القانون في إطار المواد 84، 85، 85، 97، 189 و190 من مدونة الأسرة. والمحكمة لما أيدت الحكم المستأنف وتبنت أسبابه وعلله، فإنها قدرت الوقائع المعروضة عليها من خلال وثائق الملف والبحث الذي أجرته مع الطرفين، وراعت مدة الزواج وأسباب الطلاق ومسؤولية المطلوب وتعسفه في إيقاع الطلاق ووضعيته المادية ومبدأ التوسط والوسط الاجتماعي الذي تفرض فيه النفقة وحال مستحقها، واعتبرت ما تم تحديده ملائما طبقا للمواد القانونية أعلاه، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/257

2021/190

2021-04-06

إن المحكمة لما ثبت لها أن البنت تعيش تحت حضانة جدتها وقضت بإسقاط حضانتها عنها وأسندتها لوالدها المطلوب في النقض، بعلّة أن إسناد الطاعة حضانة بنتها للجدّة هو إخلال بواجب الحضانة الملقى على عاتقها وخرق لترتيب مستحقي الحضانة المنصوص عليه في المادة 171 من مدونة الأسرة، فإنها أسست لقرارها ورددت بما فيه الكفاية على دفع الطاعة، ولم تخرق المحتج به، وعللت قرارها تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/634

2021/197

2021-04-13

إن تقدير مستحقات المطلقة يدخل في سلطة محكمة الموضوع متى أسسته على عناصر القانون. والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما أيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به من مستحقات الطالبة استنادا لما ثبت لها من الأبحاث المجراة ابتدائيا ووضعية المطلوب المادية ومدة زواج الطرفين وإعمالا لمقتضيات المادتين 84 و97 من مدونة الأسرة، فإنها جعلت لما قضت به أساسا، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/1265

2021/200

2021-04-13

طبقا للمادة 184 من مدونة الأسرة، فإن ما تتخذه المحكمة من التدابير في حال إخلال الحاضنة بتنفيذ المقرر المنظم لزيارة المحضون، إسقاط حق الحضانة. والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما أيدت الحكم المستأنف بإسقاط الحضانة عن الطاعنة بعدما ثبت لها أن المفوض القضائي كان ينتقل إلى الطاعنة بعنوانها، وأنها كانت تمتنع عن تسليم الابن لوالده لصلة الرحم به، واعتبرتها بذلك مخلة في تنفيذ المقرر المنظم للزيارة طبقا للمادة 184 أعلاه، فإنها أسست لقرارها ولم تخرق القانون، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/608

2021/390

2021-07-27

بمقتضى الفقرة الرابعة من الفصل 5 من مدونة الأحوال الشخصية، يجوز للقاضي بصفة استثنائية سماع دعوى الزوجية، على أن يعتمد في إثباتها البيئة الشرعية المتمثلة في شهادة شاهدين عدلين أو ما يقوم مقامها من شهادة 12 شاهدا، وأن تنبني على المستند الخاص من حضور الشهود مجلس العقد وسماع الإيجاب والقبول وذكر الصداق والولي عند اللزوم. والمحكمة إذ استندت في القول بثبوت العلاقة الزوجية بين مورث الطاعنين ووالدة المطلوبة على تصريحات عشرة شهود لم يستكمل منهم أركان العقد إلا البعض، في حين أن البعض الآخر منهم من له قرابة بالمشهود لها، ومن لم يحضر قراءة الفاتحة إنما سمع بها، ومنهم من لم يذكر الصداق، فإنها قد خرقت القواعد الفقهية المقررة في سماع دعوى الزوجية ولم تنقيد بالنقطة القانونية التي بت فيها قرار محكمة النقض السابق. فجاء قرارها ناقص التعليل وهو بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/1271

2021/468

2021-10-05

لئن أجازت المادة 16 من مدونة الأسرة بصفة انتقالية سماع دعوى الزوجية وإثباتها بسائر وسائل الإثبات ومنها شهادة الشهود، فإن الشهادة المعتبرة يجب أن تكون مفصلة وغير مجملة وأن تثبت قيام الزيجة المدعى بشأنها بأركانها وشروطها. والمحكمة لما ألغت الحكم المستأنف القاضي بسماع دعوى الزوجية بين الطالبة والمطلوب، وقضت برفض الطلب بعلّة عدم إثبات ما يقتضيه الزواج من إيجاب وقبول وصدّاق وولي وهو المستند الخاص المعتبر فقها لإثبات هذا الزواج استثناءً، وكذا السبب القاهر المقبول الذي حال دون توثيق العقد في إبانته، فإنها قد استعملت سلطتها في تقويم الحجج، وعللت قرارها تعليلاً كافياً وسليماً دون أي تحريف لوقائع الدعوى.

.....

الوجيز في نماذج تعليل القرارات
القضائية المستساغة في مادة
الاسرة
المجموعة الثانية

إعداد مصطفى علاوي المستشار
بمحكمة الاستئناف بفاس

.....

.....

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2009/1/2/617

2011/213

2011-04-26

إذا كان تقدير النفقة يتأسس قانونا على التوسط ودخل الملزم بها وحال مستحقها ومستوى الأسعار والأعراف والعادات السائدة في الوسط الذي تفرض فيه، فإن المحكمة تعتمد في ذلك على تصريحات الطرفين وحججهما ولها أن تستعين بالخبراء إن تعذر معرفة الدخل الحقيقي للملزم بها. المحكمة لما اعتبرت أن معتمدات الزوجة في إثبات دخل الزوج غير منتجة لأنها تخص والده وقد قضت مع ذلك بمبالغ النفقة والحضانة وسكنى المحضونة بقدر يفوق الدخل الظاهر بالشهادة الإدارية التي يتمسك بها الزوج ودون أن تجري بحثا لاستجلاء حقيقة مستندات الطرفين المدرجة بالملف، ثم تقضي وفق ما ثبت على ضوء المواد المحتج بخرقها، تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/50

2021/142

2021-03-09

لئن كان الحكم بالمتعة مبررا شرعا وقانونا إذا كان الطلاق من جانب الزوج، وكان تقديرها مما يستقل به قضاء الموضوع، فإن الحكم بها يستوجب بيان المعايير القانونية التي اعتمدت في تحديدها، ومراعاة فترة الزواج والوضعية المالية للزوج، وأسباب الطلاق، ومدى تعسف الزوج في إيقاعه. وإذا اكتفت المحكمة في تبرير تعديلها للحكم المستأنف، وقضائها للمطلوبة بمتعة قدرها عشرة آلاف درهم، بأن واجب المتعة حق

للمطلقة بمقتضى القانون، دون أن تبين ما اعتمدت عليه من عناصر في تقديرها، أو تبرز مدى مسؤولية كل من الزوجين عن سبب الفراق، والتفتت عن دفع الطاعن بإدانتها ابتدائياً واستئنافياً من أجل الخيانة الزوجية، فإنها قد خرقت مقتضيات المادتين 84 و52 من مدونة الأسرة المحتج بهما، ولم تعلق قرارها تعليلاً كافياً، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته بذلك للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

23-03-1612021/10572021/2/1/2018 إن حالات إعادة النظر جاءت محددة حصراً في الفصل 402 من قانون المسطرة المدنية. والمحكمة لما لم يثبت لها وقوع تدليس أثناء تحقيق الدعوى ولا التزوير ولا استعمال وثائق مزورة، واعتبرت أن مجرد تقديم شكاية إلى النيابة العامة من أجل التزوير واستعماله ليس من شأنه إيقاف البت في النزلة أمام عدم وجود متابعة، فإنها طبقت الفصل أعلاه تطبيقاً سليماً، وعللت قرارها تعليلاً كافياً.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

23-03-1622021/10622021/2/1/2018 لأقرت المادة 203 من مدونة الأسرة مبدأ وجوب نفقة الآباء على الأبناء وحددت طريقة توزيعها عند تعدد الأولاد، فإن الفقه المعمول به في موضوعها اشترط في وجوبها عسر الوالدين ويسر الأبناء، والمحكمة لما ثبت لها من وثائق الملف أن الطالب متقاعد ويتقاضى معاشاً ويملك منزلاً، واعتبرته بذلك غير معسر، وأيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به من رفض طلبه، اعتماداً على الفقه المحرر في المسألة، وهو بمثابة قانون، فإنها جعلت لما قضت به أساساً، وعللت قرارها تعليلاً كافياً. معارضة القرار 30-03-1742021/742021/2/1/2018 إن المحكمة لما صارت إلى القواعد العامة للإثبات لعدم وجود اتفاق بين الطرفين حول تدبير الأموال المكتسبة خلال الزوجية، وردت دعوى الطاعنة لعدم تحديدها قيمة ممتلكات مفارقها وعدم

إثباتها مساهمتها في تنمية أمواله لاقتناء تلك الممتلكات، فإنها قد التزمت التطبيق السليم لمقتضيات المادة 49 من مدونة الأسرة، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

30-03-1762021/10472021/2/1/2019 إن المحكمة لما أيدت الحكم المستأنف بإسقاط واجبات الابن ابتداء من تاريخ الطلب، بعلّة أنه لم يبرر سكوته للمطالبة بالإسقاط عن المدة السابقة، واعتبرته في حكم المتبرع، وبأنه استصدر من قبل حكما قضى برفض طلبه الذي اقتصر فيه على طلب تخفيض واجبات ولديه، والحال أنه ثبت لقضاة الموضوع أثناء جلسة البحث ابتدائيا أن الابن يعيش فعلا مع الطاعن ويتولى الإنفاق عليه والقيام بجميع مستلزماته من تدرّس وتطبيب وغير ذلك، ولم تبرز الأساس القانوني الذي يعتبر السكوت تبرعا، فإنها لم تؤسس لقرارها، وعللته تعليلا ناقصا، وهو بمثابة انعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

30-03-1782021/282021/2/1/2020 إن المحكمة لما أيدت الحكم المستأنف القاضي بإسقاط نفقة الابن وباقي مستحقاته (هكذا بصيغة الجمع) المقررة قضائيا عن والده المدعي (المطلوب في النقض)، بعلّة أنه: "ما دام قد ثبت أن المستأنفة فرعيا لم تعد تقوم بحضانة الابن المذكور وتتولى رعايته والاهتمام بشؤونه، كما ثبت أنه يقيم مع والده، وأن هذا الأخير هو الذي ينفق عليه، زال سبب استحقاقها لأجرة حضانته وواجب نفقته"، دون تحديد المستحقات التي تم إسقاطها مع النفقة، هذا من جهة. ومن جهة أخرى، فإنها حددت مدة الإسقاط ابتداء من تاريخ الطلب إلى تاريخ ثبوت تسليمه لوالدته المدعى عليها، بخلاف ما طلبه الطاعن، وخرقت بذلك مقتضيات الفصل 3 من قانون المسطرة المدنية، وعللت قرارها تعليلا ناقصا، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/1274

2021/167

2021-03-23

إن المحكمة لما أيدت الحكم المستأنف في ما قضى به من مستحقات التطليق، دون أن تتحقق من توفر المطلوب على مداخل أخرى من خلال الوثائق التي استندت الطاعنة بها، ثم تبني تقديرها على ضوء ذلك وعلى مدى مسؤولية كل طرف في الفراق، فإنها لم تبني قضاءها على أساس قانوني سليم، وجاء قرارها ناقص التعليل، وهو بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/105

2021/494

2021-10-26

بمقتضى المادة 16 من مدونة الأسرة يمكن للمحكمة سماع دعوى الزوجية إذا حالت أسباب قاهرة دون توثيق عقد الزواج في إبانها، وتعتبر في ذلك وجود أطفال أو حمل ناتج عن العلاقة الزوجية، كما تستقل بتقدير وقائع الزواج والمانع من توثيقه، على أن يكون تقديرها مؤسسا على عناصر القانون. وإذ هي اعتمدت وثائق الملف والتي من بينها رسم إقرار ببنوة الذي أشهد فيه الطالب على نفسه بأنه استلحق بنسبه البنات باعتبارها من صلبه ولدت على فراشه من أمها (المطلوبة)، وشهادة الشهود المستمع إليهم في المرحلة الابتدائية والذين أكدوا قيام العلاقة الزوجية بين الطرفين وإنجابهما خلالها للبنات، واستخلصت من ذلك قيام العلاقة الزوجية بين الطالب والمطلوبة في

النقض، فإنها قدرت في إطار سلطتها وقائع الزواج والسبب المانع من توثيق عقده في إبانها، ولم تخرق المحتج به، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

1261/2/1/2019

149/2021

16-03-2021

لئن كانت المادة 16 من مدونة الأسرة أجازت بصفة انتقالية سماع دعوى الزوجية إذا حالت أسباب قاهرة دون توثيق عقد الزواج في وقته، واعتماد كافة وسائل الإثبات ومنها شهادة الشهود، فإن ذلك رهين بأن تكون هذه الشهادة مفصلة غير مجملة، وأن تنصب على أركان العقد وشروطه. والمحكمة لما عللت ما انتهت إليه بأن الشهود أكدوا وجود علاقة زواج بين طرفي الدعوى واستمرارها، وأن المطلوب لم يدحضه بأي مقبول، والحال أن هذا الأخير تمسك في جميع مراحل الدعوى بأن العلاقة التي كانت تجمعها مع المطلوبة علاقة غير شرعية، ودون أن تبرز في قرارها شهادة الشهود بتفصيل لإثبات الزواج بسماعهم الإيجاب والقبول بين الطرفين، باعتبارهما ركني الزواج، وكذا الصداق والولي عند لزومه، مع بيان السبب المانع من توثيق الزواج في إبانها، فإن قرارها جاء معللا تعليلا ناقصا، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

1076/2/1/2018

134/2021

09-03-2021

بمقتضى المادة 184 من مدونة الأسرة تتخذ المحكمة ما تراه مناسباً من إجراءات، بما في ذلك تعديل نظام الزيارة وإسقاط حق الحضانة في حالة الإخلال أو التحايل في تنفيذ الاتفاق أو المقرر المنظم للزيارة. والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما أيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به من إسقاط حضانة الطالبة عن محضونها وإسنادها لوالده المطلوب بعدما ثبت لها من خلال وثائق الملف أن الطالبة تزوجت وانتقلت رفقة محضونها للعيش والاستقرار بمدينة أخرى، دون علم أو إذن المطلوب، وهو الشيء الذي لم تفنده، الشيء الذي حال بينه وبين رغبته في صلة الرحم بابنه، فإنها جعلت لما قضت به أساساً، وعللت قرارها تعليلاً كافياً.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

1258/2/1/2019

137/2021

09-03-2021

البيّن من أوراق الملف أن المطلوبة كانت حاملاً أثناء مسطرة التطليق والطاعن لم يناع في نسب الحمل إليه، وأن البنت ازدادت داخل أجل السنة من تاريخ الفراق، وفق ما تنص عليه الفقرة الثانية من المادة 154 من مدونة الأسرة. والمحكمة لما اعتمدت فيما قضت به على أن الفرائش يعتبر حجة قاطعة على ثبوت النسب، وأن الطاعن لم يدل بدلائل قوية على ادعائه، فإنها أعملت سلطتها في تقدير الحجج ولم تخرق المحتج به، وعللت قرارها تعليلاً سليماً.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/8

2021/140

2021-03-09

البين من القرار الجنحي النهائي المستدل به، أن المطلوبة في النقض قد أدينت من أجل جنحة الإخلال العلني بالحياء لظهور صور خليعة لها عبر الإنترنت، وهي جريمة أخلاقية وسلوك مشين، لا يليق بالأم الحاضن ويجردها من شرطي الاستقامة والأمانة، ويمثل ضررا يهدد سلامة المحضونين في أخلاقهما وتربيتهما، ويجعلها غير أهل لحضانتها. والمحكمة لما قضت على خلاف ذلك، فإنها قد خرقت المادة 173 المحتج بها، وعللت قرارها تعليلا فاسدا، وهو بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

1317/2/1/2019

141/2021

09-03-2021

مادام الطرفان مغربيين، فإن طلاقهما وإن تم بمقتضى حكم أجنبي فإن تبعاته تسري عليها مقتضيات مدونة الأسرة حسب ما نصت عليه المادة 2 منها، ويبقى بذلك من حق الطاعة المطالبة بمستحققاتها المفصلة بنص المادة 84 المشار إليها مادام لم يثبت استفادتها منها مسبقا. وإذ قضت المحكمة برفض طلبها بهذا الخصوص على أساس أنها اختارت الطلاق في ظل القانون الأجنبي، والحال أن المطلوب في النقض هو من تقدم بدعوى الطلاق، وأن القضاء الأجنبي قد رد ملتمسها الرامي إلى تطبيق القانون المغربي، وأن المادة 2 من مدونة الأسرة تقضي بأن أحكام مدونة الأسرة تسري على جميع المغاربة ولو كانوا حاملين لجنسية أخرى، فإنها لم تبين قضاءها على أساس واقعي وقانوني سليم، وجاء قرارها فاسد التعليل، وهو بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

174/2/1/2019

463/2021

05-10-2021

المقرر أنه يراعى في تقدير النفقة وتوابعها التوسط ودخل الملزم بها وحال مستحقها ومستوى الأسعار والأعراف والعادات السائدة في الوسط الذي تفرض فيه طبقا للمادة 189 من مدونة الأسرة، وتعتمد المحكمة في تقدير النفقة على تصريحات الطرفين وحججهما ولها أن تستعين بالخبراء في ذلك طبقا للمادة 190 من نفس القانون. والمحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به من رفع نفقة الابنين، رغم ما تمسك وأدلى به الطاعن ودون أن تتحقق مما أثاره ومن وجود دخل أو مداخيل أخرى له مكتفية في تعليلها بكونه تاجرا وبأن حاجيات الابنين تزداد بازديادهما في السن وبلوغهما سن التمدرس، ثم تبني قرارها على ما ينتهي إليه بحثها، فإنها خرقت المحتج به، وعللت قرارها تعليلا ناقصا، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

1077/2/1/2018

120/2021

02-03-2021

بمقتضى المادة 222 من مدونة الأسرة تعتمد المحكمة في إقرار الحجر ورفعها، على خبرة طبية وسائر وسائل الإثبات الشرعية. والمحكمة لما قضت بالتحجير استنادا إلى الشواهد الطبية وباقي وثائق الملف وخاصة منها تقرير الخبرة، فإنها لم تخرق أي مقتضى قانوني، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/1243

2021/121

2021-03-02

بمقتضى الفصل 345 من قانون المسطرة المدنية، فإن القرارات تكون معلة، كما أن عدم الجواب على الحجج المدلى بها والدفع الجوهرية المثارة يعد نقصا في التعليل يوازي انعدامه. والمحكمة لما أيدت الحكم المستأنف، بعلّة أن محكمة الدرجة الأولى لم تحد عن مقتضيات المادتين 97 و84 من مدونة الأسرة في تقدير مستحقات الزوجة، والطالب حسب الثابت من عقد الزواج فلاح ومحمول على ملاءة الذمة طبقا للأصل، دون التحقيق فيما أثاره ومناقشة ما احتج به ثم الرد عليه إيجابا أو سلبا، لما لذلك من تأثير على قضائها، فإنها جعلت قرارها ناقص التعليل، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

1257/2/1/2019

124/2021

02-03-2021

البيّن أن الطاعن تمسك في جميع المراحل بأنه ابن للهالك الذي أقر به بالتصريح لدى ضابط الحالة المدنية، وأدلى بنسخة كاملة من الحالة المدنية وبالإرثاء المذكورة والتي لم يتم الاستماع إلى شهودها، ولم يثبت أن الهالك تراجع عن إقراره أو رفع دعوى ضده قيد حياته من أجل نفي نسبه عنه، ولم يثبت المطلوبون ما ادعوه من أن الهالك تولى تربيته فقط ولا والده الحقيقي الذي ينسب إليه، والمحكمة لما اكتفت في تعليل ما قضت به من عدم قبول التعرض بأن رسم الإرثاء تراجع فيه الشهود عن شهادتهم، والحال دون أن تبحث فيما أثاره الطاعن، وفيما أدلى به، وتستمع إلى الشهود حتى تصل إلى الحقيقة ثم تبت وفق ما ينتهي إليه تحقيقها. ولما لم تفعل، فإنها جعلت قرارها ناقص التعليل، وهو بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/72

2021/474

2021-10-12

لئن كان يجوز في الديون المدنية العادية استرداد ما دفع لسبب كان موجودا ولكنه زال طبقا للفصل 70 من قانون الالتزامات والعقود، فإن الأمر غير ذلك بالنسبة للمبالغ التي تدفع كنفقة - التي تعتبر ذات طابع معيشي - من الأب لولده مادامت علاقة البنوة قائمة، لأن النسب كسبب للالتزام بالنفقة لا ينتفي إلا بحكم قضائي طبقا للمادة 151 من مدونة الأسرة. والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي برفض طلب استرداد الطالب للمبالغ التي أنفقها على ابنه والتعويض عن الضرر اللاحق به من جراء نفي نسبه عنه لما فصله في مقاله معللة ذلك بأنه مادامت علاقة البنوة قائمة فإن نفقة الابن تجب على أبيه حتى ولو قام برفع دعوى نفي النسب، وأن المدة التي ظل ينفق فيها الطاعن على ابنه المذكور كانت مبررة شرعا وقانونا، فإنها لم تخرق المحتج به، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/161

2021/477

2021-10-12

إن التزام الزوج بنفقة زوجته يبقى قائما إلى أن ينقضي بانحلال زواجهما بالوفاة أو الفسخ أو الطلاق أو التطليق أو الخلع طبقا للمادتين 71 و72 من مدونة الأسرة. والبيان من المقال الاستئنافي للطالب أنه تمسك بانحلال العلاقة الزوجية بينه وبين المطلوبة في النقض مدليا بنسخة من طلاق رجعي وملتمسا الحكم بعدم استحقاقها للنفقة. والمحكمة لما اكتفت في تعليل ردها لما تمسك به بتخلف الطرفين عن جلسة البحث رغم التوصل، رغم حجية الرسم المحتج به التي تبقى قائمة إلى أن يثبت وقوع رجعة

بين الطليقين حسب مقتضيات المادة 124 من نفس المدونة، ودون أن تتحقق من علم المطلوبة بالطلاق من عدمه، وترتب على ذلك ما يفترضه القانون، فقد شاب قرارها قصور في التعليل، وهو بمثابة انعدامه.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/493

2021/485

2021-10-12

المقرر فقها وقضاء أن مرض الموت الذي جعله المطلوبان أساسا لطلب إبطال رسم الصدقة المطعون فيه، إنما ينظر فيه إلى مدى تحقق شروطه المعتبرة شرعا من تلبسه به وملازمته له واتصاله بموته داخل السنة، مع حكم ذوي الاختصاص من الأطباء بكثرة الموت فيه، ولا يشترط فيه الذهاب بعقل المريض. وإذا كانت شروط مرض الموت مسألة قانون، فإن حصول التصرف في مرض الموت مسألة واقع تستخلصه محكمة الموضوع ولا رقابة عليها من محكمة النقض، إلا من حيث التعليل وكان قضاؤها مبنيا على أسباب سائغة.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/77

2021/443

2021-09-28

بمقتضى الفصل 89 من مدونة الأحوال الشخصية السارية النفاذ زمن وقائع النزلة والمادة 158 من مدونة الأسرة المطبقة بعدها يثبت النسب ببينة السماع. ولما كان مدار

النقطة القانونية التي يتعين التقيد بها حسب تعليل محكمة النقض أعلاه هو تأكد المحكمة من انتساب المطلوبين في النقض إلى الطالب من خلال موجب ثبوت النسب والذي يعتبر من أسباب ثبوته، مع الاستعانة بخبرة طبية، إن اقتضى الحال، والتي أصبحت وسيلة علمية كذلك من وسائل إثباته في ظل مدونة الأسرة. فإن المحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما أجرت بحثا مع الشهود، ثم خبرة بواسطة المختبر الوطني للشرطة العلمية والتي أكدت العلاقة الأبوية بين الطالب والمطلوبين في النقض، وخلصت من كل ذلك إلى ثبوت النسب بين الطرفين بوسيلة مستقلة - وهي بينة السماع - عن ثبوت الزوجية مؤيدة في ذلك الحكم الابتدائي، فإنها من جهة لم تخرق المحتج به وطبقت المقتضيات القانونية أعلاه، وتقيدت من جهة ثانية بالنقطة القانونية التي بتت فيها محكمة النقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/1061

2021/106

2021-02-23

لئن كان تحديد مستحقات المطلقة والأولاد يعود لسلطة المحكمة التقديرية، فإن ذلك يجب أن يكون سائغا قانونا. والمحكمة لما رفعت مبالغ المستحقات، اعتمادا على الدخل الشهري للطاعن، إضافة لما يملكه من عقارات مجموع قيمتها وقيمة وسائل المتاجرة والإنتاج فيها، والحال أن الخبرة خلصت في تقريرها إلى أن الطاعن لا يجني أي دخل من كل ممتلكاته، وإنما له دخل شهري متمثل في المعاش، كما أن المادة 84 من مدونة الأسرة تنص على مراعاة الوضعية المالية للزوج إلى جانب باقي المعايير الأخرى، وأن المادة 189 من نفس القانون تنص على ضرورة مراعاة دخل الملزم بالنفقة، فإنه كان عليها أن تحدد ما قضت به على أساس الدخل الحقيقي للطاعن، وإذ هي لم تفعل، فإنها بذلك لم تجعل لما قضت به أساسا، وعللت قرارها تعليلا ناقصا، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

28-09-4482021/2332021/2/1/2020 بمقتضى المادة 97 من مدونة الأسرة، فإنه عند الحكم بالتطبيق تحكم المحكمة بالمستحقات طبقا للمواد 83 و84 و85 من نفس المدونة، وأن من بين هذه المستحقات، واجب المتعة وسكن العدة. والمطلوبة التمتست في مقالها الحكم لها بمستحقاتها التي لم يقض بها الحكم الأجنبي. والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما أيدت الحكم المستأنف فيما قضى به للمطلوبة من متعة وتكاليف سكن العدة، وراعت عند تحديدهما مقتضيات المادة 84 أعلاه، بعدما تبين لها أن الحكم الأجنبي قضى بالتطبيق دون مستحقات المطلوبة، فإن قرارها جاء مؤسسا، ومعللا تعليلا سليما، ولم يخرق القانون.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

05-10-4592021/5572021/2/1/2019 إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما ثبت لها من الاحكام القضائية المستدل بها أن طلب نفي النسب والذي هو موضوع نازلة الحال غير مرتكز على أساس، وقضت بتأييد الحكم المستأنف القاضي برفض طلب نفي النسب فقد توصلت إلى النتيجة التي تقتضيها الحسم استنادا إلى ما تضمنه الأحكام المذكورة، تكون قد ركزت قضاءها على أساس، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

23-02-1122021/672021/2/1/2020 بمقتضى المادة 166 من مدونة الأسرة فإنه: "بعد انتهاء العلاقة الزوجية، يحق للمحزون الذي أتم الخامسة عشرة سنة، أن يختار من يحضنه من أبيه أو أمه". والمحكمة لما ردت طلب إسقاط الحضانة، وأكدت أن مصلحة الابنة، التي تجاوزت سن 15 سنة، تكمن في بقائها تحت رعاية أمها، استنادا إلى ما استخلصته من ملابسات القضية، وتقرير المساعدة الاجتماعية، وتعبير

الابنة عن عدم رغبتها في الالتحاق بوالدها، فإنها من جهة قد أعملت حق الخيار الممنوح للمحضونة بموجب المادة 166 المشار إليها، ولم تخرق المقتضيات المحتج بها، وراعت من جهة أخرى مصلحتها الفضلى لما لها من سلطة في التقدير، وعللت قرارها تعليلا كافيا وسليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

26-10-5002021/4262021/2/1/2020 إن المحكمة لما صارت إلى القواعد العامة للإثبات لعدم وجود اتفاق بين الطرفين حول تدبير الأموال المكتسبة إبان زواجهما، وثبت لها من مستندات الملف كد وسعاية الطاعنة في مال المطلوب خلال حياتهما الزوجية ومساهماتها بمجهودها وعملها في إنمائه اعتبارا لتوفرها على أجر شهري، واستدانتها مبالغ مالية أثناء فترة تشييدهما البناء موضوع النزاع، وعدم إقامته دليلا على أنها صرفت أموالها وما تحصلت عليه مما ذكر في أمور تخصها بعيدا عن إطار الأسرة، فعوضتها عن مساهمتها في ذلك البناء بمبلغ مالي قدرته استثناسا بتقويم الخبير، مقابلا وموازيا لما بذلته من مجهود وتحملته من أعباء في تنمية أموال الأسرة، فإنها أعملت سلطتها التقديرية وأقامت قضاءها على أساس المادة 49 من مدونة الأسرة الواجبة التطبيق على النازلة، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

05-10-4622021/1592021/2/1/2019 المقرر أنه يراعى في تقدير النفقة وتوابعها التوسط ودخل الملزم بها وحال مستحقها ومستوى الأسعار والأعراف والعادات السائدة في الوسط الذي تفرض فيه طبقا للمادة 189 من مدونة الأسرة. وتعتمد المحكمة في تقدير النفقة على تصريحات الطرفين وحججهما ولها أن تستعين بالخبراء في ذلك طبقا للمادة 190 من نفس القانون. والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما أيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به من رفض الطلب بعلّة غياب أي مؤشر ثابت سندا وقانونا لإبراز العسر، رغم ما ذكر ودون أن تبحث فيما أثاره الطاعن ومن وجود دخل

أو مداخل أخرى له، ثم تبني قرارها على ما ينتهي إليه بحثها، فإنها خرقت المحتج به، وعللت قرارها تعليلاً ناقصاً، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

04-05-2372021/142021/2/1/2020 إن المحكمة لما قضت بتحديد نفقة الطفل وتكاليف سكنه، وأيدت الحكم المستأنف فيما عدا ذلك، دون أن تناقش وترد على ما أثاره الطاعن إيجاباً أو سلباً، وتعتمد عند الاقتضاء على قواعد الفقه في باب المنازعة في الإنفاق خلال فترة الزوجية، فإن قرارها جاء ناقص التعليل، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

04-05-2382021/322021/2/1/2020 إن المحكمة لما قضت بواجب سكن المطلوبة ابتداء من تاريخ دخول مدونة الأسرة حيز التنفيذ، مع أن المطالبة بها استقلالاً عن واجب النفقة لم تتم إلا بمناسبة الدعوى موضوع نازلة الحال، وأن المعمول به قضاء هو أن واجب السكنى يحكم بها من تاريخ الطلب، فإنها لم تؤسس لما قضت به وعللت قرارها تعليلاً ناقصاً وهو بمثابة انعدامه، وعرضت قرارها للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

14-09-4222021/4442021/2/1/2020 إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما ثبت لها من وثائق الملف وفي إطار تقيدها بقرار النقض السابق أن للطاعنة (المستأنفة) عنواناً معروفاً بمسكن والدتها، استعملته في مقال دعوى التظليق، وفي مقال استئناف دعوى تخفيض مستحقات ابنها، وتوصلت فيه وفقاً لمقتضيات الفصلين

37 و38 من ق.م.م بالحكم الابتدائي الصادر في الدعوى الحالية وذلك بواسطة والدتها التي رفضت التوصل، ولم تسع إلى استئنافه، فردت استئنافها لوروده خارج الأجل القانوني، فإنها قد تقيدت بقرار محكمة النقض الموماً إليه، ولم تخرق أي مقتضيات قانونية، وعللت قرارها تعليلاً سليماً وكافياً.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

26-10-4972021/2462021/2/1/2020 طبقاً للمادة 154 من مدونة الأسرة، فإن نسب الولد يثبت بفراش الزوجية إذا ولد لستة أشهر من تاريخ العقد وأمكن الاتصال، سواء كان العقد صحيحاً أم فاسداً، أو إذا ولد خلال سنة من تاريخ الفراق. والمحكمة لما ثبت لها من أوراق الملف أن الطالب عقد زواجه على المطلوبة وتم الحكم بفراقهما، وأن الابن ازداد خلال أقل من شهرين على التطلاق، وأن الطالب لم يسلك المساطر الجاري بها العمل لنفي النسب إبان علمه بالحمل ومنها اللعان وفق الشروط المعمول بها فقهاً، خاصة وأن المطلوبة في إطار ملف التطلاق للشقاق أدلت بمذكرة جوابية أشارت فيها إلى أنها حامل، وأن ذلك لم يكن محل منازعة من الطالب، واعتبرت أن ما تمسك به هذا الأخير لا يشكل دلائل قوية على أن الابن ليس من صلبه حتى تلجأ إلى الخبرة، فإنها ردت بما يجب وعللت قرارها تعليلاً كافياً.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

21-09-4372021/3402021/2/1/2020 المقرر شرعاً وقانوناً أن سكن الأبناء يكون في المكان الذي يختاره الأب ولا يلزم بأداء مقابله إذا وفره عينا، وكان مأموناً. والمحكمة مصدرية القرار المطعون فيه لما ردت ملتصقة بالطعن بجعل سكن بناته المطلوبات بطابق من مسكنه، بعلّة أنهن يرفضن الرجوع إليه بسبب وجود مشاكل عائلية بعد زواجه، وتعرضهن للمضايقات والتهديد رغم أنها لم تتحقق من ذلك، فإنها

قد خرقت مقتضيات المادة 168 من مدونة الأسرة التي جعلت للأب خيار تهيين محل سكن أولاده عينا أو نقدا، ولم تجعل لما قضت به أساسا، وجاء قرارها ناقص التعليل وهو بمثابة انعدامه.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

18-05-2452021/4032021/2/1/2018 طبقا للمادة 158 من مدونة الأسرة فإن من بين ما يثبت به النسب الخبرة القضائية، والطاعون أثاروا أن المطلوبة ليست بنتنا للزوجين قيد حياتهما، وإنما هي متكفل بها من طرفهما، وأدلوها بوثائق والتمسوا ابتدائيا واستئنافيا إجراء خبرة جينية في الموضوع، والمحكمة مصدرة القرار لما اكتفت في تعليل ما قضت به على التسجيل في الحالة المدنية فقط، مع أنه لا يثبت بمجرد النسب دون الاستماع إلى شهود الطرفين أمامها وإجراء خبرة جينية باعتبارها من وسائل إثبات النسب أو نفيه للوصول إلى الحقيقة، ثم تبت وفق الثابت لها لما لذلك من تأثير على قضائها، فإنها لم تجعل لما قضت به أساسا، وعرضت قرارها للنقض. معاينة القرار 06-07-3512021/10082021/2/1/2019 إن تقدير الكد والسعاية عند عدم وجود اتفاق بين الطرفين على تدبير الأموال التي تكتسب أثناء قيام الزوجية بينهما لاستثمارها وتوزيعها، يرجع لسلطة محكمة الموضوع في إطار القواعد العامة مع مراعاة عمل كل واحد منهما وما قدمه من مجهودات وما تحمله من أعباء لتنميتها. والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما ألغت الحكم المستأنف وقضت للطاعة بمبلغ مالي بعدما ثبت لها من وقائع القضية ومستنداتها كد الطاعة وسعايتها، واستندت فيما قضت به على ما ورد بتقرير الخبير من تحديد قيمة العقارات المعنية، وراعت مجهودات الطاعة، ونسبة مساهمتها في تنمية أموال المطلوب في النقض، وذلك في إطار سلطتها التقديرية، فإنها أقامت قضاءها على أساس، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....

2020/1/2/113

2021/352

2021-07-06

لئن كان تحديد المستحقات مما تستقل به محكمة الموضوع فإن ذلك يجب أن يكون في إطار المواد 84 و85 و189 و190 من مدونة الأسرة. والطاعن أثار أن المطلوبة هي السبب الرئيسي في تقديم دعوى التطلق لمغادرتها بيت الزوجية طوعا وبمحض إرادتها، وأنه عاطل عن العمل ولا دخل له، ودمته مثقلة بديون. والمحكمة لما قضت وفق ما جاء عليه منطوق قرارها، واكتفت في تعليقه أن الطاعن توقف عن العمل وحكم له بالتعويضات المستحقة له، وبأنه يملك منزلا، وبأنه هو من بادر إلى إنهاء العلاقة الزوجية، دون أن تبرز فيه عناصر التقدير خاصة دخل الطاعن، وتناقش ما تم الإدلاء به وترد على ما أثاره، فإنها جعلت قرارها ناقص التعليل، وهو بمثابة انعدامه.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/112

2021/368

2021-07-13

لئن كان تقدير مستحقات الزوجة والأبناء المترتبة عن التطلق مما يستقل به قضاة الموضوع، فإن ذلك يجب أن يكون سائغا قانونا وفق المواد 84 و189 و190 من مدونة الأسرة. والمحكمة لما انتهت إلى تخفيض واجب سكن المحضون فقط دون باقي المستحقات الأخرى، معللة قرارها بأن الدخل الشهري للطاعن يشتمل على الدخل الأساسي والتعويضات، وأن الطاعن هو الذي بادر إلى توقيع الطلاق دون تبرير أسبابه، وأن التحديد المحكوم به لفائدة الابن لا يتلاءم وعناصر التقدير وخاصة أجر الملزم ويتعين أعمال عنصرى التوسط والاعتدال، دون أن تناقش وتبحث في باقي ما أثاره الطاعن في مقاله الاستئنافي وترد عليه، فإنها عللت قرارها تعليلا ناقصا، وهو بمثابة انعدامه.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/250

2021/370

2021-07-13

طبقا للمادة 178 من مدونة الأسرة، فإن انتقال الحاضنة للإقامة خارج المغرب يسقط حضانتها إذا ثبت ما يوجب السقوط. والمحكمة لما قضت بإسقاط حضانة الابن عن أمه وإسنادها لوالده المطلوب في النقض، بعدما ثبت لها من الوقائع المعروضة أمامها والمستندات المحتج بها، أن الطاعنة استمرت غيبتها عن أرض الوطن لأكثر من سنة، وأنها تركت الطفل مهملًا ودون رعاية، فإنها بذلك جعلت لما قضت به أساسًا، وعللت قرارها تعليلًا كافيًا.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/935

2021/232

04-05-2021 بمقتضى المادة 97 من مدونة الأسرة تراعي المحكمة مسؤولية كل من الزوجين عن سبب الفراق في تقدير ما يمكن أن تحكم به على المسؤول لفائدة الزوج الآخر. والمحكمة مصدرًا للقرار المطعون فيه لما قضت على الطاعن بأدائه تعويضًا لفائدة المطلوبة في النقض لكونه متسببًا بدوره في التخليق بامتناعه عن الإنفاق عليها، الأمر الذي ثبت لها من خلال نسخة الحكم الابتدائي ومحضر الامتناع، ثم قضت من جهة ثانية لفائدته بتعويض عن الفراق لامتناع المطلوبة عن الرجوع لبيت الزوجية بعد الحكم عليها بذلك، فإنها جعلت لما قضت به أساسًا، وعللت قرارها تعليلًا كافيًا.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/102

2021/235

2021-05-04

بمقتضى المادة 16 من مدونة الأسرة يمكن للمحكمة سماع دعوى الزوجية إذا حالت أسباب قاهرة دون توثيق عقد الزواج في إبانها، وتعتبر في ذلك وجود أطفال أو حمل ناتج عن العلاقة الزوجية، كما تستقل بتقدير وقائع الزواج والمانع من توثيقه، والبحث المجرى في المرحلة الابتدائية، واستخلصت من ذلك أن العلاقة الرابطة بين الطرفين هي علاقة شرعية مدخلها الزواج، فإنها قدرت في إطار سلطتها وقائع الزواج والسبب المانع من توثيق عقده في إبانها، وعللت قرارها تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/458

2021/380

2021-07-27

إن المحكمة لما ثبت لها من المعروض أمامها أن والد المحضونة هو الأحق بحضانتها لأنه من جهة يلي أمها التي توفيت في حضانتها حسب مقتضيات المادة 171 أعلاه ومحمول على أهليته للحضانة طبقا للأصل، ولأنها قدرت في إطار سلطتها أن مصلحة المحضونة في إسناد تلك الحضانة له من جهة أخرى، فإنها لم تخرق المحتج به، وعللت قرارها تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/117

2021/381

2021-07-27

إن المحكمة لما أيدت الحكم المستأنف و عدلته برفع مبلغ المتعة بعلة أن الطاعن صاحب مقاوله صغرى بالخارج، وبأن ادعاءه العطالة لم يثبت بمقبول، وبأن مبلغ المتعة المحكوم به ابتدائيا لا يفي بجبر الضرر الذي لحق المطلوبة، وأنه ليس بالملف ما يفيد قضاء هذه الأخيرة عدتها ببيت الزوجية، دون أن تبرز عناصر التقدير خاصة دخل الطاعن ولم تتحقق منه على ضوء ما قدم أمامها من مستندات التي لم تناقشها ولم تجر بحثا بشأنها، كما لم ترد على ما أثاره واستدل به بخصوص بقاء المطلوبة ببيت الزوجية، فإنها جعلت قرارها ناقص التعليل، وهو بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/1272

2021/386

2021-07-27

إن المحكمة لما اعتمدت تأكيد المطلوب في النقض تكفله بمصاريف تدرس ابنه بمؤسسة تابعة لبعثة أجنبية، وتمكينه الطاعنة من مبلغ مالي أسبوعيا، والحال أن العلاقة الزوجية قد انفصمت بينهما وأنها أدلت بما يثبت عزوفه عن أداء واجبات تدرس ابنه، وقضت رغم ذلك بتخفيض نفقة المحضون المحكوم بها ابتدائيا إلى القدر الوارد بمنطوق قرارها، بعلة أنها لا تتناسب ووضعية الملزم بها المادية ومتطلبات مستحقها المعيشية، دون أن تتحقق عن طريق البحث أو الخبرة، اعتمادا على حجج الطرفين وتصريحاتها، من دخل المطلوب الذي اعتمده في تقديرها، أو تناقش ما أثارته الطالبة بخصوصه، فإنها قد خرقت المواد أعلاه، فجاء قرارها ناقص التعليل، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/19

2021/431

2021-09-21

لما كان من الثابت من وثائق الملف أن الطاعن سجل ولديه من المطلوبة بكناش حالته المدنية مما يفيد أنه أقر بالزوجية، من جهة، وكانت الطاعنة الأولى قد تمسكت بوقوع طلاق الهالك للمطلوبة منذ سبعينيات القرن الماضي، وفق ما جاء في رسم زواج الطاعنة المذكورة الذي استدللت به والذي ورد به بخصوص الوضعية العائلية للمطلوب ثبوت الزوجية به، أنه مطلق، وذلك حسب الشهادة الإدارية للزواج من جهة أخرى، فإن المحكمة لما اعتمدت فيما انتهت إليه على إقرار الطاعنة الأولى بالزواج دون التحقق مما ادعته من وقوع الطلاق بين الهالك والمطلوبة والذي يثبت كما تثبت به الزوجية، فإنها لم تؤسس لقرارها، وعلته تعليلاً ناقصاً يوازي انعدامه، مما يعرضه للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/44

2021/64

2021-02-02

طبقاً لمقتضيات المادة 166 من مدونة الأسرة فإنه بعد انتهاء العلاقة الزوجية يحق للمحزون الذي أتم الخامسة عشرة سنة أن يختار من يحضنه من أبيه أو أمه. ولما كان الطاعن قد أثار خلال كافة مراحل الدعوى أن ابنه المحكوم بمستحققاتهما يعيشان معه وعلى نفقته بعدما تركتهما والدتهما بمعيته، واستدل بحكم أسقط حق المطلوبة في المطالبة بنفقتهم لوجودهما معه، وكان المحزونان قد بلغا سن التخيير، ولم تخيرهما المحكمة مراعاة لمصلحتهم لاختيار من يحضنهما من أبيهما أو أمهما، والتفتت عن ما تمسك به الطاعن وقضت للمطلوبة بمستحققاتهما بعد أن اعتبرتها هي الحاضنة لهما

بقوة القانون دون البحث في الدفع المثار ومدى تأثيره على النزاع، فإنها جعلت قرارها ناقص التعليل، وهو بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/45

2021/65

2021-02-02

من شروط الحضانة طبقا لمقتضيات المادة 173 من مدونة الأسرة، رعاية ومراقبة المحضون وصيانته ديناً وخلقاً وصحة وتعليماً. والبين من وثائق الملف أن المطلوبة في النقض تقر بمذكرات دفاعها بوجودها بإسبانيا، وعيشها بعيداً عن ابنتها وتخليها عنها ببيت والدتها. والمحكمة لما التفتت عن ذلك، فإنها قد أخلت بمصلحة المحضونة التي كانت تقتضي في هذه الحالة إسناد حضانتها لوالدها الذي يلي أمها في ترتيب الحاضنين، ولم تبن قضاءها على أساس قانوني سليم. فجاء قرارها معللاً تعليلاً ناقصاً موجباً لنقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/63

2021/66

2021-02-02

بمقتضى الفصل 212 من قانون المسطرة المدنية: "يقدم وفقاً للإجراءات العادية مقال التطبيق إلى المحكمة الابتدائية التي يوجد بدائرة نفوذها بيت الزوجية أو موطن الزوجة أو التي أبرم فيها عقد الزواج". والمحكمة لما اعتبرت تمسك المطلوبة في النقض بخيار التقاضي بعنوانها بعد أن تبين لها وعن صواب عدم ثبوت وجود بيت للزوجية بعنوان

الطاعن، واستجابت لدفعها بعدم الاختصاص المكاني للمحكمة الابتدائية المعروض عليها النزاع الذي أثارته ابتدائيا وقبل كل دفع أو دفاع، وقضت بما جرى عليه منطوق قرارها، فإنها جعلت لما قضت به أساسا، وعللت قرارها تعليلا كافيا وسليما.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/120

2021/400

2021-09-07

إن المحكمة لما عدلت الحكم المستأنف برفع واجب المتعة، بعدما تبين لها من محضر الصلح أن التفاهم بين المطلوبة وأولاد الطالب من زوجة سابقة متوفاة منعدم، وبأن الطالب لم يقيم بما يلزم للحيلولة دون حصول الخلافات، خاصة وأن له الإمكانيات لإيجاد محل مستقل للمطلوبة، وحملته مسؤولية الفراق ورفعت مبلغ المتعة، وأيدت الحكم المذكور في باقي مقتضياته متبينة أسبابه وعلله، واعتبرت أنها جاءت في إطار الاعتدال والتوسط، بما ثبت لها من وثائق الملف وتصريحات الطرفين، مستندة في كل ذلك إلى مقتضيات المواد 84، 85، 97، 189 و190 من مدونة الأسرة، فإنها من جهة أعملت سلطتها في التقدير، ومن جهة ثانية طبقت القانون تطبيقا صحيحا، وعللت قرارها تعليلا سليما.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/123

2021/402

2021-09-07

بمقتضى المادتين 290 و291 من مدونة الحقوق العينية، فإن الصدقة تملك بغير عوض، ويقصد بها وجه الله تعالى، ولا يجوز اعتصارها مطلقا، ولا يجوز ارتجاع الملك المتصدق به إلا بالإرث. والمحكمة لما عللت ما انتهت إليه بأن الصدقة لا يمكن الرجوع فيها أو اعتصارها، وأنه تم تقييدها بالرسم العقاري، وبذلك فالحياسة ثابتة، فإنها لم تخرق القانون وأسست لقرارها وعلته تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/3/3/1427

2016/23

2016-01-13

البيّن من معطيات القضية، أن الإلغاء كان نتيجة استحالة التنفيذ نظرا لوفاة المسافر التي اعتبر القرار المطعون فيه بأن عقد الالتزام الرابط بين الطرفين لم ينظمها، وبالتالي تكون المحكمة في هذه الحالة ملزمة بما قرره القانون وهو ما تضمنه الفصل 338 من قانون الالتزامات والعقود الذي جاء فيه: "إذا كان عدم تنفيذ الالتزام راجعا إلى سبب خارج عن إرادة المتعاقدين، وبدون أن يكون المدين في حالة مطل، برئت ذمة هذا الأخير. ولكن لا يكون له الحق أن يطلب أداء ما كان مستحقا على الطرف الآخر. فإذا كان الطرف الآخر قد أدى فعلا التزامه كان له الحق في استرداد ما أداه كلاً أو جزءا بحسب الأحوال باعتبار أنه غير مستحق" والقرار المطعون فيه الذي نحا خلاف ذلك يكون سيء التعليل عرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/331

2021/44

2021-01-26

إن المحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به من مستحقات، دون أن تبحث في ما أثاره الطاعن وتحقق من توفره على دخل أو مداخيل أخرى وكذلك الشأن بالنسبة للمطلوبة في النقص، وتتأكد من المتسبب في التطبيق لتراعي ذلك والوضعية المالية في تحديد المستحقات ومبلغ المتعة، فإنها عللت قرارها تعليلا ناقصا، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/1042

2021/46

2021-01-26

بمقتضى المادتين 189 و190 من مدونة الأسرة يراعى عند تقدير النفقة وتوابعها التوسط ودخل الملزم بها وحال مستحقها، ومستوى الأسعار والأعراف والعادات السائدة في الوسط الذي تفرض فيه، وتعتمد المحكمة على تصريحات الطرفين وحججهما، ولها أن تستعين بالخبرة في ذلك. والمحكمة لما حددت نفقة المطلوبة وابنها، ودون أن تتأكد من دخله وتوازي بينه وبين التزاماته وفقا لما تقضي به المادتان أعلاه، مع أن الطاعن أثار أنه مجرد أجير عند الغير، وأن وجود أملاك عقارية لا يفيد أنها تحقق دخلا، وأنه المعيل الوحيد لوالدته المسنة وإخوته بعد وفاة والده، واستدل بشهادة الأجر عن شهر فبراير 2019، فإنها عللت قرارها تعليلا ناقصا، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/1043

2021/47

2021-01-26

إن المحكمة لما أقرت القرار المتعرض عليه مكتفية في تعليلها: "أنه بعد اطلاعها على وثائق الملف ومحتوياته والأسباب المثارة من طرف الطاعن تبين لها أن ما تمسك به غير جدير بالاعتبار لكونه جاء مجردا من أي حجة مقبولة تعززه"، دون أن تشير إلى الحجج المدلى بها من الطالب وتناقشها وترد على ما أثاره إيجابا أو سلبا لاستخلاص النتيجة السائغة قانونا لتبني قضاءها على العناصر المنصوص عليها في المواد 84 و 85 و 168 و 190 من مدونة الأسرة، فإنها لم تجعل لما قضت به أساسا، وعللت قرارها تعليلا ناقصا وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/1237

2021/50

2021-01-26

إن المحكمة لما أيدت الحكم المستأنف القاضي برفض الطلب، بعلّة أن المطلوب لم يتوقف عن الإنفاق على الطالبة وابنها منه عن الفترة المطلوبة وفق ما ثبت لها من الشهادة البنكية المدلى بها، وأعرضت عن مناقشة ما أثارته الطالبة بخصوص استحقاق النفقة عن المدة اللاحقة وبأن المبلغ المذكور بالشهادة البنكية المحول إلى حسابها الخاص يتعلق بكالئ الصداق المثبت بعقد الزواج، دون الرد عليه سلبا أو إيجابا بما يجب، لما لذلك من تأثير على قضائها، فإن قرارها جاء ناقص التعليل، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/1320

2021/54

2021-01-26

إن مصاريف إجراء العمليات الجراحية تعتبر استثنائية. والبين من وثائق الملف أن الطاعن أقر بإصابة ابنته بتشوه خلقي بالقلب استلزم تدخلا جراحيا مستعجلا، وأن المطلوبة قد أدلت بفاتورة أداء مصاريفها شخصيا. والمحكمة لما اعتبرت بما لها من سلطة في تفويم الحجج، أن خطورة مرض البنت، وما استلزمه من استعجال في العلاج، يجعل من مبلغ تلك الفاتورة مصاريف استثنائية غير مشمولة بالنفقة، وقضت بها على الطاعن الملزم بالنفقة، وردت عن صواب ما جاء بالنعي أعلاه لخلوه من الإثبات، فإنها قد بنت قضاءها على أساس قانوني، ولم تخرق حقوق الدفاع، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا وسليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/1245

2021/59

2021-02-02

إن الاستقامة والأمانة طبقا للمادة 173 من مدونة الأسرة من شروط الحضانة مع القدرة على تربية المحضون وصيانتهم ورعايتهم دينيا وخلقا. والبين من محضر الضابطة القضائية أن ما أقدمت عليه الطاعنة وسمحت لنفسها بفعله يقدر في مروءتها ويعتبر من الأفعال التي تخل بشرط الاستقامة الذي هو شرط أساسي من شروط الحضانة، فضلا عن مساسه بدين المحضون وخلقه. والمحكمة لما استنتجت من المحضر المذكور الذي يعتبر حجة في إثبات الوقائع المادية التي تتضمنه، إخلال الطاعنة بشروط الحضانة، وقضت بإسقاط حضانتها عن محضونها، فإنها أسست لقرارها، وعلته تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/1248

2021/60

2021-02-02

البيّن من أوراق الملف أن الطرفين استصدرا حكما قضى بثبوت الزوجية بينهما بعدما أقرّا بأن علاقتهما نتج عنها ازدياد ابن. والمحكمة لما رفضت طلب الطاعن بنفي نسب الابن عنه بعلّة أنه ازداد بعد مرور سنتين على قيام العلاقة الزوجية بين الطالب والمطلوبة، والولد للفراش، ولأن الطالب لم يدل بدلائل قوية على ادعائه حتى تلجأ المحكمة للخبرة كما هو منصوص عليه في المادة السالفة الذكر، فإنها جعلت لقرارها أساسا ولم تخرق المحتج به، وعلته تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/1249

2021/61

2021-02-02

البيّن من أوراق الملف أن المدعى عليه أقر ابتدائيا بثبوت الزوجية مع المطلوبة في النقض بصدّق محدد، وأنهما أقاما حفل الزفاف بحضور عائلتيهما، ثم ازدادت لهما بنت. والمحكمة لما اعتمدت فيما قضت به على ما راج بجلسة البحث، وبأن شهادة الشهود المستمع إليهم أكدوا ثبوت الزوجية بين المطلوبة في النقض والمدعى عليه نتج عنها ازدياد بنت، واستخلصت من كل ذلك وجود الرضا بالزواج بينهما المتمثل في الإيجاب والقبول، وقدرت في إطار سلطتها السبب القاهر المتمثل في التماطل في تجميع وثائق الزواج من طرف الزوج، فإنها أسست لقرارها، وعلته تعليلا كافيا، ولم تخرق المحتج به .

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/1250

2021/62

2021-02-02

البيّن من أوراق الملف وخصوصا البحث المنجز من طرف الضابطة القضائية والمساعدة الاجتماعية التابعة لوزارة الصحة، أن المطلوبين في النقض متزوجان ولا سوابق لهما ماسة بالأخلاق أو ضد الأطفال، وأن سلوكهما وأخلاقهما حسنة، وأنهما يتمتعان بصحة جيدة ولا يعانيان من أي مرض معد أو مانع من تحمل المسؤولية، وأن المطلوب يتقاضى راتب التقاعد ويمارس مهنة حارس ويتقاضى عنها أجرا شهريا. والمحكمة لما أيدت الأمر المستأنف بإسناد كفالة الطفلة للمطلوبين في النقض بعدما ثبت لها أنها يتوفران على المؤهلات والشروط المتطلبة في الفصل 9 من القانون المتعلق بكفالة الأطفال المهملين التي ليس من بينها مراعاة سن الكافل، فإنها أسست لقضائها، ولم تخرق المادة المحتج بها، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 1279/2/1/2019

2021/27

2021-01-12

إن تقدير نفقة الزوجة موكول لمحكمة الموضوع، متى بنته على المعايير المحددة قانونا. والمحكمة لما خفضت نفقة الطاعنة وتوسعة أعيادها المحكوم بها ابتدائيا وفق المشار إليه، وبنت قرارها على مقتضيات المادتين 189 و190 من مدونة الأسرة، وما ثبت لها من ملابسات القضية وتصريحات الطرفين ومن مغادرة الطاعنة لأرض الوطن وتخليها عن ابنيها، وراعت في تحديد تلك المستحقات التوسط ومستوى الأسعار والعادات السائدة في الوسط الذي فرضت فيه النفقة وحال مستحقها ودخل الملزم بها حسب ما ثبت لها من وثائق الملف، فإنها قد أعملت سلطتها في التقدير، ولم تخرق المقتضيات المحتج بها، وعللت قرارها تعليلا كافيا وسليما.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/983

2021/89

2021-02-16

بمقتضى الفصل 5 من مدونة الأحوال الشخصية السارية التطبيق زمن النازلة يجوز للقاضي بصفة استثنائية سماع دعوى الزوجية واعتماد البيئة الشرعية في إثباتها. وعملا بمقتضى المادة 16 من مدونة الأسرة يمكن للمحكمة سماع دعوى الزوجية إذا حالت أسباب قاهرة دون توثيق عقد الزواج في إبانه، وتعتبر في ذلك وجود أطفال أو حمل ناتج عن العلاقة الزوجية، كما تستقل بتقدير وقائع الزواج والمانع من توثيقه، على أن يكون تقديرها مؤسسا على عناصر القانون. وإذ هي اعتمدت وثائق الملف والتي من بينها التزام الطالب الذي يقر فيه بالعلاقة الزوجية بين الطرفين وكذا البحث الذي أجري في المرحلتين الابتدائية والاستئنافية واستبعدت ما دون ذلك، فإنها قدرت في إطار سلطتها وقائع الزواج والسبب المانع من توثيق عقده في إبانه معتبرة في ذلك إنجاب الطرفين لثلاثة أبناء، وعللت قرارها تعليلا سليما.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/943

2021/31

2021-01-19

بمقتضى المادة 190 من مدونة الأسرة تعتمد المحكمة في تقدير النفقة وتوابعها تصريحات الطرفين وحججهما مع مراعاة أحكام المادتين 85 و189 من نفس المدونة،

ولها أن تستعين بالخبرة في ذلك. والمحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي فيما حدده من نفقة الطالبة، مؤسسة ذلك على الثابت لديها من عمل المطلوب في النقص، وعدم إثبات الطالبة عمله بالخارج، فإنها أعملت الحجة المتوفرة لها بالملف وسلطتها في التقدير، خاصة أن العلاقة الزوجية لازالت قائمة بين الطرفين، ولم تر حاجة لإجراء بحث، فجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقص

ملف رقم :

2019/1/2/1252

2021/92

2021-02-16

البيّن من أوراق الملف أن الطاعن أقر بجلسة البحث أن الولد ابنه من المطلوبة في النقص. والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما استخلصت من إقرار الطاعن بأن الرضى بالزواج قائم قبل توثيقه الذي هو مطلوب للإثبات وليس ركنا فيه، وقضت عليه بأداء نفقة الابن، فإن ذلك يعتبر ردا ضمنيا على ما أثاره لعدم جديته، وجعلت لما قضت به أساسا، وعلته تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقص

ملف رقم :

2019/1/2/982

2021/94

2021-02-16

البيّن من وثائق الملف أن الطاعن بعد أن أرجع ابنته ومحضونته إلى والدتها المطلوبة في النقص، طالبته بمستحقات الابنة وحكم لها بواجب سكنها فضلا على النفقة، وأنه رغم علمه بكون مفارقتة متزوجة، لم ينازع في ما حكم به عليه من واجب سكن، ولم

يطعن في القرارات النهائية الصادرة بهذا الخصوص. وإذ أسقطت عنه المحكمة تبعا لما ذكر واجب سكن ابنته ابتداء من تاريخ الطلب، واعتبرته متبرعا عن المدة السابقة، ومتنازلا عن مكنة الإعفاء المنصوص عليها بالمادة المحتج بها، فإنها قد طبقت القانون، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا وسليما.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/21

2021/223

2021-04-27

إن الحكم الصادر بين الطرفين لئن كان قد قضى على المطلوبة بالرجوع لبيت الزوجية، فإنه في نفس الوقت علق رجوعها بإفراد الطاعن سكنا لها منعزلا عن والدته. والمحكمة لما تبين لها أن الطاعن لم ينفذ الشق المتعلق بتوفير سكن مستقل لزوجته، ورتبت عن ذلك إلغاء الحكم المستأنف القاضي بإسقاط النفقة وقضت تصديا بعدم قبول طلبه، فإنها بنت قضاءها على أساس، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/1842021/227

2021-04-27 من شروط الحضانة طبقا لمقتضيات المادة 173 من مدونة الأسرة، رعاية ومراقبة المحضون وصيانته دينيا وخلقيا وصحة وتعليما. والمحكمة لما ثبت لها من محاضر المعاينة والاستجواب المستدل بها ومذكرات الطرفين، أن الطاعنة، استقرت بصفة دائمة بالخارج وتخلت عن رعاية ابنتها لجدتها بأرض الوطن، واعتبرتها مخللة بواجباتها كحاضنة، وقضت بإسقاط حضانتها عنها وأسندتها للمطلوب في النقض الذي يليها في ترتيب مستحقي الحضانة، وردت دفعها بكون سفرها عرضيا

لانعدام الإثبات، تكون من جهة قد طبقت القانون وعللت قرارها تعليلا سليما وكافيا، ومن جهة أخرى راعت مصلحة المحضونة الفضلى التي تكمن في إسناد حضانتها لأبيها الذي هو أولى بها من غيره، مادام لم يثبت ما يستوجب إسقاطها عنه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/330

2021/43

2021-01-26

يراعى في تقدير المتعة فترة الزواج والوضعية المالية للزوج وأسباب الطلاق ومدى تعسف الزوج في إيقاعه حسب مقتضيات المادة 84 من مدونة الأسرة. والمحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي بالتطبيق للشقاق وبالمستحقات دون أن تبحث في ما أثاره الطاعن وتتأكد من المتسبب في التطبيق لتراعى ذلك والوضعية المالية في تحديد مبلغ المتعة، تكون قد خرقت المقتضيات القانونية المحتج بها، وعللت قرارها تعليلا ناقصا، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/1053

2021/205

2021-04-20

إن المحكمة لما رفعت مبلغ متعة الزوجة ونفقة الابن وواجب سكنه، دون أن تبحث في ما أثاره الطالب وتتأكد من المتسبب في التطبيق وتتحقق من توفره على دخل أو مداخيل أخرى، لتراعى عناصر التقدير المتعلقة بالمتعة والوضعية المادية للطالب في تحديد

ما يمكن أن تحكم به، فإنها خرقت المواد أعلاه، وعللت قرارها تعليلا ناقصا، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/249

2021/211

2021-04-20

بمقتضى المادة 84 من مدونة الأسرة، فإن من بين ما تشمله مستحقات الزوجة، الصداق المؤخر إن وجد، كما تحدد المحكمة تكاليف سكن عدة المطلقة إذا تعذر سكنها في بيت الزوجية. وإذ المحكمة تبين لها أن مؤخر الصداق ما يزال بذمة الطاعن، وأن هذا الأخير لم يدل بما يثبت براءة ذمته منه، وراعت عند تحديد تكاليف سكن العدة مقتضيات المادة 84 أعلاه، فإنها أسست لقرارها، وعلته تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/552

2021/213

2021-04-20

إن المحكمة لما ثبت لها من محاضر المعاينة والاستجواب المستدل بها ومذكرات الطرفين، أن الطاعنة استقرت بالخارج بعد زواجها بغير قريب محرم للمحضونين ولا نائب شرعي لهما، وتخلت عن رعايتهما لخالتهما بأرض الوطن، وكان عمرهما يتجاوز السابعة وليس بهما عاهة أو مرض يستلزم بقاءهما تحت رعاية والدتهما، وقضت بإسقاط حضانتها عنها وأسندتها للمطلوب في النقض الذي يليها في ترتيب مستحقي

الحضانة، فإنها من جهة طبقت القانون وعللت قرارها تعليلا سليما وكافيا، وراعت من جهة أخرى مصلحة المحضونين الفضلى التي تكمن في إسناد حضانتهم لأبيهما الذي هو أولى بها من غيره، مادام لم يثبت ما يستوجب إسقاطها عنه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/1236

2021/36

2021-01-19

بمقتضى المادة 191 من مدونة الأسرة، تحدد المحكمة وسائل تنفيذ الحكم بالنفقة، وتكاليف السكن على أموال المحكوم عليه، أو اقتطاع النفقة من منبع الربح أو الأجر الذي يتقاضاه، كما أنه من المقرر قانونا وقضاء أن النفقة تشمل كذلك توابعها. والمحكمة لما قضت باقتطاع واجب نفقة البنت من أجره المدعي دون باقي مستحقاتها المحكوم بها من أجره الحضانة وتكاليف السكن وتوسعة الأعياد بعلّة أن المادة 191 لا تسمح بغير النفقة، فإنها أساءت تطبيق مقتضيات المادة المحتج بها، وعللت قرارها تعليلا فاسدا، يوازي انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/1238

2021/37

2021-01-19

إن المحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي بالتطبيق للشقاق دون أن تبرز في قرارها عناصر التقدير خاصة دخل الطاعن، ولم تتحقق منه على ضوء ما قدم أمامها من مستندات والتي لم تناقشها ولم تجر بحثا بشأنها، واقتصرت في تحديد المستحقات على

أن الطاعن مسير شركة لبيع مواد البناء يملك فيها 30 في المائة من رأسمالها، دون الوقوف على دخله الحقيقي، فإنها لم تجعل لقضائها أساسا، وجاء قرارها معللا تعليلا ناقصا وهو بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/1045

2021/48

2021-01-26

بمقتضى المادة 173 من مدونة الأسرة، فإن من شروط الحاضن الاستقامة والأمانة، والقدرة على تربية المحضون وصيانتهم ورعايته دينا وخلقا، والمحكمة لما عللت ما انتهت إليه في قرارها أن ما ورد بمحضر الضابطة القضائية من استضافة المطلوبة لشخص أجنبي ببيت الزوجية غير كاف لتحقيق الإخلال بشرط الاستقامة المتطلبية للحضانة، رغم أن ما أقدمت عليه وسمحت لنفسها بفعله يقدر في مروءتها ويعتبر من الأفعال التي تخل بشرط الاستقامة الذي هو شرط أساسي من شروط الحضانة، فضلا عن مساسه بدين المحضون وخلقه، فإنها لم تجعل لما قضت به أساسا وعلته تعليلا فاسدا، وعرضته بذلك للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم: 283/2/1/2019

2021/10

2021-01-05

إن المحكمة لما قضت بإسناد حضانة الولد للمطلوب في النقض بعلّة أنه ظل يعيش تحت كنف والده، وأن هذا الأخير ظهر بمظهر الحاضن الفعلي له، واعتمادا على ما راج بجلسة البحث وما عاينته المحكمة من تشبث من جانب الابن بوالده الذي ظهر من

خلال الصور المرفقة بالملف معتنيا به بالقدر والشكل اللائقين، مع أنه بمقتضى الفقرة الثانية من المادة 166 من نفس القانون، لا يكون للأبناء الخيار لمن يحضنهم من أبيهم أو أمهم بعد انتهاء العلاقة الزوجية بينهما إلا بعد إتمامهم سن الخامس عشرة سنة، مما يجعل القرار خارقا لمقتضيات الفصل المذكور، ومعللا تعليلا ناقصا، وهو بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/1015

2021/11

2021-01-05

إن العلاقة بين الزوجين إبان زوجيتهما تبنى على المكارمة لا على المشاحة، بحيث ينفق الزوج على زوجته وأولاده خلالها بقدر يسره وحاله. والمحكمة لما ثبت لها أن الطاعن ينفق بقدر حاله، وقضت بما ذكر، فإنها من جهة استعملت سلطتها، ومن جهة أخرى أسست لقرارها وعللته تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/47

2021/16

2021-01-05

طبقا للمادة 10 من مدونة الأسرة وما بعدها، ينعقد الزواج باقتران الإيجاب بالقبول مع انتفاء موانعه وعدم الاتفاق على إسقاط الصداق وتوفير باقي شروطه عند الاقتضاء. والمحكمة لما ردت الدعوى بالعلة المنتقدة، دون أن تجيب على دفع الطاعنين بقيام

الزوجية بينهما على صداق محدد، واشتهارها بين الناس، والتفتت عن تأكيد الشهود المستمع إليهم بجلسة البحث بعد أدائهم اليمين القانونية حضورهم حفل الزفاف، ولم ترتب الأثر القانوني على ذلك، فإنها قد أساءت تطبيق المادة 16 من مدونة الأسرة المحتج بها، ولم تجعل لقرارها أساسا، وعلته تعليلا ناقصا هو بمثابة انعدامه، وعرضته بذلك للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/520

2021/23

2021-01-12

بمقتضى المادة 190 من مدونة الأسرة تعتمد المحكمة في تقدير النفقة وتوابعها تصريحات الطرفين وحججهما مع مراعاة أحكام المادتين 85 و189 من نفس المدونة، ولها أن تستعين بالخبرة في ذلك. والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما خفضت من نفقة الطالبة وابنيها إلى ما جرى عليه منطوق قرارها أعلاه، فإنها أعملت سلطتها في التقدير ولم تكن في حاجة إلى إجراء خبرة، خاصة أن العلاقة الزوجية لازالت قائمة بين الطرفين، وردت ضمنيا ما أثارته الطاعنة، فجاء قرارها معللا تعليلا كافيا، وكان ما بالنعي على غير أساس.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/513

2021/6

2021-01-05

إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما اعتبرت ما أنته الطاعنة تحايلا وإخلالا في تنفيذ المقرر المنظم للزيارة وقضت بإسقاط حضانة الطالبة عن محضونتها حسبما جرى عليه منطوق قرارها أعلاه، فإنها جعلت لما قضت به أساسا، وعللت قرارها تعليلا سليما، وما بالنعي على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/1080

2021/8

2021-01-05

بمقتضى المادة 173 من مدونة الأسرة المحتج بها، فإنه من الشروط التي يجب أن تتوفر في الحاضنة الاستقامة والأمانة والقدرة على تربية المحضون وصيانته ورعايته دينا وصحة وخلقاً، والمحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به من إسقاط حضانة الطالبة عن محضونتها الذي لا يحول دونه امتناعه عن الإنفاق حتى على فرض صحة الادعاء به، وأسندت الحضانة لأبيها باعتبارها ليست بالقدوة الحسنة بعدما أدين من أجل الخيانة الزوجية ابتدائيا واستئنافيا، وقدرت أن مصلحة المحضونة في عيشها مع والدها الذي أبدى رغبته وقدرته عليه في إطار المخول لها بمقتضى المادة 170 من مدونة الأسرة، وردت وسائل استئناف الطالبة لذلك، فإنها عللت قرارها تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 259/2/1/2015

2016/317

2016-04-05

تقدير مسؤولية كل من الزوجين في الطلاق مما يستقل به قضاة الموضوع. والمحكمة المطعون في قرارها لما علته بعدم وجود ما يفيد ثبوت مسؤولية المطلوبة عن إنهاء العلاقة الزوجية، فضلا عن أن الطاعن لم يحدد الضرر، ولم يثبتته، ثم قضت برفض الطلب تكون قد عللت قرارها تعليلا سليما.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/2/370

2016/22

2016-01-05

إذا كان تقدير المستحقات مما تستقل به محكمة الموضوع فإن ذلك رهين بأن تراعي في ذلك العناصر المقررة قانونا، وما دام الطالب قد تمسك بأنه عاطل عن العمل ورغم ذلك قضت المحكمة بالفرض المبين في منطوق قرارها دون أن تجري أي تحقيق بشأن ما تمسك به والتحقق من دخله الحقيقي، تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/2/704

2016/166

2016-02-16

تقدير متعة المطلقة يراعى فيه الوضعية المالية للزوج، كما تعتمد المحكمة في تقدير النفقة وتوابعها التوسط ودخل الملزم بها وتصريحات الطرفين وحججهما ولها أن تستعين بالخبراء في ذلك، ولما كان الأمر كذلك فإن الزوج تمسك بكون المبالغ المحكوم

بها عليه مبالغاً فيها لأنه مجرد موظف وأجره الشهري محدد بشهادة الأجرة المدلى بها والتي تتضمن أجراً شهرياً صافياً، وأن له زوجة أولى وأبناء منها ينفق عليهم، إلا أن المحكمة المطعون في قرارها قضت عليه بالفرض المبين في منطوق قرارها دون أن تناقش ما تمسك به وتجري بحثاً في شأنه، مما كان معه قرارها ناقص التعليل.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/2/836

2016/669

2016-10-25

لما ثبت للمحكمة بأن تاريخ الشيكات المسلمة للزوجة سابق عن تاريخ الزواج، واعتبرت بأنها لا تتعلق بالصداق، واستخلصت أن الزوجة لم تتوصل بصدقها وقضت به، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللاً تعليلاً كافياً.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2016/1/2/624

2017/622

2017-11-28

آثار الطلاق قبل البناء تختلف عنها في الطلاق بعده فيما يخص استحقاق الصداق وباقي المستحقات. والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما أيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به على الطالب من مستحقات المطلوبة في النقض، رغم أنه ينفي البناء بها ورغم خلو محضر الصلح من أي إفادة بشأن واقعة البناء بالزوجة، ودون أن تتحقق المحكمة من

تلك الواقعة أو واقعة الخلوة بالزوجة إن حصلت، لما لذلك من تأثير على قضائها بخصوص استحقاق المطلقة لمستحقاتها، فإنها جردت قرارها من الأساس، وعلته تعليلا ناقصا.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/2/835

2016/556

2016-07-19

بتطابق بالإيجاب والقبول ينعقد الزواج بشرط انتفاء موانعه الشرعية. والمحكمة المطعون في قرارها لما ثبت لها أن الزوجين يقران معا بوقوع الزواج بينهما، وقضت بأن عقد الزواج منسجم بجميع شروطه القانونية وغير مخالف للنظام العام المغربي، إضافة إلى ذلك فإن ما اشترطته المقتضيات القانونية بحضور شاهدين مسلمين قد أصبح متجاوزا بعد انعقاد الزواج وإقرار الزوجين به، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/2/330

2016/543

2016-07-19

إن المحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به من ثبوت الزوجية بين المطلوبين اعتمدت في إطار سلطتها التقديرية المانع من الإشهاد على العقد في وقته، وردت على

أن الإشهاد على الزواج ليس ركنا في العقد وإنما هو مطلوب للإثبات، مؤسسة في كل ذلك على مقتضيات المادة 16 من مدونة الأسرة، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2016/1/2/273

2016/626

2016-10-04

إن المحكمة لما ثبت لها من خلال شهادة شهود الإثبات أن المطلوبين يعاشران بعضهما البعض معاشرة الأزواج، وأن هذه العلاقة نتج عنها ازدياد المولود الأول الذي أقر الطاعن بنسبه إليه بمقتضى الاعتراف المصحح الإمضاء والذي بمقتضاه أشهد بتراجعه عما أنكره سابقا من قيام الزوجية بينه وبين المطلوبة، ثم بعدها ازداد لهما ابن ثان، فإنها رتبت على ذلك قيام العلاقة الزوجية وفق ما تقتضيه المادة 16 من مدونة الأسرة، وقدرت في إطار سلطتها المانع من توثيق العقد في وقته، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2017/1/2/935

2020/308

2020-10-20

إن الزيادة في نفقة البنت موكول تقديرها لسلطة المحكمة الذي تراعي فيها عناصر القانون. والمحكمة لما رفعت نفقة البنت اعتمادا على خبرة حسابية حددت دخل الطالب

الشهري اعتمادا على عناصر المقارنة الواردة في التقرير، وذلك في غياب توفر الطالب على دفاتر ووثائق يمكن اعتمادها في هذا الباب وعلى تكاليف ومتطلبات البنت، فإنها عللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2017/1/2/629

2020/367

2020-11-24

إن المحكمة لما استمعت بجلسة البحث لشهود الموجب أكدوا لها ما شهدوا به أمام العدلين من أن المطلوبين في النقض ليسا ابني الهالكة ولا من صلبها ولم يولدا على فراشها وإنما تكفلت بهما، فأيدت الحكم الابتدائي القاضي برفض الطلب معلة ما خلصت إليه بأن مستند علم شهود الطالبين هو السماع الفاشي مع أن مستند علمهم ليس كذلك، وأثرت عليها شهادة شقيقتي الهالكة وبأن شهادتيهما أقوى حجة من شهادة السماع، ودون أن تناقش وترد على ما أدلى به الطالبون من رسم الوصية بالثلث لإثبات أن الهالكة لم تنسب المطلوبين لها، ورسم حيازة البنت لإثبات أنها ليست أختا للهالكة المذكورة، وإنما متكفل بها هي الأخرى شأنها شأن المطلوبين، ولا على ملتمس إجراء الخبرة الجينية، تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا، وهو بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/250

2020/385

2020-12-01

إن المحكمة لما ثبت لها أن الزواج المطلوب تذييله بالصيغة التنفيذية توفرت فيه الشروط المنصوص عليها في المادة 14 من مدونة الأسرة، وأبرم بحضور ثلاثة شهود مسلمين ذكور واحد مذكور بصلب العقد والآخران مذكوران بالإشهاد المضمن بالقنصلية العامة للمملكة المغربية بليون، والذي لئن جاء لاحقا لتاريخ العقد فإن شهيديه شهدا على وقائعه التي تمت في حضورهما وتعود لتاريخ إبرامه، وأيدت الحكم القاضي بتذييل عقد الزواج بالصيغة التنفيذية، فإنها طبقت من جهة المادة 14 أعلاه تطبيقا سليما، وعلت قرارها من جهة أخرى تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/503

2021/88

2021-02-16

الفصل 05 من مدونة الأحوال الشخصية - المطبق زمن النازلة - يجيز للقاضي بصفة استثنائية سماع دعوى الزوجية اعتمادا على البيئة الشرعية، على أن يثبت الشهود العلاقة الزوجية بشكل مفصل ومفيد في معرفة أركان الزواج وشروطه. والمحكمة لما ثبت لها منازعة المطلوب في النقض في العلاقة الزوجية وعدم اكتمال النصاب القانوني في عدد الشهود وعدم معرفة بعضهم للزوج والبعض الآخر لتاريخ الزواج، وعدم علمهم جميعا بمقدار الصداق، وتناقض وثائق الطاعنة، ورتبت على ذلك رفض الطلب، فإنها عللت قرارها تعليلا قانونيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/175

2021/366

يقتضي الإذن بالزواج لمن يريد التزوج على زوجته أن يثبت المبرر الموضوعي الاستثنائي الذي يستند عليه في طلبه، وتوفره على الموارد الكافية لإعالة أسرتين، طبقا لمقتضيات المادة 41 من مدونة الأسرة. لمحكمة الموضوع سلطة تقدير توفر الشرطين المنصوص عليهما في المادة المذكورة، شرط أن تبني تقديرها على تعليل سائغ قانونا. البين من طلب الطاعن أنه مؤسس على رغبته في العودة من ديار المهجر والاستقرار ببلده المغرب بعد أن تقاعد من عمله هناك، واستقل الأبناء عنه وعن زوجته والتي ترفض الانتقال معه إلى بلده الأصلية بالمغرب. اعتبار المحكمة أن إحالة الطاعن على التقاعد ورغبته في الاستقرار بالمغرب لا يشكل سببا موضوعيا للزواج بامرأة ثانية خاصة أن المطلوبة تنكر هجر فراش الزوجية وأن الطالب أكد أنهما يعيشان ببيت واحد. والحال أن السبب المؤسس عليه الطلب هو عدم رغبة الزوجة في مرافقة زوجها ومساكنته ببلده الأصلية ببلده المغرب، وأن العيش ببيت واحد لا يعني بالضرورة عدم هجر فراش الزوجية والمساكنة الشرعية. والمحكمة لما لم تناقش ما أثاره الطاعن وترد عليه بما تقتضيه الحقوق الزوجية، فإنها لم تطبق المادة 41 أعلاه تطبيقا سليما، وعرضت القرار للنقض.

.....

 اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2009/1/2/618

2011/270

2011-05-17

حين أوجبت المادة 168 من مدونة الأسرة على الأب أن يهيئ لأولاده محل سكنهم أو أن يؤدي المبلغ الذي تقدره المحكمة لكرائه، فإن لفظ الأولاد يفيد التعميم سواء كان محضونا أو غيره، والمطلق يؤخذ على إطلاقه ما دام لم يرد ما يخصه، فتكون المحكمة لما قضت بواجب السكنى مستقلا عن النفقة قد ركزت قرارها على أساس سليم. لما أثبت الطالب أمام المحكمة أن دخله الشهري لا يتجاوز 3000 درهم، وأثار بأنه يتكفل بولده المعاق ذهنيا، ونازع في مبدأ الزيادة في نفقة ابنتيه، ورغم ذلك رفعت

المحكمة نفقتهما دون أن تناقش ما دفع به الطالب من تحملات عائلية ودون أن تبين عناصر التقدير الموضوعية والقانونية المنصوص عليها في المادة 189 من مدونة الأسرة، ودون أن تجري بحثا للتأكد مما إذا كان للطالب دخل آخر يضمن استمراره في أداء المحكوم به، فإن قرارها يكون ناقص التعليل.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/1/2/582

2015/26

2015-01-20

إن القرار المطعون فيه لما رد الدفع بعدم أحقية أبناء الابن في الإرث بمقتضيات المادة 369 من مدونة الأسرة، وأجاب على الدفع المتعلق بالقاصرتين بكون الأولى أصبحت راشدة والثانية تتقاضى عنها والدتها، كما رد على الدفع بمخالفة الخبرة لمقتضيات الفصل 63 من قانون المسطرة المدنية بأن البعض كان حاضرا أمام الخبير، وبأن الباقي لم يتم العثور عليهم، ورد أخيرا على طلب تقويم البناء بعد التأكد ممن بناه مستبعدا بذلك طلب الخبرة لعدم وجود ما يقتضيها، يكون قد أجاب على جميع الدفوع المثارة وجاء معللا تعليلًا كافيًا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/1070

2021/90

2021-02-02

المقرر فقها أن البنت إذا تزوجت وطلقت أو مات عنها زوجها وعادت بالغة صحيحة قادرة على الكسب تسقط نفقتها عن والدها حسب الفقه المحرر في المسألة. المحكمة لما قضت على الطالب بنفقة ابنته المطلوبة في النقض وتوسعة أعيادها رغم أنها مطلقة وبالغ، مستندة في تعليلها على مقتضيات المادة 198 من مدونة الأسرة، دون الفقه الموماً إليه، وهو بمثابة قانون، فإنها جردت قرارها من الأساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/521

2021/279

2021-06-01

المقرر في فقه الإجراءات أن الاستئناف ينشر الدعوى من جديد أمام محكمة ثاني درجة، مما يبسط يدها للبت في الطلبات التي أغفلتها محكمة أول درجة. عدم قبول المحكمة البت في طلب الطاعن الرامي إلى تعويضه عن الضرر بعله أن له سلوك مسطرة الطعن بإعادة النظر، رغم أن هذا الطعن لا يكون إلا في الأحكام التي لا تقبل الطعن بالتعرض والاستئناف، الفصل 402 من ق.م.م. ومع أن لها ولاية البت في الطلب الذي تم إغفاله في إطار الأثر الناشر للاستئناف، يجرّد قرارها من الأساس. عدم تحقق المحكمة مما تمسك به الطاعن من توفره على سكن لإيواء المحضون، ومن كون يوم الجمعة يوم عطلة هو الأنسب لصلة الرحم بابنه، ومن كون دخله لا يتجاوز 2000 درهم شهرياً، وهو ما عززه بوثائق، يجعل قرارها مشوباً بنقصان التعليل.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 812/2/2/2018

2020/413

2020-10-20

إن المحكمة لما استندت فيما قضت به من ثبوت الزوجية بين الطاعن والمطلوبة إلى شهادة الشهود، واستخلصت من ذلك أن العلاقة الزوجية قائمة بين الطرفين وأنه تم إشهارها بما يكفي للقول بحصول الرضى بالزواج بينهما، ثم إنها أثمرت إنجاب طفلة التي أقر الطالب بموجب الإقرار بالنسب الموجود بالملف، بانتسابها إليه شرعا، وبأنه يلحقها به إلحاقا تاما لأنها ابنته من صلبه من المطعون ضدها وعلى فراشهما، وقدرت في إطار سلطتها قيام السبب القاهر المانع من توثيق العقد في وقته، فإنها أقامت قضاءها على أساس المادتين 10 و16 من مدونة الأسرة وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/2/815

2020/430

2020-10-27

إن المحكمة لما استندت إلى أقوال الشاهدين التي تفيد حضور مراسيم تقديم الهدايا من المطلوب للطاعن - أب المخطوبة - وقراءة الفاتحة، وأن خلافا وقع بعد ذلك بين الأسرتين، وأن والد المخطوبة هو الذي رفض إتمام مراسيم الزواج، واعتبرت العدول عن الخطبة قد حصل من جانب الطاعن، وألزمته تبعا لذلك بإرجاع الهدايا للمطلوب - الخاطب - عينا أو قيمة، فإنها التزمت صريح المادة 8 من مدونة الأسرة فأسست لما قضت به، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/2/733

2020/470

2020-11-17

لئن كان تقدير نفقة الزوجة ونفقة الأبناء شاملة تكاليف تدرسه باعبارها من توابعها، مما يستقل به قضاة الموضوع، فإنه يلزم أن يكون وفق عناصر التقدير المستقاة من المادة 189 من مدونة الأسرة. إن المحكمة لما استندت فيما قضت به إلى ما كان يتقاضاه الطاعن قبل استقالته وكونه لم يدل بما يثبت أنه أصبح عاطلا وليس له دخل، واعتبرت أنه هو من التزم بتسجيل الولدين بالتعليم الخصوصي دون أن تبرز من أين استقت ذلك، ومن غير أن تجري التحقيق اللازم في الدعوى استنادا لتصريحات الطرفين وحججهما لتستوثق مما دفعت به المطلوبة من يسر حاله، فإنها لم تجعل لما قضت به أساسا وجاء قرارها مشوبا بقصور التعليل الموازي لانعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/2/599

2020/7

2020-01-07

إن النفقة بمقتضى المواد 168، 189 و198 من مدونة الأسرة تشمل الغذاء والكسوة والعلاج وما يعتبر من الضروريات والتعليم، ومن جملة مشتملاتها تكاليف السكن التي تقدر بشكل مستقل عنها، وما دام الأمر كذلك، فإنها تأخذ حكم النفقة الواجبة للبت، فيستمر الأب في صرفها لها ولو بلغت سن الرشد وخرجت من إطار الحضانة، ولا تسقط عنه إلا بتوفرها على الكسب أو بوجوب نفقتها على زوجها، وهما الشرطان المنعدمان في النازلة، والمحكمة لما قضت بإعفاء المطلوب من تكاليف سكنى الطاعنة بعله أنه لا موجب للإبقاء عليها لتجاوزها سن الثلاثين من عمرها، فإنها خرقت المواد المذكورة، وأساءت تعليل قرارها.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/522

2020/103

2020-03-03

إن المحكمة لما قضت بالزيادة في مبلغ نفقة البنت المحدد بمقتضى الحكم الأجنبي وبتوسعة أعيادها، بعلّة بأن الفصل 11 من الاتفاقية المتعلقة بحالة الأشخاص والأسرة وبالتعاون القضائي بين المملكة المغربية والجمهورية الفرنسية يتعلق بإجراءات الطلاق لا الدعاوى الأخرى، وأن سبقيّة البت غير حاصلة في النازلة لاختلاف الموضوع والسبب، والحال أن الواجب التطبيق في النازلة هو الفصلان 9 و10 والباب الثالث من الاتفاقية أعلاه، وأن الواجب المفروض بمقتضى الحكم الأجنبي يخضع تلقائياً للتغيير حسب المؤشر الشهري للأسعار، تكون قد جردت قرارها من الأساس، وعلته تعليلاً فاسداً، وهو بمثابة انعدامه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2017/1/2/520

2020/114

2020-03-10

إن المحكمة لما استندت في قضائها أساساً إلى تسجيل المطلوب في الحالة المدنية للهالك باعتباره إقراراً منه بأبوته له، مع أن التسجيل في الحالة المدنية يكون حجة على ثبوت النسب ما لم يثبت ما يخالفه بالبينة المقبولة، ولم تناقش وثائق الملف وتجري بحثاً كما يجب في شأن ما تمسكت به الطاعنات بمن فيهن أمهن وأم المطلوب (قبل وفاتها) بأن المطلوب في النقض ليس ابناً للهالك موروثهم مستدلين على ذلك بموجب مستفسر وإرثه أنجزت بطلب من أم المطلوب في النقض لم تتضمنه كوارث إلى جانب الطاعنات فقد جاء قرارها فاسد التعليل وهو بمثابة انعدامه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/522

2020/103

2020-03-03

إن المحكمة لما قضت بالزيادة في مبلغ نفقة البنت المحدد بمقتضى الحكم الأجنبي وبتوسعة أعيادها، بعلّة بأن الفصل 11 من الاتفاقية المتعلقة بحالة الأشخاص والأسرة وبالتعاون القضائي بين المملكة المغربية والجمهورية الفرنسية يتعلق بإجراءات الطلاق لا دعاوى الأخرى، وأن سببية البت غير حاصلة في النازلة لاختلاف الموضوع والسبب، والحال أن الواجب التطبيق في النازلة هو الفصلان 9 و10 والباب الثالث من الاتفاقية أعلاه، وأن الواجب المفروض بمقتضى الحكم الأجنبي يخضع تلقائيا للتغيير حسب المؤشر الشهري للأسعار، تكون قد جردت قرارها من الأساس، وعلته تعليلا فاسدا، وهو بمثابة انعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/306

2020/121

2020-03-10

لما كان الطاعن قد أدلى بشهادة تفيد مبلغ أجره الشهري، وإثارته بأن دخله لا يكفي حتى لسداد التزاماته المالية منها مستحقات التطلق بخصوص ابنه من زوجة أولى مدليا بنسخة حكم التطلق، وبأن أسرته الحالية متكونة من زوجة وابن مدليا برسم زواجه، وبأنه يقطن عن طريق الكراء معززا ادعائه بوصولات باسمه تحمل مبلغ الوجيبة الشهرية، فإن المحكمة حينما قضت عليه بالمبالغ المذكورة في حكمها دون مناقشة الحجج المدلى بها ولو بإجراء بحث أو الاستعانة بخبير، ثم تقضي بما تؤول إليه نتيجة البحث أو الخبرة، يكون قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه.

الوجيز في نماذج تعليل القرارات
القضائية المستساغة في مادة الحالة
المدنية

إعداد مصطفى علاوي المستشار
بمحكمة الاستئناف بفاس

.....
ظهير شريف بتنفيذ القانون رقم 21.36 المتعلق بالحالة المدنية

الحمد لله وحده،

الطابع الشريف - بداخله :

(محمد بن الحسن بن محمد بن يوسف الله وأبيه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا، أسماء الله وأعز أمره أننا :

بناء على الدستور و لا سيما الفصلين 42 و 50 منه،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي :

ينفذ وينشر بالجريدة الرسمية، عقب ظهيرنا الشريف هذا، القانون رقم 21.36 المتعلق بالحالة المدنية، كما وافق عليه مجلس النواب ومجلس المستشارين.

وحرر بفاس في 3 ذي الحجة 1442 (14 يوليو 2021).

وقعه بالعطف :

رئيس الحكومة،

الإمضاء : سعد الدين العثماني.

قانون رقم 21.36 يتعلق بالحالة المدنية

الباب الأول

أحكام عامة

المادة الأولى

تحدث بمقتضى هذا القانون، منظومة رقمية وطنية وسجل وطني للحالة المدنية، لتسجيل وترسيم وتحيين وحفظ الوقائع المدنية الأساسية للأفراد، من والدة ووفاة وزواج وانحلال ميثاق الزوجية بواسطة نظام معلوماتي مركزي مندمج.

يسري هذا القانون، وجوبا، على جميع المغاربة، كما يجوز للأجانب الاستفادة منه بالنسبة لوالداتهم ووفياتهم التي تقع فوق التراب الوطني.

المادة 2

يراد في مدلول هذا القانون والنصوص التنظيمية الصادرة لتطبيقه بما يلي :

- الحالة المدنية : النظام الذي يقوم على تسجيل الوقائع المدنية الأساسية للأفراد من والدة ووفاة وزواج وانحلال ميثاق الزوجية، وضبط جميع البيانات المتعلقة بها من حيث نوعها وتاريخ ومكان حدوثها بواسطة المنظومة الرقمية الوطنية للحالة المدنية المعدة لهذا الغرض.

- المنظومة الرقمية الوطنية للحالة المدنية : منظومة رقمية لتسجيل وترسيم وتحيين وحفظ وقائع الحالة المدنية وتبادل معطياتها، ويشار إليها بعده " بالمنظومة الرقمية" .

- بوابة الحالة المدنية : موقع إلكتروني إخباري وتفاعلي خاص بمرفق الحالة المدنية، يمكن المرتفق والسلطات والمؤسسات والهيئات المشار إليها في المادة 20 من هذا القانون من التصريح الأولي بمختلف الوقائع المدنية من والدة أو وفاة أو زواج أو انحلال ميثاق الزوجية.

- النظام المعلوماتي لتدبير الحالة المدنية : نظام معلوماتي متطور يمكن مستعمليه من الضبط الأوتوماتيكي لمختلف المساطر والإجراءات المتعلقة بالحالة المدنية، ويوفر خدمات من جيل جديد للمرتفقين والإدارات العمومية، ويشار إليه بعده " بالنظام المعلوماتي" .

- السجل الوطني للحالة المدنية : سجل إلكتروني يتضمن جميع الرسوم الإلكترونية المكونة للقاعدة المركزية لمعطيات الحالة المدنية، ويشار إليه بعده " بالسجل الوطني" .

- الدفتر العائلي الإلكتروني : يشمل مراجع وملخصات الرسوم الإلكترونية لكل من الزوج والزوجة أو الزوجات حسب الحالة وأبنائهم والبيانات الهامشية المتعلقة بهم، ويعد عبر النظام المعلوماتي لتدبير الحالة المدنية.

- المصالح المختصة : الإدارات المؤسسات والهيئات العمومية والجماعات الترابية والهيئات الخاصة المؤهلة من قبل السلطة المركزية لاستغلال معطيات الحالة المدنية.

المادة 3

تكتسي رسوم الحالة المدنية، نفس القوة الثبوتية التي للوثائق الرسمية، مع اعتبار الشروط الشرعية في إثبات النسب والأحوال الشخصية.

تخضع رسوم الحالة المدنية الإلكترونية للمقتضيات التشريعية ذات الصلة بالمعاملات الإلكترونية.

يحدد شكل رسم الحالة المدنية الإلكتروني ومضمونه بنص تنظيمي.

المادة 4

تحدث مكاتب الحالة المدنية بكل جماعة داخل المملكة، تبعا للتقسيم الجماعي للتراب الوطني. ويجوز لمجلس الجماعة، عند الحاجة، إحداث مكاتب فرعية داخل النفوذ الترابي للجماعة بمقررات يؤشر عليها عامل العمالة أو الإقليم أو من ينوب عنه.

تحدد كيفية تطبيق مقتضيات الفقرة الأولى أعلاه بنص تنظيمي.

تحدث مكاتب للحالة المدنية، خارج المملكة بالمراكز الدبلوماسية والقنصلية، خاصة بالمغاربة المقيمين بالخارج.

المادة 5

يسهر رؤساء مجالس الجماعات على توفير جميع الإمكانيات المادية والبشرية اللازمة لتسيير مكاتب الحالة المدنية التابعة لنفوذهم الترابي، كما تتولى السلطة الحكومية المكلفة بالخارجية توفير جميع الإمكانيات المادية والبشرية بمكاتب الحالة المدنية المتواجدة بالمراكز الدبلوماسية المتواجدة بالخارج.

الباب الثاني

ضباط الحالة و المدنية والقنصلية

المادة 6

طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14.113 المتعلق بالجماعات، ومع مراعاة مقتضيات هذا القانون، يعهد بمهام ضباط الحالة المدنية داخل المملكة إلى رؤساء

مجالس الجماعات، ويجوز تفويض هذه المهام طبقاً لمقتضيات المادة 102 من القانون التنظيمي المذكور، وإذا تغيب أو عاقه عائق ناب عنه أحد نوابه أو أحد أعضاء المجلس طبقاً لمقتضيات المادة 109 من نفس القانون التنظيمي.

تناط مهام ضابط الحالة المدنية بالجماعات ذات نظام المقاطعات برؤساء مجالس المقاطعات طبقاً لمقتضيات المادة 237 من القانون التنظيمي المذكور.

تحدد كفاءات تفويض مهام ضابط الحالة المدنية بنص تنظيمي.

يمارس باشا كل جماعة من جماعات المشور مهام ضابط الحالة المدنية ويجوز أن يفوض هذه المهام لمساعدته، وينوب عنه إذا تغيب أو عاقه عائق.

المادة 7

تناط مهام ضابط الحالة المدنية خارج المملكة، بالأعوان الدبلوماسيين والقناصل العاملين بالخارج، وذلك طبقاً للمقتضيات التشريعية والتنظيمية المتعلقة باختصاصات الأعوان الدبلوماسيين والقناصل العاملين بالخارج.

المادة 8

تتولى السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية مراقبة أعمال ضابط الحالة المدنية، وتتبع سير مكاتب الحالة المدنية داخل المملكة.

تقوم السلطة الحكومية المكلفة بالخارجية بمراقبة مكاتب الحالة المدنية خارج المملكة. تحدد مسطرة المراقبة بنص تنظيمي.

المادة 9

تفقد صفة ضابط الحالة المدنية بالنسبة للمكلفين بها بمجرد انتهاء مهامهم القانونية.

المادة 10

يعتبر ضباط الحالة المدنية وموظفوها مسؤولين طبقاً لقواعد المسؤولية التقصيرية عن الأضرار اللاحقة بالغير نتيجة إخلالهم بضوابط الحالة المدنية أو بسبب أخطائهم المهنية الجسيمة.

تقوم النيابة العامة المختصة بالإجراءات اللازمة لمتابعة ضابط الحالة المدنية أو غيره من الموظفين الذين ثبت لديها ارتكابهم أفعال يعاقب عليها القانون.

الباب الثالث

المنظومة الرقمية والسجل الوطني

أولا المنظومة الرقمية

المادة 11

يتم تسجيل وترسيم وتحيين وحفظ وقائع الحالة المدنية وتسليم مستخرجات من رسومها واستغلال إحصائياتها ومعطياتها وتبادلها إلكترونيا مع المصالح المختصة، بواسطة منظومة رقمية.

المادة 12

تشتمل المنظومة الرقمية على ما يلي :

- بوابة الحالة المدنية ؛
- النظام المعلوماتي ؛
- السجل الوطني ؛
- التبادل الإلكتروني لمعطيات الحالة المدنية ؛
- المعرف الرقمي المدني – الاجتماعي المشار إليه في المادة 30 من هذا القانون.

ثانيا

السجل الوطني

المادة 13

يتضمن السجل الوطني ما يلي :

- رسوم الحالة المدنية المحررة على دعامة إلكترونية بواسطة النظام المعلوماتي على إثر كل تصريح بولادة أو وفاة، أو تضمين بياني الزواج وانحلال ميثاق الزوجية أو تحيين أحد بيانات الرسم من تغيير أو إضافة أو حذف أو تصحيح.
- رسوم الحالة المدنية الإلكترونية الممسوكة في إطار عملية رقمنة الرسوم المحررة بالسجلات الورقية الممسوكة لدى مختلف مكاتب الحالة المدنية داخل المملكة أو خارجها.

إذا وقع اختلاف بين بيانات الرسوم المحررة بالسجلات الورقية وبين نظيرتها التي تمت رقمتها، ترجح السجلات الورقية الأصلية التي تم تخزينها إلكترونياً.

تخضع السجلات الورقية للحالة المدنية بعد رقمتها، لمقتضيات التشريع المتعلق بالأرشفة.

المادة 14

يعتبر السجل الوطني المصدر الرسمي الوحيد لجميع رسوم الحالة المدنية ومستخرجاتها.

يمسك السجل الوطني بالمنصة المركزية للسلطة الحكومية المكلفة بالداخلية.

المادة 15

تتولى سلطة مركزية، تحدد بنص تنظيمي، تصميم وتطوير العمليات والإجراءات الرقمية الخاصة بتدبير السجل الوطني، كما توفر البنيات التحتية والوسائل التنظيمية والتقنية اللازمة لضمان أمن وسلامة قواعد المعطيات، طبقاً للتشريع المتعلق بالأمن السيبراني.

المادة 16

تتولى السلطة المركزية تدبير السجل الوطني، كما تسخر جميع الإمكانيات المادية والبشرية والتنظيمية اللازمة لذلك.

تحدد كيفية ومهام تدبير السجل الوطني بنص تنظيمي.

المادة 17

يجب معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي المضمنة بالسجل الوطني واستغلالها، طبقاً للتشريع المتعلق بحماية الأشخاص الذاتيين تجاه معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي.

المادة 18

يعاقب، طبقاً لمقتضيات الباب العاشر من الجزء الأول من الكتاب الثالث من مجموعة القانون الجنائي، كل شخص ارتكب أفعال تمس نظم المعالجة الآلية للمعطيات المشار إليها في هذا القانون.

الباب الرابع

رسوم الحالة المدنية

أولاً: مقتضيات مشتركة بين الرسوم

المادة 19

يصرح بوقائع الحالة المدنية من وفاة وزواج وانحلال ميثاق الزوجية، بأي مكتب للحالة المدنية سواء داخل المغرب أو خارجه، عبر النظام المعلوماتي المعد لهذا الغرض.

يمكن للمرتفق القيام بالتصريح الأولي بالوقائع المشار إليها أعلاه عبر المنظومة الرقمية.

إذا حالت ظروف استثنائية دون تحرير الرسم إلكترونياً، ينجز ضابط الحالة المدنية محضراً في هذا الشأن، ويرفق ضمن المستندات والوثائق المدعمة للتصريح بالنظام المعلوماتي عند التمكن من تسجيل الرسم إلكترونياً.

تحرر رسوم الحالة المدنية باللغة العربية، مع كتابة الأسماء الشخصية والعائلية لصاحب الرسم و لأصوله بحروف تيفيناغ والحروف اللاتينية.

المادة 20

يجب على مديري ومتصرفي المصالح الصحية المدنية والعسكرية ومكاتب الصحة والمؤسسات السجنية ومراكز الإصلاح والتهديب ومؤسسات الرعاية الاجتماعية وغيرها من المؤسسات المعنية، القيام بالتصريح الأولي بالولادات والوفيات الواقعة في الأماكن التابعة لها عن طريق إحدى وسائل الاتصال المرتبطة بالمنظومة الرقمية.

كما يجب على السلطات الإدارية المحلية المختصة القيام بالتصريح الأولي بالولادات والوفيات الواقعة في دائرة نفوذها الترابي.

لا يصبح التصريح الأولي بالولادة أو الوفاة نهائياً ولا يرسم بالسجل الوطني من قبل ضابط الحالة المدنية، إلا بعد تنميته من لدن الأشخاص المشار إليهم، حسب الحالة، في المواد 24 و25 و37 من هذا القانون مع مراعاة مقتضيات المادة 39 منه.

تحدد مسطرة التصريح الأولي إلكترونياً بنص تنظيمي.

المادة 21

إذا لم يتم الأشخاص المشار إليهم في المواد 24 و25 و37 من هذا القانون، التصريح الأولي بالولادة أو الوفاة داخل أجل يحدد بنص تنظيمي، فلا يجوز تسجيل الرسم الخاص بالواقعة إلا بناء على إذن تصدره السلطة المركزية أو من تفوض له في ذلك، ويقدم طلب الإذن

من قبل أي شخص له مصلحة مشروعة أو من قبل المصالح المختصة.

إذا رفضت السلطة المركزية أو من فوضت له في ذلك منح الإذن بالتسجيل، أمكن للمعني بالأمر أن يرفع دعوى قضائية أمام المحكمة المختصة طبقاً لمقتضيات الفصل 217 من قانون المسطرة المدنية.

المادة 22

توقع رسوم الحالة المدنية إلكترونياً طبقاً للمقتضيات التشريعية ذات الصلة بالمعاملات الإلكترونية.

يجب على ضابط الحالة المدنية أن يوقع رسوم الحالة المدنية إلكترونياً بمجرد تحريرها والمصادقة عليها بالنظام المعلوماتي.

المادة 23

إذا تبين، رغم كل التدابير الاحترازية التقنية، أن شخصاً سجل خطأً، أكثر من مرة بنفس البيانات بالسجل الوطني، يجب عرض أمره على السلطة المركزية من قبل ضابط الحالة المدنية أو صاحب المصلحة لاستصدار إذن بإلغائه.

إذا ثبت للسلطة المركزية، في غير الحالة المشار إليها في الفقرة الأولى أعلاه، أن الأمر يتعلق بشخص سجل أكثر من مرة ببيانات أو هويات مختلفة، وجب تجميد وضعية رسمه وعرض الأمر على المحكمة المختصة لاستصدار حكم يقضي بإلغاء الرسم المسجل أكثر من مرة.

تطبق العقوبة المنصوص عليها في الفصل 361 من مجموعة القانون الجنائي على كل شخص أدلى بتصريح كاذب من أجل التسجيل أو إعادة التسجيل في السجل الوطني أكثر من مرة.

ثانياً: رسم الوالدة

المادة 24

يتم التصريح الأولي بالولادة من طرف أقرباء المولود حسب

الترتيب الموالي :

- الأب أو الأم ؛

- الجد أو الجدة ؛

- العم أو العمة ؛

- الخال أو الخالة ؛

- وصي الأب أو وصي الأم ؛

- الأخ أو الأخت ؛

- ابن الأخ أو بنت الأخ ؛

- ابن الأخت أو بنت الأخت،

يقدم الأخ الشقيق على الأخ للأب، ويقدم هذا الأخير على الأخ للأم، كما يقدم الأكبر سنا على من هو أصغر منه متى كانت له القدرة الكافية على التصريح.

ينتقل واجب التصريح بالولادة من أحد الأشخاص المذكورين في الفقرة الأولى أعلاه إلى الذي يليه في الترتيب، متى تعذر التصريح من الأول لسبب من الأسباب.

يقوم الوكيل في ذلك مقام موكله.

المادة 25

إذا تعلق الأمر بمولود من أبوين مجهولين، أو بمولود وقع التخلي عنه بعد الوضع، يصرح بوالدته وكيل املاك بكيفية تلقائية أو بناء على طلب من السلطة الإدارية المحلية أو بطلب من يعنيه الأمر، معززا تصريحه بمحضر يحرر في هذا الشأن، وبشهادة طبية تحدد عمر المولود على وجه التقريب، ويختار له ضابط الحالة المدنية اسما

شخصيا واسما عائليا، واسم أب واسم جد للأب مشتقين من أسماء العبودية لله تعالى، كما يختار له اسم أم واسم جد للأم مشتق من أسماء العبودية لله تعالى، ويشير برسم والدة المعني بالأمر إلى أن أسماء الأبوين والجدين قد اختيرت له، طبقا لمقتضيات هذا القانون.

تصرح بالابن المجهول الأب أمه أو من يقوم مقامها، كما تختار له أو من يقوم مقامها اسما شخصيا واسم أب وجد للأب مشتقين من أسماء العبودية لله تعالى، ويختار له ضابط الحالة المدنية اسما عائليا خاصا به إن لم ترغب الأم في إعطائه اسمها العائلي، مع الإشارة إلى أن اختيار أسماء الأب والجد لألب قد اختيرت له طبقا لمقتضيات هذا القانون.

يجوز لكل شخص غير معروف الأب أو الأبوين، وسجل بالحالة المدنية دون هذين البيانيين، أن يطلب بنفسه أو من ينوب عنه، إضافة اسم الأب أو الأبوين، أو الجد أو الجددين، حسب الحالة، باستصدار حكم قضائي.

المادة 26

يشار برسم والدة الطفل المكفول إلى مراجع الوثيقة التي تم بمقتضاها إسناد أو إلغاء أو استمرار الكفالة طبقا للتشريع الجاري به العمل.

المادة 27

يخصص للتوائم رسم والدة خاص بكل واحد منهم، ويتعين أن يختار لكل واحد اسم شخصي خاص به، مع الإشارة بكل رسم إلى عبارة "التوأم الأول" و "التوأم الثاني" إلى آخر توأم.

المادة 28

يدعم التصريح بولادة الخنثى بشهادة طبية تحدد جنس المولود، ويعتمد عليها في تحرير الرسم، وإذا حدث تغيير على جنس الخنثى في المستقبل فيغير بمقتضى حكم صادر عن املحكمة المختصة.

المادة 29

يسجل بالحالة المدنية المولود الميت حسب الحالة :

- إذا ولد حيا، يحرر له رسم والدة، ثم يليه رسم وفاة ؛

- إذا ولد ميتا فلا يحرر له رسم ولادته، بل يقتصر على تحرير رسم وفاته فقط، يشار فيه، أن الأم وضعت "مولودا ميتا".

المادة 30

يسند، عند تسجيل والدة كل مغربي أو أجنبي مقيم بالمغرب عبر المنظومة الرقمية، معرف رقمي مدني-اجتماعي المنصوص عليه في التشريع المتعلق بمنظومة استهداف المستفيدين من برنامج الدعم الاجتماعي وبإحداث الوكالة الوطنية للسجلات.

المادة 31

إذا وقعت الولادة لمغربي أثناء سفر بحري أو جوي، وجب التصريح بها لدى القنصل المغربي أو العون الدبلوماسي في جهة الوصول، أو لدى أي ضابط للحالة المدنية بالمغرب، وذلك خلال أجل

يحدد بنص تنظيمي.

المادة 32

تسجل ولادة الأجنبي الذي اكتسب الجنسية المغربية، إذا كان مولودا بالمغرب من قبل أي مكتب من مكاتب الحالة المدنية، وفق الكيفية المحددة بنص تنظيمي.

أما الحاصل على الجنسية المغربية المولود خارج المغرب، فيتم تسجيله بناء على حكم تصريحي بالولادة صادر عن المحكمة المختصة.

المادة 33

يجب على الشخص، عند التسجيل بالحالة المدنية لأول مرة، أن يختار لنفسه اسما عائليا، ويجب ألا يكون الاسم العائلي الذي تم اختياره مخالفا للاسم العائلي لأبيه أو ماسا بالأخلاق أو النظام العام أو اسما شخويا أو مثيرا للسخرية، أو اسم مدينة أو قرية أو قبيلة، أو اسما مركبا إلا إذا كان أحد أفراد عائلة المعني بالأمر من جهة الأب مسجلا باسم مركب في الحالة المدنية.

إذا كان الاسم العائلي المختار اسما شريفا، وجب إثباته بشهادة يسلمها نقيب الشرفاء المختص وفي حالة عدم وجوده يثبت بشهادة عدلية لفيفية.

يصبح الاسم العائلي المختار، المسجل في الحالة المدنية، لازما لصاحبه ولأعقابه من بعده، وال يجوز له تغييره إلا إذا أذن له في ذلك، بموجب مرسوم، مع مراعاة مقتضيات المادة 35 بعده.

المادة 34

يجب ألا يكون الاسم الشخصي الذي اختاره من يقدم التصريح بالولادة قصد التسجيل في الحالة المدنية ماسا بالأخلاق أو النظام العام أو اسما عائليا أو مثيرا للسخرية أو اسم مدينة أو قرية أو قبيلة أو اسما مركبا من أكثر من اسمين.

يجب أن يثبت الاسم الشخصي المصرح به قبل الاسم العائلي حين التسجيل في الحالة المدنية، وألا يكون مشفوعا بأي كنية أو صفة مثل " موالى " أو "سيدي" أو "لالة" أو متبوعا برقم أو عدد.

يجوز لكل مغربي مسجل بالحالة المدنية أن يطلب تغيير اسمه الشخصي، إذا كان له مبرر مقبول بواسطة حكم قضائي.

المادة 35

تختص اللجنة العليا للحالة المدنية المنصوص عليها في المرسوم ويشار إليها بعده باللجنة العليا، بالنظر في مدى مطابقة الأسماء العائلية المختارة لمقتضيات المادة 33 أعلاه، كما تختص في طلبات تغيير الأسماء العائلية، وطلبات تغيير الأسماء الشخصية الأجنبية بالنسبة للمواطنين المسجلين بالحالة المدنية المغربية. تبت اللجنة العليا في النزاعات المتعلقة بالأسماء الشخصية المعروضة عليها من قبل ضباط الحالة المدنية للنظر فيما إذا كانت

مستوفية للشروط المنصوص عليها في المادة 34 أعلاه.

يجوز الطعن في قرارات اللجنة العليا أمام المحكمة الإدارية بالرباط.

تتألف اللجنة العليا، من مؤرخ المملكة رئيسا، وقاض يعين من

قبل المجلس الأعلى للسلطة القضائية، وممثل عن السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية.

تحدد مسطرة وكيفية اشتغال اللجنة العليا بنص تنظيمي.

ثالثا : تضمين مراجع وثيقتي الزواج وانحلال ميثاق الزوجية برسم الولادة

المادة 36

يضمن ضباط الحالة المدنية في رسم الولادة البيانات الأساسية لمخلص رسم الزواج، أو لعقد زواج المغاربة المقيمين بالخارج في حالة إبرامه طبقا للقانون المحلي لبلد الإقامة، وذلك وفقا لمقتضيات مدونة الأسرة.

كما يضمن ضابط الحالة المدنية في رسم الولادة البيانات الأساسية لمخلص وثيقة انحلال ميثاق الزوجية فور توصله به من قبل قاضي الأسرة، أو من قبل المصالح القنصلية المعنية بالخارج إذا تعلق الأمر بالمغاربة المقيمين بالخارج.

تحال ملخصات وثيقتي الزواج وانحلال ميثاق الزوجية على ضابط الحالة المدنية وجوبا، عبر المنظومة الرقمية أو عند الاقتضاء بواسطة حامل ورقي من قبل قاضي الأسرة أو رئيس مصلحة كتابة الضبط بالمحكمة المصدرة للحكم المكتسب لقوة الشيء المقضي به أو رئيس المركز الدبلوماسي أو القنصلي، بخصوص انحلال ميثاق الزوجية.

بالرغم من جميع الأحكام التشريعية المخالفة، يتم تضمين بيانات وثيقتي الزواج وانحلال ميثاق الزوجية بالنسبة للمغاربة المقيمين بالخارج الذين أبرموا عقود زواج طبقا للقانون المحلي لبلد الإقامة دون التقيد بأي آجال.

يجوز للمرتفق تقديم طلب إدراج بياني الزواج وانحلال ميثاق الزوجية بأي مكتب للحالة المدنية أو عبر المنظومة الرقمية.

رابعا :رسم الوفاة

المادة 37

يتم التصريح الأولي بالوفاة من قبل الأشخاص المبيينين أسفله مع مراعاة الترتيب :

- الزوج أو الزوجة ؛

- الابن أو البنت ؛

- الأخ أو الأخت ؛

- الأب أو الأم أو وصي الأب أو وصي الأم أو المقدم على الهالك قبل وفاته ؛

- الجد أو الجدة ؛

- الكافل أو الكافلة بالنسبة للمكفول أو المكفولة ؛

- الأقربون بعدهم بالترتيب.

تطبق نفس المقتضيات المنصوص عليها في المادة 24 أعلاه فيما يخص الأسبقية وانتقال واجب التصريح والوكالة.

المادة 38

إذا عثر على جثة شخص، وجب على ضابط الحالة المدنية تحرير رسم وفاة له بناء على محضر منجز من قبل ضابط الشرطة القضائية التابع له مكان اكتشاف الجثة، ومؤشر عليه من لدن وكيل الملك المختص، وتضمن بالرسم، الهوية الكاملة للهالك في حالة توفرها، وإذا تعذر ذلك تضمن به أوصافه قدر الإمكان.

إذا ثبتت هوية الهالك بعد ذلك، يتم تصحيح الرسم وفق الهوية الثابتة بمقتضى حكم قضائي.

المادة 39

إذا تعذر على أحد أقارب الهالك المذكورين بالمادة 37 أعلاه تتميم التصريح الأولي بالوفاة الواقعة في المؤسسات المشار إليها في المادة 20

من هذا القانون، يقوم ضابط الحالة المدنية المختص بترسيم الوفاة بالسجل الوطني بناء على جميع المعلومات والبيانات المتوفرة بالمؤسسات المذكورة خلال أجل يحدد بنص تنظيمي.

المادة 40

إذا وقعت الوفاة لمغربي أثناء سفر بحري أو جوي، وجب التصريح بها لدى العون الدبلوماسي أو القنصل المغربي بالخارج في جهة الوصول، أو لدى أي مكتب للحالة المدنية بالمغرب، وذلك خلال أجل يحدد بنص تنظيمي.

المادة 41

تسجل وفاة المفقود في المغرب أو خارجه، بناء على تصريح من ذويه أو من قبل النيابة العامة مدعم بحكم مكتسب لقوة الشيء المقضي به بالوفاة، طبقاً لمقتضيات مدونة الأسرة.

المادة 42

تقوم السلطة الحكومية المكلفة بإدارة الدفاع الوطني بالتصريح بوفاة أفراد القوات المسلحة الملكية وأفراد القوات المساعدة والمجندين الذين يستشهدون في عمليات الدفاع عن المملكة بواسطة وسائل الاتصال الرقمية المرتبطة بالمنظومة الرقمية، لدى ضابط الحالة

المدنية المسند إليه هذا الاختصاص بموجب قرار للسلطة الحكومية المكلفة بالداخلية، قصد ترسيم واقعة وفاتهم بناء على الحجج المدلى بها.

بالرغم من جميع مقتضيات المخالفة، يقوم ضابط الحالة المدنية، المشار إليه في الفقرة الأولى أعلاه، بناء على طلب من السلطة الحكومية المكلفة بإدارة الدفاع الوطني بإلغاء رسوم وفاة المستشهدين إذا ثبت أنهم لا زالوا على قيد الحياة، أو بتحيين رسومهم إذا ثبت أن هناك خطأ في أحد بياناتها.

الباب الخامس

مستخرجات رسوم الحالة المدنية

المادة 43

تسلم نسخة من الرسم الإلكتروني للحالة المدنية أو نسخة كاملة أو موجزة من هذا الرسم، للمعني بالأمر وأصوله وفروعه وزوجه والأرمل، ووليه أو وصيه أو المقدم عليه، أو من يوكله على ذلك، أو كافله أو طالب الكفالة طبقاً للتشريع المتعلق بكفالة الأطفال المهملين، من قبل أي مكتب للحالة المدنية بالمغرب أو خارجه.

يجوز طلب نسخ من رسوم الحالة المدنية المشار إليها في الفقرة الأولى أعلاه، عبر المنظومة الرقمية، كما يمكن طلبها واستخراجها عن بعد بواسطة كل وسائل الاتصال المتوفرة.

كما يجوز للسلطات القضائية أو الإدارية، وكذا الأعوان الدبلوماسيين والقناصل المعتمدين بالمغرب، طلب نسخ من الرسوم التي تخص مواطنيهم.

إذا تعلق الأمر بغير من ذكر في الفقرتين الأولى والثالثة أعلاه، فلا تسلم النسخ من هذه الرسوم إلا بإذن صادر عن السلطة المركزية، أو من فوضت له في ذلك، بناء على طلب كتابي يبرر ذلك.

إذا رفضت السلطة المركزية أو من فوضت له في ذلك منح الإذن، أمكن للمعني بالأمر أن يرفع دعوى أمام المحكمة المختصة.

تحدد رسوم مستخرجات الحالة المدنية المسلمة من قبل ضابط الحالة المدنية طبقاً للتشريع الجاري به العمل.

يحدد بنص تنظيمي شكل ومضمون وكيفية تسليم نسخ الرسوم الإلكترونية للحالة المدنية.

المادة 44

يحدث دفتر عائلي إلكتروني بالمنظومة الرقمية، ويحرر باللغة العربية مع كتابة الأسماء الشخصية والعائلية لصاحب الرسم وأصوله بحروف تيفيناغ وبالحروف اللاتينية بجانب كتابتها بالحروف العربية، وتسلم نسخة منه مستخرجة عبر النظام المعلوماتي للأزواج المغاربة المسجلين بالحالة المدنية وللنائب الشرعي.

المادة 45

يجوز طلب نسخة مستخرجة من الدفتر العائلي الإلكتروني عبر المنظومة الرقمية أو عن بعد بكل وسائل الاتصال المتوفرة.

يحدد بنص تنظيمي شكل الدفتر العائلي الإلكتروني ومضمونه وطريقة تسليم نسخته المستخرجة عبر النظام المعلوماتي والوثائق اللازمة لذلك.

الباب السادس

تحيين بيانات رسوم الحالة المدنية

المادة 46

يتم تحيين كافة بيانات رسم الحالة المدنية، عبر المنظومة الرقمية، من قبل أي ضابط للحالة المدنية، طبقا لمقتضيات هذا القانون.

المادة 47

يقوم ضابط الحالة المدنية بإضافة أو تصحيح كتابة الأسماء الشخصية والعائلية لصاحب الرسم و لأصوله برسم والدته بحروف تيفيناغ والحروف اللاتينية، بإذن من السلطة المركزية أو من تفوض له في ذلك، مع مراعاة مقتضيات المادة 52 من هذا القانون.

ويرجع هذا الاختصاص إلى السلطة الحكومية المكلفة بالخارجية أو من تفوض له في ذلك، بالنسبة لرسوم الولادة المسجلة بالقتصليات والمراكز الدبلوماسية المغربية بالخارج.

المادة 48

تبت المحاكم المختصة في الطلبات الرامية إلى تصحيح بيانات رسوم الحالة المدنية المشوبة بأخطاء جوهرية.

تختص السلطة المركزية أو من تفوض له في ذلك بمنح الإذن في تصحيح الأخطاء المادية.

إذا رفضت السلطة المركزية أو من فوضت له في ذلك منح الإذن بتصحيح الخطأ المادي، يجوز لمن يعنيه الأمر، تقديم طلب بذلك إلى رئيس المحكمة المختصة.

تحدد بنص تنظيمي مسطرة تصحيح الأخطاء المادية.

المادة 49

يعتبر رسم الحالة المدنية مشوبا بخطأ مادي في الحالتين التاليتين :

- إغفال تضمين بيان بالرسم، على الرغم من كون المصرح قد صرح به، وثبت البيان الذي وقع إغفاله بالوثائق اللازمة ؛

- إذا وقع تضمين بيان بالرسم، على خلاف ما تم التصريح به، استنادا إلى الوثائق المدعمة للتصريح.

ويعتبر رسم الحالة المدنية مشوبا بخطأ جوهري في الحالات التالية:

- إذا وقع إغفال تضمين بيان بالرسم لعدم التصريح به حين القيام بذلك ؛

- إذا تبين أن بيانا من البيانات المضمنة بالرسم مخالف للواقع ؛

- إذا اشتمل الرسم على إحدى البيانات الممنوع قانونا تضمينها به ؛

- إذا ثبت تسجيل الرسم أكثر من مرة ببيانات وهوية مختلفة.

المادة 50

يقدم الطلب الرامي إلى تصحيح رسم من رسوم الحالة المدنية المشوب بالخطأ الجوهري إلى المحكمة المختصة، ويتم البت فيه وفق القواعد المقررة في قانون المسطرة المدنية.

المادة 51

يوجه الطلب الرامي إلى الحصول على الإذن بتصحيح الأخطاء المادية عبر المنظومة الرقمية بعد التأشير عليه من قبل ضابط الحالة المدنية، داخل المغرب أو خارجه إلى

السلطة المركزية أو من تفوض له في ذلك، التي تأذن فيه بالقبول أو بالرفض في أجل أقصاه خمسة عشر يوما من تاريخ التوصل به.

المادة 52

تبت المحاكم المختصة في طلبات إضافة أو تصحيح كل بيان من بيانات رسوم ولادة ووفاة كل من المغاربة والأجانب المتوفين المسجلين بالحالة المدنية المغربية.

المادة 53

يوجه الحكم الصادر عن المحكمة المختصة بالتصحيح أو الإذن الصادر عن السلطة المركزية أو من فوضت له في ذلك، وجوبا عبر المنظومة الرقمية بواسطة جميع الوسائل الرقمية المتوفرة، أو عند الاقتضاء بواسطة حامل ورقي، إلى أي ضابط للحالة المدنية الذي يجب عليه أن يضمن ملخص الحكم أو الإذن، بالرسم المراد تصحيحه، تحت طائلة الحكم على ضابط الحالة المدنية المعني وفقا لقواعد المسؤولية التقصيرية.

الباب السابع

مقتضيات انتقالية وختامية

المادة 54

تتولى السلطة المركزية رقمنة الرسوم المحررة بالسجلات الورقية الممسوكة لدى مختلف الجماعات والقنصليات والمراكز الدبلوماسية المغربية بالخارج، مع الحرص على المحافظة على مطابقتها لأصولها وموثوقيتها وأرشفتها رقميا.

المادة 55

يظل كناش التعريف والحالة المدنية، فيما يتعلق بمجال الحالة المدنية فقط، والدفتر العائلي، المؤسسان قبل دخول هذا القانون حيز التنفيذ معمولا بهما وساري المفعول.

المادة 56

تعوض الإحالة إلى مقتضيات القانون رقم 99.37 المتعلق بالحالة المدنية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 239.02.1 بتاريخ 25 من رجب 1423 (3 أكتوبر 2002)،

في النصوص التشريعية أو التنظيمية الجاري بها العمل بالإحالة إلى المقتضيات المماثلة لها في هذا القانون.

المادة 57

تبقى الإجراءات المسطرية المنجزة في قضايا الحالة المدنية قبل تاريخ دخول هذا القانون حيز التنفيذ سارية المفعول.

تظل الأحكام الصادرة قبل تاريخ دخول هذا القانون حيز التنفيذ خاضعة من حيث الطعون وآجالها للمقتضيات المنصوص عليها في القانون السالف الذكر رقم 99.37.

المادة 58

تنسخ مقتضيات القانون رقم 99.37 المتعلق بالحالة المدنية، مع مراعاة مقتضيات المادة 59 بعده، كما تنسخ جميع المقتضيات المخالفة لهذا القانون، لا سيما الفقرة الرابعة من الفصل 218 والفقرة الثانية من الفصل 219 من القانون المتعلق بالمسطرة المدنية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 447.74.1 بتاريخ (28 شتمبر 1974) (1394 رمضان 11)

المادة 59

ينتهي العمل بالنظام اليدوي والسجلات الورقية بمكاتب الحالة المدنية، التي تم تنزيل المنظومة الرقمية بها، داخل المملكة وخارجها، بقرارات صادرة عن السلطة المركزية.

يتم تعميم تنزيل المنظومة الرقمية بمكاتب الحالة المدنية، داخل المملكة وخارجها، بشكل تدريجي، خلال أجل لا يتعدى ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ نشر هذا القانون بالجريدة الرسمية ودخوله حيز التنفيذ.

وحرر بفاس في 3 ذي الحجة 1442 (14 يوليو 2021).

وقعه بالعطف :

رئيس الحكومة،

الإمضاء : سعد الدين العثمان

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/819

2022/33

2022-01-25

طبقا للمادة 147 من مدونة الأسرة فإن بنوة الأم رهينة بثبوت واقعة الولادة أو إقرار الأم بها، طبقا للمادة 160 من مدونة الأسرة، وكذا بصدور حكم قضائي بها. والمحكمة لما اكتفت في تعليل ما قضت به بأن تسجيل الهالكة المطلوب بسجلات الحالة المدنية باعتباره ابنا لها بواسطة حكم يبقى حجة رسمية على واقعة الولادة وعلى ثبوت نسبه إليها، دون أن تبحث فيما أثاره الطاعن بأن الهالكة لم يسبق لها أن تزوجت، وأنجبت، وفيما أدلى به من رسم لفيف عدلي ورسم إرثه بأنه الوارث الواحد حتى تصل إلى الحقيقة، ثم تبنت وفق الثابت لها، لما لذلك من تأثير على قضائها، فإنها لم تجعل لما قضت به أساسا، وعرضت قرارها للنقض.

.....
مدونة الأسرة

المادة 147

تثبت البنوة بالنسبة للأم عن طريق:

- واقعة الولادة ؛
- إقرار الأم طبقا لنفس الشروط المنصوص عليها في المادة 160 بعده ؛
- صدور حكم قضائي بها.
- تعتبر بنوة الأمومة شرعية في حالة الزوجية والشبهة والاعتصاب.

المادة 160

يثبت النسب بإقرار الأب ببنوة المقر به ولو في مرض الموت، وفق الشروط الآتية:

1 - أن يكون الأب المقر عاقلا ؛

2 - ألا يكون الولد المقر به معلوم النسب ؛

3 - أن لا يكذب المستلحق - بكسر الحاء - عقل أو عادة ؛

4 - أن يوافق المستلحق - بفتح الحاء - إذا كان راشدا حين الاستلحاق. وإذا استلحق قبل أن يبلغ سن الرشد، فله الحق في أن يرفع دعوى نفي النسب عند بلوغه سن الرشد.

إذا عين المستلحق الأم، أمكنها الاعتراض بنفي الولد عنها، أو الإدلاء بما يثبت عدم صحة الاستلحاق

لكل من له المصلحة، أن يطعن في صحة توفر شروط الاستلحاق المذكورة، ما دام المستلحق حيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2011/6/1/4111

2012/573

2012-01-31

بمقتضى الفصل 21 من قانون رقم 37.99 المتعلق بالحالة المدنية (نسخ) يجب أن يكتسي الاسم الشخصي الذي يختاره من تقدم بالتصريح بالولادة قصد التصريح بسجلات الحالة المدنية تابعا مغربيا ويجوز لكل مغربي مسجل بالحالة المدنية أن يطلب تغيير اسمه الشخصي إذا كان له مبرر مقبول بواسطة حكم قضائي صادر عن المحكمة الابتدائية المختصة، وأن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه وفي إطار تقييمها للأدلة المعروضة عليها لما تبين لها بأن الاسم الشخصي لبننت المطلوب غير متداول في الأوساط المغربية وأيدت الحكم الابتدائي الذي استجاب للطلب يكون قرارها معللا تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/6/1/3082

2012/4379

2012-10-09

بمقتضى الفصل 6 من قانون الجنسية والمادة 17 من قانون الحالة المدنية (نسخ) يعتبر مغربيا الولد الذي يولد من أب مغربي أو أم مغربية وإذا حصلت الولادة لمغربي خارج أرض الوطن وجب التصريح بها لدى ضابط الحالة المدنية المغربي لمحل السكنى بالمغرب، والمحكمة لما بتت دون مراعاة ما ذكر، يكون قرارها منعدم الأساس القانوني.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2011/6/1/1349

2011/3068

2011-06-28

إن المحكمة مصدره القرار المطعون فيه بتأييدها للحكم الابتدائي القاضي بإلغاء الرسم المكرر وإضافة اليوم والشهر لتاريخ الولادة بعله أن المادة 19 من قانون المسطرة المدنية تشير بأن كل ولادة تم تسجيلها بالحالة المدنية أكثر من مرة يتعين عرض أمرها أمام المحكمة المختصة لاستصدار إلغاء الرسم أو الرسوم المكررة، يكون قرارها معللا بما يكفي.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 4691/1/6/2010

2011/595

2011-02-08

إن المحكمة لما لها من سلطة تقديرية في تقييم الحجج المدلى بها، واستخلاص قضائها منها، ثبت لها الاسم الشخصي الحقيقي للطالبة المستأنف عليها من خلال كناش الحالة المدنية وبطاقتها الوطنية، وقضت تبعا لذلك بتأييد الحكم الابتدائي، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2011/6/1/1351

2011/3032

2011-06-28

إن المحكمة الابتدائية بالرباط تختص فقط بتسجيل الحاصلين على الجنسية المغربية، أما المغاربة ذوي الجنسية الأصلية، فإن تسجيلهم بالمغرب يتم بمحل سكنهم عملا بالمادتين 17 و18 من القانون رقم 37.99 المتعلق بالحالة المدنية (نسخ) ، والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما اعتمدت ذلك وكون الأمر يتعلق فقط بنقل التسجيل فهي تكون قد عللت ما قضت به تعليلا كافيا والسبب بدون أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2009/6/1/4400

2010/113

2010-01-13

إن المحكمة مصدره القرار المطعون فيه، لما لها من سلطة في تقييم الحجج المعروضة عليها واستخلاص قضائها منها فإنها لما استندت فيما انتهت إليه إلى المعاينة والوثائق المدلى بها وتبنت علل الأمر الابتدائي القاضي بإصلاح تاريخ ازدياد المعنية بالأمر، يكون قرارها معللاً تعليلاً كافياً، ومرتكزاً على أساس قانوني، وغير خارق للمنسوب إليه خرقه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2009/6/1/4524

2010/242

2010-01-20

بمقتضى المادة 37 من القانون 37.99 المتعلق بالحالة المدنية (نسخ) والفصل 219 من قانون المسطرة المدنية: "يعتبر رسم الحالة المدنية مشوباً بخطأ جوهري إذا تبين أن بياناً من البيانات المضمنة بالرسم مخالف للواقع"، وأن محكمة الموضوع بما لها من سلطة في تقييم الحجج واستخلاص قضاءها منها، حين ثبت لها من أوراق الملف وخاصة الوثائق المدلى بها من لدن المستأنف عليه تاريخ الازدياد الحقيقي للمعني بالأمر، وأيدت الحكم الابتدائي القاضي وفق الطلب، يكون قرارها معللاً تعليلاً كافياً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2009/6/1/247

2010/256

2010-01-20

البيّن أن المطلوبة مسجلة تسجيلاً مضاعفاً، وأنها حضرت جلسة البحث وصرحت أنها مسجلة تسجيلاً مضاعفاً الأول من تصريح والدها، والثاني من طرف مصالح الحالة

المدنية وأن تاريخ ازديادها الحقيقي هو الوارد بالرسم الأول وليس الرسم اللاحق،
والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما ردت دفع الطاعة واعتبرت التصريح
الأول الذي تم من طرف أب المعنية بالأمر داخل الأجل القانوني، تكون قد عللت
قرارها تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/6/1/4841

2013/4

2013-01-02

بمقتضى المادة 37 من القانون رقم 37.99 المتعلق بالحالة المدنية (نسخ) يعتبر رسم
الحالة المدنية مشوبا بخطأ جوهري، إذا تبين أن بيانا من البيانات المضمنة بالرسم
مخالفا للواقع، والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه وفي إطار تقييمها للأدلة
واستخلاص قضائها منها لما تبين لها من وثائق الملف تاريخ الازدياد الحقيقي للمعنية
بالأمر، واستجابت لطلب إصلاح الخطأ الوارد برسم الحالة المدنية، فهي لم تخرق
القواعد المحتج بخرقها، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/6/1/5372

2013/159

2013-02-19

بمقتضى المادة 21 من القانون 37.99 المتعلق بالحالة المدنية (نسخ) ، يجوز لكل
مغربي مسجل بالحالة المدنية أن يطلب تغيير اسمه الشخصي إذا كان له مبرر مقبول

بواسطة حكم قضائي صادر عن المحكمة الابتدائية المختصة، والمحكمة لما استندت في قضائها على الموجب العدلي، وأيدت الحكم المستأنف، يكون قرارها غير خارق للمنسوب إليه خرقه، وجاء معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/6/1/5394

2013/165

2013-02-19

بمقتضى المادة 37 من القانون رقم 37.99 المتعلق بالحالة المدنية (نسخ) فإن رسم الحالة المدنية يعتبر مشوبا بخطأ جوهري إذا كان بيانا من البيانات المضمنة به مخالف للواقع، والمحكمة - وفي إطار تقييمها للأدلة المعروضة عليها - لما تأكدت من أن خطأ جوهريا شاب بيان تاريخ ازدياد المطلوبة بعقد ولادتها جعله مخالفا للواقع، وقضت تبعا لذلك بتأييد الحكم الابتدائي، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا ومرتكزا على أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/6/1/5294

2013/173

2013-02-19

بمقتضى الفصلين 218 و219 من قانون المسطرة المدنية، فإن المحكمة تبت بأمر تصدره بعد الاستماع عند الاقتضاء إلى الأطراف المعنية بالأمر وإجراء بحث لإقامة الحجة على صحة الوقائع المعروضة على المحكمة بجميع الوسائل القانونية، وتطبق نفس المقتضيات في تصحيح وثيقة الحالة المدنية إذا لم يشر فيها إلى جميع البيانات

المتطلبه قانونا إذا كانت هذه البيانات كلا أو بعضا غير مطابقة للواقع، والمحكمة لما اعتمدت شهادة اللفيف دون إجراء بحث للتأكد من تاريخ ازدياد المعنية بالأمر حتى تبني حكمها على اليقين جاء قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/6/1/21

2013/205

2013-03-05

بمقتضى المادة 21 من الظهير الشريف رقم 1.02.239 الصادر في 25 رجب 1423 (3 أكتوبر 2002) بتنفيذ القانون رقم 37.99 المتعلق بالحالة المدنية (نسخ) يجوز لكل مغربي مسجل بالحالة المدنية أن يطلب تغيير اسمه الشخصي إذا كان له مبرر مقبول بواسطة حكم قضائي صادر عن المحكمة الابتدائية المختصة. والمطلوبة في النقض أكدت أنها معروفة في أوساط عائلتها ومعارفها باسمها الحقيقي، والمحكمة - وفي إطار سلطتها التقديرية - لما اعتبرت بأن طلب تغيير الاسم الشخصي للمطلوبة له ما يبرره، فقد جاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/6/1/20

2013/217

2013-03-05

البيّن من عقد الزواج السن الحقيقي للمعنية بالأمر، والمحكمة لما بتت في القضية دون إجراء بحث لإقامة الحجة على صحة الوقائع المعروضة عليها بجميع الوسائل القانونية

طبقاً للفصل 218 من قانون المسطرة المدنية حتى تبني حكمها على اليقين، يكون قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/6/1/4597

2013/7

2013-01-02

بمقتضى الفصل 37 من قانون الحالة المدنية يعتبر رسم الحالة المدنية مشوباً بخطأ مادي إذا تبين أن بياناً من البيانات المضمنة بالرسم مخالف للواقع، والبيّن من الشهادة المدرسة لابن المطلوب، وشهادة التلقيح، وشهادة التصريح كلها تحمل اسمه الشخصي الحقيقي، وزكى ذلك الليف العدلي، والمحكمة لما لها من سلطة في تقييم الحجج واستخلاص قضائها منها اعتمدت الوثائق المذكورة وجاء قرارها معللاً تعليلاً كافياً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2011/6/1/3791

2012/21

2012-01-03

البيّن من الشهادة المدرسية المدلى بها من طرف المطلوبة أنها تضمنت نفس تاريخ الازدياد المسجل في عقد ازديادها، والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما اعتمدت مجرد الشهادة الطبية مع أنها مبنية على الاحتمال، جاء قرارها فاسد التعليل الموازي لانعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2011/6/1/3792

2012/26

2012-01-03

بمقتضى المادة 37 من القانون رقم 37.99 المتعلق بالحالة المدنية (نسخ) ، يعتبر رسم الحالة المدنية مشوباً بخطأ جوهري إذا تبين أن بيانا من البيانات المضمنة بالرسم مخالف للواقع وأن المحكمة لما لها من سلطة في تقييم الأدلة واستخلاص قضائها منها حين استخلصت من موجب الإرادة الاسم الحقيقي للجد من الأب للمطلوبة في النقض، وقضت على النحو الوارد بمنطوق قرارها، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللاً تعليلاً كافياً.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2011/6/1/3847

2012/281

2012-01-17

بمقتضى الفصل 37 من القانون 37.99 (نسخ) يعتبر رسم الحالة المدنية مشوباً بخطأ جوهري إذا تبين أن بيانا من البيانات المضمنة بالرسم مخالف للواقع، والمحكمة لما ثبت لها من وثائق الملف تاريخ الازدياد الحقيقي للمعني بالأمر، وقضت بإلغاء الحكم الابتدائي والاستجابة للطلب، يكون قرارها معللاً تعليلاً كافياً.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2011/6/1/4111

2012/573

2012-01-31

بمقتضى الفصل 21 من قانون رقم 37.99 المتعلق بالحالة المدنية (نسخ) يجب أن يكتسى الاسم الشخصي الذي يختاره من تقدم بالتصريح بالولادة قصد التصريح بسجلات الحالة المدنية طابعا مغربيا ويجوز لكل مغربي مسجل بالحالة المدنية أن يطلب تغيير اسمه الشخصي إذا كان له مبرر مقبول بواسطة حكم قضائي صادر عن المحكمة الابتدائية المختصة، وأن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه وفي إطار تقييمها للأدلة المعروضة عليها لما تبين لها بأن الاسم الشخصي لبنت المطلوب غير متداول في الأوساط المغربية وأيدت الحكم الابتدائي الذي استجاب للطلب يكون قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/6/1/5120

2013/130

2013-02-12

إن المحكمة لما اعتمدت بالأساس على المادة 37 من قانون الحالة المدنية (نسخ) ، واستنتجت من وثائق الملف التاريخ الحقيقي لازدياد المطلوب في النقض وأمرت بإصلاح تاريخ ازدياده، يكون قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/6/1/5118

2013/138

2013-02-12

بمقتضى المادة 37 من القانون 37.99 المتعلق بالحالة المدنية (نسخ) والفصل 219 من قانون المسطرة المدنية يعتبر رسم الحالة المدنية مشوباً بخطأ جوهري إذا تبين أن بياناً من البيانات المضمنة بالرسم مخالف للواقع، والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما ثبت لها من وثائق الملف تاريخ الازدياد الحقيقي للمعني بالأمر، وقضت تبعا لذلك بإلغاء الحكم الابتدائي القاضي بعدم قبول طلب المستأنف والحكم تصدياً بإصلاح تاريخ الازدياد برسم الولادة، يكون قرارها معللاً تعليلاً كافياً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/3149

2019/1164

2019-10-03

للإدارة سلطة تقديرية في قبول أو رفض طلب الاستقالة تبعا لما تقتضيه المصلحة العامة ومصلحة المرفق الذي يعمل به الموظف، وفي النازلة فإن الإدارة أكدت أن رفضها لطلب الاستقالة كان لصيرورة المصلحة العامة ولسد الخصاص الحاصل في الأطر الطبية بمرفق الصحة العمومية، والمحكمة لما بتت على النحو المذكور ودون مراعاة لما ذكر لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون وعللت قرارها تعليلاً فاسداً يوازي انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/6/1/5289

2013/152

2013-02-19

بمقتضى الفصل 37 من قانون الحالة المدنية (نسخ) يعتبر رسم الحالة المدنية مشوبا بخطأ جوهري إذا تبين أن بيانا من البيانات المضمنة بالرسم مخالف للواقع، والمحكمة لما ثبت لها من وثائق الملف ومن البحث المجرى بواسطة الشهود الاسم الحقيقي لأم المطلوبة، وقضت على النحو الوارد بمنطوق قرارها، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 4944/1/6/2013

2014/254

2014-04-08

إن المحكمة وفي إطار سلطتها التقديرية لما ألغت رسم الازدياد المضاعف استنادا على نسخة كاملة وأخرى موجزة لرسم ازديادها وشهادة المطابقة، ونسخة طبق الأصل لبطاقة تعريفها الوطنية، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/6/1/4596

2013/3

2013-01-02

إن المحكمة وفي إطار سلطتها لتقييم الأدلة واستخلاص قضائها منها لما اعتبرت أن الوثائق المرفقة تتضمن الاسم العائلي للمعني بالأمر بدون ألف ولام، وقامت بإصلاح الخطأ المتسرب لرسم الحالة المدنية، تكون قد عللت ما قضت به تعليلا كافيا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/6/1/4939

2013/8

2013-01-02

إن المحكمة لما أوردت دفوع الطاعنة وعللت قضاءها بأن المادة 37 من ظهير الحالة المدنية (نسخ) تسمح بتضمين البيانات التي وقع فيها إغفال، والفصل 219 من قانون المسطرة المدنية حول للمحكمة تصحيح وثيقة الحالة المدنية بالرجوع إلى نسخة عقد الازدياد المتعلقة بالمستأنف عليها أنها لا تتضمن اليوم والشهر، ومن حق أي مولود تضمين تاريخ ازدياده باليوم والشهر، وأيدت الحكم الابتدائي، يكون قرارها معللاً تعليلاً كافياً.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/6/1/4642

2013/14

2013-01-02

بمقتضى المادة 37 من القانون رقم 37.99 المتعلق بالحالة المدنية (نسخ)، فإن رسم الحالة المدنية يعتبر مشوباً بخطأ جوهري إذا كان بياناً من البيانات المضمنة به مخالف للواقع، والمحكمة مصدرية القرار المطعون فيه وفي إطار تقييمها للأدلة المعروضة عليها لما تبين لها من وثائق الملف أن خطأ جوهرياً تسرب إلى بيان تاريخ ازدياد المطلوبة برسم ولادتها جعله مخالفاً للواقع، واعتبرت أن النسخة الكاملة حتى وإن

كانت هي الأصل فإن الواقع قد أثبت خلاف ذلك سيما وأن المبدأ يقتضي ضبط سجلات الحالة المدنية، تكون قد عللت قرارها تعليلاً كافياً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/6/1/4684

2013/19

2013-01-02

المقرر أن الأحكام يجب أن تبنى على اليقين، والمحكمة لما قضت على النحو الوارد بمنطوق قرارها رغم أن شهادة المعلومات اعتمدت فقط على شهادة شاهدين والتي بنيت على التخمين وليس بها ما يفيد أن المعنية بالأمر هي موضوع شهادة المطابقة، يكون قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/6/1/511

2013/124

2013-02-12

بمقتضى الفصل 37 من قانون الحالة المدنية (نسخ) ، يعتبر رسم الحالة المدنية مشوباً بخطأ جوهري إذا تبين أن بياناً من البيانات المضمنة بالرسم مخالف للواقع، والمحكمة لما ثبت لها من وثائق الملف أنها تتضمن تاريخ الازدياد الحقيقي للمطلوب في النقض، واعتبرت أن ما سجل في الوثائق المدلى بها هو واقع المستأنف عليه الذي لازمه منذ مدة طويلة من الزمن، ويؤكد أن البيان المسجل بالسجل العام مخالف للواقع، تكون قد عللت قرارها تعليلاً كافياً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/6/1/3960

2015/11

2015-01-06

إن المحكمة في إطار تقييمها للأدلة المعروضة عليها لما قضت بإصلاح تاريخ ولادة المطلوبة بعلّة أن هناك اختلافا في التاريخ الميلادي والهجري للمطلوبة، وذلك بمقارنة تاريخ ازديادها مع تاريخ ميلاد والدتها، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/6/1/4414

2015/13

2015-01-06

إذا كانت المادة 17 من قانون الحالة المدنية (نسخ) تنص على أن التصريح بالولادة يجب أن يعزز بعقد الزواج طبقا للمادة 2 من المرسوم التطبيقي لقانون الحالة المدنية فإن دفتر الحالة المدنية أو الدفتر العائلي يؤسس طبقا للمادة 29 من نفس المرسوم على مجموعة من الوثائق منها عقد الزواج وما يثبت هوية الأبوين. والمحكمة لما اعتبرت أن المستأنف عليها مسجلة بدفتر الحالة المدنية وبصفحة تسجيلها جميع البيانات التي تخصها من اسم عائلي وهوية الأبوين وتاريخ ولادتها وأكدت الشهادة الإدارية الصادرة عن ضابط الحالة المدنية وقوع إغفال في تسجيلها بالسجلات الأصلية للحالة المدنية وهما غير محل طعن معا، وقضت تبعا لذلك بتأييد الحكم الابتدائي، يكون قرارها غير خارق للقانون ومعللا تعليلا سليما.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/6/1/5351

2013/158

2013-02-19

بمقتضى المادة 37 من القانون رقم 37.99 المتعلق بالحالة المدنية (نسخ) يعتبر رسم الحالة المدنية مشوبا بخطأ جوهري إذا تبين أن بيانا من البيانات المضمنة بالرسم مخالف للواقع، والمحكمة لما ثبت لها من وثائق الملف تاريخ الازدياد الحقيقي للمعني بالأمر، وقضت على النحو الوارد بمنطوق قرارها دون أن تناقش هذه الوثائق رغم ما لها من حجية، يكون قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/6/1/5011

2014/61

2014-01-28

إن عدم جواب المحكمة على ما تمسكت به الطاعنة استئنافيا من كون تاريخ الازدياد الوارد بالطلب يختلف عن تاريخ الازدياد المضمن بالوثائق المعززة له خاصة شهادة الحياة الفردية وشهادة عدم التسجيل، يجعل قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/6/1/5012

2014/62

2014-01-28

إن المحكمة لما قضت بنقل الازدياد رغم خلو الملف مما يثبت أن المطلوبة مغربية الجنسية، ودون إجراء بحث لإقامة الحجة على صحة الادعاء بجميع الوسائل القانونية حتى تبني قضاءها على اليقين، يكون قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/6/1/4104

2014/66

2014-01-28

كل ولادة يتم تسجيلها بالحالة المدنية أكثر من مرة يتعين عرض أمرها على المحكمة المختصة من طرف صاحب المصلحة لاستصدار حكم يقضي بإلغاء الرسم المكرر، والمحكمة لما اعتبرت أن المستأنفة مسجلة بشكل مضاعف بسجلات الحالة المدنية اعتمادا على بطاقة تعريفها الوطنية وكذا شهادة المطابقة بالإضافة إلى النسختين الكاملتين وكذا النسختين الموجزتين من رسمي الولادة الخاصين بها، يكون قرارها معطلا تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/6/1/5007

2014/75

2014-01-28

إن المحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي بإصلاح الاسم الشخصي للمطلوبة بعلّة أن الحكم المذكور علل مقتضاه تعليلًا صائبًا وأعمل مقتضيات قانون الحالة المدنية طبقًا لأهدافه، دون أن تبين من أين استخلصت مقتضيات الإصلاح وما هي الوثائق المعتمد عليها في ذلك، وعدم إجراء بحث لإقامة الحجة على صحة الوقائع المدلى بها طبقًا للقانون، يكون قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/6/1/5019

2014/76

2014-01-28

إن المحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي بالتسجيل دون تأكدها من المكان الواجب التسجيل فيه، وعدم إجراء بحث للتأكد من صحة الوقائع المدعى بها حتى تبني حكمها على اليقين، يكون قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/6/1/3286

2014/86

2014-02-04

لما كان موضوع الدعوى لا يتعلق بالمطالبة بإثبات لحوق النسب المنصوص عليه في المادة 152 من مدونة الأسرة وإنما بطلب التشطيب على اسم والدي المطلوبة في النقص المسجلين برسم ازديادها وتسجيل مكانهما اسم والديها الحقيقيين، فإن المحكمة

بتأييدها للحكم الابتدائي القاضي بالإصلاح المذكور اعتمادا على الوثائق المؤيدة للطلب، يكون قرارها مرتكزا على أساس ومعللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/6/1/6197

2014/228

2014-03-25

لما كانت وثائق الملف لا تفيد أن المطلوب أدلى بحجة إدارية أو وثائق شخصية تثبت التاريخ المطلوب بمقاله، فإن المحكمة عندما قضت بإصلاح تاريخ الازدياد اعتمادا على مجرد خبرة طبية مبنية على الاحتمال وأفيف عدلي مستند على المخالطة، يكون قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/6/1/6200

2014/239

2014-04-01

لما كان الطلب يرمي إلى تسجيل البنت على اسم والدتها، فإن المحكمة عندما أوردت اسم جدتها دون أن تبين من أين استخلصت ذلك، يكون قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/6/1/6166

2014/246

2014-04-08

إن المحكمة لما استخلصت تاريخ الازدياد الحقيقي للبنت المعنية بالأمر من خلال معاينتها لها، والبحث الذي أجرته مع بعض لفيف الشهود، ومن الشهادة الطبية المثبتة للسن البيولوجي الملائم، يكون قرارها معللاً تعليلاً كافياً.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 3528/1/6/2014

2015/15

2015-01-06

إن المحكمة لما قضت بتسجيل البنت بسجلات الحالة المدنية اعتماداً على شرعية زواج والديها، يكون قرارها معللاً تعليلاً كافياً.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/6/1/3583

2015/16

2015-01-06

إن المحكمة وفي إطار تقييمها للأدلة المعروضة عليها لما قضت بإصلاح الخطأ الجوهرى المتسرب إلى تاريخ ازدياد المطلوب برسم ولادته بعلّة أن جميع وثائقه تشير حسب تسلسلها المنطقي إلى تاريخ ولادته الصحيح، يكون قرارها معللاً تعليلاً كافياً.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/6/1/4146

2015/17

2015-01-06

من المستقر عليه قانونا أن بيانات السجل العام تكتسي الحجية وهي عنوان الحالة المدنية للأشخاص. والمحكمة لما اعتبرت أن اللفيف المدلى به والشهادة الطبية لا تدحض هذه الحجة لأن اللفيف سند علم شهوده عام وليس خاص، كما أن الشهادة الطبية لا تبرز العناصر المعتمدة في تحديد السن مما يجعلها غير عاملة في إثبات وقوع الخطأ في بيانات الحالة المدنية، يكون قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/6/1/4194

2015/29

2015-01-13

إن المحكمة لما اعتبرت تاريخ الازدياد الوارد بالشهادة الطبية ودفتر الحالة المدنية بعلة أن التاريخ المذكور يتناسب مع ازدياد باقي إخوان المدعية وترتيبهم بدفتر الحالة المدنية وتسجيلهم بتاريخ واحد، يكون قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/6/1/4073

2015/42

2015-01-20

إن المحكمة لما اعتبرت أن البيانات الرسمية المضمنة بشكل نظامي بالسجل العام وبدفتر الحالة المدنية على ضوءه لا يمكن تغييرها بمجرد خبرة، ورتبت على ذلك عدم صوابية الحكم الابتدائي، دون أن تجري تحقيقا وعند الاقتضاء تكليف الطاعنة بالإدلاء بالوثائق الخاصة بها التي تحمل تاريخ الازدياد المذكور وأن تبحث في مصلحتها من الإصلاح المطلوب، يكون قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/6/1/5889

2015/92

2015-02-03

إن المحكمة لما قضت بإصلاح سن الازدياد اعتمادا على الوثائق المرفقة بمقال المدعية وخاصة منها على صورة بطاقة تعريفها الوطنية وصورة جواز سفرها وصورة بطاقة انخراطها في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وصورة رسم زواجها، يكون قرارها معطلا تعليلها كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/6/1/5865

2015/181

2015-03-10

إن المحكمة في إطار تقييمها للأدلة المعروضة عليها لما قضت بإصلاح تاريخ الازدياد بعلّة أن المستأنف لم يصرح بولادته في الأجل القانوني بعدما تحققت من مصلحة

الطاعن في تصحيح بيانات تاريخ ازدياده من خلال الوثائق الإدارية المرفقة، يكون قرارها معللاً تعليلاً كافياً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/6/1/6034

2015/184

2015-03-10

يمكن لكل شخص له مصلحة مشروعة أن يطلب تصحيح وثيقة الحالة المدنية، وتبت المحكمة بعد إجراء بحث لإقامة الحجة على صحة الوقائع المعروضة عليها. والمحكمة لما اعتمدت على شهادة شهود لفيق مبنية على المخالطة والمجاورة وشهادة طبية مبنية على الاحتمال، دون أن تتأكد من مصلحة الطاعن في طلب تغيير تاريخ ازدياده وعند الاقتضاء تكليفه بالإدلاء بوثائق إدارية أو شخصية تفيد التاريخ المطلوب من طرفه، يكون قرارها فاسد التعليل المنزل منزلة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/6/1/506

2015/389

2015-05-26

إن المحكمة لما قضت بإصلاح اسم الأم واسم الجد دون التأكد من الخطأ المطلوب إصلاحه من جهة، ورغم أن رسم الإرث المدلى به لا يتضمن اسم والدة المطلوبة من جهة أخرى، يكون قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/6/1/191

2015/456

2015-06-23

إن المحكمة في إطار تقييمها للأدلة المعروضة عليها لما قضت بإصلاح تاريخ الولادة الميلادي استنادا إلى تاريخ زواج المطلوبة والتاريخ المضمن برسم ولادتها، يكون قرارها مرتكزا على أساس ومعللا تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/6/1/2583

2015/575

2015-09-29

بمقتضى الفصل 37 من قانون الحالة المدنية (نسخ) يعتبر رسم الحالة المدنية مشوبا بخطأ جوهري إذا كان بيان من البيانات المضمنة به مخالف للواقع، والمحكمة في إطار تقييمها للأدلة المعروضة عليها لما اعتبرت أن التاريخ المدون بالنسخة الكاملة لرسم ازدياد المستأنف يخالف الواقع اعتمادا على تاريخ ازدياده المدون بوثائقه الشخصية الرسمية خصوصا بطاقة التعريف الوطنية وبطاقة الضمان الاجتماعي وكناش الحالة المدنية الخاص بوالده، يكون قرارها معللا تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/6/1/4441

2015/7

2015-01-06

بمقتضى المادة 17 من المرسوم المتعلق بتطبيق قانون الحالة المدنية يعزز التصريح بالولادة بشهادة يسلمها الطبيب المولد أو المولودة الشرعية أو السلطة المحلية وبنسخة من عقد الزواج فيما يخص المغاربة المسلمين يثبت العلاقة الشرعية التي نتجت عنها هذه الولادة. والمحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به من تسجيل البننتين المذكورتين دون التأكد من الموجب الرابط بين الطرفين لإثبات العلاقة الشرعية بينهما ومن طلب تسجيلهما، يكون قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/6/1/3686

2015/10

2015-01-06

إن المحكمة لما اعتمدت في قضائها بإصلاح تواريخ ازدياد الأبناء الثلاثة على مجرد تصريح للمطلوب وزوجه وكذا شواهد طبية مبنية على الاحتمال دون أن تتحقق من الخطأ المدعى به بوثائق إدارية أو شخصية للأبناء المذكورين تفيد التاريخ المطلوب إصلاحه وتتأكد من مصلحتهم في طلب الإصلاح المطلوب، يكون قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

الرقم الترتيبي : 518

الاجتماعية

الحكم الاجتماعي عدد 5 الصادر في 23 شعبان 1388 الموافق 15 نونبر 1968 بين (س1) - و (س2) .

حالة مدنية : السن القانوني - أهلية النكاح - ساعة إبرام العقد

- إن السن القانوني للشخص هو الذي يؤخذ لزوما من دفتر الحالة المدنية عند وجودها و لا يمكن لمحكمة أن تعتبر السن المثبت في أي شهادة سواها.

5/1968

اجتهادات محكمة النقض

الرقم الترتيبي : 3562

الجنائية

القرار 8190 الصادر بتاريخ 12 دجنبر 1983 ملف جنحي 1818 .

الرشد الجنائي ... إثبات ... تحقيق يدرك سن الرشد الجنائي ببلوغ 16 (18) سنة كاملة "الفصل 514 من ق.م.ج (عدل) " يعتبر لتحديد الرشد الجنائي سن المتهم يوم ارتكاب الجريمة فإن لم توجد شهادة تثبت الحالة المدنية و وقع خلاف في تاريخ الازدياد و جب أن تأمر المحكمة بإجراء فحص طبي و بسائر الأبحاث التي تراها مفيدة لتقدير سن المتهم "الفصل 155 من ق.م.ج (عدل) " .

8190/1983

مجلة قضاء المجلس الأعلى (محكمة النقض) - الإصدار الرقمي دجنبر 2000 - العدد 35-36 - مركز النشر و التوثيق القضائي ص 195

القرار 8190

الصادر بتاريخ 12 دجنبر 1983

ملف جنحي 1818

الرشد الجنائي ... إثبات ... تحقيق

يدرك سن الرشد الجنائي ببلوغ 16 (18) سنة كاملة "الفصل 514 من ق.م.ج"

يعتبر لتحديد الرشد الجنائي سن المتهم يوم ارتكاب الجريمة فإن لم

توجد شهادة تثبت الحالة المدنية و وقع خلاف في تاريخ الازدياد وجب أن

تأمر المحكمة بإجراء فحص طبي و بسائر الأبحاث التي تراها مفيدة

لتقدير سن المتهم "الفصل 155 من ق.م.ج" .

لما كان من الثابت أن المتهم الطاعن أدلى بشهادتين إداريتين متعارضتين فيما يخص حقيقة تاريخ ازدياده و أن المحكمة بدلا من أن تأمر بما يوجبها الفصل 155 المذكور من إجراءات لتحديد سن رشده اكتفت بما استخلصته من ملامحه للقول بأنه قد بلغ سن الرشد تكون قد خرقت المقتضيات المذكورة و عرضت قرارها للنقض.

باسم جلالة الملك

إن المجلس (محكمة النقض)

و بعد المداولة طبقا للقانون،

في شأن وسيلة النقض الأولى ذات الأولوية المتخذة من الخرق الجوهرى

للقانون ذلك أن العارض تقدم بجلسة 26/11/1980 بدفع يتعلق بسند مدليا

بشهادة ازدياده تفيد أنه من مواليد سنة 1966 و أنه لم يبلغ آنذاك سن الرشد

الجنائي في 16 (18) سنة كاملة، و أن الفصل 514 من قانون المسطرة الجنائية صريح في تحديد سن الرشد الجنائي يؤكد أنه في حال وقوع خلاف في تاريخ الازدياد فإن المحكمة لا يجوز لها تقدير الشيء إلا بعد الأمر بإجراء خبرة طبية و سائر الأبحاث التي تراها مفيدة في هذا المضمار خاصة و أن الشهادة المدلى بها صادرة ممن له الصفة (ضابط الحالة المدنية).

بناء على الفصلين 514 و 515 من قانون المسطرة الجنائية،

حيث إنه بمقتضى الفصل 514 من القانون المذكور فإن سن الرشد الجنائي

يدرك ببلوغ 16 (18) سنة كاملة،

حيث إنه بمقتضى الفقرة الأولى من الفصل 515 من نفس القانون فإن

السن الذي يعتبر لتحديد الرشد الجنائي هو سن المجرم في يوم ارتكاب الجريمة. و أنه بمقتضى الفقرة الثانية من الفصل الأخير فإن قانون إجراءات المسطرة قد أوجب في حالة عدم وجود شهادة تثبت الحالة المدنية(ووقع خلاف في تاريخ الازدياد أن تأمر المحكمة المرفوعة إليها القضية بإجراء خبرة طبية كما تأمر بسائر الإجراءات و الأبحاث التي تراها ميسرة في هذا المضمار. و حيث إن الثابت من تنصيصات الحكم المطعون فيه و من الشهادتين الإداريتين المدلى بهما من طرف العارض لتحديد سنه المؤرخة ثانيتها في 21 فبراير 1981 و التي تفيد أن العارض ازداد سنة 1967 في حين يرجع تاريخ الأحداث إلى سنة 1980 أن محكمة الجنايات اعتمدت في تحديد السن من وقوف و مثل العارض أمامها المستنتجة من ملامحه و مظهره دون اللجوء إلى الأمر بإجراء خبرة طبية في هذا المضمار كما تفرض ذلك الفقرة الثانية من الفصل 515 (عدل) من قانون المسطرة الجنائية.

و حيث إن محكمة الجنايات و الحالة ما ذكر قد خالفت نصا قانونيا عندما لم تأمر بإجراء خبرة طبية لتحديد سن العارض و بالتالي لم تجعل لما قضت به أساسا صحيحا من القانون و عرضت بذلك حكمها للنقض و الإبطال.

لهذه الأسباب

قضى بنقض و إبطال الحكم المطعون فيه الصادر عن غرفة الجنايات لدى محكمة الاستئناف بأكاير في القضية ذات العدد 906/8 بتاريخ خامس و عشرين فبراير 1981 – و بإحالة القضية و الأطراف على نفس المحكمة لتبت فيها من جديد طبقا للقانون و هي مترتبة من هيئة أخرى.

الرئيس السيد محمد بنبراهيم

المستشار المكلف بإعداد التقرير السيد أبوبكر الوزاني

المحامي العام السيد محمد عزمي.

.....

اجتهادات محكمة النقض

الرقم الترتيبي : 6376

الجنائية

القرار عدد 7/2000 المؤرخ في 98/4/2 الملف الجنائي عدد 93/20926 .

سن الرشد الجنائي – تحديده.

- لا يدرك سن الرشد الجنائي إلا ببلوغ 16 (18) سنة كاملة من تاريخ وقوع الفعل الجرمي ، و أن مسألة تحديد السن مسألة قانون تخضع لرقابة المجلس الأعلى (محكمة النقض) .

عقود الازدياد التامة الصحيحة شكلا الصادرة عن ضباط الحالة المدنية المختصين ترايبا تظل هي الأولى لإثبات هوية أصحابها .

2000/1998

اجتهادات محكمة النقض

الرقم الترتيبي : 4680

الشرعية

القرار 1461 الصادر بتاريخ 29 نونبر 1988 ملف شرعي 87/6711 .

شهادة الولادة... المولدة أو الطبيب المشرف ان شهادة الولادة التي أخذت بها المحكمة غامضة و عبارة عن تصريح تلقاه ضابط الحالة المدنية من شخص غير معروف و حتى لو كان هذا الشخص معروفا فإنها مجرد إخبار يحتمل الصدق و الكذب طالما لم تصدر عن المولدة أو الطبيب المشرف باليوم و الساعة .

1461/1988

اجتهادات محكمة النقض

الرقم الترتيبي : 8048

الشرعية

القرار عدد 328 المؤرخ في : 2002/05/02 الملف الشرعي عدد
2001/2/2/486:

النسب - ثبوت النسب - التسجيل في دفتر الحالة المدنية - تنازع .

لئن كان تقدير الأدلة وتقييمها يرجع للمحكمة، فإن ذلك منوط بأن تبررها انتهت إليه
بأسباب سائغة، والمحكمة لما عللت اقتناعها بثبوت نسب الولد إلى المطلوب في النقض
بسند من ال

328/2002

.....

مجلة قضاء المجلس الأعلى (محكمة النقض) - الإصدار الرقمي دجنبر 2004 - العدد
62 - مركز النشر و التوثيق القضائي ص 66

القرار عدد 328

المؤرخ في 02/05/2002:

الملف الشرعي عدد 486/2/2/2001:

النسب - ثبوت النسب - التسجيل في دفتر الحالة المدنية - تنازع

لئن كان تقدير الأدلة وتقييمها يرجع للمحكمة، فإن ذلك منوط بأن تبررها انتهت إليه
بأسباب سائغة، والمحكمة لما عللت اقتناعها بثبوت نسب الولد إلى المطلوب في النقض
بسند من القول بأنه مسجل بدفتر الحالة لوالده بنفس الاسم العائلي وانطلاقا من الحجج
المدلى بها دون أن تبين في قرارها تلك الحجج وما استخلصته منها يكون قرارها
مشوبا بالقصور معرضا للنقض.

باسم جلالة الملك

وبعد المداولة وطبقا للقانون

حيث تفيد أوراق الملف ومحتويات القرار عدد 486 الصادر عن محكمة الاستئناف بفاس بتاريخ 7/6/2001 في القضية عدد 825/00 أن المطلوب في النقص خبوز محمد تقدم أمام المحكمة الابتدائية بصفرو بتاريخ 2/3/1999 ادعى فيه أنه ازداد له من زوجته المحجوبة قريش ولد بتاريخ 3/8/1973 سماه عبد الرحيم وسجله بدفتر الحالة المدنية عدد ،2740 وبعد وفاة أمه سلمه للطالبين قصد رعايته والسهر على تربيته غير أنهما قاما بتغيير هويته ونسباه لهما ملتصا بالحكم بإثبات نسب ابنه المذكور إليه، وأرفق مقاله بدفتر الحالة المدنية المذكور وبموجب لفيفي عدد 191 وتاريخ 17/10/1998 وبموجب الزواج عدد 941 وتاريخ 10/4/1961 وبموجب لفيفي عدد 733 وتاريخ 28/7/1999 أجاب الطالبان بأنهما لم يسبق لهما أن تسلما أي طفل من المطلوب في النقص وأن لهما ولدا يدعى أقدادة عبد الرحيم مزداد بالقنيطرة بتاريخ 27/12/1972 ومسجل بدفتر الحالة المدنية بنفس التاريخ ولا علاقة له بالمطلوب في النقص وأن الابن الذي يطالب هذا الأخير بإبطال نسبه مزداد بإقليم تازة، وبعد انتهاء المناقشة قضت المحكمة الابتدائية وفق الطلب استأنفه الطالبان وركزا استئنافهما على ما سبق أن أثاراه

في المرحلة الابتدائية وبعد استنفاد أوجه الدفع أنهت محكمة الاستئناف

الإجراءات بإصدار قرارها القاضي بتأييد الحكم الابتدائي بعلّة أن الولد خبوز عبد الرحيم مسجل بدفتر الحالة المدنية لوالده المطلوب في النقص بتاريخ 28/8/1973 ويحمل نفس الإسم العائلي الذي يحمله هذا الأخير وانطلاقا من هذه الحقيقة الثابتة ومن باقي الحجج المدلى بها من طرف المطلوب في النقص فإن

الطالبين لا سند لهما يقوم مقام تلك الحجج وأن استناد الطالبين إلى تسجيل الولد بدفتر الحالة المدنية لا يشكل حجة في إثبات نسبه والقاعدة أن البيئة المثبتة مقدمة على النافية وهذا هو القرار المطعون فيه بوسيلتين .

في شأن الوسيلة الثانية

حيث ينعى الطالبان على القرار المطعون فيه عدم ارتكازه على أساس وانعدام التعليل وخرق حقوق الدفاع، ذلك أنهما دفعا أمام المحكمة بأنهما لم يتسلما أي طفل من المطلوب في النقص بقصد تربيته وأن ادعاء هذا الأخير بهذا الشأن بقي مجردا إلا أن المحكمة لم تجب على هذا الدفع كما دفعا بأن ولدهما يدعي قدادة عبد الرحيم مزداد بتاريخ 27/12/1972 وتم التصريح بهذا الازدياد بتاريخ 30/12/1972 في حين أن

الوالد المطلوب إثبات نسبه مزداد بتاريخ 13/8/1973 فكيف يمكن أن ينسبا إليهما طفلا قبل وجوده ويسجلانه بدفتر الحالة المدنية، والقرار لم يورد أي تعليل بهذا الشأن.

حيث صح ما نعتة الوسيلة ذلك أنه لئن كان تقدير الأدلة وتقييمها يرجع للمحكمة فإن ذلك منوط بأن تبرر ما انتهت إليه بأسباب سائغة والمحكمة لما عللت اقتناعها بثبوت نسب الولد خبوز عبد الرحيم إلى المطلوب في النقض بسند من القول بأنه مسجل بدفتر الحالة المدنية لوالده بنفس الاسم العائلي

وانطلاقا من الحجج المدلى بها من طرف المستأنف عليه دون أن تبين في قرارها

تلك الحجج وما استخلصته منها والحال أن الولد المطلوب إثبات نسبه مزداد في

تاريخ لاحق عن ميلاد الولد الذي يدعي الطالبان نسبه، تكون قد جعلت بذلك

قضاءها مشوبا بالقصور في التعليل وقرارها معرضا للنقض.

لهذه الأسباب

قضى المجلس الأعلى (محكمة النقض) بنقض وإبطال القرار المطعون فيه وإحالة القضية

وطرفيها على نفس المحكمة للبت فيها من جديد بهيئة أخرى طبق القانون

وتحمل المطلوب الصائر.

كما قرر إثبات حكمه هذا في سجلات المحكمة المصدرة للحكم المطعون

فيه أو بطرته.

وبه صدر القرار وتلي بالجلسة العلنية المنعقدة بالتاريخ المذكور أعلاه

بقاعة الجلسات العادية للمجلس الأعلى (محكمة النقض) بالرباط وكانت الهيئة الحاكمة

متركة من رئيس الغرفة السيد عبد السلام الخراز رئيسا والمستشارين السادة أحمد

الحضري مقررا ومحمد وافي ومحمد دغبر وأحمد ملجاوي أعضاء وبمحضر

المحامي العام السيد عبد الرحمان الفراسي وبمساعدة كاتب الضبط السيد

يوسف الادريسي.

رئيس الغرفة المستشار المقرر كاتب الضبط

.....
اجتهادات محكمة النقض

الرقم الترتيبي : 4483

المدنية

القرار 1052 الصادر بتاريخ 20 أبريل 1989 ملف مدني 87/2044 .

الحالة المدنية ... التصريح بالازدياد ... الغلط في التصريح ... تصحيحه.

إن الزمن القانوني للتصريح بازدياد مولود هو أن يقع داخل أجل شهر من تاريخ الولادة و هذه الحالة هي التي لا يجوز تغيير رسومها أما إذا وقع التصريح بالازدياد خارج هذا الأجل ثم تبين - خصوصا بعد انشاء كناش الحالة المدنية - وقوع خطأ في هذا التصريح ففي هذه الحالة يسمح القانون بتصحيح هذا الغلط من طرف القضاء .

1052/1989

.....
اجتهادات محكمة النقض

الرقم الترتيبي : 4480

المدنية

القرار 1033 الصادر بتاريخ 17 ابريل 1989 ملف مدني 86/4711

الحالة المدنية ... تصحيح بياناتها .

يسمح القانون بتنقيح رسوم الحالة المدنية و تصحيح وثائقها إذا لم يشر فيها جميع البيانات اللازمة أو كانت بياناتها غير مطابقة للواقع و يدخل في هذا الشأن تاريخ الولادة .

1033/1989

الوجيز في نماذج تعليل القرارات القضائية المستساغة

المادة الجنائية

المجموعة من 1 الى 2

التعويض عن حوادث السير

إعداد مصطفى علاوي المستشار
بمحكمة الاستئناف بفاس

الوجيز في نماذج تعليل القرارات القضائية المستساغة

المادة الجنائية

المجموعة الاولى

التعويض عن حوادث السير

إعداد مصطفى علاوي المستشار
بمحكمة الاستئناف بفاس

الوجيز في نماذج تعليل القرارات
القضائية المستساغة
المادة الجنائية
المجموعة الاولى

إعداد مصطفى علاوي المستشار
بمحكمة الاستئناف بفاس

يجب أن يستهل كل حكم أو قرار أو أمر بالصيغة الآتية:

المملكة المغربية - باسم جلالة الملك وطبقا للقانون.

ويجب أن يحتوي على ما يأتي:

1- بيان الهيئة القضائية التي أصدرته؛

2- تاريخ صدوره؛

3- بيان أطراف الدعوى المحكوم فيها مع تعيين الاسم العائلي والشخصي للمتهم وتاريخ ومحل ولادته وقبيلته وفخذته ومهنته ومحل إقامته وسوابقه القضائية ورقم بطاقة تعريفه عند الاقتضاء؛

4- كيفية وتاريخ الاستدعاء الموجه للأطراف إن اقتضى الحال؛

5- بيان الوقائع موضوع المتابعة وتاريخها ومكان اقترافها؛

6- حضور الأطراف أو غيابهم وكذا تمثيلهم إن اقتضى الحال والصفة التي حضروا بها ومؤازرة المحامي؛

7- حضور الشهود والخبراء والتراجمة عند الاقتضاء؛

8- الأسباب الواقعية والقانونية التي يبني عليها الحكم أو القرار أو الأمر ولو في حالة البراءة؛

9- بيان مختلف أنواع الضرر التي قبل التعويض عنها في حالة مطالبة طرف مدني بالتعويض عن الضرر الحاصل بسبب الجريمة؛

10- منطوق الحكم أو القرار أو الأمر؛

11- تصفية المصاريف مع تحديد مدة الإكراه البدني إن اقتضى الحال؛

12- اسم القاضي أو القضاة الذين أصدروا الحكم أو القرار أو الأمر واسم ممثل النيابة العامة وكاتب الضبط؛

13- توقيع الرئيس الذي تلا الحكم أو القرار أو الأمر وتوقيع كاتب الضبط الذي حضر الجلسة.

يبين في منطوق كل حكم أو قرار أو أمر ما إذا صدر في جلسة علنية، وهل هو حكم ابتدائي أم نهائي، حضوري أم بمتابعة حضوري أم غيابي.

في حالة الحكم في جوهر الدعوى، يقضي منطوق الحكم بالإدانة أو الإغفاء أو البراءة، ويبت فيما يرجع لتحمل المصاريف.

تبت المحكمة، عند الاقتضاء، في رد الأشياء الموضوعة تحت يد العدالة لمن له الحق فيها، أو برد ثمنها إذا كانت هيئة الحكم أو هيئة التحقيق قد قررت بيعها خشية فسادها أو تلفها أو نتيجة لتعذر الاحتفاظ بها.

ويمكنها أن تأمر في كل مراحل المسطرة برد الأشياء، ما لم تكن خطيرة أو لازمة لسير الدعوى أو قابلة للمصادرة، مع التزام المالك بإعادة ما يصلح منها كأدوات اقتناع أمام المحكمة التي قد تعرض عليها القضية من جديد إذا قررت ذلك، غير أنه يمكن للمحكمة أن تأمر استثناءً برد الأشياء الخطيرة إلى من له الحق فيها بطلب منه، إذا توفرت الضمانات الكافية لإثبات الحاجة إليها والحماية من خطرهما.

يحق للمحكمة خلال كافة مراحل القضية البت في إجراء عقل العقار إذا تعلق الأمر بجريمة من الجرائم التي تمس الملكية العقارية، ويستمر سريان مفعول هذا الإجراء إلى حين صدور مقرر مكتسب لقوة الشيء المقضي به ما لم يتقرر رفعه.

إذا صدر الحكم بالإدانة، ينص فيه بالإضافة إلى ما تقدم، على الجريمة التي صرحت المحكمة بإدانة المتهم من أجلها، وعلى مواد القانون المطبقة، وعلى العقوبة، وإن اقتضى الحال، على العقوبات الإضافية والتدابير الوقائية وما قضى به من حقوق مدنية.

كل حكم أو قرار أو أمر صدر بإدانة المتهم أو بالحكم على المسؤول عن الحقوق المدنية، يجب أن يقضي عليهما بأداء المصاريف للخزينة العامة.

يمكن أن يقضي كل حكم أو قرار أو أمر يصدر بإغفاء المتهم، بتحميله المصاريف كلياً أو جزئياً أو بتحميلها للمسؤول عن الحقوق المدنية.

لا يمكن أن يقضي الحكم أو القرار أو الأمر الصادر ببراءة المتهم، بتحميله ولو جزءاً من المصاريف، ما عدا في الأحوال التي ينص فيها قانون خاص على خلاف ذلك.

يتحمل مصاريف الدعوى الطرف المدني الذي خسرها. غير أنه إذا كانت النيابة العامة هي المثيرة للمتابعة، أمكن للمحكمة بقرار خاص ومعلل أن تعفي الطرف المدني حسن النية الذي خسر الدعوى من المصاريف كلياً أو جزئياً.

في حالة الحكم بأداء المصاريف، تبت المحكمة في الإكراه البدني إن اقتضى الحال ذلك.

المادة 368

إذا لم يفصل المقرر بالإدانة في جميع الجرائم موضوع المتابعة، أو إذا لم يفصل إلا في جرائم وقع تغيير وصفها إما أثناء التحقيق أو عند صدور الحكم أو القرار أو الأمر، وكذلك إذا قضى بإخراج بعض الأفراد المطلوب متابعتهم من الدعوى، فإنه يجب على هيئة الحكم أن تعفي المتهم بناء على مقرر معلل من جزء المصاريف القضائية الذي لم يترتب مباشرة عن الجريمة المحكوم عليه بسببها.

تحدد نفس الهيئة مبلغ المصاريف التي يجب أن يعفى منها المحكوم عليه، وتتحمل هذه المصاريف الخزينة العامة أو الطرف المدني حسب الأحوال.

المادة 369

يطلق فوراً سراح المتهم المحكوم ببراءته أو بإعفائه أو بعقوبة حبسية موقوفة التنفيذ، ما لم يكن معتقلاً من أجل سبب آخر، أو ترفع عنه تدابير المراقبة القضائية وذلك رغم كل استئناف أو طعن بالنقض.

كل متهم حكم ببراءته أو بإعفائه، لا يمكن أن يتابع بعد ذلك من أجل نفس الوقائع ولو وصفت بوصف قانوني آخر.

المادة 370

تبطل الأحكام أو القرارات أو الأوامر:

- 1- إذا لم تكن تحمل الصيغة المنصوص عليها في مستهل المادة 365؛
- 2- إذا لم تكن هيئة الحكم مشكلة طبق القانون المنظم لها، أو إذا صدر الحكم عن قضاة لم يحضروا في جميع الجلسات التي درست فيها الدعوى؛
- 3- إذا لم تكن معللة أو إذا كانت تحتوي على تعليقات متناقضة؛

4- إذا أغفل منطوق الحكم أو القرار أو الأمر أو إذا لم يكن يحتوي على البيانات المنصوص عليها في الفقرة الأولى من المادة 366؛

5- إذا لم تصدر في جلسة علنية خرقا لمقتضيات المادة 364؛

6- إذا لم تكن تحمل تاريخ النطق بالحكم أو القرار أو الأمر و التوقيعات التي تتطلبها المادة 365، مع مراعاة مقتضيات المادة 371 بعده.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/6/25025

2020/497

01-07-2020 إن المحكمة حينما لم تناقش مدى توفر حالة تعدد الجرائم وفق ما ينص عليه الفصل 119 من مجموعة القانون الجنائي، ببيان تاريخ ارتكابها وتاريخ القرارات الصادرين فيها القاضيين بالعقوبتين السالبتين للحرية المطلوب إدماجهما، وتاريخ اكتسابهما قوة الشيء المقضي به، ولم توضح مدى قابلية تطبيق العقوبة الأشد المنصوص عليها في الفقرة الثانية من الفصل 120 من نفس القانون، يكون قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه، ومعرضا للنقض والإبطال.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/6/440

2020/221

2020-02-19

إن المحكمة لما قضت برفض طلب دمج عقوبتين حبسيتين، دون أن تبرز أي شيء من عناصر الفصلين 119 و120 من مجموعة القانون الجنائي المنطبقين على الطلب بما في ذلك تواريخ الأفعال المرتكبة في كل قضية على حدة، وتواريخ حيازة الأحكام فيها لقوة الشيء المقضي به، وقابليتها للتنفيذ، لتعليل توفر الشروط التي يتطلبها القانون في الفصلين المذكورين، يكون قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه ومعرضا بسبب ذلك للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/6296

2022/208

2022-02-16

إن المحكمة لما قضت ببراءة المطلوب في النقض من جناية هتك عرض قاصر بالعنف، استنادا إلى إنكاره في سائر مراحل القضية، وأن تصريحات الضحية القاصر لا يمكن اعتمادها كوسيلة إثبات ما دام لم تعزز بأية وسيلة من وسائل الإثبات، خاصة أنها انتصبت كمطالبة بالحق المدني وأصبحت طرفا في النزاع، ثم إن الشهادة الطبية المدلى بها لم تجزم بشكل حازم وقاطع تعرضها لاعتداء جنسي، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا لا يشوبه أي نقصان أو قصور والوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/12/6/23708

2022/369

2022-03-22

إن الحكم النهائي بالبراءة لا يحول دون نظر قاضي الدرجة الثانية في الدعوى المدنية التابعة، وتقدير حقيقة الوقائع المتسببة في الضرر المدعى به مما كان معه على المحكمة تقدير حقيقة واقعة التصرف بسوء نية في تركة قبل اقتسامها موضوع المتابعة في نطاق المادة 410 من قانون المسطرة الجنائية كوقائع متسببة في الضرر فقط ولو أصبح الحكم بالبراءة منها نهائياً، وترتيب الأثر القانوني عليها من حيث ثبوت المسؤولية المدنية من عدمه. وبقضائها على النحو المذكور تكون قد بنت قرارها على غير أساس وعللت قرارها تعليلاً فاسداً ينزل منزلة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/5/6/19698

2022/32

2022-01-05

لما كانت المحكمة مطالبة بتطبيق النص القانوني الذي ينطبق على الأفعال الثابتة لديها من غير أن تتقيد في ذلك بالتكييف الذي يتمسك به الأطراف، فإن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه عندما ناقشت ما نسب للمتهم من ضرب وجرح في حق موظف وتحققت من ثبوت اعتدائه على الضحية بدليل اعترافه الصريح وما استظهر به المشتكي من شهادة طبية تثبت العجز الذي مني به، وانتهت إلى القول ببراءته بعله أن موجبات تطبيق الفصل 267 غير متوفرة لأن الاعتداء على المشتكي بصفته موظفاً حصل خارج وقت عمله من غير أن تناقش ذات الوقائع في إطار الوصف الملائم لها ضمن الجرح المرتكبة ضد الأشخاص المنصوص عليها في الفصل 400 وما بعده من القانون الجنائي، تكون أساءت تطبيق القانون وعللت قرارها تعليلاً فاسداً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/5/6/11737

2022/216

2022-02-23

لما كان المقرر بمقتضى المادة 323 من قانون المسطرة الجنائية أنه يجب تحت طائلة السقوط أن تقدم قبل كل دفاع في جوهر الدعوى جميع أنواع الدفع المترتبة عن بطلان الاستدعاء أو بطلان المسطرة المجراة سابقا وكذا المسائل المتعين فصلها أوليا، ولم يثبت من أوراق الملف أن الطاعن سبق وأن تقدم قبل كل دفاع في جوهر الدعوى ببطلان محضر الضابطة القضائية فإنه لا يسوغ له أن يتخذ من ذلك سببا لنقض القرار. إن كان من حق الطاعن مناقشة الأمر بالإحالة الصادر عن قاضي التحقيق والتمسك بأسباب بطلانه، فإن ذلك مشروط بالطعن فيه بالنقض مع القرار البات في الموضوع عملا بالفقرة الأولى من المادة 524 من قانون المسطرة الجنائية. لما كانت حالتا الدفاع الشرعي والاستفزاز من المسائل الواقعية الخاضعة لسلطة المحكمة التقديرية انطلاقا مما يعرض عليها من أدلة وما تستخلصه من مناقشة القضية أثناء المحاكمة، فإن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه عندما انتهت من خلال تقديرها لوقائع القضية وما راج أمامها من مناقشات إلى عدم قيام عناصر حالتها الدفاع الشرعي والاستفزاز طبقا للفصلين 124 و416 من القانون الجنائي لتأكيد الشهود والطاعن نفسه عدم حصول أي اعتداء أو استفزاز من المجنى عليه، تكون عللت قرارها تعليلا كافيا ومقبولا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/12/6/26145

2022/430

2022-04-05

إن اعتماد المحكمة على اعتراف الطالب بسحب الشيك البنكي موضوع المتابعة وعدم توفيره للمبلغ المسطر فيه، وإغلاقه لحسابه البنكي قبل تقديم الشيك للاستخلاص، مدعيا بأنه أدى منه للمطلوب مبلغ 520.000,00 درهم، دون إثبات أن الأداء المذكور يتعلق بتصفية قيمة الشيك، للقول بثبوت العناصر التكوينية لجنحة النصب يجعل قرارها معللا تعليلا كافيا وسليما من الناحيتين الواقعية والقانونية.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/12/6/25939

2022/464

2022-04-12

إن العبرة في بداية أمد التقادم بالنسبة لجنحة النصب هو الانتهاء من تنفيذها بالقيام بأخر فعل من أفعال الاحتيال وحصول نتيجتها وهي الإضرار بالمصالح المالية للضحية. والمحكمة بعدم إحاطتها بجميع معطيات وملاسات الواقعة، ومناقشة تصريحات المطالب بالحق المدني بأن عملية النصب التي تعرض لها نفذت على فترات متتالية، قصد تحديد تاريخ تحقق الضرر والعلم به من طرفه والذي يعتبر بداية. أجل التقادم تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا ينزل منزلة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/14606

2022/145

2022-02-02

إن المحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي بإدانة الطاعن من أجل المنسوب إليه، استنادا على اعترافه التمهيدي ببيعه السيارة المحجوزة للمطالبة بالحق المدني والتي ثبت لها أنها مزورة على مستوى إطارها الحديدي، دون مناقشة فعل الحيازة عند معاينة واقعة زورقة الإطار الحديدي للسيارة المحجوزة، وكذا باقي العناصر القانونية لباقي التهم المدان من أجلها المتعلقة بانعدام التأمين وانعدام التسجيل، فإنها لم تعلل قرارها تعليلا كافيا وسليما مما يعرضه للنقض والإبطال.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/15495

2022/146

2022-02-02

إن المحكمة لئن كانت قد تبنت علل وأسباب الحكم الابتدائي بشأن حيازة المطلوب في النقض لسيارتين أجنبيتين بدون سند قانوني ومصادرة إحداهما، فإنها لم تناقش طلب الطاعة المتعلق بمصادرة السيارة الثانية، بناء على ثبوت الغش بشأنها واستعمالها في عملية التهجير السري، علما بأن الحكم الابتدائي المؤيد أشار في تعليقه إلى أحقية الطاعة في الاستجابة إلى طلبها الرامي إلى مصادرة السيارتين معا، الأمر الذي يجعل القرار المطعون فيه مشوبا بالتناقض والنقصان في التعليل في هذا الشق، ومعرضا بذلك للنقض والإبطال.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/16440

2022/147

2022-02-02

إن المحكمة لما قضت بتأييد الحكم الابتدائي المحكوم بمقتضاه ببراءة المطلوب في النقض من جنحة التحريض المباشر على ارتكاب جنحة بواسطة وسائل تحقق العلنية، استنادا على أن التدوينات المنشورة في صفحته عبر تطبيق - فايسبوك - تخصه وتعبر عن قناعاته الشخصية، دون أن تناقش تصريحاته التمهيدية التي أكد فيها أن التدوينات التي نشرها على صفحته بموقع التواصل الاجتماعي - فيس بوك - تخصه وأن منها ما هو صادر عنه شخصيا، وأنه قام بمشاركة دعوات الخروج إلى الشارع، ودون أن تتحقق من الترخيص بالتظاهر بالشارع العام الذي تمنحه السلطات المختصة. تكون قد خرقت مقتضيات الفقرة الأولى من الفصل 299 - 1 من القانون الجنائي التي تعاقب

كل من حرض مباشرة شخصا أو عدة أشخاص على ارتكاب جنحة أو جناية وذلك بواسطة الخطب أو الصياح أو التهديدات المفوه بها في الأماكن والتجمعات العمومية أو بواسطة الملصقات المعروضة على أنظار العموم أو بكل وسيلة تحقق شرط العلنية بما فيها الوسائل الإلكترونية والورقية والسمعية البصرية، ف جاء قرارها بذلك خارقا للقانون ومعللا تعليلا ناقصا يوازي انعدامه، مما يعرضه للنقض والإبطال.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/6/7139

2022/412

2022-02-24

المحكمة لما لم تراع الظروف المكانية التي وقعت فيها الحادثة والمقتضيات القانونية المنصوص عليها في المادة 87 من مدونة السير والمادتين 11 و12 من مرسوم 2010/9/29، تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا وعرضته للنقض. الشخص الذاتي الذي يمثل الشخص المعنوي بصفته صاحب شهادة تسجيل المركبة أو حائز لها، ملزم طبقا للمادة 142 من مدونة السير باتخاذ التدابير اللازمة لضمان تطبيق أحكامها.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/8/6/26717

2022/461

2022-03-17

عدم تعليل غرفة الجنايات الاستئنافية للأحداث قرارها القاضي باستبدال التدابير المقررة قانونا في حق المتهم الحدث بعقوبة حبسية وفق ما تقتضيه المادتين 482 و493 من قانون المسطرة الجنائية يبطله ويعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/8/6/24836

2022/666

2022-04-14

عدم تعليل غرفة الجنايات الاستئنافية للأحداث قرارها القاضي باستبدال التدابير المقررة قانونا في حق المتهم الحدث بعقوبة حبسية وفق ما تقتضيه المادتين 482 و493 من قانون المسطرة الجنائية يبطله ويعرضه للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/16731

2022/148

2022-02-02

لما كان الطعن بإعادة النظر في القرارات الصادرة عن محكمة النقض في المادة الجنائية لا تجوز إلا في الحالات المنصوص عليها حصرا في المادة 563 من قانون المسطرة الجنائية، فإن ما تمسك به الطالب كسبب لتبرير طعنه بإعادة النظر، إنما هو مجرد مجادلة في تعليقات القرار المطعون فيه، ولا يشكل أي حالة من حالات الطعن بإعادة النظر مما يتعين معه التصريح برفض الطلب.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/10961

2022/214

2022-02-16

إن المحكمة لما أدانت المطلوب في النقض من أجل جنحة هتك عرض قاصر بدون عنف طبقا للفصل 484 من القانون الجنائي بعد أن استبعدت عنصر الافتضااض، استنادا على تصريحات الضحية أمام قاضي وكذا على تصريحات المطلوب في النقض الذي نفى واقعة الافتضااض، تكون قد كونت قناعتها فيما انتهت إليه، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا والوسيلة على غير أساس.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/10848

2022/213

2022-02-16

إن المحكمة لما قضت بإدانة المطلوب في النقض من أجل جنحة العنف وعاقبته بأربعة أشهر حبسا موقوف التنفيذ، بعدما متعته بظروف التخفيف لظروفه الاجتماعية وبايقاف العقوبة الحبسية لانعدام سوابقه القضائية فإنها لم تخرق أي مقتضى قانوني وعللت قرارها تعليلا كافيا، والفرع من الوسيلة على غير أساس.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/24603

2022/215

2022-02-16

إن المحكمة لما أدانت المطلوب في النقض من أجل جنائتي التغيرير بقاصر وهتك عرضها بدون عنف نتج عنه افتضاض بعد أن استبعدت العنف المتابع به، استنادا على تصريحاته التمهيدية التي أكدتها الضحية وعززتها بشهادة طبية تثبت ذلك، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا والوسيلة على غير أساس.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/1450

2022/206

2022-02-09

إن المحكمة لما ألغت القرار المستأنف وقامت بتغيير تكيف جنائية هتك العرض أنثى بالعنف وبأشخاص متعددين، إلى جنحة الخيانة الزوجية، التي برأت منها بعض المطلوبين في النقض وإلى جنحة الفساد التي أدانت من أجلها أحد المطلوبين في النقض، دون الحرص على استدعاء الضحية بصفة قانونية والاستماع إليها بشأن ذلك، ومناقشة تصريحاتها حضوريا وشفهيا لما لها من تأثير على قناعتها في وصفها للأفعال المعروضة عليها، يجعل القرار المطعون فيه مشوبا بعيب نقصان التعليل الموازي لانعدامه، مما يعرضه للنقض والإبطال.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/11137

2022/137

2022-02-02

إن المحكمة لما قضت بما جرى به منطوق قرارها، استنادا على المحادثات التي أجريت عبر موقع التواصل الاجتماعي فايسبوك بين المطلوب في النقض، دون مناقشة ما ورد بتصريحات الضحية القاصر تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا يوازي انعدامه الموجب للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/10157

2022/139

2022-02-02

إن المحكمة لما قضت ببراءة المطلوبة في النقض من جنحة تحقير مقرر قضائي، استنادا على أن امتناعها عن تنفيذ الحكم القضائي القاضي بإرجاع رخصة مأذونية سيارة الأجرة لا يشكل تحقيرا لمقرر قضائي طالما أنه لم يقترن بأقوال أو أفعال من شأنها المساس بشرف أو بشعور أو الاحترام الواجب لسلطة رجال القضاء أو الموظفين العموميين أو رجال قوة العمومية، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا والوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/10158

2022/140

2022-02-02

إن المحكمة لما قضت ببراءة المطلوب في النقض من جنحة تحقير مقرر قضائي، استندت في ذلك على أن قيامه بالامتناع عن تنفيذ حكم قضائي لا يشكل عناصر الفصل 266 من القانون الجنائي، طالما أنه لم يرفق بقول أو فعل أو كتابة من شأنها المساس بسلطة القضاء، تكون قد بنت قضاءها على أساس سليم وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا والوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/10840

2022/141

2022-02-02

إن المحكمة لما أدانت المطلوب في النقض من أجل جنحة الفساد بدلا من جناية الاغتصاب نتج عنه افتضاض بعد تغيير التكييف، استنادا على اعترافه أمام قاضي التحقيق والمحكمة، واعتبرت الخبرة الجينية المنجزة على ذمة القضية ولئن كانت دليلا يثبت الممارسة الجنسية بين الطرفين، فإنه لم تستخلص منه وسيلة إثبات لجريمة الاغتصاب التي تتطلب توفر عنصر الإكراه، تكون قد استعملت سلطتها في تقدير وسائل الإثبات المتاحة أمامها، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/2206

2022/205

2022-02-09

إذا تبين للمحكمة الزجرية أن الجراء المقرر للعقوبة في القانون قاس بالنسبة لخطورة الأفعال المرتكبة أو بالنسبة لدرجة إجرام المتهم، فإنها تستطيع أن تمتعه بظروف

التخفيف شريطة أن تعلل قرارها في هذا الصدد بوجه خاص، عملا بمقتضيات الفصل 146 من القانون الجنائي.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/2205

2022/204

2022-02-09

إن المحكمة لما أدانت الطاعن من أجل جنحة هتك عرض قاصر بدون عنف - بعد تغيير التكييف - استنادا على تصريحاته في سائر مراحل القضية، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا لا يشوبه أي نقصان أو قصور والوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/15560

2022/124

2022-01-26

إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه بتأييدها للقرار الابتدائي القاضي ببراءة المطلوبين في النقض، تكون قد تبنت علله وأسبابه التي اعتمدت فيما قضت به على عدم توفرها على أي دليل يمكنها من الاطمئنان إلى إدانتها، وأن تصريحات والدة الضحية الهالك المجردة لا تفيد بحال نسبة الأفعال إلى المطلوبين الذي ظلا يتمسكان بالإنكار في جميع المراحل، خاصة وأن الإدعاءات المذكورة من طرفها تم تنفيذها بالخبرة المنجزة من طرف المختبر التابع للدرك الملكي التي خلصت إلى عدم تطابق العينة المتعلقة بالحمض النووي للضحية مع عينة المتهمين وعينات باقي العمال

بالشركة، واستخلصت من كل ذلك قناعتها للقول بما انتهت إليه، مستعملة في ذلك سلطتها التقديرية في تقييم ما عرض عليها من وقائع وأدلة، فجاء قرارها معللا تعليلا كافيا وسليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/16612

2022/127

2022-01-26

إن المحكمة لما قضت بإدانة الطاعن من أجل جنحة النصب والمشاركة فيه استنادا على اعترافه بمحضر الضابطة القضائية وكذا تصريحات المشتكي والشهود تكون قد بنت ذلك على وقائع صحيحة وثابتة وأبرزت بتعليق قرارها العناصر التكوينية للجنحة المذكورة من خلال استعمال الطاعن للاحتيال لإيقاع ضحاياه في الغلط عن طريق تأكيدات الخادعة بإيهامهم بمساعدتهم على التهجير، وحصوله على منافع خاصة منهم تمثلت في تحصيله على مبالغ مالية إضرارا بمصالحهم المادية، وبيّنت من أين استقت دواعي اقتناعها بارتكابه للجريمة المذكورة وعللت قرارها تعليلا كافيا وسليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2022/3/6/2238

2022/185

2022-02-09

إن المحكمة لما أدانت الطاعن من أجل جناية هتك عرض قاصر يقل سنها عن 18 سنة بالعنف من طرف أحد الأصول، استنادا على تصريحات ابنته القاصر وكذا تصريحات والدتها المشتكية في سائر مراحل المحاكمة تكون قد أعملت سلطتها في تقدير وقائع

القضية والأدلة المعروضة عليها، وبيّنت من أين استقت دواعي اقتناعها بثبوت قيام الطاعن بالمنسوب إليه، وعللت قرارها بشأن ذلك تعليلا كافيا وسليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2022/3/6/2364

2022/186

2022-02-09

إن المحكمة مصدرية القرار المطعون فيه حين قضت ببراءة المطلوبة في النقض من جنائية المشاركة في التخرير بقاصر ومحاولة هتك عرضها بالعنف الناتج عنه افتضاض، استندت في ذلك على خلو الملف من أي وسيلة إثبات تنهض دليلا على إدانتها من أجلها واعتبرت أن تصريحات القاصرة غير كافية وتبقى مجردة من أي دليل يؤيدها، واستخلصت من كل ذلك قناعتها للقول بما انتهت إليه مستعملة في ذلك سلطتها التقديرية في تقييم ما عرض عليها من وقائع وأدلة، فجاء قرارها المطعون فيه معللا تعليلا كافيا وسليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/985

2022/197

2022-02-09

إن المحكمة لما قضت بإدانة الطاعن من أجل جنائية هتك عرض قاصر بدون عنف الناتج عنه افتضاض، استنادا على اعترافه في سائر أطوار البحث الذي أكدته الضحية، واستخلصت من كل ذلك قناعتها تكون قد استعملت السلطة المخولة لها قانونا في تقدير ما يعرض عليها من وقائع وأدلة، فجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/2378

2022/198

2022-02-09

إن محكمة الموضوع، ولئن كانت حرة في تكوين قناعتها مما عرض عليها من وسائل الإثبات دون رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض، فإنها ملزمة بإبراز وجه اقتناعها بتعليل مسوغ انطلاقا مما ثبت لديها من وقائع القضية ومن وثائق الملف.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/3082

2022/199

2022-02-09

إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه المؤيد للحكم الابتدائي لما قضت بإدانة الطاعن من أجل هتك عرض قاصر بدون عنف بعد تغيير التكييف من جنائية الاغتصاب استنادا فقط إلى تصريحات المطلوب في النقض، دون الإحاطة بظروف القضية وملابساتها وذلك باستدعاء الضحية للحضور أمامها ومناقشة تصريحاتها التي أفضت بها تمهيدا يكون قرارها غير مبني على أساس قانوني، ومعللا تعليلا ناقصا يوازي انعدامه وهو ما يعرضه للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/19041

2022/108

2022-01-19

إن المحكمة لما أدانت المطلوب في النقض من أجل جنحة هتك عرض قاصر يقل عمرها عن 18 سنة باستبعاد العنف، وببراءته من الباقي المنسوب إليه، دون مناقشة تصريحات مصرح المحضر أمامها شفهيًا وحضورياً تكون قد عللت قرارها تعليلاً ناقصاً يوازي انعدامه الموجب للنقض والإبطال.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/20063

2022/111

2022-01-19

إن المحكمة لما أدانت الطاعن من أجل جنائتي هتك العرض والاعتصاب وجنحتي العنف ومحاولة السرقة، استناداً على تصريحات المشتكية، فإنها لم تبرز العناصر التكوينية للجرائم المذكورة، وجاء قرارها مشوباً بعيب نقصان التعليل الموازي لانعدامه ويعرضه للنقض والإبطال.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/3776

2022/200

2022-02-09

إن المحكمة لما قضت بإدانة المطلوب في النقض من أجل جنحة هنك عرض قاصر، واستبعدت عنصر الاختصاص استنادا إلى إنكاره، في جميع مراحل البحث والمحاكمة، واقعة افتراض بكاره الضحية، وأن تصريحات هذه الأخيرة غير كافية للقول بما ادعته في حقه في هذا الشأن، لعدم وجود ما يعززها من وسائل الإثبات، ولكون الشهادة الطبية المستدل بها لا تفيد أن المتهم هو المتسبب في فقدان بكارتها، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/2373

2022/112

2022-01-26

البيّن من وثائق الملف أن دفاع الطاعنة التمس الحكم لفائدة موكلته بتعويض مدني في مواجهة المطلوب في النقض المتابع من أجل جناية الاغتصاب الناتج عنه افتراض، إلا أن تنصيصات القرار المطعون فيه لم ترد على الطلب المذكور بالإيجاب أو السلب، مما تكون معه المحكمة المطعون في قرارها عندما لم تبت في الطلب المقدم إليها في إطار الدعوى المدنية التابعة، ولم تستوف البحث فيه بالشكل المطلوب وتبين في قرارها الإجراءات التي اتخذتها بخصوصه يكون قرارها الصادر عن النحو المذكور مخلا بحق الدفاع، ومشوبا بنقصان التعليل الموازي لانعدامه وهو ما يعرضه للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/2684

2022/113

2022-01-26

البيّن من تنصيصات القرار المطعون فيه أن المحكمة المصدرة له لما قضت ببراءة المطلوبين في النقض من جناية التغرير بقاصرتين وجنحة هتك عرضهما دون عنف، استنادا على عدم ثبوت استعمالهما للأساليب الاحتيالية والخداع قصد نقلهما من المكان الذي وضعتا فيه من له السلطة أو الإشراف عليهما، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/2732

2022/114

2022-01-26

إن المحكمة لما أدانت المطلوب في النقض من أجل جناية هتك عرض قاصر بالعنف وعاقبته بسنة واحدة حبسا موقوف التنفيذ، بعدما قررت تمتيعه بظروف التخفيف وإيقاف العقوبة الحبسية المحكوم بها لانعدام سوابقه وتنازل المشتكية وبالنظر لظروف القضية وشخصية الحدث، ارتأت أعمال صغر سنه المبرر لخفض العقوبة المنصوص عليها في المادة 482 من قانون المسطرة الجنائية، تكون قد أبانت عن مبررات قضائها فيما قضت به من عقوبة وعللت قرارها تعليلا كافيا والوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/2738

2022/115

2022-01-26

البيّن من تنصيصات القرار المطعون فيه أن المحكمة المصدرة له لما أدانت المطلوب في النقض من أجل جنحتي التغرير بقاصر وهتك عرضها برضاها استنادا على تصريحاته التمهيدية وخلو الملف من أي دليل يفيد استعمال العنف في حقها، مادام قد

ظهر لها أن ما لديها من أدلة كاف لتكوين اقتناعها بحكم ما لها من سلطة تقديرية في تقييم ما يعرض عليها من وقائع وأدلة. فجاء بذلك قرارها معللا تعليلا كافيا والوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/223

2022/117

2022-01-26

إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما غيّرت ما اقتنعت به المحكمة مصدرة الحكم المستأنف دون مناقشة تصريحات المطلوب التمهيدية التي استندت عليها للقول بإدانتته من أجل جنحة محاولة التغرير بقاصر بدون عنف، تكون قد جعلت قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه، وهو ما يعرضه للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/11690

2022/118

2022-01-26

إن منح ظروف التخفيف من عدمها أمر موكول للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع، ولا رقابة عليها في ذلك إلا من حيث التعليل.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/14003

2022/120

2022-01-26

إن المحكمة لما أيدت القرار الابتدائي القاضي ببراءة المطلوب من جناية محاولة اغتصاب قاصر بالاستعانة بشخص آخر، استنادا إلى عدم وجود ما يفيد شروعه في محاولة اغتصاب الضحية القاصر، دون أن تناقش تصريحاته التمهيدية، تكون قد جعلت قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه، وهو ما يعرضه للنقض والإبطال.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/15943

2022/202

2022-02-09

إن المحكمة لما قضت ببراءة المطلوب في النقض من جنحة التسديد الغير القانوني لبضاعة مستوردة من الخارج، استنادا على عدم وجود أي دليل يفيد ارتكابه لمخالفة قانون الصرف، وخلو الملف مما يفيد أنه قام بأداء ثمن الهواتف النقالة المهربة أو ما يفيد قيامه بإخراج ثمنها من التراب الوطني قصد الأداء بالخارج، تكون قد عللت قرارها تعليلًا كافيًا والوسيلة على غير أساس.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/15944

2022/203

2022-02-09

إن المحكمة لما أدانت الطاعن من أجل جنحة حيازة بضاعة أجنبية خاضعة لمبرر الأصل، لم تستند فقط على تصريحاته المدونة بمحضر الضابطة القضائية، بل اعتمدت كذلك على تصريحاته المدونة بمحضر الاستماع إليه من طرف أعوان الجمارك الصحيح الشكل والموقع من طرفه، كونه قام بتهريب مجموعة من الهواتف النقالة من إسبانيا إلى المغرب دون استيفاء الرسوم والمكوس، تكون قد اقتنعت بما جاء في محضر أعوان الجمارك الذي يوثق بمضمونه ما لم يثبت عكس ما جاء فيه، من دون حاجة لاستدعاء مصرحي المحضر المتمسك بهم من طرف الطاعن فجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/3131

2022/61

2022-01-10

إن المحكمة لما قضت ببراءة المطلوبين في النقض من جنحة الوشاية الكاذبة، استندت في ذلك على خلو الملف من أي دليل إثبات يؤكد سوء نيتهم أثناء رفع الدعاوى القضائية ضد الطرف المدني، خاصة أن هذا الأخير صدرت في حقه أحكاما قضائية بعضها بالبراءة وأخرى لصالح المطلوبين في النقض، فثبت لها عدم توافر عنصر القصد العام للجنحة المذكورة وهو العلم بكذب البلاغ، وأن الهدف من تقديم المطلوبين لشكايتهم هو النيل من خصمهم والإضرار به، تكون بذلك قد أبرزت عدم سوء نية المطلوبين في النقض وتقيدت بالنقطة التي بنت فيها محكمة النقض وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/12786

2022/62

2022-01-10

إن المحكمة لما أدانت الطاعن من أجل الأفعال موضوع المتابعة، فإنها لم تستند فقط على مجرد علم الشاهد باعتباره ضابطا للشرطة بفرقة مكافحة العصابات كون الطاعن مبحوث عنه من أجل حيازة سيارة مزورة، بل استندت في ذلك على معاينته للطاعن وهو يقوم بإصلاح السيارة المحجوزة التي ثبت بعد ذلك أنها تحمل صفائح مزورة، وحاول إلقاء القبض عليه إلا أن الطاعن ترك السيارة ولاذ بالفرار، فاطمأنت لشهادته الشاهد في إطار السلطة المخولة لها قانونا بهذا الشأن، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/14043

2022/63

2022-01-10

إن المحكمة لما قضت ببراءة المطلوب في النقض من جناية هتك عرض شخص بالغ بالعنف، استندت في ذلك على إنكاره تمهيديا، وكذا أمام قاضي التحقيق وأثناء الاستماع إليه من طرف غرفة الجنايات الابتدائية، وخلو الملف من أي دليل إثبات أو قرينة قوية تؤكد إقدام المطلوب في النقض على هتك عرض الضحية بالعنف، وأن تصريحات هذا الأخير جاءت غير معززة بأي دليل مادي يفند إنكار المطلوب في النقض، تكون بذلك قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/14983

2022/64

2022-01-10

إن المحكمة لما أدانت المطلوب في النقض من أجل جنحة الفساد بدلا من جنابة الاغتصاب بعد تغيير التكييف، استنادا على تصريحاته في سائر مراحل القضية، وخلو الملف مما يعزز تصريحات الضحية المستمع إليها كشاهدة بعد أدائها اليمين القانونية، سيما وأنها كانت تتبادل معه المكالمات الهاتفية وتتنقل معه في عدة أماكن برضاها، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/17051

2022/65

2022-01-10

إن المحكمة لما قضت ببراءة المطلوب في النقض من جنابة هناك عرض قاصر يقل عمره عن 18 سنة بالعنف، استنادا على إنكاره في سائر مراحل القضية وخلو الملف من أي دليل إثبات يفند إنكاره، وعدم الاطمئنان لتصريحات الضحية ووالدته في إطار السلطة القانونية المخولة لها بهذا الشأن، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/17478

2022/66

2022-01-10

بمقتضى الفصلين 146 و147 من القانون الجنائي فإن منح ظروف التخفيف من عدمها أمر موكول للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع، ولا رقابة عليها في ذلك إلا من حيث التعليل.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/17743

2022/68

2022-01-10

إن المحكمة لما أيدت القرار الابتدائي الذي برأ المطلوبة في النقض من جنحة إجهاض امرأة حبلى، استنادا إلى إنكارها المتواتر في سائر أطوار القضية ولانعدام أي دليل يدينها، وكذا لعدم تدعيم الضحية أقوالها بأي حجة مثبتة لادعاءها، تكون قد عللت ما انتهت إليه في قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/17922

2022/70

2022-01-10

إن المحكمة لما ألغت القرار المستأنف واعتبرت أن عنصر العنف قائم طبقا لمقتضيات الفصل 485 من القانون الجنائي استنادا على تصريحات الطاعن أمام السيد قاضي التحقيق، دون أن تستدعي الضحية القاصر وولي أمرها للاستماع إليها حضوريا وشفهيا، ومن دون أن تبين من أين استقت عنصر الافتضااض، والحال أنه غير متابع بهذا الظرف، وكذا من غير أن تبرز كذلك الأساس القانوني والواقعي الذي اعتمده فيما انتهت إليه من خلال مناقشتها لظروف وملابسات القضية وذلك حتى تتمكن محكمة النقض من ممارسة رقابتها عليها فيما يخص سلامة التعليل، تكون قد جعلت قرارها خارقا للقانون مشوبا بعيب نقصان التعليل الموازي لانعدامه، مما يتعين نقضه وإبطاله.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/18697

2022/71

2022-01-10

إن محكمة الموضوع حرة في تكوين قناعتها مما عرض عليها من وسائل الإثبات، ولها أن تأخذ بما اطمأنت إليه منها وطرح ما عداها دون رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض إلا فيما يتعلق بسلامة التعليل.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/38512022/522022-01-10

المقرر أن التناقض بين أسباب القرار يهدمها، والمحكمة لما أسست ما قضت به على تعليل يتناقض تماما مع ما انتهت إليه من تأييد للحكم المستأنف القاضي بالبراءة، يكون قرارها فاسد التعليل وهو ما يعرضه للنقض والإبطال.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

02-02-1632022/233102022/6/3/2021 إن محكمة الموضوع حرة في تكوين قناعتها مما عرض عليها من وسائل الإثبات ولها أن تأخذ بما اطمأنت إليه منها وطرح ما عداها دون رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض إلا فيما يتعلق بسلامة التعليل.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/24096

2022/164

2022-02-02

إن محكمة الموضوع حرة في تكوين قناعتها مما عرض عليها من وسائل الإثبات ولها أن تأخذ بما اطمأنت إليه منها وطرح ما عداها دون رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض إلا فيما يتعلق بسلامة التعليل.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/24306

2022/45

2022-01-10

إن منح ظروف التخفيف من عدمها أمر موكول للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع، ولا رقابة عليها في ذلك إلا من حيث التعليل، والمحكمة لما أسست قضاءها بمنح ظروف التخفيف للمطلوب في النقض، استنادا لظروفه الاجتماعية ولقساوة العقوبة وعاقبته بأربع سنوات حبسا، ونزلت عن الحد الأدنى المقرر في القانون بمقتضى الفصل 2 من ظهير 1974/5/21 والمحدد في خمس سنوات حبسا، تكون قد طبقت مقتضيات الفصل 149 من القانون الجنائي، الذي يخول للقاضي سلطة النزول بالعقوبة عن حدها الأدنى، ولم تخرق أي مقتضى قانوني.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/15594

2022/46

2022-01-10

إن المحكمة لما قضت بإلغاء القرار الابتدائي فيما قضى به من إدانة المطلوب من أجل جنحة هتك عرض قاصر بدون عنف والحكم من جديد ببراءته منها، معللة ذلك بإنكاره وخلو الملف من أي دليل على إقدامه على هتك عرضها، دون أن تعمل على إعادة استدعاء الشهود المستمع إليهم خلال المرحلة الابتدائية والاستماع إليهم بصفة قانونية، وتناقش شهادتهم على ضوء القرائن المعتمد عليها ابتدائياً للقول بالإدانة، وتحديد موقفها منها سلباً أو إيجاباً، تكون قد خرقت بذلك حق الدفاع وجاء قرارها مشوباً بنقصان التعليل الموازي لانعدامه، الأمر الذي يعرضه للنقض والإبطال.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/16074

2022/47

2022-01-10

إن المحكمة لما استبعدت عنصر العنف لعدم ثبوته معتبرة أن الأفعال المرتكبة من طرف المطلوب ينطبق عليها وصف هتك عرض قاصر بدون عنف نتج عنه افتضاض مستعملة في ذلك السلطة المخولة لها في تقدير وتقييم الوقائع المعروضة عليها وإعطائها التكييف القانوني الصحيح، تكون قد عللت ما قضت به بهذا الشأن تعليلاً كافياً وسليماً.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/22864

2022/48

2022-01-10

إن المحكمة لما أعادت التكييف من جنائية هتك عرض قاصر بالعنف إلى جنحة هتك عرضها بدون عنف بعلّة أن ما قام به المطلوب في النقض كان برضا الضحية، واعتبرت تصريحات هذه الأخيرة غير مثبتة لظرف العنف، مستعملة في ذلك سلطتها التقديرية المخولة لها قانونا في تقييم ما عرض عليها من وقائع وأدلة وتكون بذلك قد أبانت عن مبررات قضائها، ف جاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/10677

2022/59

2022-01-10

لئن كانت المحكمة لا ترتبط بتكييف الجريمة المحال إليها، ويتعين عليها أن توصف الأفعال المحال إليها الوصف القانوني الصحيح وتطبق عليها النصوص القانونية المتلائمة، فإن ذلك متوقف على أن يكون ذلك الفعل الجرمي بوصفه القانوني الصحيح ثابت في حق المتهم حسب ما انتهى إليه بحث القضية. والمحكمة المطعون في قرارها لما قضت ببراءة المطلوب في النقض استندت إلى كون نتيجة بحث القضية مع الشهود لم تفض لما يفند إنكاره، أو قيامه بأي فعل يكتسي وصفا آخر، ف جاء قرارها معللا تعليلا سليما والوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/2361

2022/160

2022-02-02

إن المحكمة لما قضت ببراءة المطلوب في النقض من جنائتي التغرير بقاصر ومحاولة هتك عرضها بالعنف استنادا إلى إنكاره للأفعال المنسوبة إليه، دون الإحاطة بظروف القضية وملايساتها، وذلك باستدعاء الشهود والاستماع إليهم حضوريا وشفهيا أمامها ومناقشة شهادتهم، وتحديد موقفها منها سلبا وإيجابا، تكون قد بنت قرارها على غير أساس وعلته تعليلا ناقصا يوازي انعدامه مما يتعين نقضه وإبطاله.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/22812

2022/173

2022-02-09

إن المحكمة لما أدانت المطلوب في النقض من أجل جنحتي التغرير بقاصر وهتك عرضها بدون عنف بعد أن استبعدت ظرف العنف، استنادا في ذلك على تصريحات المطلوب في النقض، وخلو الملف من أي دليل يثبت واقعة استعمال العنف التي تدعيها الضحية القاصر، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا والوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/24756

2022/338

2022-03-02

إن الوسيلة المستدل بها تتعلق بوسائل الاثبات التي اقتنعت بها المحكمة وارتكزت عليها في تعليل قناعتها، الشيء الذي يدخل في صميم سلطتها التقديرية مما لا تمتد اليه رقابة محكمة النقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/21474

2022/158

2022-02-02

إن تفريد العقاب في نطاق الحدين الأدنى والأقصى المقرر في القانون المعاقب على الجريمة موكل للسلطة التقديرية للقاضي، ولا يلزم بتعليل قراره إلا عند تمتيع المتهم بظرف التخفيف وفق الشروط المنصوص عليها بالفصل 146 من القانون الجنائي. والمحكمة عندما صرحت في تعليلها بكون العقوبة المحكوم بها على المتهم قاسية وخفضتها إلى سنتين ونصف مراعاة لظروفه الاجتماعية، تكون قد عللت قرارها بتعليلاً كافياً وفق ما يقتضيه الفصل الموماً إليه أعلاه، والوسيلة على غير أساس.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/1990

2022/159

2022-02-02

إن محكمة الموضوع حرة في تكوين قناعتها مما عرض عليها من وسائل الإثبات ولها أن تأخذ بما اطمأنت إليه منها وطرح ما عداها دون رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض إلا فيما يتعلق بسلامة التعليل.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/14432

2022/32

2022-01-05

إن المحكمة لما أدانت طالب النقض من أجل توزيع صورة شخص دون موافقته، استنادا إلى كون الصورة المشتكى من نشرها نشرت وتداولت بينه وبين متهم آخر من غير موافقة صاحبها دون مناقشة باقي العناصر المكونة لتلك الجنحة بما فيها عنصر العمد لديه، وكون الصورة المتداولة مأخوذة في مكان خاص وليس عاما، يكون قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه عرضة للنقض والإبطال.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/22939

2022/161

2022-02-02

إن محكمة الموضوع حرة في تكوين قناعتها مما عرض عليها من وسائل الإثبات ولها أن تأخذ بما اطمأنت إليه منها وطرح ما عداها دون رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض إلا فيما يتعلق بسلامة التعليل.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/20333

2022/35

2022-01-05

إن المحكمة لما اعتمدت فيما قضت به من إدانة الطاعن من أجل جنائية هتك عرض قاصرة بالعنف نتج عنه افتضاض على اعترافه تمهيدا وأمام قاضي التحقيق، تكون

قد أعملت سلطتها التقديرية في تقييم ما يعرض عليها من وقائع وأدلة، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/21545

2022/37

2022-01-05

إن المحكمة المصدرة له لما اعتمدت فيما قضت به من إدانة الطاعن من أجل جنائية هناك عرض قاصرة بالعنف على تصريحات القاصر أمام قاضي التحقيق والتي جاءت دقيقة في كل تفاصيلها وجزئياتها، تكون قد أعملت سلطتها التقديرية في تقييم ما يعرض عليها من وقائع وأدلة، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/21621

2022/38

2022-01-05

إن محكمة الموضوع حرة في تكوين قناعتها مما عرض عليها من وسائل الإثبات ولها أن تأخذ بما اطمأنت إليه منها وطرح ما عداها دون رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض إلا فيما يتعلق بسلامة التعليل.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/23081

2022/162

2022-02-02

إن محكمة الموضوع حرة في تكوين قناعتها مما عرض عليها من وسائل الإثبات ولها أن تأخذ بما اطمأنت إليه منها وطرح ما عداها دون رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض إلا فيما يتعلق بسلامة التعليل.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/24605

2022/39

2022-01-05

إن محكمة الموضوع حرة في تكوين قناعتها مما عرض عليها من وسائل الإثبات ولها أن تأخذ بما اطمأنت إليه منها وطرح ما عداها دون رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض إلا فيما يتعلق بسلامة التعليل.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/827

2022/42

2022-01-10

إن المحكمة لما خلصت في إطار سلطتها التقديرية إلى أن العقوبة الحبسية الموقوفة التنفيذ، المحكوم بها ابتدائيا غير كافية لردعه، وقررت جعلها نافذة، وهي غير ملزمة بتعليل عدم الإيقاف فإنها لم تخرق أي مقتضى قانوني، وجاء منطوق قرارها متطابقا مع حيثياته.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/18542

2022/102

2022-01-19

إن المحكمة لما أدانت المطلوب في النقض من أجل جنائية هتك عرض قاصر بالعنف وعاقبته بسنتين اثنتين حسبنا نافذا في حدود سنة واحدة وموقوفا في الباقي بعد تمتيعه بظروف التخفيف، فإنها لم تعلل قرارها بشأن إيقاف جزء من العقوبة الحبسية المحكوم بها تعليلا خاصا مخالفة بذلك مقتضيات الفصل 55 من القانون الجنائي التي تستوجب إيراد تعليل خاص بذلك، فجاء قرارها خارقا للقانون فيما قضى به من عقوبة مما يستوجب نقضه وإبطاله.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/18545

2022/104

2022-01-19

البيّن من تنصيصات القرار المطعون فيه أن المحكمة المصدرة له أدانت المطلوب في النقض من أجل جنائية اغتصاب قاصرة نتج عنه افتضاض بكارتها وعاقبته بخمس سنوات سجنا نافذا في حدود سنتين وموقوفة في الباقي، وهو خرق لمقتضيات الفصل

55 من القانون الجنائي الذي يقتصر على وقف تنفيذ العقوبة السالبة للحرية على العقوبة الحبسية دون العقوبة السجنية وبذلك تكون محكمة القرار قد خرقت القانون وعللت قرارها تعليلاً ناقصاً يوازى انعدامه الموجب للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/3156

2022/8

2022-01-05

إن المحكمة لما قضت ببراءة المطلوبين في النقض من جنحة حيازة بضاعة أجنبية خاضعة لمبرر الأصل والمشاركة في ذلك، والحيازة والاستخدام العمدي لمركبة تحمل صفائح تسجيل مزورة وإهانة موظف عمومي والعنف في حقه، وإلحاق خسائر مادية بمال منقول مملوك للدولة ومخصص للمنفعة دون مناقشة محضر الإيقاف والحجز والمعاناة المنجز من طرف الضابطة القضائية الذين عاينوا المطلوبين في النقض وهما يقومان بإفراغ الشاحنة المحملة بالبضائع المهربة، تكون قد عللت قرارها تعليلاً ناقصاً يوازى انعدامه الموجب للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/3157

2022/9

2022-01-05

إن المحكمة لما قضت ببراءة المطلوبين في النقض من جنحة حيازة بضاعة أجنبية خاضعة لمبرر الأصل والمشاركة في ذلك، والحيازة والاستخدام العمدي لمركبة تحمل صفائح تسجيل مزورة وإهانة موظف عمومي والعنف في حقه، وإلحاق خسائر مادية

بمال منقول مملوك للدولة ومخصص للمنفعة دون مناقشة محضر الإيقاف والحجز
والمعينة المنجز من طرف الضابطة القضائية الذين عاينوا المطلوبين في النقص وهما
يقومان بإفراغ الشاحنة المحملة بالبضائع المهربة، تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا
يوازي انعدامه الموجب للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/2234

2022/10

2022-01-05

إن المحكمة لما قضت بإدانة المطلوب في النقص من أجل جنحة العنف بدلا من جناية
هتك عرض قاصر بالعنف بعد تغيير التكييف، استنادا في ذلك على تصريحاته
التمهيدية وأمام قاضي التحقيق الذي ينسجم مع تصريح الضحية، تكون قد استعملت
سلطتها في إطار تقييمها للوقائع المعروضة عليها وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/2325

2022/11

2022-01-05

إن المحكمة لما قضت ببراءة المطلوب في النقص من جنائتي التغيرير بقاصر وهتك
عرضها نتج عنه افتضاض بكارتها، استنادا على إنكاره في سائر مراحل القضية، دون
أن تعمل على استدعاء مصرحي المحضر المدونة هويتهم بمحضر الضابطة القضائية
والاستماع إليهم أمامها حضوريا وشفهيا، وتناقش شهادتهم وتكوين قناعتها سواء من

حيث مبدأ الإدانة أو البراءة تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا يوازي انعدامه الموجب للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/2366

2022/12

2022-01-05

إن المحكمة لما قضت ببراءة المطلوب في النقض من جنائتي هتك عرض قاصر يقل عمره عن 18 سنة بالعنف والتعريض به، استنادا إلى إنكاره وخلو الملف من أي دليل إثبات يفند إنكاره، إضافة إلى كون الشهادة الطبية المدلى بها بتاريخ الواقعة لم تؤكد تعرض الضحية لأي اعتداء جنسي، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/14648

2022/20

2022-01-05

إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما تبنت تعليل الحكم المستأنف الذي قضى بمصادرة السيارة المحجوزة، دون بيان الجهة المحكوم المصادرة لفائدتها بناء على طلب الطاعنة المتعلق بمصادرتها، تكون قد خالفت مقتضى الفصل 211 من مدونة الجمارك وعللت قرارها تعليلا ناقصا مما يستدعي نقضه وإبطاله في هذا الشق.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/9950

2022/155

2022-02-02

إن المحكمة، لما قضت ببراءة المطلوب في النقض من جناية الاغتصاب استنادا إلى إنكاره المتواتر لواقعة الاعتداء الجنسي على الضحية وكون تصريحاتها بقيت مجردة من أي دليل يعززها، دون مناقشة ما ورد في تقرير مختبر الشرطة العلمية بالدار البيضاء من وجود خليط من ADN للضحية والمتهم على قميصها موضوع الخبرة، يكون قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه الموجب للنقض والإبطال.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/7479

2022/157

2022-02-02

إن المحكمة لما أيدت الحكم المستأنف فإنها قد تبنت علله وأسبابه، والتي استندت من خلالها في إدانة الطالب، من أجل جنحة الإخلال العلني بالحياة، إلى ما شهد به الشاهدين، مما تكون معه قد أبرزت العناصر التكوينية للجريمة وعللت قرارها تعليلا سليما.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

ملف رقم : 13627/6/3/2020

2022/81

2022-01-19

إن المحكمة لما أيدت القرار المستأنف القاضي ببراءة المطلوب من جناية هتك عرض قاصر بدون عنف نتج عنه افتضاض استنادا لإنكاره، دون أن تعمل على استدعاء الضحية القاصر والشاهدة والاستماع إليهما ومناقشة شهادتهما شفويا وحضوريا أمامها وتقييمها في إطار سلطتها في تقدير وسائل الإثبات المعروضة عليها عملا بمقتضيات المادة 287 من قانون المسطرة الجنائية، تكون قد جعلت قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه، وهو ما يعرضه للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/15703

2022/87

2022-01-19

إن المحكمة لما قضت بإدانة الطاعن من أجل جناية هتك عرض قاصر بالعنف استنادا على تصريحه التمهيدي الذي جاء منسجما مع التصريحات التي أفضت بها المشتكية أمام قاضي التحقيق، تكون قد سلطتها التقديرية في تقييم ما يعرض عليها من وقائع وأدلة، فجاء قرارها مبنيًا على أسس قانونية سليمة، ومعللا تعليلا كافيا وسليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/23499

2022/88

2022-01-19

إن المحكمة لما اعتمدت في إدانة الطاعن من أجل جنائية هتك عرض قاصر بدون عنف نتج عنه افتضاض بكارتها وجنحة إهانة رجال القوة العمومية أثناء قيامهم بعملهم والتهديد بارتكاب جنائية واستهلاك مادة مخدرة على اعترافه التمهيدي الصريح والواضح، وتجديد اعترافه أمام المحكمة، يكون قرارها معللا تعليلا كافيا، وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/24250

2022/90

2022-01-19

إن المحكمة لما قضت بإدانة الطاعن من أجل جنائية هتك عرض قاصرة بالعنف، اعتمادا على تصريحاته التمهيدية وأمام قاضي التحقيق التي جاءت متطابقة مع تصريحات الضحية القاصر تكون قد استعملت في ذلك سلطتها التقديرية في تقييم ما يعرض عليها من وقائع وأدلة. فجاء قرارها مبني على أساس قانوني سليم ومعللا تعليلا كافيا وسليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2022/2/6/2121

2022/445

2022-03-23

لئن كانت محكمة الموضوع هي صاحبة السلطة في تقدير الوقائع المعروضة عليها وتقييمها ولا رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض، فإن النتيجة التي توصلت إليها وتعليلها يبقى خاضعا لتلك الرقابة.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/6/6/22913

2022/310

2022-02-23

إن تقدير الوقائع وإن كان يدخل في إطار السلطة التقديرية لقضاة الموضوع، فإن لقاضي النقض الرقابة في هذا المجال في حدود ما يتعلق بسلامة استنتاج المحكمة فيما انتهت إليه من كونه غير مبني على تناقض أو تحريف في الوقائع، ومن كون تعليلها بخصوص استنتاجها كان تعليلا مستساغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/18486

2022/98

2022-01-19

البيّن من تنقيصات القرار المطعون فيه أن المحكمة المصدرة له أدانت المطلوب في النقض من أجل جنائية هتك عرض قاصر بالعنف طبقا للفقرة الأولى من الفصل 485 من القانون الجنائي وعاقبته بخمس سنوات حبسا نافذا، بعد أن تداولت في ظروف التخفيف وتمتيعه بها استنادا إلى ظروفه الاجتماعية ولعدم سوابقه القضائية وهو تعليل كاف يبرر ما قضى به القرار المذكور في هذا الشأن والوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/18493

2022/99

2022-01-19

البيّن من تنقيصات القرار المطعون فيه أن المحكمة المصدرة له لما أدانت المطلوب في النقص من أجل جنائية هناك عرض شخص معروف بضعف قواه العقلية وعاقبته بثلاث سنوات حبسا نافذا، بعد أن تداولت في ظروف التخفيف وامتعتة بها استنادا لظروفه الاجتماعية، ولقساوة العقوبة المقررة قانونا مقارنة مع درجة خطورة الأفعال المرتكبة من طرفه، ولانعدام سوابقه القضائية، تكون بذلك قد عللت قرارها تعليلا كافيا في هذا الشأن والوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/18495

2022/101

2022-01-19

إن المحكمة لما أدانت المطلوب في النقص من أجل جنحة هناك عرض قاصر بدون عنف بعد استبعاد ظرف الافتضااض، استندت في ذلك على كونه هناك عرض القاصر برضاها دون أن يفتض بكارتها، دون أن تناقش تصريحاته التمهيدية التي أكد من خلالها أنه بعد علمه كونها حامل منه بمولود ذكر، أصبح يمارس معها الجنس برضاها إلى أن افتض بكارتها، فضلا عن تناقض حثيياتها بخصوص ظرف الافتضااض تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا يوازي انعدامه الموجب للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/16227

2022/222

2022-02-09

إن المحكمة غير ملزمة بتتبع كل ما يثيره الخصوم أمامها من دفعات والجواب عنها بصفة صريحة متى كان بالإمكان استتباط الجواب عن تلك الدفعات من حيثيات المحكمة. والقرار المطعون فيه بتأييده للحكم الابتدائي يكون قد تبنى حيثياته وردّ ضمناً عن الدفع الذي تضمنته الوسيلة، وجاء مؤسسا ومعللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/18843

2022/233

2022-02-09

بمقتضى الفصول من 146 إلى 151 من القانون الجنائي فإن العقوبات الأصلية وحدها التي يمكن لقضاة الموضوع أن ينزلوا عن حدها الأدنى متى قرروا تمتيع المحكوم عليه بظروف التخفيف شرط تعليل ذلك بوجه خاص. معاينة

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/13524

2022/80

2022-01-19

إن المحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي ببراءة المطلوب من جنحتي تحريض قاصر على الفساد والتهديد، تكون قد قيمت الوقائع والأفعال المعروضة عليها ولم يثبت

لها منها في إطار السلطة المخولة لها بهذا الشأن ما يفيد قيام العناصر التكوينية للأفعال موضوع المتابعة، فجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2/6/6/24343

2022/284

2022-02-16

إن مسألة تقييم الحجج والوثائق المعروضة على قضاة الموضوع انما تخضع لسلطتهم التقديرية والتي لا رقابة عليهم من طرف محكمة النقض الا فيما انتهوا اليه من تعليق، وذلك بصريح المادة 518 من قانون المسطرة الجنائية.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 2107/6/2/2021

2022/264

2022-02-16

لئن كان المشرع الزم محكمة الموضوع عند تمتيع المتهم بظروف التخفيف ان تعلق قرارها بهذا الخصوص بشكل خاص حسب ما نص عليه الفصل 146 من القانون الجنائي، فانه على العكس من ذلك فانها غير ملزمة بتعليق قرارها في حالة عدم تمتيع الطاعن بتلك الظروف، ما دام ان هذه الأخيرة - أي الظروف المخففة - امر موكل الى سلطة وتقدير القاضي حسب ظروف كل قضية وملابساتها ودرجة خطورة الافعال المرتكبة فيها.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/12380

2022/267

2022-02-16

إن منح ظروف التخفيف للمطلوب هو أمر موكول لقاضي الموضوع شريطة تعليل قراره بهذا الخصوص بوجه خاص، والمحكمة المطعون في قرارها عندما قضت بتأييد الحكم الابتدائي الذي أدان المطلوب من أجل إتلاف محرم طريق وحكم عليه بغرامة نافذة قدرها 1000 درهم وليس 700 درهم كما جاء في الوسيلة فإنها بذلك قد نزلت عن الحد الأدنى للغرامة المقررة لتلك المخالفة ومنحت المطلوب ظروف التخفيف وعللت ذلك بالنظر إلى ظروفه العائلية والاجتماعية وانعدام سوابقه القضائية، تكون قد مارست سلطاتها في تقدير العقوبة في إطار مقتضيات الفصلين 146 و151 من القانوني الجنائي، ما دام ليس بالقانون ما يمنعها من ذلك بالنسبة لنازلة الحال وجاء قرارها مبنيًا على أساس قانوني سليم وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/21821

2022/270

2022-02-16

لئن كانت محكمة الموضوع هي صاحبة السلطة في تقييم الوثائق المعروضة عليها ولا رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض، فإن تعليلها للنتيجة التي توصلت إليها يبقى خاضعا لتلك المراقبة.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/19750

2022/279

2022-02-16

إن المحكمة لما ادانت الطاعن من أجل جنحة القتل الغير العمدي الناتج عن حادثة سير استنادا إلى ما ثبت لها من محضر الضابطة القضائية والرسم البياني المرفق به واعترافات المتهم (الطاعن) نفسه فيه، تكون قد ابرزت الاسباب الواقعية والقانونية التي استندت عليها في ادانته، ولا مجال للاحتجاج بكون الحادث يعزى الى انفجار العجلة ما دام انه ولئن كان انفجار عجلة الناقلة لا يمكن دفعه، فإنه يمكن بالمقابل توقعه مما لا يمكن وصفه بالحادث الفجائي او القوة القاهرة، فجاها قرارها معللا تعليلا سليما.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/16081

2022/112

2022-01-26

ليس بالقانون ما يمنع المحكمة من منح ظروف التخفيف فيما يخص العقوبات الأصلية ما دامت لا تدخل ضمن المواد المنصوص عليها في المادة 139 من مدونة السير على الطرق شريطة تعليل ذلك بوجه خاص.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/2111

2022/11

2022-01-05

المقرر قانونا أن القاضي يحكم حسب اقتناعه الصميم بمقتضى المادة 286 من قانون المسطرة الجنائية، واستنادا إلى ذلك الاقتناع فإن المحكمة لما قضت ببراءة المطلوب مما نسب إليه بعد إلغاء الحكم المستأنف تكون قد استعملت سلطتها التقديرية في تقييم الأدلة المعروضة عليها وطبقت الفقرة الأخيرة من نفس المادة التي تنص على أنه: "إذا ارتأت المحكمة أن الإثبات غير قائم صرحت بعدم إدانة المتهم وحكمت ببراءته"، ومن جهة أخرى تكون - أي المحكمة - واستنادا منها إلى الأدلة المعروضة عليها قد انتهت إلى أن المطلوب وقت وقوع الحادثة كان في حالة استحال عليه معها استحالة مادية تجنب الحادثة وذلك لسبب خارجي متمثل في سقوط الضحية التلقائي بسبب مرضه عند مرور الشاحنة، وهي الاستحالة التي تشكل أحد الأسباب المبررة لمحو الجريمة عملا بمقتضيات الفصل 124 من القانون الجنائي، الأمر الذي يكون معه قرارها مؤسسا ومعللا تعليلا سليما وكافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/20948

2022/5

2022-01-05

إن العبرة في الإثبات في الميدان الجنائي هي بالاقتناع الصميم لقضاة الموضوع كما أن استخلاص ثبوت الجريمة أو عدم ثبوتها من الوقائع، يرجع لقضاة الموضوع بما لهم من كامل السلطة، والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه عندما أيدت الحكم الابتدائي فيما انتهى إليه من تبرئة المطلوب في النقض من جنحة الفرار، قد اعتبرت بأن تركه لسيارته بمكان الحادث وبداخلها رخصة السياقة الخاصة به ووثائق أخرى خاصة بالسيارة، يدل على انتفاء النية لديه على التملص من المسؤولية الجنائية أو المدنية التي قد يتعرض لها، مما تكون معه تلك المحكمة، قد أبرزت العناصر الواقعية والقانونية التي استمدتها من معطيات الملف واقتنعت بعدم ثبوت نية الفرار التي يمكن على أساسها تحديد مسؤوليته الجنائية طبقا للمادة 182 من مدونة السير، واستعملت سلطتها التقديرية في تقييم الوقائع المعروضة أمامها وكونت قناعتها من خلالها بما

انتهت إليه في قضائها من تأييد الحكم الابتدائي فيما ذهب إليه براءة المطلوب من جنحة
الفرار فجاء قرارها مؤسسا ومعللا تعليلا سليما وكافيا.

.....

الوجيز في نماذج تعليل القرارات القضائية المستساغة

المادة الجنائية المجموعة الثانية

إعداد مصطفى علاوي المستشار
بمحكمة الاستئناف بفاس

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/5/6/13983

2015/8

2015-01-07

لما كانت مسألة تحديد العقوبة من الأمور التي تستقل بتقديرها محكمة الموضوع ومادامت العقوبة المحكوم بها على الطاعنة (سنة حبسا نافذا وغرامة نافذة قدرها 1000،00 درهم) لا تخرج عن الحدين الأدنى والأقصى المقررين بمقتضى الفقرة الثانية من الفصل 401 من القانون الجنائي التي أدينت بها، فإن المحكمة غير مطالبة ببيان الأسباب التي دعتها إلى تحديدها في القدر المذكور، الأمر الذي يجعل القرار المطعون فيه مطابقا لقواعد المسطرة ومعللا تعليلا كافيا ومقبولا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/9/6/8558

2013/532

2013-05-23

إن القرار المطعون فيه قضى بإرجاع الشاحنة لمالكها المطلوب في النقض معللاً ذلك بإيراز حسن نيته من خلال توفره على ترخيص وأخذ الرمال للاستعمال الشخصي بمسكنه وليس من أجل التجارة. والحال أن الترخيص الذي أدلى به المطلوب في النقض لا يتعلق بالمقلع ولا بالفترة الزمنية التي ارتكبت فيها جريمة سرقة الرمال، فضلاً عن أن حسن النية حسب الفصل 517 من ق.ج يقتضي انتفاء علم مالك الشاحنة بالسرقة، أي أن تكون الشاحنة مملوكة للغير حسن النية وليس لمرتكب فعل السرقة كما هو الحال في النازلة، مما جاء معه القرار المطعون فيه الذي قضى بإرجاع الشاحنة لمالكها المطلوب في النقض دون مراعاة ما ذكر ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه وهو ما يعرضه للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/9/6/3021

2014/79

2014-01-23

إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما ألغت الحكم الابتدائي وقضت من جديد ببراءة المطلوب في النقض من جنحة سرقة الرمال معتمدة في ذلك على إنكاره المتواتر وعلى العطب الذي أصاب الشاحنة وعدم ضبطه في حالة تلبس، والحال أنها طرحت جانباً وبدون تعليل تناقض تصريحاته حول مصدر الرمال ومحضر معاينة شرطة الملك العام بكون مصدر الرمال هو البحر ومن النوع الجيد ولا قيمت شهادة الشاهد المستمع إليه بقيامه بإصلاح الشاحنة ليلاً خارج الوقت الذي ضبطت فيه الشاحنة، مما يكون معه القرار عندما صدر على النحو المذكور مشوباً بعيب نقصان التعليل الموازي لانعدامه وهو ما يعرضه للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/9/6/17241

2014/136

2014-02-06

إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي ببراءة المطلوبين في النقض من جنحة سرقة الرمال، اعتمدت في ذلك على تراجع السائق عن تصريحه الأول وعلى صورة الوصل الذي أدلى به المسؤول عن الشاحنة بعدما أفاد أن الرمال المحمولة اشتراها من شركة (ت) والحال أن ما أدلى به مجرد صورة وصل وعدم مناقشتها لتصريح سائق الجرافة الذي صرح بعدم معرفته للمتهم وأنه لم يسبق له أن شاهده بالشركة وأنه لا يمكنه شحن الرمال لأي سائق إلا بعد إدلائه بوصل يفيد الأداء ويحتفظ بنظيره من أجل المراقبة في الطريق، وطرحها جانبا لاعترافه التمهيدي المفصل دون تعليل، الأمر الذي يجعل القرار المذكور بعدم تعرضه لما ذكر منعدم الأساس ومعرضا بالتالي للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/9/6/17067

2014/267

2014-03-13

يعتبر مشاركا في الجريمة من لم يساهم مباشرة في تنفيذها ولكنه أتى أحد الأفعال المنصوص عليها حصرا في الفصل المذكور التي ساعدت أو أعانت الفاعل الأصلي على ارتكاب الفعل المادي للجريمة، وأنه لا يمكن تصور المشاركة في الجريمة بعد ارتكابها. فالمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما أدانت الطاعن من أجل المشاركة في جريمة سرقة الرمال، فضلا على أنه أتى بعد شحن الشاحنة بالرمل وقطعها مسافة بعيدة عن مكان الشحن فإن الفعل المنسوب إليه في حد ذاته لا يشكل أحد العناصر المنصوص عليها في الفصل 129 من ق.ج وهو ما يعتبر خرقا للفصل المذكور ويجعل القرار ناقص التعليل الموازي لانعدامه ومعرضا للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/9/6/17069

2014/269

2014-03-13

يعتبر سارقاً للرمال من قام باستخراجها وأخذها من الشواطئ أو من الكثبان الرملية الساحلية أو من الأودية أو من أماكنها الطبيعية. والمحكمة لما أهملت تصريح مدير الشركة من كون حمولة الشاحنة تم شحنها من مقر شركته التي يديرها بطرق قانونية وإهمالها شهادة الشهود بعلّة أنهم عمال بالمقلع المتوقف في الوقت الذي لا يوجد فيه أي نص قانوني يمنع المحكمة الزجرية التي تطبق المسطرة الجنائية أساساً أن تبني مقررها على شهادة الشهود ولو كانت لهم قرابة مع أحد الأطراف بعد تقييمها في إطار سلطتها التقديرية مما كان معه القرار المطعون فيه مشوباً بعيب نقصان التعليل الموازي لانعدامه وهو ما يعرضه للنقض والإبطال.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/9/6/7868

2014/345

2014-04-03

إن المحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما ألغت الحكم الابتدائي وقضت ببراءة المطلوب في النقض من جنحة سرقة الرمال اعتمدت في ذلك على تخلفه رغم استدعائه وإنكاره وكون القرائن المعتمدة ابتدائياً ضعيفة ولا ترقى إلى وسائل الإثبات التي تثبت الفعل الجرمي، والحال أن وقائع الحكم المستأنف وتعليقاته أثبتت أن الضابطة القضائية ضبطت الشاحنة في ساعة متأخرة من الليل وهي مملوءة بالرمال وبعد حجزها والتحاق مالكها صرح لها بعدم توفره على وصل ونسب الفعل إلى السائق الذي نفى أن يكون هو من قام بحمل تلك الشحنة، وأن مالك الشاحنة (المطلوب في النقض) هو من قام بجلب تلك الرمال من شاطئ البحر لاعتياده على سياقة الشاحنة ليلاً ونقل الرمال بضواحي القديرة بالعرائش رغم عدم توفره على رخصة السياقة الخاصة بهذا النوع

من المركبات، مما يفيد أن تحريفا قد تسرب إلى تعليل القرار واستبعد اعترافه واعتراف السائق بتعليل غير سائغ.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/9/6/18262

2014/937

2014-10-09

إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما قضت ببراءة المطلوبين في النقض من جنحة سرقة الكثبان الرملية من أماكنها الطبيعية والمشاركة في ذلك، اعتمدت في ذلك على كون ما أخذه السائق يعتبر مجرد أتربة لا يشملها نص الفصل 517 من مجموعة القانون الجنائي، والحال أن المادة المضبوطة على متن الشاحنة تعتبر من الأتربة الصفراء من نوع توفنة المستخرجة من مقلع غير مرخص، وطالما أن استغلالها يخضع لترخيص خاص كما هو واضح من المحضر المنجز من طرف الفرقة الإقليمية للمقالع إلا ويعتبر ذلك مخالفا لنص الفصل 517 من ق.ج، الأمر الذي يجعل القرار المطعون فيه، لما قضى ببراءة المطلوبين في النقض للعلة المذكورة به، مشوبا بعيب نقصان التعليل الموازي لانعدامه وهو ما يعرضه للنقض والإبطال.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/9/6/4877

2015/924

2015-05-28

إن جنحة سرقة الرمال أصبحت مجرمة بمقتضى الفقرة الثالثة من الفصل 517 من ق.ج حسب التعديل الوارد على النص المذكور بمقتضى القانون رقم 10.11 الصادر

الأمر بتنفيذه ظهير شريف رقم 1.11.152 المؤرخ في 17 غشت 2011. ففي حالة توفر شهادة إدارية تفيد أن الرمال المنقولة تعود لملك عمومي، وكذا الحصول على اعترافه تمهيدي يؤكد قيام المتهم باستخراج الرمال من ملك عمومي ومن مقلع سري مع استعانتة بأشخاص آخرين، فإن القرار المطعون فيه عند اعتماده على الاعتراف المذكور يكون معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 4916/6/3/2014

2015/221

2015-01-28

إن المحكمة عندما استندت فيما انتهت إليه من براءة المطلوب من جنحة المناورة، التي ترمي إلى إتلاف المعلومات المخزنة بالناظم المعلوماتي لإدارة الجمارك، على كونه لم يرق بأفعال من شأنها أن تمس بالناظم المعلوماتي لإدارة الجمارك وإتلاف بياناتها، تكون قد طبقت مقتضيات المادة 281 من مدونة الجمارك تطبيقا سليما لانتفاء الركن المادي لهذه الجريمة المعلوماتية، على اعتبار أن الفعل الذي أتاه المطلوب في هذه القضية لم يثبت أنه أنجز بطريقة معلوماتية أو إلكترونية، وأنه كان يستهدف إتلاف البيانات المضمنة بالناظم المعلوماتي لإدارة الجمارك، فجاء قرارها معللا تعليلا كافيا لا يشوبه أي نقص أو قصور.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/4/6/6010

2015/458

2015-05-27

إن المحكمة لما استندت فيما قضت به من براءة المطعون ضده من جنحتي التزوير في محرر بنكي واستعماله على عدم وجود أي محرر بنكي أو ورقة صادرة عن البنك

قام الظنين بتزويرها أو حرف كتابتها أو التوقيع المضمن بها واعتبرت الجنحة غير قائمة لعدم وجود جسم الجريمة، تكون عللت ما قضت به تعليلا كافيا والوسيلة على غير أساس.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/5/6/7419

2021/1004

2021-09-15

من حق المحكمة تمتيع المتهم بظروف التخفيف، ما لم يمنعها القانون من ذلك، مع التزامها بتعليل قرارها في هذا الصدد، عملا بمقتضيات الفصلين 141 و 146 من القانون الجنائي.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/5/6/23816

2021/516

2021-05-05

إن وصف المحكمة للأفعال بجنحة الضرب والجرح بواسطة السلاح طبقا للفصل 401 من القانون الجنائي بدلا من جنائية محاولة القتل العمد، من غير أن تناقش إصابة الضحية بكسر على مستوى الجمجمة نتج عنه استبدال العظم المكسر بعظم اصطناعي وأن فقدان جزء من عظام الرأس يضعف مقاومته للإصابات الخارجية بصفة مستديمة

للقول بوجود العاهة الدائمة من عدمه طبقا للفصل 402 من القانون الجنائي يجعل قرارها مشوبا بعيب الفساد والنقصان في التعليل الناتجين عن سوء التقدير.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/5/6/19813

2021/1316

2021-12-01

لما كان الظاهر من أوراق الملف أن ما نسب للمتهم من جرائم يشكل مجموعة من الأحداث المتصلة في الزمان والمكان، فإن ما انتهت إليه المحكمة من كون المعني بالأمر كان وقت حصولها منعدم الإدراك والتمييز، يجعل ما قررته من إعفاء من المسؤولية منسحبا إليها بمجموعها من غير استثناء، مما يبقى معه ما ساقته من أسباب بشأن براءته من بعضها وثبوت الباقي في حقه تعليلا زائدا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 8650/6/5/2021

2021/1006

2021-09-15

لمحكمة الموضوع الحق في تمتيع المتهم بظروف التخفيف، ما لم يمنعها القانون من ذلك، مع التزامها بتعليل قرارها في هذا الصدد.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2007/2/6/16340

2008/320

2008-03-12

إن المحكمة عندما قضت بعدم قبول استئناف الطاعنة بعلّة أن حضور دفاعها أمامها ومشاركتها في المناقشة هو بمثابة تبليغ له بالحكم الابتدائي المذكور، والتي كانت متغيبية فيه كما سبق بيانه دون تقيدها بمقتضيات المادة 400 من قانون المسطرة الجنائية المشار إليها، والتي تستوجب في مثل هذه الحالة تبليغ الطرف المتغيب وفق مقتضيات المذكورة لبدء سريان أجل الاستئناف، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا معيبا وخارقا للقانون.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2007/2/6/21959

2008/324

2008-03-12

إذا كانت الفقرة الثالثة من المادة 563 من قانون المسطرة الجنائية قد أعطت الحق للعارض في طلب إعادة النظر في حالة ما إذا أغفل القرار الصادر عن هذا المجلس البت في إحدى الطلبات المعروضة بمقتضى وسائل استدلت بها أو في حالة عدم تعليل القرار فإنه من جهة أولى وخلافا لما جاء في الوسيلة المستدل بها في طلب إعادة النظر فإن القرار الصادر عن المجلس موضوع طلب إعادة النظر والمرفق بعريضة الطاعن نجده وبعد الاطلاع على تنصيصاته أنه جاء معللا ومجيبا عن الطلبات المعروضة في الوسيلة الوحيدة المستدل بها على النقض ومن جهة ثانية فإن الوجه الثاني من الوسيلة جاء غامضا لم يتمكن المجلس الأعلى (محكمة النقض) معه من معرفة ماهية الدفوعات التي لم يقع الجواب عنها مما تبقى معه الوسيلة من جهة على غير أساس ومن جهة أخرى غير مقبولة.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2007/2/6/9137

2008/326

2008-03-12

إن المحكمة لما اعتبرت أن ترك المطلوب للسيارة وبداخلها وثائقه كجمركي كاف للتدليل على عدم فراره من مكان الحادثة بعد ارتكابها، واعتبرت أن تصريحات مصرحي محضر الضابطة القضائية لا ترقى إلى مستوى الشهادة التي تعد إحدى وسائل الإثبات إلا إذا تم أدائها وفق ما يقتضيه القانون، وانتهت إلى تبرئة المطلوب من السياقة في حالة سكر والفرار عقب ارتكاب الحادثة استنادا إلى سلطتها التقديرية في تقييم القرائن، يكون قرارها مؤسسا ومعللا تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 4867/6/5/2011

2011/718

2011-08-03

إن المحكمة لما قضت ببراءة المطلوب في النقض من مخالفة التلوث العمومي استنادا إلى إنكاره، من غير أن تناقش معاينة الضابطة القضائية التي تثبت حيازته بمحله المهني لنفايات مضرّة بالبيئة، والتي هي عبارة عن بقايا مواد يعاد تصنيعها، ولتصريح المتهم نفسه المضمن بمحضر استماعه، والذي يؤكد فيه قيامه بتجميع هذه النفايات وإعادة بيعها دون ترخيص، تكون بنت قرارها على تعليل ناقص وعرضته للنقض والإبطال.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/8/6/17505

2014/424

2014-04-03

من المقرر أن توافر العنصر المعنوي من عدمه إنما هي مسألة واقعية تستنبطها المحكمة من خلال مناقشتها الحضورية والشفاهية لما يعرض عليها من وقائع، والمحكمة لما قدرت واقعة توفر المتهم المطلوب في النقض على كافة الوثائق القانونية اللازمة لممارسة القنص وحلت في إطار سلطتها التقديرية تصريحه التمهيدي الذي أكد من خلاله أنه لم يعتمد الصيد في المحمية الخاصة، وأن اقتحامه لها إنما كان عن حسن نية مرجعا سببه لعدم وضوح علامات التحديد بين المحمية الخاصة والمحمية المرخصة، وإذ هي استخلصت قناعتها بعدم توافر عنصر العمد كعنصر جوهري في الجرائم المنصوص عليها في الفقرة 9 من الفصل 16 من ظهير 1923/08/14 كما تم تعديله، وأيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به من براءته، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/8/6/1432

2014/831

2014-06-12

لا يعيب محكمة الاستئناف تبنيها علل وأسباب الحكم الابتدائي إذا كانت هذه الأسباب وتلك العلل سليمة وصحيحة ووفق الواقع والقانون، والقرار المطعون فيه عندما أيد الحكم الابتدائي يكون قد تبني علله وأسبابه وأن الحكم المؤيد اعتمد في إدانة الطاعن من أجل المنسوب إليه على اعترافه بالمحضر المنجز على ذمة القضية وعلى ضبطه من طرف محرره في حالة تلبس بالصيد داخل محمية دائمة وفي وقت ممنوع فيه الصيد وبوسائل ممنوعة، وبذلك تكون المحكمة قد اعتمدت وسيلة قانونية في الإثبات

وطرحت ضمناً ما أثاره الطاعن بخصوص بطلان المحضر لعدم تحديد وجه البطلان المذكور، فجاء قرارها بذلك معللاً تعليلاً كافياً وسليماً.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 21474/6/12/2019

2021/239

2021-02-09

إن المحكمة لما ألغت الحكم المستأنف وقضت ببراءة المطلوبين في النقض من جنحتي تزيف أختام إحدى السلطات والمشاركة في ذلك، وعللت قرارها باستعمال سلطتها التقديرية في تقييم أدلة الإثبات المعروضة أمامها، وبينت دواعي عدم اقتناعها بارتكاب المطلوبين للجنحتين، ورفضت ضمناً اعتبار إدانتها من أجل التزوير في محرر عرفي واستعماله بشأن الوثيقة المزورة حجة على تزيفها للأختام المستعملة في تزوير هذه الوثيقة، يكون قرارها معللاً تعليلاً سليماً وكافياً من الناحيتين الواقعية والقانونية.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 12802/6/3/2019

2020/1224

2020-09-23

إن المحكمة لما قضت بتأييد القرار المستأنف المحكوم بمقتضاه ببراءة المطلوب من جنائية تكوين عصابة إجرامية والسرقة الموصوفة والاختطاف بعلّة أنه لا يوجد أي دليل إثبات فيما يخص الجرائم المذكورة، كما قضت بإعادة تكييف جنائية الاغتصاب مع الاستعانة بأشخاص آخرين إلى جنحة الخيانة الزوجية بعلّة اعتراف المطلوب في سائر المراحل بممارسته للفساد مع الفتيات اللواتي يستدرجهن لفائدة الأجنبي وبمقابل، واعتبرت الفعل المنسوب إليه يشكل خيانة زوجية، وهو تعليل مجمل ومبهم لم تناقش

فيه المحكمة الجرائم المنسوبة إلى المطلوب من خلال النصوص القانونية المنظم لها وعلى ضوء تصريحاته التمهيدية، ولم تعمل على استدعاء مصرح المسطرة المرجعية الذي جاءت تصريحاته منسجمة مع إفادة الضحايا المستمع إليهن تمهيدياً، وتحديد موقفها من مجموع القرائن إما إيجاباً أو سلباً، وهي عندما قضت على النحو المذكور أعلاه، دون أن تبيّن الأسباب الواقعية والقانونية التي أسست عليها قضاءها تكون قد حالت دون بسط محكمة النقض لرقابتها على مدى التطبيق السليم للقانون، فجاء قرارها مشوباً بنقصان التعليل الموازي لانعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/4/6/14842

2020/942

2020-11-11

إن المحكمة لم تبرز أركان جناية التزوير في محرر رسمي، ومنها النشاط المادي المتمثل في تغيير الحقيقة في المحررات الرسمية المطعون فيها بالزور وفق الصور المنصوص عليها في الفصل 354 من القانون الجنائي الذي أدين بمقتضاه الطاعن، من خلال البحث الذي تجرّبه في القضية، ولا سيما مع شهود الرسوم، واستخلاص النتيجة التي ترى أنها تناسب الوقائع الثابتة لديها، وإضفاء الوصف القانوني الذي ينطبق عليها في نطاق الصلاحية المخولة لها بمقتضى القانون على ضوء إدانتها بالفعل لشهود الرسوم من أجل جنحة الإدلاء ببيانات مخالفة للحقيقة أمام عدلين طبقاً للفصل 355 من القانون الجنائي؛ وهي لما كيفت تلك الأفعال بوصف الجنائتين اللتين أدانت بهما الطاعن، تكون قد جعلت قرارها مشوباً بعيب نقصان التعليل المنزلة منزلة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2016/12/6/23858

2018/1660

2018-12-18

لما قضت المحكمة ببراءة المطلوب في النقض من جنحة التصرف في أموال غير قابلة للتفويت، بعلّة أن المقصود بالتفويت حسب تنصيصات فصل المتابعة هو نقل الملكية من شخص لآخر، وأن الكراء ليس من تصرفات التفويت، تكون قد فسرت مقتضيات فصل المتابعة تفسيراً خاطئاً، فجاء بذلك قرارها معللاً تعليلاً فاسداً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2016/12/6/20833

2019/33

2019-01-08

إن المحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي وأدانت الطاعن من أجل جنحة انتزاع عقار من حيازة الغير ردت الدفع بتقادم وسقوط الدعوى العمومية، بعلّة أن جريمة انتزاع عقار من حيازة الغير جريمة مستمرة تمتد في الزمان، وأن المتهمين مازالوا يضعون يدهم على العقار، والحال أن جنحة انتزاع عقار من حيازة الغير جريمة فورية تنتهي بانتهاء فعل الانتزاع، تكون قد عللت قرارها تعليلاً فاسداً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/12/6/23975

2020/1168

2020-11-17

إن المحكمة لما استعملت سلطتها التقديرية المخولة لها بمقتضى المادة 293 من قانون المسطرة الجنائية في تقييم وسائل الإثبات المعروضة عليها، وبينت دواعي عدم اقتناعها بارتكاب المطلوب للأفعال المنسوبة إليه، ولم تعتبر إضافة المطلوب في النقص لبيان التاريخ بالشيك مشكلا لعناصر فصل المتابعة، خاصة وأن المشتكية عجزت عن إثبات ادعائها تزوير الشيك بعد أن أكدت وضع توقيعها عليه الذي يعتبر تفويضا منها له لملء باقي بياناته، وبذلك جاء قرارها معللا بما فيه الكفاية.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/12/6/9189

2020/1216

2020-11-24

إن المحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي وقضت بعدم قبول طلب بطلان عقد البيع والتشطيب عليه بسجل السيارات وإرجاع الحالة إلى ما كانت عليه وأمر مدير تسجيل السيارات بتقييد الحكم، على أساس أن هذا الطلب يبقى من اختصاص القضاء المدني، مبرزة دواعي عدم استجابتها لطلبات الطاعن، لأن قضاة الزجر مختصون بالبت في تعويض الضرر المترتب عن الجريمة وفي رد الأشياء دون البت في التصرفات صحة أو بطلانها، تكون قد بنت قرارها على أساس قانوني سليم وعلته تعليلا كافيا وسليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/12/6/7833

2021/61

2021-01-12

بمقتضى الفصل 523 من القانون الجنائي، يعتبر أي تصرف بسوء نية في تركة قبل اقتسامها أو في مال مشترك جريمة معاقبا عليها بمقتضاه، والمحكمة المطعون في قرارها بحصرها التصرفات المعتبرة جريمة متى كانت بسوء نية في التصرفات المنسوبة على التركة، تكون قد أساءت تطبيق القانون وكان عليها البحث في ما إذا كانت التصرفات التي أقر المطلوب في النقص بإجرائها تمت بسوء نية أم لا سواء المتعلقة منها بالتركة أو بالمال المشترك، لأن متابعة النيابة العامة كانت من أجل جنحة التصرف في مال مشترك بسوء نية التي تستغرق جنحة التصرف بسوء نية في تركة قبل اقتسامها، لأن كل تركة مال مشترك وليس كل مال مشترك تركة، وبذلك أضفت على قرارها عيب فساد التعليل وعرضته للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/12/6/23027

2021/69

2021-01-12

إن المحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي بإدانة الطالب من أجل جنحة خيانة الأمانة، وأبرزت في تعليلها عناصر الفصل 547 من القانون الجنائي من خلال قيام الطالب باحتفاظه بالوديعة المحكوم بها لفائدة موكلته المطالبة بالحق المدني لمدة طويلة وعدم تمكينها منها، رغم إمهاله من طرف المحكمة آجالا متعددة لهذا الغرض، واعتبرت في نطاق سلطتها التقديرية ما تمسك به الطالب من كون سبب عدم تسليمه المستحقات للمشتكية يرجع إلى رفضها تمكينه من الوثائق المتعلقة بالقاصرين التي طلبها منه الصندوق الوطني للتقاعد والتأمين، وإلى حفظ ملف تحديد الأتعاب نتيجة لذلك غير جدير بالاعتبار، ما دام الأمر يتعلق بعدم تسليمها مستحقاتها الشخصية بدون وجه حق بغض النظر عن مستحقات القاصرين رغم منح عدة مهل بهدف تسوية نزاعه معها وديا دون أن يدلي بالملف بما يثبت سعيه لذلك بصفة جدية، مما يجعل قرارها معللا تعليلا كافيا وسليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/12/6/7723

2021/90

2021-01-19

إن المحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي وبرأت المطلوب في النقض من جنحة محاولة العثور على كنز، عللت ذلك بأنه بعد دراستها القضية في ضوء ما جاء بمحضر الشرطة القضائية من تصريحات واقتناعها الصميم بذلك، تبين لها أن الحكم الابتدائي مغلل تعليلا كافيا من الناحيتين الواقعية والقانونية، مبرزة دواعي عدم اقتناعها بقيام عناصر الجنحة موضوع المتابعة، بعد اعتبارها أن الكنز المنصوص عليه بالفصل 528 من القانون الجنائي هو المال الثمين المدفون، وأن المطلوب في النقض إنما ضبط بالشاطئ وهو يبحث عن القطع النقدية والمعادن المخفية به، وليس عن كنز، وعللت بذلك قرارها تعليلا كافيا وسليما من الناحيتين الواقعية والقانونية.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/12/6/24998

2021/193

2021-02-02

إن المحكمة لما قضت بتأييد الحكم المستأنف في شقه المدني القاضي بعدم الاختصاص في المطالب المدنية بعد تبرئة المطلوب في النقض من جنحتي النصب وخيانة الأمانة متبينة علله وأسبابه المستمدة من تعليقات الدعوى العمومية، والحال أن بروتوكول الاتفاق بين الطالب والمطلوب الذي تم التوصل إليه بمساعدة الوسيط ينبغي مناقشته كواقعة مادية وليس كتصرف قانوني، الأمر الذي كان معه على المحكمة البحث في مدى ثبوت الأفعال الجرمية المنسوبة إلى المطلوب في النقض، المعتمد عليها في طلب التعويض كواقعة مادية في إطار المادة 410 من قانون المسطرة الجنائية، التي تتيح للمحكمة تقدير حقيقة الوقائع المتسببة في الضرر من كل جوانبها في إطار حرية الإثبات في نطاق القضاء الزجري، وذلك من خلال شهادة الشهود والقرائن وجميع

أدلة الإثبات المعروضة عليها، ولا حاجة للخوض في مسؤولية المطلوب في النقض عن مدة تسييره للشركات قبل الاتفاق، وبذلك جاء القرار المطعون فيه غير مؤسس وناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/3/6/13074

2019/1929

2019-12-04

إن المحكمة لما استندت فيما انتهت إليه من إدانة الطاعنة إلى ما صرحت به المشتكية، دون أن تدقق في التصريحات وتتأكد من السن الحقيقي للمشتكية وقت ارتكاب الأفعال المنسوبة للطاعنة ومن أين استقت عدم رضاها على اصطحاب والدتها إلى دولة أجنبية، ودون أن تتأكد كذلك من واقعة تخديرها فعلا من طرف الفاعل الأصلي، ومن مدى ارتكاب الفعل المنسوب للطاعنة خارج أرض الوطن، وبالتالي فإن النتيجة التي وصلت إليها في القول بالإدانة لا تتسجم منطقا وقانونا وواقعا مع القرائن التي اعتمدها، فتبقى بذلك أقوال الضحية مجردة تتطلب دليلا وحجة قوية لتعزيزها.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/3/6/11073

2020/1222

2020-09-23

إن المحكمة لما قضت بإعادة تكييف الوقائع إلى جنحة إلحاق ضرر بالغ بأطفال طبقاً للفصل 482 من القانون الجنائي بدل جناية الاتجار في البشر، استندت في قضائها إلى إنكار المطلوب في النقض في سائر مراحل الدعوى وإلى تصريحات المشتكية كونها كانت تتعاطى رفقة أبنائها للتسول بشكل إرادي وفي غياب المطلوب، فضلاً عن أن المقصود بالاستغلال في جناية الاتجار في البشر لا يتحقق إلا إذا ترتب عنه سلب إرادة الشخص وحرمانه من حرية تغيير وضعه وإهدار كرامته الإنسانية، وبالتالي فهو عملية تحكم في شخص باستعمال وسائل مختلفة يكون معها الضحية في وضعية يفقد معها السيطرة الكاملة على نفسه وإرادته، مما يجعله خاضعاً كلياً للفاعل. وبذلك تكون المحكمة، قد أبرزت وجه قناعتها فيما انتهت إليه بعد أن استعملت سلطتها في تقدير ما عرض عليها من وقائع وأدلة، وأعطت التكييف القانوني السليم للوقائع وعللت قرارها تعليلاً كافياً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/3/6/21928

2020/1221

2020-09-23

إن المحكمة لما قضت بإعادة تكييف الوقائع إلى جنحة استغلال طفل دون الخامسة عشر سنة لممارسة عمل قسري بدل جناية الاتجار في البشر، استندت في قضائها إلى تصريحات المطلوب في النقض في سائر مراحل الدعوى كونه قام بالتغريب بقاصر واستغلاله في عمل قسري تمثل في مساعدته على بيع الفواكه الجافة دون أن يقوم بالاعتداء عليه جنسياً أو هتك عرضه. فضلاً عن أن المقصود بالاستغلال في جناية الاتجار في البشر لا يتحقق إلا إذا ترتب عنه سلب إرادة الشخص وحرمانه من حرية تغيير وضعه وإهدار كرامته الإنسانية، وبالتالي فهو عملية تحكم في شخص باستعمال وسائل مختلفة يكون معها الضحية في وضعية يفقد معها السيطرة الكاملة على نفسه وإرادته، مما يجعله خاضعاً كلياً للفاعل، وبذلك تكون المحكمة قد أبرزت وجه قناعتها فيما انتهت إليه، بعد أن استعملت سلطتها في تقدير ما عرض عليها من وقائع وأدلة، وأعطت التكييف القانوني السليم للوقائع وعللت قرارها تعليلاً كافياً.

مجلة قضاء محكمة النقض - الإصدار الرقمي 2012 - العدد 69 - مركز النشر و
التوثيق القضائي ص 296

وحيث إن ادعاء المتهم أن الأخطاء المنسوبة إليه تمت بحسن نية مردود عليه فإنه يكفي لإثبات سوء نية المتهم قيامه بمخالفة قوانين الصفقات العمومية ومنح امتيازات ومنافع غير مبررة، فالركن المعنوي بالنسبة لجريمة استغلال النفوذ في الصفقات العمومية يستنتج من طبيعة الجريمة نفسها، إذ يكفي خرق قاعدة قانونية تتعلق بهذه الصفقات للقول بوجود الركن المعنوي خصوصا وأن المتهم يملك ثقافة قانونية وبالتالي يفترض فيه معرفة فحوى هذه القواعد.

وحيث إنه بحكم مركزه وما يملكه من وسائل في إخفاء جريمته المرتبطة بوظيفته لم ينكشف أمره إلا بعد إعفائه منها، مما يجعل دفعه بتقادم جنحة استغلال النفوذ كما سبق الجواب عنه أوليا غير مؤسس ومردودا.

وحيث إن طلب النيابة العامة الرامي إلى تطبيق مقتضيات الفصل 252 من القانون الجنائي يقتضي من جهة ثبوت استغلال النفوذ من أجل ارتكاب فعل يكون جنائية ومن جهة أخرى يجب أن يقدم الطلب المذكور بواسطة ملتصق كتابي تأكدي إذا كان من شأنه تغيير الوصف من جنحة إلى جنائية مما يستدعي رد طلب النيابة العامة بهذا الخصوص.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2003/1/6/24868

2004/350

2004-02-18

لئن أبرزت المحكمة مجموعة من الأفعال المقترفة من لدن الطاعن استخلصت منها عناصر جنائية تكوين عصابة إجرامية لإعداد ارتكاب أعمال إرهابية، فإن قرارها

يكون ناقص التعليل إن هي لم تبرز أن الأفعال المذكورة قد استمرت في الزمان إلى ما بعد 28 مايو 2003 تاريخ صدور قانون مكافحة الإرهاب الذي عاقبت الطاعن بمقتضاه ولم ترد فيه تواريخ ارتكابها، حتى يتأتى معه للمجلس الأعلى (محكمة النقض) بسط رقابته على تلك الأفعال ومدى استرسالها في الزمان لتبرير تطبيق القانون المذكور وكذا العقوبة المحكوم بها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2003/1/6/21696

2004/380

2004-02-25

تقوم مقام التعليل بالنسبة لأحكام المحكمة العسكرية الأسئلة التي يلقيها الرئيس على أعضاء الهيئة الحاكمة والأجوبة عنها بنعم أو لا، والمحكمة بعدما أثبتت أن الطاعن حاز واستعمل مادة متفجرة وهو يتوفر على رخصة لذلك، ثم أثبتت إدانته بحيازة واستعمال هذه المادة بدون رخصة تكون قد عرضت حكمها للنقض إذ التناقض في التعليل ينزل منزلة انعدامه.

.....
أنظر :

الضمانات الأساسية الممنوحة للعسكريين

بالقوات المسلحة الملكية

ظهير شريف رقم 1.12.33 صادر في 16 من شوال 1433 (4 سبتمبر 2012) بتنفيذ القانون رقم 01.12 المتعلق بالضمانات الأساسية الممنوحة للعسكريين بالقوات المسلحة الملكية

المادة 8

تظل المحاكم المغربية المختصة وحدها مؤهلة للنظر في المخالفات التي يرتكبها، أثناء العمليات خارج التراب الوطني، العسكريون وكذا المستخدمون المدنيون ذوو الجنسية المغربية الموضوعون تحت إمرتهم، وذلك ما لم ينص على خلاف ذلك في الاتفاقيات والمعاهدات والبروتوكولات التي انضمت إليها المملكة أو صادفت عليها وتم نشرها بصفة قانونية.

الجريدة الرسمية عدد 6322 الصادرة بتاريخ 9 ربيع الأول 1436 (فاتح يناير 2015)
ظهر شريف رقم 1.14.187 صادر في 17 من صفر 1436 (10 ديسمبر 2014)
بتنفيذ القانون رقم 108.13 المتعلق بالقضاء العسكري.

كتاب تمهيدي

أحكام عامة

المادة 1

تحدث بمقتضى هذا القانون محكمة عسكرية متخصصة، للنظر ابتدائيا واستئنافيا في القضايا المعروضة عليها.

تكون مقررات المحكمة العسكرية قابلة للطعن أمام محكمة النقض.

المادة 2

تطبق أمام المحكمة العسكرية أحكام القانون الجنائي والقانون المتعلق بالمسطرة الجنائية الجاري بهما العمل في كل ما لم يرد به حكم في هذا القانون أو في أي نص تشريعي آخر.

الكتاب الأول

في اختصاص وتنظيم المحكمة العسكرية والمسطرة المطبقة أمامها

القسم الأول

في اختصاص وتنظيم المحكمة العسكرية

الباب الأول

في اختصاص المحكمة العسكرية

المادة 3

مع مراعاة أحكام المادة 5 أدناه، تختص المحكمة العسكرية بالنظر في الجرائم التالية :

أولاً : الجرائم العسكرية المنصوص عليها في الكتاب السادس من هذا القانون والمرتكبة من قبل العسكريين وشبه العسكريين المخولة لهم هذه الصفة بموجب نصوص خاصة والذين هم في وضعية الخدمة ؛

ثانياً : الجرائم المرتكبة من قبل أسرى الحرب، أيا كانت صفة مرتكبيها :

ثالثاً : الجرائم المرتكبة في حالة حرب، ضد مؤسسات الدولة أو المرتكبة ضد أمن الأشخاص أو الأموال إذا ارتكبت لفائدة العدو أو كان لها تأثير على القوات المسلحة، وجرائم الإعداد لتغيير النظام أو الاستيلاء على جزء من التراب الوطني باستعمال السلاح، والجرائم المرتكبة ضد النظم المعلوماتية والاتصالية والتطبيقات الإلكترونية والمواقع السبرانية التابعة للدفاع الوطني ؛

رابعاً : إذا نص القانون صراحة على ذلك.

يعتبر أيضا في وضعية الخدمة في مدلول البند الأول أعلاه :

- العسكريون الجدد من أي رتبة كانوا. المنتمون إلى القوات المسلحة الملكية ؛
- المنخرطون في الجندية ؛
- المنخرطون في الجندية من جديد ؛
- المسرحون مؤقتا من الجندية بسبب مرض أو عجز بدني أصابهم ؛
- العسكريون من مختلف الرتب المتمتعون برخصة غير محددة المدة أو الذين هم في حالة الوضع رهن الإشارة أو في وضعية الاحتياط المستدعون للخدمة من جديد بصفوف القوات المسلحة الملكية، وذلك من تاريخ تكوينهم فرقة قصد التحاقهم بالجيش، أو من تاريخ وصولهم إلى المكان المخصص لهم إذا التحقوا به منفردين إلى غاية تاريخ تسريحهم قصد التحاقهم بمنزلهم. غير أن هؤلاء خارج هذا الإطار لا يحاكمون أمام المحكمة العسكرية إلا إذا ارتكبوا جريمة العصيان المنصوص عليها في هذا القانون.

المادة 4

لا تختص المحكمة العسكرية بالنظر في الجرائم التالية :

أولاً : جرائم الحق العام المرتكبة من قبل العسكريين وشبه العسكريين سواء كانوا فاعلين أصليين أو مساهمين أو مشاركين ؛

ثانياً : الجرائم المرتكبة من قبل الضباط وضباط الصف والدركيين التابعين للدرك الملكي أثناء ممارسة مهامهم في إطار الشرطة القضائية أو أثناء ممارسة مهامهم في إطار الشرطة الإدارية.

المادة 5

لا تختص المحكمة العسكرية بالنظر في الأفعال المنسوبة إلى الأحداث الذين يقل سنهم عن ثمان عشرة سنة وقت ارتكاب الفعل.

المادة 6

لا تختص المحكمة العسكرية بالنظر في الأفعال المنسوبة إلى الأشخاص المدنيين العاملين في خدمة القوات المسلحة الملكية ، مع مراعاة أحكام المادة 3 أعلاه.

المادة 7

إذا توبع شخص بارتكابه جريمتين في آن واحد، إحداهما من اختصاص المحكمة العسكرية، والأخرى من اختصاص المحاكم العادية، يحال أولاً إلى المحكمة التي لها حق النظر في الجريمة المعاقب عليها بالعقوبة الأشد.

إذا كانت نفس العقوبة مقررة للجريمتين معاً، أو كانت إحداهما جريمة الفرار من الجندية، يحال المتهم أولاً إلى المحكمة العسكرية.

في حالة صدور حكمين يقضيان بعقوبتين سالبتين للحرية، تنفذ العقوبة الأشد فقط، من طرف الوكيل العام لدى المحكمة العسكرية، بعد إحالة الملف إليه.

المادة 8

إذا تبين للمحكمة العسكرية أن القضية المعروضة عليها لها ارتباط بقضية رائجة أمام إحدى المحاكم العادية ولا يمكن فصلها عنها، أمكنها إحالتها إلى المحكمة العادية التي يتعين عليها البت في القضية بمجملها.

مع مراعاة أحكام البند الثالث من المادة 3 أعلاه، إذا ساهم شخص مدني أو شارك مع عسكري أو شبه عسكري في جريمة من اختصاص المحكمة العسكرية فإن القضية

تفصل ويحال الشخص المدني إلى المحكمة العادية التي يمكنها أن تؤجل البت إلى أن تصدر المحكمة العسكرية حكما في الموضوع.

المادة 9

يمكن لكل من تضرر مباشرة من جريمة تختص المحكمة العسكرية بالنظر فيها، أن ينتصب طرفا مدنيا أمام هذه المحكمة.

يمكن للمحكمة العسكرية أن تأمر بإرجاع الأشياء المحجوزة وأدوات الاقتناع إلى أصحابها ما لم تقرر مصادرتها.

تسري على المطالبة بالحق المدني الأحكام المنصوص عليها في القانون المتعلق بالمسطرة الجنائية في كل ما لم يرد به حكم في هذا القانون.

المادة 10

إذا ثبتت على أشخاص غير عسكريين إحدى الجرائم المعاقب عليها في هذا القانون ولم تنص عليها نصوص زجرية أخرى فإنه يحكم عليهم بالعقوبات المنصوص عليها في هذا القانون. غير أن الحكم بالخلع يعوض في حقهم بحبس تتراوح مدته بين سنة وخمس سنوات.

الباب الثاني

في تنازع الاختصاص

المادة 11

تقوم محكمة النقض في الحالات المنصوص عليها في المادة 261 من القانون المتعلق بالمسطرة الجنائية بالفصل في تنازع الاختصاص طبقا للأحكام المبينة في القانون المذكور.

الباب الثالث

في تنظيم المحكمة العسكرية

المادة 12

تعقد المحكمة العسكرية جلساتها بالرباط، ويجوز لها أن تعقدتها في أي مكان آخر، بقرار من الوكيل العام للملك لدى المحكمة العسكرية.

المادة 13

تضم المحكمة العسكرية الغرف التالية :

- 1- غرفة الجرح الابتدائية العسكرية تختص بالنظر ابتدائيا في الجرح والمخالفات المعروضة على المحكمة العسكرية ؛
- 2- غرفة الجنايات الابتدائية العسكرية تختص بالنظر ابتدائيا في الجنايات المعروضة على المحكمة العسكرية ؛
- 3- غرفة الجرح الاستئنافية العسكرية تختص بالنظر في الاستئنافات المقدمة ضد المقررات الصادرة عن غرفة الجرح الابتدائية العسكرية ؛
- 4- غرفة الجنايات الاستئنافية العسكرية تختص بالنظر في الاستئنافات المقدمة ضد المقررات الصادرة عن غرفة الجنايات الابتدائية العسكرية ؛
- 5- الغرفة الجنحية العسكرية تختص بالنظر في الطعون المقدمة ضد أوامر وقرارات قاضي التحقيق العسكري وطلبات السراح المؤقت وتدابير الوضع تحت المراقبة القضائية المقدمة أمامها وبطلان إجراءات التحقيق.

المادة 14

مع مراعاة أحكام المواد 15 إلى 22 بعده، تتألف هيئات الحكم بالمحكمة العسكرية كما يلي :

- 1- فيما يخص غرفة الجرح الابتدائية العسكرية، من مستشار بمحكمة الاستئناف بصفته رئيسا ومن عضوين أحدهما أو كلاهما من القضاة العسكريين أو من المستشارين العسكريين المشار إليهم في المادة 23 أدناه، وبحضور وكيل الملك ومساعدة كاتب الضبط.
- 2- فيما يخص غرفة الجنايات الابتدائية العسكرية، من مستشار بمحكمة الاستئناف بصفته رئيسا. ومن عضوين أحدهما مستشار بمحكمة الاستئناف والآخر قاض عسكري أو مستشار عسكري، وبحضور الوكيل العام للملك لدى المحكمة العسكرية ومساعدة كاتب الضبط.

3- فيما يخص غرفة الجناح الاستئنافية العسكرية، من مستشار رئيس غرفة محكمة الاستئناف بصفته رئيسا، ومن عضوين أحدهما مستشار محكمة الاستئناف والآخر قاض عسكري أو مستشار عسكري، وبحضور الوكيل العام للملك لدى المحكمة العسكرية ومساعدة كاتب الضبط.

4- فيما يخص غرفة الجنايات الاستئنافية العسكرية، من مستشار رئيس غرفة محكمة الاستئناف بصفته رئيسا، ومن أربعة أعضاء اثنان منهم مستشاران بمحكمة الاستئناف، والآخران أحدهما أو كلاهما من القضاة العسكريين أو من المستشارين العسكريين. وبحضور الوكيل العام للملك لدى المحكمة العسكرية ومساعدة كاتب الضبط.

5- فيما يخص الغرفة الجنحية العسكرية، من مستشار رئيس غرفة محكمة الاستئناف بصفته رئيسا، ومن عضوين أحدهما مستشار بمحكمة الاستئناف والآخر إما قاض عسكري أو مستشار عسكري، بحضور الوكيل العام للملك لدى المحكمة العسكرية ومساعدة كاتب الضبط.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2003/3/6/12309

2004/324

2004-02-11

يعد إخلالا بحقوق الدفاع المنزل منزلة نقصان التعليل إدانة المتهم بجنحة النصب، والحال أنه توبع بجنحة ادعاء صفة وارث والتصرف في متروك بسوء نية ولم ينتج من القرار المطعون فيه ولا من باقي وثائق الملف أن المحكمة أشعرته بالتكليف الجديد للأفعال التي أدانتها من أجلها وناقشتها في نطاقه.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2003/3/6/18718

2004/735

2004-04-14

يكون قرار المحكمة القاضي بالمؤاخذة عن فعل السرقة وبمصادرة السيارة المحجوزة ناقص التعليل إذا لم يبين السند القانوني الذي اعتمده لهذه المصادرة.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2004/6/3/2004/20942004/7362004-04-14 يكون القرار المطعون فيه ناقص التعليل لما أدان الحدث من أجل الهروب من مركز رعاية الطفولة (بناء على مقتضيات الفصل 309 من القانون الجنائي) وقضى عليه بالحبس النافذ دون أن يعلل ما قضى به من تعويض تدبير الحماية من الحرية المحروسة إلى العقوبة السالبة للحرية، ولم يخفض العقوبة إلى نصف الحد الأقصى أو الأدنى.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2004/1/3/1059

2005/490

2005-04-27

استنباط القرائن القضائية وتقدير تأثيرها على مآل النزاع يعد مسألة موضوع. الأخذ بالخبرة من عدمها واعتمادها دون غيرها أو اللجوء لخبرة أخرى يعد بدوره مسألة موضوع لا تخضع لرقابة المجلس الأعلى (محكمة النقض) إلا بخصوص التعليل. لا

يواجه الخبير بسرية الوثائق المحاسبية. الخبير غير ملزم بالاطلاع على الوثائق المحاسبية من حواسيب الطرفين.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

1999/1/6/1489

2002/2171

2002-11-20

إن المقتضيات القانونية الزجرية للشيك لا تميز - بخصوص المسؤولية الجنائية عن سحب الشيك بدون رصيد - ما بين وضعيتي الشخص الطبيعي عندما يسحب شيكاته الشخصية، أو حينما يمضي شيكات غيره بتفويض منه، كحالة الوكيل عن الشخص المعنوي. وأن انقياد محكمة الإحالة لقرار المجلس الأعلى تطبيقاً للفصل 605 من قانون المسطرة الجنائية يتطلب منها تعليل القرار بأسباب واقعية وقانونية انطلاقاً مما تستخلصه المحكمة من دراستها لوقائع القضية باعتبارها محكمة موضوع.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 192/3/1/2004

2005/514

2005-05-04

يمكن الحكم بالكف عن القيام بالأعمال التي تشكل منافسة غير مشروعة كجزاء وقائي يمكن إيقاعه ولو لم يكن هناك ضرر. تكيف فعل المنافسة واعتباره مشروعاً من عدمه يعد مسألة واقع يخضع أمر تقديره لمحكمة الموضوع ولا رقابة عليها من طرف المجلس الأعلى (محكمة النقض) متى كانت قناعتها مؤسسة على تعليقات سائغة.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2006/7/6/3901

2007/1620

2007-07-11

لئن كان من حق المحكمة الجزرية استعمال سلطتها في تقدير الأدلة المعروضة عليها والأخذ بما اطمأنت إليه وطرح ما لم تقتنع به، فإنه يتعين عليها أن تبني قناعتها على وسائل كافية، وعليه فإن المحكمة عندما استبعدت ما أفضى به الشاهد أمام المحكمة الابتدائية بعد يمينه، وأخذت بما صرح به أثناء البحث التمهيدي من غير أن تعزز ذلك بأدلة سائغة ومقبولة، أو تستمع للشاهد المذكور من جديد بحضور الطاعن تحقيقاً للمبدأ المنصوص عليه في المادة 287 من قانون المسطرة الجنائية يكون قرارها ناقص التعليل.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2004/3/6/11253

2006/3485

2006-11-22

إذا كان الطاعن باعتباره مطالباً بالحق المدني قد تنازل أمام محكمة الموضوع عن طلبه المتعلق باسترجاع المبالغ المالية التي كانت موضوع جنحتي خيانة الأمانة والنصب فإنه بقي متمسكاً بطلب التعويض عن الأضرار التي يدعي أنها لحقته من جراء الأفعال المنسوبة إلى المطلوبة في النقض وبذلك تكون صفته كمطالب بالحق المدني ثابتة قانوناً. لئن اكتفى القرار المطعون فيه بالتصريح ببراءة الموثقة من جنحتي النصب وخيانة الأمانة بتعليلات محددة دون أن يناقش كل الأفعال المنسوبة إليها ودون أن يتعرض لمجموعة من الوقائع التي اعتمدها الحكم الابتدائي كبيعها لقطع أرضية

مثقلة بحجوزات. وليست بتقييدات إحتياطية فقط ومصير الفرق بين المبلغين، معتمدا من جهة أخرى في عقد القسمة والفرق الحاصل في الحصة المخصصة للطاعن وقيمتها على عملية التزجيج (القانوني) باعتبار أن العقد المعتمد هو المؤرخ في 93/4/9 لكونه أودع بالمحافظة العقارية خلاف العقد المستدل به من الطاعن مع أن كلا منهما محرر من الموثقة مما يكون القرار المطعون فيه قد علل قضاءه تعليلا فاسدا المنزل منزلة انعدامه.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2004/7/6/26030

2005/496

2005-03-02

الأفعال التي تشكل خرقا للقوانين والأنظمة الجمركية تثبت عن طريق الحجز والبحث الذي يجريه أعوان الإدارة الذين أدوا اليمين القانونية أو ضباط الشرطة القضائية أو أعوان القوة العمومية، بمقتضى المحاضر التي ينجزونها ما لم يطعن في صحتها بالطرق المقررة قانونا. استناد المحكمة على إنكار المتهم للقول بعدم ثبوت الجرح الجمركية موضوع المتابعة، دون مناقشتها لمحضر الحجز الذي تم الاستظهار به يجعل تعليلا مخالفا للقانون.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

1997/1/6/3820

2000/846

2000-04-19

يتعين على المحكمة التي تحال عليها القضية أن تتقيد بقرار النقض فيما يرجع للنقطة القانونية التي بت فيها المجلس. إذا نقض المجلس قرار غرفة الجنايات بمحكمة الاستئناف جزئياً فيما يخص ظروف التخفيف ورفض طلب النقض فيما عدا ذلك. فإن محكمة الإحالة ملزمة بالتقيد بالنقطة التي بت فيها المجلس وبتعليل ما ستقضي به تعليلاً كافياً وصحيحاً من غير أن تعمد إلى إعادة تكيف الوقائع مرة ثانية من جنابة إلى جنحة مادام أن هذا التغيير في التكيف قد وقع التصديق عليه بقرار المجلس الصادر سابقاً بالنقض الجزئي ورفض طلب النقض في باقي ما كان ينتقد على القرار المطعون فيه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2002/1/6/4837

2002/1106

2002-09-25

اعتماد المحكمة في قرارها لاحتساب التعويض المستحق للمصاب من جراء الإصابات التي تعرض لها بسبب حادثة سير على الأجر السنوي الخاضع لاقتطاعات مؤقتة بسبب القروض وليس على الأجر المستحق الصافي يجعل قرارها ناقص التعليل.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2003/3/1/4197

2006/1662

2006-05-22

مسطرة تعرض الغير الخارج عن الخصومة هي من صميم القضاء المدني لا يمكن ممارسته ضد قرار جنحي. ويكون تعليل القرار غير مؤسس يستوجب قبول إعادة

النظر فيه، قبوله سلوك مسطرة تعرض الغير الخارج عن الخصومة أمام القضاء المدني ضد قرار صادر عن الغرفة الجنحية. إرجاع الحالة يعتبر تدبيراً زجرياً تأمر به المحكمة تلقائياً ولو لم يطلبه صاحب الشأن، والمقصود منه إرجاع الوضع إلى أصله قبل ارتكاب الجريمة وبالتالي فهو شق زجري.

.....

الوجيز في نماذج تعليل القرارات
القضائية المستساغة
التعويض عن حوادث السير

إعداد مصطفى علاوي المستشار
بمحكمة الاستئناف بفاس

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/13938

2022/125

2022-01-26

إن المادة 44 من مدونة السير قبل تعديل 2016/8/11 عرفت الدراجة النارية بأنها دراجة نارية مزودة بمحرك تساوي قوته 73,6 كيلو واط على الأكثر، والمحكمة لما ثبت لها من تقرير الخبرة المنجزة على الدراجة النارية بناء على تعليمات النيابة العامة والمرفق بمحضر الضابطة القضائية أن أسطوانتها وسعة محركها 150 سنتيمتر مكعب، واعتبرت بأن هذا النوع من الدراجات يستوجب توفر سائقها على رخصة سياقة مسلمة من الجهات المختصة، وقضت بإخراج شركة التأمين من الدعوى لتوفر حالة من حالات الاستثناء من الضمان المنصوص عليها في المادة 7 من الشروط النموذجية العامة لعقد تأمين المسؤولية المدنية، تكون قد عللت قرارها تعليلا سليما.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/14102

2022/126

2022-01-26

إن الأمر بإجراء خبرة طبية مضادة يرجع للسلطة التقديرية لقضاة الموضوع. والبيّن من تقرير الخبرة أنه وضح الأضرار التي خلفتها الحادثة بتدقيق انطلاقا من الشواهد الطبية الأولية للطاعن وملفه الطبي، والمحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي الذي اعتمدها في تحديد التعويض المستحق له، تكون قد اعتبرت موضوعية وأن الخبير حدد مجموع العقابيل وتقيد بالضوابط والمقاييس الموضوعية المتعلقة بتحديد نسب العجز الواردة بمرسوم 1985/1/14 سواء فيما يخص نسبة العجز الجزئي الدائم أو درجة الآلام، فجاء بذلك قرارها معللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/26234

2022/369

2022-03-02

الثابت من وثائق الملف خصوصا مذكرة استئناف الطاعن ادلاءه بشهادة أجر وشهادة التصريح بالأجور الصادرة عن صندوق الضمان الاجتماعي واثارته دفعا بخصوص عدم اعمال شهادة الاجر المدلى بها ومخالفة ظهير 1984/10/2 في مادتيه الخامسة والسادسة باحتساب الحد الأدنى للأجر بخصوص التعويض المحكوم به رغم ادلائه بشهادة الاجر الخاصة به، الا ان محكمة القرار المطعون فيه لم تجب عن هذا الدفع بخصوص الطاعن بالرغم مما له من اثر على قضائها في حالة صحته، مما يكون معه قرارها تبعا لذلك مشوبا بنقصان التعليل الموازي لانعدامه، ومستوجبا للنقض والابطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/6/14249

2022/374

2022-03-02

إن المحكمة لما اعتبرت أن الحكم الابتدائي المطعون فيه بالاستئناف قد صادف الصواب في باقي مقتضياته تكون قد تبنت أسبابه وتعليقاته التي ردت الدفع المتعلق بعقد التأمين استنادا للمادة 26 من عقد التأمين المحتج به، والتي نصت بصراحة على ضمان المؤمنة للأضرار البدنية والمادية الحاصلة للأغيار والناجمة عن المسؤولية المدنية للشركة المؤمن لها أثناء ممارستها لنشاطها المهني والذي لم يتم حصره في البيع والشراء خلافا لما ورد في الوسيلة والتي تبقى فيما اشتملت عليه عديمة الاساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/24474

2022/242

2022-02-09

الثابت من وثائق الملف وكذا تنصيصات القرار المطعون فيه أن الطاعنة أدلت استئنافية بواسطة نائبها بمذكرة لبيان أوجه استئنافها التمسست بموجبها إلغاء الحكم المستأنف المحكوم بمقتضاه بقيام ضمان شركة التأمين في النازلة بالرغم من كون شهادة التأمين المدلى بها قد انتهت صلاحيتها، والمحكمة لما أيدت الحكم المستأنف دون مناقشة المذكرة المدلى بها والمؤكدة من طرف رافعتها بجلسة المناقشة ودون الجواب عما اثير فيها لا سلبا ولا إيجابا وذلك بالرغم مما لذلك من تأثير على منطوق قرارها في حالة صحته جعلت قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه مما يعرضه للنقض والإبطال بهذا الخصوص.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/6/6/24490

2022/246

2022-02-09

إن المحكمة لما ايدت الحكم الابتدائي فيما قضى به للمطلوب من تعويض عن العجز الكلي المؤقت ودون ان تجيب لا ايجابا ولا سلبا عن الدفع المؤثر المثار امامها، علما أن المادة الثالثة من ظهير 1984/10/2 لا تخول التعويض عن العجز الكلي المؤقت في حد ذاته، وإنما عن فقد الاجرة او الكسب المهني بسبب ذلك العجز تكون قد جعلت قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه، مما يعرضه للنقض والابطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/14139

2022/67

2022-01-19

إن المحكمة لما ثبت لها أن الخبير المنتدب من طرفها حدد مجموع العقابيل وتقييد بالضوابط والمقاييس الموضوعية المتعلقة بتحديد نسب العجز الواردة بمرسوم 1985/1/14 سواء فيما يخص نسبة العجز الجزئي الدائم أو درجة الآلام أو التشويه واعتمدها في تحديد التعويض المستحق للمطالب بالحق المدني تكون قد اعتبرتها موضوعية، ف جاء بذلك قرارها معللا تعليلا سليما والوسيلة غير مؤسسة.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2961

2022/84

2022-02-02

إن المحكمة أصدرت قرارا تمهيديا بإجراء خبرة طبية على الضحية فتمت إجراءاتها وفق ما يقتضيه القانون وأسفرت عن نسبة عجز حددها الخبير في 9 %، إلا أنها (المحكمة) تخلت عن هذه الخبرة واعتمدت على نتيجة الخبرة الابتدائية دون تعليل مقنع عن سبب هذا التراجع ودون تبيان الأسباب والدوافع التي أدت بها إلى استبعاد الخبرة الثانية التي قررت إجرائها، فيكون بذلك قرارها خارقا للمقتضى المحتج به وغير مرتكز على أساس وغير معلل تعليلا سليما مما يعرضه للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/14258

2022/304

2022-02-23

البيّن من وثائق الملف أن الطاعن دفع بمقتضى مذكرته الاستئنافية باستبعاد المحكمة لشهادة المعاش أثناء احتسابها للتعويض المستحق له لعدم تضمينها الأجر الصافي وأرفقها بشهادة جديدة تتضمن دخله الصافي صادرة عن الصندوق المغربي المهني للتقاعد، وبالتالي فإن المحكمة لم تجب عنها لا إيجابا ولا سلبا ولم تحدد موقفها منها، مما يجعل قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه ويعرضه للنقض والإبطال.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2022/2/6/564

2022/452

2022-03-23

لئن كانت المحكمة غير ملزمة بإنذار أطراف الدعوى لإتمام البيانات الناقصة في حججهم إلا إذا تعلق الأمر بالصفة أو المصلحة والأهلية أو بالإذن بالتقاضي إن كان ضروريا عملا بالمادة الأولى من قانون المسطرة المدنية، فإن المادة السادسة من ظهير 1984/10/02 أوجبت على المصاب أن يدلي بما يثبت أجره أو كسبه المهني وقت الإصابة ولم تشترط تلك المادة أن يتم إثبات ذلك على نحو معين. وفي نازلة الحال فإن شواهد الأجر المستدل بها من الطاعن لإثبات أجره وإن كانت لا تتضمن توقيع الجهة المصدرة لها وخاتمها فإن ذلك لا ينزع عنها قيمتها الإثباتية، طالما أنها تتضمن من البيانات الأخرى ما يكفي صاحب المصلحة من مراجعة الجهة المصدرة لها للتأكد من صحة تلك البيانات، وبالتالي تكون المحكمة فيما انتهت إليه قد أساءت تعليل قرارها وعرضته بذلك للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/18823

2022/82

2022-01-19

الثابت من وثائق الملف خصوصا من مذكرة أوجه استئناف الطاعن أن هذا الأخير قد أدلى بشهادة الأجر، إلا أن المحكمة لم تجب عليها بالرغم مما لها من تأثير على قضائها في حالة تحققه خاصة وأن ظهير 2-10-1984 لم يشترط شكلا معيناً لإثبات الأجر وأن الشهادة مصادق عليها لدى السلطات المختصة، مما يكون معه قرارها تبعا لذلك مشوبا بنقصان التعليل الموازي لانعدامه مما يستوجب نقضه وإبطاله.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/7764

2022/217

2022-02-09

الثابت من تقرير الخبرة الطبية التي بوشرت على المطلوب في النقض أنه حدد نسب العجز التي لحقت به وليس من ضمنها ما يجعل المصاب مضطرا معها إلى الاستعانة على وجه الدوام بشخص آخر للقيام بأعمال الحياة العادية. والمحكمة المطعون في قرارها لما قضت للمطلوب المذكور في النقض بالتعويض عن الاستعانة بشخص آخر على وجه الدوام تكون قد أساءت تطبيق مقتضيات الفقرة الثانية من المادة 10 من ظهير 1984/10/02 فجاء قرارها مشوبا بسوء التعليل الموازي لانعدامه مما يستوجب نقض القرار وإبطاله.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 21844/6/2/2021

2022/176

2022-02-02

للمحكمة الصلاحية في تحديد الطرف الذي يضع أتعاب الخبرة الطبية باعتبارها وثيقة من أجل إثبات الضرر اللاحق بالضحية ومعروضة على القضاء، وبالتالي فإن تحديد قيمتها الثبوتية يبقى من صلاحيات وسلطة محكمة الموضوع في تقييم الحجج المعروضة عليها ما دام أن الخبرة الطبية تعتبر حجة لإثبات الضرر الناتج عن الحادثة. والمحكمة عندما اعتبرت تلك الخبرة مستوفية للشروط الشكلية المتطلبة قانونا واحترمت القرار التمهيدي ومقتضيات مرسوم 1985/1/14 واعتمدها في احتساب التعويضات المستحقة للمطلوب تكون - أي المحكمة - قد استعملت سلطتها المذكورة وأبرزت الأسس الواقعية والقانونية التي اعتمدها وعللت قرارها تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/23491

2022/293

2022-02-23

إن المحكمة لما تبين لها من الشهادتين الصادرتين عن مشغل المطلوب عدم تقاضي أجره عن الشهور المطلوبة، واستندت اليهما في تعليها لما انتهت إليه من الغاء الحكم الابتدائي فيما قضى به من رفض طلب التعويض عن العجز الكلي المؤقت للمطلوب والحكم له به من جديد، تكون قد تقيدت بنقطة محكمة النقض في قرارها المشار إليه اعلاه والتزمت بذلك بما تفرضه مقتضيات المادة 554 من قانون المسطرة الجنائية فجاء قرارها مؤسسا ومعللا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/25178

2022/298

2022-02-23

ان المادة الخامسة من ظهير 1984-10-2 في فقرتها الاولى، تشترط اثبات دخل المصاب وقت الحادثة، وليس دخله السابق او اللاحق لها، والمحكمة المطعون في قرارها لما استبعدت شهادة الاجر المستدل بها من الطاعن بعله أنها لاحقة لتاريخ الحادثة، تكون قد طبقت المادة الخامسة تطبيقا سليما، ف جاء قرارها مرتكزا على أساس من القانون ومعللا تعليلا كافيا وما بالوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2017/4/6/15047

2018/1217

2018-12-18

إن المحكمة لما ردت الدفع بالتقادم دون التمييز بين تقادم جريمة التزوير في محرر عرفي، واستعمال وثيقة مزورة، وأيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به من إدانة الطاعن من أجل جنحتي التزوير في محرر عرفي واستعماله، وبأدائه لفائدة كل واحد من المطالبين بالحق المدني تعويضا مدنيا، دون مناقشة عنصر الضرر، وإبراز سندها في تحديد التعويض المحكوم به، تكون قدر ركزت قضاءها على غير أساس، وأضفت على قرارها عيب نقصان التعليل المنزل منزلة انعدام التعليل.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2016/12/6/12642

2017/786

2017-05-16

البيّن من تنقيصات القرار المطعون فيه ومن باقي أوراق الملف أن وكيل الملك تابع المطلوب في النقض من أجل جنحة عدم تنفيذ عقد طبقاً للفصل 551 من القانون الجنائي اعتماداً على شكاية المشتكى وتصريحاته أمام الضابطة القضائية فقط، دون الاستماع إلى المشتكى به في إطار مسطرة البحث التمهيدي الذي أمر بإجرائه في موضوع الشكاية وتمكينه من تهيب وسائل دفاعه، مما يشكل خرقاً لحقوق الدفاع ويترتب عنه بطلان المتابعة، وبذلك تكون المحكمة لما قضت بعدم قبول المتابعة بعلّة خلو الملف من محضر الاستماع إلى المطلوب في النقض في المرحلة الابتدائية قد عللت قرارها تعليلاً سليماً مطابقاً للمقتضيات القانونية أعلاه وتبقى الوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/1934

2022/186

2022-02-02

الثابت من محضر الضابطة القضائية أنه تضمن تصريحات الطالب والضحية والمتهم وأن الأول كان يرافق الثانية على متن الدراجة النارية وذلك بخصوص ظروف الحادثة، وكل تلك التصريحات ليس فيها ما يسند ما انتهت إليه المحكمة المصدرة للقرار بشأن الدعوى المدنية التابعة، الأمر الذي يكون معه قرارها مشوباً بسوء التعليل الموازي لانعدامه مما يستوجب نقضه وإبطاله في جميع مقتضياته الخاصة بالطالب إعمالاً لمقتضيات المادة 533 من قانون المسطرة الجنائية.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/16169

2022/113

2022-01-26

إن المادة الرابعة من ظهير 1984/20/02 المحتج بخرقها لم تشترط في إثبات الضرر المادي شكلا معينا، وأن الكفالة لها قوتها الثبوتية متى توافرت شروطها، والمحكمة لما ثبت لها من خلال الكفالة المدلى بها من طرف المطلوبين في النقض أبوي الهالك التي تنفرد تلك المحكمة وحدها بتقييم مضمونها في إطار سلطتها التقديرية التي لا تمتد إليها رقابة محكمة النقض عملا بمقتضيات الفقرة الأخيرة من المادة 518 من قانون المسطرة الجنائية، وقضت لهما تبعا لذلك بتعويض عن فقد موارد عيشهما استنادا إلى تلك الكفالة تكون قد طبقت المادة الرابعة أعلاه تطبيقا سليما وجاء قرارها مؤسسا ومعللا تعليلا كافيا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2022/2/6/2129

2022/423

2022-03-16

إن مبالغ الاقتطاعات الخاصة بالقروض تدخل في مفهوم الأجر الذي تتوصل به المصابة فعليا مقابل عملها، وأنها وإن كانت تخصم من الأجر فهي جزء منه، وهو ما يفضي للقول بان المحكمة لما لم تحتسب تلك الاقتطاعات الخاصة بالقروض رغم أنها جزءا من الأجر، فإنها تكون قد أساءت تعليلا قرارها وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/22210

2022/291

2022-02-23

إن المادة الخامسة من ظهير 2-10-1984 في فقرتها الأولى، تشترط اثبات دخل المصاب وقت الحادثة، وليس دخله السابق أو اللاحق لها، والمحكمة لما تبين لها من الوثائق الإدارية المستدل بها من الطاعن لإثبات توفره على دخل اضافي من الفلاحة، بانها تتضمن تاريخا سابقا لتاريخ وقوع الحادثة واستبعدتها لهذه العلة، تكون قد طبقت المادة الخامسة تطبيقا سليما واستعملت سلطتها التقديرية في تقييم الحجج المعروضة امامها عملا بالمادة 518 من قانون المسطرة الجنائية، فجاها قرارها مرتكزا على اساس من القانون ومعللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/6/17274

2022/314

2022-02-23

إن تحديد المسؤولية يتخذ على اساس الخطأ ومدى نسبة ذلك الى كل من المتهم والضحية، والمحكمة لما حملت المتهم كامل المسؤولية واستندت في ذلك على ما ثبت لها من محضر الضابطة القضائية والرسم التوضيحي للحادثة، ومكان تواجد الضحية بعد وقوعها ان الاخطاء المرتكبة والمباشرة من طرف المتهم المتجلية في عدم احترامه للنظم وقواعد السير عبر الطرق العمومية كما لم يثبت لها ارتكاب الضحية لأي خطأ

ساهم في وقوعها تكون قد استعملت سلطتها في تقدير الوقائع المعروضة عليها وعلت قرارها تعليلا سليما.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3865

2022/188

2022-02-2

الثابت من أوراق الملف ومستنداته وخاصة المادة 7 من الشروط النموذجية العامة لعقد تأمين حوادث الشغل والأمراض المهنية الذي ينص على أنه يمكن بواسطة هذا العقد ضمان المؤمن له وكذا أزواجه وأصوله وفروعه وإخوانه وأصهاره من نفس درجه القرابة شريطه تعيين كل واحد منهم باسمه في الشروط الخاصة مع تحديد أجر متفق عليه تطبق عليه مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.60.223 السالف الذكر، ويلتزم المؤمن له بمسك دفتر الأداء يبين فيه أسماء المستخدمين المسؤولين بالضمان بمجرد دخولهم الخدمة مع بيان الأجور والامتيازات كيفما كانت طبيعتها، والبيّن من هذا النص ومن الشروط النموذجية الخاصة المدلى بها من طرف المطلوبة في النقض رفقه مذكرتها الجوابية أنها تنص صراحة بأن الأشخاص المؤمنين هم الأشخاص الواردة أسماؤهم في التصريح بالأجر لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي ومن ضمنهم الطالب، وبذلك يبقى الضمان قائما ويكون بذلك القرار قد جاء معللا تعليلا سليما ومؤسسا قانونا.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2799

2022/224

2022-03-29

إن إجراء تحقيق في الدعوى، وتقييم الحجج والأدلة وكذا تقرير الخبرة، أمر يرجع إلى سلطة محكمة الموضوع. والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما ثبت لها من تقرير الخبرة أنها خبرة موضوعية واحترمت مقتضيات الفصل 63 من ق م م ومرسوم 1985/01/14، واعتمدت نتائجها لم تكن في حاجة إلى الأمر بإجراء آخر من إجراءات التحقيق بعدما تبين لها وجه الفصل في الدعوى، وجاء قرارها معللاً تعليلاً سليماً.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2810

2022/225

2022-03-29

إن الوسيلة جاءت مجملة لم تبين وجه مخالفة الخبرة المعتمدة لمرسوم 1985/01/14 ولا وجه قصور تعليل القرار مما تكون معه غير مقبولة.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/4676

2022/204

2022-03-22

إن مناط تحديد محكمة الموضوع مسؤولية الحادثة يرتكز أساسا على وقائع النازلة المعروضة عليها وهو ما يندرج ضمن سلطتها التقديرية التي لا تمتد إليها رقابة محكمة النقض طالما لم يقع أي تحريف أو تناقض، ومحكمة الاستئناف لما اعتبرت أن سبب الحادث يعزى الى سائق الدراجة النارية والذي خرج من أحد الأزقة والتحق بالشارع دون احترام لحق الأسبقية وانتظاره لخلو الطريق، ورتبت على ذلك تحميله القسط الأوفر من المسؤولية كان قرارها مطابقا للمعطيات الواقعية للحادثة المضمنة بمحضر الضابطة القضائية وجاء معللا تعليلا سليما.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/190

2022/190

2022-03-15

إن المحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به من اعتماد مبلغ الأجرة الدنيا واستبعدت شهادة الحرفة بعلة صدورها في تاريخ لاحق على الحادثة واعتبرت طلب إجراء خبرة حسابية المستند على الشهادة المذكورة غير ذي أساس، تكون قد أعملت سلطتها في تقدير الشهادة المذكورة وجاء قرارها مرتكزا على أساس قانوني ومعللا تعليلا سليما.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2826

2022/191

2022-03-15

عملا بمقتضيات المادة الأولى من الشروط النموذجية العامة للعقود المتعلقة بتأمين المسؤولية المدنية عن العربات ذات محرك الصادرة بتاريخ 2006/5/26 فالمؤمن له هو مكتب العقد ومالك العربة المؤمن عليها وكل شخص يتولى بإذن من المكتب أو مالك العربة حراستها أو قيادتها، ومحكمة الاستئناف التي أيدت الحكم الابتدائي بعلّة "أن الضمان يبقى قائما ولو في حالة سرقة الناقلة أو استعمالها بدون إذن مالكها" ورتبت على ذلك تحميل مالك السيارة المسؤولية المدنية وإحلال الطالبة بصفقتها مؤمنته في الأداء بالرغم من كون حراسة السيارة خرجت من يد مالكها بفعل السرقة تكون قد خرقت مقتضيات المادة أعلاه وجاء قرارها غير مرتكز على أساس من القانون وفساد التعليل ومعرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2830

2022/192

2022-03-15

إن محكمة الاستئناف لما عللت قرارها بأنه ثبت لها بأن الخبرة الطبية المأمور بها في المرحلة الاستئنافية أنجزت طبقا للشروط المتطلبة قانونا، تكون قد اعتبرت الاستدعاء الموجه من الخبير المذكور للمؤمنة الطالبة وكذا لدفاعها والذي يحمل تأشيرة توصلهما ورتبت عليه آثاره القانونية وعللت قرارها تعليلا سليما والوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2832

2022/193

2022-03-15

عملا بمقتضيات الفقرة " ي " من المادة 4 من الشروط النموذجية العامة للعقود المتعلقة بتأمين المسؤولية المدنية عن العربات ذات محرك الصادرة بتاريخ 2006/05/26 لا يضمن عقد التأمين الأضرار التي تسببت فيها العربة المؤمن عليها، عندما يودعها المؤمن له لدى أصحاب المرائب والأشخاص الذين يمارسون بصورة اعتيادية السمسرة أو البيع أو الإصلاح أو الإغاثة أو مراقبة حالة العربات ذات محرك وذلك بحكم مهنتهم. والمحكمة لما اعتبرت الضمان قائما بعله أن " المؤمنة لم تنقيد بمقتضيات المادة 144 من مدونة التأمينات الأمر الذي يجعلها متنازلة عن الدفع بانعدام ضمانها" بالرغم من كون المشرع لم يرتب أي جزاء بخصوص الضمان على عدم التقيد بمقتضيات المادة 144 أعلاه، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه وجاء خارقا للمقتضى المحتج به وغير مرتكز على أساس ويتعين نقضه معاينة

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2831

2022/202

2022-03-22

إن محكمة الاستئناف لما اعتبرت استبعدت الشهادة المعتمدة ابتدائيا لإثبات دخل الضحية بعله أنها لا تحمل البيانات الجوهرية وخاصة اسم العامل المحررة لفائدته واعتمدت الحد الأدنى للأجر، والحال أن شهادة الأجر المدلى بها من طرف الطالبين تضمنت الإشارة إلى رقم البطاقة الوطنية للضحية وتاريخ ازدياده وأجره الصافي وباقي البيانات التي تفصح عن هويته، وتجبر البتر اللاحق باسمه بنفس الشهادة، فجاء بذلك قرارها معللا تعليلا فاسدا يوازي انعدامه ويعرضه للنقض .

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2170

2022/211

2022-03-22

إن المحكمة لما استبعدت شهادة الأجر المدلى بها بعلّة أنها لا تتضمن الأجر الصافي الواجب اعتماده دون الأجر الخام فإنها تكون قد طبقت القانون تطبيقاً سليماً مادام المعتمد في احتساب التعويض في إطار ظهير 1984/10/02 هو الدخل الحقيقي للضحية ولم تكن ملزمة قانوناً بإنذار الطالب للإدلاء بشهادة أجر أخرى وجاء قرارها معللاً تعليلاً سليماً وغير خارق للقانون.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2509

2022/212

2022-03-22

لما ثبت للمحكمة من تصريح الطالب بمحضر الضابطة القضائية بأن السيارة كانت مودعة لديه بالمرآب بغرض إصلاحها، وأثناء تجربتها من طرف صديق مالكها وقع الاصطدام مع راكب الدراجة النارية، فقد اعتبرت عن صواب بأن مالك المرآب هو الحارس القانوني للسيارة طيلة مدة إصلاحها وإلى غاية تسليمها بصفة نهائية إلى مالكها القانوني تكون قد عللت قرارها تعليلاً سليماً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/1463

2022/217

2022-03-29

إن محكمة الاستئناف اكتفت بالجواب على ما تم التمسك به في أوجه الاستئناف بخصوص إيقاف البت ومسؤولية الحادثة والخبرة الطبية دون أن تجيب بمقبول على ما تمسكت به الطالبة من وجود تفاوت بين التعويضات الواردة بحیثیات الحكم الابتدائي وتلك المقضي بها في منطوقه بالرغم مما لذلك من تأثير في قضائها فجاء قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/190

2022/190

2022-03-15

إن المحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به من اعتماد مبلغ الأجرة الدنيا واستبعدت شهادة الحرفة بعلة صدورها في تاريخ لاحق على الحادثة واعتبرت طلب إجراء خبرة حسابية المستند على الشهادة المذكورة غير ذي أساس، تكون قد أعملت سلطتها في تقدير الشهادة المذكورة وجاء قرارها مرتكزا على أساس قانوني ومعللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2826

2022/191

2022-03-15

عملا بمقتضيات المادة الأولى من الشروط النموذجية العامة للعقود المتعلقة بتأمين المسؤولية المدنية عن العربات ذات محرك الصادرة بتاريخ 2006/5/26 فالمؤمن له

هو مكتب العقد ومالك العربية المؤمن عليها وكل شخص يتولى بإذن من المكتب أو مالك العربية حراستها أو قيادتها، ومحكمة الاستئناف التي أيدت الحكم الابتدائي بعلّة "أن الضمان يبقى قائما ولو في حالة سرقة الناقلّة أو استعمالها بدون إذن مالكها" ورتبت على ذلك تحميل مالك السيارة المسؤولية المدنية وإحلال الطالبة بصفقتها مؤمنته في الأداء بالرغم من كون حراسة السيارة خرجت من يد مالكها بفعل السرقة تكون قد خرقت مقتضيات المادة أعلاه وجاء قرارها غير مرتكز على أساس من القانون وفساد التعليل ومعرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2830

2022/192

2022-03-15

إن محكمة الاستئناف لما عللت قرارها بأنه ثبت لها بأن الخبرة الطبية المأمور بها في المرحلة الاستئنافية أنجزت طبقا للشروط المتطلبة قانونا، تكون قد اعتبرت الاستدعاء الموجه من الخبير المذكور للمؤمنة الطالبة وكذا لدفاعها والذي يحمل تأشيرة توصلهما ورتبت عليه آثاره القانونية وعللت قرارها تعلّلا سليما والوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2832

2022/193

2022-03-15

عملا بمقتضيات الفقرة "ي" من المادة 4 من الشروط النموذجية العامة للعقود المتعلقة بتأمين المسؤولية المدنية عن العربات ذات محرك الصادرة بتاريخ 2006/05/26

لايضمن عقد التأمين الأضرار التي تسببت فيها العربة المؤمن عليها، عندما يودعها المؤمن له لدى أصحاب المرائب والأشخاص الذين يمارسون بصورة اعتيادية السمسة أو البيع أو الإصلاح أو الإغاثة أو مراقبة حالة العربات ذات محرك وذلك بحكم مهنتهم. والمحكمة لما اعتبرت الضمان قائما بعلة أن " المؤمنة لم تنقيد بمقتضيات المادة 144 من مدونة التأمينات الأمر الذي يجعلها متنازلة عن الدفع بانعدام ضمانها" بالرغم من كون المشرع لم يرتب أي جزاء بخصوص الضمان على عدم التقيد بمقتضيات المادة 144 أعلاه، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه وجاء خارقا للمقتضى المحتج به وغير مرتكز على أساس ويتعين نقضه معاينة

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/841

2022/197

2022-03-22

إن محكمة الاستئناف لما ردت ما تمسكت به الطالبة بخصوص خرق مقتضيات المادة 18 من ظهير 1984/10/02 بعلة أن المشرع لم يرتب أي جزاء على عدم سلوك مسطرة الصلح جاء قرارها معللا تعليلا سليما مطابقا لنص المادة 18 المذكورة والتي وإن أوجبت على المتضرر مطالبة شركة التأمين بالتعويض قبل اللجوء إلى المحكمة إلا أنها لم ترتب أي جزاء على عدم احترام المقتضى المذكور ويبقى ما أثير بشأن ذلك على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/4257

2022/293

2022-04-19

إن محكمة الاستئناف لما اعتمدت رسم التحمل العائلي في الحكم بالتعويضات المادية للأبناء، تكون قد قدرته في إطار سلطتها واعتبرته كافيا لإثبات واقعة الإنفاق، وجاء قرارها معللا تعليلا سليما والفرع من الوسيلة بدون أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/591

2022/142

2022-03-01

إن المقتضى المطبق على النازلة هو المادة 148 من مدونة التأمينات التي تحدد آجالا لرفع الدعوى ضد صندوق ضمان حوادث السير تحت طائلة سقوط الحق في مقاضاته ما عدا إذا أثبت المعنيون بالأمر أنهم كانوا في حالة استحالة عليهم فيها التصرف قبل انصرام الأجل المذكورة، ومحكمة الموضوع عوض تطبيق المقتضى المذكور على النازلة طبقت عليها مقتضيات قطع التقادم فجاء قرارها فاسد التعليل ومعرضا للنقض. معاينة

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/591

2022/142

2022-03-01

إن المقتضى المطبق على النازلة هو المادة 148 من مدونة التأمينات التي تحدد آجالا لرفع الدعوى ضد صندوق ضمان حوادث السير تحت طائلة سقوط الحق في مقاضاته ما عدا إذا أثبت المعنيون بالأمر أنهم كانوا في حالة استحالة عليهم فيها التصرف قبل

انصرام الأجال المذكورة، ومحكمة الموضوع عوض تطبيق المقتضى المذكور على
النازلة طبقت عليها مقتضيات قطع التقادم فجاء قرارها فاسد التعليل ومعرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/841

2022/197

2022-03-22

إن محكمة الاستئناف لما ردت ما تمسكت به الطالبة بخصوص خرق مقتضيات المادة
18 من ظهير 1984/10/02 بعلّة أن المشرع لم يرتب أي جزاء على عدم سلوك
مسطرة الصلح جاء قرارها معللا تعليلا سليما مطابقا لنص المادة 18 المذكورة والتي
وإن أوجبت على المتضرر مطالبة شركة التأمين بالتعويض قبل اللجوء إلى المحكمة
إلا أنها لم ترتب أي جزاء على عدم احترام المقتضى المذكور ويبقى ما أثير بشأن ذلك
على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/4257

2022/293

2022-04-19

إن محكمة الاستئناف لما اعتمدت رسم التحمل العائلي في الحكم بالتعويضات المادية
للأبناء، تكون قد قدرته في إطار سلطتها واعتبرته كافيا لإثبات واقعة الإنفاق، وجاء
قرارها معللا تعليلا سليما والفرع من الوسيلة بدون أساس. معاينة القرار

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/837

2022/179

2022-03-15

إن محكمة الاستئناف لما أيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به بخصوص الضمان تكون قد تبنت تعليقه بكون الناقله أداة الحادثة مؤمن عليها لدى الطالبة حسب ما ثبت بمحضر الضابطة القضائية الذي عاين محرروه وثائق السيارة ومنها شهادة التأمين، وهي لما عللت قرارها على النحو المذكور تكون قد جعلت قرارها مطابقا للمادة 126 من مدونة التأمينات التي بموجبها تنتج قرينة وجود الضمان من خلال تقديم إحدى الوثائق، التي تحدد شروط إعدادها وصلاحياتها بنص تنظيمي، إلى الموظفين أو الأعوان المكلفين بمعاينة المخالفات لنظام السير والجولان والوسيلة على غير أساس.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/1468

2022/181

2022-03-15

إن محكمة الاستئناف أيدت الحكم الابتدائي وتبنت تعليقاته بعدما تبينت ضمنا مدى مطابقتها لظروف الحادثة ووقائعها الثابتة لها من خلال اطلاعها على محضر الضابطة القضائية والرسم البياني وتصريحات الأطراف والتي تفيد أن المطلوب كان سيره نظاميا ولم يخرق أي مقتضى من قانون السير وأن سبب الحادثة يعود إلى خطأ سائق السيارة الذي تجاوز علامة قف التي كانت تفيد مساره وفقد التحكم في إيقاف ناقلته في

الوقت المناسب وعندما قضت بتحميله كامل المسؤولية تكون قد استعملت سلطتها التقديرية للأخطاء المذكورة وعللت قرارها تعليلا سليما وبنته على أساس من القانون.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/1968

2022/184

2022-03-15

إن القرار المطعون فيه من قبل الطالبين كان موضوع طعن أيضا من قبل المطلوب وقد أصدرت بشأنه محكمة النقض قرارا بالنقض والإحالة بعلّة " أن المحكمة اعتبرت السيارة أداة الحادثة عربية سياحية طبقا للفقرة "د" من المادة 6 من الشروط النموذجية لعقد التأمين على العربات ذات محرك وان عدد مقاعدها خمسة، والحال أن شهادة التأمين المدلى بها تفيد أن عدد المقاعد هو ثمانية وانه بالنتيجة فالعدد الأقصى المؤمن عليه طبقا للفقرة "د" أعلاه هو 12، والمحكمة لما اعتبرت الاستثناء من الضمان قائما والحال أن السيارة كانت تحمل فقط تسعة ركاب جعلت قرارها فاسد التعليل ومعرضا للنقض".

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/5295

2022/167

2022-03-08

إن القرار المطعون فيه أيد الحكم الابتدائي القاضي بتحميل الضحية الطالب ربع مسؤولية الحادثة بعلّة عدم انتباهه أثناء عبور الطريق، دون أن تبرز المحكمة بتعليل سليم من أين استقت أن الطالب كان لحظة الحادثة بصدد عبور الطريق، ودون أن

تراعي عند تقديرها لمسؤولية الحادثة العناصر الثابتة في الملف، والتي مفادها أن سائقة السيارة على إثر الاعتداء عليها من طرف الغير فقدت أعصابها وانطلقت بسرعة لتقع الحادثة فجاء بذلك قرارها ناقص التعليل ومعرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2157

2022/168

2022-03-08

إن المحكمة لما ثبت لها أن المطلوب بادر إلى رفع دعواه للمطالبة بالتعويض قبل انصرام أجل خمس سنوات من تاريخ الحادثة فردت ما تمسك به الطالب من خرق لمقتضيات المادة 148 من مدونة التأمينات وجاء قرارها معللا تعليلا سليما مطابقا للقانون مادامت مبادرة المطلوب إلى إقامة دعواه قبل انصرام أجل خمس سنوات من تاريخ الحادثة يجعلها سليمة ومطابقة للمادة 148 أعلاه ولا ينال من صحتها تقديم الطلب لصندوق ضمان حوادث السير خارج الأجل المقرر لذلك أو عدم تقديمه بالمرة.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2166

2022/169

2022-03-08

البيّن من وثائق الملف ومن تقرير الخبرة الطبية أن الحادثة خلفت للطالب أضرارا وصفها في تقريره، كالصعوبة في الجلوس والمضايقة أثناء مضغ الطعام، وهي أضرار لا تعكسها النتيجة التي خلص إليها الخبير، ومحكمة الاستئناف لما تبنت تقرير الخبرة المذكورة على علته واعتمده فيما انتهت إليه من نتيجة في قضائها دون أن ترد

على ما تمسك به الطالب بخصوص عدم مطابقة النتائج التي توصل إليها الخبير المعين للأضرار التي وصفها في تقريره جعلت قرارها ناقص التعليل منزلا منزلة انعدامه وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/4468

2022/173

2022-03-08

إن المحكمة لما اعتبرت أن شهادة التأمين التي أدلى بها المسؤول المدني لا تغطي تاريخ وقوع الحادثة، دون أن تناقش شهادة التأمين المرفقة بمحضر الحادثة، تكون قد عللت ما قضت به تعليلا فاسدا يوازي انعدامه وجاء قرارها غير مرتكز على أساس من القانون ويتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/4543

2022/174

2022-03-08

لئن كان لقضاة الموضوع سلطة تقديرية فيما يتعلق بالوقائع المادية لتحديد مسؤولية الحادثة لا تخضع لرقابة محكمة النقض، فإن ذلك مشروط بعدم تحريف الوقائع، و المحكمة اعتبرت " بأن السبب الوحيد في وقوع الحادثة يرجع إلى سائقة السيارة التي لم تلتزم بقواعد السير والمرور التي تفرض عليها التوقف امتثالا لعلامة قف وعدم متابعة السير إلا بعد التأكد من خلو الطريق التي تنوي سلوكها وأنها بعدم التزامها بما ذكر دخلت في اصطدام مع الشاحنة " والحال أن محضر المعاينة الودية يفيد بأن

سيارة الطالبة كانت في حالة توقف عند علامة قف بينما شاحنة المطلوب زاغت عن مسارها إلى الجزء المخصص للاتجاه المعاكس في سيرها فصدمت سيارة الطالبة فتكون بذلك قد اعتمدت فيما قضت به على وقائع مغايرة لما هو معروض أمامها في وثائق الملف مما يشكل خرقا للقانون وجاء قرارها معللا تعليلا فاسدا وغير مرتكز على أساس قانوني سليم ويتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/4512

2022/118

2022-02-15

إن محكمة الاستئناف عللت قرارها بخصوص مسؤولية الحادثة بالعلة المنتقدة بالوسيلة دون الرد على ما تمسكت به الطالبة في أوجه استئنافها من وجود مصرح أفاد بمحضر الضابطة القضائية أن المطلوب خرق الإشارة الضوئية الحمراء وتابع سيره بسرعة ليصطدم بسيارة الطالبة، فجاء قرارها معللا تعليلا ناقصا بهذا الخصوص.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/1466

2022/121

2022-02-15

إن المحكمة لما تبين لها من القرار المستدل به على الدفع بسبق البت بانعدام مادية الحادثة بأنه قضى بعدم قبول الطلب ولم يتصد لجوهر القضية واعتبرت عن صواب عدم توفر شروط سبق البت في الدعوى وأيدت المحكمة الابتدائية وما انتهت إليه بخصوص مادية الحادثة بعدما ثبت لها وقوعها من خلال تصريح الشاهد أمامها وكذا

من محضر الضابطة القضائية والرسم البياني المرفق به يكون قرارها غير خارق للقانون ومعللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/1674

2022/122

2022-02-15

إن عدم الجواب على الدفوع المثارة بشكل نظامي يشكل حالة من حالات انعدام التعليل، والطالبة أثارت الاستثناء من الضمان بسبب خلو الملف مما يفيد توفر سائق السيارة موضوع الحادثة على رخصة سياقة صالحة، وطلبت إخراجها من الدعوى والمحكمة بعدم جوابها على الدفع المذكور رغم ما له من تأثير على قضائها، تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا يوازي انعدامه وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/1675

2022/123

2022-02-15

إن محكمة الاستئناف عللت قرارها بأن عدم تجديد رخصة السياقة لا ينفى عن السائق الكفاءة في السياقة الأمر الذي لا تأثير له على الضمان، وهي بذلك تكون قد استبعدت عن صواب تطبيق مقتضيات المادة 7 من الشروط النموذجية العامة لعقد التأمين على العربات ذات محرك والمتعلقة بحالة عدم التوفر نهائيا على رخصة سياقة، وهو ما لم يثبت في حق السائق، وجاء قرارها معللا تعليلا سليما ومطابقا للقانون والوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/573

2022/126

2022-02-22

إن محكمة الاستئناف لما قضت بقيام الاستثناء من الضمان لعدم التوفر على رخصة سيطرة صالحة لم تستند فقط على ما تم التصريح به بمحضر الحادثة وإنما كذلك على عدم إرفاق رخصة السيطرة بالمحضر المذكور وعدم الإدلاء بها رغم المطالبة بذلك، والمحكمة لما عللت قرارها على النحو المذكور تكون قد أعملت سلطتها في تقدير الحجج المعروضة عليها وجاء قرارها معللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/581

2022/102

2022-02-08

إن تحديد مسؤولية الحادثة، إنما يتعلق بالوقائع المادية التي يستقل بتقديرها قضاة الموضوع لما لهم من سلطة في ذلك، لا يخضع لرقابة محكمة النقض ما لم يُنسب إليهم تحريف أو تناقض مؤثران والمحكمة حينما ثبت لها من خلال محضر الضابطة القضائية وتصريحات الطرفين المدونة به والرسم البياني المرفق وكذا من طبيعة الخسائر المادية بأن سبب الحادثة يعزى أساسا إلى سائفة السيارة التي لم تلتزم بقواعد السير والمرور وذلك بالتزام الحيز من الطريق المخصص لها حسب اتجاه سيرها، تكون قد أبرزت الأسس الواقعية والقانونية التي اعتمدها في تحميلها كامل المسؤولية وجاء قرارها غير خارق للقانون ومعللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2836

2022/72

2022-02-01

إن عقد التأمين الرابط بين طالبة والمطلوب الثاني ينص في بنوده على تغطية الأضرار عن الوفاة والأضرار البدنية اللاحقة بالأشخاص المحمولين على متن السيارة، ومحكمة الاستئناف لما قضت للمطلوبة بالتعويض المتفق عليه في عقد التأمين الخاص مستندة في ذلك إلى الفصل 230 من ق.ل.ع، تكون قد طبقت عقد التأمين الخاص تطبيقاً معيماً ومددت آثاره إلى السائقة مع أن بنوده لا تشملها فجعلت قرارها فاسد التعليل الموازي لانعدامه ومعرضاً للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/583

2022/103

2022-02-08

إذا كان الطالب نفسه يعيب على تقرير الخبرة المدلى به من طرفه لإثبات دخله ضمنه معلومات مناقضة للواقع، فإن المحكمة لما استبعدت التقرير المذكور بعلّة أنه مخالف للمادة 7 من ظهير 1984/10/02 تكون قد استعملت سلطتها في تقدير تلك الحجة وقرارها جاء معللاً تعليلاً سليماً.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/5/1/7853

2022/107

2022-02-15

إن محكمة الاستئناف لما اعتمدت في قضائها على الورقة الرمادية للناقلة المتسببة في الحادث والحاملة لاسم المؤمن له ووثيقة التأمين الصادرة في اسمه ورتبت على ذلك قيام الضمان والتأمين، تكون ضمناً قد اعتبرت الوكالة الصادرة عنه مجرد إذن باستعمال الناقلة وسيافتها وأن تسليمها إلى المتسبب في الحادثة يستمد قانونيته من الإذن الممنوح له شخصياً. أما ما احتجت به الطاعنة من تدليس بخصوص عقد التأمين فيبقى غير جدير بالاعتبار مادام ذلك وحتى على فرض ثبوته يخول المؤمنة فقط حق طلب فسخ العقد أو الزيادة في قسط التأمين ويكون القرار معللاً تعليلاً سليماً.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/424

2022/109

2022-02-15

إن المحكمة ردت الدفع بالتقادم على أساس أن مطالب الدولة المغربية الرامية إلى استرجاع الصوائر التي أدتها للموظف أو ذويه أثناء وقوع الحادثة من الغير المسؤول تخضع لمقتضيات نص خاص هو الظهير المتعلق بالمعاشات المدنية والذي لم يحدد أي أجل للتقادم، والحال أن الدعوى تتعلق بالمسؤولية التقصيرية القائمة على مسؤولية الغير المتسبب في الحادثة التي تتقادم بمرور خمس سنوات، وهي لما لم تبرز ذلك في قضائها ولم تبحث في مدى تحقق التقادم المدعى به بالنظر إلى تاريخ الحادثة وتاريخ المطالبة القضائية يكون قرارها ناقص التعليل نقصاناً يوازي انعدامه ويتعين نقضه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/572

2022/110

2022-02-15

إن محكمة الاستئناف اعتمدت قيمة السيارة التي حددها الخبير بعدما أجرى خبرة على ملفها التقني وبين قيمتها الحقيقية بالنظر إلى تاريخ وقوع السرقة وتاريخ آخر تعاقد تم بين المطلوب ومؤمنته حول تعويض قيمتها في حالة تعرضها للسرقة ولم تكن معه حاجة إلى إجراء أي مقارنة بينها وبين الخبرة المنجزة ابتدائياً أو إجراء خبرة مضادة مادامت قد وجدت في التقرير المنجز كافة العناصر التي ساعدتها على الحسم كما أن باقي المبلغ الذي أمرت به المحكمة فقد كان تعويضاً عن الحرمان من الاستعمال الذي أكده الطرف المطلوب في ملتزماته الواردة باستئنافه الفرعي والذي قدرته في إطار سلطتها بناء على ما ثبت لها من خسارة وفوات كسب ناتجين عن عدم وفاء الطالبة بالتزامها العقدي الرامي إلى تعويض قيمة الناقلة المسروقة وهي بذلك لم تضر الطالبة باستئنافها ولم تقض بخلاف القانون الذي يمنحها تلك السلطة، فجاء قرارها معللاً تعليلاً سليماً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2515

2022/114

2022-02-15

إن محكمة الموضوع ناقشت الخبرة الحسابية المنجزة وانتهت إلى الحكم باستبعادها واعتماد مبلغ الأجرة الدنيا في احتساب التعويضات المستحقة، والحال أن الضحية الطالب أدلى أيضاً لإثبات دخله بشهادة أجر. والمحكمة بعدم مناقشتها للشهادة المذكورة، على الرغم مما لذلك من تأثير على قضائها، جعلت قرارها ناقص التعليل.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/4746

2022/116

2022-02-15

إن محكمة الاستئناف لما ثبت لها أن المراسلة التي استند عليها الطرف المستأنف عليه للقول بمكاتبة شركة التأمين داخل الأجل القانوني لا تخصه، واستبعدتها بعلّة أن الفصل 23 من ظهير 1984/10/02 يشترط أن يكون طلب التعويض مقدما من المصاب أو المستحقين للتعويض من ذويه، ورتبت على ذلك تقادم دعوى الطالبين، تكون قد طبقت مقتضيات المادة 23 المذكورة وجاء قرارها معللا تعليلا سليما.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/5335

2022/255

2022-04-05

يبقى المؤمن ضامنا للخسائر والأضرار التي يتسبب فيها الأشخاص الذين يكون المؤمن له مسؤولا عنهم مدنيا بموجب الفصل 85 من قانون الالتزامات والعقود ، وذلك كيفما كانت طبيعة وجسامة أخطاء هؤلاء الأشخاص، والمحكمة لما قضت وفق ما جرى به منطوق قرارها، تكون قد أبرزت بتعليل كاف قيام موجبات مقتضيات المادة 7 من الشروط النموذجية العامة المتعلقة بتأمين المسؤولية المدنية عن العربات ذات محرك في نازلة الحال والتي تبرر بقاء ضمان الطالبة للحادثة التي ثبت ارتكابها أثناء قيام علاقة التبعية بين السائق ومشغله مالك السيارة وكان قرارها معللا تعليلا سليما.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2803

2022/59

2022-01-25

إن مناط تحديد مسؤولية الحادثة يركز أساسا على وقائع النازلة المعروضة على المحكمة وهو ما يندرج ضمن سلطتها التقديرية التي لا تمتد إليها رقابة محكمة النقض إلا فيما يخص التعليل، ومحكمة الاستئناف التي عللت قرارها بالعلة المنتقدة بالوسيلة تكون قد استخلصت ما انتهت إليه من تحميل الحارسين القانونيين للسيارتين مسؤولية الحادثة مناصفة من معطيات محضر الضابطة القضائية وما ضمن به من تصريحات والرسم البياني المرفق به، فجاء قرارها معللا تعليلا سليما، والوسيلة على غير أساس.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/406

2022/61

2022-01-25

إن تحديد مسؤولية الحادثة إنما يتعلق بالوقائع المادية التي يستقل بتقديرها قضاة الموضوع إما لهم من سلطة في ذلك ولا يخضع لرقابة محكمة النقض، ما لم يُنسب إليهم تحريف أو تناقض مؤثران، والمحكمة المؤيّد حكمها بالقرار الاستئنافي حينما ثبت لها من تصريح مدير المؤسسة التعليمية بمحضر الضابطة القضائية بأن الضحية تعرض لحادثة السير عند خروج التلاميذ من المدرسة إذ عوض توجهه لسيارة النقل المدرسي خرج من الصف المُنظم وتوجه راكضا للعب بالشارع العام فاصطدم بالسيارة التي كانت سائقها بصدد التوقف لحمل ابنها، ورتبت على ذلك تحميل الطالبة كامل المسؤولية لأنها أهملت في الرعاية والاهتمام الواجبين تجاه الضحية الذي كان في عهدها وتحت رقابتها تكون قد أبرزت الأسس الواقعية والقانونية التي اعتمدها في تحديد المسؤولية واستعملت سلطتها في ذلك ويكون القرار معللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/233

2022/65

2022-02-01

إن قوة الشيء المقضي لا تثبت إلا للأحكام التي تفصل في موضوع النزاع أو في جزء منه ولا يجوز للأطراف أن يعاودوا الالتجاء للقضاء في شأن الأمر الذي سبق الفصل فيه، ومحكمة الاستئناف ألغت الحكم الابتدائي القاضي بالتعويض وقضت تصدياً بعدم قبول الطلب بعلّة أن القرار الاستئنافي المحتج به قضى كذلك بعدم قبول الطلب لكونه مادياً الحادثة غير ثابتة، والحال أن القرار المستدل به للقول بسبقية البت لم يتصد لجوهر القضية، ولا يمنع من إعادة المطالبة بالحق، والمحكمة لما عللت قرارها على النحو المذكور جعلته فاسد التعليل المنزل منزلة انعدامه وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/240

2022/66

2022-02-01

إن محكمة الاستئناف أيدت ما قضى به الحكم الابتدائي من تحميل مورث الطالبين ثلاثة أرباع مسؤولية الحادثة، والحال أنه قد ثبت لها، كما يتجلى ذلك من تعليلاتها، أن المطلوب الأول توقف من أجل الاستطلاع بمجرد رؤيته لتجمهر للناس دون التزام أقصى يمين الطريق ودون تشغيل الضوء الخاص بدراجته النارية مع أن الوقت كان ليلاً، والمحكمة رغم إبرازها لهذه الأخطاء في تعليلها فإنها لما لم تأخذها بعين الاعتبار في تقدير المسؤولية وتوزيعها مع ما لها من تأثير في ذلك، تكون قد أساءت تقدير

الوقائع المعروضة عليها وكان قرارها غير مرتكز على أساس من القانون ويتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/241

2022/67

2022-02-01

إن المطلوبة لا تؤمن العربتين أداتي الحادثة وإنما تؤمن عربة المطلوبة الأولى فقط، وهو المعطى الذي جعل محكمة الاستئناف تأمر بإجراء خبرة طبية تكون تواجيهية بالنسبة للمؤمنة المذكورة، واعتمدت نتائجها في تحديد التعويضات المحكوم بها، وكان قرارها بذلك مطابقا للقانون ومعللا تعليلا سليما والوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/1837

2022/68

2022-02-01

لما ثبت من المعطيات المعروضة على محكمة الموضوع أن ترقيم السيارة أداة الحادثة كان معلوما إلا أن البحث المجرى من طرف الضابطة القضائية لم يسفر عن الاهتداء إلى حارسها القانوني، فإن القرار المطعون فيه لما اعتبر أن تاريخ حفظ المسطرة من طرف النيابة العامة هو تاريخ تحقق المطلوب من أن المتسبب في الحادثة ظل مجهولا، يكون قد جاء معللا تعليلا سليما مطابقا للمعطيات الواقعية والقانونية لملف النازلة والوسيلة على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2171

2022/70

2022-02-01

إن مقتضيات المادة 148 من مدونة التأمينات صريحة في وجوب رفع الدعوى للمطالبة بالتعويض داخل أجل خمس سنوات من تاريخ وقوع الحادثة، والمحكمة لما ردت ما تمسك به الطالب بخصوص سقوط الحق في إقامة الدعوى بأن تاريخ إشعار الضحية بحفظ المسطرة هو التاريخ الذي يثبت أن المسؤول عن الحادثة غير معلوم وأن الدعوى سجلت داخل أجل خمس سنوات، والحال أن سريان الأجل سواء لتقديم الطلب أو لرفع الدعوى يكون من تاريخ الحادثة ولا يتوقف على إجراءات البحث المنجزة من طرف النيابة العامة، ما دامت الوثائق المعروضة على محكمة الموضوع تفيد أن مرتكب الحادثة كان مجهولاً منذ وقوعها، ف جاء بذلك قرارها خارقاً للمقتضى المحتج به و فاسد التعليل الموازي لانعدامه ومعرضاً للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2525

2022/71

2022-02-01

إن المادة السادسة من قرار وزير المالية والخصوصية الصادر بتاريخ 2005/05/26 والمتعلق بالشروط النموذجية العامة لعقد التأمين عن العربات البرية ذات محرك نصت على الاستثناء المتعلق بالأشخاص المنقولين ولم يرد بها أي مقتضى يتعلق باستثناء الأطراف الثالثة خارج العربية المؤمن عليها من الضمان، ومادامت الضحية كانت راجلة ولم تكن منقولة على متن الدراجة النارية المتسببة في الحادثة التي تؤمنها شركة التأمين لذلك فهي تعتبر غيراً، وأن الأضرار التي تسبب لها فيها مؤمن المطلوبة تكون

مشمولة بضمانها، والمحكمة المطعون في قرارها لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي بإخراج شركة التأمين من الدعوى وتسجيل حضور صندوق ضمان حوادث السير، تكون قد خرقت مقتضيات المادة السادسة المذكورة أعلاه، فجاء قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه ومعرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/580

2022/101

2022-02-08

إن تحديد مسؤولية الحادثة، إنما يتعلق بالوقائع المادية التي يستقل بتقديرها قضاة الموضوع لما لهم من سلطة في ذلك، لا يخضع لرقابة محكمة النقض ما لم يُنسب إليهم تحريف أو تناقض مؤثران والمحكمة حينما ثبت لها من خلال محضر الضابطة القضائية وتصريحات الطرفين المدونة به والرسم البياني المرفق بأن سبب الحادثة يعزى إلى سائق الدراجة النارية والذي ظل محافظا على السرعة التي كان يسير بها وعندما توقفت السيارة التي امتثلت سائقها لعلامة التشوير بالمدارة احتراماً لحق الأولوية استخدم الدراجي الفرامل فانزلقت به الدراجة واصطدم بها من الخلف، تكون قد أبرزت الأسس الواقعية والقانونية التي اعتمدها في اعتباره مسؤولاً عن وقوع الحادثة وجاء قرارها مرتكزا على أساس قانوني ومعللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/3666

2022/263

2022-04-05

البين أن الطالبة أدلت بقرار استئنافي بت في نفس الحادثة وحمل سائق السيارة ثلاثة أرباع المسؤولية، والمحكمة بعدم مناقشتها في تعليقاتها للقرار المذكور على الرغم مما له من تأثير على قضائها بخصوص المسؤولية جعلت قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه ومعرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/3690

2022/267

2022-04-05

إن المحكمة لما ردت ما تمسك به الطالب بعلة " أن المستأنف لم يدل بالبطاقة الرمادية للسيارة المتسببة في الحادثة والتي تعتبر الحجة القانونية لإثبات المالك الحقيقي لها والمسؤول مدنيا عنها" والحال أن الطالب أرفق مقاله الاستئنافي بمحضر استجوابي تضمن إفادة صادرة عن جهة رسمية ممثلة في نائب مدير مركز إدارة تسجيل السيارات والذي بعد مراقبته ترقيم السيارة أداة الحادثة على الحاسوب أفاد بأنها كانت في اسم مالكها، والمحكمة بعدم مناقشتها للمحضر المذكور بالرغم مما لذلك من تأثير على قضائها تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا يوازي انعدامه وجاء غير مرتكز على أساس قانوني سليم مما يتعين معه نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/5094

2022/269

2022-04-05

بموجب الفصل 88 من ق.ل.ع " كل شخص يسأل عن الضرر الحاصل من الأشياء التي في حراسته، إذا تبين أن هذه الأشياء هي السبب المباشر للضرر، وذلك ما لم يثبت: 1- أنه فعل ما كان ضروريا لمنع الضرر 2- وأن الضرر يرجع إما لحادث فجائي أو لقوة قاهرة، أو لخطأ المتضرر " والمحكمة إن أبرزت في تعليلها خطأ الضحية المؤدي للحادث إلا أن تعليلها لم يبرز بشكل كاف قيام الشرط الثاني لانتفاء مسؤولية حارس الشيء وهو قيامه بكل ما يلزم لمنع الضرر سيما وأن المستخلص من محضر الحادثة و ما ضمن به من تصريحات أن السائق الذي كانت في عهده السيارة كان حاضرا لحظة سقوط الضحية من على سطحها دون أن يثبت صدور أي فعل عنه لمنعه من الصعود أو أي سلوك آخر لتوقي حدوث الضرر فجاء بذلك القرار المطعون فيه ناقص التعليل ومعرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/5098

2022/270

2022-04-05

إن تحديد مسؤولية الحادثة، إنما يتعلق بالوقائع المادية التي يستقل بتقديرها قضاة الموضوع لما لهم من سلطة في ذلك، ولا يخضع لرقابة محكمة النقض ما لم يُنسب إليهم تحريف أو تناقض مؤثران، والمحكمة حينما ثبت لها من خلال وثائق الملف ودراسة محتواها بأن مسؤولية الحادثة مشتركة بين الطالب سائق الدراجة النارية والمطلوب سائق السيارة لمساهمة الأول في وقوع الحادثة بعدم اتخاذ الاحتياطات اللازمة أثناء القيادة و لكونه لم يكن متحكما في مركوبه وأنه لم يترك مسافة الأمان بينه وبين السيارة التي كانت تسير أمامه، تكون قد أبرزت الأسس الواقعية والقانونية التي اعتمدها في تحميل سائق الدراجة النارية 5/3 مسؤولية الحادثة واستعملت سلطتها في ذلك وقرارها جاء مرتكزا على أساس قانوني ومعللا تعليلًا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2510

2022/187

2022-03-15

إن المحكمة عللت قرارها بشأن الخبرة الطبية بأن تقرير الخبير جاء محترماً لكل الشروط الشكلية والموضوعية، دون أن تجيب على ما أثارته الطالبة من دفوع وما أدلت به من وثائق تتعارض مع ما خلص إليه الخبير المذكور من إصابة الضحية بشلل بسبب الحادثة، كما أنها عللت ما انتهت إليه بخصوص الخبرة الحسابية بكونها احترمت جميع الشكليات القانونية والموضوعية وحددت دخل المصاب باعتباره يقوم بعمل تجاري والحال أن المداخل المعتمدة في تقدير الكسب تأسست على أنشطة لم تكن موضوع المهمة الموكولة للخبير بمقتضى القرار التمهيدي، مما يكون معه قرارها منعدم التعليل وغير مرتكز على أساس قانوني بهذا الشأن ومعرضاً للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2521

2022/188

2022-03-15

إن تقدير مسؤولية الحادثة من أمور الواقع التي تستقل بها محكمة الموضوع ولا رقابة عليها من محكمة النقض إلا فيما يخص سلامة التعليل، ومحكمة الاستئناف لما اعتبرت أن سائق الشاحنة لم يتخذ الاحتياطات اللازمة بسبب وقوع عطب بها وردت دفوع المستأنفين وتبينت ما انتهى إليه الحكم الابتدائي، وهي تكون قد أبرزت الأخطاء الثابتة في حق سائق الشاحنة والمتمثلة في عدم وضع الإشارات الدالة على وجود شاحنته في حالة عطب بالطريق، وجاء قرارها معللاً تعليلاً سليماً.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2821

2022/272

2022-04-19

إن محكمة الموضوع لما ردت الدفع بالتقادم استنادا إلى تاريخ الحادثة وتاريخ حفظ المسطرة وكذا تاريخ توجيه رسالة الصلح إلى شركة التأمين وكون الدعوى رفعت داخل 5 سنوات بعد قطع التقادم، تكون قد عالجت التقادم على أساس مقتضيات الفصل 106 من ق.ل.ع وهذا عوض مقتضيات المادة 148 من مدونة التأمينات الواجبة التطبيق في النازلة والتي تحدد قانونا آجال تقديم دعاوى التعويض في مواجهة صندوق ضمان حوادث السير وآجال تقادمها ثم الاعذار المعفية من وقف سريانها، وهي - أي المحكمة - في غياب تأكدها من وجود عذر معفي للمطلوب يبرر رفع دعواه خارج أجل الخمس سنوات المنصوص عليه بالمادة المذكورة يكون قرارها فاسد التعليل وخارقا للقانون ويتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2838

2022/274

2022-04-19

إن محكمة الاستئناف لما اعتبرت العقد الرابط بين الطرفين قد انتهى بانتهاء آخر مدة تم تجديده فيها، وقضت بإفراغ الطاعن تصديا طبقا لمقتضيات الفصل 714 من ق.ل.ع تكون قد اعتبرت العقد المذكور محدد المدة وينتهي بانتهائها وجاء قرارها معللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/4747

2022/276

2022-04-19

عملا بمقتضيات المادة 160 من القانون رقم 18/12 المتعلق بحوادث الشغل للمحكمة أن ثبت في دعوى المسؤولية وفقا لأحكام القانون العام إذا ثبت لديها عدم سلوك مسطرة الصلح أو لا وجود لدعوى مقامة طبقا لأحكام هذا القانون، ومحكمة الاستئناف لما ردت ما أثير بالعلة المنتقدة بالوسيلة تكون قد عللت قرارها تعليلا سليما وجاء غير خارق للقانون مادام لم يثبت لها وجود مسطرة للصلح أو دعوى مقامة في إطار حوادث الشغل.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/3667

2022/284

2022-04-19

حادثة سير – الدفع بأن السيارة أداة الحادثة استعملت دون إذن مالکها بعد سرققتها – أثره.

إن الطالبة تمسكت ضمن أوجه استئنافها بأن السيارة أداة الحادثة استعملت دون إذن مالکها بعد سرققتها، ومحكمة الاستئناف ردت هذا الدفع بعلة أن عدم تقيد المؤمنة بمقتضيات المادة 144 من مدونة التأمينات يجعلها متنازلة عن الدفع بانعدام ضمانتها، والحال أنه بموجب المادة 122 من نفس المدونة يخرج من دائرة المؤمن له السائق الغير المأذون له بالسياقة، ومالك السيارة صرح بمحضر الحادثة بأن سيارته سرقت منه في تاريخ سابق، كما أن المشرع لم يرتب أي جزاء على عدم التقيد بالإجراء المنصوص عليه بالمادة 144 من مدونة التأمينات، وهي بعدم مراعاتها لذلك عند معالجة الدفع المتمسك به من الطالبة جعلت قرارها فاسد التعليل المنزل منزلة انعدامه

وخارقا لمقتضيات المادة 122 من مدونة التأمينات ومعرضا للنقض

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/577

2022/127

2022-02-22

إن محكمة الاستئناف لما ردت ما أثير بعلّة أن المادة 18 من ظهير 1984/10/02 لم ترتب أي جزاء على عدم احترام الإجراء المنصوص عليه فيها جاء قرارها معللا تعليلا مطابقا للقانون مادامت المادة المذكورة - وهي النص الخاص الواجب التطبيق - لم ترتب فعلا الجزاء المتمسك به.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/587

2022/128

2022-02-22

عملا بمقتضيات الفقرة الأولى من الفصل 143 من قانون المسطرة المدنية لا يمكن تقديم أي طلب جديد أثناء النظر في الاستئناف باستثناء طلب المقاصة أو كون الطلب الجديد لا يعدو أن يكون دفاعا عن الطلب الأصلي، ومحكمة الاستئناف اعتبرت أن إعادة احتساب التعويضات المحكوم بها للمطلوب بناء على دخل، أدلي بما يثبتته لأول مرة أمامها وليس مبلغ الأجرة الدنيا المطالب به ابتدائيا، لا يعد طلبا جديدا والحال أن التعويضات المطالب بها استئنافيا لم تعرض على المحكمة الابتدائية وبالتالي فإن البت فيها يشكل خرقا لمبدأ التقاضي على درجات المكفول لجميع الأطراف، والمحكمة لما

سارت خلاف هذا المنحى جاء قرارها فاسد التعليل المنزل منزلة انعدامه وخارقا لمقتضيات الفصل 143 أعلاه وعرضة للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/827

2022/176

2022-03-15

عملا بمقتضيات الفقرة الأخيرة من الفصل 450 من قانون الالتزامات والعقود فإن من بين القرائن القانونية الحجية التي يمنحها القانون للشيء المقضي ومادام ما احتج به يتعلق بقرار حائز لقوة الشيء المقضي حسم في مسألة الضمان فإن محكمة الاستئناف التي أيدت الحكم الابتدائي في اعتباره الضمان قائما في النازلة لسبق البت في ذلك بمقتضى قرار استئنافي أدلي به وصادر على إثر نفس الحادثة واكتسب قوة الشيء المقضي رغم الطعن فيه بطريق غير عادي للطعن جاء قرارها مطابقا للقانون ومعللا تعليلا سليما.

2020/5/1/5288

2022/253

2022-04-05

إن المحكمة التي أوردت في تعليل قرارها " أن مصاريف الجنازة يحكم بها استنادا على ما استقر عليه العمل القضائي ويراعي في تقديرها حال أهل البلد والأسعار والعرف المعمول به"، تكون قد اعتبرت أن الأرملة هي من تحمّل مصاريف الجنازة وطبقت بذلك مقتضيات المادة الرابعة من ظهير 1984/10/02 تطبيقا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/5294

2022/254

2022-04-05

إن مناط تحديد محكمة الموضوع لمسؤولية الحادثة يرتكز أساسا على وقائع النازلة المعروضة عليها و هو ما يندرج ضمن سلطتها التقديرية التي لا تمتد إليها رقابة محكمة النقض طالما لم يقع أي تحريف أو تناقض في قرارها ، ومحكمة الاستئناف لما اعتبرت أن المسؤولية تعود إلى الحارس القانوني للسيارة لأنه لم يثبت أنه فعل ما هو ضروري لمنع الضرر وأن الضرر يرجع إما لحادث فجائي أو قوة قاهرة أو خطأ المتضرر، وبالتالي لم يتخذ الاحتياطات اللازمة أثناء وقوع الحادثة ولم يكن متحكما في قيادة ناقلته فصدم الدراجي الذي كان قادما من الاتجاه المعاكس، تكون قد أبرزت بتعليل سليم الأخطاء الثابتة في حق سائق السيارة والتي تتناسب مع قدر المسؤولية الذي تحمله وجاء قرارها مرتكزا على أساس من القانون.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/1/5335

2022/255

2022-04-05

يبقى المؤمن ضامنا للخسائر والأضرار التي يتسبب فيها الأشخاص الذين يكون المؤمن له مسؤولا عنهم مدنيا بموجب الفصل 85 من قانون الالتزامات والعقود ، وذلك كيفما كانت طبيعة وجسامة أخطاء هؤلاء الأشخاص، والمحكمة لما قضت وفق ما جرى به منطوق قرارها، تكون قد أبرزت بتعليل كاف قيام موجبات مقتضيات المادة 7 من الشروط النموذجية العامة المتعلقة بتأمين المسؤولية المدنية عن العربات ذات محرك

في نازلة الحال والتي تبرر بقاء ضمان الطالبة للحادثة التي ثبت ارتكابها أثناء قيام علاقة التبعية بين السائق ومشغله مالك السيارة وكان قرارها معللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/1962

2022/257

2022-04-05

إن المحكمة لما اعتبرت أن التعويض الوارد في عقد التأمين هو تعويض اتفاقي يستحقه المؤمن له بمجرد حصول عجز بدني له من جراء الحادث ومهما كانت نسبته، وأيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به، تكون بذلك قد طبقت بنود العقد الرابط بين الطرفين التي تفيد استحقاق التعويض المحكوم به في حالة الإصابة بعجز أيا كانت نسبته أو في حالة إصابة السيارة المؤمن عليها بأضرار، وردت صراحة ما أثارته الطالبة في هذا الشأن وجاء قرارها مطابقا لمقتضيات الفصل 230 من قانون الالتزامات والعقود ومعللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2522

2022/258

2022-04-05

بمقتضى الفقرة " ط " من المادة الرابعة من الشروط النموذجية العامة للتأمين على العربات ذات محرك المؤرخة في 26 ماي 2006 النافذة وقت الحادثة: " لا يضمن عقد التأمين الاضرار التي تسببت فيها العربة المؤمن عليها إذا كانت تستخدم للنقل بعوض عندما يكون العقد غير مبرم لتأمين عربة مصرح بها لمثل هذا الاستعمال ".

ومحكمة الاستئناف لما ردت ما تمسك به الطالب من عدم توفر عنصر الاعتياد في النقل السري بعوض تكون قد استندت في ما انتهت إليه بشأن ذلك إلى تصريحاته لدى الضابطة القضائية بمحضر الحادثة من أنه يتعاطى للنقل السري للركاب مرتبة على ذلك عن صواب توافر عنصر الاعتياد، فهي لم تخرق بذلك المقتضى المحتج به وجاء تعليها كافيًا وسليماً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/3697

2022/155

2022-03-01

إن المحكمة لما عللت قرارها بأنه فضلاً عن كون مادية حادثة السير يمكن إثباتها بكافة الوسائل فإن الجهة المستأنف عليها استدلّت بمحضر معاينة ودية متضمن لكافة البيانات الخاصة بالمتسببين في الحادثة وكذا الجهة المسؤولة مدنياً ومؤمنتها بل وصدر حكم قضائي لفائدة المستأنف في إطار حادثة شغل التي ارتبطت بحادثة الطريق موضوع المطالبة القضائية الحالية، و الذي يؤكد مادية الحادثة و أطرافها بكل دقة، و بالتالي يبقى الحكم المذكور حجة قاطعة حتى على الغير إلى أن يطعن فيها بالزور عملاً بمقتضيات الفصلين 418 و 419 من ق ل ع فإنها تكون قد ردت على ما أثير بما يكفي لرده وجاء قرارها تبعاً لذلك معللاً تعليلاً سليماً وغير خارق للمقتضى المحتج به.

.....
.....
في شأن وسيلة النقض الثانية المتخذة من سوء التعليل الموازي لإنعدامه وعدم الجواب على وسائل الدفاع وخرق مقتضيات الفصل 3 من ق م ق م ذلك أن محكمة الدرجة الأولى لم تحكم في حدود ما طلب من قبل المطالب بالحق المدني ذلك أن المطلوب في النقض التمس الحكم له بتعويض عن الألم قدره 4800 درهم والمحكمة حكمت بمبلغ 5636.50 درهم دون أن تلتفت لحدود الطلبات وعند عرض القضية أمام محكمة الاستئناف التمس الطاعنة تعديل الحكم المستأنف والحكم في حدود من طلب فأيدت

المحكمة الحكم الابتدائي دون الرد على ما أثارته العارضة ف جاء قرارها خارقا للقانون
ومعرضا للنقض

حيث صح ما عابته الطاعنة على القرار المطعون فيه ذلك أن الثابت من وثائق الملف
أن الطاعن أثار بموجب مذكرتها الاستئنافية التي أكدها دفاعها بجلسة المناقشة في
01/03/2021 أن المطلوب في النقض التمس الحكم لفائدته بتعويض عن الألم
الجسماني في حدود مبلغ 4800 درهم و أصدرت القرار المطعون فيه لما أيدت الحكم
الإبتدائي فيما قضى به لفائدته عن الضرر المذكور لغ 5636.50 درهم و هو المبلغ
الذي يفوق ما طالب به و عللت قرارها بأن التعويضات المحتم الفائدة المطالب بالحق
المدني تعد مصادفة للصواب تكون المحكمة قد خرقت مقتضيات المادة 3 من قانون
المسطرة المدنية التي تلزم المحكمة بالبث في حدود الطلب و عللت قرارها تعليلا فاسدا
الموازي لانعدامه مما يتعين نقضه

و حيث مراعاة لحسن سير العدالة ولمصلحة الأطراف فقد اقتضى نظر محكمة النقض
وبم الثنائية إحالة القضية على محكمة أخرى من نفس نوع ودرجة المحكمة المصدرة
للقرار

تطبيقا لمقتضيات الفقرة الأولى من المادة 550 من ق م ج . من أجله

قضت بنقض القرار الإستئنافي الصادر عن غرفة الإستئنافات الجنحية بالمحكمة
الإبتدائية بتاريخ 08/03/2021 في الملف عدد 510/2808/2020 بخصوص مبلغ
التعويض عن الألم المحكوم به لفائدة المطلوب في النقض والرفض في الباقي
وإحالة المحكمة الإبتدائية بفاس للبت فيه من جديد طبقا للقانون وهي مترتبة من هيئة
أخرى و على المطلوب في النقض بالصائر يستخلص طبقا للقانون .

القرار عدد : 10/1705

صادر بتاريخ 2021/11/24

في ملف عدد : 2021/10/6/9395 .

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/3862

2022/156

2022-03-01

إن تحديد مسؤولية الحادثة، إنما يتعلق بالوقائع المادية التي يستقل بتقديرها قضاة الموضوع لما لهم من سلطة في ذلك، لا يخضع لرقابة محكمة النقض ما لم يُنسب إليهم تحريف أو تناقض مؤثران ومحكمة الاستئناف حينما تبنت تعليل المحكمة الابتدائية بعدما ثبت لها من خلال محضر الضابطة القضائية و الرسم البياني المرفق به بأن واقعة الاصطدام تمت من الخلف وتسبب فيها سائق الحافلة بسبب كثرة الدخان المنبعث منها و عدم احترامه مسافة الأمان وعدم مراقبته لصيانتها، تكون قد أبرزت الأسس الواقعية و القانونية التي اعتمدها في قضائها ولما أوضحت بأن سائق الشاحنة لم يساهم في وقوع الحادثة تكون قد اعتبرت ضمنا أن ما أثير، حول عدم توفر مركبته على الرخصة الاستثنائية للسير بالطريق السيارة، لم يثبت أمامها و يكون قرارها معللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/817

2022/157

2022-03-08

إن تحديد مسؤولية الحادثة من أمور الواقع التي تستقل بتقديرها محكمة الموضوع دون رقابة عليها من محكمة النقض إلا فيما يتعلق بالتعليل، ومحكمة استئناف اعتبرت أن السبب الوحيد والمباشر في وقوع الحادثة يرجع للدراجي المستأنف الذي فقد التحكم في قيادة دراجته وسقط تلقائيا وبعد سقوطه اصطدم بالسيارة التي كانت تسير أمامه من الخلف دون أن تصدر عن سائق السيارة أية مخالفة من مخالفات قانون السير، تكون قد أبرزت استيفاء سائق السيارة لشروطي الإعفاء من المسؤولية طبقا للفصل 88 من قانون الالتزامات والعقود وجاء قرارها معللا تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/234

2022/52

2022-01-25

إن المحكمة لما اعتبرت من خلال محضر الضابطة القضائية أن الدراجي المتضرر والسيارة كانا في وضعية تقابل، دون أن ترد على الدفع الذي تمسك به الطالب بخصوص انعدام مادية الحادثة رغم ما له من تأثير على قضائها، فجاء بذلك قرارها ناقص التعليل ومعرضا للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/1961

2022/54

2022-01-25

إن المحكمة ردت الدفع بالاستثناء من الضمان بعلّة أن الورقة الرمادية للدراجة النارية موضوع الحادثة تثبت أن سعة اسطوانتها هو 49 سم 3، وبالتالي لا تستوجب سياقتها ضرورة توفر سائقها على شهادة الكفاءة للسياسة دون أن تبرز من أين استقت أن حجم أسطوانة الدراجة النارية هي بالحجم المذكور بتعليلها، فكان بذلك قرارها معللا بتعليل فاسدا ومعرضا للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 1836/1/5/2020

2022/42

2022-01-18

إن ما أثير حول اختصاص الخبير هو تجريح فيه لم تثبت الطالبة سلوك مسطرته أمام محكمة الموضوع طبقا لمقتضيات الفصل 62 من ق.م.م، ومن جهة ثانية فالثابت قانونا أن العقد شريعة المتعاقدين، والمحكمة لما ثبت لديها من الشهادة الطبية الأولية والخبرة المأمور بها ابتدائيا بأن المطلوب لديه عجز بدني دائم وأيدت ما قضى به الحكم المستأنف لفائدته من تعويض استنادا على بنود العقد الرابط بين الطرفين، والذي بمقتضاه التزمت الطالبة بتعويض المطلوب بمبلغ مالي في حالة تعرضه لحادثة سير ينتج عنها إصابته بعجز دائم بغض النظر عن نسبه، كان قرارها معللا تعليلا صحيحا ومطابقا للقانون والوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/1969

2022/43

2022-01-18

بمقتضى المادة 129 من مدونة التأمينات يقوم المؤمن مقام المؤمن له في حدود عقد التأمين متى ثبتت مسؤولية هذا الأخير، كما أن مقتضيات المادة 21 من الشروط النموذجية العامة لعقد التأمين على السيارات قد أعطت الحق للمؤمنة في الدفاع عن المؤمن له لدى جميع المحاكم وقررت مصلحتها المشتركة، وبذلك فثبوت استدعاء الخبير للمؤمنة يجعل مصلحة مؤمنها محفوظة ويبقى ما أثير بشأن خرق الفصل 63 من ق.م.م بدون جدوى. ومن جهة ثانية، فإن المحكمة لما اعتمدت الخبرة الطبية بعلة أن الخبير استند فيما انتهى إليه من نسب عجز، على الفحص السريري للمصاب وعلى الوثائق الطبية المدلى بها، تكون قد استعملت سلطتها في تقدير الخبرة وجاء قرارها مرتكزا على أساس قانوني ومعللا تعليلا سليما والوسيلة بوجهيها على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/1970

2022/44

2022-01-18

إن تحديد مسؤولية الحادثة وتشطيرها بنسب معينة بين أطراف الدعوى إنما يتعلق بالوقائع المادية التي يستقل بتقديرها قضاة الموضوع لِمَا لهم من سلطة في ذلك لا تخضع لرقابة محكمة النقض ما لم يُنسب إليهم تحريف أو تناقض مُؤثران، ولذلك فإن المحكمة حينما ثبت لها من خلال محضر الضابطة القضائية والرسم البياني بأن وقوع الحادثة يعود أساساً لخطأ سائق الدراجة، الذي بسبب عدم احترامه حق أسبقية اليمين اصطدم بسائق الدراجة النارية التي ساهم سائقها في وقوع الحادثة بخطئه المتمثل في عدم احترامه للسرعة المفروضة وحملت الأول ثلاثة أرباع المسؤولية مع إبقاء الربع على الثاني، تكون قد أبرزت الأسس الواقعية والقانونية التي اعتمدها في تشطير المسؤولية واستعملت سلطتها في ذلك، ويكون القرار معللاً تعليلاً سليماً والوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/76

2022/45

2022-01-25

إن تحديد مسؤولية الحادثة من أمور الواقع التي تستقل بتقديرها محكمة الموضوع دون رقابة عليها من محكمة النقض إلا فيما يتعلق بالتعليل، ومحكمة الاستئناف ثبت لها من محضر الضابطة القضائية أن الطالب لم يحترم حق أسبقية اليمين عند وصوله إلى ملتقى الشارعين، فاعتبرت ضمناً أن جسامة خطئه المذكور تبرر قسط المسؤولية الملقى على عاتقه وكان ما انتهت إليه بخصوص ذلك مبرراً وتعليلها سليماً والوسيلة على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2146

2022/94

2022-02-08

إن تقدير مسؤولية الحادثة من أمور الواقع التي تستقل بها محكمة الموضوع ولا رقابة عليها من محكمة النقض إلا من حيث سلامة التعليل، ومحكمة الاستئناف عللت قرارها بأن المسؤولية في وقوع الحادثة وإن كان يتحملها أيضا الضحية المستأنف الذي أراد عبور الطريق من اليسار إلى اليمين فجأة دون أخذ الحيط والحذر والانتباه إلى السيارات القادمة من جهة اليمين أو التأكد من خلو الطريق قبل العبور مما يفيد أن دوره كان ايجابيا في وقوع الحادثة وخالف مقتضيات المادة 94 من مدونة السير، فإن سائق الحافلة لم يتخذ الاحتياطات اللازمة ولم يكن متحكما في قيادة ناقلته وقضت بتشطير مسؤولية الحادثة وفق ما هو وارد بمنطوق قرارها تكون قد عللته تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2163

2022/95

2022-02-08

إن تقدير مسؤولية الحادثة هي من أمور الواقع التي تستقل بها محكمة الموضوع، ومحكمة الاستئناف التي تبنت تعليل الحكم الابتدائي الذي جاء مؤسسا على أن سبب الحادثة يرجع لخطأ سائق السيارة، تكون قد جعلت قرارها مطابقا للمعطيات الواقعية للحادثة المضمنة بمحضر الضابطة القضائية والرسم البياني المرفق به وكان معللا تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/3693

2022/97

2022-02-08

إن المحكمة لما اعتبرت أن الطالب قد أفضى للضابطة القضائية بتصريحين الأول نفي فيه إصابته إثر الحادثة والثاني صرح فيه بأنه أحس بمضاعفات بسبب الحادثة إياها واستخلصت من ذلك في إطار سلطتها في تقدير الوقائع المعروضة عليها أن تصريحاته يشوبها التناقض وأيدت الحكم الابتدائي القاضي برفض طلبه تكون قد عللت قرارها تعليلا سليما.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/4743

2022/99

2022-02-08

إن المحكمة لما ردت دفوع المستأنفين وتبينت ما انتهى إليه الحكم الابتدائي بخصوص تشطير مسؤولية الحادثة دون أن تناقش ما انتهى إليه الحكم الجنحي المستدل به في الملف والذي قضى ببراءة سائق السيارة لعدم ثبوت صدمه للضحية وذلك على الرغم مما للحكم المذكور من تأثير على قضائها، مما يجعل قرارها معللا تعليلا ناقصا ويتعين نقضه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/579

2022/100

2022-02-08

إن المحكمة استبعدت الصور الشمسية للفواتير الطبية تلقائياً بالرغم من أن الأمر ليس من النظام العام خاصة وأن شركة التأمين لم تنازع في مضمون تلك الفواتير مما يكون معه قرارها غير مرتكز على أساس قانوني وفساد التعليل الموازي لانعدامه ويتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/1/3702

2022/141

2022-02-15

إن التأكد من انطباق الحجج على المدعى فيه والحسم في أمر الحيازة، لا يتأتى فقط بما قد تستنتجه المحكمة من خلال قراءتها للحجج ومقارنتها مع بعضها، وإنما باتخاذها للتدابير التكميلية للتحقيق وبالخصوص الوقوف على عين العقار المدعى فيه، مع الاستعانة عند الاقتضاء بمهندس مساح طبوغرافي، - للقيام بتطبيق الحجج والاستماع إلى الشهود عملاً بمقتضيات الفصل 43 من قانون التحفيظ العقاري، وهو ما لم تقم به المحكمة المطعون في قرارها، ف جاء القرار بذلك ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه وخارقاً للمقتضى القانوني المذكور، وهو ما عرضه للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 403/1/5/2020

2022/82

2022-02-08

البين أن المدعي كان أثناء حادثة السير التي تعرض لها في حالة تبعية لمشغله وأنه سلك مسطرة ظهير 1963/02/06 (عدل)، للمطالبة بالتعويضات المستحقة له في مواجهته وتم الحكم له بها وبالتالي فإن دعوى الحق العام التي يستطيع سلوكها للمطالبة بباقي حقوقه في مواجهة الغير المسؤول طبقا لمقتضيات الفصل 171 وما يليه من ظهير 1963/02/06 (عدل) هي دعوى الإيراد التكميلي التي تحتم على المحكمة بعد مراقبة موجبات وآجال تقديمها وإجراء العمليات الحسابية الواجبة قانونا تحديد ما إذا كان التعويض الذي حصل عليه الضحية في إطار المسطرة الاجتماعية قد استغرق مجموع الرأسمال أم العكس وهو ما يجعل قرارها القاضي على خلاف المذكور غير مرتكز على أساس قانوني سليم وفساد التعليل ويتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/1955

2022/239

2022-04-05

إن المحكمة التي ردت بعلتها المنتقدة بالوسيلة ما تمسكت به الطالبة من استثناء من الضمان استنادا إلى قيام علاقة شغل بين مؤمنها ومورثة المطلوبين جعلت قضاءها فاسد التعليل المنزل منزلة انعدامه مادامت العلاقة التي كانت تربط الضحية الهالكة بمؤمن الطالبة لحظة الحادثة تدرج ضمن مقتضيات المادة الخامسة من القانون رقم 12.18 المتعلق بالتعويض عن حوادث الشغل الصادر في 2014/12/29 مما يتعين معه نقض قرارها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/1958

2022/240

2022-04-05

إن الطالبة تمسكت استئنافيا بأنها لا تؤمن السيارة أداة الحادثة وأن محضر الضابطة القضائية خال من أية وثيقة للتأمين تتعلق بها، ومحكمة الاستئناف ردت ما أثير أمامها بعلتها المنتقدة بالوسيلة، والحال أن البيانات المدونة بمحضر الحادثة لا تشير إلى اسم الطالبة كمؤمنة مما لا ترقى معه إلى قيمة القرينة المقررة بمقتضى المادة 126 من مدونة التأمينات، ويكون معه القرار تبعا لذلك فاسد التعليل وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/1960

2022/241

2022-04-05

إن المقتضى المطبق على النازلة هو المادة 148 من مدونة التأمينات التي تحدد آجالا لرفع الدعوى ضد صندوق ضمان حوادث السير تحت طائلة سقوط الحق في مقاضاته ما عدا إذا أثبت المعنيون بالأمر أنهم كانوا في حالة استحالة عليهم فيها التصرف قبل انصرام الآجال المذكورة، ومحكمة الموضوع عوض تطبيق المقتضى المذكور على النازلة والبحث فيما إذا كان هناك عذر معفي من التصرف داخل الأجل من عدمه طبقت عليها مقتضيات الفصل 106 من قانون الالتزامات والعقود فجاء قرارها فاسد التعليل ومعرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2150

2022/243

2022-04-05

إن الوسيلة لم تبرز مكامن خرق الخبرة لمرسوم 1984 وهي في هذا الخصوص عامة ومبهمه، ومن جهة أخرى فمحكمة الاستئناف لما اعتمدت ما خلص إليه الخبير المعين من طرفها تكون قد ردت ضمنا ما تمسك به الطالب بخصوص تشويه الخلقة كما تكون قد أعملت سلطتها في تقدير الحجج المعروضة عليها وجاء قرارها معللا تعليلا سليما والوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2512

2022/245

2022-04-05

إن المحكمة لما اعتبرت الضمان قائما في النازلة وتجاوزت الدفع المتعلق بعدد الركاب المثار من طرف الطالبة تكون قد اعتبرت أن الدفع غير مرفق بما يثبت عدد المقاعد المقرر من طرف الصانع، وذلك عملا بمقتضيات الفقرة (و) من المادة 6 من الشروط النموذجية العامة للعقود المتعلقة بالتأمين والتي تنص على أنه: "لا يكون لضمان مسؤولية المؤمن له مفعول، فيما يخص العربات ذات الثلاث عجلات إلا إذا كان عدد الأشخاص المنقولين لا يتجاوز عدد المقاعد المقررة من طرف الصانع." فجاء قرارها معللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/4119

2022/249

2022-04-05

إن المحكمة عندما اعتمدت على مبلغ الأجرة الدنيا في احتساب التعويضات المستحقة للطالب بعلّة كون تقرير الخبرة جاء معييا لتأسيسه على تصريحات الضحية، وخلوه من التصريح الضريبي، تكون قد أساءت تطبيق مقتضيات ظهير 1984/10/02 التي لم تستلزم ضرورة توفر التصريح الضريبي لإثبات دخل المصاب فجاء بذلك قرارها فاسد التعليل المبرر لنقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/1678

2022/38

2022-01-18

إن المحكمة عللت قرارها بأن عدم تجديد رخصة السياقة لا ينفى عن السائق الكفاءة في السياقة، الأمر الذي لا تأثير له على الضمان، وهي بذلك تكون قد استبعدت عن صواب تطبيق مقتضيات المادة 7 من الشروط النموذجية العامة لعقد التأمين على العربات ذات محرك والمتعلقة بحالة عدم التوفر نهائيا على رخصة سياقة، وهو ما لم يثبت في حق السائق، وجاء قرارها معللا تعليلا سليما ومطابقا للقانون والوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/1677

2022/41

2022-01-18

إن عدم قبول الاستئناف يكون في الحالة التي يلحق فيها خلل شكلي المقال الاستئنافي، مما يجعل من استناد المحكمة إلى عدم توصلها بوثائق الملف الابتدائي سببا للتصريح بعدم قبول الاستئناف تعليلا فاسدا يعرض قرارها للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/575

2022/76

2022-02-01

إن تحديد مسؤولية الحادثة وتشطيرها بنسب معينة بين أطراف الدعوى، إنما يتعلق بالوقائع المادية التي يستقل بتقديرها قضاة الموضوع لما لهم من سلطة في ذلك، لا يخضع لرقابة محكمة النقض ما لم يُنسب إليهم تحريف أو تناقض مؤثران ولذلك فإن المحكمة حينما ثبت لها من خلال محضر الضابطة القضائية والرسم البياني المرفق به وتصريحات الأطراف المضمنة به أن المتسبب في وقوع الحادثة هو سائق السيارة لعدم احتياطه وعدم انتباهه أثناء انطلاقه بالسيارة وتغيير اتجاهه نحو اليسار دون التأكد من خلو الطريق وسلامة الفعل الذي سيقدم عليه مما أدى إلى اصطدامه بالدراجة النارية التي ساهم سائقها بدوره في ارتكاب الحادثة بعدم احتياطه في زمام القيادة تكون قد أبرزت الأسس الواقعية والقانونية التي اعتمدها في تشطير بدوره في ارتكاب الحادثة المسؤولية واستعملت سلطتها في ذلك ويكون القرار معللا تعليلا سليما.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/576

2022/77

2022-02-01

إن المحكمة طبقت على النازلة مقتضيات الشروط النموذجية لعقد التأمين الصادرة بموجب القرار الوزيري المؤرخ في 1965/01/25 والحال أنه بالنظر لتاريخ الحادثة فالمقتضى الواجب التطبيق هو الشروط النموذجية العامة للعقود المتعلقة بتأمين المسؤولية المدنية عن العربات ذات محرك الصادرة بتاريخ 2006/5/26 والتي تنص في مادتها الأولى على أن المؤمن له هو مكتب العقد ومالك العربة المؤمن عليها وكل شخص يتولى بإذن من المكتب أو مالك العربة حراستها أو قيادتها والمحكمة بعدم تطبيقها للمقتضيات المذكورة على النازلة للقول بقيام الضمان من عدمه جعلت قرارها غير مرتكز على أساس من القانون وفسد التعليل ومعرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/1451

2022/79

2022-02-01

تكون المحكمة قد طبقت مقتضيات الفصل 451 من ق.ل.ع تطبيقا سليما مادام الحكم جنحي سير المستدل به والمؤيد استئنافيا سبق له البت برفض الطلب في الموضوع بعلّة عدم ثبوت الضرر، وبالتالي فإن سبقيّة البت تسري على الطالبة لأنها بمفهوم الفقرة الأخيرة من الفصل 451 أعلاه خلف لمؤمنها مما يكون معه القرار غير خارق للقانون ومعللا تعلّلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/826

2022/23

2022-01-04

إن المحكمة ردت الدفع بالتقادم بعلّة أنه دفع جديد، والحال أن التقادم يمكن إثارته في أي مرحلة من مراحل التقاضي وأن الاستئناف ينشر الدعوى من جديد، مما يكون معه قرارها معللاً تعليلاً فاسداً يوازي انعدامه وغير مرتكز على أساس قانوني ويتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/236

2022/81

2022-02-08

إن اعتبار حارس الناقلّة معفى من أية مسؤولية يقتضي طبقاً لمقتضيات الفصل 88 من ق.ل.ع إبراز تحقق شرطي الإعفاء في حقه. والمحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي بإعفاء سائق الحافلة من المسؤولية بعلّة أن سائق السيارة كان في حالة تجاوز ولم يراع نظم وقوانين السير التي توجب عليه أن يكون باستمرار على استعداد وفي وضع يمكنه من القيام بسهولة بكل المناورات الواجبة عليه ومعتبرة سائق الحافلة لم يرتكب أي خطأ يكون قد ساهم به في وقوع الحادثة، ودون مراعاة ما ذكر، يكون قرارها ناقص التعليل نقصاناً يوازي انعدامه ويتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/5/1/9600

2022/26

2022-01-18

إن المقتضى المطبق على النازلة هو المادة 148 من مدونة التأمينات التي تحدد آجالاً لرفع الدعوى ضد صندوق ضمان حوادث السير تحت طائلة سقوط الحق في مقاضاته،

ما عدا إذا أثبت المعنيون بالأمر أنهم كانوا في حالة استحالة عليهم فيها التصرف قبل انصرام الأجل المذكورة، ومحكمة الموضوع عوض تطبيق المقتضى المذكور على النازلة والبحث فيما إذا كان هناك عذر معفي من التصرف داخل الأجل من عدمه طبقت عليها مقتضيات الفصل 106 من قانون الالتزامات والعقود فجاء قرارها فاسد التعليل ومعرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2151

2022/234

2022-03-29

البيّن أن الطالب دفع بكون السيارة المتسببة في الحادثة مؤمن عليها وأن المدعي لم يقيم بإدخال شركة التأمين في الدعوى مما يشكل خرقا لمقتضيات المادة 129 من مدونة التأمينات طالبا من المحكمة عدم قبول الدعوى أو إلغاء الحكم المستأنف وإرجاع الملف إلى محكمة الدرجة الأولى لإصلاح المسطرة وذلك بإدخال شركة التأمين في الدعوى للحكم بإحلالها محل المسؤول المدني في أداء ما قد يحكم به من تعويضات مما تكون معه المحكمة قد اعتمدت فيما قضت به على وقائع وأسباب مغايرة لما هو معروض أمامها فجاء قرارها معللا تعليلا فاسدا وغير مرتكز على أساس قانوني سليم و يتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2513

2022/235

2022-03-29

البين أن الخبير استند في تحديد دخل الطالبة على الوثائق الإدارية المدلى بها من طرفها واعتمد على أجرة المثل وتماشيا مع عرف الحرفة والمحكمة حينما استبعدت الخبرة الحسابية وأعدت احتساب التعويض على أساس مبلغ الأجرة الدنيا بعله أن المدعية لم تدل بالتصريح الضريبي والحال أن ظهير 1984/10/02 لا يشترط شكلا معيناً لإثبات دخل الضحية المصاب تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا موازيا لانعدامه ويتعين نقضه.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/5/1/8767

2022/4

2022-01-04

إن تطبيق مقتضيات ظهير 1963/02/06 وتحديد الفصول 181 وما يليه في إطار مسؤولية الغير عن حادثة سير مقرونة بحادثة شغل واسترجاع المؤمنة القانونية لما دفعته للأجير يستدعي اعتبار ما يجب على الغير أدائه في إطار دعوى الحق العام التي ينظمها ظهير 1984/10/02، ومحكمة الاستئناف استبعدت ما تمسكت به الطالبة من ضرورة تطبيق الظهير المذكور بالعلة المنتقدة بالوسيلة دون أن تميز في قضائها المؤيد للحكم الابتدائي بين ما يجب على الغير المسؤول عن الضرر أدائه في إطار دعوى الحق العام طبقا لنسبة مسؤوليته وبين ما يبقى على عاتق المؤجر فجاها قرارها بذلك فاسد التعليل المنزل منزلة انعدامه وغير مرتكز على أساس قانوني سليم ويتعين نقضه.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/6587

2022/274

2022-04-05

طبقاً للفقرة الثانية من المادة 36 من مدونة التأمينات فإنه استثناء من أحكام الفقرة الأولى من المادة المذكورة، تتقادم الدعاوى الناتجة عن عقد التأمينات للأشخاص بمرور خمس سنوات ابتداء من وقت حدوث الواقعة التي تولدت عنها هذه الدعاوى، ويرفع أجل التقادم إلى عشر سنوات في عقود التأمين في حالة الحياة والرسملة عندما يكون المستفيد شخصاً آخر غير المكتتب، وهو ما اعتمدته المحكمة في تعليها الذي تضمنته « إن ما قضت به المحكمة الابتدائية كان مستنداً على الاستثناء الوارد في الفقرة 2 من المادة 36 من مدونة التأمينات التي جعلت تقادم الدعاوى الناتجة عن عقد تأمينات الأشخاص بمرور خمس سنوات » وهو تعليق سليم و كافي، وما بالوسيلة غير ذي اعتبار.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/7385

2022/166

2022-03-01

البين من خلال محضر الضابطة القضائية المنجز بمناسبة الحادث، أن سببه يعود لعدم انتباه سائق الشاحنة عند سيره إلى الخلف داخل مقر الشركة، مما أدى إلى دهس مجموعة من قطع الرخام كانت معدة للشحن، مما يجعل ما ترتب عن الحادث من أضرار ليس مصدره عمليات الشحن المستثناة من الضمان، مادامت الشاحنة لم تكن متوقفة، وإنما وقع الحادث أثناء سيرها وبفعل تحريكها بشكل خاطئ من قبل السائق، والمحكمة لما ثبت لها ذلك واعتبرت في تعليها « أن عملية دهس كمية من الرخام تمت قبل عملية الشحن مما يجعل الاستثناء من الضمان المنصوص عليه بالمادة الرابعة فقرة (ز) من الشروط النموذجية لتأمين المسؤولية المدنية عن العربات ذات المحرك

لا تنطبق على الواقعة « يكون قرارها معللا تعليلا سليما، وغير خارق للقانون، وما أثير غير جدير بالاعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/8339

2022/30

2022-01-18

البيّن أن الطاعن دفع بكون الخبرة غير حضورية بالنسبة له، واكتفت المحكمة في سياق الرد على ذلك، بعلّة « إن الخبرة كانت حضورية »، دون أن تبين ما اعتمده في ذلك، علاقة بالفصل 63 من ق.م.م، والذي بمقتضاه « يتعين على الخبير، ألا يقوم بمهمته إلا بحضور أطراف النزاع ووكلائهم، أو بعد التأكد من توصلهم بالاستدعاء بصفة قانونية »، مما يجعل تعليلا ناقصا بمثابة انعدامه، والقرار عرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/3/504

2022/14

2022-01-06

البيّن أن الطالبة تمسكت بكون الحادث المطلوب التعويض عنه يتعلق بالمسؤولية التقصيرية للشركة تجاه الغير، وأن هذه المسؤولية من مستثنيات التأمين طبقا للبند الرابع من عقد التأمين الرابط بينها وبين الشركة المذكورة المتعلق بالتأمين عن " جميع أخطار الورش " الذي نص صراحة على استثناء المسؤولية المدنية كيفما كان نوعها من التأمين، والمحكمة لما اكتفت في تعليلا بكون الضرر المطلوب عنه التعويض

يدخل ضمن أضرار الورش اللاحقة بالأغيار، يكون قرارها مشوباً بنقصان التعليل الموازي لانعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/3/1225

2022/268

2022-04-07

لا خلاف في كون المحكمة تتمتع بالسلطة التقديرية لتحديد التعويض عن الأضرار في الحالات التي لم يحددها القانون وأن هذه السلطة التقديرية ليست مطلقة ولا تعفيها من تعليل حكمها. والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه التي قامت بتخفيض التعويض المحكوم به في المرحلة الابتدائية استناداً إلى سلطتها التقديرية في تحديد التعويض، معتمدة نفس الخبرة المنجزة في المرحلة الابتدائية التي حددت نسبة العجز الجزئي الدائم في 18 % ونسبة العجز المؤقت في 150 يوماً وحدد الألم الجسماني في المهم، دون أن تعلق سلطتها التقديرية وتبرز المعايير و المعطيات و العناصر المعتمدة من قبلها في تخفيض مبلغ التعويض مما يجعل قرارها ناقص التعليل ينزل منزلة انعدامه.

.....
تعويض المصابين في حوادث

تسببت فيها عربات برية ذات محرك

ظهير شريف رقم 1.84.177 صادر في 6 محرم 1405 (2 أكتوبر 1984) معتبرا بمثابة قانون يتعلق بتعويض المصابين في حوادث تسببت فيها عربات برية ذات محرك

الباب الأول : أحكام عامة

المادة الأولى

بالرغم عن جميع الأحكام التشريعية المخالفة لما هو منصوص عليه في ظهيرنا الشريف هذا المعتبر بمثابة قانون، تعوض ضمن الحدود ووفقاً للقواعد والإجراءات

المقررة فيه وفي النصوص المتخذة لتطبيقه، الأضرار البدنية التي تنتسب فيها للغير
عربة برية ذات محرك خاضعة للتأمين الإجباري، وذلك وفقا للشروط المنصوص
عليها في الظهير الشريف رقم 1.69.100 الصادر في 8 شعبان 1389 (20 أكتوبر
1969) بشأن التأمين الإجباري للسيارات عبر الطرق.

أنظر مدونة التأمينات

الباب الثاني: الأضرار القابلة للتعويض

القسم الأول: استرجاع المصاريف والنفقات

المادة الثانية

يشمل التعويض استرجاع مصاريف نقل المصاب والشخص المرافق له إن اقتضى
الحال، وكذا المصاريف الطبية والجراحية والصيدلانية ومصاريف الإقامة بالمستشفيات
والنفقات التي يستلزمها استعمال أجهزة لتعويض أو تقويم أعضاء جسم المصاب
وتدريبه على استرجاع حركاته العادية.

وتسترجع المصاريف والنفقات المشار إليها في الفقرة أعلاه بعد إثباتها، باعتبار
أسعارها، إن كانت مسعرة، وإلا فبتطبيق الأثمان المعمول بها عادة.

القسم الثاني: التعويض عن الأضرار اللاحقة بالمصاب

المادة الثالثة

زيادة على استرجاع المصاريف والنفقات المنصوص عليه في المادة الثانية أعلاه،
يشمل التعويض المستحق للمصاب:

أ) في حالة عجز مؤقت عن العمل: التعويض عن فقد الأجرة أو الكسب المهني الناتج
عن العجز، على أن يعتبر في ذلك قسط المسؤولية الذي يتحمله المتسبب في الحادثة
أو المسؤول المدني؛

ب) في حالة عجز بدني دائم: التعويض عن فقد الأجرة أو الكسب المهني الناتج عن
عجز المصاب وكذا الأضرار اللاحقة بسلامته البدنية والأضرار التالية إن اقتضى
الحال ذلك: الاضطرار إلى الاستعانة بشخص آخر وتغيير المهنة تغييرا كلياً والآثار
السيئة على الحياة المهنية والانقطاع النهائي أو شبه النهائي عن الدراسة وتشويه الخلقة
والألم الجسماني، وذلك كله وفقاً للشروط المنصوص عليها في المادة الخامسة وما
يليهما إلى غاية المادة العاشرة من ظهيرنا الشريف هذا المعتبر بمثابة قانون.

القسم الثالث: التعويض عن الأضرار اللاحقة بنوي المصاب من جراء وفاته

المادة الرابعة

إذا نتج عن الإصابة وفاة المصاب استحق من كانت تجب عليه نفقتهم وفقا لنظام أحواله الشخصية وكذا كل شخص آخر كان يعوله تعويضا عما فقده من موارد عيشهم بسبب وفاته.

ولزوج المصاب المتوفى وأصوله وفروعه من الدرجة الأولى وحدهم الحق في التعويض عما أصابهم من ألم من جراء وفاته، وذلك ضمن الحدود التالية:

- الزوج: ضعف مبلغ الأجرة الدنيا أو الكسب المهني الأدنى المبين في الجدول المشار إليه في المادة الخامسة بعده (إذا تعددت الأرامل استحققت كل منهن ضعف المبلغ المشار إليه)،

- الأصول والفروع: ثلاثة أنصاف المبلغ الأدنى الألف الذكر لكل واحد منهم.

وترجع مصاريف الجنازة إلى من قام بأدائها.

الباب الثالث: قواعد تقدير التعويض المستحق للمصاب عن عجز بدني دائم أو لذويه عن فقد مورد عيشهم بسبب وفاته

القسم الأول: تعويض المصاب

المادة الخامسة

يشمل تعويض المصاب عن العجز البدني الدائم اللاحق به تعويضا أساسيا يحدد باعتبار العناصر التالية:

1- رأس المال المعتمد كما هو محدد في الجدول الملحق بظهيرنا الشريف هذا المعتبر بمثابة قانون، وذلك باعتبار سن المصاب حين وقوع الإصابة وأجرته أو كسبه المهني ؛

2- نسبة عجز المصاب التي يحددها الطبيب الخبير استنادا إلى "جدول تقدير نسب العجز" المحدد بنص تنظيمي، على ألا تكون قيمة نقطة العجز البدني الدائم، التي تمثل واحدا من المائة من رأس المال المعتمد، أقل من خمس (1/5) مبلغ الأجرة الدنيا أو الكسب المهني الأدنى المبين في الجدول المشار إليه في البند السابق؛

3- قسط المسؤولية الذي يتحمله المتسبب في الحادثة أو المسؤول المدني.

المادة السادسة

يجب أن يدلي المصاب بما يثبت مبلغ أجرته وكسبه المهني. وإذا لم يثبت المصاب أن له أجره أو كسبا مهنياً، اعتبر كما لو كانت أجرته أو كسبه المهني يساوي المبلغ الأدنى المحدد في الجدول المشار إليه في المادة الخامسة أعلاه.

المادة السابعة

إذا كان المصاب يتولى بنفسه إدارة أو استغلال أمواله وتعدر التمييز في دخله من ذلك بين ما ينوب عمله وما تدره أمواله، وجب تقدير الأجره أو الكسب المهني المتخذ أساساً لتحديد رأس المال المعتمد باعتبار الأجره أو الكسب المهني الذي يحصل عليه شخص يزاول نشاطاً مماثلاً لما يقوم به.

المادة الثامنة

إذا لم يكن للمصاب حين إصابته أجره أو كسب مهني ولكنه قطع في الدراسة أو التأهيل المهني مرحلة كافية لتجعله يأمل أن يتاح له القيام في المستقبل بعمل يدر عليه كسباً يفوق المبلغ الأدنى المنصوص عليه في الجدول الموماً إليه في المادة الخامسة أعلاه منح تعويضاً وفقاً للأسس التالية:

- ثلاثة أنصاف الأجره الدنيا أو الكسب المهني الأدنى المبين في الجدول الآنف الذكر، إذا كان المصاب في مرحلة الدراسة الثانوية أو كان يلحق تأهيلاً مهنياً بدون أجر؛
- ضعف المبلغ الأدنى المذكور إذا كان المصاب في السلك الأول أو الثاني من الدراسات العليا؛
- ثلاثة أمثال للمبلغ الآنف الذكر إذا كان المصاب بالسلك الثالث من الدراسات العليا.

المادة التاسعة

لتحديد مبلغ التعويض الأساسي يضرب رأس المال المعتمد بالنسبة إلى المصاب في نسبة العجز اللاحق به، مع اعتبار قسط المسؤولية الذي يتحمله المتسبب في الحادثة أو المسؤول المدني.

المادة العاشرة

تضاف إن اقتضى الحال إلى التعويض الأساسي المحدد وفقا للمادة التاسعة أعلاه تعويضات تكميلية تحدد بأن تضرب النسب التالية حسب الحالة إما في مبلغ الأجرة الدنيا أو الكسب المهني الأدنى المبين بالجدول المشار إليه في المادة الخامسة أعلاه وإما في رأس المال المعتمد بالنسبة إلى المصاب، على أن يراعى في جميع الحالات قسط المسؤولية الذي يتحمله المتسبب في الحادثة أو المسؤول المدني:

أ) العجز البدني الدائم الذي يضطر المصاب إلى الاستعانة على وجه الدوام بشخص آخر للقيام بأعمال الحياة العادية: 50% من رأس المال المعتمد المطابق لسن المصاب ولمبلغ الأجرة الدنيا أو الكسب المهني الأدنى المبين في الجدول المشار إليه في المادة الخامسة أعلاه؛

ب) الألم الجسماني: 5% من رأس المال المعتمد المطابق لسن المصاب وللمبلغ الأدنى المنصوص عليه في البند (أ) أعلاه إذا كان الألم على جانب من الأهمية و7% إذا كان مهما و10% إذا كان مهما جدا؛

ج) تشويه الخلقة بشرط أن يكون على جانب من الأهمية أو مهما أو مهما جدا وينشأ عنه عيب بدني:

- إذا لم تكن آثار سيئة على حياة المصاب المهنية: 5% من رأس المال المعتمد بالنسبة إلى المصاب إذا كان التشويه على جانب من الأهمية و10% إذا كان مهما و15% إذا كان مهما جدا؛

- إذا كانت له آثار سيئة على حياة المصاب المهنية: 25% من رأس المال المعتمد بالنسبة إلى المصاب إذا كان التشويه على جانب من الأهمية و30% إذا كان مهما و35% إذا كان مهما جدا، ولا يجمع بين هذا التعويض الأخير والتعويض المنصوص عليه في البند (د) بعده إلا إذا أدى الضرر اللاحق بالمصاب إلى عجز بدني دائم يساوي 10% أو يقل عنها؛

د) العجز البدني الدائم الذي يضطر المصاب إلى تغيير مهنته أو تكون له آثار سيئة على حياته المهنية:

- تعجيل الإحالة إلى التقاعد: 20% من رأس المال المعتمد بالنسبة إلى المصاب؛

- فقدان أهلية الترقي: 15% من رأس المال المعتمد بالنسبة إلى المصاب؛

- الحرمان من القيام بأعمال إضافية مهنية وغير ذلك من العواقب المتعلقة بالحياة المهنية: 10% من رأس المال المعتمد بالنسبة إلى المصاب؛

هـ) العجز البدني الدائم الذي يؤدي إلى انقطاع المصاب عن الدراسة:

- انقطاعا نهائيا: 25 % من رأس المال المعتمد بالنسبة إلى المصاب؛

- انقطاعا شبه نهائيا: 15 % من رأس المال بالنسبة إلى المصاب.

القسم الثاني: تعويض ذوي المصاب المتوفى

المادة الحادية عشرة

التعويض المستحق لذوي المصاب عن فقد مورد عيشهم من جراء وفاته يقسم عليهم بحسب النسب المئوية التالية من رأس المال المعتمد بالنسبة إلى المصاب، مع اعتبار قسط المسؤولية الذي يتحمله المتسبب في الحادثة أو المسؤول المدني:

• الزوج..... 25 %

(إذا تعددت الأرامل خفضت هذه النسبة فيما يخص كل واحدة منهن إلى 20% على ألا يجاوز مجمل مبلغ التعويضات الممنوحة إلى جميع الأرامل..... 40%)

2- الفروع (لكل واحد منهم):

أ) إلى غاية السنة الخامسة من العمر..... 25%؛

ب) من السنة السادسة إلى غاية السنة العاشرة 20%؛

ج) من السنة الحادية عشرة إلى غاية السنة السادسة عشرة..... 15%؛

د) من السنة السابعة عشرة فأكثر..... 10%؛

هـ) الفرع المصاب بعاهة بدنية أو عقلية لا يستطيع معها القيام بسد حاجاته (دون اعتبار السن)..... 30%؛

3- الأصول: لكل من الأب والأم..... 10%؛

4- المستحقون الآخرون الذين كان المصاب ملزماً بالنفقة عليهم، لكل واحد:.....10%؛

5- الأشخاص الذين كان المصاب يعولهم دون أن يكون ملزماً بالنفقة عليهم للجميع:.....15%.

ويقسم هذا التعويض، الذي لا يستنزل من رأس المال المعتمد بالنسبة إلى المصاب، على مستحقيه بالتساوي بشرط أن يطلبوه ويثبتوا استحقاقهم.

المادة الثانية عشرة

إذا جاوز مجموع مبلغ التعويضات الممنوحة لذوي المصاب المشار إليهم في البنود 1 و2 و3 و4 من المادة الحادية عشرة أعلاه رأس المال المعتمد أجرى تخفيض نسبي على التعويض الذي ينوب كل واحد منهم.

المادة الثالثة عشرة

إذا لم يستغرق مجموع مبلغ التعويضات الممنوحة لذوي المصاب المشار إليهم في المادة الثانية عشرة أعلاه مجموع رأس المال المعتمد أجريت زيادة نسبية على التعويض الذي ينوب كل واحد منهم، على ألا يجاوز مجموع نصيبه في هذه الحالة 50% من رأس المال المعتمد.

المادة الرابعة عشرة

يجب أن يغير المبلغان الأدنى والأقصى المحددان في الجدول المشار إليه في المادة الخامسة أعلاه تبعاً للتغيير الطارئ على الأجر المطابق لقيمة المائة والخمسين (150) نقطة الأولى من الأرقام الاستدلالية لشبكة أجور موظفي الدولة.

ويجب أن تنشر التغييرات الأنفة الذكر في الجريدة الرسمية.

الباب الرابع: كيفية دفع التعويضات

المادة الخامسة عشرة

يدفع مبلغ التعويض المستحق للمصابين أو ذويهم في شكل رأس مال، غير أنه:

(أ) يدفع بكامله في شكل إيراد إذا تعلق الأمر بذوي المصاب القاصرين؛

(ب) ويدفع قسط منه في شكل إيراد إذا تعلق الأمر بقاصرين مصابين بعجز بدني دائم.

ويجب أن يساوي قسط التعويض المدفوع في شكل إيراد في هذه الصورة الأخيرة:

- نصف مبلغ التعويض المستحق فيما يخص المصابين الذين لا تزيد سنهم على 10 سنوات؛

- ثلث مبلغ التعويض المستحق فيما يخص المصابين الذين تزيد سنهم على 10 سنوات. ويرسمل رصيد مبلغ التعويض إلى أن يدفع إلى مستحقه عندما يبلغ السنة الحادية والعشرين من عمره.

وتتم الرسمة باعتبار سعر مردودية استخدامات الصندوق الوطني للتقاعد والتأمينات المحدث بالظهير الشريف رقم 1.59.301 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1379 (27 أكتوبر 1959) بعد طرح 2% في مقابل مصاريف إدارة خدمة الإيراد.

وإذا كان مبلغ الإيراد المحسوب وفقا للشروط المقررة أعلاه أقل من ربع مبلغ الأجرة الدنيا أو الكسب المهني الأدنى المبين في الجدول المشار إليه في المادة الخامسة أعلاه وجب دفع التعويض بكامله في شكل رأس مال.

المادة السادسة عشرة

يجب كلما تعين دفع كامل التعويض أو بعضه في شكل إيراد أن يودع مجموع مبلغ التعويض المستحق لدى الصندوق الوطني للتقاعد والتأمينات الآنف الذكر.

ويحدد الإيراد بتطبيق التعريفات المستعملة في تقدير الاحتياطي الحسابي الملزم به النظام الجماعي لمنح التقاعد المحدث بالظهير الشريف رقم 1.77.216 بتاريخ 20 من شوال 1397 (4 أكتوبر 1977) المعتبر بمثابة قانون.

وتدفع جميع الإيرادات في متم كل شهر.

المادة السابعة عشرة

يزاد في مجموع الإيرادات الممنوحة عملا بما هو منصوص عليه في هذا الباب باعتبار التغيير الطارئ على الأجر المطابق لقيمة المائة والخمسين (150) نقطة الأولى من الأرقام الاستدلالية لشبكة أجور موظفي الدولة.

وتؤدى تكاليف الزيادة المذكورة من الأرباح التي يحصل عليها الصندوق الوطني للتقاعد والتأمينات من إدارة الإيرادات المنصوص عليها في هذا الباب ومن مساهمة

تدفعها مؤسسات التأمين تساوي 1% من مبلغ الأقساط أو الاشتراكات المصدرة بشأن تأمين السيارات خالصة من الإلغاءات والرسوم.

الباب الخامس: طلبات التعويض

المادة الثامنة عشرة

فيما عدا طلبات استرجاع أو تحمل المصاريف والنفقات المنصوص عليها في المادة الثانية أعلاه، التي يجوز لصاحب الشأن أن يقدمها متى شاء، يجب على المصاب فور استقرار جراحه المثبت بتقرير الخبراء أو على المستحقين من ذويه إثر وفاته أن يطلبوا، قبل إقامة أي دعوى قضائية بالتعويض، إلى مؤسسة أو مؤسسات التأمين المعنية تعويض ما لحق بهم من ضرر.

ويقدم الطلب الأنف الذكر برسالة موصى بها مع الإشعار بالاستلام أو مبلغة بواسطة كتابة ضبط المحكمة الابتدائية ويجب أن يشفع بالمستندات التي تمكن من تقدير التعويض أي:

- نسخة من المحضر الذي حرره ضابط أو عون الشرطة القضائية؛
- مستخرج من شهادة ميلاد المصاب والمستحقين من ذويه إن اقتضى الحال؛
- الوثائق المثبتة للأجرة أو الكسب المهني؛
- نسخة من تقارير الخبرة الطبية؛
- غير ذلك من المستندات اللازمة لتقدير الأضرار.

وفي حالة تعدد مؤسسات التأمين التي تضمن الأضرار، يجب على أول مؤسسة رفع إليها الطلب أن تقدر وتدفع إلى الطالب مجموع مبلغ التعويض المستحق قبل المطالبة بالقسط الذي يتحمله المدنيون الآخرون المعنيون ومن بينهم صندوق ضمان السيارات إن اقتضى الحال.

غير أنه إذا أقيمت دعوى عمومية قبل تقديم الطلب المشار إليه في الفقرة الأولى من هذه المادة أو قبل حصول اتفاق بين مؤسسة التأمين والمعنيين بالأمر جاز للمصاب أو المستحقين من ذويه إما إقامة دعوى مدنية تابعة للدعوى العمومية وإما طلب التعويض من مؤسسة التأمين المعنية أو مواصلة المفاوضات الجارية بهذا الشأن.

المادة التاسعة عشرة

يجب على مؤسسة التأمين أن تقوم، خلال الستين يوما التالية لتسلم مستندات الإثبات المشار إليها في المادة السابقة، بإعلام الطالب في رسالة موسى بها مع إشعار بالاستلام أو مبلغة بواسطة كتابة ضبط المحكمة الابتدائية بمبلغ التعويض الذي تقترحه وفقا لأحكام ظهيرنا الشريف هذا المعتبر بمثابة قانون، ويمكن إن اقتضى الحال تمديد الأجل الأنف الذكر قصد التمكن من إجراء الخبرة المضادة أو الخبرة القضائية في حالة الخلاف، ويعد عدم الجواب في الأجل المضروب بمثابة رفض التعويض.

ويجب أن يخبر الطالب مؤسسة التأمين خلال الثلاثين يوما التالية لاستلام الرسالة المذكورة آنفا بقبوله أو رفضه وذلك في رسالة موسى بها مع إشعار بالاستلام أو مبلغة بواسطة كتابة ضبط المحكمة الابتدائية.

وفي حالة القبول يجب على مؤسسة التأمين دفع التعويض المستحق للطالب خلال الثلاثين يوما التالية لاستلام رسالته.

ويعد هذا التعويض نهائيا مع مراعاة الأحكام الواردة في المادة العشرين بعده.

المادة العشرون

تطبق أحكام المادة التاسعة عشرة أعلاه على طلب التعويض التكميلي في حالة تفاقم الضرر البدني الذي سبق التعويض عنه.

الباب السادس: التعويضات عن عدم الأداء

المادة الحادية والعشرون

إذا لم تدفع مؤسسة التأمين جميع أو بعض ما عليها من دين ثابت مصفى بمقتضى أحكام ظهيرنا الشريف هذا المعتبر بمثابة قانون استحق المستفيدون تعويضا لا يتجاوز 50% من المبالغ المحجوزة بغير موجب.

الباب السابع: الجزاءات الإدارية

المادة الثانية والعشرون

لوزير المالية بعد استطلاع رأي اللجنة الاستشارية للتأمينات الخاصة أن يعاقب بغرامة إدارية من 10.000 إلى 100.000 درهم كل مؤسسة تأمين لم تقم بدفع التعويض المستحق كلا أو بعضا داخل الأجل المضروب سواء أثبت ذلك في نطاق إجراء مراقبة الدولة أو بناء على شكوى المستفيد.

وتستوفى الغرامة الإدارية كما هو الشأن في رسوم التسجيل.

الباب الثامن: التقادم

المادة الثالثة والعشرون

ينتقادم كل طلب تعويض لم يقدمه المصاب أو المستحقون من ذويه إلى مؤسسة التأمين المعنية داخل أجل الخمس سنوات الذي يلي، حسب الحالة، إما تاريخ تقرير الخبرة المثبت فيه استقرار جراح المصاب وإما تاريخ وفاة المصاب.

وتتقادم كل دعوى بالتعويض إذا لم ترفع إلى المحكمة المختصة داخل أجل الثلاث سنوات الذي يلي تاريخ الرسالة التي تمتنع فيها مؤسسة التأمين من منح التعويض أو الرسالة التي يرفض فيها المصاب أو المستحقون من ذويه التعويض المقترح من قبل مؤسسة التأمين.

المادة الرابعة والعشرون

تتقادم جميع الطلبات المتعلقة بمراجعة التعويض إذا لم تقدم إلى مؤسسة التأمين المعنية داخل أجل السنة الذي يلي تاريخ تقرير الخبرة المثبت فيه تفاقم الأضرار البدنية اللاحقة بالمصاب.

وتتقادم جميع الدعاوى المتعلقة بمراجعة التعويض إذا لم ترفع إلى المحكمة المختصة داخل أجل السنة الذي يلي تاريخ الرسالة التي تمتنع فيها مؤسسة التأمين من منح التعويض أو الرسالة التي يرفض فيها المصاب أو المستحقون من ذويه التعويض المقترح من قبل المؤسسة المذكورة.

الباب التاسع: أحكام متنوعة

المادة الخامسة والعشرون

يجب أن يوجه ضباط وأعوان الشرطة القضائية الذين عاينوا حادثة مرور ترتبت عليها أضرار بدنية نسخة من المحضر المتعلق بالحادثة إلى مؤسسة التأمين المعنية في ظرف موصى به داخل العشرة أيام التي تلي تاريخ الانتهاء من تحريره، وتسلم أو توجه أيضا نسخة من المحضر نفسه إلى المسؤول المدني أو المصاب أو المستحقين من ذويه إذا طلبوا ذلك.

المادة السادسة والعشرون

تطبق أحكام ظهيرنا الشريف هذا المعتبر بمثابة قانون باستثناء ما ورد منها في أبوابه الخامس والسابع والثامن على التعويضات الواجبة للمصابين والمستحقين من ذويهم:

1- من قبل صندوق ضمان السيارات أو المسؤول المدني إن لم يكن صندوق الضمان ولا مؤسسة تأمين ملزمين بالتعويض؛

• على إثر حوادث تسببت فيها العربات التي يملكها أشخاص غير خاضعين للتأمين الإجباري وفقا للفصل 2 من الظهير الشريف رقم 1.69.100 الصادر في 8 شعبان 1389 (20 أكتوبر 1969) بشأن التأمين الإجباري للسيارات عبر الطرق؛

أنظر مدونة التأمينات

• على إثر حوادث تسببت فيها العربات المتصلة بسكة حديدية.

المادة السابعة والعشرون

لا تطبق أحكام ظهيرنا الشريف هذا المعتبر بمثابة قانون فيما يخص التعويض عن الأضرار المادية اللاحقة بالعربة أو غيرها من الممتلكات الموجودة داخلها أو خارجها.

المادة الثامنة والعشرون

ينشر ظهيرنا الشريف هذا المعتبر بمثابة قانون في الجريدة الرسمية ويعمل به ابتداء من فاتح ديسمبر 1984، ولا تطبق أحكامه على الأضرار الناشئة قبل التاريخ الأنف الذكر.

.....

جدول ملحق بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون

رقم 1.84.177 بتاريخ 6 محرم 1405 (2 أكتوبر 1984) يتعلق

بكيفية تعويض الضرر البدني الناتج عن حوادث السير

32	31	30	29	28	27	26	25	24	23	22	غاية سنة
116.845	117.800	118.745	119.700	120.645	121.600	122.865	124.130	125.400	126.660	127.930	129.
122.686	123.689	124.682	125.685	126.677	127.681	129.009	130.338	131.672	132.995	134.329	135.
124.500	125.500	126.500	127.500	128.500	129.600	130.950	132.300	133.650	135.000	136.350	137.
127.409	128.434	129.459	130.484	131.508	132.624	134.006	135.387	136.769	138.150	139.532	140.
156.825	158.100	159.375	160.650	161.925	163.200	164.900	166.300	168.300	170.000	171.700	173.
199.875	201.500	203.125	204.750	206.375	208.000	210.175	212.340	214.605	216.670	218.835	221.
215.250	217.000	218.750	220.500	222.250	224.000	226.350	228.680	231.010	233.340	235.670	236.
230.625	232.500	234.375	236.250	238.125	240.000	242.500	245.000	247.500	250.000	252.500	255.
246.000	248.000	250.000	252.000	254.000	256.000	258.650	261.320	263.990	266.660	269.330	272.
261.375	263.500	265.625	267.750	269.875	272.000	274.850	277.680	280.510	283.340	286.170	289.
276.750	279.000	281.250	283.500	285.750	288.000	291.000	294.000	297.000	300.000	303.000	306.
292.125	294.500	296.875	299.250	301.625	304.000	307.175	310.340	313.505	316.670	319.835	323.
307.500	310.000	312.500	315.000	317.500	320.000	323.350	326.680	330.010	333.340	336.670	340.
322.875	325.500	328.125	330.750	333.375	336.000	339.500	343.000	346.500	350.000	353.500	357.
338.250	341.000	343.750	346.500	349.250	352.000	355.675	359.340	363.005	366.670	370.335	374.
353.625	356.500	359.375	362.250	365.125	368.000	371.850	375.680	379.510	383.340	387.170	391.
369.000	372.000	375.000	378.000	381.000	384.000	388.000	392.000	396.000	400.000	404.000	408.
374.775	377.820	380.865	383.910	386.955	390.000	394.075	398.135	402.195	406.255	410.315	414.
380.550	383.640	386.730	389.820	392.910	396.000	400.125	404.250	408.375	412.500	416.625	420.
386.300	389.440	392.580	395.720	398.860	402.000	406.175	410.365	414.555	418.745	422.295	427.
390.900	394.080	397.260	400.440	403.620	406.800	411.025	415.265	419.505	423.745	427.985	432.

32	31	30	29	28	27	26	25	24	23	22	غاية سنة
395.525	398.740	401.955	405.170	408.385	411.600	415.875	420.165	424.455	428.745	433.035	437.325
400.150	403.400	406.650	409.900	413.150	416.400	420.725	425.065	429.405	433.745	438.085	442.425
404.750	408.040	411.330	414.620	417.910	421.200	425.575	429.965	434.355	438.745	443.135	447.525
409.350	412.680	416.010	419.340	422.670	426.000	430.425	434.865	439.305	443.745	448.185	452.625
413.975	417.340	420.705	424.070	427.435	430.800	435.275	439.765	444.255	448.745	453.235	457.725
418.600	422.000	425.400	428.800	432.200	435.600	440.125	444.665	449.205	453.745	458.285	462.825
422.425	425.860	429.295	432.730	436.165	439.600	444.175	448.755	453.335	457.915	462.495	467.075
426.275	429.740	433.205	436.670	440.135	443.600	448.225	452.845	457.465	462.085	466.705	471.325
430.125	433.620	437.115	440.610	444.105	447.600	452.275	456.935	461.595	466.255	470.915	475.575
433.950	437.480	441.010	444.540	448.070	451.600	456.300	461.005	465.710	470.415	475.120	479.825
437.800	441.360	444.920	448.480	452.040	455.600	460.350	465.095	469.840	474.585	479.330	484.075
441.500	445.120	448.740	452.360	455.980	459.600	464.325	469.125	473.925	478.725	483.525	488.325
445.500	449.120	452.740	456.360	459.980	463.600	468.607	473.437	478.267	483.097	487.927	492.725
448.875	452.220	455.865	459.510	463.155	466.800	471.675	476.535	481.395	486.255	491.115	495.925
451.650	455.320	458.990	462.660	466.330	470.000	474.900	479.795	484.690	489.585	494.480	499.325
454.725	458.420	462.115	465.810	469.505	473.200	478.125	483.055	487.785	492.915	497.845	502.725
457.800	461.520	465.240	468.960	472.680	476.400	481.375	486.335	491.295	496.255	501.215	506.075
460.875	464.620	468.365	472.110	475.855	479.600	484.600	489.595	494.590	499.585	504.580	509.525
463.950	467.720	471.490	475.260	479.030	482.800	487.825	492.855	497.885	502.915	507.945	512.925
467.050	470.840	474.630	478.420	482.210	486.000	491.075	496.135	501.195	506.255	511.315	516.325
490.000	493.940	497.880	501.820	505.910	510.000	515.075	520.435	525.795	531.155	536.515	541.825
512.950	517.040	521.130	525.220	529.610	534.000	539.075	544.735	550.395	556.055	561.715	567.325
535.900	540.140	544.380	548.620	553.310	558.000	563.075	569.035	574.995	580.955	586.915	592.825
558.850	563.240	567.630	572.020	577.010	582.000	587.075	593.335	599.595	605.855	612.115	618.325
581.800	586.340	590.880	595.420	600.710	606.000	611.075	617.635	624.195	630.755	637.315	643.825
604.750	609.440	614.130	618.820	624.410	630.000	635.075	641.935	648.795	655.655	662.515	669.325
627.700	632.540	637.380	642.220	648.110	654.000	659.075	666.235	673.395	680.555	687.715	694.825
650.650	655.640	660.630	665.620	671.810	678.000	683.075	690.535	697.995	705.455	712.915	720.325
673.600	678.740	683.880	689.020	695.510	702.000	707.075	714.835	722.595	730.355	738.115	745.825
696.550	701.840	707.130	712.420	719.210	726.000	731.075	739.135	747.195	755.255	763.315	771.325
719.500	724.940	730.380	735.820	742.910	750.000	755.075	763.435	771.795	780.155	788.525	796.825
742.450	748.040	753.630	759.220	766.610	774.000	779.075	787.735	796.395	805.055	813.715	822.325

32	31	30	29	28	27	26	25	24	23	22	غاية سنة
757.750	763.440	769.130	774.820	782.410	790.000	795.075	803.975	812.795	821.655	830.515	839.
776.940	782.770	788.605	794.440	802.220	810.000	815.205	824.330	833.370	842.455	851.540	860.
797.084	803.069	809.055	815.040	823.024	831.008	836.346	845.708	854.986	864.306	873.626	882.
865.199	871.695	878.193	884.689	893.356	902.022	907.815	917.977	928.048	938.165	948.282	958.

44	43	42	41	40	39	38	37	36	35	34
100.320	101.840	103.365	104.875	106.400	107.920	109.440	110.960	112.475	114.000	114.950
105.333	106.931	108.530	110.118	111.716	113.315	114.914	116.507	118.100	119.698	120.696
106.920	108.540	110.160	111.780	113.400	115.020	116.640	118.260	119.880	121.500	122.500

109.324	111.073	112.730	114.389	116.046	117.704	119.362	121.919	122.677	124.335	125.360	1
134.640	136.680	138.720	140.760	142.800	144.840	146.880	158.920	150.960	153.000	154.275	1
171.600	174.200	176.800	179.400	182.000	184.600	187.200	189.800	192.400	195.000	196.625	1
184.800	187.600	190.400	193.200	196.000	198.800	201.600	204.400	207.200	210.000	211.750	2
198.000	201.000	204.000	207.000	210.000	213.000	216.000	219.000	222.000	225.000	226.875	2
211.200	214.400	217.600	220.800	224.000	227.200	230.400	233.600	236.800	240.000	242.000	2
224.400	227.800	231.200	234.600	238.000	241.400	244.800	248.200	251.600	255.000	257.125	2
237.600	241.200	244.800	248.400	252.000	255.600	259.200	262.800	266.400	270.000	272.250	2
250.800	254.600	258.400	262.200	266.000	269.800	273.600	277.400	281.200	285.000	287.375	2
264.000	268.000	272.000	276.000	280.000	284.000	288.000	292.000	296.000	300.000	302.500	3
277.200	281.400	285.600	289.800	294.000	298.200	302.400	306.600	310.800	315.000	317.625	3
290.400	294.800	299.200	303.600	308.000	312.400	316.800	321.200	325.600	330.000	332.750	3
303.600	308.200	312.800	317.400	322.000	326.600	331.200	335.800	340.400	345.000	347.875	3
316.800	321.600	326.400	331.200	336.000	340.800	345.600	350.400	355.200	360.000	363.000	3
321.750	326.625	331.500	336.375	341.250	346.125	351.000	355.875	360.750	365.625	368.686	3
326.700	331.650	336.600	341.550	346.500	351.450	356.400	361.350	366.300	371.250	374.370	3
331.650	336.675	341.700	346.725	351.750	356.775	361.800	366.825	371.850	376.875	380.020	3
335.610	340.695	345.780	350.865	355.950	361.035	366.120	371.205	376.290	381.375	384.540	3
339.570	344.715	349.860	355.005	360.150	365.295	370.440	375.585	380.730	385.875	389.095	3
343.530	348.735	353.940	369.145	364.350	369.555	374.760	379.965	385.170	390.375	393.650	3
347.490	352.755	358.020	363.285	368.550	373.815	379.080	384.345	389.610	394.875	398.170	4
351.450	356.775	362.100	367.425	372.750	378.075	383.400	388.725	394.050	399.375	402.690	4
355.410	360.795	366.180	371.565	376.950	382.335	387.720	393.105	398.490	403.875	407.245	4
359.370	364.815	370.260	375.705	381.150	386.595	392.040	397.485	402.930	408.375	411.800	4
362.670	368.165	373.660	379.155	384.650	390.145	395.640	401.135	406.630	412.125	415.555	4
365.970	371.515	377.000	382.605	388.150	393.695	399.240	404.785	410.330	415.876	419.345	4
369.270	374.865	380.460	386.055	391.650	397.245	402.840	408.435	414.030	419.625	423.135	4
372.570	378.215	383.860	389.505	395.150	400.795	406.440	412.085	417.730	423.375	426.890	4
375.870	381.665	387.260	392.955	398.650	404.345	410.040	415.735	421.430	427.129	430.680	4
379.170	384.915	390.660	396.405	402.150	407.895	413.640	419.385	425.130	430.875	434.260	4
382.470	388.265	394.060	399.855	405.650	411.445	417.240	423.035	428.830	434.625	438.260	4
385.110	390.945	396.780	402.615	408.450	414.285	420.120	425.955	431.790	437.625	441.285	4
387.750	393.625	399.500	405.375	411.250	417.125	423.000	428.875	434.750	440.625	444.310	4
390.390	396.305	402.220	408.135	414.050	419.965	425.880	431.795	437.710	443.625	447.335	4
393.030	398.985	404.940	410.895	416.850	422.805	428.760	434.715	440.670	446.625	450.360	4

396.710	401.745	407.780	413.815	419.850	425.805	431.760	437.715	443.670	449.625	453.385	4
398.310	404.345	410.380	416.415	422.450	428.485	434.520	440.555	446.590	452.625	456.410	4
400.950	407.025	413.100	419.175	425.250	431.325	437.400	443.475	449.550	455.625	459.470	4
420.750	427.125	433.500	439.875	446.250	452.625	459.000	465.375	471.750	478.125	482.120	4
440.550	447.225	453.900	460.575	467.250	473.925	480.600	487.275	493.950	500.625	504.770	5
460.350	467.325	474.300	481.275	488.250	495.225	502.200	509.175	516.150	523.125	527.420	5
480.150	487.425	494.700	501.975	509.250	516.525	523.800	531.075	538.350	546.625	550.070	5
499.950	507.525	515.100	522.675	530.250	537.825	545.400	552.975	560.550	568.125	572.720	5
519.750	527.625	535.500	543.375	551.250	559.125	567.000	574.875	582.750	590.625	595.370	6
539.550	547.725	555.900	564.075	572.250	580.425	588.600	596.775	604.950	613.125	618.020	6
559.350	567.825	576.300	584.775	593.250	601.725	610.200	618.675	627.150	635.625	640.670	6
579.150	587.925	596.700	605.475	614.250	623.025	631.800	640.575	649.350	658.125	663.320	6
598.950	608.025	617.100	626.175	635.250	644.325	653.400	662.475	671.550	680.625	685.970	6
618.750	628.125	637.500	646.875	656.250	665.625	675.000	684.375	693.750	703.125	708.620	7
638.550	648.225	657.900	667.575	677.250	686.925	696.600	706.275	715.950	725.625	731.270	7
651.750	661.625	671.500	681.375	691.250	701.125	711.000	720.875	730.750	740.625	746.370	7
668.250	678.375	688.500	698.625	708.750	718.875	729.000	739.125	749.250	759.375	765.265	7
685.582	695.969	706.357	716.744	727.132	737.520	747.907	758.295	768.682	779.070	785.113	7
744.169	755.443	766.719	777.993	789.269	800.545	811.819	823.095	834.369	845.645	852.205	8

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

55 سنة أو أكثر	54	53	52	51	50	49	48	47	46	45
79.800	81.700	83.600	85.500	87.405	89.305	91.205	93.100	95.000	96.900	98.795
83.790	85.786	87.781	89.777	91.772	93.768	95.763	97.753	99.749	101.744	103.734
85.050	87.075	89.100	91.125	93.150	95.175	97.200	99.225	101.250	103.275	105.300
87.035	89.107	91.179	93.251	95.324	97.396	99.468	101.540	103.613	105.685	107.757
107.100	109.650	112.200	114.750	117.300	119.850	122.400	124.950	127.500	130.050	132.600
136.500	139.750	143.000	146.250	149.500	152.750	156.000	159.250	162.500	165.750	169.000
147.000	150.500	154.000	157.500	161.000	164.500	168.000	171.500	175.000	178.500	182.000
157.500	161.250	165.000	168.750	172.500	176.250	180.000	183.750	187.500	191.250	195.000
168.000	172.000	176.000	180.000	184.000	188.000	192.000	196.000	200.000	204.000	208.000
178.500	182.750	187.000	191.250	195.500	199.750	204.000	208.250	212.500	216.750	221.000
189.000	193.500	198.000	202.500	207.000	211.500	216.000	220.500	225.000	229.500	234.000
199.500	204.250	209.000	213.750	218.500	223.250	228.000	232.750	237.500	242.250	247.000
210.000	215.000	220.000	225.000	230.000	235.000	240.000	245.000	250.000	255.000	260.000
220.500	225.750	231.000	236.250	241.500	246.750	252.000	257.250	262.500	267.750	273.000
231.000	236.500	242.000	247.500	253.000	258.500	264.000	269.500	275.000	280.500	286.000
241.500	247.250	253.000	258.750	264.500	270.250	276.000	281.750	287.500	293.250	299.000
252.000	258.000	264.000	270.000	276.000	282.000	288.000	294.000	300.000	306.000	312.000
255.975	262.065	268.155	274.245	280.335	286.425	292.515	298.605	304.695	310.785	316.875
259.900	266.085	272.270	278.455	284.640	290.725	297.010	303.195	309.380	315.565	321.750
263.825	270.105	276.385	282.665	288.945	295.225	301.505	307.785	314.065	320.345	326.625
266.975	273.330	279.685	286.040	292.395	298.750	305.105	311.460	317.815	324.170	330.525
270.125	276.555	282.985	289.415	295.845	302.275	308.705	315.135	321.565	327.995	334.425

273.275	279.780	286.285	292.790	299.295	305.800	312.305	318.810	325.315	331.820	338.325
276.425	283.005	289.585	296.185	302.745	309.325	315.905	322.485	329.065	335.645	342.225
279.575	286.230	292.885	299.540	306.195	312.850	319.505	326.160	332.815	339.470	346.125
282.725	289.455	296.185	302.915	309.645	316.375	323.105	329.835	336.565	343.295	350.025
285.875	292.680	299.485	306.290	313.095	319.900	326.705	333.510	340.315	347.120	353.925
288.525	295.390	302.255	309.120	315.985	322.850	329.715	336.580	343.445	350.310	357.175
291.125	298.055	304.985	311.915	318.845	325.775	332.705	339.635	346.565	353.495	360.425
293.775	300.765	307.755	314.745	321.735	328.725	335.715	342.705	349.695	356.685	363.675
296.375	303.430	310.485	317.540	324.595	331.650	338.705	345.760	352.815	359.870	366.925
299.025	306.140	313.255	320.370	327.485	334.600	341.715	348.830	355.945	363.060	370.175
301.625	308.805	315.985	323.165	330.345	337.525	344.705	351.885	359.065	366.245	373.425
304.275	311.515	318.755	325.995	333.235	340.475	347.715	354.955	362.195	369.435	376.675
306.375	313.665	320.955	328.245	335.535	342.825	350.115	357.405	364.695	371.935	379.275
308.475	315.815	323.155	330.495	337.835	345.175	352.515	359.855	367.195	374.535	381.875
310.575	317.965	325.355	332.745	340.135	347.525	354.915	362.305	369.695	377.085	384.475
312.675	320.115	327.555	334.995	342.435	349.875	357.315	364.755	372.195	379.635	387.075
314.775	322.265	329.755	337.245	344.735	352.225	359.715	367.205	374.695	382.185	389.675
316.875	324.415	331.925	339.695	347.035	354.575	362.115	369.655	377.195	384.735	392.275
318.725	326.340	334.125	341.570	349.185	356.800	364.415	372.050	379.645	387.250	394.875
334.625	342.540	350.625	358.370	366.285	374.350	382.415	390.650	398.545	406.500	414.375
350.525	358.740	367.125	375.170	383.385	391.900	400.415	409.250	417.445	425.950	433.875
366.425	374.940	383.625	391.970	400.485	409.450	418.415	427.850	436.345	445.300	453.375
382.325	391.140	400.125	408.770	417.585	427.000	436.415	446.450	455.245	464.650	472.875
398.225	407.340	416.625	425.570	434.685	444.550	454.415	465.050	474.145	484.000	492.375
414.125	423.510	433.125	442.370	451.785	462.100	472.415	483.650	493.045	503.350	511.875
430.025	439.740	449.625	459.170	468.885	479.650	490.415	502.250	511.945	522.700	531.375
445.925	455.940	466.125	475.970	485.985	497.200	508.415	520.850	530.045	542.050	550.875
461.825	472.140	482.625	492.770	503.085	514.750	526.415	539.450	549.745	561.400	570.375
477.725	488.940	499.125	509.570	520.185	532.300	544.415	558.050	568.645	580.750	589.875
493.625	504.540	515.625	526.370	537.285	549.850	562.415	576.650	587.545	600.100	609.375
509.525	520.740	532.125	543.170	554.385	567.400	580.415	595.250	606.445	619.450	628.875
520.125	531.540	543.125	554.370	565.785	579.100	592.415	607.650	619.045	632.350	641.875
533.295	545.000	556.875	568.405	580.110	593.760	607.415	623.035	634.720	648.360	658.125
547.124	559.132	571.318	583.147	595.154	609.160	623.167	639.192	651.179	665.175	675.194

593.878	606.913	620.140	632.980	646.013	661.215	676.420	693.814	706.826	722.018	732.893
---------	---------	---------	---------	---------	---------	---------	---------	---------	---------	---------

32	31	30	29	28	27	26	25	24	23	22	الاجرة او الكسب المهني	الاجرة او الكسب المهني
122.686	123.689	124.682	125.685	126.677	127.681	129.000	130.338	131.672	132.995	134.329	135.663	7.980
(الباقى لا تغيير فيه.)												
797.084	803.069	809.055	815.040	823.024	831.008	836.346	843.708	854.060	861.396	873.626	882.946	551.250

44	43	42	41	40	39	38	37	36	35	34	33	الاجرة او الكسب المهني
105.333	106.931	108.530	110.118	111.716	113.315	114.914	116.507	118.100	119.698	120.696	121.694	7.930
(الباقى لا تغيير فيه.)												
685.582	695.969	706.357	716.744	727.132	737.520	747.907	758.295	768.682	779.070	785.113	791.099	551.250

55 او اكثر	54	53	52	51	50	49	48	47	46	45	الاجرة او الكسب المهني
83.790	85.786	87.781	89.777	91.772	93.768	95.763	-97.753	99.749	101.744	103.734	7.980
(الباقى لا تغيير فيه.)											
547.124	559.132	571.318	583.147	595.154	609.160	623.167	639.192	651.179	665.175	675.194	551.250

